

نَجَاحُ الْقِتَارِيِّ

لِصَّحِيحِ الْبُخَارِيِّ

أَكْبَرُ مَوْسُوعَةٍ شَارِحَةٍ لِصَّحِيحِ الْبُخَارِيِّ حَدِيثًا وَفَقْهِيًّا وَلُغَوِيًّا وَتَفْسِيرِيًّا

لِلْإِمَامِ الْمُحَدِّثِ الْمَفَسِّرِ

أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الرُّومِيِّ الْحَفِيظِ الْمَعْرُوفِ بِـ "يُوسُفَ أَقْنَدِيِّ زَادَهُ"

الْمَرْفُوعِ سَنَةِ 1167 هجرية

اعتنى به مجموعة من المحققين والراصعين بإشراف

عبد الحفيظ محمد علي بن براهيم

وإساتان إسلامية / كلية الشريعة - جامعة بيروت الإسلامية

اعتمدنا لترقيم الكتب والأبواب والأحاديث ترقيم

محمد فؤاد عبد الباقي

المجزء العشرون

المحموس:

المغازي



دار الكتب العلمية


Dar Al-Motab Al-Ilmiyah

DKI

أسستها في بيروت بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان

Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon

Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban



الكتاب: نجاح القاري لصحيح البخاري

Title: NAJĀH AL-QĀRĪ LIṢĤĤĪH AL-BUḤĀRĪ

التصنيف: شروح - حديث

Classification: Explanations - Prophetic Hadith

المؤلف: الإمام يوسف أفندي زاده (ت ١١٦٧ هـ)

Author: Al-Imam Yousuf Afandi Zada (D. 1167 H.)

المحقق: عبدالحفيظ محمد علي بيضون

Editor: Abdulhafiz Mohammed Ali Baydoun

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

عدد الصفحات (جزءاً/٢١ مجلداً) 23280 (31Parts/31Vols.)

قياس الصفحات 17 x 24 cm

سنة الطباعة 2021 A.D. - 1443 H.

بلد الطباعة لبنان

الطبعة الأولى (لونان) 1<sup>st</sup> (2 Colors)

Exclusive rights by © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon No Part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, or to post it on Internet in any form without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, ou téléchargement sur Internet de quelque manière que se soit faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية أو تحميله على صفحات الإنترنت بأي شكل من الأشكال إلا بموافقة الناشر خطياً.

**Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah**

Est. by Mohamad Ali Baydoun  
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,  
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.  
Tel +961 5 804 810/11/12  
Fax: +961 5 804813  
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,  
Riyad al-Solohi Beirut 1107 2290

عمرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية  
بيروت: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠/١١/١٢  
فاكس: +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣  
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان  
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

64 - كِتَابُ الْمَغَازِي (1)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

64 - كِتَابُ الْمَغَازِي (2)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْمَغَازِي) الْمَغَازِي جَمْعُ مَغْزَى ، وَالْمَغْزَى يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا ، تَقُولُ : غَزَا يَغْزُو غَزْوًا وَمَغْزَى وَمَغْزَاةٌ ، وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ الْغَزْوِ ، وَكَوْنَهُ مُصَدَّرًا هُنَا أَنْسَبُ ، وَالْغَزْوَةُ مَرَّةٌ مِنَ الْغَزْوِ وَتَجْمَعُ عَلَى غَزَوَاتٍ .

(1) قَالَ الْعَيْنِيُّ : الْمَغَازِي جَمْعُ مَغْزَى ، وَالْمَغْزَى يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا وَتَقُولُ غَزَا يَغْزُو غَزْوًا ، وَمَغْزَى وَمَغْزَاةٌ ، وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ الْغَزْوِ ، وَكَوْنَهُ مُصَدَّرًا مُتَعَيِّنٌ هُنَا ، وَالْغَزْوَةُ مِنَ الْغَزْوِ وَيَجْمَعُ عَلَى غَزَوَاتٍ إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ ، قُلْتُ : وَالْغَزْوَةُ فِي الْإِصْطِلَاحِ : عَامَةٌ مَا خَرَجَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ ، وَالسَّرِيَّةُ مَا لَمْ يَحْضُرْهُ بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ ، كَمَا سَيَأْتِي فِي كَلَامِ الشَّيْخِ ، إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا ، وَلِذَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ الْمَغَازِي السَّرَايَا وَالْبَعُوثَ أَيْضًا ، قَالَ الْحَافِظُ : الْمُرَادُ بِالْمَغَازِي هُنَا مَا وَقَعَ مِنْ قِصْدِ النَّبِيِّ ﷺ الْكُفَّارَ بِنَفْسِهِ أَوْ بِجَيْشٍ مِنْ قَبْلِهِ ، وَقِصْدَهُمْ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَوْ إِلَى الْأَمَاكِنِ الَّتِي حَلَّوْهَا حَتَّى دَخَلَ مِثْلَ أَحَدٍ وَالْخَنْدَقُ ، أَهـ .

قَالَ الْحَافِظُ : أَوَّلُ الْغَزْوِ الْقِصْدُ ، وَمَغْزَى الْكَلَامِ مَقْصِدُهُ ، وَالْمُرَادُ بِالْمَغَازِي مَا وَقَعَ مِنْ قِصْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِهِ قَرِيبًا ، وَمَا أَفَادَهُ الشَّيْخُ قَدَسَ سِرُّهُ مِنْ قَوْلِهِ سِوَا مَا وَقَعَ فِيهِ حَرْبٌ أَمْ لَا مَعْرُوفٌ فِي الرُّوَايَاتِ ، وَالْإِصْطِلَاحُ شَاتِعٌ جَدًّا فَقَدْ قَالُوا فِي أَوَّلِ حَدِيثِ الْبَابِ : قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَوَّلَ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَبْوَاءَ ثُمَّ بَوَاطِئَ الْعَشِيرَاءِ ، قَالَ الْعَيْنِيُّ وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْغَزَوَاتِ الثَّلَاثِ حَرْبٌ ، أَهـ .

وَكَذَا قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَهَكَذَا أُطْلِقُوا لَفْظَ الْغَزْوَةِ عَلَى الْغَزَوَاتِ الْآخِرِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ ، وَلَمْ يَقَعْ فِيهَا قِتَالٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّلْفِيحِ بَعْدَ عَدِّ الْغَزَوَاتِ : فَهَذِهِ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ غَزَاةً ، قَاتِلٌ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تِسْعٍ ، انْتَهَى مُخْتَصَرًا .

(2) كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ تَأْخِيرُ الْبِسْمَلَةِ عَنْ قَوْلِهِ كِتَابُ الْمَغَازِي .

## 1 - باب غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ

وَقَالَ ابن سيدة في المحكم: غَزَا الشَّيْءُ غَزْوًا إِذَا أَرَادَهُ وَطَلَبَهُ، وَالغَزْوُ السَّيْرُ إِلَى الْقِتَالِ مَعَ الْعَدُوِّ.

وَقَالَ ابن جنى: الْغَزَاوَةُ كَالشَّقَاوَةِ وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي الْفَعَالَةُ مُصَدِّرًا إِذَا كَانَتْ لغير المتعدى، وعن ثعلب إذا قيل غَزَاةٌ، فهو عمل سنة، وإذا قيل غَزْوَةٌ فهي المرة الواحدة من الغزو.

وَقَالَ الجوهري: غَزَوْتُ الْعَدُوَّ، غَزَوًا، وَالاسْمُ الْغَزَاةُ، وَرَجُلٌ غَازٍ، وَالْجَمْعُ غَزَاةٌ، مِثْلُ: قَاضٍ وَقُضَاةٌ وَغَزَيٌّ، وَالْمُرَادُ بِالْمَغَازِي هُنَا مَا وَقَعَ مِنْ قِصْدِ النَّبِيِّ ﷺ الْكُفَّارِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِجَيْشٍ مِنْ قَبْلِهِ وَقِصْدُهُمْ أَعْمُ فِي أَنْ يَكُونَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَوْ إِلَى الْأَمَاكِنِ الَّتِي حَلُّوْهَا حَتَّى دَخَلَ مِثْلُ أَحَدٍ وَالْخَنْدَقُ وَأَمَّا عِدَدُ مَغَازِيهِ ﷺ فَسَيَأْتِي عَنْ قَرِيبٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

## 1 - باب غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ

(باب غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ سَقَطَ لَفْظُ بَابِ وَالْعُسَيْرَةِ بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وآخره راء.  
(أَوْ الْعُسَيْرَةِ) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية، هكذا وقع بالشك في رواية غير أبي ذرٍّ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: جَاءَ فِي كِتَابِ الْمَغَازِي مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ الْعُسَيْرَةَ بضم المهملة الأولى وفتح الثانية، أَوْ الْعُسَيْرِ بِفَتْحِ الْأُولَى وَكسْرِ الثَّانِيَةِ بِحَذْفِ الْهَاءِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهَا الْعُسَيْرَةُ بِإِعْجَامِ الشَّيْنِ وَبِالْهَاءِ.

وَقَالَ السَّهْلِيُّ: مَعْنَى الْعُسَيْرَةِ وَالْعُسَيْرِ أَنَّهُ اسْمُ مُصَغَّرٍ مِنَ الْعُسْرَى وَالْعُسْرَى إِذَا صَغُرَ تَصْغِيرَ التَّرْحِيمِ قِيلَ عُسَيْرَةٌ، وَهِيَ بِقَلَّةِ أَذْيَةِ أَي: عَصِيفَةٌ ثُمَّ تَكُونُ سَمًّا ثُمَّ يُقَالُ لَهَا الْعُسْرَى، وَأَمَّا الْعُسَيْرَةُ فَتَصْغِيرُ وَاحِدَةِ الْعُسْرِ.

وَقَالَ ابن الأثير: يُقَالُ الْعُسَيْرَةُ وَذَاتُ الْعُسَيْرَةِ وَالْعُسَيْرِ وَهِيَ مَوْضِعٌ مِنْ بَطْنِ يَنْبَعٍ، وَقَالَ يَاقُوتُ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: ذُو الْعُسَيْرَةِ مَوْضِعٌ بِالصَّمَّانِ يُنْسَبُ إِلَى عُسَيْرَةٍ نَابِتَةٍ فِيهِ، وَذُو الْعُسَيْرَةِ أَيْضًا مَوْضِعٌ مِنْ نَاحِيَةِ يَنْبَعٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «أَوَّلُ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ: الْأَبْوَاءَ، ثُمَّ بُوَاطَ، ثُمَّ الْعُسَيْرَةَ».

وعشيرة أيضًا أكيمة أراها من نواحي اليمامة وهي لتيمة عدي.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ (أَي: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ضِدَّ الْيَمِينِ الْمَدَنِيِّ التَّابِعِيِّ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبَ الْمَغَازِي قَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا، وَمَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةً، وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ الْخِيزْرَانَ وَهِيَ الْيَوْمَ مَشْهُورَةٌ بِمَشْهَدِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَتَرْجَمَتُهُ طَوِيلَةٌ، اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَّارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، وَرَوَى لَهُ فِي كِتَابِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ، وَاحْتَجَّتْ بِهِ الْأَرْبَعَةُ.

«أَوَّلُ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ: الْأَبْوَاءَ، ثُمَّ بُوَاطَ، ثُمَّ الْعُسَيْرَةَ»، كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ وَسَقَطَ لِأَبِي ذَرٍّ إِلَّا عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ وَحَدَهُ لَكِنَّهُ ذَكَرَهُ آخِرَ الْبَابِ، وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هِيَ أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ وَيُقَالُ لَهَا غَزْوَةُ وَدَّانَ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَازِيًا بِالْمَهَاجِرِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَنْصَارِي فِي صَفَرٍ عَلَى رَأْسِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ يَرِيدُ قَرِيشًا وَبَنِي ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ابْنِ كِنَانَةَ فَوَادَعْتَهُ فِيهَا بَنُو ضَمْرَةَ وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا هَذَا وَالْأَبْوَاءَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْمَدِّ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَهِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَقْرَبُ كَأَنَّهُ سَمِيَ بِجَمْعِ بُوٍّ<sup>(1)</sup> وَهُوَ جِلْدُ الْحُورِ الْمُحَشِيِّ بِالتَّبْنِ وَقِيلَ سَمِيَ بِهِ لِتَبَوُّؤِ السَّيْلِ عَنْهَا، وَقَالَ الْبَكْرِيُّ الْأَبْوَاءُ قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ فِي رِيسْمِ الْفَرْعِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ قَرْيَةٌ مِنْ عَمَلِ الْفَرْعِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْجَحْفَةِ مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ مِيْلًا، قِيلَ سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْبُؤَاءِ وَهُوَ عَلَى الْقَلْبِ وَإِلَّا لَقِيلَ الْأَبْوَاءُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَيْضًا وَالَّذِي وَقَعَ فِي مَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ مَا صَوَّرْتَهُ غَزْوَةُ وَدَّانَ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ عَلَى وَزْنِ فَعْلَانٍ قَالَ وَهِيَ أَوَّلُ غَزْوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي صَفَرٍ عَلَى رَأْسِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ يَرِيدُ قَرِيشًا

(1) البوُّ ولد الناقة وجلد الحوار يحشى ثمامًا أو تبنًا فتقرب من أم الفصيل فتعطف عليه فتدر، قاموس.

فوادع بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وادعه رئيسهم محنش<sup>(1)</sup> بن عمرو الضمري ورجع بغير قتال، وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البُخَارِيُّ عن ابن إسحاق اختلاف لأنَّ الأَبْواءَ وودَّانَ مكانانَ متقاربانَ بينهما ستة أميال أو ثمانية، ولهذا وقع في حديث الصعب بن جثامة وهو بالأَبْواءِ أو بودَّانَ كما تقدم في كتاب الحج .

ووقع في المغازي الأموي حدثني أبي عن ابن إسحاق قَالَ ثم خرج النَّبِيُّ ﷺ غَارِيًا بنفسه حتى انتهى إلى ودَّانَ وهي الأَبْواءُ، وَقَالَ مُوسَى بن عقبة أول غزاة غزاها النَّبِيُّ ﷺ يعني بنفسه الأَبْواءُ، وفي الطبراني من طريق كثير بن عَبْدَ اللَّهِ بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قَالَ: أول غزاة غزونها مع النَّبِيِّ ﷺ الأَبْواءُ، وذكر أَبُو الأسود في مغازيه عن عُرْوَةَ ووصله ابن عائذ من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا وَصَلَ إِلَى الأَبْواءِ بَعَثَ عبيدة بن الحارث في ستين رجلاً فلقوا جمعاً من قريش فتراموا بالنبل فرمى سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسهم وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله، وعند الأموي يقال إنَّ حمزة بن عبد المطلب أول من عقد له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في الإسلام راية، وكذا جزم به مُوسَى بن عقبة وأبو معشر في آخرين، قَالَ: وكان حامل رايته أَبُو مرثد حليف حمزة وذلك في شهر رمضان من السنة الأولى .

وأما بواط بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة بقرب ينبع من ناحية ذي خشب وبين بواط والمدينة ثلاثة برد أو أكثر .

قَالَ ابن إسحاق: ثم غزا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في شهر ربيع الأول يعني من السنة الثانية من الهجرة يريد قريشاً أيضاً حتى بلغ بواط من ناحية رضوى ثم رجع إلى المدينة ولم يلق فيها أحداً فلبث بها شهر ربيع الآخر وبعض جمادى، ورضوى بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة مقصوراً جبل مشهور بينبع، وَقَالَ ابن هشام وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون، وفي نسخة السائب بن مظعون، وعليه جرى السهيلي .

(1) وضبطه المناوي بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المعجمتين .

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: استخلف عليها سعد بن معاذ وكان رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في مائتي راكب وكان لواءه مع سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان قصده أن يتعرض لبعير قريش وكان فيه أمية بن خلف ومائة رجل وخمسمائة بعير وقيل ألفان وخمسمائة بعير، وأما العشيرة فلم يختلف على أهل المغازي أنها بالمعجزة وآخرها هاء .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثم غزا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قريشًا غزوة العشيرة وهي بطن ينبع وخرج إليها في جمادى الأولى فأقام بها في جمادى الأولى وليالي من جمادى الآخرة ووادع<sup>(1)</sup> فيها بني مدلج من كنانة وحلفائهم من بني ضمرة ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيدًا .

وَقَالَ ابْنُ هِشَامَ: استعمل فيها على المدينة أبي سلمة بن عبد الأسد، وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ وكان لواءه مع حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وخرج رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يتعرض لبعير قريش ذاهبة إلى الشام حتى نزل العشيرة من بطن ينبع، وذكر أي: الْوَاقِدِيُّ أَنَّ هَذِهِ السَّفَرَاتِ الثَّلَاثِ كَانَ ﷺ يَخْرُجُ فِيهَا لِيَتَلَقَى تِجَارَ قَرِيْشٍ حِيْنَ يَمْرُونَ إِلَى الشَّامِ ذَهَابًا وَإِيَابًا، وبسبب ذلك أَيْضًا كانت وقعة بدر، وكذلك السرايا التي بعثها قبل بدر كما سيأتي إن شاء اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لما رجع إلى المدينة لم يقيم إلا ليالي حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة فخرج النَّبِيُّ ﷺ في طلبه حتى بلغ سفوان بفتح المهملة والفاء من ناحية بدر ففاته كرز بن جابر وهذه هي بدر الأولى، وقد تقدم في العلم البيان عن سرية عَبْدِ اللَّهِ بن جحش وأنه ومن معه لقوا ناسًا من قريش راجعين بتجارة من الشام فقاتلوهم وانفق وقوع ذلك في رجب فقتلوا منهم وأخذوا الذي كان معهم فكان أول قتل وقع في الإسلام وأول مال غنم، وممن قتل عَبْدُ اللَّهِ بن الحضرمي أخو عمر بن الحضرمي الذي حرّض به أَبُو جَهْلٍ قَرِيْشًا على القتال ببدر .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أول آية نزلت في القتال كما أخبرني عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ

(1) ووادع أي: صالح.

3949 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: «كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ».....

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: 39] أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَ هُوَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ لِيَهْلِكَنَ فَنَزَلَتْ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ الآية .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِيهِ أَوَّلُ آيَةِ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا وَهْبٌ) هُوَ ابْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْمَدَنِيِّ سَكَنَ الْكُوفَةَ.

(فَقِيلَ لَهُ) الْقَائِلُ هُوَ الرَّاوِي أَبُو إِسْحَاقَ بَيْنَهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ كَمَا سَيَأْتِي آخِرَ الْمَغَازِي بِلَفْظِ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضًا قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ آخَرَ قُلْتُ فَأَيُّهِمْ.

(«كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ») كَذَا قَالَ، وَمُرَادُهُ الْغَزَوَاتُ الَّتِي خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا بِنَفْسِهِ سِوَا قَاتِلٍ أَوْ لَمْ يِقَاتِلْ، لَكِنْ رَوَى أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّبِيرِ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عِدَدَ الْغَزَوَاتِ أَحَدٌ وَعِشْرُونَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ.

فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزَّبِيرِ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أَحَدًا. وَإِنَّهُ غَزَا مَعَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً بَعْدَ أَحَدٍ، فَعَلَى هَذَا فَفَاتَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ذَكَرَ ثَنَيْنِ مِنْهُمَا وَلَعَلَّهُمَا الْأَبْوَاءُ وَبِوَاطٍ، وَكَانَ ذَلِكَ خَفِيَ عَلَيْهِ لِصِغَرِهِ وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَقَعَ عِنْدَ مُسْلِمٍ بِلَفْظِ قُلْتُ مَا أَوَّلُ غَزَاةٍ غَزَاهَا قَالَ ذَاتَ الْعَشِيرِ أَوْ الْعَشِيرَةَ انْتَهَى.

وَالْعَشِيرُ كَمَا تَقَدَّمَ هِيَ الثَّلَاثَةُ، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ التَّيْنِ يَحْمِلُ قَوْلَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَى؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُسَيْرِيُّ» فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ فَقَالَ: الْعُسَيْرِيُّ.

على أنه قيل له ما أول غزاة غزاها وأنت معه قَالَ: العسيرة فهو محتمل أيضًا، ويحتمل أن يكون قد خفي عليه ثنتان فيما بعد ذلك، أو عدّ الغزوتين واحدة فقد قَالَ مُوسَى بن عقبة قاتل رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بنفسه في ثمان: بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف انتهى.

وأهمل عدّ قريظة لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في أثرها، وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الأحزاب، وكذا وقع لغيره عدّ الطائف وحنين واحدة لتقاربهما فيجمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقد توسع ابن سعد فذكر عن جماعة من أهل السير منهم مُوسَى بن عقبة وابن إِسْحَاق وأبو معشر وعبد الرحمن بن أبي الزناد في آخرين وَقَالَ: دخل حديث بعضهم في بعض قالوا عدد مغازي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سبع وعشرون غزوة وكانت سراياه التي بعث فيها سبعا وأربعين سرية فعلى هذا كانت الستة الزائدة من ذلك القبيل أيضًا، وعلى هذا يحمل ما أَخْرَجَهُ عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سَعِيد بن المسيب قَالَ غزا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أربعًا وعشرين، وأخرج يعقوب بن سُفْيَانَ عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق فزاد عليه أَنَّ سَعِيدَ قَالَ ثمانِي عشرة ثم قَالَ أربعًا وعشرين، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فلا أدري أوهم أو كان شَيْئًا سمعه بعد، ولا يخفى عليك أَنَّ حمله على ما ذكر يدفع الوهم ويجمع الأقوال وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَى؟) كذا للجميع قَالَ ابن مالك والصواب فأيتها أو أيتهن، ووجهه بعضهم بأن المضاف محذوف والتقدير فأَيَّ غزوتهم، وقد أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره المصنّف بلفظ قلت: فأيتها؟ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فدَلَّ على أن التغيير من الْبُخَارِيِّ أو من شيخه.

(قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُسَيْرِيُّ) كذا بالتصغير والأولى بالمعجمة بلا باء والثانية بالمهمله وبالهاء ووقع عند التِّرْمِذِيِّ العسيرا أو العسيرا بغير هاء فيهما.

(فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ) القائل هو شُعْبَةَ، (فَقَالَ: الْعُسَيْرِيُّ) بالمعجمة وبإثبات الهاء

## 2 - باب ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

ومنهم من حذفها، وقول قتادة هو الذي اتفق عليه أهل السير وهو الصواب .  
وأما غزوة العسيرة فهي غزوة تبوك قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ  
الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة : 117] وسميت بذلك لما كانت فيها من المشقة كما سيأتي  
بيانه إن شاء الله تَعَالَى وهي بغير تصغير وأما هذه فنسبت إلى المكان الذي  
وصلوا إليه واسمه العشير أو العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع .

وذكر ابن سعد أنّ المطلوب في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من  
مكة إلى الشام بالتجارة ففاتتهم وكانوا يترقبون وقوعها وخرج النَّبِيُّ ﷺ يتلقاها  
ليغنمها فبسبب ذلك كانت وقعة بدر .

قَالَ ابن إِسْحَاق : كان السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن  
عُرْوَةَ أن أبا سُفْيَانَ كان بالشام في ثلاثين راكبًا منهم مخزومة بن نوفل وعمرو بن  
العاص فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش فندب النَّبِيُّ ﷺ الناس إليهم  
وكان أبو سُفْيَانَ يتجسس الأخبار فبلغه أنّ النَّبِيَّ ﷺ استنفر أصحابه يقصدهم  
فأرسل ضمضم بن عمرو الغفاري إلى قريش واشتدّ حذر أبي سُفْيَانَ فأخذ طريق  
الساحل وجدّ في السير حتى فات المسلمين فلما أمن أرسل إلى من يلقي قريشًا  
يأمرهم بالرجوع فامتنع أبو جهل من ذلك وكان ما كان من وقعة بدر .  
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا في المغازي،  
والمناسك وَالتِّرْمِذِيُّ في الجهاد، وكذا أبو داود .

## 2 - باب ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

(باب ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ) أي : في غزوة بدر قبل وقعة بدر بزمان  
فكان كما قَالَ .

وفي بعض النسخ : «من قُتِلَ» على البناء للمفعول من الماضي .  
قَالَ الْعَيْنِيُّ : والوجه هو يقتل على صيغة المجهول من المضارع وهي  
رواية أبي ذَرٍّ هذا فتأمل ، ووقع عند مسلم باب حديث أنس عن عمر رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ليرينا مصارع أهل بدر يقول هذا مصرع فلان غدًا

3950 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ،

إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَهَذَا مَصْرَعٌ فَلَانَ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأُوا تِلْكَ الْحُدُودَ الْحَدِيثَ وَهَذَا وَقَعَ وَهَمٌّ بِبَدْرِ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي التَّقُوا فِي صَبِيحَتِهَا بِخِلَافِ حَدِيثِ الْبَابِ فَإِنَّهُ وَقَعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِزَمَانٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ) أَي: ابْنُ حَكِيمِ الْأُودِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُرَيْحُ) بضم الشين المعجمة وآخره حاء مهملة (ابْنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللام الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ) أَي: ابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّيِّعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ) بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية (ابْنُ خَلْفٍ) بِالْمَعْجَمَةِ وَاللَّامِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ الْجَمْحِي وَكُنِيَّتُهُ أَبُو صَفْوَانَ، وَفِيهِ التَّفَاتُ إِذِ السِّيَاقُ يَقْتَضِي أَنْ يَقُولَ كُنْتُ صَدِيقًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ: زَائِدَةٌ وَيَكُونُ قَوْلُهُ كَانَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمُرَادُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ النَّسْفِيِّ.

(وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ) أَي: ابْنُ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَوَقَعَ فِي عِلَامَاتِ النَّبُوءَةِ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَلَى أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ صَفْوَانَ كَذَا لِلْمُرُوزِيِّ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ وَالصَّوَابُ مَا عِنْدَ الْبَاقِينَ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ وَعِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ أَبِي صَفْوَانَ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَهِيَ كُنْيَةُ كُنِيَّ بَابِنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِّيَّةَ، وَكَذَلِكَ اتَّفَقَ أَصْحَابُ أَبِي إِسْحَاقَ ثُمَّ أَصْحَابُ إِسْرَائِيلَ عَلَى أَنَّ النُّزُولَ عَلَى أُمِّيَّةَ ابْنِ خَلْفٍ وَخَالَفَهُمْ أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ فَقَالَ نَزَلَ عَلَى عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَسَاقَ الْقِصَّةَ كُلَّهَا أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ، وَقَوْلُ الْجَمَاعَةِ أَوْلَى وَعَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ قَتَلَ بَدْرًا أَيْضًا لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ كَارِهًا فِي الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَدْرِ وَإِنَّمَا حَرَّضَ النَّاسَ عَلَى الرَّجُوعِ بَعْدَ أَنْ

فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرْ لِي سَاعَةَ خَلْوَةِ لَعْلِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا، وَقَدْ أُوَيْتُمُ الصُّبَاةَ، وَرَعَمْتُمْ أَنْكُمُ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ،

سلمت تجارتهم فخالفه أبو جهل، وفي سياق القصة بيان واضح لأنها لأمية بن خلف لقوله فيها فقال لامراته أم صفوان ولم يكن لعتبة بن ربيعة امرأة يقال لها أم صفوان.

(فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ) أي: سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَأُمِّيَّةَ: انْظُرْ لِي سَاعَةَ خَلْوَةِ لَعْلِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ) وَفِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ فَقَالَ أُمِّيَّةَ لِسَعْدٍ أَلَا أَنْتَ تَنْتَظِرُ حَتَّى يَكُونَ نِصْفُ النَّهَارِ، وَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ سَعْدًا سَأَلَهُ وَأَشَارَ عَلَيْهِ أُمِّيَّةَ وَإِنَّمَا اخْتَارَ لَهُ نِصْفَ النَّهَارِ لِأَنَّهُ مِظْنَةُ الْخَلْوَةِ.

(فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ) عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ كَنَاهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَكْنَى بِأَبِي الْحَكَمِ. (فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَاكَ) بِتَخْفِيفِ اللَّامِ لِلِاسْتِفْتَاكِ، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّيْنِ بِحَذْفِ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ وَهِيَ مُرَادَةٌ وَيُرْوَى أَرَاكَ بِدُونِ كَلِمَةِ أَلَا.

(تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا، وَقَدْ أُوَيْتُمُ) بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ (الصُّبَاةَ) بِضَمِّ الصَّادِ جَمْعُ الصَّابِيِّ كَالْقِضَاةِ وَالْقَاضِي وَهُوَ الْمَائِلُ عَنِ دِينِهِ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ، وَفِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ وَقَدْ أُوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ.

(وَرَعَمْتُمْ أَنْكُمُ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ)، يَرْوَى طَرِيقَكَ بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلَ مِنْ قَوْلِهِ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، وَيُرْوَى أَيْضًا بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ

فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةُ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدُ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ»، قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةُ فَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمِّيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، .....

محذوف أي: هو طريقك، وفي روايةٍ إسرائيل متجرك إلى الشام وهو المراد بقطع طريقه على المدينة.

(فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةُ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدُ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ»)، كذا بصيغة الجمع والمراد المسلمون أو النَّبِيِّ ﷺ وذكره بهذه الصيغة تعظيمًا، وفي بقية سياق القصة ما يؤيد هذا الثاني، ويروى قاتليك بتحتمانية بدل الواو وقالوا هي لحن ووجهت بحذف الأداة والتقدير أنهم يكونون قاتليك، وفي روايةٍ إسرائيل أنه قاتلك بالإنفراد، وقد تقدم في علامات النبوة بيان وهم الكُرْمَانِيَّ في شرح هذا الموضوع وأنه ظن أن الضمير لأبي جهل واستشكله، فقال إن أبا جهل لم يقتل أمية ثم تأوّل ذلك بأن كان سببًا في خروجه حتى قتل قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ ورواية الباب كافية في الردّ عليه فإن فيها أن أمية قَالَ لامراته: إن محمدًا أخبرهم أنه قاتلي ولم يتقدم في كلامه لأبي جهل ذكر، ويروى قاتلتك أي: الطائفة القاتلون لك.

(قَالَ) أَي: أُمِّيَّةُ: (بِمَكَّةَ) أَي: أَنَّهُمْ قَاتِلُوِي بِمَكَّةَ.

(قَالَ: لَا أَدْرِي، فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةُ فَزَعًا شَدِيدًا)، بَيِّنْ سَبَبَ فَزَعِهِ فِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ فِيهَا فَقَالَ وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ وَكَادَ أَنْ يُحَدِّثَ كَذَا وَقَعَ بَضْمُ التَّحْتَانِيَّةِ وَسُكُونُ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرُ الدَّالِ مِنَ الْحَدِيثِ وَهُوَ خُرُوجُ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ وَالضَّمِيرُ لِأُمِّيَّةِ أَي: أَنَّهُ كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ الْحَدِيثُ مِنْ شِدَّةِ فَزَعِهِ، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَمَا أَظَنَّ ذَلِكَ إِلَّا تَصْحِيفًا.

(فَلَمَّا رَجَعَ أُمِّيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ) هِيَ كُنْيَةُ امْرَأَةِ أُمِّيَّةِ وَاسْمُهَا صَفِيَّةٌ وَيُقَالُ كَرِيمَةُ بِنْتُ مَعْمَرِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ وَهْبِ بْنِ حِذَافَةَ بْنِ جَمْعٍ وَهِيَ رَهْطٌ

أَلَمْ تَرَيَ مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ، قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ أُمِّيَّةُ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ، قَالَ: أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ. فَكَرِهَ أُمِّيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَحَلَّفَتْ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَحَلَّفُوا مَعَكَ، .....

أمية فامية ابن عم أبيها (أَلَمْ تَرَيَ مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟) وَفِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ: مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِي، ذَكَرَهُ بِالْأَخُوَّةِ بِاعْتِبَارِ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُوَاخَاةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَنَسَبَهُ إِلَى يَثْرِبٍ وَهُوَ اسْمُ الْمَدِينَةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ.

(قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ) أَي: أَصْحَابَهُ (أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ، قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ أُمِّيَّةُ: وَاللَّهِ) وَيُرْوَى: فَوَاللَّهِ (لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ) يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْأَخْذَ بِالْمَحْتَمَلِ حَيْثُ يَتَحَقَّقُ الْهَلَاكُ فِي غَيْرِهِ أَوْ يَقْوَى الظَّنُّ أَوْلَى.

(فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ) وَزَادَ إِسْرَائِيلُ وَجَاءَ الصَّرِيخُ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ كَمَا تَقَدَّمَ قَبْلَ هَذَا الْبَابِ وَعَرَفَ أَنَّ اسْمَ الصَّارِخِ ضَمُّضَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِأَسَانِيدِهِ أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَى مَكَّةَ جَدَعَ بَعِيرَهُ وَحَوَّلَ رِحْلَهُ وَشَقَّ قَمِيصَهُ وَصَرَخَ يَا مَعْشَرَ قَرِيشِ أَمْوَالِكُمْ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ قَدْ عَرَضَ لَهَا مُحَمَّدُ الْغَوْثُ الْغَوْثُ.

(اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ) أَي: طَلَبَ خُرُوجَهُمْ.

(قَالَ: أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَهِيَ الْإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْمِيرَةَ، وَالْمِرَادُ الْقَافِلَةَ الَّتِي كَانَتْ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ.

(فَكَرِهَ أُمِّيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ يَرَاكَ) بِرِكَ بِالْجَزْمِ (النَّاسُ قَدْ تَحَلَّفَتْ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي) أَي: وَادِي مَكَّةَ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أُمِّيَّةَ وَصَفَ بِهَا أَبَا جَهْلٍ لَمَّا خَاطَبَ سَعْدًا بِقَوْلِهِ لَا تَرْفَعُ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي فَتَعَارَضَا وَكَانَ كُلُّهُمَا سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ (تَحَلَّفُوا مَعَكَ)، ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ مَتَى يَرَاكَ هَكَذَا هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ بِحَذْفِ الْأَلْفِ عَلَى الْجَزْمِ وَهُوَ الْوَجْهَ، وَفِي رِوَايَةِ يَرَاكَ بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ.

فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَا إِذْ عَلَّبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِينَ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ أُمِّيَّةٌ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهَّزْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْبَثْرَبِيُّ؟ قَالَ: لَا مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِّيَّةٌ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ<sup>(1)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: مَتَى مَا يِرَاك بِزِيَادَةِ مَا أَيْضًا وَهِيَ الزَّائِدَةُ الْكَافَةُ عَنِ الْعَمَلِ، وَأَمَّا بِحَذْفِ مَا فَكَانَ حَقُّ الْأَلْفِ مِنْ يِرَاك أَنْ تَحْذِفَ لِأَنَّ مَتَى لِلشَّرْطِ وَهِيَ تَجْزِمُ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ.

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: يَخْرُجُ ثُبُوتُ الْأَلْفِ عَلَى أَنْ قَوْلُهُ يِرَاك مَضَارِعُ رَاءَ بِتَقْدِيمِ الْأَلْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ وَهِيَ لُغَةٌ فِي رَأَى وَمَضَارِعُهُ يِرَاءُ بِمَدِّ ثَمَّ هَمْزَةٌ فَلَمَّا جُزِمَتْ حُذِفَتِ الْأَلْفُ ثُمَّ أُبْدِلَتِ الْهَمْزَةُ أَلْفًا فَصَارَ يِرَاءُ، أَوْ عَلَى إِجْرَاءِ الْمَعْتَلِ مَجْرَى الصَّحِيحِ، أَوْ عَلَى الْإِشْبَاعِ كَمَا قَرَأَ ﴿إِنَّهُ مِنْ يَتَّقِي﴾ [يُوسُفُ: 90].

(فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ)، بَيَّنَّ ابْنُ إِسْحَاقَ الصِّفَةَ الَّتِي كَادَ بِهَا أَبُو جَهْلٍ أُمِّيَّةٌ حَتَّى خَالَفَ رَأَى نَفْسَهُ فِي تَرْكِ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ فَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَنَّ أُمِّيَّةَ بِنَ خَلْفِ كَانَ قَدْ أَجْمَعَ عَلَى عَدَمِ الْخُرُوجِ وَكَانَ شَيْخًا جَسِيمًا فَأَتَاهُ عَقْبَةُ بِنَ أَبِي مَعِيطٍ بِمَجْمَرَةٍ حَتَّى وَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ النِّسَاءِ فَقَالَ قَبْحَكَ اللَّهُ وَكَانَ أَبِي جَهْلٍ سَلَّطَ عَقْبَةَ عَلَيْهِ حَتَّى صَنَعَ بِهِ ذَلِكَ وَكَانَ عَقْبَةُ سَفِيهًا.

(حَتَّى قَالَ: أَمَا إِذْ عَلَّبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِينَ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ) أَي: فَاسْتَعَدَّ عَلَيْهِ لِلْهَرَبِ إِذَا خَفَتْ شَيْئًا.

(ثُمَّ قَالَ أُمِّيَّةٌ) فِي الْكَلَامِ حُذِفَ تَقْدِيرُهُ فَاشْتَرَى الْبَعِيرَ الَّذِي ذَكَرْنَا ثُمَّ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: (يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهَّزْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْبَثْرَبِيُّ؟ قَالَ: لَا مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ) أَي: أَنْفَذَ وَأَسْلَكَ (مَعَهُمْ) إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِّيَّةٌ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ) كَذَا فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ بَنُونَ وَزَايَ مِنَ النَّزُولِ وَهِيَ أَوْجُهُ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ لَا يَتْرِكُ بِمِثْلَةِ رِوَايَةِ وَكَافٍ.

(فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ) أَي: عَلَى ذَلِكَ (حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ) أَي: قَدَّرَ اللَّهُ قَتْلَهُ بِبَدْرٍ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَتَبِعَهُ الْعَيْنِيُّ بِيَدِ بِلَالٍ مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ

(1) قَالَ الْحَافِظُ: قَوْلُهُ طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَي: مَا يِقَارِبُهَا أَوْ يَحَاطِبُهَا، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: طَرِيقَكَ =

## 3 - باب قِصَّةِ عَزْرَةَ بَدْرٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٢٧) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِيلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنُظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتُمُهُمْ فَيَنْقَلِبُوا عَلَیْنِ ﴿١٢٧﴾ [آل عمران: 123 - 127].

الوَاقِدِيُّ أَن الَّذِي قَتَلَهُ خَبِيبٌ وَهُوَ بِالْمَعْجَمَةِ وَالْمَوْحِدَةِ مَصْغَرًا ابْنُ إِسَافٍ بِكَسْرِ الِهِمَزَةِ وَبِمَهْمَلَةِ خَفِيفَةِ الْأَنْصَارِيِّ، وَفِي الْحَدِيثِ مَعْجَزَاتٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ ظَاهِرَةٌ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قُوَّةِ النَّفْسِ وَالْيَقِينِ، وَفِيهِ أَنَّ شَأْنَ الْعِمْرَةِ كَانَ قَدِيمًا وَأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مَأْذُونًا لَهُمْ فِي الْإِعْتِمَارِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْتَمِرَ النَّبِيُّ ﷺ. وَمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد تقدم الحديث في علامات النبوة.

## 3 - باب قِصَّةِ عَزْرَةَ بَدْرٍ

قِصَّةِ عَزْرَةَ بَدْرٍ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ وَفِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: (بَابِ قِصَّةِ عَزْرَةَ بَدْرٍ) بِزِيَادَةِ لَفْظَةِ بَابٍ.

(وَقَوْلِ اللَّهِ) عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٢٧) إِلَى: ﴿فَيَنْقَلِبُوا عَلَیْنِ﴾ (كَذَا وَقَعَ لِأَبِي ذَرٍّ وَلِلْأَصِيلِيِّ نَحْوَهُ لَكِنْ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: 123] إِلَى: ﴿فَيَنْقَلِبُوا عَلَیْنِ﴾ [آل عمران: 127] وَسَيَقَتْ الْآيَاتُ كُلَّهَا فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ هَكَذَا، ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ﴾ وَهَذَا تَذْكِيرٌ بِبَعْضِ مَا أَفَادَهُمُ التَّوَكُّلُ كَأَنَّهُ قِيلَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ تَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ وَلَا تَتَّوَكَّلُوا عَلَى غَيْرِهِ لِيَنْصَرَكُمُ كَمَا نَصَرَكُمْ «بِبَدْرِ»، مَعَ قَلَّةِ عِدَدِكُمْ وَقَلَّةِ الْأَسْلِحَةِ وَالْمَرَاقِبِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثِمِائَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا سِتَّةَ وَسَبْعِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَبَقِيَّتِهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَا كَانَ فِيهِمْ إِلَّا فَرَسٌ وَاحِدٌ لِمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي ذَلِكَ كَمَا سَيَجِيءُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَعَ كَثْرَةِ عِدَدِ

بالنصب والرفع، قال الحافظ: النصب أصح لأن عامله لأمنعك، فهو بدل من قوله ما هو أشد عليك، وأما الرفع فيحتاج إلى تقدير، وفي رواية إسرائيل: متجرك إلى الشام، وهو المراد بقطع طريقه على المدينة، اهـ. قلت: حديث إسرائيل تقدم في علامات النبوة.

الكفار فإنهم كانوا تسعمائة وخمسين رجلاً على قول ومعهم الأسلحة والمراكب والعدّة الكاملة، والحاصل أنّ الله تعالى ذكر هذه الآيات في معرض المنّة حيث أعزّ الإسلام وأهله يوم بدر مع قلّة عدد المسلمين وعددهم وكثرة العدو وعددهم فأعزّ الله رسوله وأظهر وحيه وتنزله وبيّض وجه نبيه وقبيله، وأخزى الشيطان وجيله، ولهذا قال ممتنّاً على عباده المؤمنين وحزبه المفلحين المتقين ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ﴾.

وقد وقعت غزوة بدر يوم الاثنين صبيحة سبع عشرة في رمضان سنة اثنتين من الهجرة فنصر الله المسلمين على المشركين ببركة صبرهم وتوكلهم على الله تعالى فالآية تقرير لأمر التوكل وتحريض عليه وتنبيه على أن العامل يجب أن لا يتوسل إلى تحصيل مطلوبه إلا بالتوكل على الله والاستعانة به.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: بدر بئر لرجل يسمّى بدرًا وهو بدر بن الحارث بن مخلد بن النضر بن كنانة، وقيل سميت بدرًا لاستدارتها كالبدر، وقيل لصفائها ورؤية البدر فيها.

وَقَالَ السَّهْلِيُّ: احتفرها رجل من بني غفار اسمه بدر بن كلدة.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: ذكرتُ هذا لعبد الله بن جعفر ومحمد بن صالح فأنكراه وقالوا لأيّ شيء سمّيت الصفراء ولأيّ شيء سمي الجار إنما هو اسم الموضع، قالَ وذكرت ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري فقال سمعت شيوخنا من غفار يقولون هو ماؤنا ومنزلنا وما ملكه أحد قط اسمه بدر وما هو من بلاد جهينة وإنما هو من بلاد غفار، قالَ الْوَاقِدِيُّ وهو المعروف عندنا، وفي الإكليل بدر موضع بأرض العرب يقال له الأثيل بقرب ينبع والصفراء والجار والجحفة وهو موسم من مواسم العرب ومجمع من مجامعهم في الجاهلية وبها قلب وآبار ومياه تستعذب وعن الزُّهْرِيِّ كان بدر متجرًا يؤتي في كل عام، وَقَالَ الْبَكْرِيُّ هي على مائة وعشرين فرسخًا من المدينة ومنها إلى الجار ستة عشر ميلًا وبه عينان جاريتان عليهما الموز والنخل والعنب هذا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن مخلد بن

النضر بن كنانة كان نزلها ويقال بدر بن الحارث، ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ حال من الضمير وهو جمع ذليل جمع قلة، وجمع الكثرة أذلاء، وجيء بجمع القلة ليدل على قلتهم مع ذلتهم لما كان بهم من ضعف الحال وقلة السلاح والمال والمركوب وعدد العدو كثير مع كمال العدة.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ أَي: قَلِيلُونَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ لَقِيَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْ جِهَةِ أَنْهُمْ كَانُوا مِثَالَهُ إِلَّا الْقَلِيلَ مِنْهُمْ وَمِنْ جِهَةِ أَنْهُمْ كَانُوا عَارِينَ مِنَ السَّلَاحِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَدَبَ النَّاسَ إِلَى تَلَقِّي أَبِي سُفْيَانَ لِأَخْذِ مَا مَعَهُ مِنْ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قَرِيشٍ وَكَانَ مَعَهُ قَلِيلٌ فَلَمْ يَظُنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ يَقَعُ قِتَالٌ وَلَمْ يَأْخُذُوا أَهْبَةَ الْاِسْتِعْدَادِ كَمَا يَنْبَغِي بِخِلَافِ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُسْتَعِدِّينَ ذَائِبِينَ عَنِ أَمْوَالِهِمْ، ﴿فَأَنْقَوُا لِلَّهِ﴾ فِي الثِّبَاتِ مَعَ رَسُولِهِ أَوْ مَخَالَفَةَ أَمْرِهِ وَعِقَابَهُ ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [آل عمران: 123] بتقويتكم ما أنعم به عليكم من نصره، أو لعلكم ينعم الله عليكم نعمة أخرى تشكرونها فوضع الشكر موضع الإنعام لأنه سببه.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ظرف لقوله نصركم فيكون الوعد بالإمداد بثلاثة آلاف من الملائكة واقعا في وقعة بدر وهو مروى عن الحسن البصري وعامر الشعبي والربيع بن أنس وغيرهم، وعليه عمل المصنف واختاره ابن جرير وبه جزم الداوودي، ويؤيده ما روى ابن أبي حاتم بسند صحيح إلى الشعبي حيث قال حدثنا أبي ناموس بن اسماعيل وهب عن داود عن عامر يعني الشعبي، أن المسلمين لما بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمدّ المشركين فشق عليهم فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَنْ يَكْفُرُكُمْ﴾ [آل عمران: 124] قَالَ فَلَمْ يَمُدَّ كَرَزُ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ بَلَغَتْهُ الْهَزِيمَةُ وَلَمْ يَمُدَّ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِالْخَمْسَةِ، وَمِنْ طَرِيقِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَمَدَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ بِخَمْسَةِ آلَافٍ فِي الْمَلَائِكَةِ وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: أَمَدَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَلْفٍ ثُمَّ زَادَهُمْ فَصَارُوا ثَلَاثَةَ آلَافٍ ثُمَّ زَادَهُمْ فَصَارُوا خَمْسَةَ آلَافٍ وَكَأَنَّهُ جُمِعَ بَيْنَ آيَتِي آلَ عِمْرَانَ وَالْأَنْفَالِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّنْصِيفَ عَلَى الْأَلْفِ لَا يَنَافِي الثَّلَاثَةَ الْآلَافَ فَمَا فَوْقَهَا فَمَعْنَى مُرَدِّفِينَ يَرُدُّفَهُمْ

غيرهم ويتبعهم الوفاء آخر مثلهم وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وقيل هو بدل في قوله إذ غدوت على أن قوله لهم ذلك كان يوم أحد كان مع اشتراط الصبر والتقوى من المخالفة فلمَّا لم يصبروا عن الغنائم وخالفوا أمر الرسول لم تنزل الملائكة وهو قول عكرمة وطائفة وبه جزم ابن التين وأنكر الوجه الأول فذهل ﴿لَأَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِيلِينَ﴾ [آل عمران: 124]، إنكار لأن يكفيهم ذلك وإنما جيء بـ«بلن إشعارًا بأنهم كانوا كالأيسين من النصر لضعفهم وقتلهم وقوة العدو وكثرتهم، والكفاية مقدار سدَّ الخلة والاكتفاء الاقتصار على ذلك، والإمداد إعطاء الشيء بعد الشيء، قيل كل ما كان على جهة القوة والإعانة قيل فيه أمده وكل ما كان على جهة الزيادة قيل فيه مدّه، ومنه قوله تَعَالَى: ﴿وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ﴾ [لقمان: 27]، وَقَالَ البعض: المدّ في الشر والإمداد في الخير بدليل قوله تَعَالَى: ﴿وَيُمِدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: 15] ﴿وَنُمِدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾ [مریم: 79]، وَقَالَ في الخير إِنِّي ممدّكم بالألف، وقرأ ابن عامر: منزّلين بالتشديد للتكثير أو للتدرّج.

﴿بَلَى﴾) إيجاب لما بعد لن أي: بلى يكفيكم الإمداد بهم فأوجب الكفاية، ويقال تصديق لوعده بالإمداد والكفاية، ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى حثًا عليهما وتقوية لقلوبهم فقال: ﴿بَلَىٰ إِنْ نَصَبُوا﴾) أي: على لقاء العدو، ﴿وَتَتَّقُوا﴾) معصية الله ومخالفة نبيه.

﴿وَيَأْتُواكُمْ﴾) أي: المشركون ﴿مِنْ قَوْمِهِمْ هَذَا﴾) أي: من ساعتهم هذه، وهو في الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التي لا ريث فيها ولا تراخي وقد يجيء تفسيره بالغضب، والمعنى أن يأتوكم في الحال.

﴿يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾) في حال إتيانهم بلا تراخ وتأخير، أي: لا يتأخر نزولهم عن إتيانهم والمراد أن الله يعجل نصركم ويسر فتحكم إن صبرتم واتيتم.

﴿مُسَوِّمِينَ﴾) [آل عمران: 125]، أي: مُعَلِّمِينَ من التسويم الذي هو إظهار سيما الشيء، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ عن حارثة بن يضرب عن علي بن

أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ سِيَمَا الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوْفُ الْأَبْيَضُ وَكَانَ سِيْمَاهُمْ أَيْضًا فِي نَوَاصِي خِيُولِهِمْ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَسْؤِمِينَ قَالَ بِالْعَهْنِ الْأَحْمَرِ، وَقَالَ مَكْحُولٌ مَسْؤِمِينَ بِالْعِمَائِمِ، وَرَوَى ابْنُ مَرْدُويهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَسْؤِمِينَ﴾ مُعَلِّمِينَ وَكَانَتْ سِيَمَا الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَائِمٌ سُودًا وَيَوْمَ أُحُدٍ عِمَائِمٌ حُمْرًا، وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ حَصِينِ بْنِ مَخْرَاقٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ تَقَاتِلِ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ثَنَا الْأَحْمَسِيُّ ثَنَا وَكَيْعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ أَنَّ الزَّيْبَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءَ مُعْتَجِرًا بِهَا فَتَزَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ عِمَائِمَهُمْ صَفْرًا.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ عَنْ مَقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ سِيَمَا الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَائِمٌ بَيْضٌ قَدْ أُرْسِلُوها فِي ظُهُورِهِمْ وَيَوْمَ حَنْيْنٍ عِمَائِمٌ حُمْرًا وَلَمْ يَضْرِبِ الْمَلَائِكَةُ فِي يَوْمِ سُوَى يَوْمِ بَدْرٍ وَكَانُوا يَكُونُونَ عِدَدًا وَمُدَدًا لَا يَضْرِبُونَ، وَقَالَ عُرْوَةُ كَانَتْ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَئِذٍ عَلَى خَيْلٍ بُلُوقٍ وَعِمَائِمُهُمْ صُفْرًا.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: عِمَائِمُهُمْ بَيْضٌ، وَقَالَ الْحَسَنُ أَعْلَمُوا عَلَى أذْنَابِ خَيْلِهِمْ وَنَوَاصِيهِمْ بِصُوفٍ أَبْيَضٍ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿مَسْؤِمِينَ﴾ بِمَعْنَى مُرْسَلِينَ مِنَ التَّسْوِيمِ بِمَعْنَى الْإِسَامَةِ أَيِ: الْإِرْسَالِ عَلَى أَنْ يَكُونَ مِنَ السُّومِ وَهُوَ تَرْكُ الْمَاشِيَةِ لِتَرْعَى يُقَالُ إِبِلٌ سَائِمَةٌ أَيِ: مَرْسَلَةٌ فِي الْمَرْعَى فَالْمَلَائِكَةُ مُرْسَلُونَ أُرْسَلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَصْرَةِ نَبِيِّهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَإِهْلَاكِ الْمُشْرِكِينَ كَمَا تَهْلِكُ الْمَاشِيَةُ النَّبَاتَ وَالْحَشِيشَ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبٌ بِكَسْرِ الْوَاوِ بِمَعْنَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ سَوَّمُوا أَنْفُسَهُمْ أَوْ خَيُْولَهُمْ بِعَلَامَاتٍ مَخْصُوصَةٍ أَوْ أُرْسَلُوا خَيُْولَهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ تَقْتُلُهُمْ.

(﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾) أَيِ: وَمَا جَعَلَ إِمْدَادَكُمْ بِالْمَلَائِكَةِ (﴿إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ﴾) (إِلَّا بَشَارَةً لَكُمْ بِالنَّصْرَةِ) (﴿وَلِنُظْمِينَ قُلُوبِكُمْ بِهِ﴾) [آل عمران: 126] أَيِ: وَلِتَسْكُنَ إِلَيْهِ

من الخوف، وإنما جيء بلام التعليل لعدم شرط النصب، والمعنى وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وما جعله الله إِلَّا لِيُشْرِكُمْ ويدخل في قلوبكم السرور بحصول نصر الله تَعَالَى ولتطمئن قلوبكم على إعانة الله ونصرته لكم كي لا تقاعدوا عن المحاربة مع الكفار.

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ لا من الملائكة ولا من العُدَّة والعِدَّة بل ذلك من أسباب النصر لا يحتاج الرب في النصر إلى ذلك، والحاصل أنه تبنيه على أنه لا حاجة في نصرهم إلى مدد وإتما أمدهم ووعدهم به بشارة لهم وربطاً على قلوبهم من حيث إن نظر العامة إلى الأسباب أكثر وحث على أن لا يبالوا بمن تأخر عنهم فينبغي للمؤمن أن لا يركن إلى شيء من ذلك فإن ترتب النصر على ذلك ليس إِلَّا بطريق جري العادة وما النصر في الحقيقة إِلَّا من عند الله فيجب أن لا يتوكل المؤمن إِلَّا على الله الذي هو مسبب الأسباب.

﴿الْغَيْبُ﴾ أي: الذي لا يغالب في أقضيته، ﴿الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: 126] أي: الذي ينصر ويخذل بوسط وبغير وسط على مقتضى الحكمة والمصلحة ويجري أفعاله على ما يريد وهو أعلم بمصالح العبيد.

﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا﴾ أي: جماعة وطائفة ﴿مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وَقَالَ السدي ليهدم ركنًا من أركان المشركين بالقتل والأسر، وَقَالَ البيضاوي والمعنى لينقص منهم بقتل بعض وأسر بعض وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم، وهو متعلق بقوله نصركم على تقدير أن يجعل قوله إذ تقول ظرفًا لنصركم لا بدلًا ثانيًا من إذ غدوت لأنه على تقدير كونه بدلًا منه يكون القول المذكور واقعًا يوم أحد منقطعًا عن قصة بدر فكون قوله تَعَالَى: ﴿لِيَقْطَعَ﴾ متعلقًا بنصركم يستلزم الفصل بين العامل ومعموله بالأجنبي، أو متعلق بقوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ﴾ أن كان اللام للعهد والعامل هو النصر الذي انتقض ما تعلق به من النفي بآلٍ وذلك يصح على التقدير كما ستعرف والمعنى وَاللَّهُ تَعَالَى أعلم ليقطع ذلك النصر المعهود الواقع لو بواسطة إمداد الملائكة جماعة من الذين كفروا.

﴿أَوْ يَكْتُمُهُمْ﴾ [آل عمران: 127] أي: يخزيهم أو يصرعهم أو يهلكهم

وَقَالَ وَحَشِيٌّ: قَتَلَ حَمْرَةَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ .....

وقيل يلعنهم، الكبت الإصابة بمكروه وقيل هو صرع الشيء على وجهه، والتاء فيه على هذين المعنيين أصلية وليست بدلاً من شيء، وقيل أصله من كبده إذا أصابه مكروه أثر في كبده وأوجعه كما يقال رأسه إذا أصاب رأسه فإن العرب كثيراً ما تبدل التاء من الدال فتقول سبت رأسه في سبده، ثم يذكر الكبت ويراد به الإخزاء والإذلال والإهلاك والهزيمة وكل هذا ذكره المفسرون في تفسير الكبت ويشترك الجميع في إصابة المكروه، ومن جعل الآية متعلقة بقصة أحد وجعل قوله: ﴿إِذْ نَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: 123] بدلاً ثانياً من قوله: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ﴾ [آل عمران: 121] وجعل قوله: ﴿لِيَقْطَعَ﴾ متعلقاً بقوله: ﴿وَمَا أَنْصُرُ﴾ يقول: إنه قد قطع يوم أحد طرفاً منهم وكتبوا حيث قتل منهم يومئذ ستة عشر وقيل ثمانية عشر وقتل صاحب لوائهم وكانت النصره للمسلمين إلى أن خالفوا أمر رسول الله ﷺ، وكلمة أو لتنويع فائدة النصر وبيان أنها هذان النوعان لا للترديد إذ ليس المقام مقام الترديد لجواز اجتماع الفائدتين بل هو لازم للنصر.

(﴿فَيَنْقَلِبُوا﴾) أي: فيرجعوا (﴿خَائِبِينَ﴾) منقطعي الآمال.

وَقَالَ الْبِيضَاوِي فَيَنْهَضُوا مَوَاقِفَ الْآمَالِ، وَإِنَّمَا قِيدَ الْإِنْهَادُ بِهِ لِأَنَّهُ الْخِيْبَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ التَّوَقُّعِ بِخِلَافِ الْيَأْسِ فَإِنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ التَّوَقُّعِ وَقَبْلَهُ فَضَدُّ الْيَأْسِ هُوَ الرَّجَاءُ وَضَدُّ الْخِيْبَةِ هُوَ الظَّفَرُ.

فورهم: غضبهم، وثبت هذا في رِوَايَةِ الْكُشُومِيَهَنِيِّ وَسَقَطَ فِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ، وهو قول عكرمة ومجاهد وروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَصْلُ الْفُورِ غَلِيَانُ الْقَدْرِ كَمَا عَرَفْتَ ثُمَّ قِيلَ لِلْغَضْبَانِ فَائِرٌ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَالرَّبِيعُ وَالسُّدِّيُّ مَعْنَاهُ مِنْ وَجْهِهِمْ.

(وَقَالَ وَحَشِيٌّ) بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء هو ابن حرب ضد الصلح مولى طعيمة مصغر طعمة بالمهملتين وقيل: مولى جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمِ بْنِ عَدِيِّ.

(قَتَلَ حَمْرَةَ) هو ابن عبد المطلب (طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ) كذا وقع فيه ابن الخيار، وهو وهم وصوابه ابن نوفل قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هُوَ طُعَيْمَةُ بْنُ عَدِيِّ بْنِ

يَوْمَ بَدْرٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَبْعِدُكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهُمَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: 7] الآية.

نوفل بن عبد مناف القرشي ولم يذكر ابن الخيار.

(يَوْمَ بَدْرٍ)، وكان جُبَيْر بن مطعم وهو ابن أخي طعيمة قَالَ له لَمَّا قَتَلَ حَمْزَةَ يَوْمَ بَدْرٍ طَعِيمَةَ إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ لِي بَعْمِي فَأَنْتَ حَرَّ قَتَلْتَهُ يَوْمَ أَحَدٍ عَلَى مَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وهذا التعليق رواه البُخَارِيُّ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ فِي بَابِ قَتْلِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَبْعِدُكُمْ اللَّهُ﴾) كلمة إذ منصوبة المحل على إضمار أذكر.

(﴿إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ﴾) المراد بإحدى الطائفتين الطائفة التي فيها العير لا النفير، وكان في العير أَبُو سُفْيَانَ ومن معه ومعهم من الأموال كثير، وكان في النفير أَبُو جَهْلٍ وَعْتَبَةُ بن ربيعة وغيرهما من رؤساء قريش مستعدين للسلاح متأهبين للقتال ومراد المسلمين حصول العير لهم، فقوله إحدى الطائفتين ثاني مفعولي يبعدكم وقد أبدل عنها قوله: (﴿أَنَّهَا لَكُمْ﴾) بدل اشتمال.

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ أي: تحبون وتمنون.

﴿أَنَّ عَيْرَ ذَاتِ الشُّوَكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: 7] أي: أن الطائفة التي لا حد لها ولا منعة ولا قتال تكون لكم وهي العير فإنه لم يكن فيها إلا أربعون فارساً ولذلك يتمنونها ويكرهون ملاقاتها النفير لكثرة عددهم وعددهم، وقصة ذلك مختصرة أن النَّبِيَّ ﷺ خرج من المدينة طالبا لعير أبي سُفْيَانَ التي بلغه خبرها أنها صادرة من الشام فيها أموال جزيلة لقريش فاستنهض رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من خف منهم فخرج في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً وطلب نحو الساحل على طريق بدر وعلم أَبُو سُفْيَانَ بخروج رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في طلبه فبعث ضمضم بن عمرو نذيراً إلى أهل مكة فنهضوا في قريب من ألف مقنع ما بين التسعمائة إلى الألف وتيامن أَبُو سُفْيَانَ بالعير إلى سيف البحر فنجا وجاء النفير فوردوا ماء بدر وجمع الله بين المسلمين والكافرين على غير ميعاد لما يريد الله تعالى من إعلاء كلمة المسلمين ونصرهم على عدوهم والتفرقة بين الحق والباطل، والحاصل أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لما بلغه خروج النفير أوحى الله إليه بعدة إحدى الطائفتين إما العير وإما النفير

3951 - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، .....

ورغب كثير من المسلمين إلى العير لأنه كسب بلا قتال كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾، وروى الطَّبْرِيُّ وأبو نعيم في الدلائل من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقْبَلْتُ عِيرَ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الشَّامِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَرِيدُهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ فَاسْرَعُوا إِلَيْهَا وَسَبَقَتْ الْعَيْرَ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ اللَّهُ وَعَدَّهُمْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ وَكَانَ أَنْ يَلْقُوا الْعَيْرَ فَلَمَّا فَاتَهُمُ الْعَيْرَ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُسْلِمِينَ بَدْرًا فَوَقَعَ الْقِتَالَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسُهُ: (الشَّوْكَةُ: الْحَدُّ) كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ فِي كِتَابِ الْمَجَازِ يُقَالُ مَا أَشَدَّ شَوْكَةَ بَنِي فُلَانٍ أَي: حَدَّهُمْ وَكَأَنَّهَا مُسْتَعَارَةٌ مِنْ وَاحِدَةِ الشَّوْكِ وَالْمَرَادُ السَّلَاحُ الَّذِي لَهُ حَدَّةٌ كَسَنَانِ الرَّمْحِ وَالسَّيْفِ وَنَصَلَ السَّهْمَ فَإِنَّ الَّذِي يَشْبَهُ بِوَاحِدَةِ الشَّوْكِ هُوَ السَّلَاحُ الْمَذْكُورُ لَا نَفْسَ الْحَدَّةِ وَالشَّوْكُ نَبْتٌ فِي طَرَفِهِ حَدَّةٌ كَحَدَّةِ الْإِبْر.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَي: ابْنُ سَعْدٍ، (عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ)، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ قَوْلُهُ غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ لَمْ أَتَخَلَّفْ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَإِنَّ مَفْهُومَهُ أَنِّي حَضَرْتُ جَمِيعَ الْغَزَوَاتِ مَا خِلا غَزْوَةَ تَبُوكَ وَالسَّبَبُ فِي كَوْنِهِ لَمْ يَسْتِثْنَاهَا مَعًا بِلَفْظِ وَاحِدٍ كَوْنِهِ فِي تَبُوكَ مَخْتَارًا لِذَلِكَ مَعَ تَقَدُّمِ الطَّلَبِ وَوُقُوعِ الْعِتَابِ عَلَيَّ مِنْ تَخَلَّفٍ بِخِلَافِ بَدْرٍ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَلِذَلِكَ الْعِتَابُ عَلَيَّ مِنْ تَخَلَّفٍ بِخِلَافِ بَدْرٍ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَلِذَلِكَ غَايِرُ بَيْنِ التَّخَلْفَيْنِ، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَتَبِعَهُ الْعَيْنِيُّ أَنَّ غَيْرَ اللَّصْفَةِ وَالْمَعْنَى مَا تَخَلَّفْتُ إِلَّا فِي تَبُوكَ حَالِ مَغَايِرَةِ تَخَلَّفَ بَدْرٍ لِتَخَلَّفَ تَبُوكَ لِأَنَّ التَّوَجُّهَ فِيهِ لَمْ يَكُنْ لِقَصْدِ الْغَزْوِ بَلْ بِقَصْدِ أَخْذِ الْعَيْرِ.

وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى عَيْرِ مِيعَادٍ».

#### 4 - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ سَتَعْيُوثُونَ رَبِّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَيْ مُؤْمِدْكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أْتِي مَعَكُمْ فَيَنْتَوُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾﴾ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَكَرِهَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾﴾ [الأنفال: 9 - 13].

(وَلَمْ يُعَاتَبْ) بفتح التاء على البناء للمفعول (أَحَدٌ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ وَلَمْ يُعَاتَبِ اللَّهُ أَحَدًا.

(تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَيْرَ) بكسر العين (قُرَيْشٍ) وقوله: يريد جملة حالية يعني لم يرد القتال (حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى عَيْرِ مِيعَادٍ) يعني بين النبي ﷺ وبين كفار قريش.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من لفظ الحديث، وهو طرف من حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ وَسِيَاتِي مَطْوَلًا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

#### 4 - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ سَتَعْيُوثُونَ رَبِّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَيْ مُؤْمِدْكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿٩﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكَرِهَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾﴾ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَسَيَقَتُ الْآيَاتُ بِتَمَامِهَا فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةِ هَكَذَا ﴿إِذْ سَتَعْيُوثُونَ رَبِّكُمْ﴾ بدل من إذ يعدكم، أو متعلق بقوله ليحق الحق ويبطل الباطل، أو على إضمار اذكر واستغاثتهم أنهم لما علموا أنه لا بد من القتال أخذوا يدعون الله يقولون أي: رب أنصرنا على عدوك أغثنا يا غياث المستغيثين وسيجيء بيان الاستغاثة

في حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ» أي : بأنِّي ممدِّكم فحذف حرف الجر وسلط عليه استجاب فنصب محله وعن أبي عمرو أنه قرأ أنِّي ممدِّكم بالكسر على إرادة القول أو على إجراء استجاب مجرى قَالَ لِأَنَّ الاستجابة من القول أي : من جنسه فإنه قول مخصوص لِأَنَّ المستجيب يقول قبلت حاجتك فمعنى القول مستفاد من لفظ استجاب وفي الوجه الأول من نفس اللفظ المقدر «بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ» ، أي : يردف بعضهم بعضًا من أردفته إذا جئت بعده ، أو المعنى متبعين المؤمنين أي : جاثين خلف المؤمنين ، أو مُتَّبِعِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضٍ الْمُؤْمِنِينَ أو أنفسهم المؤمنين من أردفته إِيَّاهُ فَرَدَفَهُ ، وعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا متتابعين يعني وراء كلِّ ملك ملك .

وَقَالَ ابن جرير : حدثني المثنى نا إِسْحَاقُ نا يعقوب بن مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ حدثني عبد العزيز بن عمران عن الرافعي عن أبي الحويرث عن مُحَمَّدِ بن جُبَيْرٍ عن عليِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ مِيْمَنَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَزَلَ مِيكَائِيلُ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ مَيْسِرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْمَيْسِرَةِ ، وَهَذَا لَوْ صَحَّ إِسْنَادُهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْأَلْفَ مُرَدَفَةٌ بِمِثْلِهَا وَلِهَذَا قَرَأَ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ مُرْدِفِينَ بِفَتْحِ الدَّالِ أَي : مُتَّبِعِينَ أَوْ مُتَّبِعِينَ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ كَانُوا مُقَدِّمَةَ الْجَيْشِ ، وَقُرِئَ بِأَلْفٍ لِيُوَافِقَ مَا فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَاخْتَلَفَ فِي مَقَاتِلَتِهِمْ وَقَدْ رُوِيَ أَخْبَارٌ تَدَلُّ عَلَيْهَا وَفِي جَمَلَتِهَا مَا رُوِيَ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَيْنَ كَانَ ذَلِكَ الصَّوْتُ الَّذِي كُنَّا نَسْمَعُ وَلَا نَرَى شَخْصًا؟ قَالَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ هُمْ غَلَبُوا لَا أَنْتُمْ وَمِنْهَا مَا رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُوَ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ فِي الْمُشْرِكِينَ إِذْ سَمِعَ صَوْتَ ضَرْبَةٍ بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ وَقَدْ خَرَّ مُسْتَلْقِيًا وَشَقَّ وَجْهَهُ فَحَدَّثَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقْتَ ذَاكَ مِنَ السَّمَاءِ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمَازِنِيِّ تَبِعَتْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِأَضْرِبَهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَوَقَعَ رَأْسُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِي كَذَا فِي الْكُشَافِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾) [الأنفال : 10] أي : بعث الملائكة وأعلامه إياكم بهم .

﴿إِلَّا بُشْرَى﴾ لكم أي : إلا بشارة لكم بالنصر.

﴿وَلَنظْمِينَ بِهِ قُلُوبِكُمْ﴾ [الأنفال : 10] فيزول ما بكم من الوجل لقلبتكم وذلتكم وإلا فالله قادر على نصركم على أعدائكم بدون ذلك ولهذا قَالَ تَعَالَى :

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال : 10 - 11] كلمة إذ بدل ثان من إذ يعدكم لإظهار نعمة ثالثة ، أو متعلق بالنصر ، أو بما في عند الله من معنى الفعل ، أو بما جعله الله ، أو بإضمار أذكر ، ومعنى يغشاكم يغطيكم يقال غشاه غشاه تغشية إذا غطاه ، وقرأ نافع بالتخفيف من أغشيته الشيء إذا غشيته إياه ، والفاعل على القراءتين هو الله تَعَالَى ، والنعاس منصوب على المفعولية ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو يغشاكم النعاس برفع النعاس ، ﴿أَمَنَةٌ مِّنْهُ﴾ أي : أمناً حاصلًا لكم من الله وهو مفعول له باعتبار المعنى فإن قوله : ﴿يُغَشِّكُمْ النَّعَاسُ﴾ يتضمّن معنى تنعسون ويغشاكم بمعناه والأمنة فعل لفاعل تنعسون فوجد شرط نصبه ، ويجوز أن يراد بها الإيمان بمعنى جعل الشيء إذا أمن من إصابة مكروه فيكون فعل المغشي ، وأن تجعل على القراءة الأخيرة فعل النعاس على المجاز لأنها لأصحاب النعاس ، أو لأنه كان من حقه أن لا يغشاهم لشدة الخوف فلما غشاهم فكأنه حصلت له أمنة من الله لولاها لم يغشاهم ، قَالَ المفسرون ذكرهم الله تَعَالَى بما أنعم الله به عليهم من إلقائه النعاس عليهم أمانًا من خوفهم الذي حصل لهم من قلة عددهم وكثرة عدد أعدائهم ، وَقَالَ أَبُو طلحة كنت ممن أصابه النعاس ولقد سقط السيف من يدي مرارًا ولقد نظرت إليهم يمتدون وهم تحت الجحف ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن أبي عاصم عن أبي رزين عن عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ النعاس في القتال أمنة من الله وفي الصلاة من الشيطان ، وَقَالَ قتادة النعاس في الرأس والنوم في القلب ، وَقَالَ سهيل بن عَبْدِ اللَّهِ هو يحلّ في الرأس مع حياة القلب والنوم يحلّ في القلب بعد نزوله من الرأس.

﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ [الأنفال : 11] أي : من الحدث

﴿وَيَذْهَبَ عَنْكُمُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ﴾) يعني الجنابة لأنه من تخييله أو وسوسته وتخويفه إياهم من العطش.

﴿وَيَلْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾) بالوثوق على لطف الله بهم.

﴿وَوَسَّيَتْ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾) [الأنفال: 11] أي: بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل أو بالربط على القلوب حتى تثبت في المعركة، وفي الأساس ربطت الدابة شدتها برباط والمربط الحبل ومن المجاز ربط الله على قلبه صبره ولما كان الخوف والقلق يزعج القلوب عن مقارها قال الله تعالى: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: 10] وقيل في مقابلته ربط على قلبه إذا تمكّن وثبت وهو تمثيل شبه تثبت القلوب بالصبر لشدّ الدواب بالرباط، روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه نزل المسلمون يوم بدر في كتيب أعفر<sup>(1)</sup> تسوخ فيه الأقدام وحوافر الدواب على غير ماء وسبقهم المشركون إلى ماء بدر وغلّبهم عليه ونام المسلمون وأصبح المسلمون بعضهم محدثين وبعضهم مجنّبين وأصابهم الظمّ فوسوس إليهم الشيطان وقال تزعمون أنّ فيكم نبيّ الله وأنكم أولياء الله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم تصلّون محدّثين ومُجنّبين فكيف ترجون أن تظهروا عليهم فأشفقوا فأرسل الله عليهم مطراً من السماء سال من الوادي فاتخذوا الحياض على عدوته فشربوا منه واغتسلوا وتوضّؤوا وسقوا الركاب وملّؤوا الأسقية وطفأت الغبار وتلبّد الرمل الذي بينهم وبين العدو حتى ثبتت عليه الأقدام وزالت وسوسة الشيطان فذلك قوله تعالى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ الآية.

﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ﴾) بدل ثالث من إذ يعدكم أو متعلّق بيثبت.

﴿إِلَى الْمَلَكِكَةِ أُنَىٰ مَعَكُمْ﴾) في إعاتهم وتثبيتهم وهو مفعول يوحى وقرئ إني بالكسر على إرادة القول أو إجراء الوحي مجراه.

﴿فَتَبَيَّنُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾) بالبشارة أو بتكثير سوادهم أو بمحاربة أعدائهم فيكون قوله: ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾) [الأنفال: 12] كالتفسير

(1) الكتيب من الرمل والأعفر الإبل الأحمر يطلق على البياض الذي ليس بالشديد البياض.

3952 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ،

لِقَوْلِهِ: ﴿أَيُّ مَعَكُمْ فَتَيْتُوا﴾، والرعب الخوف والمذلة والصغار، وفيه دليل على أنهم قاتلوا، ومن منع ذلك جعل الخطاب فيه مع المؤمنين إما على تغيير الخطاب أو على أن قوله: ﴿سَأَلْتِي﴾ إلى قوله: ﴿كُلُّ بَنَانٍ﴾ تلقين للملائكة ما يثبتون المؤمنين به كأنه قال لهم قولوا هذا.

﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾) أعاليها التي هي المذابح لأنها فوق الأعناق أو الرؤوس لأنها مفاصل وكان إيقاع الضرب فيها جزاً وتطييراً للرؤوس.

﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾) [الأنفال: 12] أصابع أي: جزوا رقابهم واقطعوا أطرافهم وقيل كل مفصل.

﴿وَذَلِكَ﴾) إشارة إلى الضرب أو الأمر به، والخطاب للرسول أو لكل أحد من المخاطبين.

﴿يَأْتِيهِمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾) بسبب مشاقتهم ومخالفتهم لهما، واشتقاقه من الشق لأن كلاً من المتعاندين في شق خلاف شق الآخر كالمعاداة من العدو والمخاصمة من الخصم وهو الجانب.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾) [الأنفال: 13] تقرير للتعليل أو وعيد بما أعد لهم في الآخرة بعد ما حاق بهم في الدنيا أو المعنى وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ هُوَ الطالِبُ الغالب لمن خالفه وناوأه لا يفوته شيء ولا يقوم لغضبه شيء.

(حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دكين قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، (عَنْ مُخَارِقٍ) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة وكسر الراء وآخره فاف هو ابن عبد الله بن جابر البجلي الأحمسي بالمهملتين الكوفي، ويقال اسم أبيه عبد الرحمن ويقال خليفة وهو ثقة عند الجميع يُكنى أبا سعيد، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ ولم أر له رواية عن غير طارق.

(عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ) أي: ابن عبد شمس بن سلمة البجلي الأحمسي الكوفي يكنى أبا عبد الله رأى النَّبِيَّ ﷺ وغزا في خلافة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين غزوة سمع جماعة من

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا، لِأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ «فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ.....»

الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومات سنة ثلاث وثمانين.

(قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ) بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين (ابنِ الْأَسْوَدِ) واسم أبيه في الحقيقة عَمْرُو والأسود تبتاه فصار ينسب إليه.

(مَشْهَدًا، لِأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ) أي: صاحب المشهد واللام في لأن أكون مفتوحة ولفظة أنا وقعت في رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ وعلى هذه الرواية يجوز في قَوْلِهِ صاحبه الرفع والنصب وقال ابن مالك النصب أجود وعلى رواية غيره تعين النصب.

(أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ) بضم المهمله وكسر الدال المهمله أي: مما وزن من كل شيء يقابل ذلك من الدنياويات وهذا فيه مبالغة وذاك فذرة من الثواب خير من الدنيا وما فيها.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ أَي: من الثواب الذي عدل ذلك المشهد به، أو المراد الأعم من ذلك، والمراد المبالغة في عظمة ذلك المشهد وأنه كان لو خير بين صاحبه وبين أن يحصل له ما يقابل ذلك كائنا ما كان لكان حصوله له أحب إليه.

(أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ) الواو فيه للحال.

(فَقَالَ) وزاد النَّسَائِيُّ فِي رِوَايَةِ جَاءَ الْمِقْدَادُ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ: (لَا نَقُولُ) بنون الجمع (كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ) وفي رواية سفيان عن مخارق ولكن امضِ ونحن معك وفي رواية محمد بن عمرو ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون ولأحمد من حديث عتبة بن عبد بإسناد حسن قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا نقول كما قالت بنو إسرائيل ولكن انطلق أنت وربك أنا معكم (فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ) أي: استنار.

وَسَرَّهُ» يَعْنِي : قَوْلُهُ.

(وَسَرَّهُ يَعْنِي : قَوْلُهُ) أَي : سَرَّ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ ابْنَ إِسْحَاقَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ قَالَهُ الْمُقَدَّادُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا وَصَلَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى الصَّفْرَاءِ وَبَلَغَهُ أَنَّ قَرِيبًا قَصَدَتْ بَدْرًا وَأَنَّ أَبَا سُفْيَانَ نَجَا بِمَنْ مَعَهُ فَاسْتَشَارَ النَّاسَ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ فَأَحْسَنَ ثُمَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَلِكَ ثُمَّ الْمُقَدَّادُ فَذَكَرَ نَحْوَ مَا فِي حَدِيثِ الْبَابِ وَزَادَ فِيهِ قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ سَلَكَتُ بِنَا بَرَكَ الْغَمَادِ لَجَاهَدْنَا مَعَكَ مِنْ دُونِهِ فَقَالَ أَشِيرُوا عَلَيَّ قَالَ فَعَرَفُوا أَنَّهُ يَرِيدُ الْأَنْصَارَ وَكَانَ يَتَخَوَّفُ أَنَّ لَا يُوَافِقُوهُ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُبَايِعُوهُ إِلَّا عَلَى نَصْرَتِهِ مِمَّنْ يَقْصِدُهُ لَا أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ إِلَى الْعَدُوِّ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْضُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا أَمَرْتُ بِهِ فَنَحْنُ مَعَكَ فَسَرَّهُ قَوْلُهُ وَبَسَطَهُ ، وَكَذَا ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ مَبْسُوطًا ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَائِدٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ مَرْسَلِ عُلُقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ فِي نَحْوِ قِصَّةِ الْمُقَدَّادِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَشُنَّ سِرْتِي حَتَّى تَأْتِي بَرَكَ الْغَمَادِ مِنْ ذِي يَمَنِ لِنَسِيرَتِكَ مَعَكَ وَلَا نَكُونُ كَالَّذِينَ قَالُوا لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَهُ فِيهِ وَلَعَلَّكَ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ فَأَحْدَثَ اللَّهُ غَيْرَهُ فَاْمْضُ لَمَّا شِئْتَ وَصَلَّ حِبَالَ مَنْ شِئْتَ وَاقْطَعْ حِبَالَ مَنْ شِئْتَ وَسَالِمٍ مَنْ شِئْتَ وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ قَالَ وَإِنَّمَا خَرَجَ يَرِيدُ غَنِيمَةً مَا مَعَ أَبِي سُفْيَانَ فَأَحْدَثَ اللَّهُ الْقِتَالَ ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ : «إِنِّي أَخْبَرْتُ عَنْ عَيْرِ سُفْيَانَ فَهَلْ لَكُمْ أَنْ نَخْرُجَ إِلَيْهَا لَعَلَّ اللَّهَ يَغْنَمُهَا لَكُمْ» قُلْنَا نَعَمْ فَخَرَجْنَا فَلَمَّا سَرْنَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ قَالَ قَدْ أَخْبَرُوا خَبْرَنَا فَاسْتَعِدُّوا لِلْقِتَالِ فَقُلْنَا لَا وَاللَّهِ مَا لَنَا طَاقَةَ بِقِتَالِ الْقَوْمِ فَأَعَادَ فَقَالَ لَهُ الْمُقَدَّادُ لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ [الأنفال: 5] ، وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويهٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلُقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ نَحْوَهُ لَكِنْ فِيهِ أَنَّ سَعْدُ بْنَ مَعَاذٍ قَالَ كَالَّذِي قَالَ الْمُقَدَّادُ وَالْمَحْفُوظُ أَنَّ الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ لِلْمُقَدَّادِ كَمَا فِي حَدِيثِ الْبَابِ وَأَنَّ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ إِنَّمَا قَالَ لَوْ سَرْتُ بِنَا حَتَّى تَبْلُغَ بَرَكَ الْغَمَادِ لَسَرْنَا مَعَكَ كَذَا ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ .

وعند ابن عائِدٍ فِي حَدِيثِ عُرْوَةَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ لَوْ سَرْتُ بِنَا حَتَّى تَبْلُغَ

3953 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا

خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: .....

البرك من غمد ذي يمن ووقع في مسلم أن سعد بن عباد هو الذي قَالَ ذَلِكَ وكذا أَخْرَجَهُ ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة، وفيه نظر لأن سعد بن عباد لم يشهد بدرًا وإنما كان يعدّ فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه كما يأتي في آخر الغزوة وقد تقدّم في الهجرة شرح برك الغماد، ودلت رواية ابن عائذ هذه على أنها من جهة اليمن وذكر السهيلي أنه رأى في بعض الكتب أنها أرض الحبشة ولا يثبت هذا.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التفسيرِ أَيْضًا، وكذا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِيهِ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح

المعجمة وآخره موحدة الطائفي قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ) هو ابن عبد المجيد الثقفي، (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ)، هذا من مراسيل الصحابة فإنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يحضر ذلك ولعلَّ أخذه عن عمر أو عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ففي صحيح مسلم من طريق أبي زميل بالزاي مصغراً واسمه سماك بن الوليد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ما كان يوم بدر نظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وسبعة عشر فاستقبل القبلة ثم مدَّ يديه فلم يزل يهتف بربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه الحديث، وعن سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ قَالَ لما كان يوم بدر نظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلَّهم فركع ركعتين وقام أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن يمينه فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو في صلاته: «اللَّهُم لا تودع مني اللَّهُم لا تخذلني اللَّهُ لا تبرمني اللَّهُم أنشدك ما وعدتني»، وعند ابن إسحاق أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «اللَّهُم هذه قريش قد أنت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك اللَّهُم نصرك الذي وعدتني».

(يَوْمَ بَدْرٍ)، وزاد في رِوَايَةِ وَهيب الآتية في التفسير عن خالد وهو في قبة

والمراد بها العريش الذي اتَّخَذَهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لجلوس النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ.

«اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ،

(اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ) ويروى: أني أنشدك بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة.

(عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ) أي: أطلب منك الوفاء بما عهد ووعدت من الغلبة على الكفار والنصر للرسول وإظهار الدين قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الصافات: 171، 172] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: 7]، وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا سَمِعْنَا مَنَاشِدًا يَنْشُدُ ضَالَةً أَشَدَّ مِنْ مَنَاشِدَةِ مُحَمَّدٍ لِرَبِّهِ يَوْمَ بَدْرٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ مَا وَعَدْتَنِي.

(اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ) أي: إن شئت أن لا تبعد بعد هذا اليوم يسلطون على المؤمنين، وفي حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُمَّ إِنْ تَهَلَّكَ هَذِهِ الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ وَزَيْدٌ فِي رِوَايَةِ اللَّهِ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنْ تَهَلَّكَ، وَقَوْلُهُ تَهَلَّكَ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَالْعَصَابَةُ بِالرَّفْعِ فَاعِلُهُ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ فَلَوْ هَلَكَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ حِينَئِذٍ لَمْ يَبْعَثْ أَحَدٌ مِمَّنْ يَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ وَلَا سَتَمَّ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللَّهِ فَالْمَعْنَى لَا تُعْبِدْ فِي الْأَرْضِ بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَرَوَى النَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَاتَلْتُ يَوْمَ بَدْرٍ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ ثُمَّ جِئْتُ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سَجُودِهِ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ» فَرَجَعْتُ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ فَوَجَدْتَهُ كَذَلِكَ.

(فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ) أي: يكفيك من القول فاتركه، وزاد في رِوَايَةِ وَهَيْبٍ عَنْ خَالِدٍ كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ قَدْ أَلْحَحْتُ عَلَى رَبِّكَ وَكَذَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ، وَزَادَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَأَخَذَ رِوَايَةَ عَلِيٍّ مِنْكَ عَلَيْهِ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَذَلِكَ مَنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ فَإِنَّهُ سَيَنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَانزِلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَعِيثُونَ رَبِّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: 9] الآية قَالَ فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ أَنْتَهَى.

وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة، وقوله في رِوَايَةِ مُسْلِمٍ كَذَلِكَ هُوَ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةُ هُوَ بِمَعْنَى كِفَاكَ قَالَ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتٍ كَذَاكَ لِلْإِعْرَاءِ وَالْأَمْرِ

فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدَّبْرَ﴾ (القمر: 45).

بالكف عن الفعل وهو المراد هنا، ومنه قول الشاعر:

كذلك القول إن عليك عينا

أي: حسبك من القول فاتركه، انتهى.

وقد أخطأ من زعم أنه تصحيف، وَقَالَ الخطابي: لا يتوهم أحد أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوثق بربه من النَّبِيِّ ﷺ في تلك الحال لأنه لا يجوز ذلك قطعاً بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقتة على أصحابه وتقوية قلوبهم.

إذ كان ذلك أوّل مشهد شهدوه في لقاء العدو فبالغ في التوجه والدعاء والابتهاال لتسكن نفوسهم عند ذلك لأنهم كانوا يعلمون أنّ وسيلته مستجابة ودعائه مقبول فلما قَالَ له أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما قَالَ كَفَّ عن ذلك وعلم أنه استجيب دعاؤه لما وجده أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في نفسه من القوة والطمأنينة حتى قَالَ له ذلك القول فلماذا عقبه بقوله سيهزم الجمع وكان النَّبِيُّ ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف وهو أكمل حالات الصلاة وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ لأنّ وعده بالنصر لم يكن معيناً لتلك الواقعة وإنما كان مجملاً قال الحافظ العسقلاني هذا الذي يظهر وزل من لا علم عنده ممن ينتسب إلى الصوفية في هذا الموضع زللاً شديداً فلا يتلفت إليه.

(فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدَّبْرَ﴾)، وفي رواية قَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيّ جمع يهزم؟ قَالَ فلما كان يوم بدر رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يثبت في الدرع ويقول: «سيهزم الجمع ويولون الدبر» أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ وابن مردويه، وله من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا نزلت هذه الآية قلت يا رَسُولَ اللَّهِ أسر أيّ جمع يهزم؟ فذكر نحوه، وهذا يؤيد ما تقدم أن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حمل هذا الحديث عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قد مرّ وجه مطابقة الحديث للترجمة، وقد مضى الحديث في كتاب الجهاد في باب ما قيل في درع النَّبِيِّ ﷺ.

### تفصيل:

واعلم أنّ غزوة بدر الكبرى هي الغزوة التي أعزّ الله بها الإسلام وغفر

لأهلها وهي أعظم غزوات الإسلام إذ منها كان ظهوره وبعد وقوعها أذّل الله الكفار وأعزّ من حضرها وكتبه من الأبرار، وذلك أنّ رسول الله ﷺ سمع بأبي سُفْيَانَ بن حرب مقبلاً من الشام في غير لقريش عظيمة فيها أموال وتجارة. يقال فيها خمسون ألف دينار وفيها ثلاثون أو أربعون أو سبعون رجلاً من قريش وألف بعير فبعث طلحة بن عُبَيْدُ اللهِ وسعيد بن زيد يتجسّسان خبر العير وندب المسلمين. وَقَالَ: هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا فلعل الله أن يُمَلِّكُمُوهَا وانتدب الناس أي: دعاهم فخف بعضهم وثقل الآخر لأنهم لم يظنوا أنّ لرسول الله ﷺ احتفالاً كبيراً بل قَالَ من كان ظهره حاضرًا فليركب معنا وكان أبو سُفْيَانَ يتفحص عن الأخبار حتى بلغه من بعض الركبان أنّ محمّداً سينفر لك ولعيرك فاستأجر ضمضم بن عمرو فبعثه إلى مكة يستنفرهم إلى أموالهم ويخبرهم بتعرض محمّد ﷺ لها.

وكانت عاتكة بنت عبد المطلب قبل قدوم ضمضم بثلاث قالت للعباس: رأيت رؤيا أفضعتني وتخوّفت أن يدخل على قومك منها شر، فאתم ما أحدثك رأيت راكباً أقبل على بعير حتى وقف بالأبطح ثم صرخ بأعلى صوته ألا انفروا يا آل عذرا في مضاجعكم في ثلاث فأرى الناس اجتمعوا عليه ثم مثل به بعيره أي: انتصب قائماً على ظهر الكعبة فصرخ بمثلها ثم مثل به على رأس أبي قبيس فصرخ بمثلها ثم اقتلع صخرة وأرسلها فأقبلت تهوي حتى إذا كانت بأسفل الجبل ارفضت فما بقي بيت من بيوت مكة إلا دخل منها فلقة فقال العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اكنمها ثم خرج فلقي الوليد بن عتبة وكان صديقه فذكرها له واستكتمه فذكرها الوليد لأمية ففشا الحديث ثم غدا العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ليطوف وأبو جهل في رهط من قريش يتحدثون برؤيا عاتكة، فلما رآه قَالَ يا أبا الفضل إذا فرغت من طوافك فأقبل فلما فرغ قعد معهم فقال أبو جهل يا بني عبد المطلب متى حدثت فيكم هذه النبوة قَالَ وما ذاك قَالَ الرؤيا التي رأت عاتكة ما رضيتم أن تتنبي رجالكم حتى تتنبي نساؤكم زعمت عاتكة أنه قَالَ: انفروا في ثلاث فستريص فيكم الثلاث، فإن تكن حقاً كما تقول فسيكون وإلا نكتب عليكم كتاباً أنكم أكذب العرب قَالَ العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فما كان مني إليه كبير إلا أني

جحدت أن تكون رأيت وقيل بل قال له العباس هل أنت منته فإن الكذب فيك وفي أهل بيتك ولقي العباس من أخته أذى شديداً في إفشاء سرها ولم تبق امرأة من بني عبد المطلب إلا أته فقال أقررت لهذا الفاسق الخبيث أن يقع في رجالكم ثم تناول النساء وأنت تسمع ثم لم يكن عندك غيرة لشيء مما سمعت فقلت وأيم الله لا تعرض له، فإن عاد لأكفيكته، فغدوت أحب أن أدركه فدخلت المسجد أتعرضه ليعود لبعض ما قال فأوقع به وكان رجلاً خفيفاً حديد اللسان حديد النظر إذا خرج نحو باب المسجد يشتد فقلت ما له لعنه الله تفظن مني أن إشاعة فإذا قد سمع ما لم أسمع صوت ضمضم وهو يصرخ ببطن الوادي واقفاً على بعيره قد جدد بعيره وحوّل رحله وشق قميصه وهو يقول: يا معشر قريش اللطمة اللطيمة إن الجمال التي تحمل العطر والميرة أموالكم عرض لها مُحَمَّد في أصحابه لا أرى أن تدركوها الغوث الغوث فشغلني عنه وشغله عني ما جاء من الأمر فتجهزوا سريعاً فكانوا بين رجلين إما خارج وإما باعث مكانه رجلاً، وقام سهيل ابن عمرو وزمعة بن الأسود وطعيمة بن عدي وحنظلة بن أبي سفيان يحضون الناس على الخروج، وقال سهيل يا آل غالب أتاكون مُحَمَّداً يأخذ مالكم من أراد مالاً فهذا مالي أو قوتاً فهذا قوتي فمدحه أمية وأوعبت قريش ولم يتخلف من أشرافها أحد إلا أبو لهب وبعث مكانه العاص بن هشام وكان قد لاط له بأربعة آلاف درهم أفلس بها فاستأجره بها، وأجمع أمية بن خلف القعود لأن سعد بن معاذ رضي الله عنه كان قال له سمعت أنه قاتلك كما مرّ قال أمية بمكة قال لا أدري ففزع لذلك، فلما رجع إلى أهله أخبر بذلك أم صفوان فقالت ما قاله فلما جاء الصريخ قالت امرأته هذا ما قال أخوك اليثربي قال: فإنني لا أخرج فألزمه أبو جهل بالخروج وأتاه عقبة بن أبي معيط وهو بالمسجد بمجمره وقال استجمر وإنما أنت من النساء فقال قبحك الله ثم تجهّز، وخرجوا في خمسين وتسعمائة مقاتل ومائة فرس وسبعمائة بعير معهم القينات والدفوف ولم يتخلف من بطون قريش إلا بنو عدي ثم خافوا كنانة لما بينهم فظهر لهم إبليس في صورة سراقه بن مالك فقال أنا جار لكم من أن تأتيكم كنانة من خلفكم، وخرج رسول الله ﷺ بعد من أرسلهما يوم السبت لثنتي عشرة ليلة خلت من رمضان على

رأس تسعة عشر شهراً من الهجرة وقيل لثمان خلون منه وخرج معه الأنصار ولم تكن قبل ذلك خرجت معه، واستخلف أبا لبابة على المدينة، وضرب معسكره على بئر أبي عنبه بكسر المهملة وفتح النون على ميل من المدينة فعرض أصحابه وردّ من استصغر، وخرج في ثلاثمائة رجل وخمسة عشر نفرًا، المهاجرون منهم:

أربعة وستون رجلاً، وسائرهم من الأنصار يعتقبون سبعين بغيراً ومعهم ثلاثة أفراس على الأصح فرس للمقداد وفرس للزبير وفرس لزيد الغنوي لم يكن لهم يومئذ غيرهنّ، وخلف ثلاثة من المهاجرين عثمان بن عفان رضي الله عنه بمرض زوجته بنت رسول الله ﷺ، وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد رضي الله عنهما أرسلهما يتجسّسان خبر العير قبله بعشرة أيام.

ومن الأنصار أبا لبابة خلفه على المدينة، وعاصم بن عديّ على أهل العالية، والحارث بن حاطب ردّه من الروحاء إلى بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنهم، وضرب لهم كلهم بسهامهم، وكان اللواء أبيض مع مصعب بن عمير رضي الله عنه، ورايتان سوداوان مع رجل من الأنصار، فلما كانوا بعرق الظبية لقوا رجلاً فسألوه فلم يجدوا عنده خبراً فقالوا له سلّم على رسول الله ﷺ فقال: أوفيكُم رسول الله؟ قالوا نعم فسلم عليه وقال إن كنت رسول الله أخبرني ما يبطن ناقتي فقال أبو سلمة بن سلامة بن وقش لا تسأله واقبل عليّ وقال أنا أخبرك قد نزوت عليها ففي بطنها منك سخلة فقال رسول الله ﷺ: «مه أفحشت على الرجل» ثم سار.

فلما كان بوادي زفران بفتح المعجمة وكسر الفاء وفتح الراء أتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا غيرهم فاستشار الناس، فقام أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما فقالا وأحسننا، ثم قام المقداد فقال امض لما أمرك الله فنحن معك والله لا نقول كما قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد بفتح الموحدة والراء وقيل بكسر فسكون والغماد بغيين معجمة مكسورة موضع خلف مكة بخمسة أيام أو مدينة بالحبشة

وقيل : المراد أقصى معمور الأرض لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرًا» ودعا له ، ثم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَشِيرُوا عَلَيَّ» وهو لا يريد إلا الأنصار وكان تخوّف أنهم يرون أن لا يكون عليهم نصرته التي بايعوه عليها إلا ممن دهمهم بالمدينة من عدوّهم وأنه ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدوّ من بلادهم ، فلما قَالَ ذلك قَالَ له سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقيل سعد بن عبادة وردّ بأنه لم يشهد بدرًا لكأنك تريدنا قَالَ أَجَلٌ قَالَ قد آمنا بك وصدّقناك وشهدنا أنّ ما جئت به هو الحق وأعطيناك موثيقنا على السمع والطاعة فامض لما أردت فنحن معك لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك ما تخلف منا رجل وما نكره أن نلقى عدونا إنا لَصُبْرٌ فِي الْحَرْبِ صُدِّقَ فِي اللِّقَاءِ لَعَلَّ اللَّهَ يَرِيكَ مِنَّا مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنِكَ فَسِرْ عَلَيَّ بِرِكَتِ اللَّهِ فَسِرَّ بِذَلِكَ وَقَالَ : «سِيرُوا وَأَبْشُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ وَاللَّهُ لَكَآتِي الْآنَ أَنْظِرْ إِلَى مِصَارِعِ الْقَوْمِ» ، ثم نزل بقرب بدر وركب هو وأبو بكر حتى وقفا على شيخ من العرب فسأله عن قريش وعن مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ لا أَخْبِرُكُمْ حَتَّى تَخْبِرَانِي مِنْ أَنْتُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَخْبَرْتَنَا أَخْبِرْنَاكَ» قَالَ ذَاكَ بِذَلِكَ قَالَ : «نَعَمْ» قَالَ بَلَّغْنِي أَنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ خَرَجُوا مِنْ يَوْمٍ كَذَا فَإِنَّ صَدَقَ الْخَبْرُ فَهُوَ الْآنَ بِمَكَانٍ كَذَا لِلْمَكَانِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ قُرَيْشٍ ثُمَّ قَالَ فَمِنْ أَنْتُمَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَحْنُ مِنْ مَاءٍ أَيْ مِنْ مَاءِ دَافِقٍ» .

ثم انصرف والشيخ يقول ما من ماء أمن ماء العراق، فلما أمسى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بعث عليًا والزبير وسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى ماء بدر يلتمسون له الخبر فأصابوا راوية لقريش أي : إبلًا تسقى ماء فيها أسلم غلام بني الحجاج وعريض بعين مهملة مفتوحة وموحدّة وضاد معجمة غلام بني العاص فأتوه بهما وهو يصلي فقالا نحن سقاة قريش بعثونا نستقي من الماء فكره القوم خبرهما ورجوا أن يكونا لأبي سُفْيَانَ فَضْرَبُوهُمَا حَتَّى قَالَا نَحْنُ لِأَبِي سُفْيَانَ فَتْرَكُوهُمَا فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَصْدَقَاكُمْ ضَرَبْتُمُوهُمَا وَإِذَا كَذَبَاكُمْ تْرَكْتُمُوهُمَا صَدَقَا إِنَّمَا هُمَا لِقُرَيْشٍ» أَخْبَرَانِي عَنْهُمَا قَالَا هُم وَرَاءَ هَذَا الْكُتَيْبِ الَّذِي تَرَى بِالْعُدُوَّةِ الْقَصْوَى بَضْمَ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ أَي : الْجَانِبِ الْمَرْتَفِعِ مِنَ الْوَادِي

والكثيب العنقل أي: العظيم، قَالَ كَم الْقَوْم قَالَا كَثِيرًا قَالَ كَم عَدَّتْهُم قَالَا لَا نَدْرِي قَالَ كَم يَنْحَرُونَ كُل يَوْم قَالَا يَوْمًا تَسْعًا وَيَوْمًا عَشْرًا قَالَ الْقَوْم مَا بَيْنَ تِسْعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ، ثُمَّ قَالَ فَمَنْ فِيهِمْ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ قَالَ عَتَبَةُ، وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَنُوفَلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَامِرٍ، وَالنَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، وَزَمْعَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو جَهْلٍ، وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَغَيْرَهُمْ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَّةُ أَلْقَتْ إِلَيْكُمْ أَفْلاذَ كِبْدِهَا»، ثُمَّ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ صَرَفَ وَجْهَ الْعَيْرِ عَنْ بَدْرِ بِسَاحِلٍ وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَحْرَزَ عَيْرَهُ وَأَرْسَلَ إِلَى قُرَيْشٍ إِنَّمَا خَرَجْتُمْ لَتَمْنَعُوا عَيْرَكُمْ وَرِجَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَدْ نَجَّاهَا اللَّهُ فَارْجِعُوا فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَرُدَّ بَدْرًا فَنَقِيمَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا فَانْحَرُ الْجَزُورَ وَنَطْعِمِ الطَّعَامَ وَنَشْرِبِ الْخَمْرَ وَتَسْمَعِ الْعَرَبُ بِمَسِيرِنَا وَجَمْعِنَا فَلَا يَزَالُونَ يَهَابُونَنَا أَبَدًا، وَكَرِهَ أَهْلُ الرَّأْيِ مِنْهُمْ ذَلِكَ فَأَعَادَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَقَبَةُ بْنُ أَبِي مَعِيْطٍ وَالنَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْحَارِثُ بْنُ كِلْدَةَ وَأَجْمَعُوا عَلَى الْمَسِيرِ، وَكَانَ جَهْمُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ رَأَى لَمَّا نَزَلُوا الْجَحْفَةَ وَأَنَّهُ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقِظَانِ رَجُلًا أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ حَتَّى وَقَفَ وَمَعَهُ بَعِيرُهُ ثُمَّ قَالَ قُتِلَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَأَبُو الْحَكَمِ بْنُ هِشَامٍ وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَعَدَّ رَجَالًا مِمَّنْ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرِ مِنَ الْأَشْرَافِ ثُمَّ ضَرَبَ فِي لَبَّةٍ بِعَيْرِهِ ثُمَّ أَرْسَلَهُ فِي الْعَسْكَرِ فَمَا بَقِيَ خَبَاءٌ مِنْ أَحْبَبَتِهِمْ إِلَّا أَصَابَهُ نَضْحٌ مِنْ دَمِهِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَهَذَا نَبِيٌّ آخِرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ سَيَعْلَمُ غَدًا مِنَ الْمَقْتُولِ إِنْ نَحْنُ التَّقِيْنَا، وَرَجَعَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ بِبَنِي زَهْرَةَ وَكَانَ حَلِيْفًا لَهُمْ وَقَدْ قَالَ لَهُمْ قَدْ نَجَّيْتُ اللَّهَ أَمْوَالَكُمْ وَخَلَصْتُ صَاحِبَكُمْ مَخْرَمَةَ بْنَ نُوفَلٍ وَإِنَّمَا خَرَجْتُمْ لَتَمْنَعُوهُ وَمَالَهُ وَقَدْ حَصَلَ ذَلِكَ فَارْجِعُوا فَأَطَاعُوهُ فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ مَطَاعًا مَعْظَمًا، وَرَجَعَتْ بَنُو عَدِي فَصَادَفَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ لَا فِي الْعَيْرِ وَلَا فِي النَّفِيرِ فَصَارَ مِثْلًا يَضْرِبُ لِمَنْ يَحْقُرُ بِشَأْنِهِ وَلَا يَعْأُ بِهِ قَالُوا أَنْتَ أَرْسَلْتَ إِلَى قُرَيْشٍ أَنْ تَرْجِعَ، وَرَجَعَ طَالِبُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لِمَحَاوِرَةِ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ قُرَيْشٍ لَمَّا قَالُوا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ هَوَاكُم مَعَ مُحَمَّدٍ وَمَضَتْ قُرَيْشٌ بِحَدِّهَا وَحَدِيدِهَا تَجَادَلُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَاؤُوا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ وَعَلَى حِمِيَّةٍ وَغَضَبٍ وَحَيْفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلُوا بِالْعُدْوَةِ الْقُصُوِيَّةِ مِنَ الْوَادِي،

وبعث الله السماء فأمطر مطراً لبد الأرض لرسوله ﷺ ومنع قريشاً من الارتحال، فبادرهم رسول الله ﷺ الماء حتى جاء أدنى ماء من بدر فنزل به فقال الحباب بن المنذر يا رسول الله هذا المنزل أنزلكه الله تعالى أم هو الرأي؟ فقال: «بل الرأي» فقال ارحل حتى تأتي أدنى ماء من القوم فنزله ثم نعود ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضاً فتملؤه فنشرب ولا يشربون فقال «أشرت بالرأي» ففعل ما قال، ثم قال سعد بن معاذ رضي الله عنه يا نبي الله نبي لك عريشاً تكون فيه وتقعده عندك ركائبك ثم نلقى عدونا، فإن أظهرنا الله كان ما أجبنا وإن كانت الأخرى جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا فقد تخلف عنك أقوام ما نحن بأشد حياءً لك منهم ولو ظنوا أنك تلقى حرباً ما تخلفوا عنك فدعا له ثم بنى له العريش فكان فيه، ولما رأى رسول الله ﷺ القوم تصوب قال: «اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسolk اللهم فنصرk الذي وعدتني اللهم أحئنهم» بفتح الهمزة وكسر المهملة وسكون النون من الحين أي: أهلك العداة ثم أقبل نفر من قريش فيهم حكيم بن حزام حتى وردوا حوض رسول الله ﷺ فقال: «دعوهم» فلم يشرب منه رجل منهم إلا قتل غير حكيم بن حزام ثم قال لعمير بن وهب أحرز لنا أصحاب محمد فجال بفرسه حول العسكر ثم قال ثلاثمائة يزيدون قليلاً أو ينقصون قليلاً ثم قال انظر للقوم كمين أم مدد فضرب في بطن الوادي فلم ير شيئاً فرجع فقال لم أر لكن رأيت البلايا تحمل الموت الناقع قوم ليس لهم منعة ولا ملجأ إلا سيوفهم والله ما أرى أن يقتل رجل منهم حتى يقتل رجلاً منا فإذا أصابوا منكم فما خير بعد ذلك فأروا رأيكم فمشى حكيم بن حزام في الناس فأتى عتبة بن ربيعة فكلّمه في الرجوع بالناس وقال يا أبا الوليد أنت كبير قريش وسيدها المطاع فيها هل لك إلى أن لا تزال تذكر فيها بخير إلى الأبد فارجع بالناس وتحمل أو حليفك عمرو بن الحضرمي قال قد فعلت إنما هو حليفي فعليّ عقله وما أصيب من ماله فانت ابن الحنظلية يعني أبا جهل فإني لا أخشى أن يسجر الناس غيره وكان قال رسول الله ﷺ حين رأى عتبة على جمل أحمر إن يكن في القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر إن يطيعوه يرشدوا فقام عتبة خطيباً فقال يا معشر قريش إنكم ما تصنعون بأن تلقوا محمداً وصحبه شيئاً لئن أصبتموه لا يزال رجل

ينظر في وجه رجل يكره النظر إليه قتل ابن عمّه أو ابن خاله أو رجلاً من عشيرته فارجعوا وخلّوا بين مُحَمَّدٍ وجميع العرب فإن أصابوه فذاك الذي أردتم وإن كان غير ذلك فقد سلمتم وفيكم خير، فانطلق حكيم حتى أتى إلى أبي جهل فوجده قد انتثر درعاً من جراها فقال يا أبا الحكم عتبة أرسلني إليك بكذا فقال انتفخ سخره بفتح السين وسكون الحاء المهملتين أي: رثته يعني حين رأى محمداً وصحبه كلا لا نرجع حتى يحكم الله بيننا لكنه قد رأى أن محمداً وصحبه أكلة جزور وفيهم ابنه حذيفة فقد يخوفكم عليه، ثم بعث رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِمْ يَقُولُ: «ارجعوا فإن يلي هذا الأمر مني غيركم أحب إليّ من أن تلونني» فقال حكيم بن حزام قد عرض نصحه فاقبلوه فوالله لا نتصرّف عليه بعدما عرض من النصفة فقال أبو جهل لا نرجع بعد أن مكنا الله منهم أبداً، ثم التفت إلى عامر بن الحضرمي فقال هذا حليفك يريد أن يرجع الناس وقد رأيت تارك بعينك فقم واشتد مثل أخيك فقال فكشف عن لأمته ثم صرخ وا عمرواه فحميت الحرب وحقب أمر الناس أي: اشتدّ، فلما بلغ عتبة قول أبي جهل قال سيعلم مُصَفِّراً استه من انتفخ سخره وَقَالَ بعض المنافقين غرّهؤلاء دينهم لما رأوا من قلتهم فنزل: ﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ [الأنفال: 49] الآية.

وخرج الأسود بن عبد الأسد المخزومي فقال أعاهد الله لأشربن من حوضهم ولأهدمنه ولأموت دونه فخرج إليه حمزة فضربه فأطعن قدمه أي: أسرع قطعها بنصف ساقه دون الحوض فوق على ظهره تشخب رجله دما فجيء إلى الحوض فاقتحمه يزعم أنه يبرّ يمينه فهدمه برجله الصحيحة وشرب منه فقتله حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِ، ثم خرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة ودعوا للمبارزة فخرج إليهم فتية من الأنصار فقالوا من أنتم قالوا من الأنصار قالوا ما لنا حاجة ثم نادى مناديهم يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا فقال قم يا عبيد بن الحارث ويا حمزة ويا عليّ فلما دنوا منهم قالوا من أنتم؟ وعرفوهم فقالوا أكفاء كرام فبارز عبيدة وكان أسنّ القوم عتبة وحمزة شيبة وعليّ الوليد فأما حمزة وعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فلم يمهلا صاحبيهما أن قتلاههما فاختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتين وكرّ عليّ وحمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على عتبة فزعا أي: أجهزا عليه واحتملا صاحبيهما

فحاذاه إلى أصحابه، ثم تزاحف الناس وقد أمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أصحابه أن لا يحملوا حتى يأمرهم وَقَالَ إِنْ اكَتَفْتُمْ الْقَوْمَ فَاَنْضَحُوا عَنْكُمْ بِالنَّبْلِ وَهُوَ فِي الْعَرِيشِ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ حِينَ سَوَى الصَّفُوفِ بِقَدْحٍ فِي يَدِهِ رَأَى سَوَادَ بَنِ غَزَنَةَ مُسْتَنْثَلًا مِنَ الصَّفِّ فَطَعَنَ بَطْنَهُ بِالْقَدْحِ وَقَالَ اسْتَوِ يَا سَوَادُ فَقَالَ أَوْجَعْتَنِي قَدْ بَعَثَ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ فَأَقْدُنِي فَكَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ وَقَالَ اسْتَقْدِ أَيُّ : اقْتَصَّ فَاَعْتَقَهُ وَقَبَّلَ بَطْنَهُ قَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ هَذَا؟ قَالَ حَضَرَ مَا نَرَى وَأَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ الْعَهْدِ بِكَ أَنْ يَمَسَّ جِلْدِي جِلْدَكَ فَدَعَا لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْعَرِيشِ يَنَاشِدُ رَبَّهُ أَيُّ : يَسْأَلُهُ مَا وَعَدَهُ مِنَ النِّصْرِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكُ هَذِهِ الْعَصَابَةُ الْيَوْمَ لَا تَعْبُدُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ دَعِ مَنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ مَنجِزٌ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَقَامِ الْخَوْفِ وَهُوَ هُنَا أَعْلَى وَالصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَقَامِ الرَّجَاءِ وَهُوَ هُنَا دُونَهُ، وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ سَعْدٍ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انْتَهَى إِلَيْهِ حَالُ الْقِتَالِ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ ثُمَّ ذَهَبَ لِلْقِتَالِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَوَجَدَهُ يَقُولُ ذَلِكَ فَغَلَبَتْ عَيْنَاهُ ثُمَّ انْتَبَهَ فَقَالَ أَبْشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ أَتَاكَ نَصْرُ اللَّهِ هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ يَقُودُهُ، وَكَانَتْ قَدْ هَبَّتْ ثَلَاثَ رِيَاحٍ :

الأولى: جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

الثانية: ميكائيل فِي أَلْفٍ عَنِ يَمِينِهِ .

الثالثة: إسرافيل عن ميسرته، وقاتلت الملائكة يومئذ ولم تقاتل في غيره وإنما كانت مددًا وعددًا فقد كان الرجل يشتد خلف رجل كافر إذ يسمع ضربة صوت وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم يعني فرسه فينظر إلى الكافر فإذا هو قد خطم أنفه وشقّ وجهه بضربة السوط، والأخبار في ذلك كثيرة، وكان شعار الملائكة يومئذ الصوف الأبيض وعليهم عمائم بيض وعلى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ عمامة صفراء أرسلها من خلفه، وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رجل من غفار أنه صعد في جبل هو وابن عمّه يشرف على بدر إذ دنت سحابة سمعنا فيها حمحمة الخيل فسمعت قائلاً أقدم حيزوم وهو اسم فرس جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَّا صَاحِبِي فَانْكَشَفَ قَنَاعَ قَلْبِهِ فَمَاتَ وَأَمَّا أَنَا فَتَمَاسَكْتُ، وَإِنَّمَا قَاتَلَتِ الْمَلَائِكَةُ مَعَهُ

مع أنّ جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يمكن أن يهلك الكفار بريشة من جناحه كما فعل بمدائن قوم لوط وثمود إظهاراً لكون الفعل لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وصحبه وأنّ الملائكة مدد على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب التي أجزاها الله في عباده، ثم كان أول من قتل من المسلمين مهجع مولى عمر ثم حارثة بن سارقة الأنصاريّ أصابه سهم وهو يشرب فقتله وخرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى الناس فحرّضهم وَقَالَ: «لا يقاتلهم رجل فيقتل إلا دخل الجنة» فقال عمير بن الحمام ويده تمرات يأكلهن بخ بخ فما بيني وبين الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء ثم قذفها من يده فقاتل حتى قتل، وعن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إني لو أقف يوم بدر في الصف وإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثة أسنانهما فغمزني أحدهما فقال هل تعرف أبا جهل قلت نعم فما حاجتك؟ قَالَ بلغني أنه يسب رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لئن رأيت لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منهما فغمزني الآخر وَقَالَ مثلها فلم أنشب أن نظرت أبا جهل يجول في الناس فقلت هذا صاحبكما فابتدراه بأسيا فهما حتى قتلاه ثم انصرفا إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال كل منهما أنا قتلته فقال: «هل مسحتما سيفكما» قالا لا فنظر فيهما فقال: «كلاكما قتله» وقضى بسلبه لهما وهما معاذ بن عمرو ومعاذ بن عفراء رواه مسلم، وذكر أبو الربيع أنّ أول من لقيه معاذ بن عمرو قَالَ سمعت القوم يقولون أبو الحكم لا نخلص إليه فلما سمعتها جعلته من شأني فقصدت نحوه فلما أمكنني الله تَعَالَى ضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه فضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلقت بجلده وأجهضني القتال عنه فقاتلت عامة يومي وإني لأسحبها خلفي فلما أدتني وضعت عليها قدمي ثم تمطيت بها عليها حتى طرحتها وعاش بعد ذلك إلى خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومرّ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين أمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالتماسه في القتلى وهو عقير بآخر رمق وضع رجله على عنقه وكان قد آذاه مرة بمكة ثم قَالَ هل أخزأك الله يا عدو الله قَالَ وبم ذا أخزاني أخبرني لمن الدبرة أي: الظفر وهو بفتح الموحدة وتسكن قلت: لله ولرسوله ويقال إنه قَالَ له قد ارتقيت مرتقى صعباً يا رويعي الغنم قَالَ إني قاتلك قَالَ ما أنت بأول عبد قتل سيده أما إن أشد شيء لقيته اليوم قتلك إياي، وفي رواية البخاريّ فلو غيرك قتلتني فاجتزّ رأسه ثم جاء

به إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال هذا رأس عدو الله ثم ألقاه بين يديه فحمد الله وهو أول رأس حمل في الإسلام، وذكر ابن عقبة أنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وقف على القتلى فالتمس أبا جهل فلم يجده حتى عرف ذلك في وجهه فقال: «اللهم لا يعجزك فرعون هذه الأمة» فسعى له الرجال حتى وجده ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مصروعاً بينه وبين المعركة غير كثير مقتعاً بالحديد واضعاً سيفه على فخذيه ليس به جرح لا يستطيع أن يحرك منه عضواً وهو مكبّ ينظر إلى الأرض فلما رآه طاف حوله ليقتله وهو خائف أن يتنوء إليه فلما دنا منه وأبصره لا يتحرك ظنّ أنه منبت جراحاً فأراد أن يضربه بسيفه فخاف أن لا يغني فأتاه من ورائه فتناول قائمة سيف أبي جهل فاستلّه ثم رفع سابقة البيضة وهي ما يستر العنق عن قفاه فضربه فوق رأسه بين يديه ثم سلبه فلما نظر إليه إذا هو ليس به جراح فأتى ابن مسعود النَّبِيَّ ﷺ فأخبره بقتله، وروى البيهقيّ أنّه استحلفه ثلاث فخر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ساجداً وأخذ حفنة من الحصباء فاستقبل بها قريشاً ثم قال شأهت الوجوه ثم نفخهم بها وقال لأصحابه تقلدوا فكانت الهزيمة وقتل الله منهم سبعين من صناديد قريش أي: أشرافهم وساداتهم ولم يبق منهم إلا رجل دخل في عينيه التراب وسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قائم على رأس العريش متوشح السيف في نفر من الأنصار يحرسونه، وشاور أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الأسارى فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان أرى أن تأخذ منهم الفدية لتكون قوة لنا على الكفار وعسى أن يهديهم الله وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما أراه أرى أن تمكنني من فلان القريب له فأضرب عنقه وتمكّن علياً من عقيل فيضرب عنقه وحمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا هوادة أي: ميل للمشركين فهوى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ما قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخذ الفداء فلما كان من الغد أتى عمر ورسول الله ﷺ وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بيكيان وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة فيما أخذتم من الفداء» فأنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ﴾ [الأنفال: 68] الآية، وشبهه أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإبراهيم وعيسى وعمر بنوح وموسى عليهم السلام، وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال: «إن رجلاً من بني هاشم أخرجوا كرهاً

لا حاجة لهم بقتال فمن لقي أبا البحرى بن هشام فلا يقتله لأنه كان لا يؤذيه ولا يبلغه عنه ما يكره وكان ممن قام فنقض الصحيفة ، ومن لقي العباس فلا يقتله» ، فقال أبو حذيفة أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا ونترك العباس لئن لقيته لألجمنهُ السيف ، فبلغ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أيضرب وجه عم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بالسيف» فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دعني أضرب عنقه فقد نافق ، فكان أبو حذيفة يقول ما أنا بأمن من تلك الكلمة ولا أزال خائفاً منها إلا أن يكفر عني بالشهادة فاستشهد يوم اليمامة ، فلقي المجرر أبا البحرى فأخبره بما قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فأبى أن يستأسر إلا أن يترك زميله وقاتل فقتل ، وكان عبد الرحمن ابن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ماراً ومعه أدرع استلبها فلقبه أمية بن خلف ومعه ابنه قال هل لك في فأنأ خير لك من هذه الأدرع فطرح الأدرع وأخذهما فقال من الرجل منكم المعلم بريشة نعامة في صدره قال ذلك حمزة قال ذلك الذي فعل بنا الأفاعيل ، قال فوالله إني لأقودهما إذ رآه بلال معي وكان يعذبه بمكة فقال رأس الكفر أمية بن خلف لا نجوت إن نجا ثم صرخ بأعلى صوته يا أنصار الملة فقلت اسمع يا ابن ذا السوداء فقال لا تجوت إن نجا ثم صرخ كالأول فحاطوا حتى جعلونا كالمسكة فما خلف رجل السيف فضرب رجل ابنه فوق وقع وصاح أمية صيحة ما سمعت مثلها قط فقلت أنج نفسك ولا نجاة فما أغنى عنك فهبروهما بالسيوف فيرحم الله بلالاً ذهبت أدراعي وفجعني بأسيري ، وقاتل عكاشة بن محصن حتى انقطع سيفه فأعطاه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جزلاً من حطب فهزه فعاد في يده سيفاً ، وأمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالقتلى أن يطرحوا بالقليب فلما جرّ أبو جهل إليه قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لو كان أبو طالب حياً لعلم أن أسيفنا قد أخذت بالأمثال»<sup>(1)</sup> ولما جرّ عتبة بن ربيعة إليه نظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في وجه ابنه أبي حذيفة كآبة فقال : «يا أبا حذيفة لعلك قد داخلك من شأن أبيك شيء» قال والله ما شككت في مصرع أبي لكن كنت أعرف منه رأياً وحلماً وفضلاً فكنت أرجو أن يجره ذلك إلى الإسلام فلما رأيت ما أصابه وموته على الكفر أحزنتني ذلك فدعا له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(1) يعني قول أبي طالب كذبتم وبيت الله إن جد ما أرى لتلبسن منا بالأمثال.

ثم طرح في القليب، إلا أمية بن خلف انتفخ في أذراعه فذهبوا ليحركوه فتزاييل أي: تفرقت أعضاؤه فطمّوه في مكانه، وكان عدتهم بضعة وشعرين رجلاً، وإنما ألقاهم في القليب لأنه كانت عاداته في مغازيه أنه إذا مرّ بجيفة إنسان دفنه ولا يسأل أهو مؤمن أم كافر لكنه كره أن يشقّ على صحبه بكثرة دفنهم فرأى جرّهم إلى القليب أيسر، ثم وقف رسول الله ﷺ فقال: «يا أهل القليب بشس العشيرة التي كنتم لنبيكم كذبتُموني وصدّقني الناس وأخرجتموني وآواني الناس وقاتلتُموني ونصرني الناس يا أهل القليب قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً وإنني وجدت ما وعدني ربي حقاً» فقال أصحابه: أتكلّم قومًا موتى؟ قال: «لقد علموا أنّ ما وعدهم ربيهم حق».

وفي روايةٍ أنهم قالوا: أتنادي قومًا قد جيفوا فقال ما أنتم بأسمع لما أقول منهم لكن لا يستطيعون أن يجيبوا، وأسر العباس رضي الله عنه فيمن أسر ولما شدّ عمر بن الخطاب وثاق الأسرى شدّ وثاق العباس فسمعه رسول الله ﷺ يئنّ فلم ينم فقبل له ما سهرك قال أنين العباس فأرخصي الأنصار وثاقه وفادى نفسه وعقيلًا ابن أخيه بعد قوله ما معي شيء فقال له رسول الله ﷺ: «وأين المال الذي قلت لأم الفضل» أي: زوجته حين خرجت إذا متّ فافعلي به كذا قال: «منّ أعلمك به؟ ولم يطلع عليه غيري وغيرها»، وقال الأنصار نترك لابن أخينا العباس فأبى رسول الله ﷺ، ثم ارتحل رسول الله ﷺ عن بدر وجمع الغنيمة، وبعث عبد الله ابن رواحة بشيرًا إلى أهل العالية وزيد بن حارثة إلى أهل السافلة، ثم أقبل إلى المدينة ومعه الأسرى فلما خرج من مضيق الصفراء قسم النفل الذي أفاء الله على المسلمين بالسوية وكان في ذلك صلاح ذات البين فإنهم اختلفوا في ذلك وساءت أخلاقهم، ثم لقيه المسلمون بالروحاء يهتّونه، وقتل النضر بن الحارث بالصفراء قتله عليّ رضي الله عنه، وقتل عقبة بن أبي معيط بعرق الظبية قتله عاصم ابن أبي الأفلح وقيل عليّ رضي الله عنه، ودخل المدينة قبل الأسرى بيوم مؤيدًا منصورًا قد خافه كل عضو بالمدينة وما حولها فأسلم بشر كثير من أهل المدينة وحينئذ دخل عبد الله بن أبي سلول في الإسلام ظاهرًا، ثم لم يلبث أهل مكة أن جاءهم الحيسمات بحاء وسين مهملتين الخزاعي فقالوا ما وراءك قال قتل

عقبه بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو الحكم وزمعة بن الأسود وأمّية بن خلف ونبیه ومنبه ابنا الحجاج وأبو البحتري، فلمّا جعل يعد أشراف قريش قَالَ صفوان بن أمية وهو جالس بالحجر: واللّه إن يعقل هذا سلوه عني، قَالَ ما فعل صفوان قَالَ ها هو وقد رأيت أباه وأخاه حين قتلا، ثم قدم أَبُو سُفْيَان بن الحارث بن عبد المطلب فقال أَبُو لهب هَلُمَّ إِلَيَّ فعندك لعمرى الخير فجلس إليه والناس قيام عليه فقال ما هو إلّا أن لقينا القوم منحناهم أكتافنا أي: أعطيناهم إياها يقتلونا ويأسروننا كيف شاؤوا وأيم الله أي: يمين الله ما لمت الناس رأيت رجلاً بيضاً على خيل بلق بين السماء والأرض لا يقوم لها شيء قَالَ أَبُو رافع مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان يومئذ للعباس أي: عبده وهو جالس مع أم الفضل تلك الملائكة فضرب أَبُو لهب وجهي ثم احتملني وضرب بي الأرض وكنت ضعيفاً وقامت أم الفضل إلى عمود فضرب به فشجته شجة منكرا، وقالت استضعفته إن غاب مولاه فقام مولياً ذليلاً فما عاش إلّا سبع ليالٍ وبقي بعد موته ثلاث لا يقرب جنازته ولا يحاول دفنه فلما خافوا ننته حفروا له ثم دفنوه في حفرته وقذفوه بالحجارة من بعيد حتى واروه، وناحت قريش على قتلاها شهراً ثم قالوا لا تفعلوا فيبلغ محمداً وصحبه فيشمتوا بكم، ثم أرسلت قريش جُبَيْر بن مطعم في فداء الأسارى، منهم: سهيل بن عمرو وكان قام خطيباً في جمع قريش لحرب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دعني أؤلّع لسانه فلا يقوم خطيباً عليك في موطن أبداً فقال عسى أن يقوم مقاماً لا تدمه فقام في تثبيت أهل مكة في موت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مقاماً، ودخلت عليه سودة وهو في حجرتها ويدها مجموعتان إلى عنقه فما ملكت نفسها أن قالت له أعطيتم بأيديكم ألا متم كراماً فسمع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «أعلى الله ورسوله تحرّضين؟» فقالت: ما ملكت نفسي حين رأيته مغلولاً أن قلت ما قلت فاستغفر لي فقال: «يغفر الله لك»، وَقَالَ رجل يا رَسُولَ اللَّهِ هذا الذي كان يطعم الطعام قَالَ نعم لكنه سعى في إطفاء نور الدين فأمكن الله منه وكان الذي أسره مالك بن الدخشم فقال: أسرت سهيلاً فلا أبتغي أسيراً به جميع الأمم وخندف تعلم أنّ الفتى فتاها سهيلاً إذا ما انتظم ومنهم أَبُو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان يثني عليه في

صهارته خيراً وهو ابن أخت خديجة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وكانت قريش بذلت له الرغائب أن يفارق زينب فأبى وكان من المعدودين مالاً وتجارة وأماناً فبعث في فداء زوجها بمال وبقلادة كانت خديجة أدخلتها بها عليه فلما رآها رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَّ لها فقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردّوا عليه مالها» ففعلوا وشرط عليه أن يخلي سبيل ابنته ففعل، وأرسل زيد بن حارثة إلى بطن ناجح وخرج بها من مكة كنانة بن الربيع أخو زوجها نهراً فخرج في طلبها رجال من قريش فأدركوها بذي طوى وكان أولهم هبار بن الأسود فروّعها بالرمح فأجهضت فنثر حَمُوها كنانة كنانته وَقَالَ لا يدنو مني رجل إلا وضعت فيه سهماً فانهمزوا وأتاه أَبُو سُفْيَانٍ في غلظة من قريش فكلّموا في العود بها وإخراجها ليلاً لئلا يظنّ بهم الوهن والضعف ففعل وأسلمها زيداً فأحضرها، وقالت هند بنت عتبة للذين خرجوا إلى زينب (1):

أَفِي السَّلْمِ أَعْيَارًا جَفَاءً وَغِلْظَةً      وَفِي الْحَرْبِ أَشْبَاهُ النِّسَاءِ الْعَوَارِكِ  
وأمر رَسُولُ اللهِ ﷺ بتحرق هبار ورفيقه ثم رأى أنه لا يعذب بالنار إلا اللهُ فقال: «إن وجدتموهما فاقتلوهما»، ثم خرج أَبُو العاص في تجارة فلقية المسلمون فغنموا ما معه وفرّ إلى المدينة ودخل إلى زينب فأجارته فلما خرج رَسُولُ اللهِ ﷺ إلى الصبح صرخت أيها المسلمون إني أجرت أبا العاص فلما سلم رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «هل سمعتم؟» قالوا نعم قَالَ: «أما والله ما علمت بشيء حين سمعت ما سمعت أنه يجير على المسلمين أذناهم» ثم قَالَ لها: «أكرمي مثواه ولا يخلص إليك فإنك لا تحلين له»، وبعث إلى السرية الذين أصابوا ماله «هذا الرجل منا حيث علمتم وقد أصبتم ماله فإن تحسنوا فتردّوه عليه وإن أبيتم فهو فيء الله الذي أفاء عليكم فأنتم أحقّ به» فردّوه فاحتمله إلى مكة فأدّى كل ذي مال ماله

(1) قالت هند بنت عتبة: «لقل قريش حين رجعوا من بدر» سيرة ابن هشام 486، الروض الأنف 2/ 82 الأعيان: جمع عير: الحمار، العوارك: جمع عارك: الحائض. ولم ينسب هذا البيت في كتاب سيبويه 1/ 172. «وروايته أشباه الإمام وينظر الخزانة 1/ 556، والعيني 3/ 142».

أخرجه مسلم في الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير. وفي الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقم 1652.

## 5 - باب

3954 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، .....

ثم قَالَ: يا معشر قريش هل بقي لأحد منكم عندي مال قالوا لا قَالَ فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَا مَعْنِي مِنَ الْإِسْلَامِ عِنْدَهُ إِلَّا أَنْ تَنْظُتُوا أَنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَكُلَ أَمْوَالِكُمْ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَرَدَّ عَلَيْهِ زَوْجَتَهُ قَيْلَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ وَقَيْلَ بِجَدِيدٍ، وَمَنْ عَلَى نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ فَأَطْلَقَهُمْ بِغَيْرِ فِدَاءٍ مِنْهُمْ أَبُو عِزَّةٍ ثُمَّ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ مَا كَانَ فِي حِمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَاسْتَشْهَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِبَدْرٍ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا سِتَّةَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَثَمَانِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَتَلَ مِنَ الْكُفَّارِ سَبْعُونَ رَجُلًا وَأَسْرَ سَبْعُونَ عَلَى الْأَصْحَى، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

## 5 - باب

(باب) كذا وقع من غير ترجمة عند الجميع وفي نسخة صاحب التوضيح باب فضل من شهد بدراً، وهو خطأ من جهة أن هذه الترجمة بعينها ستأتي فيما بعد إن شاء الله تعالى فلا معنى لتكرارها، وقد مرّ غير مرة أن لفظ باب إذا وقع مجرداً عن الترجمة يكون كالفصل لما قبله.

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) أَي: ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَرَاءِ الْمَعْرُوفِ بِالصَّغِيرِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هُوَ ابْنُ يُونُسَ، (أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ (أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ) هُوَ ابْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ أَبُو مِيَةَ بَيْنَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ أَنْتَهَى وَأَصْلُهُ مِنْ اِصْطِخْرَ وَتَحَوَّلَ إِلَى حِرَانَ وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَجِّ، وَفِي طَبَقَتِهِ مِمَّنْ يَرُوي عَنْ غَيْرِهِ وَيُرُوي عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ أَحَدَ الضَّعْفَاءِ وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا مَسْنَدًا.

(أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا) بِكسْرِ الميم وسكون القاف وفتح المهملة ابن بجرة بفتح الموحدة والجيم هو أبو القاسم مولى ابن عباس رضي الله عنهما وهو في الأصل (مولى عبد الله بن الحارث) بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي وإنما قيل له مولى ابن عباس لشدة ملازمته له مات سنة إحدى ومائة

يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَتِيدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 95] عَنْ بَدْرِ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ».

### 6 - باب عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

3955 - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: اسْتُضْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ.

3956 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «اسْتُضْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ، .....»

وليس له في الْبُخَارِيِّ إِلَّا هذا الحديث الواحد وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَتِيدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرِ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ)، ومطابقته لما قبله من حيث إِنْ فِيهِ بَيَان أَنَّهُ لَا مَسَاوَاةَ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ غَزْوَةَ بَدْرِ وَبَيْنَ مَنْ غَابَ عَنْهَا.

### 6 - باب عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

(باب عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ) أي: باب بيان عدد أصحاب غزوة بدر الذين شهدوا الواقعة ومن ألحق بهم.

(حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ) وفي نسخة: حدثنا مسلم بن إبراهيم، (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) هو عمرو بن عبد الله السبيعي، (عَنِ الْبَرَاءِ) هو ابن عازب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: اسْتُضْغِرْتُ) على البناء للمفعول يقال استصغره أي: عدّه صغيرًا.

(أَنَا وَابْنُ عُمَرَ)، ومراد البراء رضي الله عنه أن ذلك وقع عند حضور القتال فعرض من يقاتل فردّ من لم يبلغ وكانت تلك عادة رسول الله ﷺ في المواطن.

(ح) تحويل من سند إلى سند آخر والأولى حذف الواو في قَوْلِهِ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ) هو ابن غيلان قَالَ: (حَدَّثَنَا وَهْبٌ) هو ابن جرير، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ) أَنَّهُ (قَالَ) وفي رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن وهب بن جرير بسنده سمعت (اسْتُضْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ)

وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ».

يعني يوم عرض الناس يوم بدر، واعترض القاضي عياض وابن التين بأن هذا يرده قول ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استصغرت يوم أحد، وزاد ابن التين بأن إخبار ابن عمر رضي الله عنهما عن نفسه أولى من إخبار البراء عنه، وردّ عليهما الحَافِظُ العَسْقَلَانِيُّ بأنه لا منافاة بين الخبرين فيحمل علي أنه استصغر ببدر ثم استصغر بأحد بل جاء ذلك صريحًا عن ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نفسه وأنه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر وعرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فاستصغر.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ثم وجدت في ابن أبي شيبة من طريق مطرف عن أبي إسحاق عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحو ما في حديث الباب وزاد في آخره وشهدنا أحدًا فهذه الزيادة وإن حملت على أن المراد بقوله وشهدنا أحدًا نفسه دون ابن عُمر لكن ما في الصحيح أصح.

(وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا) بالتشديد والتخفيف، يقال عشرة ونيف وكل ما زاد على العقد فهو نيف حتى يبلغ العقد الثاني، ونيف فلان على السبعين أي: زاد عليها، وقيل: النيف كالْبُضْعِ والبُضْعُ ما بين الثلاث إلى التسع.

وقيل: النيف من الواحد إلى الثلاث.

وقيل: ما دون نصف العقد أي: ما دون الخمسة.

وقيل: ما دون العشرة، وَقَالَ قَتَادَةُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ.

وقيل: ما بين ثلاث وخمس ذكره أبو عبيد، وهو منصوب على أنه خبر كان.

(عَلَى سِتِّينَ ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا) يجوز فيه النصب والرفع أمّا النصب فعلى تقدير وكان الأنصار نيفًا ويكون قوله: (وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ) عطفاً عليه، وأمّا الرفع فعلى أنه خبر لقوله والأنصار لكونه مبتدأ، ويقرأ على هذا وأربعون ومائتان لأنهما حينئذٍ عطف على المرفوع، ووقع عند الأئمة بالنصب فيهما وهو واضح وهذا الذي وقع من رواية شُعْبَةَ من تفصيل عدد المهاجرين والأنصار يوافق جملة ما وقع في رواية زهير وإسرائيل وسفيان أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر، لكن الزيادة على العشر مبهمة.

وقد سبق في الباب قبله أن في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم أنها تسعة عشر، لكن أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ وابن حبان بإسناد مسلم بلفظ بضعة عشر، والبزار من حديث أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثلاثمائة وسبعة عشر، ولأحمد والبزار والطبراني من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة وعشر، وكذلك أَخْرَجَهُ ابن أبي شَيْبَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ من رواية عبيدة بن عمرو السلماني أحد كبار التابعين، ومنهم من وصله بذكر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا هو المشهور عند ابن إسحاق وجماعة من أهل المغازي، فقال عن ابن إسحاق وأربعة عشر في المهاجرين ثلاثة وثمانون ومن الأوس مائة وسبعون رجلاً فيهم رسول الله ﷺ وهذا مخالف لما ذكره البخاري في حديث الباب .

وروى سَعِيد بن منصور من مرسل أبي اليمان عامر الهوزني ووصله الطبراني وَالْبَيْهَقِيُّ من وجه آخر عن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «تَعَادَوْا» فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً ثم قَالَ لَهُمْ: «تَعَادَوْا» فتعادوا مرتين فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعادون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر، وهذه الرواية لا تنافي التي قبلها لاحتمال أن يكون الأولى لم يعد فيها النَّبِيُّ ﷺ ولا الرجل الذي أتى آخرًا .

وأما الرواية التي فيها وسبعة عشر فتحمل على أنه ضَمَّ إِلَيْهِمْ من استصغر ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر، وكذلك أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فقد روى أَحْمَدُ بسند صحيح عنه أنه سئل هل شهدت بدرًا فقال وأين أغيب عن بدر انتهى، فكأنه كان حينئذ في خدمة النَّبِيِّ ﷺ كما ثبت عنه أنه خدمه عشر سنين وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة وكأنه خرج معه إلى بدر وخرج مع زوج أمه أبي طلحة، ومن هذا القبيل جابر بن عبد الله فقد روى أَبُو داود بإسناد صحيح عنه قَالَ كُنْتُ أَمْنَحُ الْمَاءَ لِأَصْحَابِي يَوْمَ بَدْرٍ، وَإِذَا تَحَرَّرَ هَذَا الْجَمْعُ فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال وإنما شهد منهم ثلاثمائة وخمسة أو ستة كما أَخْرَجَهُ ابن جرير، وسيأتي إن شاء الله تعالى من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَ عَمَتِهِ حَارِثَةَ بن سُرَاقَةَ خَرَجَ نَظَارًا وَهُوَ غَلَامٌ يَوْمَ بَدْرٍ فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقُتِلَ،

3957 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: «أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ،

وعند ابن جرير من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلَاثِمِائَةَ وَسِتَّةَ رِجَالٍ وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثِمِائَةَ وَخَمْسَةَ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَعِدَّ فِيهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَبَيَّنَّ وَجْهَ الْجَمْعِ بِأَنَّ ثَمَانِيَةَ أَنْفُسٍ عَدَّوْا فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدُوهَا وَإِنَّمَا ضَرَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ سَهَامَهُمْ لِكَوْنِهِمْ تَخَلَّفُوا لِمَضْرُورَاتٍ لَهُمْ، وَهَمَّ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَلَى زَوْجَتِهِ رَقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِذْنِهِ وَكَانَتْ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ، وَطَلْحَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بَعَثَهُمَا يَتَجَسَّسَانِ خَبَرَ قَرِيشَ، وَأَبُو لُبَابَةَ رَدَّهُ مِنَ الرُّوحَاءِ وَاسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَعَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى أَهْلِ الْعَالِيَةِ، وَالْحَارِثُ بْنُ حَاطِبٍ عَلَى بَنِي عَمْرٍو ابْنِ عَوْفٍ لَشَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْهُمْ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَةِ وَقَعَ فَكَسَرَ بِالرُّوحَاءِ فَرَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَخَوَاتُ بْنُ جُبَيْرٍ كَذَلِكَ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ ابْنُ سَعْدٍ، وَذَكَرَ غَيْرَهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ السَّاعِدِيُّ وَالِدُ سَهْلٍ مَاتَ فِي الطَّرِيقِ، مِمَّنْ اخْتَلَفَ فِيهِ هَلْ شَهِدَهَا أَوْ رَدَّ لِحَاجَةِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) الْجَزْرِيُّ بِالْجَيْمِ وَالزَّايِ وَالرَّاءِ قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ، (قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ) أَي: ابْنَ عَازِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ) هُوَ طَالُوتُ بْنُ قِشْرِ بْنِ أَقْبِيلَ بْنِ صَادِرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْوَثِ بْنِ أَفِيحِ بْنِ نَاحُورِ بْنِ بَنِيَامِينَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَذَا وَنَسَبَهُ الْعَيْنِيُّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هُوَ طَالُوتُ بْنُ هَيْبِ بْنِ ذَرِيَّةِ بَنِيَامِينَ بْنِ يَعْقُوبَ شَقِيقِ يُوسُفَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. هَذَا وَاسْمُ طَالُوتَ بِالْعِبْرَانِيَةِ شَاوُلُ وَكَانَ دَبَاغًا يَعْمَلُ الْأَدِيمَ قَالَهُ وَهَبٌ.

وَقَالَ عِكْرَمَةُ وَالسَّدِّيُّ: كَانَ سَقَاءً يَسْقِي عَلَى حِمَارِهِ مِنَ النَّيْلِ فَضَلَّ حِمَارَهُ

فخرج في طلبه ، قد ذكر الله تَعَالَى قصته في القرآن في سورة البقرة ملخصها أَنَّ الله تَعَالَى بعث إلى بني إسرائيل نبياً يقال له أشمويل من ذرية هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ وكان قد غلب عليهم جالوت ملك العمالقة وكانوا يسكنون بحر الروم بين مصر وفلسطين وطلب بنو إسرائيل من أشمويل عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يجعل عليهم ملكاً يقاتل جالوت فسأل الله تَعَالَى فأمر عليهم طالوت وذلك أَنَّ أشمويل عَلَيْهِ السَّلَامُ حين سأل الله تَعَالَى ذلك أتى بعضاً وقرن فيه دهن القدس وقيل له : إِنَّ الذي يكون لهم ملكاً طوله طول هذه العصا وإذا دخل عليك ينشر هذا الدهن الذي في القرن فدهن به رأسه وملكه عليهم فهو ملك بني إسرائيل فاتفق أَنَّ طالوت حين خرج في طلب حماره دخل على أشمويل وقيل بل ضلّت حمر لأبي طالوت فأرسله وغلاماً له في طلبها فمراً ببیت أشمويل فقال الغلام لطالوت لو دخلنا على هذا النَّبِيِّ فسألناه عن أمر الحمر ليرشدنا ويدعو لنا فدخلا عليه فبينما هما عنده يذكران له شأن الحمر إذ نشر الدهن الذي في القرن فقام أشمويل عَلَيْهِ السَّلَامُ ففاس طالوت بالعصا فكان على طوله وكان أطول من كل أحد برأسه ومنكبيه فقال لطالوت قَرَّب ففرب منه فدهن به القدس ثم قَالَ أنت ملك بني إسرائيل الذي أمرني الله أَنْ أملكه عليهم فقال طالوت أما علمت أَنْ سبطني أدنى أسباط بني إسرائيل وبيتي أدنى بيوت بني إسرائيل قَالَ بلى قَالَ فبأي آية قَالَ بآية أَنْك ترجع وقد وجد أبوك حمره فكان كذلك وَقَالَ لبني إسرائيل : ﴿ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَتَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ ﴾ [البقرة: 247] ، وإنما قالوا ذلك لأنه كان من بني إسرائيل سبطان ، سبط نبوة ، وسبط مملكة فكان سبط النبوة لاوي بن يعقوب ومنه كان موسى وهارون عليهما السَّلَامُ وسبط المملكة يهوذا بن يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ ومنه كان داود وسليمان عليهما السَّلَامُ ولم يكن طالوت من أحد من هذين السبطين وإنما كان من سبط بنيامين بن يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ وكانوا عملوا ذنباً عظيماً كانوا ينكحون النساء على ظهر الطريق نهاراً فغضب الله عليهم ، ونزع منهم الملك والنبوة وكانوا يسمّون سبط الإثم ، وقصته طويلة فأخر الأمر اجتمع عنده ثمانون ألفاً وكان الوقت قيظاً وسلخوا مغازة فسألوا أَنْ يجري الله لهم نهرًا فقال لهم طالوت بأمر أشمويل عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ إِنَّ اللهَ

الَّذِينَ جَاؤُوا مَعَهُ النَّهْرَ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةٍ» قَالَ الْبَرَاءُ: «لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

مُبْتَلِيكُمْ بِنَهْرٍ ﴿ ليرى طاعتكم وهو نهر الأردن وَقَالَ ابن كثير هو النهر المسمى بالشريعة ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ [البقرة: 249] يعني من أهل ديني فشرّبوا منه إِلَّا قَلِيلًا وهم ثلاثمائة وبضعة عشر كما ذكر في حديث الباب، وكان فيهم داود عَلَيْهِ السَّلَامُ فلما وقعت المواجهة بين طالوت وجالوت عند قصر أم حكيم بقرب مرج الصفر بحوران من نواحي الشام قتل داود جالوت كما أخبر الله تَعَالَى في كتابه العزيز، ومات أشمويل عَلَيْهِ السَّلَامُ بعد انكسار جالوت وكان عمره اثنتين وخمسين سنة ثم إن طالوت اشتغل بالغزو حتى قتل هو وأولاده جميعًا وقصته طويلة، وكانت مدة ملكه أربعين سنة وكان أجمل الناس وأعلمهم وأطولهم فلذلك سَمِيَ طالوت، وقيل: أوحى إليه ونبئ ذكره الزمخشري وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(الَّذِينَ جَاؤُوا مَعَهُ النَّهْرَ) بالجيم والزاي بغير ألف وهي رواية الكُشَيْبِيِّ، وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ: أَجَاؤُوا بِالْألف في أوله، وَفِي رِوَايَةٍ إِسْرَائِيلِ الْآتِيَةِ: جَاؤُوا مِنَ الْمَجَاوِزَةِ وَالْكَلِّ بِمَعْنَى.

(بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ الْبَرَاءُ) أَي: ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَا وَاللَّهِ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هو جواب كلام محذوف تقديره إِمَّا دَعَاؤِي وَإِمَّا اسْتِفْهَامٌ هَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ غَيْرَ مُؤْمِنٍ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لَا زَائِدَةَ لِتَأْكِيدِ مَعْنَى عَدَمِ الْمَجَاوِزَةِ كَمَا أَنَّ الْحَلْفَ لِتَأْكِيدِهِ.

(مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ)، وذكر هل العلم بالإخبار أنّ المراد بالنهر نهر الأردن وأنّ جالوت كان رأس الجبارين وأنّ طالوت وعد من قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويقاسمه الملك فقتله داود عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(1)</sup> فوفى له طالوت وعظم قدر

(1) قال تعالى: ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾ [البقرة: 251] الآية.

وكان جالوت الجبار رأس العمالقة وملكهم، وكان من أولاد عمليق بن عاد، وكان من أشدّ الناس وأقواهم، وكان يهزم الجيوش وحده، وكان له بيضة فيها ثلاثمائة رطل حديد، وكان ظلّه ميلاً لطول قامته، وكان أيشى أبو داود عليه السلام في جملة من عبر النهر مع طالوت، وكان معه سبعة من أبنائه، وكان داود عليه السلام أصغرهم، يرعى الغنم، فأوحى الله إلى نبي العسكر وهو أشمويل بن داود بن أيشى هو الذي يقتل جالوت فطلبه من أبيه، فجاء به =

داود في بني إسرائيل حتى استقلّ بالمملكة وخرج طالوت مجاهدًا في سبيل الله

إليه، فقال النبي اشمويل: لقد جعل الله قتل جالوت على يدك، فأخرج معنا إلى محاربته، فخرج معهم فمرّ داود عليه السلام بحجر في الطريق فناده: يا داود احملني، فإني حجر هارون عليه السلام الذي قتل به ملك كذا وكذا، فحمله في مخلاته، ثم مرّ بحجر فقال: احملني فإني حجر موسى عليه السلام الذي قتل به كذا وكذا، فحمله. ثم مرّ بحجر، فقال له: احملني فإني حجرك الذي تقتل به جالوت، فوضعه في مخلاته، وكان من عادته رمي القذافة، وكان لا يرمي بقذافته شيئًا من الذئب والأسد والنمر إلا صرعه وأهلكه.

فلما تصافت العسكران للقتال برز جالوت الجبار إلى القتال، البراز، وسأل: من يخرج إليه فلم يخرج إليه أحد، فقال: يا بني إسرائيل لو كنتم على حقّ لبارزني بعضكم، فقال داود عليه السلام لإخوته: من يخرج إلى هذا الأقف، فسكتوا فالتمس منه طالوت أن يخرج إليه، ووعد له أن يزوجه ابنته ويعطيه نصف ملكه ويجري خاتمه فيه، فلما توجه داود نحوه أعطاه طالوت فرسًا ودرعًا وسلاحًا فلبس السلاح وركب الفرس، فصار قريبًا منه ثم انصرف إلى الملك، وقال من حوله: جبن الغلام فجاء، فوقف على الملك، فقال: ما شأنك؟ فقال: إن الله إن لم ينصرني لم يغن عني هذا السلاح شيئًا، فدعني أقاتل كما أريد. قال: نعم، فأخذ داود مخلاته فتقلدها وأخذ المقلاع ومضى نحو جالوت.

روي أنه لما نظر جالوت إلى داود عليه السلام قذف في قلبه الرعب، فقال: يا فتى إرجع فإني أرحمك أن أقتلك. قال داود: أنا أقتلك.

قال: تأتيني بالمقلاع والحجر كما يؤتى الكلب، قال: نعم أنت شرّ من الكلب. قال جالوت: لا جرم لأقسمنّ لحمك بين سباع الأرض وطير السماء.

قال داود: لو يقسم الله لحمك، فقال: بسم الله بإبراهيم، فأخرج حجرًا، ثم أخرج باسم إسحاق ثم أخرج الثالث باسم آل يعقوب، فوضع الأحجار الثلاثة في مقلاعه فصارت كلها حجرًا واحدًا ودور المقلاع يرمي به، فسخر الله الريح حتى أصاب الحجر أنف البيضة وخالط دماغه وخرج من قفاه قتل منه ثلاثين رجلًا وهزم الله تعالى الجيش وخرّ جالوت قتيلاً، فأخذ داود يجرّه حتى ألغاه في يدي طالوت ففرح المسلمون فرحًا شديدًا، وانصرفوا إلى المدينة سالمين، فزوجه طالوت ابنته وأجرى خاتمه في نصف مملكته، فمال الناس إلى داود وأحبّوه وأكثروا ذكره، فحسده طالوت وأراد قتله، فتنبه داود وهرب منه، فسلب طالوت عليه العيون وطلب أشدّ الطلب، فلم يقدر عليه، وانطلق داود إلى الجبل مع المتعبدين فتعبّد دهرًا طويلًا، فأخذ العلماء والعباد يلعنون طالوت في شأن داود عليه السلام فجعل طالوت لا ينهأ أحد عن قتل داود إلا قتله ثم ندم على ما فعله من المعاصي والمنكرات، وأقبل على البكاء ليلاً ونهارًا حتى رحمه الناس، وكان كل ليلة يخرج إلى القبور ويكي وينادي: رحم الله عبدًا يعلم أن لي توبة إلا أخبرني بها، فلما أكثر التضرع والإلحاح عليهم رنّ له بعض خواصّه، فقال له: إن دلتك أيها الملك على عالم لعلك تقتله، فقال: لا والله بل أكرمه أتم الإكرام، وأنقاد لحكمه وأخذ موثيق الملك وعهوده على ذلك، فذهب به إلى باب امرأة تعلم =

3958 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، نَتَحَدَّثُ: «أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ .....

حتى استشهد، وهذا طريق آخر في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحديث من إفراد البُخَارِيِّ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ) ضد الخوف البُصْرِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) أي: ابن يُونُسَ، (عَنْ) جده (أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ، (عَنِ الْبَرَاءِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ) يروى بالرفع وبالنصب ووجههما ظاهر (نَتَحَدَّثُ) جملة في محل النصب لأنه خبر كان.

(أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ) قوله على عدة خبر أن وكلمة على بمعنى الاستعلاء المعنوي وفي الحقيقة تؤدِّي معنى التشبيه، ولا يخفى المشابهة بين القصتين من وجوه.

اسم الله الأعظم فلَمَّا لَقِيهَا قَبْلَ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْهَا وَسَأَلَهَا: هل لي من توبة؟ فقالت: لا والله لا أعلم لك توبة، ولكن هل تعلم مكان قبر نبي فانطلق بها إلى قبر اشمويل، فصلت ودعت ثم نادى صاحب القبر، فخرج اشمويل عليه السلام من القبر ينفخ رأسه من التراب، فلَمَّا نظر إليهم قال: ما لك أقامت القيامة؟ قالت لي: ولكن طالوت يسأل هل له من توبة؟ قال اشمويل: يا طالوت ما فعلت بعدي؟ قال: لم أَدْعُ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ إِلَّا فَعَلْتَهُ، وَجِئْتُ أَطْلُبُ التَّوْبَةَ. قال: كم لك من الولد؟ قال: عشرة رجال، وقال: لا أعلم لك من توبة إلا أن تتخلى عن ملكك وتخرج أنت وولدك في سبيل الله، ثم تقدّم ولدك حتى يقتلوا بين يديك ثم تقاتل أنت، فنقتل آخرهم، ثم رجع اشمويل إلى القبر وسقط ميتًا ورجع طالوت ففعل ما أمره حتى قتل، فجاء قاتله إلى داود عليه السلام ليبشّره، وقال: قتلت عدوك، فقال داود: ما أنت بالذي تحبى بعده، فضرب عنقه فكان ملك طالوت إلى أن قتل أربعين سنة، وأتى بنو إسرائيل داود عليه السلام وأعطوه خزائن طالوت وملكوه على أنفسهم.

قال الضحّاك والكلبي: ملك داود بعد قتل طالوت سبعين سنة جمع الله تعالى لداود عليه السلام الملك والنبوة، ولم يكن ذلك من قبل بل كان الملك في سبط، والنبوة في سبط، وعلمه مما يشاء كالسرد وعلمه منطق الطير والنمل وعلمه الزبور وعلمه الدين وكيفية الحكم والفعل، وعلمه أيضًا الألحان الطيبة.

قيل: إذا كان قرأ الزبور تدنو الوحوش حتى يأخذ بأعناقها، وتظله الطير ويركد الماء الجاري وتسكن الريح.

كذا في حاشية البيضاوي لشيخ زاده.

الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثُمِائَةٍ».

3959 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، بَعْدَهُ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

7 - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ:

شَيْبَةَ، وَعُتْبَةَ، وَالْوَلِيدَ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَهَلَكَ هُمْ

الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثُمِائَةٍ) وهذا طريق آخر أيضًا في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنِي) بالافراد (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ واسمه إِبْرَاهِيمَ وكنيته عَبْدُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ أَخُو عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) أي: ابن سَعِيدِ الْقَطَّانِ الْأَحْوَلِ الْبَصْرِيِّ، (عَنْ سُفْيَانَ) هو الثَّوْرِيِّ، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّبْعِيِّ، (عَنِ الْبَرَاءِ)، (ح) تحويل من سند إلى آخر وقد مرّ غير مرة أَنَّ الْأَوْلَى حَذْفُ الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ.

(وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) الْعَمِيدِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) أَيِ الثَّوْرِيِّ، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، بَعْدَهُ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ» (وهذان طريقان آخران في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

7 - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ:

شَيْبَةَ، وَعُتْبَةَ، وَالْوَلِيدَ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَهَلَكَ هُمْ

(باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ: شَيْبَةَ) بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية وبالموحدة هو ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، وهو وما بعده في محلّ الجرّ بدل من كفار قريش، (وَعُتْبَةَ) بضم العين المهملة وسكون المثناة

3960 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو  
ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .....

الفوقية هو ابن ربيعة المذكور أَيْضًا.

(وَالْوَالِدُ) وفتح الواو وهو ابن عتبة المذكور، (وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ) اسمه  
عَمْرُو بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ مَخْزُومٍ وَكَانَ يَكْنَى أبا الْحَكْمِ  
فَكَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو جَهْلٍ.

(وَهَالِكِهِمْ) هَالِكِهِمْ بِالْجَرِّ عَطْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ فَقَبِلَ اللَّهُ دَعَاةَهُ وَكُلَّهُمْ قَتَلُوا  
يَوْمَ بَدْرٍ، أَمَا شَيْبَةُ فَقَتَلَهُ حَمِزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَمَا عَتَبَةَ فَقَتَلَهُ عَيْدِ  
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَطْلُبِ، وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ اشْتَرِكَ فِيهِ هُوَ وَحَمِزَةُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمُ، وَأَمَا الْوَالِدُ فَقَتَلَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَتَلَهُ  
مِعَاذُ بْنُ عَمْرُو بْنِ جَمُوحٍ وَمِعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ  
وَقَدْ جَزَّ رَأْسَهُ وَأَتَى بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمِرَادُ بِدَعَائِهِ ﷺ دَعَاؤُهُ السَّابِقَ بِمَكَّةَ،  
وَقَدْ مَضَى بَيَانُهُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ حَيْثُ أَوْرَدَهُ الْمَصْنَفُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَذْكُورِ فِي الْبَابِ بِأْتَمِّ مِنْهُ سِيَاقًا، وَأَوْرَدَهُ فِي الطَّهَارَةِ لِقِصَّةِ سَلَا  
الْجَزُورِ وَوَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِ الْمِصْلِيِّ فَلَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ، وَفِي الصَّلَاةِ مُسْتَدَلًّا بِهِ عَلَى  
أَنَّ مِلَاصِقَةَ الْمَرْأَةِ فِي الصَّلَاةِ لَمْ تَفْسُدْهَا، وَفِي الْجِهَادِ فِي بَابِ الدَّعَاءِ عَلَى  
الْمُشْرِكِينَ، وَفِي الْجِزْيَةِ مُسْتَدَلًّا بِهِ عَلَى أَنَّ جَيْفَ الْمُشْرِكِينَ لَا يَفَادِي بِهَا، وَفِي  
الْمَبْعَثِ فِي بَابِ مَا لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ.

تنبیه:

ثبتت هذه الترجمة في رواية الأكثر وسقطت في رواية أبي ذر عن  
المُستَمْلِي والكُشْمِيهَنِي وثبوتها أوجه إذ لا تعلق لحديثها بباب عِدَّة أهل بدر،  
وثبت لغير أبي ذر عقب حديثها باب قتل أبي جهل وسقط لأبي ذر وهو أوجه  
لأن فيه هلاك غير أبي جهل فهو أليق بالترجمة المذكورة واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هُوَ ابْنُ مِعَاوِيَةَ  
الْجَعْفِي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) السَّيْعِيُّ، (عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ ابْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى، قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا».

### 8 - باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

3961 - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا قَيْسٌ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ.....»

ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ ابْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ) أي: أقسم وإنما حلف على ذلك مبالغة في تأكيد خبره.

(لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى) جمع صريع أي: المطروحين بين القتلى في المصارع التي بينها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قبل القتال.

(قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ) أي: غيّرت ألوانهم إلى السواد وغيّرت أجسادهم بالانتفاخ وقد بين سبب ذلك بقوله: (وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا)، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد مضى الحديث في كتاب الوضوء في باب إذا ألقى على المصلي قدر، وفي الصلاة في باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى باتم منه وأطول.

### 8 - باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

(باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ) أي: كيفية قتله.

(حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وقد مرّ غير مرة قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أسامة قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي خالد الأحمسي البجلي قَالَ: (أَخْبَرَنَا قَيْسٌ) هو ابن أبي حازم الأحمسي البجلي، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن مسعود (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ) وهو بقية الروح يتردد في الحلق.

(يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ) في الكلام حذف تقديره فكلمه أي: بكلام يتشفى منه فأجابه بذلك ووقع بيان ذلك في رِوَايَةِ عَمْرٍو بن ميمون عند

مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ».

3962 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، أَنَّ أَنَسًا،

حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ح .

الطبراني عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَدْرَكَتْ أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ صَرِيحًا فَقُلْتُ  
أَيُّ: عَدُوُّ اللَّهِ قَدْ أَخْزَاكَ اللَّهُ قَالَ وَبِمَا أَخْزَانِي هَلْ أَعْمَدُ أَيُّ: هَلْ أَعْجَبُ.

(مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ) أَيُّ: مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ يَعْنِي لَيْسَ قَتْلُكُمْ لِي إِلَّا قَتْلَ رَجُلٍ  
سَيِّدٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ وَلَا هُوَ فَخْرٌ لَكُمْ وَلَا عَارٌ عَلَيَّ، وَأَعْمَدُ بِالْمَهْمَلَةِ  
أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ بِمَعْنَى أَعْجَبُ، وَقِيلَ بِمَعْنَى أَغْضَبُ مِنْ قَوْلِهِمْ عَمِدَ عَلَيْهِ إِذَا غَضِبَ  
وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يَهْوَنُ عَلَى نَفْسِهِ مَا حَلَّ بِهِ مِنَ الْهَلَاكِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَارٍ عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلَهُ  
قَوْمُهُ، وَقَالَ السَّهْلِيُّ هُوَ عِنْدِي مِنْ قَوْلِهِمْ عَمِدَ الْبَعِيرُ يَعْمَدُ عَمْدًا بِالتَّحْرِيكِ إِذْ وَرَمَ  
سِنَامَهُ مِنْ عَضِّ الْقَتَبِ فَهُوَ عَمِيدٌ وَيَكْنَى بِذَلِكَ عَنِ الْهَلَاكِ، وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَكُونَ  
سِنَامَهُ وَارْمًا فَيَحْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءَ الثَّقِيلَ فَيَكْسِرُهُ فَيَمُوتُ فِيهِ شَحْمُهُ، وَالْمَعْنَى فَهَلْ  
أَهْلَكَ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْنَاهُ هَلْ زَادَ عَلَى سَيِّدٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ، وَكَانَ  
أَبُو عُبَيْدٍ يَحْكِي عَنِ الْعَرَبِ أَعْمَدُ مِنْ كَيْلٍ مُحَقَّقٍ أَيُّ: زَادَهُ عَلَى مَكْيَالٍ نَقَصَ كَيْلَهُ  
وَأَنْشَدَ فِي ذَلِكَ:

وَأَعْمَدُ مِنْ قَوْمٍ كَفَاهُمْ أَخْوَاهُمْ      صَدَامُ الْأَعَادِي حِينَ قَلَّتْ ثَبُوتُهَا

أَيُّ: لَا زِيَادَةَ عَلَى فَعَلْنَا فَإِنَّا كَفِينَا إِخْوَانَنَا أَعَادِيهِمْ، وَفِي مَغَازِي أَحْمَدَ بْنِ  
مُحَمَّدَ بْنِ أَيُّوبَ قُلْتُ لِابْنِ إِسْحَاقَ مَا أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَالَ يَقُولُ هَلْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ  
قَتَلْتُمُوهُ، وَرَجَّحَ الْبَيْهَقِيُّ مَا قَالَ السَّهْلِيُّ، وَيُؤَيِّدُ تَفْسِيرَ أَبِي عُبَيْدٍ مَا وَقَعَ فِي  
حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَهُ بَلْفِظٍ وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ  
الْكُشْمِينِيِّ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَغْدَرَ بَدَلَ أَعْمَدٍ فَإِنْ ثَبَّتَ فَلَا  
إِشْكَالَ، وَمُطَابَقَةَ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ وَالْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادِهِ.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْيَرْبُوعِيُّ الْكُوفِيُّ  
قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ الْجَعْفِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ)  
هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ، (أَنَّ أَنَسًا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حَدَّثَهُمْ قَالَ:  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) ح) تَحْوِيلٌ مِنْ سِنْدٍ إِلَى آخَرَ.

وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ». فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ،

(وَحَدَّثَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) الجزريّ سكن مصر قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ)، وقع في رِوَايَةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ من طريق يَحْيَى القَطَّان عن سليمان التَّمِيمِيِّ أن أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سمعه من ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه عن أَنَسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يوم بدر: «من يأتينا بخبر أبي جهل» قَالَ يعنى ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فانطلقت فإذا ابنا عفراء وقد اكتنفاه فاضرباه فأخذت بلحيته، وَقَالَ الكَرْمَانِيُّ الحديث من مراسيل الصحابة لأن الأصح أن أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يشهد بدرًا.

وتعقبه العَيْنِيُّ: بأنه روى أَبُو دَاوُدَ بإسناد صحيح عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ كنت أمنح الماء لأصحابي يوم بدر.

(«مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ»). فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ) ومن طريق أبي نعيم في المستخرج فقال ابن مَسْعُودٍ أنا فانطلق (فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ) يعنى معاذًا ومعوذًا، وفي صحيح مسلم أن اللذين قتلاه معاذ بن عَمْرُو بن الجموح ومعاذ بن عفراء وهو ابن الحارث بن رفاعة بن سوا وعفراء أمّه وهي ابنة عبيد بن ثعلبة النجارية، وكذلك تقدم في كتاب الجهاد في باب من لم يخمس الأسلاب أن معاذ ابن عَمْرُو وهو الذي قطع رجل أبي جهل وصرعه ثم ضربه معوذ بن عفراء حتى أثبتته ثم تركه وبه رمق فوقف عليه عَبْدُ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واجتزأ رأسه، ووجه الجمع هو ما يقال لعلّ القتل كان بفعل الكل فأسند كل ما رواه إلى ما رآه من الضرب أو من زيادة الأثر على حسب اعتقاده، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب الأصح أنه ضربه ابنا عفراء وسيجيء لهذا مزيد تفصيل إن شاء الله تَعَالَى.

(حَتَّى بَرَدَ) بفتحين أي: مات هكذا فسروه، ووقع في رِوَايَةِ السمرقندي في مسلم حتى برك بكاف بدل الدال أي: سقط، وكذا هو عند أَحْمَدَ عن الأَنْصَارِيِّ عن التَّمِيمِيِّ، قَالَ القاضي عياض: وهذه الرواية أولى لأنه قد كَلَّمَ ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلو كان مات كيف كان علّمه انتهى.

قَالَ: أَأَنْتَ، أَبُو جَهْلٍ؟

ويحتمل أن يكون المراد بقوله حتى برد أي: صار في حال من مات ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح فأطلق عليه باعتبار ما سيؤول إليه، ومنه قولهم للسيوف بوارد أي: قوائل، وقيل لمن قتل بالسيف برد أي: أصابه متن الحديد لأن طبع الحديد البرودة، وقيل معنى قوله برد أي: فتر وسكن يقال جدّ في الأمر حتى برد أي: فتر وبرد النيذ سكن غليانه.

(قَالَ) أي: ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَأَنْتَ، أَبُو جَهْلٍ؟) هذا على الأصل رواه المُسْتَمْلِي وحده، وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ بِالنَّصْبِ، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْفَلَانِيُّ: وَهُوَ الْمَعْتَمَدُ فِي حَدِيثِ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا فَقَدْ صَرَّحَ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ بِأَنَّهُ هَكَذَا نَطَقَ بِهَا أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَفْظُهُ قَالَ أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ أَنْتَهَى، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَمَنْ طَرِيقَهُ أَبُو نَعِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فَقَالَ فِيهِ أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ، وَكَأَنَّهُ مِنْ إِصْلَاحِ بَعْضِ الرِّوَاةِ، وَكَذَلِكَ نَطَقَ بِهَا يَحْيَى الْقَطَّانُ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْمَقْدَمِيِّ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنِ التَّيْمِيِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ قَالَ أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ قَالَ الْمَقْدَمِيُّ هَكَذَا قَالَهَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَقَدْ وَجَّهَتِ الرِّوَايَةُ الْمَذْكُورَةُ بِالْحَمَلِ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَثِبُ الْأَلْفِ فِي الْأَسْمَاءِ السِّتَةِ فِي كُلِّ حَالٍ كَقَوْلِهِ:

إِنْ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا      قَدْ بَلَّغَا فِي الْمَجْدِ مَنْتَهَاهَا  
وقيل: إن قوله أنت مبتدأ محذوف الخبر وقوله أبا جهل منادى محذوف الأداة والتقدير أنت مصرع أو مقتول يا أبا جهل، وقيل هو منصوب بإضمار أعني.

وتعقبه ابن التين: بأن شرط هذا الإضمار أن يكثر النعوت، وفيه نظر وقيل تقديره أنت تكون أبا جهل.

وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَمَّدَ اللَّحْنَ لِيُغِيظَ أَبَا جَهْلٍ كَالْمُضْطَرِّ لَهُ وَمَا أَبْعَدَ مَا قَالَ، وَإِنَّمَا خَاطَبَهُ بِذَلِكَ مُتَشَفِّيًا مِنْهُ لِأَنَّهُ كَانَ يُؤْذِيهِ بِمَكَّةَ أَشَدَّ الْأَذَى، وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَالْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدْتَهُ بِأَخْرِ رَمَقٍ فَوَضَعْتُ رِجْلِي عَلَى عُنُقِهِ فَقُلْتُ:

قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟

أخزاك الله يا عدو الله قَالَ وبما أخزاني هل عدا رجل قتلتموه، وَقَالَ القاضي عياض أَنَّ ابن مَسْعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِ أَبِي جَهْلٍ لِيَصْدُقَ رُؤْيَاهُ فَإِنَّهُ رَأَى ذَلِكَ فِي الْمَنَامِ قَالَ وَزَعَمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ لَقَدْ ارْتَقَيْتَ يَا رُوَيْعِي الْغَنَمَ مَرْتَقَى صَعْبًا قَالَ ثُمَّ اجْتَرَزْتَ رَأْسَهُ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ هَذَا رَأْسُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَحَلَفَ لَهُ، وَيُقَالُ مَرَّ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكَ وَأَعَزَّ الْإِسْلَامَ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ أَتَشْتَمِنِي يَا رُوَيْعِي هَذَا قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ وَأَقْتَلْتُكَ فَحَذَفَهُ أَبُو جَهْلٍ بِسَيْفِهِ وَقَالَ دُونَكَ هَلَا إِذَا فَأَخَذَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَضْرَبَهُ حَتَّى قَتَلَهُ وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَتَلْتُ أَبَا جَهْلٍ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَحَلَفَ لَهُ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ مَعَهُ حَتَّى أَرَاهُ إِيَّاهُ فَقَامَ عِنْدَهُ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَزَّ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكَذَلِكَ فِي زِيَادَاتِ الْمَغَازِي مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ بَكِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَشِيرَ بِقَتْلِ أَبِي جَهْلٍ اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثَ أَيْمَانَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ رَأَيْتَهُ قَتِيلًا فَحَلَفَ لَهُ فَخَرَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا.

(قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ)، قَالَ النَّوَوِيُّ أَي: لَا عَارَ عَلَيَّ فِي قَتْلِكُمْ إِيَّاي.

(أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ) شك من الراوي وهو سليمان التيمي بينه ابن عليّة عنه، وَقَالَ التَّيْمِيُّ أَيْضًا قَالَ أَبُو مَجْلَزٍ، قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرَ أَكَّارٍ قَتَلْتَنِي وَهَذَا مَرْسَلٌ، وَأَبُو مَجْلَزٍ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْجِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ وَآخِرُهُ زَايٌ وَاسْمُهُ لَاحِقُ بْنُ حَمِيدِ السَّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ التَّابِعِيِّ الْمَشْهُورِ رَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ وَغَيْرُهُ، وَالْأَكَّارُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ وَآخِرُهُ رَاءٌ هُوَ الزَّرَاعُ وَأَرَادَ بِذَلِكَ ابْنَ عَفْرَاءَ لِأَنَّهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ وَنَخْلٍ فَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى تَنْقِيصِ مَنْ قَتَلَهُ مِنْهُمْ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ لَوْ غَيْرَكَ قَتَلْتَنِي، وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: «أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟».

3963 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟». فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أبا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ.

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَحْوَهُ<sup>(1)</sup>.

(قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ) وهو شيخه في الطريق الأول للحديث المذكور.  
«أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟» أي: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ عَلَى الْأَصْلِ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ عَامَةَ الرِّوَاةِ عَلَى أَنْتَ أَبِي جَهْلٍ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي الْمَغَازِي.  
(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى) قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد الياء واسمه مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عَمْرِو البَصْرِيِّ وإبراهيم هو اسم ابن أبي عديّ السلمي البَصْرِيِّ، (عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» وفي الحديث السابق ما صنع أَبُو جَهْلٍ وفعل من أعم الأفعال بخلاف صنع.  
(فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أبا جَهْلٍ؟) ويروى أبا جَهْلٍ كما في الرواية السابقة.  
(قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ)، وهذا الحديث أَخْرَجَهُ من طريق آخر عن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى) هو مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى السابق ذكره في الطريق السابق قَالَ: (أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ) بضم الميم فيهما وبالمهملة وبالمعجمة التميمي قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ) التَّمِيمِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَحْوَهُ)، وهذا طريق

(1) قال الحافظ: قوله حتى برد أي: مات هكذا فسروه، ووقع في رواية السمرقندي في مسلم حتى برك بكاف بدل الدال أي: سقط، وكذا هو عند أحمد عن الأنصاري عن التميمي، قال عياض: =

3964 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي بَدْرِ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِي عَفْرَاءَ.

آخر أيضًا من حديث أنس رضي الله عنه وزاد فيه اسم والد أنس رضي الله عنه كما تراه، وساق ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم بلفظه فأخرجه عن مُحَمَّد بن المثنى شيخ البخاريّ فيه بلفظ فقال ابن مسعود أنا يا نبي الله وقال: فيه فأخذت بلحيته والباقي مثله، وقوله قَالَ فَأَخَذْتُ بِلِحْيَتِهِ يُوَدُّ الرِّوَايَةَ الْمَاضِيَةَ لِلْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَأَنَّ أَنَسًا أَخَذَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن المدينة، (قَالَ: كَتَبْتُ) هو كناية عن سمعت لأن الكتابة لازم للسمع غالبًا.

(عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ) هو يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، واسمه دينار، والماجشون هو لقب يعقوب وتفسيره المورد، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه.

(عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ) هو إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، (عَنْ جَدِّهِ) عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فالضمير في جده راجع إلى صالح.

(فِي بَدْرِ) يعني في غزوة بدر.

(يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِي عَفْرَاءَ) أي: الحديث المقدم ذكره في الخمس عن مُسَدَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ بهذا الإسناد مطولاً، وسيأتي في باب قبل باب شهود الملائكة بدرًا من وجه آخر عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَدَلَّهْمَا عَلَيْهِ فَشَدَّ عَلَيْهِ فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، وفي آخر حديث مُسَدَّدٍ وهما معاذ بن عمرو ابن الجموح ومعاذ بن عفرأ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ فِي سَيْفَيْهِمَا وَقَالَ كَلَاكَمَا قَتَلَهُ، وَأَنَّهُ قَضَى بِسَلْبِهِ لِمَعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ أَنْتَهَى، وعفرأ والدة معاذ،

وهذه الرواية أولى لأنه قد كلم ابن مسعود رضي الله عنه، فلو كان مات كيف يكلمه، قال الحافظ: يحتمل أن يكون المراد صار في حالة من مات، ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح، فأطلق عليه باعتبار ما سيؤول، وقيل: معنى قوله برد فتر وسكن، يقال جد في الأمر حتى برد أي: فتر وبرد التبيد أي: سكن غليانه، انتهى مختصراً.

واسم أبيه الحارث، وأما ابن عمرو بن الجموح فليس اسم أمه عفراء وإنما أطلق عليه تغلييًّا، ويحتمل أن يكون أم معوذ أيضًا تسمى عفراء، وأنه كان لمعوذ أخ يسمى معاذ باسم الذي شركه في قتل أبي جهل ظنه الراوي أخاه، وقد أخرج الحاكم من طريق ابن إسحاق حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

قَالَ ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: قَالَ معاذ بن عمرو بن الجموح سمعتهم يقولون وأبو جهل في مثل الحرجة أبو الحكم لا يخلص إليه فجعلته من شأني فصمدت نحوه فلما أمكنتني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي، قَالَ ثم عاش معاذ إلى زمن عثمان رضي الله عنه، ومرّ بأبي جهل معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبتته وبه رمق ثم قاتل معوذ حتى قتل فمرّ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بأبي جهل فوجده بأخر رمق فذكر ما تقدم، فهذا الذي رواه ابن إسحاق يجمع بين الأحاديث لكنه يخالف ما في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه رأى معاذًا ومعاذًا ابتدرا عليه جميعًا حتى طرحاه، وابن إسحاق يقول إن ابن عفراء هو معوذ وهو بتشديد الواو والذي في الصحيح معاذ وهما أخوان فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء شدّ عليه مع معاذ بن عمرو كما في الصحيح وضربه بعد ذلك معوذ حتى أثبتته ثم جزّ رأسه ابن مسعود رضي الله عنهم فتجتمع الأقوال كلها، وإطلاق كونهما قتلاه مخالف في الظاهر حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه وجده وبه رمق وهو محمول على أنهما بلغا به بضربهما إياه بسيفهما منزلة المقتول حتى لم يبق له إلا مثل حركة المذبوح وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود رضي الله عنه فضرب عنقه والله تعالى أعلم.

وأما ما وقع عند موسى بن عقبة وكذا أبي الأسود عن عروة أنّ ابن مسعود وجد أبا جهل مصروعًا بينه وبين المعركة غير كسر مقتنًا في الحديد واضعًا سيفه على فخذه لا يتحرك منه عضو فظنّ عبد الله أنه مثبت جراحًا فاتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستلّه ورفع بيضة أبي جهل عن قفاه وضربه

3965 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: وَفِيهِمْ أَنْزَلْتُ: ﴿هَذَانِ حَصَمَانِ أَخْضَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19] .....

فوقع رأسه بين يديه فيحمل على أن ذلك وقع له معه بعد أن خاطبه كما تقدم واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وقد مضى الحديث مطولاً في كتاب الخمس في باب من لم يخمس الأَسلاب.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ) بفتح الراء وتخفيف القاف وبالمعجمة هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمِ الرَّقَاشِيِّ نَسَبُهُ إِلَى رِقَاشِ بِنْتِ ضَبِيعةِ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ وَهُوَ وَالِدُ أَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ وَهُوَ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا مَاتَ سَنَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ) هُوَ مُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، (قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي) هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ طَرِخَانَ التَّيْمِيِّ الْبَصْرِيِّ (يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ) قَدْ مَرَّ ضَبْطُهُ قَرِيبًا فِي هَذَا الْبَابِ (عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ) بضم المهملة وتخفيف الموحدة الضبعي البصري، وليس له في الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ آخَرَ تَقَدَّمَ فِي مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

(عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو) بِالْجِيمِ وَالْمِثْلَةُ مِنْ جَثَا يَجْثُو أَي: يَقْعُدُ عَلَى رِكْبَتَيْهِ (بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَالْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَوَّلِيَّةِ تَقْيِيدُهُ بِالْمُجَاهِدِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِأَنَّ الْمُبَارَزَةَ الْمَذْكُورَةَ أَوَّلُ مَبَارَزَةٍ وَقَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْصَلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الحج: 17].

(وَقَالَ قَيْسُ) وَفِي نَسْخَةٍ: قَيْسُ (ابْنِ عُبَادٍ) وَهُوَ الْمَذْكُورُ سَابِقًا وَهَذَا مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ.

(وَفِيهِمْ أَنْزَلْتُ: ﴿هَذَانِ حَصَمَانِ أَخْضَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19]) أَي: هَذِهِ الْآيَةُ هَكَذَا وَقَعَتْ فِي رِوَايَةِ مُعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا، وَوَقَعَتْ فِي رِوَايَةِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ

قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةٌ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةٌ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ».

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِينَا نَزَلَتْ، وَسِيَّاتِي فِي تَفْسِيرِ الْحَجِّ أَنَّ مَنْصُورًا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ فَوْقَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَصْمَانِ﴾ الْخَصْمُ صِفَةٌ يُوَصَفُ بِهَا الْفُوجُ أَوْ الْفَرِيقُ كَأَنَّهُ قِيلَ: هَذَا فُوجَانُ أَوْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمَانِ، وَهَذَا بِالنَّظَرِ إِلَى اللَّفْظِ، وَاخْتَصَمُوا بِالنَّظَرِ إِلَى الْمَعْنَى وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ: «الَّذِينَ كَفَرُوا» وَهِيَ عْتَبَةُ وَشَيْبَةُ وَالْوَلِيدُ ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ﴾ [الْحَجَّ: 19].

(قَالَ) أَي: قَيْسُ بْنُ عَبَادٍ: (هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ) مِنَ الْبُرُوزِ وَهُوَ الْخُرُوجُ مِنْ بَيْنِ الصَّفِّ عَلَى الْإِنْفِرَادِ لِلْقِتَالِ.

(حَمْزَةٌ) بِالرَّفْعِ مَعَ مَا عَطَفَ عَلَيْهِ عَطَفَ بَيَانٍ لِقَوْلِهِ هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ.

(وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةٌ) مَصْغَرُ عَبْدِ (أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ) أَي: ابْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ الْقُرَشِيِّ كَانَ أَسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرِ سِنِينَ أَسْلَمَ قَبْلَ دُخُولِهِ ﷺ دَارَ الْأَرْقَمِ وَكَانَ عَمْرُهُ يَوْمَ مَاتَ ثَلَاثًا وَسِتِينَ سَنَةً.

(وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ) أَي: ابْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، (وَعُتْبَةُ) بِضَمِّ الْمَهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ الْفُوقَانِيَةِ هُوَ أَخُو شَيْبَةَ، (وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ) الْمَذْكُورُ، وَلَمْ يَقَعْ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ تَفْصِيلُ الْمُبَارَزِينَ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ كَانَا أَسَنَ الْقَوْمِ فَبَرَزَ عُبَيْدَةَ لَعْتَبَةَ وَحَمْزَةَ لِشَيْبَةَ وَعَلِيٍّ لِلْوَلِيدِ.

وَفِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ بَرَزَ حَمْزَةَ لَعْتَبَةَ وَعُبَيْدَةَ لِشَيْبَةَ وَعَلِيٍّ لِلْوَلِيدِ ثُمَّ انْفَقَا فَقَتَلَ عَلِيٌّ الْوَلِيدَ وَقَتَلَ حَمْزَةَ الَّذِي بَارَزَهُ وَاخْتَلَفَ عُبَيْدَةَ وَالَّذِي بَارَزَهُ بِضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَتْ فِي رَكْبَةِ عُبَيْدَةَ فَمَاتَ مِنْهَا لَمَّا رَجَعُوا بِالْصَفْرَاءِ، وَمَالَ حَمْزَةَ وَعَلِيٌّ إِلَى الَّذِي بَارَزَ عُبَيْدَةَ فَأَعَانَاهُ عَلَى قَتْلِهِ، وَعِنْدَ الْحَاكِمِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ قَوْلِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ وَعِنْدَ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ مِثْلَهُ وَأُورِدَ ابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ أَنَّ شَيْبَةَ لِحَمْزَةَ وَعُبَيْدَةَ لَعْتَبَةَ وَعَلِيًّا لِلْوَلِيدِ ثُمَّ قَالَ الْمُبْتَدَأُ أَنَّ عُتْبَةَ لِحَمْزَةَ وَشَيْبَةَ لِعُبَيْدَةَ انْتَهَى.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: قَالَ بَعْضُ مَنْ لَقِيَنَاهُ: اتَّفَقَتْ الرِّوَايَاتُ عَلَى أَنَّ

3966 - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿هَذَاكَ حَصَمَانَ أَخْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19] فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: .....

عليًا للوليد وإنما اختلفت في عتبة وشيبة أنهما لعبيدة وحمزة والأكثر على أن شيبة لعبيدة، قَالَ الْحَافِظُ وَفِي دَعْوَى الْإِتْفَاقِ نَظَرَ فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَقَدَّمَ عَتَبَةٌ وَمَعَهُ ابْنُهُ وَأَخُوهُ فَانْتَدَبَ لَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَا حَاجَةَ لَنَا فِيكُمْ إِنَّمَا أُرَدْنَا بَنِي عَمَّنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُمْ يَا حَمْزَةُ قُمْ يَا عَلِيُّ قُمْ يَا عَبِيدَةُ» فَأَقْبَلَ حَمْزَةُ إِلَى عَتَبَةٍ وَأَقْبَلَتْ إِلَى شَيْبَةَ وَاخْتَلَفَ بَيْنَ عَبِيدَةَ وَالْوَلِيدِ ضَرْبَتَانِ فَأُتِخِنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ثُمَّ مَلْنَا عَلَى الْوَلِيدِ فَقَتَلْنَاهُ وَاحْتَمَلْنَا عَيْبَةَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ لَكِنَّ الَّذِي فِي السِّيرِ مِنْ أَنَّ الَّذِي بَارَزَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الْوَلِيدُ هُوَ الْمَشْهُورُ وَهُوَ اللَّائِقُ بِالْمَقَامِ لِأَنَّ عَبِيدَةَ وَشَيْبَةَ كَانَا شَيْخَيْنِ كَعَتَبَةَ وَحَمْزَةَ بِخِلَافِ عَلِيِّ وَالْوَلِيدِ فَكَانَا شَابِّينَ، وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْنَتُ أَنَا وَحَمْزَةُ عَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَتَبَةَ فَلَمْ يَعْصِ النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ عَلَيْنَا وَهَذَا مُوَافِقٌ لِرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ فَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وفي الحديث جواز المبارزة، وفيه فضيلة ظاهرة لحمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم.

ومطابقته للترجمة ظاهرة، وقد أخرج البخاري في التفسير أيضًا، وأخرجه النسائي في السير.

(حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ.

(عَنْ أَبِي هَاشِمٍ) هُوَ يَحْيَى بْنُ دِينَارِ الرَّمَانِيِّ لِنَزْوَلِهِ قِصْرَ الرَّمَانَ الْوَأَسْطَى مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَعِشْرِينَ وَمِائَةَ وَالرَّمَانَ بَضْمَ الرَّاءِ وَبِالْمِيمِ وَبِالنُّونِ.

(عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ): نَزَلَتْ: ﴿هَذَاكَ حَصَمَانَ أَخْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19] فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ) وَبَعْضُهُمْ أَقَارِبُ بَعْضٍ فَإِنَّ الْكُلَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ.

عَلِيٍّ، وَحَمْرَةَ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ».

3967 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿هَذَا خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: 19].

3968 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ،

(عَلِيٍّ، وَحَمْرَةَ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ)، والحديث أخرجه البخاري هنا، وفي التفسير أيضًا، وأخرجه مسلم في آخر كتابه، والنسائي في السير، والمنقب، والتفسير، وابن ماجه في الجهاد.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ) البَصْرِيُّ مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وهو من أفراده قَالَ: (حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ) أَبُو يعقوب السدوسي بالمهملات مولاهم، ويقال له الضبعي لأنه كما قال: (كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ) بضم المعجمة وفتح الموحدة مصغراً.

(وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسَ) ويقال له السلعي أيضًا لأنه كان يقفاه سلعة وهو البصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ) أنه قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿هَذَا خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ وهذا طريق آخر في حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هكذا أورده مختصرًا وأخرجه الإسماعيلي عن ابن صاعد عن هلال بن بشر عن يُوْسُفِ بْنِ يَعْقُوبِ المذكور بلفظ فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر، وأخرجه من وجه آخر عن سليمان التميمي بلفظ في الذين برزوا يوم بدر، وأخرجه من وجه آخر عن سليمان التميمي أيضًا بلفظ في الذين برزوا يوم بدر في الفريقين وسماهم.

(حَدَّثَنَا) بالإفراد (يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ) أي: ابن أعين أبو زكريا البخاري

أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ: ﴿لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ، فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّنَةِ يَوْمَ بَدْرٍ نَحْوَهُ.﴾

3969 - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيهِمْ﴾ [الحج: 19] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةً، وَعَلِيٌّ، وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ، ابْنِي رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ.﴾

البكندي وهو من أفرادهِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ) هو الثَّوْرِيُّ، (عَنْ أَبِي هَاشِمٍ) هو يَحْيَى الرَّمَانِي، (عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ) أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ) بضم الياء أي: يحلف واللَّهُ فِي قَوْلِهِ: (لَنَزَلَتْ) لِلتَّأَكِيدِ (هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ) أَرَادَ بِالْآيَاتِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيهِمْ﴾ [الحج: 19] إِلَى تَمَامِ ثَلَاثِ آيَاتٍ.

(فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّنَةِ يَوْمَ بَدْرٍ) ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ مُجَاهِدٌ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ سُورَةُ الْحَجِّ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ سِوَى ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْهَا نَزَلْنَ بِالْمَدِينَةِ فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ ثَلَاثَةٌ مُؤْمِنُونَ وَثَلَاثَةٌ كَافِرُونَ فَالْمُؤْمِنُونَ عَلِيٌّ وَحَمْزَةٌ وَعَبِيدَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَذَكَرَ الْبَاقِي مِثْلَ مَا فِي الْكِتَابِ، وَقَوْلُهُ: (نَحْوَهُ) الضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى سِيَاقِ قِيَصَةِ عَنْ سُفْيَانَ.

(حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) الدَّورْقِيُّ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ وَسُكُونِ الْوَاوِ بَيْنَهُمَا وَبِالْقَافِ قَالَ: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة هو ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ) الرَّمَانِي، (عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ) أَي: ابْنِ عُبَادٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقْسِمُ قَسَمًا) نَصَبَ عَلِيٌّ أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ (إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ) ﴿هَذَا خِصْمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِيهِمْ﴾ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ (بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةً) بِالْجَرِّ عَطْفٌ بَيَانٌ لِمَا قَبْلَهُ.

(وَعَلِيٌّ، وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، ابْنِي رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ) وَهَذَا طَرِيقَانِ آخِرَانِ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

3970 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ بَدْرًا؟ قَالَ: «بَارَزَ وَظَاهَرَ».

3971 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجْشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بَنِ خَلْفٍ،

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ) أي: ابن إِبْرَاهِيمَ (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) هو المعروف بالرباطي وهو شيخ مسلم أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ) هو أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلُولِي الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ) يُونُسُ ابن إِسْحَاقَ بن أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرُو بن عَبْدِ اللَّهِ السَّيْعِي، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) يعني يروى يُونُسُ عن جده أَبِي إِسْحَاقَ وإِسْحَاقَ مات قبل أبيه أَبِي إِسْحَاقَ.

قَالَ: (سَأَلَ رَجُلٌ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لم أقف على اسمه ويحتمل أن يكون هو الراوي فأبهم اسمه.

(الْبَرَاءَ) أي: ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(وَأَنَا أَسْمَعُ) أي: والحال أنا أسمع سؤال ذلك السائل، (قَالَ) أي: السائل المذكور: (أَشْهَدُ) بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار وشهد فعل ماض بمعنى حضر (عَلَيَّ) أي: ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو مرفوع فاعل شهد (بَدْرًا) أي: غزوة بدر، (قَالَ) أي: البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (بَارَزَ) من المبارزة وقد مرّ تفسيرها عن قريب.

(وَظَاهَرَ) أي: لبس درعًا على درع، وكلا الفعلين بلفظ الماضي ويروى وظهر من الظهور، وفي الكلام حذف تقديره قَالَ نعم شهدها وبارز وظاهر، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، والحديث من أفراد الْبَحَّارِيِّ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجْشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أنه (قَالَ: كَاتَبْتُ) أي: عاهدت (أُمِّيَّةً) بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتانية (ابْنَ خَلْفٍ) بفتحين، وقد مرّ الحديث في كتاب الوكالة في باب إذا وكل المسلم

فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: «لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ».

3972 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم: 1] فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنْ شَيْخًا .....

حربياً ولفظه فيه كاتبت أمية بن خلف كتاباً أن يحفظني في ضاعنتي بمكة وأحفظه في ضاعنته، وضاعنة الرجل حاضنته والذي يميل إليه ويأتيه يقال أضعنه أي: أخذه في حضنه.

(فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ) وتفسيره في الحديث الذي في الوكالة، هو أن عبد الرحمن قال فلما كان يوم بدر خرجت إلى جبل لأحرزه حتى نام الناس فأبصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال لا نجوت إن نجا أمية فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا فلما خشين أن يلحقونا خلفت لهم ابنة لأشغلهم فقتلوه ثم أبوا حتى تتبعونا وكان رجلاً ثقيلاً فلما أدركونا قلت له أبرك فبرك فألقيت عليه نفسي لأنعه فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه، وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ قَتْلَهُ بِلَالٌ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ بِلَالًا كَثِيرًا فِي الْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ وَقِيلَ فِيهِ:

هنيئاً زادك الرحمن فضلاً فقد أدركت ثأرك يا بلال

وقال العيني: لا يدل الحديث على أن بلالاً اختص بقتل أمية، وقد قال ابن إسحاق أمية بن خلف قتله رجل من الأنصار من بني مازن، وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ وَيُقَالُ قَتْلَهُ الْحِصْنُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَلِّبِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بِلَالٌ مَعَ الَّذِينَ تَخَلَّلَوْهُ بِالسُّيُوفِ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَارَ مِنْ جَمَلَةِ الْقَاتِلِينَ وَكَانَ بِلَالٌ اشْتَرَاهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ مِنْ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ.

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدَانُ لِقَبِهِ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (أَبِي) هُوَ عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ الْمُرَوِّزِيُّ، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو السَّبِيْعِيِّ، (عَنِ الْأَسْوَدِ) هُوَ ابْنُ يَزِيدَ النَّخْعِيِّ، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾) أَي: سُورَةَ وَالنَّجْمِ، (فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنْ شَيْخًا)، قِيلَ: هُوَ أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْوَلِيدُ

أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا.

3973 - أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: «كَانَ فِي الرَّبِيعِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ» قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَأَدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا» قَالَ: «ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الِيرْمُوكِ»<sup>(1)</sup>.

ابن المغيرة (أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) أي: ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا)، وقد تقدم الكلام عليه في سجود القرآن في باب سجدة النجم وفي المبعث، وسيأتي في تفسير سورة النجم التصريح بأن المراد بقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا هو أمية بن خلف وأنه قتل في غزوة بدر وبه يعرف مناسبة الحديث للترجمة.

حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ. وَيُرْوَى: (أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) هو ابن إسحاق الفراء الرازي قَالَ: (حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ) وَيُرْوَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشد، (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عُرْوَةَ، (عَنْ عُرْوَةَ) أي: ابن الزبير ابن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ فِي الرَّبِيعِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ» وكذا هو في الرواية التي بعد هذه والعاتق ما بين العنق والمنكب.

(قَالَ) أَي عُرْوَةَ: (إِنْ كُنْتُ) إِنْ هَذِهِ مَخْفَفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ (لَأَدْخِلُ) مِنَ الْإِدْخَالِ وَاللَّامُ فِيهِ لِلتَّكْثِيرِ (أَصَابِعِي فِيهَا) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: فِيهِنَّ، وَزَادَ فِي الْمُنَاقِبِ وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهَا أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ.

(قَالَ): «ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الِيرْمُوكِ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ ضُرِبَ يَوْمَ الِيرْمُوكِ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرْبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ،

(1) قال المحافظ بعد ذكر الروایتين: فإن كان اختلافًا على هشام فرواية ابن المبارك أثبت لأن في حديث معمر بن هشام مقالًا وإلا فيحتمل أن يكون فيه غير عاتقه ضربتان أيضًا فيجمع بذلك بين الخبرين، اهـ.

وهكذا قال العيني: وتبعهما القسطلاني، وقال الكرمانی: في حديث ابن المبارك قوله ضربتين =

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَإِنْ كَانَ اخْتِلَافًا عَلَى هِشَامٍ فَرَوَايَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَثْبَتَ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامٍ مَقَالًا، وَإِلَّا فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ فِيهِ فِي غَيْرِ عَاتِقِهِ ضَرْبَتَانِ أَيْضًا فَيَجْمَعُ بِذَلِكَ بَيْنَ الْخَبْرَيْنِ.

وَالْيَرْمُوكُ: بَفَتْحِ التَّحْتَانِيَةِ وَقِيلَ: بِالضَّمِّ أَيْضًا وَسَكُونِ الرَّاءِ وَضَمِّ الْمِيمِ وَسَكُونِ الْوَاوِ وَآخِرُهُ كَافٌ هُوَ مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الشَّامِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: مِنْ نَوَاحِيِ فِلَسْطِينَ، وَيُقَالُ إِنَّهَا نَهْرٌ.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: مَوْضِعٌ بَيْنَ أَدْرَعَاتٍ وَدَمَشْقٍ وَكَانَتْ بِهِ وَقْعَةٌ عَظِيمَةٌ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمِيرِهِمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَيْنَ عَسْكَرِ الرُّومِ أَرْسَلَهُمْ هِرْقَلٌ وَأَمِيرَهُمْ يُسْمَى مَاهَانَ بِالْمِيمِ وَيُقَالُ بِالْمَوْحِدَةِ الْأَرْمَنِ، وَقَالَ سَيْفُ بْنُ عُمَرَ كَانَتْ وَقْعَةُ يَرْمُوكَ فِي سَنَةِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ قَبْلَ فَتْحِ دَمَشْقٍ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَانَتْ فِي سَنَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ دَمَشْقٍ وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَقُتِلَ فِي تِلْكَ الْوَقْعَةِ مِنَ الرُّومِ سَبْعُونَ أَلْفًا فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ لِأَنَّهُمْ كَانُوا سَلَسَلُوا أَنْفُسَهُمْ لِأَجْلِ الثَّبَاتِ فَلَمَّا وَقَعَتْ عَلَيْهِمُ الْهَزِيمَةُ قُتِلَ أَكْثَرُهُمْ، وَقِيلَ قُتِلَ زَهَاءٌ عَلَى مِائَةِ أَلْفٍ وَخَمْسَةِ آلَافٍ وَأَسْرُ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ نَفْسٍ، وَكَانَ فِي الْمُسْلِمِينَ مِائَةُ شَخْصٍ مِمَّنْ شَهِدَ غَزْوَةَ بَدْرٍ.

على عاتقه، فإن قلت قال ثمة إحداهن على عاتقه، فما وجه الجمع بينهما، قلت: مفهوم العدد لا اعتبار به، وأيضًا يحتمل أن يكون المراد من العاتق أو لا وسط العاتق أو لا وسط العاتق أي: إحداهن من وسطه والضربتان في طرفيه، فإن قلت سبق ثمة أن الضربتين كانتا في يوم بدر وواحدة في اليرموك، والمفهوم ههنا أنه بالعكس، قلت: لا منافاة لاحتمال أن تكون هاتان الضربتان بغير السيف التي تقدمت مقيدة به ولفظ ضربها مجهول والضمير للمصدر، اهـ.

ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى: ووقعة اليرموك كانت أولى خلافة عمر رضي الله تعالى عنه بين المسلمين والروم بالشام سنة ثلاث عشرة، وقيل سنة خمس عشرة، واليرموك - بفتح التحتانية وبضمها أيضًا وسكون الراء - موضع من نواحي فلسطين، ويقال إنه نهر، والتحرير أنه موضع بين أدرعات ودمشق وكانت به الوقعة المشهورة، وقتل في تلك الوقعة من الروم سبعون ألفًا في مقام واحد لأنهم كانوا سلسلوا أنفسهم لأجل الثبات فلما وقعت عليهم الهزيمة قتل أكثرهم، وكان اسم أمير الروم من قبل هرقل باهان، وأوله موحد ويقال ميم، وكان أبو عبيدة الأمير على المسلمين يومئذ، ويقال إنه شهدا من أهل بدر مائة نفس، اهـ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: «فِيهِ فَلَّةٌ فَلَّهَا يَوْمَ بَدْرٍ» قَالَ: صَدَقْتَ:

بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَائِبِ

ثُمَّ رَدَّهُ عَلَى عُرْوَةَ، قَالَ هِشَامٌ: فَأَقَمْنَاهُ .....

(قَالَ عُرْوَةُ) هو موصول بالإسناد المذكور: (وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ فَلَّةٌ) بفتح الفاء وتشديد اللام وهو واحدة فلول السيف وهي كسورة في حده وفله يفله أي: كسره.

(فَلَّهَا) بضم الفاء وتشديد اللام على البناء للمفعول، والضمير فيه يرجع إلى الفلّة أي: كسرت قطعة من حده (يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ: صَدَقْتَ) أي: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِعُرْوَةَ صَدَقْتَ ثُمَّ قَالَ:

(بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَائِبِ)

وهذا شطر من بيت مشهور للنابغة الذبياني من قصيدة أولها:

كليني لهم يا أميمة ناصب      وليل أفاسيه بطيء الكواكب  
يقول فيها:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم      بهنّ فلول من قراع الكتائب  
وهذا من قبيل تأكيد المدح بما يشبه الذم لأن الفلّ في السيف نقص حسيّ لكنه لما كان دليلاً على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله، والقراع بكسر القاف المضاربة بالسيف وكذا المقارعة والكتائب جمع الكتيبة وهي الجيش.

(ثُمَّ رَدَّهُ) أي: ردّ عبد الملك السيف (عَلَى عُرْوَةَ)، وكان عُرْوَةَ مع أخيه عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما حاصره الحجاج بمكة فلما قتل عَبْدُ اللَّهِ أخذ الحجاج ما وجد له فأرسل به إلى عبد الملك بن مروان وهو خليفة بدمشق وكان في ذلك سيف الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي سأل عبد الملك عُرْوَةَ عنه وكان عُرْوَةَ خرج إلى الشام إلى عبد الملك بن مروان.

(قَالَ هِشَامٌ) هو ابن عُرْوَةَ وهو موصول أيضًا بالإسناد المذكور: (فَأَقَمْنَاهُ)

بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ.

3974 - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ» قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ.

3975 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الِيرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَتَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُكُمْ،

أي: ذكرنا قيمته تقول قومت الشيء وأقمته أي: ذكرت ما يقوم مقامه من الثمن.  
بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا) أي: بعض الورثة وهو عثمان بن عُرْوَةَ أخو هشام.

(وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ) هو من كلام هشام، ومطابقتها للترجمة ظاهرة فإنه صرّح فيه بحضور الزبير بن العوام وقعة بدر فيدخل في العدة.

(حَدَّثَنَا فَرْوَةُ) بفتح الفاء وسكون الراء هو ابن أبي مغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة ممدوداً أَبُو القاسم الكندي الكوفي واسم أبي المغراء معدي كرب قَالَ البُخَارِيُّ مات فروة سنة خمس وعشرين ومائتين.

(عَنْ عَلِيٍّ) هو ابن مسهر، (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عُرْوَةَ، (عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةَ بن الزبير أنه (قَالَ: كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ) وفي نسخة: كان سيف الزبير بن العوام (مُحَلَّى) بالحاء المهملة وتشديد اللام من الحلية (بِفِضَّةٍ قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ) وهذا من متعلقات الحديث السابق فيكون.

مطابقاً للترجمة فإنّ المطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أي: ابن موسى أَبُو العباس يقال له مردويه السمسار المَرْوَزِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن المبارك المَرْوَزِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الِيرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ) كلمة أَلَا للتضيض وتشدد بضم المعجمة من شدّ عليه في الحرب أي: حمل عليه والمعنى أَلَا تحمل على المشركين (فَتَشُدُّ مَعَكَ) أي: نحمل معك، (فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُكُمْ) أي: أخلفتم، وَقَالَ الكِرْمَانِيُّ: يقال حمل عليه فما كذب

فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ عُرْوَةُ: «كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ» قَالَ عُرْوَةُ: «وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا».

بالتشديد أي: ما جبن، وَقَالَ الخطابي كذب الرجل الرجل في القتال إذا حمل ثم كع وانصرف، (فَقَالُوا) أي: أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا نَفْعَلُ) أي: لا نكذب أو لا نجبن ولا ننصرف.

وَقَالَ الكِرْمَانِيُّ: يحتمل أن يكون لا ردًّا لكلامه أي: لا نخلف ولا نكذب ثم قالوا: نفعل أي: نشد.

(فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ) أي: من الذين قالوا له: ألا تشد فنشد معك.

(ثُمَّ رَجَعَ) أي: الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حال كونه (مُقْبِلًا) إلى الأصحاب، (فَأَخَذُوا) أي: الأعداء من الروم (بِلِجَامِهِ) أي: بلجام فرسه، (فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا) على البناء للمفعول (يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أُدْخِلُ) من الإدخال (أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ) الواو فيه للحال.

(قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ) أي: مع الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ) أي: يوم وقعة اليرموك (وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ) وهذا بحسب الفاء الكسرة وإلا فسنة يومئذ كان على الصحيح تقديرًا ثنتي عشرة سنة.

(فَحَمَلَهُ) أي: فحمل الزبير عَبْدَ اللَّهِ (عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا)، قَالَ الحَافِظُ العَسْقَلَانِيُّ: لم أف على اسمه وكان الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنس من ابنه عَبْدُ اللَّهِ شجاعة وفروسية فأركبه الفرس وخشي عليه أن يهجم بتلك الفروسية على ما لا يطيقه فجعل معه رجلًا ليحفظه ويأمن عليه من كيد العدو غرة إذا اشتغل هو بالقتال، وروى ابن المبارك في الجهاد عن هشام بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عَبْدِ اللَّهِ ابن الزبير أنه كان مع أبيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون حمل فجعل يجهز

3976 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيبٌ مُخَبِّثٌ، .....

على جرحاهم، وقوله يجهز بضم أوله وبجيم وزاي أي: يكمل قتل من وجد مجروحًا وهذا مما يدل على قوته وشجاعته من صغره، ومطابقتها للترجمة تؤخذ من قوله يوم بدر لدلالته على حضوره بدرًا، والحديث من أفراد البُخاريِّ.

(حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو المعروف بالمسندي أنه (سَمِعَ رَوْحَ) بفتح الراء وبالمهملة (ابْنَ عَبَّادَةَ) بضم المهملة وتخفيف الموحدة.

قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ) بفتح المهملة وتخفيف الراء المضمومة وبالموحدة، (عَنْ قَتَادَةَ) أنه (قَالَ: ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ) هو زيد بن سهل الأنصاري، وهذا من رواية صحابي عن صحابي أنس عن أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد رواه شيبان عن قتادة فلم يذكر أبا طلحة ورواية سَعِيدٍ أَوْلَى، وكذا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بغير ذكر أبي طلحة.

(أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ) الصناديد جمع صنديد بالمهملة والنون على وزن عفرية وهو السيد الشجاع العظيم، ووقع عند ابن عائد عن سَعِيدِ بْنِ بَشْرٍ عن قَتَادَةَ ببضعة وعشرين وهي لا تنافي رواية الباب لأن البضع يطلق على الأربع أيضًا، وسيأتي من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَتْلَى بَدْرٍ كَانُوا سَبْعِينَ وَكَانَ الَّذِينَ طَرَحُوا فِي الْقَلِيبِ كَانُوا الرُّؤْسَاءِ مِنْهُمْ، وَأَفَادَ الْوَأَقِدِيُّ أَنَّ الْقَلِيبَ الْمَذْكُورَ كَانَ قَدْ حَفَرَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّارِ فَنَاسَبَ أَنْ يَلْقَى فِيهِ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ.

(فَقَذَفُوا) على البناء للمفعول أي: طرحوا (فِي طَوِيٍّ) بفتح الطاء المهملة وكسر الواو وتشديد الياء وهي البئر المطوية بالحجارة ويجمع على أطواء كما قَالَ: (مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيبٌ) أي: غير طيب (مُخَبِّثٌ) بضم الميم وكسر الموحدة من قولهم أخبت أي: اتخذ أصحابًا خبيثًا.

وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِيَدْرِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَيَسْرُكُمُ أَنْكُمُ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ.....»

(وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ) أي: وكان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم (أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ)<sup>(1)</sup> وهي كل موضع واسع لا بناء فيه.

(ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِيَدْرِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ) على البناء للمفعول (عَلَيْهَا رَحْلَهَا) بالرفع على أنه نائب الفاعل.  
(ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ) أي: على طرف البئر، وفي رواية الكُشْمِينِي: على شفير الركي.

والركي: بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء هو البئر قبل أن تطوى والفارق بينه وبين واحده التاء، فإن قيل بين قوله في طوي وبين قوله الركي منافاة، فالجواب أنه لا منافاة لأنها كانت مطوية ثم استهدمت فصارت كالركي.

(فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ)، وفي رواية ابن إسحاق وأحمد وغيرهما من حديث حميد عن أنس رضي الله عنه فنأدى: يا عتبة بن ربيعة ويا شيبه بن ربيعة ويا أمية بن خلف ويا أبا جهل ابن هشام الحديث، وفي ذكر أمية معهم نظر لأن أمية لم يلق في القلب لأنه كان ضخماً فانفتح فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه وقد أخرج ذلك ابن إسحاق أيضاً من حديث عائشة رضي الله عنها لكن يجمع بينهما بأن كان قريباً من القلب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة رؤسائهم، وقال ابن إسحاق حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قَالَ: «يا أهل القلب بئس عشيرة النبي كنتم كذبتموني وصدقني الناس» الحديث.

(أَيَسْرُكُمُ أَنْكُمُ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ

(1) العرصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء (كرماني).

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ».

قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ، حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ: تَوْبِيحًا وَتَضْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا.

3977 - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ،

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ) أَي: الراوي: (فَقَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ) كلمة ما استفهامية (مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ») أَي: من الذين ألقوا في القلب، فإن قيل ما وجه تخصيص هؤلاء بالخطاب، فالجواب أنه قد تقدّم منهم من المعاندة العظيمة ما تقدّم فخطبهم بذلك توبيحًا لهم وطرح باقي القتلى في أمكنة أخرى.

(قَالَ قَتَادَةُ) هو موصول بالإسناد السابق: (أَحْيَاهُمْ اللَّهُ) أَي: في القلب وزاد الإسماعيليّ بأعيانهم.

(حَتَّى أَسْمَعَهُمْ، قَوْلَهُ) أَي: قول الرسول ﷺ: (تَوْبِيحًا) أَي: لأجل التوبيخ وهو التعيير واللوم، (وَتَضْغِيرًا) هو مشتق من الصغار وهو الذلّة والهوان، (وَنَقِيمَةً) أَي: عقوبة ضد النعمة (وَحَسْرَةً وَنَدْمًا) وَفِي رِوَايَةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ: وَتَنْدَمًا وَصَغَارًا، والمنصوبات كلها على التعليل، وأراد قتادة بهذا التأويل الردّ من أنكر أنهم يسمعون كما جاء عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَدَلَّتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: 80]، وسيأتي البحث في ذلك في الحديث الذي بعده إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ومطابقة الحديث للترجمة على تقدير زيادة قوله وغيره بعد قوله باب عدة أصحاب بدر ظاهرة، وعلى عدم زيادته يكون وجه المطابقة هو كون هذا الحديث مما يتعلّق بغزوة بدر بطريق الاستئناس.

(حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَمْرُو) هو ابن دينار الأثرم المكي، (عَنْ عَطَاءٍ) هو ابن أبي رباح،

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: 28].  
 قَالَ: «هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ» قَالَ عَمْرُو: هُمْ قُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ ﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: 28] قَالَ: «النَّارُ، يَوْمَ بَدْرٍ».

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) فِي رَوَايَةِ أَبِي نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ قَالَ) أَي: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (هُمْ) أَي: الَّذِينَ بَدَلُوا (وَاللَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ)، وَوَقَعَ فِي التَّفْسِيرِ هُمُ كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ هُمُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَرَوَى الطَّبْرِيُّ عَنِ أَبِي كَرِيبٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هُمُ وَاللَّهُ أَهْلُ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: يَعْنِي كُفَّارَهُمْ، وَعِنْدَ عَبْدِ بَنِ حَمِيدٍ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ الْكَوَّالِيُّ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا قَالَ هُمُ الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشٍ بَنُو أُمَيَّةَ وَبَنُو مَخْزُومٍ فَكُفَيْتُمُوهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَهُ لَكِنْ فِيهِ فَأَمَّا بَنُو مَخْزُومٍ فَقَطَعَ اللَّهُ دَابِرَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَمَّا بَنُو أُمَيَّةَ فَمَتَعُوا إِلَى حِينٍ، وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ نَحْوَهُ وَأَخْرَجَ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هُمُ جَبَلَةُ بَنِ الْأَيْهَمِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُ مِنَ الْعَرَبِ فَلَحِقُوا بِالرُّومِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْتَمَدُ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّ عَمُومَ الْآيَةِ يَتَنَاوَلُ هَؤُلَاءِ أَيْضًا.

(قَالَ عَمْرُو) هُوَ ابْنُ دِينَارٍ وَهُوَ مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ: (هُمْ قُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ) وَهَذَا مُوقُوفٌ عَلَى عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ.

(﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ قَالَ) أَي: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَهَذَا مُوقُوفٌ عَلَيْهِ أَيْضًا: («النَّارُ، يَوْمَ بَدْرٍ»)، وَقَوْلُهُ يَوْمَ بَدْرٍ ظَرْفٌ لِقَوْلِهِ أَحْلَوْا أَي: أَنَّهُمْ أَهْلَكُوا قَوْمَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَادْخَلُوا النَّارَ، وَالْبَوَارُ الْهَلَاكُ، وَسَمَّيْتَ جَهَنَّمَ دَارَ الْبَوَارِ لِأَهْلَاكِهَا مِنْ يَدْخُلِهَا، وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الْبَوَارُ الْهَلَاكُ، وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بَنِ أَسْلَمٍ قَالَ: قَدْ فَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ جَهَنَّمَ يَصِلُونَهَا، وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ (٢٨) جَهَنَّمَ يَصِلُونَهَا وَيُسَّكُ الْفَرَارُ (٢٩) [إبراهيم: 28 - 29] قَالَ هُمُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ،

3978 - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكُفْرِهِ أَهْلِهِ» فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ»<sup>(1)</sup>، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ.

ومحمد النعمة ودار البوار النار يوم بدر انتهى ، ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه.  
 (حَدَّثَنِي عُبَيْدُ) بضم العين (ابنُ إِسْمَاعِيلَ) أَبُو مُحَمَّدٍ الهباري القرشي الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أسامة (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزبير أنه (قَالَ: دُكِرَ) على البناء للمفعول (عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وَفِي رِوَايَةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَلَّغَهَا قَالَ الحافظ العسقلاني ولم أقف على اسم المبلغ لكن عنده من رواية أخرى ما يشعر بأن عروة هو الذي بلغها ذلك (أَنَّ ابْنَ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) يعني قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: («إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكُفْرِهِ أَهْلِهِ»)، وهذا قد مضى في الجناز في باب قول النَّبِيِّ ﷺ يعذب الميت في حديث مطوّل ومرّ الكلام فيه هناك.

(فَقَالَتْ) أي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَهَلْ بالكسر مثل غلط وزنا ومعنى وأما وهل بفتح العين فزع ونسي ابن عُمَرَ (إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ») أي: والحال أن أهله ليكون عليه الآن وهذا وجه ردّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والحاصل أن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جعل الباء للسببية وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَعَلَتْهَا للمصاحبة.

(1) قال الكرماني: فإن قلت: كيف جاز تكذيب ابن عمر رضي الله عنهما؟ قلت: ما كذبه أحد، بل البحث في أنه حمل على الحقيقة، وعائشة رضي الله عنها حملته على المجاز، فإن قلت: هل وجب تأويل كلامه بما أولته عائشة رضي الله تعالى عنها، قلت: يحتمل أن يكون معنى الآية إنك لا تسمع بل الله هو المسمع: مع أن، المتأولين قالوا: المراد من الموتى الكفار باعتبار موت قلوبهم وإن كانوا أحياء صورة، وكذا المراد من الآية الأخرى، قال صاحب الكشاف في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتِينَ﴾ [النمل: 80] شبهوا بالموتى وهم أحياء، لأن حالهم كحال الأموات، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: 22] أي: الذين هم كالمقبورين، اهـ.

3979 - قَالَتْ : وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى  
بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ : «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ» إِنَّمَا قَالَ : «إِنَّهُمْ الْآنَ  
لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ» ، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكُفْرَانَ﴾ [النمل : 80] ،  
﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر : 22] .....

(قَالَتْ : وَذَاكَ) أَي : الَّذِي قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُنَا (مِثْلُ قَوْلِهِ : إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ)  
وقوله : «(إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ)» بيان لقوله ما قَالَ أو بدل منه .

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ : فَقَالَ لَهُمْ مِثْلُ مَا قَالَ أَي : ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
فِي تَعْذِيبِ الْمَيِّتِ ، وَوَجْهَ الْمِشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا حَمَلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى  
الظَّاهِرِ وَالْمُرَادُ مِنْهُمَا خِلَافَ الظَّاهِرِ .

(إِنَّمَا قَالَ) أَي : النَّبِيُّ ﷺ : «(إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ)»  
أَرَادَتْ بِذَلِكَ أَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ : إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمْ  
فِي قَوْلِهِ لَيَسْمَعُونَ .

(ثُمَّ قَرَأَتْ) أَي : عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكُفْرَانَ﴾ ، ﴿وَمَا أَنْتَ  
بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ ، أَرَادَتْ بِذَلِكَ تَأْكِيدَ مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ الْعَلَمَ لَا  
يَمْنَعُ مِنَ السَّمَاعِ ، وَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ : إِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا  
قَالَتْهُ رِوَايَةُ فِرْوَايَةَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ لَا تَنَافِيهَا إِذْ عِلْمُهُمْ لَا  
يَمْنَعُ مِنَ سَمَاعِهِمْ ، وَالْجَوَابُ عَنِ الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَسْمَعُهُمْ وَهُمْ مَوْتَى وَلَكِنَّ اللَّهَ  
أَحْيَاهُمْ حَتَّى سَمِعُوا كَمَا قَالَ قَتَادَةُ وَلَمْ يَنْفَرِدْ عَمْرُو وَلَا ابْنَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
بِحِكَايَةِ ذَلِكَ بَلْ وَافَقَهُمَا أَبُو طَلْحَةَ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَلِلطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِيلَانَ نَحْوَهُ وَفِيهِ  
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَسْمَعُونَ قَالَ يَسْمَعُونَ كَمَا تَسْمَعُونَ وَلَكِنْ لَا يَجِيبُونَ ،  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَكِنَّهُمْ الْيَوْمَ لَا يَجِيبُونَ .

وَمِنَ الْغَرَائِبِ أَنَّ فِي الْمَغَازِي لِابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ بِإِسْنَادٍ  
جَيِّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ وَفِيهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ  
مِنْهُمْ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، فَإِنْ كَانَ مُحْفُوظًا فَكَأَنَّهَا رَجَعَتْ عَنِ الْإِنْكَارِ

لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لكونها لم تشهد القصة ، قَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ كَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ الْفَهْمِ وَالذِّكَاةِ وَكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَالغَوْصِ عَلَى غَوَامِضِ الْعُلُومِ مَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ لَكِن لَّا سَبِيلَ إِلَى رَدِّ رِوَايَةِ الثَّقَةِ إِلَّا بِنَصِّ مِثْلِهِ يَدُلُّ عَلَى نَسْخِهِ أَوْ تَخْصِيصِهِ أَوْ اسْتِحَالَتِهِ فَكَيْفَ وَالْجَمْعُ بَيْنَ الَّذِي أَنْكَرْتَهُ وَأَثَبْتَهُ غَيْرَهَا مُمْكِنٌ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ [النمل : 80] قَوْلُهُ ﷺ : «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَسْمَعُونَ» لِأَنَّ الْإِسْمَاعَ هُوَ إِبْلَاغُ الصَّوْتِ مِنَ الْمَسْمُوعِ فِي أذُنِ السَّمَاعِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي أَسْمَعُهُمْ بِأَنْ أْبْلَغَهُمْ صَوْتَ نَبِيِّهِ ﷺ بِذَلِكَ وَأَمَّا جَوَابُهَا بِأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ فَإِنْ كَانَتْ سَمِعَتْ ذَلِكَ فَلَا يَنَافِي رِوَايَةَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْمَعُونَ بَلْ يُؤَيِّدُهَا ، وَقَالَ السَّهْلِيُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمْ تَحْضُرِ الْقِصَّةَ وَغَيْرَهَا مِمَّنْ حَضَرَ أَحْفَظُ لِلْفِظَةِ ﷺ وَقَدْ قَالُوا لَهُ أَتَخَاطَبُ قَوْمًا قَدْ جِيفُوا؟ فَقَالَ : «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» فِي نَفْسِ الْخَبَرِ مَا يَدُلُّ عَلَى خَرَقِ الْعَادَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَإِذَا جَازَ أَنْ يَكُونُوا فِي تِلْكَ الْحَالَةِ عَالِمِينَ جَازَ أَنْ يَكُونُوا سَامِعِينَ إِمَّا بِأَذَانِ رُؤُوسِهِمْ إِذَا قَلْنَا إِنَّ الْأَرْوَاحَ تَعَادُ إِلَى الْأَجْسَادِ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ وَإِمَّا بِأَذَانِ قُلُوبِهِمْ أَوْ الرُّوحِ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ يَقُولُ يَتَوَجَّهُ السُّؤَالُ إِلَى الرُّوحِ مِنْ غَيْرِ رُجُوعٍ مِنْهُ إِلَى الْجَسَدِ أَوْ إِلَى بَعْضِهِ ، قَالَ وَقَدْ تَمَسَّكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ السُّؤَالَ يَتَوَجَّهُ إِلَى الرُّوحِ وَالْبَدَنِ وَرَدَّهُ مِنْ قَالَ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ إِلَى الرُّوحِ فَقَطُّ بِأَنَّ الْإِسْمَاعَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِأَذَانِ الرَّأْسِ وَلِأَذَانِ الْقَلْبِ فَلَمْ يَبْقَ حُجَّةٌ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : إِذَا كَانَ الَّذِي وَقَعَ حِينْتَهُ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَةِ لَمْ يَحْسُنِ التَّمَسُّكُ بِهِ فِي مَسْأَلَةِ السُّؤَالِ أَصْلًا ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمُرَادِ بِالْمَوْتَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ وَكَذَلِكَ فِي الْمُرَادِ بِمَنْ فِي الْقُبُورِ ، فَحَمَلْتَهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ وَجَعَلْتَهُ أَصْلًا احْتِاجَتْ مَعَهُ إِلَى تَأْوِيلِ قَوْلِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَهَذَا قَوْلُ الْأَكْثَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَجَازٌ وَالْمُرَادُ بِالْمَوْتَى وَبِمَنْ فِي الْقُبُورِ الْكُفَّارَ شَبَّهُوا بِالْمَوْتَى وَهُمْ أَحْيَاءٌ وَالْمَعْنَى مِنْ هُمْ فِي حَالِ الْمَوْتَى أَوْ فِي حَالٍ مِنْ سَكَنِ الْقَبْرِ وَعَلَى هَذَا لَا يَبْقَى فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ لِمَا نَفَتَهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

تَقُولُ حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ.

3980 - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرِ فَقَالَ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ».

3981 - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ» ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: 80] حَتَّى قَرَأَتِ الْآيَةَ.

(تَقُولُ) أَي: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ) الْقَائِلُ تَقُولُ هُوَ عُرْوَةَ يَرِيدُ أَنْ يَبَيِّنَ مُرَادَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَشَارَ إِلَى أَنْ إِطْلَاقَ النَّفْيِ فِي قَوْلِهِ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى مَقِيدٌ بِحَالِ اسْتِقْرَارِهِمْ فِي النَّارِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ حِينَ تَبَوَّؤُوا أَي: حِينَ اتَّخَذُوا مَقَاعِدَهُمْ فِي النَّارِ، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ فَعَلَ هَذَا لِامْتِزَاجِ بَيْنِ إِنكَارِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِثْبَاتِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَكِنِ الرَّوَايَةُ الَّتِي بَعْدَهَا تَدُلُّ عَلَى إِنكَارِهَا مُطْلَقًا يَعْرِفُ ذَلِكَ بِالتَّأَمُّلِ.

(حَدَّثَنِي عُثْمَانُ) هُوَ ابْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ وَهُوَ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُهُ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الْكِلَابِيِّ الْكُوفِيُّ، (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ قَالَ وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرِ فَقَالَ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، فَذَكَرَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَي: ذَكَرَ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (لِعَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، (فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ» ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ حَتَّى قَرَأَتِ الْآيَةَ)، هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَنَكَّرَ مَا قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُطْلَقًا.

وَقَالَ الْمَتَأُولُونَ: الْمُرَادُ مِنَ الْمَوْتَى الْكُفَّارَ بِاعْتِبَارِ مَوْتِ قُلُوبِهِمْ وَإِنْ كَانُوا أَحْيَاءَ صُورَةً وَكَذَا الْمُرَادُ مِنَ الْآيَةِ الْآخَرَى كَمَا سَبَقَ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ شَبَّهُوا الْمَوْتَى وَهُمْ أَحْيَاءٌ لِأَنَّ حَالَهُمْ كَحَالِ الْأَمْوَاتِ وَفِي قَوْلِهِ ﴿وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: 22] أَي: الَّذِينَ هُمْ كَالْمَقْبُورِينَ،

## 9 - باب فَضْل مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

3982 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ،

وهذا طريق آخر في الحديث السابق.

## 9 - باب فَضْل مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

(باب فَضْل مَنْ شَهِدَ بَدْرًا) أي: مع النَّبِيِّ ﷺ من المسلمين مقاتلاً للمشركين وكان ينبغي أن يقول باب أفضلية من شهد بدرًا لأن المراد بيان ذلك لا بيان مطلق الفضل فافهم.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المعروف بالمسندى قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) أي: ابن المهلب الأزدي بالزاي البغدادي روى عنه البُخَارِيُّ بلا واسطة في الجمعة في باب إذا نفر الناس قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) هو إبراهيم بن مُحَمَّد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن عُيَيْنَةَ بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري أحد الأعلام قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ إِمَامٌ مَاتَ بِالمَصِيصَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ.

(عَنْ حُمَيْدٍ) أنه قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ) بالحاء المهملة والراء وبالثاء المثناة ابن سراقه بضم السين المهملة بن الحارث ابن عدي الأنصاري من بني عدي بن النجار وأبوه سراقه له صحبة واستشهد يوم حنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(يَوْمَ بَدْرٍ) وهو أول قتيل من الأنصار ببدر، (وَهُوَ غُلَامٌ) وكان خرج نظرًا فرماه جبان بن العرفة بسهم وهو يشرب من الحوض فقتله، (فَجَاءَتْ أُمُّهُ) هي الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية وبالمهملة بنت النضر عمه أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ) وفي الجهاد فإن كان

فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْهَيْلَتِ، أَوْجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ»<sup>(1)</sup>.

في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء، ويروى تر بالجزم وهو مثل قوله تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: 78] فإنه قرئ بالرفع فقليل هو على حذف الفاء كأنه قيل فيدر ككم.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيِّ ﷺ: (وَيْحَكَ) هي كلمة ترحم وإشفاق وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ: إنها للتوبيخ وفيه نظر.

(أَوْهَيْلَتِ) الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر، وهبلت بلفظ المعروف والمجهول، فقليل صيغة المجهول رواية أبي الحسن، وصيغة المعلوم رواية أَبِي ذَرٍّ من قولهم هبلته أمه أي: ثكلته وهو بوزنه، وقد تفتح الباء وهبله اللحم أي: غلب عليه، وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وقد يرد هذا اللفظ بمعنى المدح والإعجاب قالوا أصله إذا مات الولد في المهبل وهو موضع الولد من الرحم وكان أمه وجع مهبلها بموت الولد فيه، وزعم الدَّأُوْدِيُّ: أن المعنى أجهلت ولم يقع عند أحد من أهل اللغة أن هبلت بمعنى جهلت.

(أَوْجَنَّةٌ) الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الإنكار والواو للعطف على مقدر أَيْضًا.

(وَاحِدَةٌ هِيَ) هي في محل الرفع على الابتداء وخبره مقدم عليه، والمعنى أهي جنة واحدة يعني ليست بجنة واحدة، (إِنَّهَا جِنَانٌ) جمع جنة جمع تكثير وبجمع على جنات أَيْضًا جمع قلة.

(كَثِيرَةٌ) تأكيد لمعنى الكثرة، (وَإِنَّهُ) أي: وإن حارثة (فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ) وهو أوسط الجنة وأعلىها ومنه يتفجر أنهار الجنة والفردوس البستان قَالَ الْفَرَاءُ عَرَبِيٌّ وَقِيلَ رُومِي، وروى عنه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْفِرْدَوْسُ رُبُوعُ الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا».

(1) قال القسطلاني: أوهبلت؟ - بفتح الواو - للعطف على مقدر والهاء وكسر الموحدة وسكون اللام والهمزة للاستفهام: أبك جنون؟ أما لك عقل؟ أو أفقدت عقلك؟ مما أصابه من الثكل بابنك حتى جهلت صفة الجنة، اه. وفي الحاشية عن الكرمانى هو من قولهم هبلته أمة أي: ثكلته، اه. وفي تقرير المكي قوله: أوهبلت؟ أي: أوثكلت؟ فذهب عقلك؟ أو المراد بالثكلان ثكلان العقل، اه. وما أفاده الشيخ قدس سره من المعنى اللطيف وأوضح، ووقع في حديث الباب =

3983 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدٍ، وَالزُّبَيْرَ، وَكُلْنَا فَارِسَ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ،

ومطابقته للترجمة ظاهرة، وقد مضى الحديث في كتاب الجهاد في باب من أتاه سهم غرب فقتله.

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) هو ابن راهويه وروى عنه مسلم أيضًا قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) أي: ابن يزيد الأودي بفتح الهمزة وسكون الواو. وبالذال المهملة الكوفي مات سنة اثنتين وسبعين ومائة.

(قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ) بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة وبالنون مصغراً (ابن عَبْدِ الرَّحْمَنِ) السلمي أبو الهذيل الكوفي، (عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ) بضم المهملة مصغراً أبو حمزة الكوفي السلمي ختن أبي عبد الرحمن السلمي الذي يروى عنه.

(عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ رِبِيعَةَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ عَلَى نَسَقِهِ وَاحِدٌ وَهُمْ حُصَيْنٌ وَسَعْدٌ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدٍ) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثناة وآخره دال مهملة واسمه كناز بكسر الكاف وتخفيف النون وآخره زاي ابن حصين ويقال الحصن الغنوي بفتح المعجمة والنون، قَالَ الْوَاقِدِيُّ تَوَفَى سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ زَادَ غَيْرُهُ بِالشَّامِ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (وَالزُّبَيْرَ) هُوَ ابْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ أَنَّهُ بَعَثَ عَلِيًّا وَالْمَقْدَادَ وَالزُّبَيْرَ وَلَا مَنَافَاةَ لِأَحْتِمَالِ أَنَّهُ بَعَثَ الْأَرْبَعَةَ.

(وَكُلْنَا فَارِسَ، قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ) بالمعجمتين اسم موضع.

<sup>=</sup> «وإن تكن الأخرى ترى ما أصنع» والمراد منه ما تقدم في كتاب الجهاد؟ في باب من أتاه سهم غرب، بلفظ: وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء، وتقدم هناك تقريره ﷺ على الاجتهاد في البكاء في هامش اللامع.

فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ «فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرٌ عَلَى بَعِيرِ لَهَا، حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟، فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْخَنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتِ الْجِدَّ أَهَوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِرَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ، فَأَنْظَلْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا

(فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ) اسم تلك المرأة سارة بالمهملة والراء (مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ) بالمهملتين (ابنِ أَبِي بَلْتَعَةَ)، بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقانية وبالمهملة اللخمي بفتح اللام وإسكان المعجمة من أهل اليمن.

(إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرٌ عَلَى بَعِيرِ لَهَا) جملة وقعت حالاً من الضمير المنصوب (حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟) بالنصب بفعل مقدر أي: هاتي الكتاب أو أخرجي، (فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ) وفي نسخة: ما معنى الكتاب مشتقاً من العناية.

(فَأَنْخَنَاهَا) أي: فأنخنا بعيرها، (فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكَ) كلمة أو هنا بمعنى إلى نحو لألزمك أو تعطيني حقي.

(فَلَمَّا رَأَتِ الْجِدَّ أَهَوَتْ) أي: مدت يدها (إِلَى حُجْرَتِهَا) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي، قَالَ ابن الأثير: أصل الحجرة موضع الإزار، ثم قيل: للإزار حجرة للمجاورة، وَقَالَ غيره: وحجرة الإزار معقده وحجرة السراويل التي فيها التكة واحتجز الرجل بإزاره إذا شده على وسطه.

(وَهِيَ مُحْتَجِرَةٌ بِكِسَاءٍ) أي: شادة كساءها على وسطها (فَأَخْرَجَتْهُ) فإن قيل قد تقدم في الجهاد أنها أخرجته من العقاص لا من الحجرة، فالجواز أن الحجرة هي المعقدة مطلقاً وقد مر الكلام فيه من وجوه.

(فَأَنْظَلْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا

حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ،  
 أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ  
 أَضْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
 «صَدَقَ وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا»<sup>(1)</sup> فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ،  
 فَدَعْنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ  
 بَدْرٍ؟» فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفِرَتْ لَكُمْ» .....

حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ  
 وَرَسُولِهِ ﷺ) كلمة إلا للاستثناء أو بفتح الهمزة تقديره أن لا أكون (أَرَدْتُ أَنْ  
 يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ) أي: المشركين والمراد بقوله: يد أي: نعمة ومته (يَدْفَعُ  
 اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَضْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ  
 يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا» فَقَالَ  
 عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ، فَقَالَ) أي:  
 النَّبِيُّ ﷺ: («أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟)، قَالَ  
 النووي معنى الترجي راجع إلى عمر رضي الله عنه لأن وقوعه محقق عند  
 رسول الله ﷺ وأوثر على التحقيق بعثا له على التأمل.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: الترجي في كلام الله وكلام رسوله للوقوع، وقد وقع عند  
 أحمد وأبي داود وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بالجزم  
 ولفظه أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم، وعند  
 أحمد بإسناد على شرط مسلم من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا لن يدخل  
 النار أحد شهد بدرا.

(فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفِرَتْ لَكُمْ

(1) قوله: «ولا تقولوا له إلا خيرا» لا يخلو عن الإشكال، ولعل وجهه أنه كان لشدة ما قام عليه  
 من الحال ما التفت إلى المقال، فما علم ما ذا قال، فإن الإنسان عند شدة الحال عليه كثيرا  
 ما يفعل عما يقول له صاحبه، ويحتمل أن عمر أول كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بحمله  
 على التأليف، وأنه قال بناء على الظاهر للتأليف ورأى أن مثله لا يليق بحالة التأليف فأشار  
 إلى أن الأصلح في حقه التأديب لا التأليف، والله تعالى أعلم.

فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ<sup>(1)</sup>.

فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وقد استشكل قوله اعملوا ما شئتم فإن ظاهره أنه للإباحة وهو خلاف عقد الشرع، وأجيب بأنه إخبار عن الماضي أي: كل عمل كان لكم فهو مغفور ويؤيده أنه لو كان لما يستقبلونه من العمل لم يكن يقع بلفظ الماضي ولقال فسأغفره لكم، وتعقب بأنه لو كان للماضي لما حس الاستدلال به في قصة حاطب لأنه ﷺ خاطب به عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْكَرًا عليه ما قَالَ في أمر حاطب وهذه القصة كانت بعد بدر بست سنين فدلّ على أنّ المراد ما سيأتي، وأورده بلفظ الماضي مبالغة في تحقيقه.

وقيل: إنّ صيغة الأمر في قَوْلِهِ اعملوا للتشريف والتكريم فالمراد عدم المؤاخذه بما يصدر منهم بعد ذلك وأنهم خصّوا بذلك لما حصل لهم من الحال المعظمة التي اقتضت محو ذنوبهم السالفة وتأهلوا لأن تغفر له الذنوب اللاحقة إن وقعت أي: كل ما عملتموه بعد هذه الواقعة من أيّ عمل كان فهو مغفور.

وقيل: إنّ المراد أنّ ذنوبهم تقع إذا وقعت مغفورة.

وقيل: هي بشارة بعدم وقوع الذنب منهم، وفيه نظر ظاهر لما سيأتي في قصة قدامة بن مظعون حين شرب الخمر في أيام عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدّه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهَاجَرَهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ فَرَأَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَنَامِ مِنْ يَأْمُرِهِ بِمَصَالِحَتِهِ وَكَانَ قِدَامَةُ بَدْرِيًّا وَالَّذِي يَفْهَمُ مِنْ سِيَاقِ الْقِصَّةِ الْإِحْتِمَالُ الثَّانِي وَهُوَ الَّذِي فَهَمَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ حَيْثُ قَالَ لِحَبَّانَ بْنِ عَطِيَّةٍ قَدْ عَلِمْتَ مَا الَّذِي جَرَأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدَّمَاءِ فَذَكَرَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي بَابِ اسْتِثَابَةِ الْمُرْتَدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْبِشَارَةَ الْمَذْكُورَةَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْكَامِ الْآخِرَةِ لَا بِأَحْكَامِ الدُّنْيَا مِنْ إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَغَيْرِهَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب الجاسوس، ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ.

(1) قال الحافظ أيضًا في قصة حاطب بن أبي بلتعة في قوله ﷺ: «لعل الله اطلع على أهل بدر» الخ، قال العلماء: إن الترجي في كلام الله تعالى وكلام رسوله الوقوع، اه. وبذلك جزم العيني إذ قال في الحديث المذكور: قلت الترجي في كلام الله وكلام رسوله للوقوع، اه.

## 10 - باب

3984 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ،

## 10 - باب

(باب) كذا وقع في الأصول من غير ترجمة وكل ما ذكر فيه لا يخلو عن أمر من أمور بدر.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ) هو المعروف بالمسندي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِيُّ الْأَسَدِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ سَقَطَ النِّسْبَةُ هُنَا وَتَبَتَّ فِي الرِّوَايَةِ الْآتِيَةِ وَلَيْسَ مِنْ نَسْلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ) هو ابن سليمان بن عَبْدِ اللَّهِ بن حنظلة الغسيل، وحنظلة الغسيل هو المعروف بغسيل الملائكة قتل يوم أحد شهيداً قتله أَبُو سُفْيَانَ ابن حرب وكان قد أَلَمَ بأهله حين خروجه إلى أحد ثم هجم عليه من الخروج في النفير ما أنساه الغسل أو أعجله عنه فلما قتل شهيداً أخبر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ الملائكة غسلته وسليمان المذكور نسب إلى حنظلة المذكور وهو جدُّ أبيه.

(عَنْ حَمْزَةَ) بالمهملة والزاي (ابن أبي أُسَيْدٍ) مصغر أسد مرادف الليث واسم أبي أُسَيْدٍ مالك بن ربيعة بن مالك الأَنْصَارِيِّ الساعدي الخزرجي.

(وَالزُّبَيْرِ) بضم الزاي وتفح الموحدة (ابنِ الْمُنْذِرِ) بلفظ الفاعل من الإنذار. (ابنِ أَبِي أُسَيْدٍ) مالك المذكور كذا في هذه الرواية، وفي هذا اختلاف، فقيل هو الزبير بن مالك، وَقَالَ الحَاكِمُ فِي كِتَابِ الْمُدْخَلِ: هو الزبير بن المنذر ابن أبي أُسَيْدٍ، وقيل زبير بن أبي أُسَيْدٍ، وَقَالَ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي روى ابن الغسيل عن الزبير فقال عن الزبير بن المنذر بن أبي أُسَيْدٍ عن أبي أُسَيْدٍ، وروى عنه غيره فقال عن الزبير بن أبي أُسَيْدٍ عن أبي أُسَيْدٍ، وَقَالَ فِي الكَاشِفِ: روي عن أبي أُسَيْدٍ ابناه حمزة والزبير، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَفِيهِ اخْتِلَافٌ آخَرَ مِنْ جِهَةِ النسخ ففي بعضها ذكر في الإسنادين الزبير بن المنذر وفي بعضها في الإسناد الثاني يعني الذي يأتي ذكر المنذر عن أبي أُسَيْدٍ أسقط لفظ الزبير هذا والمفهوم من بعض الكتب أن الزبير هو نفسه المنذر سمّاه الرسول بالمنذر وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ».

3985 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، .....

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْتَبُوكُمْ) مِنَ الْإِكْتَابِ مِنَ الْكُتْبِ بِتَحْرِيكِ الْمِثْلَةِ وَهُوَ الْقَرْبُ يُقَالُ رَمَاهُ مِنْ كُتِبَ وَيُقَالُ أَكْتَبَكَ الصَّيْدَ إِذَا أَمَكَّنَكَ وَالْمَعْنَى إِذَا قَرَّبُوا مِنْكُمْ وَأَمَكَّنُوكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَالْهَمْزَةُ فِي أَكْتَبُوكُمْ لِلتَّعْدِيَةِ، وَوَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ يَعْنِي أَكْثَرُوكُمْ، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَهُوَ تَفْسِيرٌ لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ أَنَّ الدَّأُوْدِيَّ فَسَّرَهُ بِذَلِكَ وَأَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ فَعَرَفَ الْآنَ أَنَّ مَسْتَنَدَهُ فِي ذَلِكَ هُوَ مَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَكِنْ يَتَّجِهُ الْإِنْكَارُ بِكَوْنِهِ تَفْسِيرًا لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَكَأَنَّهُ مِنْ بَعْضِ رَوَاتِهِ فَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ يَعْنِي غَشُوكُمْ بِمَعْجَمَتَيْنِ وَالتَّخْفِيفُ وَهُوَ أَشْبَهَ بِالْمُرَادِ وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْمِلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَأْمُرَهُمْ وَقَالَ: «إِنْ أَكْتَبُوكُمْ فَانْضَحُوهُمْ عَنْكُمْ بِالْنبْلِ».

(فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا) أَمْرٌ مِنَ الْاسْتَبْقَاءِ وَهُوَ طَلَبُ الْبَقَاءِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَعَلَ أَمْرٌ مِنَ الْإِبْقَاءِ.

وَتَعَقَّبَهُ الْعَيْنِيُّ: بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ هَذَا إِلَّا مَنْ هُوَ عَارِفٌ عَنِ عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ مُرَادَهُ تَصْوِيرَ الْمَعْنَى لَا تَقْدِيرَ الْاِشْتِقَاقِ فَافْهَمْ وَفِي بَعْضِ الْأَصُولِ وَاسْتَبَقُوا بِكَسْرِ الْمَوْحِدَةِ مِنَ السَّبْقَةِ.

(نَبْلَكُمْ) بِسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ هِيَ السِّهَامُ الْعَرَبِيَّةُ، قَالَ الدَّأُوْدِيُّ مَعْنَى قَوْلِهِ ارْمُوهُمْ أَي: بِالْحِجَارَةِ لِأَنَّهَا لَا تَكَادُ تَخْطِئُ إِذَا رُمِيَ بِهَا فِي الْجَمَاعَةِ قَالَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ لَا بِجَمِيعِهَا، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ ارْمُوهُمْ وَإِنَّمَا هُوَ كَالْبَيَانِ لِلْمُرَادِ بِأَمْرِهِ بِتَأْخِيرِ الرَّمِي حَتَّى يَقْرَبُوا مِنْهُمْ أَي: أَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا بَعِيدًا لَا يَصِيبُهُمُ السِّهَامُ غَالِبًا فَالْمَعْنَى اسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ فِي الْحَالَةِ الَّتِي إِذَا رَمَيْتُمُوهُمْ بِهَا لَا تَصِيبُ غَالِبًا وَأَمَّا إِذَا صَارُوا إِلَى الْحَالَةِ الَّتِي يُمْكِنُ فِيهَا الْإِصَابَةُ غَالِبًا فَارْمُوا.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) أَي: ابْنُ يَحْيَى الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّاعِقَةُ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي كَثَرُوكُمْ - فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ».

3986 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّمَاةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا

(حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ)، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ فِي نَسْخَةٍ: عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ (وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي كَثَرُوكُمْ -) قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

(فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ) وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَقَدْ مَرَّ

الْكَلَامُ فِيهِ.

(حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) أَي: ابْنُ فَرُوحِ الْجَزْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْعِيُّ، (قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّمَاةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ) بَضَمَ الْجِيمَ وَفَتَحَ الْمُوَحَّدَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ أَمِيرَ الرَّمَاةِ يَوْمَ أُحُدٍ فَاسْتَشْهَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا) هَذَا هُوَ الْحَقُّ فِي عَدَدِ الْقَتْلَى، وَأَطْبَقَ أَهْلَ السَّيْرِ عَلَى أَنَّهُمْ خَمْسُونَ يَزِيدُونَ قَلِيلًا أَوْ يَنْقُصُونَ فَقَدْ سَرَدُوا أَسْمَاءَهُمْ فَبَلَّغُوا خَمْسِينَ، وَزَادَ الْوَأَقِدِيُّ ثَلَاثَةَ أَوْ أَرْبَعَةَ، وَأَطْلَقَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغَازِي أَنَّهُمْ بَضْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ، لَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ عَلَى التَّعْيِينِ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ جَمِيعٌ مِنْ قَتْلِ، وَقَوْلُ الْبَرَاءِ أَنَّ عَدَّتْهُمْ سَبْعُونَ قَدْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَآخَرُونَ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مِصْبِيئًا قَدْ أَصَبْتُمْ

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمُ يَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ.

3987 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ،

مِثْلَيْهَا» [آل عمران: 165]، فاتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أحد وأن المراد بإصابتهم مثليها يوم بدر، وعلى أن عدة من استشهد من المسلمين بأحد سبعون نفساً، وبذلك جزم ابن هشام، واستدل له بقول كعب بن مالك من قصيدة له:

فَأَقَامَ بِالْعَطَنِ الْمَعَطْنَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ عَتَبَةَ مِنْهُمْ وَالْأَسُودَ  
يعني عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وقد تقدم اسم من قتله، والأسود بن عبد الأسد بن هلال المخزومي قتله حمزة بن عبد المطلب، ثم سرد ابن هشام أسماء آخر ممن قتل ببدر غير من ذكره ابن إسحاق فزادوا على الستين وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(قَالَ أَبُو سُفْيَانَ) هو صخر بن حرب الأموي والد معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وكان رئيس المشركين يومئذ فأسلم يوم الفتح.  
(يَوْمُ يَوْمِ بَدْرٍ) يعني هذا يوم في مقاتل يوم بدر.  
(وَالْحَرْبُ سِجَالٌ) جمع سجال وهو الدلو، شبه المتحاربين بالمستقيين يستقي هذا دلوًا وذاك دلوًا كما قال الشاعر:

فِيَوْمِ عَلَيْنَا وَيَوْمِ لَنَا وَيَوْمِ نَسَاءِ وَيَوْمِ نَسْرٍ

والحديث قد مضى في الجهاد بأتم منه مطولاً ومضى الكلام فيه هناك.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ) هو أبو كريب الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أسامة، (عَنْ بُرَيْدٍ) بضم الموحدة وفتح الراء وبالبدال المهملة مصغراً هو ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، (عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ) عامر بن أبي موسى، (عَنْ أَبِي مُوسَى) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (أَرَاهُ) بضم الهمزة أي: أظنه روى (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنه (قَالَ): «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ»، هذا قطعة من آخر الحديث المذكور في باب علامات

وَتَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

3988 - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ،

النبوة، وقبله ورأيت فيها بقراً تنحر وخيراً فإذا هم المؤمنون يوم أحد وإذا الخير ما جاء الله به الخ، وتوضيح ذلك أنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رأى في المنام بقراً تنحر وخيراً فعبر نحر البقرة بإصابة المؤمنين فقال فإذا هم المؤمنون يوم أحد يعني حيث أصيبوا فيه والخير بأنه هو الخير الذي جاء الله به بعد ذلك، فقوله من الخير بيان لقوله ما جاء الله به، وقوله بعد بضم الدال يعني بعد يوم أحد، وقد علم أنّ ما بعد بعد إذا حذف وقع عن الإضافة يبنى على الضم وقوله: (وَتَوَابُ الصَّدَقِ) بالجر عطف على قوله من الخير (الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ) وأريد بالصدق الأمر المرضي الصالح ويحتمل أن يكون من باب إضافة الموصوف إلى الصفة أي: الثواب الصالح الجيد، والحديث قد مضى في أواخر علامات النبوة بهذا الإسناد بعينه بآتم منه وقد مرّ الكلام فيه هناك.

(حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ) هكذا ذكر غير منسوب في رواية الأكثرين، ووقع في رواية أَبِي ذَرٍّ والأصيلي يعقوب ابنُ إِبْرَاهِيمَ، وجزم الكلاباذي بأنه ابن حميد بن كاسب وذكر في رجال الصحيحين، وللبخاري وحده يعقوب غير منسوب، يقال هو ابن حميد بن كاسب أبو يوسف المدني سكن مكة سمع إِبْرَاهِيمَ بن سعد، روى عنه البُخَارِيُّ، وقيل له يعقوب بن كاسب ما قولك فيه قَالَ لم نر إلا خيراً هو في الأصل صدوق روى عنه في الصلح وفي باب من شهد بدر من الملائكة وَقَالَ مات آخر سنة أربعين ومائتين، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ والحديث مسلسل بالأبوة إذ هو يعقوب بن إِبْرَاهِيمَ بن سعد بن إِبْرَاهِيمَ بن عبد الرحمن روى كل واحد منهم عن أبيه.

وتعقبه العيني: بأنه غلط لأن يعقوب مات قبل أن يرحل البُخَارِيُّ وقد روى له الكثير بواسطة والذي قاله الْكِرْمَانِيُّ جَوَّزَهُ أَبُو مَسْعُودٍ فِي الْأَطْرَافِ وَلَكِنَّهُمْ غَلَطُوا فَكَأَنَّ الْكِرْمَانِيَّ لَمْ يَطَّلِعْ إِلَّا عَلَى هَذَا فَجَزَمَ بِأَنَّهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَالْآفَةُ فِي مِثْلِ هَذَا مِنْ عَدَمِ التَّأَمُّلِ وَالتَّقْلِيدِ، وَجَزَمَ الْحَاكِمُ عَنْ مَشَايخِهِ بِأَنَّهُ ابْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ ثُمَّ جَوَّزَ أَنْ يَكُونَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ نَاطِرُنِي شَيْخُنَا أَبُو أَحْمَدَ فِي أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَى فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ حَمِيدٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّمَا

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: «إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ التَّفْتُ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثِ السَّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ.....»

روى عن يعقوب بن مُحَمَّدٍ فلم يرجع عن ذلك، وجزم ابن مندة وأبو إسحاق الحبال وغير واحد بما قَالَ أَبُو أَحْمَدَ وهو متعقب بما وقع في رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ السَّكَنِ هُنَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَهْمَلَهُ الْبَاقُونَ، وَجَزَمَ أَبُو مَسْعُودٍ فِي الْأَطْرَافِ بِأَنَّهُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَالَ الْمِزِّيَ إِلَى أَنَّهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِقِيُّ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَاخِرِ الصَّلَاةِ فِي بَابِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قِبَاءٍ وَفِي الْمُنَاقِبِ فِي بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» التَّصْرِيحُ بِالرِّوَايَةِ عَنِ يَعْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِقِيِّ، وَقَالَ الْبَرْقَانِيُّ فِي الْمَصَافِحَةِ يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الصَّحِيحِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَلَكِنْ سَقَطَتِ الْوَسْطَةُ مِنَ النُّسخَةِ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ انْتَهَى.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالرَّاجِحُ عَدَمُ السَّقُوطِ وَأَنَّهُ إِمَّا الدُّورِقِيُّ وَإِمَّا ابْنَ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: أَخْبَرَنَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ) هُوَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، (عَنْ جَدِّهِ) أَي: جَدِّ سَعْدٍ وَهُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَا قَالَ الشَّرَاحُ وَالظَّاهِرُ أَي: جَدِّ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِقَوْلِهِ: (قَالَ: قَالَ) أَي: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ التَّفْتُ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثِ السَّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا) أَي: مِنَ الْعَدُوِّ، مِنْ جِهَةِ مَكَانِهِمَا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَكَانَهُمَا كِنَايَةً عَنْهُمَا أَي: لَمْ أَثِقْ بِهِمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفَهُمَا فَلَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَدُوِّ وَجَاءَ فِي مَغَازِي ابْنِ عَائِدٍ مَا يُوَضِّحُ مَعْنَى هَذَا فَإِنَّهُ أَخْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ مَطْوَلَةً بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ وَقَالَ فِيهَا فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَوْتِيَ النَّاسَ مِنْ نَاحِيَّتِي لِكُونِي بَيْنَ غَلَامِينَ حَدِيثِينَ.

(إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا) أَي: أَحَدَ الْغَلَامِينَ الْمَذْكُورِينَ (سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ

أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا، فَأَشْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ، فَشَدًّا عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّقْرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ».

3989 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي عُمَرُ

أَرْنِي) بفتح الهمزة أمر من الإراءة (أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ) قيل: والأولى أن يكون أو بمعنى إلى والمعنى إن رأيت أعالج قتله إلى أن أموت دونه، وفيه نظر وما المانع من أن يكون أو بمعناه فليتامل.

(فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ)،

كلمة ما للنفي.

(مَكَانَهُمَا) أي: بدلها أي: ما سَرَّنِي أن أكون بين رجلين آخرين غيرهما بل

سررت بكوني بينهما.

(فَأَشْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ) أي: إلى أبي جهل (فَشَدًّا عَلَيْهِ) أي: حملاً عليه (مِثْلَ

الصَّقْرَيْنِ) وهو تشية صقر بالصاد المهملة والقاف وهو من سباع الطير وأحد الجوارح الأربعة وهي الصقر والبازي والشاهين والعقاب، وشبههما لما اشتهر عنه من الشهامة والإقدام على الصيد ولأنه إذا نشب بشيء لم يفارقه حتى يأخذه، وأول من صاد به من العرب الحارث بن معاوية بن ثور الكندي ثم اشتهر الصيد به بعده.

(حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا) أي: الغلامان المذكوران (ابْنَا عَفْرَاءَ) بالمهملة

والفاء، وهما معاذ ومعوذ وتقدم البحث فيه قريباً وبعيداً، ووجه ذكره هنا ما مر في أول الباب.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) وهو أبو سلمة المنقري البصريّ التبوذكي قَالَ:

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ) هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ (قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ) عَمَرُو

ابْنُ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ، حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ بَيْنَ عُسْفَانَ، .....

بالواو وكذا قَالَ أَكْثَرَ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَضَمَ الْعَيْنِ بِدُونِ الْوَاوِ وَرَجَحَ الْبُخَارِيُّ أَنَّهُ عَمَرُو بِالْوَاوِ، وَكَذَا وَقَعَ فِي الْجِهَادِ بَابُ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ لِلْأَكْثَرِ عَمَرُو، وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ فِي رِوَايَتِهِ عَمِيرٌ بِالتَّصْغِيرِ وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ عَمَرُو بِفَتْحِ الْعَيْنِ.

(ابْنُ أُسَيْدٍ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ السِّينِ لِلْجَمِيعِ.

(ابْنُ جَارِيَةَ) بِالْجِيمِ هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ عَمَرُو ابْنُ جَارِيَةَ وَهُوَ نَسَبٌ إِلَى جَدِّهِ بَلْ هُوَ جَدُّ أَبِيهِ لِأَنَّهُ ابْنُ ابْنِهِ لِأَنَّهُ ابْنُ أُسَيْدِ بْنِ الْعَلَاءِ ابْنِ جَارِيَةَ، وَوَقَعَ فِي غَزْوَةِ الرَّجِيعِ كَمَا سَيَأْتِي عَمَرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ كُنْيَةُ أَبِيهِ أُسَيْدٍ.

(الثَّقَفِيُّ، حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ) أَي: عَشْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ (عَيْنًا) أَي: جَاسُوسًا وَانْتِصَابَهُ عَلَى أَنَّهُ بَدَلَ مِنْ عَشْرَةَ.

(وَأَمَرَ) بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ (عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي لِأَمِّهِ، قَالُوا هُوَ وَهَمٌّ مِنْ بَعْضِ رِوَايَاتِهِ فَإِنَّ عَاصِمَ ابْنَ ثَابِتِ خَالَ عَاصِمِ بْنِ عَمِّهِ لِأَنَّ جَدَّهُ لِأَنَّ الْوَالِدَةَ عَاصِمُ هِيَ جَمِيلَةٌ بِنْتُ ثَابِتِ أُخْتِ عَاصِمِ كَانَ اسْمُهَا عَاصِيَةٌ فَغَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ إِذَا قُرِئَ جَدَّ بِالْكَسْرِ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لثَابِتِ اسْتِقَامَ الْكَلَامِ وَارْتَفَعَ الْوَهْمُ.

(حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ) بِالْهَدَّاءِ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالِدَالُ الْمَهْمَلَةُ وَالْهَمْزَةُ، وَقِيلَ بِإِسْكَانِ الدَّالِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَقِيلَ بِغَيْرِهِمَا وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا هُوْدِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَقِيلَ رُوِيَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِهَا.

(بَيْنَ عُسْفَانَ) وَهُوَ بَضَمُ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ عَلَى وَزْنِ عُثْمَانَ مَوْضِعَ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ

مِنْ مَكَّةَ.

وَمَكَّةَ ذَكِّرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذَا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَفَرَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَضُوا آثارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمْرٌ يَثْرِبُ، فَاتَّبَعُوا آثارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمٌ بِنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِينَةِ، وَرَجُلٌ آخَرٌ،

(وَمَكَّةَ) وعن أبي حاتم أنّ الهدأة بين مكة والمدينة، وَقَالَ ابن سعد هي على سبعة أميال من عسفان.

(ذَكِّرُوا) على البناء للمفعول (لِحَيٍّ مِنْ هَذَا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ) بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وتخفيف المثناة التحتيّة، وَقَالَ الرشاطي لحيان في هذيل، وَقَالَ الهمداني لحيان من بقايا جرهم دخلت في هذيل، وَقَالَ ابن دريد هو من لحيت العود ولحوته إذا قشرته، وهذيل هو ابن مدركة بن إلياس بن مضر.

(فَفَرَرُوا لَهُمْ) ويروى إليهم أي: ذهبوا لقتالهم (بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ) فَاقْتَضُوا آثارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ) اسم المكان أي: في مأكلهم (التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمْرٌ يَثْرِبُ، فَاتَّبَعُوا آثارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ) أي: إنقادوا وُسِّمُوا (وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمٌ بِنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتيّة وآخره موحدة أخرى وهو ابن عديّ الأنصاريّ، (وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِينَةِ) بفتح الدال المهملة وكسر المثناة وبالنون هو ابن معاوية بن عبيد بن عامر بن بياضة الأنصاريّ البياضي.

(وَرَجُلٌ آخَرٌ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن طارق حليف بني ظفر.

فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا  
 أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهِؤُلَاءِ أَسْوَةٌ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ  
 وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَاَنْطَلِقَ بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّنَيْنَةِ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بَعْدَ  
 وَقَعَةِ بَدْرٍ، فَأَبْتَعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نَوْفَلٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ  
 الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ،

(فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ) جمع قوس أصله قوس فقدّموا  
 اللام وصيروه قسوا على وزن فلوع ثم قلبوا الواو ياء فصار قسيّ ثم كسروا  
 السين ثم القاف فصار على وزن فليع ويجمع القوس على أقواس أيضًا وكذا على  
 قياس والقوس يذكر ويؤنث فمن أنثه قَالَ في تصغيره قويسة ومن ذكره قَالَ قويس.  
 (فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ  
 لِي بِهِؤُلَاءِ أَسْوَةٌ - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ) لم يبيّن فيه ما  
 فعلوا به وبيّن في باب غزوة الرجيع أنهم قتلوه.

(فَاَنْطَلِقَ بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّنَيْنَةِ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بَعْدَ وَقَعَةِ بَدْرٍ) متعلقه بقوله :  
 بعث إذ الكل كان بعده لا البيع فقط (فَأَبْتَعَ) أي : اشترى (بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ  
 ابْنِ نَوْفَلٍ خُبَيْبًا)، وفي التوضيح ابتاع حجير بن أبي إهاب خبيبا لابن أخيه عقبة بن  
 الحارث بن عامر خال أبي إهاب ليقتله بأبيه، وعند أبي معشر اشترى خبيبا ابنة  
 أبي سروعة وشرك معها ناس، وَقَالَ الْوَأَقِدِيُّ اشترى صفوان بن أمية زيدا ليقتله  
 بأبيه بخمسين فريضة ويقال إنه شرك فيه ناس من قريش، وخبيب اشتراه حجير بن  
 أبي إهاب بثمانين مثقالا من ذهب، ويقال بخمسين فريضة، والفريضة بالضاد  
 المعجمة البعير المأخوذ من الزكاة ثم اتسع فيه حتى سمي البعير فريضة في غير  
 الزكاة، ويقال اشترته بنت الحارث بمائة من الإبل، وعند معمر اشتراه بنو  
 الحارث بن نوفل وعند ابن عقبة اشترك في ابتياع خبيب أبو إهاب بن عزيز  
 وعكرمة بن أبي جهل والأخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم بن الأوقص وأمّية بن  
 أبي عتبة وبنو الحضرمي وشعبة بن عبد الله وصفوان بن أمية وهم أبناء من قتل من  
 المشركين ببدر ودفعوه إلى عقبة بن الحارث فسجنه في داره.

(وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ)، واعترض الدمياطي فقال

فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنْيُ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزِعْتُ فَرُوعَةَ عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟

لم يقتل خبيب هذا وهو أحد بني جَحَجَبِ الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ولم يشهد بدرًا، والذي شهد بدرًا وقتل فيها الحارث هو خبيب بن يساف ابن عتبة بن عمرو بن خديج بن عامر بن جشم بن الحارث بن الخزرج وخبيب بن عدي أحد بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس شهد أحدًا ومات خبيب بن يساف في زمن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ فِي كِتَابِهِ: (الاستيعاب) خبيب بن عدي الأنصاريّ من بني جَحَجَبِ بن كلفة بن عمرو بن عوف شهد بدرًا وأسر يوم الرجيع وَقَالَ أَيضًا خبيب بن إساف ويقال يساف شهد بدرًا وأحدًا والخندق وكان نازلًا بالمدينة.

(فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى) جاز صرفه ومنعه الصرف نظر إلى اشتقاقه كذا قاله الكِرْمَانِيُّ وسكت عليه.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: مُوسَى مَا يَحْلِقُ بِهِ مِنْ أَوْسَى رَأْسَهُ أَي: حَلَقَ قَالَ الْفَرَاءُ هِيَ فَعْلَى وَتَوْنُثٌ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ هُوَ مَذْكَرٌ لَا غَيْرَ يُقَالُ هَذَا مُوسَى وَهُوَ مَفْعَلٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ لَمْ يَسْمَعْ التَّذْكِيرَ فِيهِ إِلَّا مِنَ الْأَمَوِيِّ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ هُوَ مَفْعَلٌ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَصْرَفُ فِي التَّنْكَرَةِ وَفَعْلَى لَا تَنْصَرَفُ عَلَى حَالٍ. (يَسْتَحِدُّ بِهَا) مِنَ الْاسْتِحْدَادِ وَهُوَ إِزَالَةُ شَعْرِ الْعَانَةِ وَأَرَادَ بِهِ التَّنْظِيفَ لِلْقَاءِ رَبِّهِ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ فَهَمَ إِجْمَاعَهُمْ عَلَى قَتْلِهِ.

(فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ) أَي: ذَهَبَ (بُنْيُ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ) بضم ميم اسم فاعل من الإجلاس مضاف إلى المفعول (عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزِعْتُ فَرُوعَةَ عَرَفَهَا خُبَيْبٌ) لأنها لما رأت البنيّ على فخذها والموسى بيده ظنّت أنه يقتله.

(فَقَالَ) أَي: خبيب: (أَتَخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟) كلمة أن مصدرية ويروى أتخشني بحذف النون، وحذف النون بغير جازم وناصب لغة فصيحة.

مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَأَقْتُلْهُمْ بَدَدًا،

(مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ)، ويفهم من كلام ابن إسحاق أن هذه المرأة هي مارية مولاة حجير بن أبي إهاب لأنه روي أن خبيبا قال لها ابعثي إليّ بحديدة قالت فأعطيت غلاما من الحيي موسى فقلت ادخل بها على هذا الرجل البيت قالت والله إن هو إلا أن ولي الغلام بها إليه قلت ما صنعت أصاب الرجل والله ثاره بقتل هذا الغلام فلما ناوله الحديدة قال لعمرك ما خافت أمك غدري حين بعثتك بهذه الحديدة إليّ.

قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا) بكسر القاف وهو العنقود من العنب وجمعه جاء القرآن ﴿فَطَوْفُهَا دَانِيَةٌ﴾ [البقرة: 23] ويقال قطف العنب إذا قطعه من الكرم قِطْفًا وقد يجعل القِطَاف اسماً للوقت كما في قَوْلِهِ ومن باع إلي القِطَاف والفتح لغة.

(مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ)، وَقَالَ ابن إسحاق حدثني عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي نَجِيحٍ أَنَّهُ يَحَدِّثُ عَنْ مَارِيَةَ مَوْلَاةِ حَجِيرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَدْ كَانَ خُبَيْبٌ حَبَسَ فِي بَيْتِي فَلَقَدْ أَطْلَعْتَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَإِنْ فِي يَدِهِ لِقِطْفًا مِنْ عِنَبٍ مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَأْكُلُ مِنْهُ.

(وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي) أي: الذي هو ملتبس بي من إرادة الصلاة.

(جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ) من الإحصاء بالمهملتين (عَدَدًا)، دعاء عليهم بالهلاك استئصالاً بحيث لا يبقى واحد من عددهم، (وَأَقْتُلْهُمْ بَدَدًا) بَدَدًا: بكسر الموحدة وفتح المهملة الأولى أي: متفرقة منقطعة.

وَلَا تَبَقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتَلُ مُسْلِمًا      عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ      يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ  
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ  
صَبْرًا الصَّلَاةَ،

(وَلَا تَبَقِ مِنْهُمْ أَحَدًا) قَالَ: معاوية كنت مع الحاضرين يومئذ ولقد رأيت أبي يكفني إلى الأرض فرقاً من دعوة خبيب وكانوا يقولون: الرجل إذا دعي عليه فاضطجع لجنبه زلت عنه.

وقالوا: (ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ):

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتَلُ مُسْلِمًا      عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ) أَي: لوجه الله وطلب ثوابه، (وَإِنْ يَشَأُ يُبَارِكُ عَلَيَّ  
أَوْصَالِ شِلْوٍ) الشلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام العضو (مُمَزَّعٍ) بفتح  
الزاي المشددة وبالمهملة المقطع وهذان البيتان من قصيدة له مشهورة.

(ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ) بكسر السين المهملة وسكون الراء وفتح الواو  
وبالعين المهملة (عُقْبَةُ) بالمهملة والإسكان (ابْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ)، وَقَالَ ابْن  
إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عِبَادٍ عَنْ أَبِيهِ عِبَادِ بْنِ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتَهُ  
يَقُولُ وَاللَّهِ مَا أَنَا قَتَلْتُ خُبَيْبًا لِأَنِّي كُنْتُ أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ أَبَا مَيْسِرَةَ أَخَا بَنِي  
عَبْدِ الدَّارِ أَخَذَ الْحَرْبَةَ فَجَعَلَهَا فِي يَدِي ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي وَبِالْحَرْبَةِ ثُمَّ طَعَنَهُ حَتَّى  
قَتَلْتَهُ، وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ رَمَوْا زَيْدًا يَعْنِي زَيْدَ بْنَ الدَّثَنَةِ بِالنَّبْلِ وَأَرَادُوا فَتْنَتَهُ  
فَلَمْ يَزِدْ إِلَّا إِيمَانًا وَأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قَتَلَا فِيهِ: «وَعَلَيْكُمْ»  
أَوْ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ خُبَيْبٌ قَتَلْتَهُ قَرِيشٌ وَلَا نَدْرِي أَذَكَرَ زَيْدًا أَمْ لَا وَزَعَمُوا أَنَّ خُبَيْبًا  
دَفَنَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، وَقَالَ النَّبَيْهَقِيُّ فِي دَلَالَتِهِ إِنْ خُبَيْبًا لَمَّا قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَجِدُ  
رَسُولًا إِلَى رَسُولِكَ يَبْلُغُهُ عَنِي السَّلَامُ جَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَكَانَا صَلِيًّا رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلَا، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ نَصَّ  
الْبُخَارِيُّ أَنَّ خُبَيْبًا هُوَ الَّذِي صَلَّاهُمَا حَيْثُ قَالَ: (وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ  
قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ) بالنصب على أنه مفعول سنّ.

وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ - حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا.

(وَأَخْبَرَ) النَّبِيُّ ﷺ (أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ) على صيغة المجهول أي: يوم أصيب هؤلاء ويروى يوم أصيب على تقدير أصيب كل واحد منهم وهو من دلائل النبوة.

(وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا) على البناء للمفعول أي: حين أخبروا (أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا) على البناء للمفعول أَيضًا (بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ) أي: ليدل على أنه قتل تحقيقًا.

(وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ) الظلّة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام: كل ما أظلك ويجمع على ظلل ومنه عذاب يوم الظلّة وهي سحابة أظلتهم فلجئوا إلى ظلها من شدة الحرّ فأطبقت عليهم وأهلكتهم.

والدبر: بفتح الدال المهملة وسكون الموحّدة وبالراء الزنابير قاله أبو حنيفة، قال وقد يقال أيضًا للنحل دبر بالفتح وواحدًا دبرة، قال ويقال له خشرم ولا واحد له من لفظه، وقيل واحد خشرمة.

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الدبر النحل ولا واحد له روى ذلك أبو عبيدة عنه، وأما غيره فروي عنه أن واحدتها دبرة.

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: والدبر عند من رأينا من الأعراب الزنابير، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ: الدبر النحل والجمع الدبور، وذكر بعض الرواة: أنه يقال لأولاد الجراد الدبر.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الدبر ذكور النحل ولهذا سمّي عاصم بحمي الدبر. (فَحَمَتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا)، وذكر أبو يوسف في لطائفه أنه ﷺ قَالَ: «أَيْكُمْ يَجِيرُ خَبِيبًا مِنْ خَشْبَتِهِ وَلَهُ الْجَنَّةُ» فقال الزبير أنا والمقداد قالا فوجدنا حول الخشبة أربعين رجلًا فأنزله فإذا هو رطب لم يتغير بعد أربعين يومًا وبده على جرحه وهي تبضّ دمًا كالمسك فحمله الزبير على فرسه

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَرُوا مُرَارَةَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيِّ وَهَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيَّ رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا.

فلما لحقه الكفار قذفه فابتلعتة الأرض فسمي بليع الأرض، وقيل إن السيل اختطفه قالوا كان عاصم عاهد الله لا يلمس مشركًا ولا يمسه مشرك أبدًا تنجسًا عنه فمنعه الله أيضًا يوم وفاته من ذلك وهذا هو الذي يسمى بيوم الرجيح بفتح الراء وكسر الجيم وبالمهمله، وإنما ذكر البُخَارِيُّ هذا الحديث هنا لأجل قوله وكان قد قتل عظيمًا من عظمائهم فإنه سيأتي في الطريق الآخر التصريح بأن ذلك يوم بدر والذي قتله عاصم المذكور يوم بدر من المشركين عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية قتله صبرًا بأمر النبي ﷺ.

وقد مضى الحديث في كتاب الجهاد في باب هل يستأسر الرجل ومضى الكلام فيه هناك.

(وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَرُوا مُرَارَةَ) بضم الميم وتخفيف الراء الأولى (ابن الربيع) بفتح الراء (العمرى) بفتح المهمله الأنصاري، (وهلال بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية (الواقفي) بالقاف ثم الفاء وهما من الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك.

(رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا)، هذا طرف من حديث كعب الطويل فيه قصة توبته وسيأتي مطولاً في غزوة تبوك إن شاء الله تعالى، وكان المصنف عرف أن بعض الناس ينكر أن يكون مُرَارَةُ وهلال شهدا بدرًا وينسب الوهم في ذلك إلى الزُّهْرِيِّ فرد ذلك بنسبة ذلك إلى كعب بن مالك فإن الحديث الطويل الموصول الذي سيأتي في غزوة تبوك قد أخذ عنه وهو أعرف بمن شهد بدرًا ممن لم يشهد بدرًا ممن جاء بعده والأصل عدم الإدراج فلا يثبت إلا بدليل صريح، ويؤيد كون وصفهما بذلك من كلام كعب أن كعبًا ساقه في مقام التأسي بهما ووصفهما بالصلاح وشهود بدر التي هي أعظم المشاهد فلما وقع لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك ومن الأمر بهجرهما كما وقع له تأسي بهما، وأما قول بعض المتأخرين كالحافظ الدمياطي أنه لم يذكر أحد مرارة وهلالًا فيمن شهد بدرًا فمردود عليه فقد جزم البُخَارِيُّ هنا وتبعه جماعة، وأما قوله وإنما ذكر وهما في

3990 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ذُكِرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، مَرَضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ (1).

الطبقة الثانية من الأنصار ممن لم يشهد بدرًا وشهدا أحداً فحصر مردود فإن الذي ذكرهما كذلك هو مُحَمَّد بن سعد وليس ما يقتضيه صنعه بحجة على مثل هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما مع أن المثبت أولى من النافي لا سيما إذا كان المثبت أوثق، وأما وجه دخوله في هذه الأبواب لا سيما في باب عدة أصحاب بدر أن مُرارة بن الربيع وهلال بن أمية من أهل بدر وأنها داخلان في العدة.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى) هو ابن سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (ذُكِرَ لَهُ) على البناء للمفعول، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ولم أقف على اسم ذاك ذلك (أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ) مصغّر نفل القرشي العدوي أحد العشرة المبشرة. (وَكَانَ بَدْرِيًّا) وإنما نسب إليها مع أنه لم يشهدها لأنه كان ممن ضرب له النَّبِيُّ ﷺ بسهمه وأجره وذلك لأنه ﷺ بعثه وطلحة بن عُبَيْدُ اللَّهِ إلى طريق الشام يتجسسان الأخبار من غير أهل مكة ففاتهما بدر فضرب لهما بسهميهما وأجريهما فعداً بذلك من أهل بدر.

(مَرَضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ) أي: ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (إِلَيْهِ) أي: إلى سَعِيدٍ (بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ) أي: صلاة

(1) قال الموفق: من تجب عليه الجمعة لا يجوز له السفر بعد دخول وقتها، وبه قال الشافعي وإسحاق، وقال أبو حنيفة يجوز، وسئل الأوزاعي عن مسافر يسمع أذان الجمعة وقد أَسْرَجَ دابته، فقال: ليمض في سفره لأن عمر رضي الله تعالى عنه قال: الجمعة لا تحبس عن سفره: ولنا ما روى ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «من سافر من دار إقامة يوم الجمعة دعت عليه الملائكة لا يصحب في سفره ولا يعان على حاجته» رواه الدارقطني في الأفراد، ولأن الجمعة قد وجبت عليه فلم يجز له الاشتغال بما يمنع منها كاللَّهُو والتجارة، وما روي عن عمر رضي الله عنه فقد روي عن ابنه وعائشة أخبار تدل على كراهية السفر يوم الجمعة فتعارض قوله، ثم نحمله على السفر قبل الوقت، وإن سافر قبل الوقت فذكر فيه أبو الخطاب ثلاث روايات:

الجمعة قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: تركها بعذر وهو إشراف القريب على الهلاك لأنه كان ابن عمّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وزوج ابنته، وَقَالَ صَاحِبُ التَّوْضِيحِ أَيْضًا هَذَا لِأَجْلِ قَرَابَتِهِ مِنْهُ وَهُوَ عَذْرٌ، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: وفيما قالاه نظر نعم لو كان في عدم حضوره هلاكه لِأَجْلِ عِلَّةٍ مِنَ الْعِلَلِ كَانَ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَرْكُ الْجُمُعَةِ.

إحداها: المنع لحديث ابن عمر رضي الله عنه.

والثانية: الجواز وهو قول الحسن وابن سيرين وأكثر أهل العلم لقول عمر، ولأن الجمعة لم تجب فلم يحرم السفر كالليل.

والثالثة: يباح للجهاد دون غيره لما روى ابن عباس أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجه زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة في جيش مؤتة فتخلف عبد الله فرآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال: «ما خلفك؟» قال الجمعة، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لروحة في سبيل الله - أو قال غدوة - خير من الدنيا وما فيها، قال: فراح منطلقا، والأولى الجواز مطلقًا لأن ذمته برية من الجمعة فلم يمنعه إمكان وجوبها عليه كما قبل يومها، وإن خاف المسافر فوات رفقته جاز له ترك الجمعة لأن ذلك من الأعذار المسقطه للجمعة والجماعة، وسواء كان في بلده فأراد إنشاء السفر أو في غيره، انتهى مختصرًا.

وبسط الكلام على المسألة ابن القيم في زاد المعاد وحاصله: أنه لا يجوز السفر لمن تلزمه الجمعة بعد دخول وقتها، وأما قبله فللعلماء ثلاثة أقوال، وهي روايات منصوصات عن أحمد، الثالث يجوز للجهاد خاصة، وأما مذهب الشافعي فيحرم عنده السفر بعد الزوال. ولهم في سفر الطاعة وجهان:

أحدهما: تحريمه وهو اختيار النووي.

والثاني: جوازه وهو اختيار الرافعي، وأما قبل الزوال فللشافعي فيه قولان: القديم جوازه، والجديد أنه كالسفر بعد الزوال، وأما مذهب مالك فقال صاحب التفرغ لا يسافر بعد الزوال، ولا بأس أن يسافر قبله، والاختيار أن لا يسافر إذا طلع الفجر وهو حاضر حتى يصلي الجمعة، انتهى مختصرًا.

وما ذكره الموفق من قول عمر حكاه ابن القيم بسياق آخر فقال: ذكر عبد الرزاق عن الثوري بسنده عن عمر فذكر قصة رجل أراد سفرًا، وفي آخرها قال عمر: إن الجمعة لا تحبس مسافرًا فاخرج ما لم يجيء الروحاح، وفي قصة أخرى فقال عمر: إن الجمعة لا تمنعك السفر ما لم يحضر وقتها، وحكى عن ابن جريج: قلت لعطاء أبلغك أنه كان يقال إذا أمسى في قرية جامعة من ليلة الجمعة فلا يذهب حتى يجمع؟ قال: إن ذلك ليكره قلت: فمن يوم الخميس؟ قال لا ذلك النهار فلا يضره، انتهى مختصرًا.

فعلم من روايات ابن القيم المفصلة أن مذهب عمر رضي الله عنه موافق للجمهور، ورواية المغني مختصرة.

3991 - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ: يَا مَرُءُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ سُبَيْعَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَيْتُهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، .....

وَقَالَ ابْنُ الْمَنِيرِ: يَتْرُكُ الْجُمُعَةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَنْ يَقُومُ بِهِ، وَوَجْهُ ذِكْرِهِ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ ظَاهِرٌ.

(وَقَالَ اللَّيْثُ) أَي ابْنِ سَعْدٍ: (حَدَّثَنِي يُونُسُ) هُوَ ابْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، (عَنِ ابْنِ شَهَابٍ) الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عُبَيْدُ اللَّهِ) بضم العين مصغراً (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ) بضم العين وسكون المثناة الفوقية أي: ابن مسعود الهذليّ. (أَنَّ أَبَاهُ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ (كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ) بفتح الهمزة والقاف ابن عبد يغوث (الزُّهْرِيِّ) وعبد الله بن الأرقم أسلم عام الفتح وكتب للنبي ﷺ واستعمله عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ. (يَا مَرُءُ) مِنَ الْأَحْوَالِ الْمَقْدَرَةِ (أَنَّ يَدْخُلَ عَلَيَّ سُبَيْعَةَ) بضم السين المهملة وفتح الموحدة مصغر سبعة (بِنْتُ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ) بلفظ أفعل التفضيل. (فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَيْتُهُ) أَي: فِي انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْحَامِلِ بِالْوَضْعِ.

(فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، يُخْبِرُهُ) مِنَ الْأَحْوَالِ الْمَقْدَرَةِ (أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوْلَةَ) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وباللام، (وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ) بضم اللام ثم بالفتوحة همزاً أو واواً وتشديد التحتانية، وهو من أنفسهم عند بعض وحليف لهم عند آخرين.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ: هُوَ مِنَ الْيَمَنِ حَلِيفُ ابْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مِنْ عَجْمِ الْفَرَسِ وَكَانَ مِنْ مَهَاجِرَةِ الْحَبْشَةِ الْثَانِيَةِ فِي قَوْلِ الْوَاقِدِيِّ، وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ عَنْ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: أَنَّهُ فِيمَنْ شَهِدَ بَدْرًا كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ.

وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَقَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا، تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنِ بَعْكَكِ،

(وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ) بمكة هذا لا خلاف فيه إلا ما ذكره الطَّبْرِيُّ مُحَمَّدَ بْنَ جَرِيرٍ فَإِنَّهُ قَالَ تَوَفِّيَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

(وَهِيَ) أَي: سَبِيعَةَ (حَامِلٌ) أَي: ذَاتُ حَمَلٍ وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ حَامِلَةٌ بِالتَّاءِ مَعَ أَنَّ الحَمْلَ فِي الصِّفَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِالنِّسَاءِ فَلَا حَاجَةَ إِلَى دُخُولِ التَّاءِ فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ﴾ [الحج: 2] لَوْ أُرِيدَ أَنَّ الحَمْلَ مِنْ شَأْنِهَا لَقِيلَ حَامِلٌ دُونَ حَامِلَةٌ.

(فَلَمْ تَنْشَبْ) أَي: فَلَمْ تَلْبَثْ (أَنَّ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَقَاتِهِ) أَي: بَعْدَ وَفَاةِ سَعْدِ ابْنِ خَوْلَةَ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بَلِيَالٍ، وَقِيلَ: خَمْسَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، وَقِيلَ: أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ.

(فَلَمَّا تَعَلَّتْ) بِفَتْحِ العَيْنِ المَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ يُقَالُ تَعَلَّتِ المَرْأَةُ مِنْ نِفَاسِهَا وَتَعَلَّتْ إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ وَطَهَرَتْ مِنْ دَمِهَا.

(مِنْ نِفَاسِهَا، تَجَمَّلَتْ) أَي: تَزَيَّنَتْ (لِلْحُطَّابِ) بِضَمِّ الخَاءِ المَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الطَّاءِ جَمَعَ خَاطِبٌ.

(فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ) بِفَتْحِ السِّينِ المَهْمَلَةِ وَبِالنُّونِ وَبِالمَوْحِدَةِ وَبِاللَّامِ (ابْنُ بَعْكَكِ) بِفَتْحِ المَوْحِدَةِ وَسُكُونِ العَيْنِ المَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الكَافِ الأُولَى وَهُوَ مَنْصَرَفٌ وَاسْمُهُ عَمْرٌو قَالَه الْكِرْمَانِيُّ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ فِي بَابِ الحَاءِ فِي الاسْتِيعَابِ: حَبَّةُ بِنِ بَعْكَكِ أَبُو السَّنَابِلِ القَرَشِيُّ العَامِرِيُّ وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ وَحَبَّةُ بِفَتْحِ الحَاءِ المَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ البَاءِ المَوْحِدَةِ، وَذَكَرَ فِي بَابِ الكُنْيَةِ أَبُو السَّنَابِلِ بِنِ بَعْكَكِ بِنِ الحِجَّاجِ بِنِ الحَارِثِ بِنِ السَّبَاقِ بِنِ عَبْدِ الدَّارِ بِنِ قِصِيِّ القَرَشِيِّ العَبْدَرِيِّ، وَأُمُّهُ عَمْرَةُ بِنْتُ أَوْسٍ مِنْ بَنِي عَذْرَةَ بِنِ سَعْدِ هَذِيمٍ قِيلَ: اسْمُهُ حَبَّةُ بِنِ بَعْكَكِ مِنْ مُسَلِّمَةِ الفَتْحِ كَانَ شَاعِرًا وَسَكَنَ الكُوفَةَ وَمَاتَ بِمَكَّةَ رَوَى عَنْهُ الأَسُودُ بِنِ يَزِيدٍ قِصَّتَهُ مَعَ سَبِيعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ.

رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ «فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمْرَنِي بِالتَّزْوُجِ إِنْ بَدَأَ لِي».

(رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟) من الترجية وفي رواية مسلم: فقال أبو السنايل ما لي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح.

(فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ) وفي رواية مسلم: إنك والله ما أنت ناكح أي: ليس من شأنك النكاح ولست من أهله، يقال امرأة ناكح مثل حائض وطلاق ولا يقال ناكحة إلا إذا أرادوا بناء الاسم لها فيقال نكحت فهي ناكحة.

(قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ «فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمْرَنِي بِالتَّزْوُجِ إِنْ بَدَأَ لِي») أي: إن ظهر لي، وفي مسلم بعد هذا.

قال ابن شهاب: فلا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنها لا يقربها زوجها حتى تطهر، وهذا قول أكثر الصحابة والفقهاء وتأولوا قوله تعالى: ﴿يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: 234] في الحائل دون الحامل عملاً بالآية الأخرى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: 4].

وروي عن عليّ وابن عباس رضي الله عنهما: أنها تعتدّ بأبعد الأجلين، وبه قال سحنون حكاه عند عبد الحق وعند أصحابنا عدّة الحامل بوضع الحمل سواء كانت حرّة أو أمة وسواء كانت العدة عن طلاق أو وفاة أو غير ذلك لأن آية الحمل متأخرة فيكون غيرها منسوخاً به أو مخصوصاً.

ووجه ذكره هنا قوله وكان ممّن شهد بدرًا، وقد وصل هذا التعليق قاسم ابن أصبغ في مصنفه من مطلب بن شعيب عن عبد الله بن صالح عن الليث، وقد أخرجه البخاري في الطلاق مختصرًا، وأخرجه مسلم في الطلاق، وكذا

تَابَعَهُ أَصْبَغٌ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَسَأَلْتَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَاسِ بْنِ الْبَكْرِ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ.

أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ فِيهِ.

(تَابَعَهُ) أَي: تَابَعَ اللَّيْثُ (أَصْبَغُ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْمَعْجَمَةِ هُوَ ابْنُ الْفَرَجِ الْمَصْرِيُّ أَحَدُ مَشَايخِ الْبُخَارِيِّ فِي رِوَايَتِهِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ.

(عَنِ ابْنِ وَهْبٍ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، (عَنِ يُونُسَ) أَي: ابْنِ يَزِيدَ، وَهَذِهِ الْمَتَابَعَةُ رَوَاهَا الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوِيهِ عَنِ أَصْبَغٍ. (وَقَالَ اللَّيْثُ) أَي ابْنُ سَعْدٍ: (حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الرَّهْرِيُّ.

(وَسَأَلْتَاهُ) الظَّاهِرُ أَنَّ السَّائِلَ هُوَ يُونُسُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ، (فَقَالَ) أَي ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي كَذَا فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: حَدَّثَهُ وَيُرْوَى (أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ) بِفَتْحِ الْمَثَلَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ الْعَامِرِيِّ (مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَاسِ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَةِ وَبِالْمَهْمَلَةِ (ابْنِ الْبَكْرِ) بَضْمِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِ الْكَافِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَةِ مُصَغَّرًا، وَيُرْوَى بِكُسْرِ الْمُوَحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ نَاشِبِ بْنِ غَيْرِهِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ لَيْثِ اللَّيْثِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَدِيِّ وَإِيَّاسِ شَهِدَ بَدْرًا وَأَحَدًا وَالْخَنْدَقَ وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ إِسْلَامُهُ وَإِسْلَامُ أَخِيهِ عَامِرٍ فِي دَارِ الْأَرْقَمِ وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ يَرُوي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ) خَبِرَ أَنَّ أَي: أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَوْ بغيرِهِ، وَالْمَقْصُودُ بَيَانُ أَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا لَا بَيَانُ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِهَذَا أَوْ بغيرِهِ.

وقوله: وكان أبوه شهد بدرًا جملة معترضة بين اسم أن وخبرها، وهذا التعليق وصله البخاري في تاريخه الكبير قال: قال لنا عبد الله بن صالح أخبرنا الليث فذكر الحديث المذكور بتمامه.

## 11 - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

3992 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ، قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا،

## 11 - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

(بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا) أَي: حُضُورِ الْمَلَائِكَةِ غَزْوَةَ بَدْرٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ نَصْرَةً لَهُمْ وَعَوْنًا عَلَى الْكَافِرِينَ، وَأَخْرَجَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَاتِ الْمَغَارِي وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَوْمَ بَدْرٍ يَعْرِفُونَ قَتْلَى الْمَلَائِكَةِ مِنْ قَتْلَى النَّاسِ بِضَرْبِ فَوْقِ الْأَعْنَاقِ وَعَلَى الْبَنَانِ مِثْلَ وَسْمِ النَّارِ، وَفِي مَسْنَدِ إِسْحَاقَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ قَالَ رَأَيْتَ قَبْلَ هَزِيمَةِ الْقَوْمِ بِبَدْرٍ مِثْلَ الْبَخَارِ الْأَسْوَدِ أَقْبَلَ مِنَ السَّمَاءِ كَالنَّمْلِ فَلَمْ أَشْكُ أَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا هَزِيمَةَ الْقَوْمِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَيْنَمَا رَجَلَ مُسْلِمٌ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مُشْرِكٍ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارَسِ الْحَدِيثِ وَفِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ».

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) الْمَعْرُوفُ بِابْنِ رَاهُوِيَةَ قَالَ: (أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الْأَنْصَارِيُّ، (عَنْ مُعَاذٍ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَبِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، (ابْنِ رِفَاعَةَ) بِكَسْرِ الرَّاءِ وَتَخْفِيفِ الْفَاءِ (ابْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ) بِضَمِّ الزَّايِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَبِالْقَافِ الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ) أَي: أَبُو مُعَاذٍ وَهُوَ رِفَاعَةُ (مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ)، وَقَالَ أَبُو عَمْرِو رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْعِجْلَانِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ بْنِ زُرَيْقِ الْأَنْصَارِيِّ الزُّرْقِيِّ يَكْنَى أَبَا مُعَاذٍ شَهِدَ بَدْرًا بِإِخْلَافٍ وَأَحَدًا وَسَائِرَ الْمَشَاهِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ رِفَاعَةَ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمْلَ وَصَفِّينَ وَتَوَقَّى فِي أَوَّلِ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَبُوهُ رَافِعٌ أَحَدُ النُّبَخَاءِ الْإِثْنِي عَشَرَ شَهِدَ الْعُقْبَةَ مَعَ السَّبْعِينَ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا عَلَى إِخْلَافٍ فِيهِ.

(قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ) عَلَيْهِ السَّلَامُ (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ، قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا) شَكَّ مِنَ الرَّاوِي أَي: أَوْ قَالَ ﷺ كَلِمَةً نَحْوَ قَوْلِهِ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ نَحْوَ قَوْلِهِ: مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا جَاءَ فِي

قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

3993 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ: مَا يَسْرُئُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا، بِالْعَقَبَةِ قَالَ: سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ أَهْلُ بَدْرٍ فَيَكُمُ؟ قَالَ: «خِيَارَنَا».

(قَالَ) أَي: جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ) أَي: هُم مِّنْ أَفْضَلِهِمْ أَيْضًا وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ قَالَ وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ هُم خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ، مِطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ، وَالْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ.

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ) هُوَ (ابْنُ حَرْبٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) أَي: ابْنُ زَيْدٍ، (عَنْ يَحْيَى) أَي: ابْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ) أَي: الَّتِي بَمَنَى وَهُوَ كَانَ أَحَدَ السِّتَّةِ أَوْ أَحَدِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ وَأَحَدِ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى قَبْلَ الْهَجْرَةِ.

(فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ) وَزَيْدٌ فِي رِوَايَةٍ: لِأَبِيهِ أَي: وَكَانَ رِفَاعَةُ يَقُولُ: (مَا يَسْرُئُنِي) كَلِمَةٌ مَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ وَفِيهِ مَعْنَى التَّمَنِّي لِشُهُودِ الْعَقَبَةِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مَا نَافِيَةٌ.

(أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا، بِالْعَقَبَةِ) أَي: بِدَلِّ الْعَقَبَةِ فَالْبَاءُ بَاءُ الْبَدَلِ، هَذَا تَخْرِيجُ الْبَعْضِ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنْ ضَمِيرَ كَانَ لِرَافِعٍ وَهُوَ يَقُولُ لِابْنِهِ ذَلِكَ يَرِيدُ أَنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ عِنْدَهُ أَفْضَلَ مِنْ شُهُودِ بَدْرٍ، وَقَدْ أُخْرِجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِسْحَاقِ الْقَاضِي عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فِيهِ بَلْفُظٌ عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ وَكَانَ رِفَاعَةُ بَدْرِيًّا وَرَافِعٌ عَقَبِيًّا وَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ مَا أَحَبُّ أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا وَلَمْ أَشْهَدْ الْعَقَبَةَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ مَالِكٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ التَّنْصِيحَ بِتَفْضِيلِ أَهْلِ بَدْرٍ عَلَى غَيْرِهِمْ فَقَالَ مَا قَالَ بِاجْتِهَادٍ مِنْهُ وَشَبَّهَتْهُ أَنَّ الْعَقَبَةَ لَمَّا كَانَتْ هِيَ مَنشَأَ نَصْرَةِ الْإِسْلَامِ وَسَبَبَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي نَشَأَ مِنْهَا الْقُوَّةُ وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْغَزَوَاتِ كُلِّهَا كَانَتْ أَفْضَلَ لَكِنِ الْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

(قَالَ) أَي: مُعَاذُ: (سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا) أَي: بِمَا تَقَدَّمَ فِي رِوَايَةِ

3994 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ، أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَنْ يَحْيَى، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: «إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

3995 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ،

جرير من شهود بدر أو أفضلية بدر أو العقبة يقال سألته عنه وبه بمعنى واحد قَالَ تَعَالَى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: 1] أي: عن عذاب، وهذا ظاهر الإرسال لأن معاذ تابعي لا صحابي لكن عند التأمل يظهر أن رواية معاذ لذلك عن أبيه كما يشهد بذلك رواية جرير.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حَدَّثَنِي (إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ) أي: ابن يعقوب المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا يَزِيدُ) أي: ابن هارون قَالَ: (أَخْبَرَنَا يَحْيَى) هو ابن سعيد الأنصاريّ أَنَّهُ (سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ، أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ) نحو ما سأل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ مع أن معاذًا بين في آخر الحديث أن السائل هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا طريق آخر في الحديث السابق وهو ظاهر الإرسال أيضًا كسابقه. (وَعَنْ يَحْيَى) هو متصل بما قبله أي: وعن يحيى بن سعيد الأنصاريّ المذكور.

(أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد اللبنيّ (أَخْبَرَهُ) أي: أخبر يحيى (أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ) أي: مع يزيد بن الهاد (يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: «إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ») وساق الإسماعيلي على لفظ يزيد من طريق محمد بن شجاع عنه بلفظ أن ملكًا من الملائكة أتى رسول الله ﷺ فقال ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال يحيى بن سعيد حدثني يزيد بن الهاد أن السائل هو جبريل عليه السلام.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) الفراء الرازي قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ) هو ابن عبد المجيد الثقفي قَالَ: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) هو الحداء، (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ

أَخِذْ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ».

أَخِذْ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ»، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ هَذَا مِنْ مَرَاثِيلِ الصَّحَابَةِ وَلَعَلَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَمَلَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي يَوْمِ بَدْرٍ خَفِقَ خَفِيقَةً ثُمَّ انْتَبَهَ فَقَالَ: «أَبْشُرِيَا أَبَا بَكْرٍ أَنَا نَصْرَ اللَّهِ هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ يَقُودُهُ عَلَى ثَنَائِيهِ الْغُبَارِ».

وَوَقَعَتْ فِي بَعْضِ الْمَرَاثِيلِ تَتِمَّةٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَقِيدَةٌ وَهِيَ مَا أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ مَرْسَلِ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا فَرَّغَ مِنْ بَدْرٍ عَلَى فَرَسٍ حَمْرَاءَ مَعْقُودِ النَّاصِيَةِ وَقَدْ عَصَبَ الْغُبَارُ ثَنِيَّتَهُ عَلَيْهِ دَرَعَهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكَ وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَفَارِقَكَ حَتَّى تَرْضَى أَرْضِيَّتَ قَالَ: «نَعَمْ».

وَوَقَعَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: هَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ لَمْ أَرْ مِثْلَهَا ثُمَّ هَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَأَظْنَهُ ذَكَرَ ثَلَاثَةَ: فَكَانَتِ الْأُولَى: جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالثَّانِيَةُ: مِيكَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالثَّلَاثَةُ: إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ مِيكَائِيلَ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِسْرَافِيلَ عَنِ يَسَارِهِ وَأَنَا فِيهَا.

وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لِي وَالْأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ: مَعَ أَحَدِكُمَا جَبْرِيلَ وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ مَلِكٌ عَظِيمٌ يَحْضُرُ الصَّفَّ وَأَشْهَدُ الْقِتَالَ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الَّذِي قَبْلَهُ مُمْكِنٌ.

قَالَ الشَّيْخُ تَقِي الدِّينِ السَّبْكَيُّ: سُئِلْتُ عَنِ الْحِكْمَةِ فِي قِتَالِ الْمَلَائِكَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَنَّ جَبْرِيلَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَدْفَعَ الْكُفْرَانَ بِرِيْشَتِهِ مِنْ جَنَاحِهِ فَقُلْتُ وَقَعَ ذَلِكَ لِإِرَادَةِ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ وَيَكُونُ الْمَلَائِكَةُ مَدَدًا عَلَى عَادَةِ مَدَدِ الْجِيُوشِ رِعَايَةً لِمُصَوِّرَةِ الْأَسْبَابِ وَسُنَّتِهَا الَّتِي أَجْرَاهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي عِبَادِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ فَاعِلُ الْجَمِيعِ.

وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ، وَالْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ.

## 12 - باب

3996 - حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَاتَ أَبُو زَيْدٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِيْبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا».

## 12 - باب

(باب) كذا وقع من غير ترجمة في جميع الروايات وهو كالفصل لما قبله لأنه يتعلق ببيان من شهد بذرًا.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (خَلِيفَةُ) بفتح الخاء المعجمة وبالفاء هو ابن خياط بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية أَبُو عمرو الحافظ العصفري البَصْرِيُّ مات سنة ست وأربعين ومائتين قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ) من كبار مشايخ البُخَارِيِّ وحدث عنه هنا بالواسطة قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أَبِي عروبة، (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ) هو قيس بن السكن الأنصاريّ من بني عدي بن النجار وهو أحد الذين جمعوا القرآن على عهد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو أحد عمومة أنس رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(1)</sup> (وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِيْبًا) العقب الولد وولد الولد.

وَقَالَ ابن فارس: بل الورثة كلهم قَالَ: والأوّل أصح.

(وَكَانَ بَدْرِيًّا) هكذا أورده مختصرًا هنا وقد مضى في مناقب الأنصار بآتم من هذا أنه سأل أنس رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ عن أبي زيد الذي جمع القرآن فقال هو قيس ابن السكن رجل من بني عدي بن النجار مات فلم يترك عقبًا نحن ورثناه، وفي اسمه اختلاف كثير.

قَالَ أَبُو عمر: هو قيس بن زعورا بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصاريّ الخزرجي غلبت عليه كنيته.

وَقَالَ ابن سعد: يذكرون أنه ممن جمع القرآن على عهد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان له من الولد زيد وإسحاق وخولة وأُمّهم خولة بنت سُفْيَانَ بن قيس بن زعورا، وشهد قيس بن السكن بذرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بغير خلاف ستة بالهدى بانوا  
أبو زيد الأنصاري معاذ وعثمان

(1) لقد جمع القرآن عصر نبينا  
أبيّ أبو الدرداء ابن ثابت

3997 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنَ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لِحَمًّا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَيَّ أَحِيهِ لَأَمَّهُ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَتَادَةَ بْنِ التُّعْمَانِ، .....

وقتل يوم خيبر أبي عبيد شهيداً سنة خمس عشرة وليس له عقب، وبخظ الدمياطي أبو زيد ثابت بن زيد بن قيس بن زيد بن النعمان بن ماركد الأغر بن ثعلبة بن كعب ابن الخزرج بن الحارث بن الخزرج، ومن ولد أبي زيد سعيد بن أويس بن ثابت ابن بشير بن أبي زيد النحوي البصري وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن وهلك في خلافة عمر رضي الله عنه.

وفي معجم الصحابة للذهبي: أبو زيد أوس، وقيل: معاذ الأنصاري المدني جمع القرآن.

وَقَالَ ابْنُ الْمَعِينِ: اسْمُهُ ثَابِتُ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ وَالِدُ عَمِيرِ اسْتَشْهَدَ بِالْقَادِسِيَّةِ، قَالَ: وَقِيلَ: ابْنُ السَّكَنِ بْنِ قَيْسِ الْخَزْرَجِيِّ النَّجَارِيِّ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ التِّينِ: أَبُو زَيْدٌ هَذَا أَحَدُ أَعْمَامِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَي: ابْنُ سَعْدٍ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ) أَي: ابْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ) بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْمَوْحَدَةِ الْأُولَى وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ مَوْلَى بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَارِ الْأَنْصَارِيِّ.

(أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنَ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ) هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لِحَمًّا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى) وَيُرْوَى: مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى (فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ) عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ (حَتَّى أَسْأَلَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَيَّ أَحِيهِ لَأَمَّهُ) وَهِيَ أَنْيسَةُ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو (وَكَانَ بَدْرِيًّا) أَي: وَكَانَ أَخُوهُ لَأَمَّهُ بَدْرِيًّا، (فَتَادَةَ بْنِ التُّعْمَانِ) أَي: ابْنُ زَيْدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَوَادِ بْنِ كَعْبٍ وَكَعْبٌ هُوَ ظَفَرُ ابْنِ الْخَزْرَجِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ الظَّفَرِيِّ، يَكْنَى أَبَا عَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبَا عَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَقِبِي بَدْرِيٌّ أَحَدِيٌّ شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا وَأَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقِيلَ: يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَقِيلَ: يَوْمَ أَحَدٍ، وَهُوَ الْأَصْحَحُ

فسالت حدقته على وجهه فأرادوا قطعها ثم أتوا النَّبِيَّ ﷺ فرفع حدقته بيده حتى وضعها موضعها ثم غمزها براحته وَقَالَ: «اللَّهُم اكس جمالاً فمات وإنها لأحسن عينيه وما مرضت بعد» .

وَقَالَ الهيثم بن عدي: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وعينه في يده فقال: «ما هذا يا قتادة؟» قَالَ هو كما ترى فقال: «إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت رددتها ودعوت الله تعالى فلم تفقد منها شيئاً» فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الجنة لجزء وعطاء جزيل ولكني رجل مبتلى بحب النساء وأخاف أن يقلن أعور فلا يردني ولكن تردّها وتسال الله لي الجنة فأخذها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بيده وأعادها إلى مكانها فكانت أحسن عينيه إلى أن مات ودعا له بالجنة .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عمارَةَ قَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عندي امرأة أحبّها وإن هي رأت عيني خشيت أن تقذرني فردّها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بيده فاستوت .

وعن ابن إسحاق من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: أصيبت عين قتادة بن النعمان يوم أحد وكان قريب عهد بعرس فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فأخذها بيده فكانت أحسن عينيه وأحدهما نظراً .

وَقَالَ أَبُو معشر السندي: قدم رجل من ولد قتادة بن النعمان على عمر بن عبد العزيز فقال من الرجل فقال:

أنا ابن الذي سألت على الخدّ عينه فُرِدَّتْ بكف المصطفى أحسن الردّ فعادت كما كانت لأوّل مرّة<sup>(1)</sup> فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد

توفي قتادة رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونزل في قبره أخوه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وهو ابن خمس وستين سنة، ثم إن قول قتادة يجوز فيه الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف هو هو، والنصب على أنه مفعول لفعل محذوف أي: أعني، والجر على أنه بدل من أخيه.

(1) ويروى لأول أمرها.

فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ، نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

3998 - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ مُدَجِّجٌ<sup>(1)</sup>،

(فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ) أي: الشأن (حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ، نَقَضَ) بالقاف والضاد المعجمة أي: ناقض (لِمَا كَانُوا) أي: لما كانت الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (يُنْهَوْنَ) على البناء للمفعول مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى ويروي: (عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ)، وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نهى عن ادخار الأضحية بعد أيام التشريق قَالَ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَاَنَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لِحُومِ نَسْكِنَا بَعْدَ ثَلَاثِ انْتَهَى.

ثم أباح لهم الأكل والإمساك بعد الثلاث بقوله ﷺ: «كلوا بعد وادخروا وتزودوا» فكان النهي منسوخاً وهو قول جماهير العلماء، وسيأتي تفصيله في كتاب الأضاحي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ وكان بدرياً، وفي الإسناد ثلاثة من التابعين على نسق واحد.

(حَدَّثَنِي عُبَيْدُ) مصغر عبد (ابْنِ إِسْمَاعِيلَ) أَبُو مُحَمَّدٍ الهباري القرشي الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أسامة، (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةَ ابن الزبير أنه (قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ) أي: ابن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُبَيْدَةَ) بضم المهملة وفتح الموحدة وقيل بفتح العين وكسر الموحدة (ابْنَ سَعِيدِ ابْنِ الْعَاصِ) أي: ابن أمية بن عبد شمس، (وَهُوَ مُدَجِّجٌ) بضم الميم وفتح الدال المهملة وكسر الجيم الأولى وفتحها مع تشديدها على صيغة الفاعل أو المفعول

(1) قوله: وهو مدجج، قال القسطلاني: بضم الميم وفتح الدال المهملة وفتح الجيم الأولى وكسرها مشددة فيهما أي: مغطى بالسلاح، وفي القاموس: المدجج والمدجج الشاك في السلاح، اهـ.

وقال الكرمانى: مدجج بلفظ الفاعل والمفعول من التدجيج بالمهملة والجيمين أي: شاكي السلاح، يقال: تدجج فلان إذا دخل في سلاحه كان يغطى بها، اهـ. وكتب مولانا محمد حسن المكي في تقريره: قوله ذات الكرش أمي. اهـ.

لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ، قَالَ هِشَامٌ: - فَأُخْبِرْتُ: أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدِ انْتَنَى طَرْفَاهَا، قَالَ عُرْوَةُ: «فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا» ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا

من التدجيج وهو التغطية بالسلاح أي: مغطى بالسلاح شاكي السلاح تامة ويقال تدجج أي: تغطى بالسلاح فلا يظهر منه شيء.

(لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى) من التكنية (أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ) بفتح الكاف وكسر الراء وهو لذي الخفت والظلف وكل مجتر كالمعدة للإنسان، وكرش الرجل أيضًا: عياله، والكرش أيضًا: الجماعة من الناس.

(فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ) بفتح المهملة والنون والزاي كالحرية قاله الدَّأُوْدِيُّ، وَقَالَ ابن فارس هي شبه العكاز. وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وهي أطول من العصا وأقصر من الرمح.

(فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ، قَالَ هِشَامٌ) هو ابن عُرْوَةَ وهو موصول بالإسناد المذكور.

(فَأُخْبِرْتُ) على البناء للمفعول: (أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ) قَالَ الدِّمِيَاطِيُّ: الصَّوَابُ تَمَطَّيْتُ وَهُوَ مِنَ التَّمَطَّيِّ بِمَعْنَى مَدَّ الْيَدَيْنِ فِي الْمَشْيِ وَتَمَطَّطَ أَي: تَمَدَّدَ.

(فَكَانَ الْجَهْدُ) بفتح الجيم وبضمها (أَنْ نَزَعْتُهَا) بفتح الهمزة (وَقَدِ انْتَنَى طَرْفَاهَا) أي: انعطف طرفاها والضمير في نرعتها وطرفاها للعنزة (قَالَ عُرْوَةُ) وهو موصول بالإسناد المذكور: (فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ) إِيَّاهَا أي: سَأَلَ الزُّبَيْرَ الْعَنْزَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ الْعَنْزَةَ عَارِيَةً.

(فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا) يعني أخذ الزبير العنزة بعد موت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لكونها كانت عارية عنده، (ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أي: من الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَأَعْطَاهُ) إِيَّاهَا أيضًا عارية، (فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا

قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ».

3999 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَايَعُونِي».

4000 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ،

قُبِضَ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَي: عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسَهُ وَلَفْظَةُ الْآلِ مَقْحَمَةٌ وَبَعْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ عِنْدَ أَوْلَادِهِ، (فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ) وَمطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ (مِنَ الْعُوذِ بِالْمَهْمَلَةِ وَالذَّالِ) (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ) بَضَمَ الْعَيْنَ الْمَهْمَلَةَ وَتَخْفِيفَ الْمُوَحَّدَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَايَعُونِي»)، وَهَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ مَرَّ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ بِتَمَامِهِ.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَي: ابْنُ سَعْدٍ، (عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) أَنَّهُ قَالَ: (أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ) بِضَمِّ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمِثَالَةِ التَّحْتِيَةِ يُقَالُ اسْمُهُ مَهْشَمٌ بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَيُقَالُ هَشِيمٌ بِضَمِّ الْهَاءِ وَيُقَالُ هَاشِمٌ وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ هَشَامٌ بِنِ عَتْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ بِنِ عَبْدِ شَمْسٍ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ الْقُرَشِيِّ الْعَبْشَمِيِّ كَانَ مِنْ فَضَلَاءِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَهَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ وَصَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ وَشَهِدَ بَدْرًا وَأَحَدًا وَالْخَنْدُقَ وَالْحَدْيِيَّةَ وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا وَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، .....

(وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا) أَي: ادَّعَى أَنَّهُ ابْنُهُ وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: 5]، فَإِنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ صَارَ يُدْعَى مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَسَالِمٌ كَانَ ابْنَ مَعْقِلَ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْقَافِ، وَقِيلَ هُوَ ابْنُ عُبَيْدِ مَصْغَرًا، وَفِي الْإِسْتِيعَابِ كَانَ سَالِمُ عَبْدِ الثَّيْبَةِ بَضْمَ الْمُثَلَّةِ وَفَتْحَ الْمُوَحَّدَةِ وَإِسْكَانَ الْمُثَنَاءِ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحَ الْمُثَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ بِنْتُ يِعَارَ بِالْيَاءِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ الْأَنْصَارِيَّةِ زَوْجَ أَبِي حَذِيفَةَ فَأَعْتَقَتْهُ فَانْقَطَعَ إِلَى أَبِي حَذِيفَةَ فَتَبَنَاهُ (وَأَنْكَحَهُ) أَي: زَوَّجَهُ (بِنْتُ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ) بَضْمَ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمُثَنَاءِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَقَالَ هِنْدُ ابْنَةُ الْوَلِيدِ وَكَذَا سَمَّاهَا الزَّبِيرُ، وَخَالَفَهُمْ مَالِكٌ فَأَخْرَجَهُ فِي الْمَوْطَأِ مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ أَيْضًا عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَسَمَّاهَا فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ، وَكَذَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو تَقْلِيدًا لِمَالِكٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ سَعْدٍ وَلَا أَبُو عَمْرٍو فِي الصَّحَابَةِ هِنْدُ بِنْتُ الْوَلِيدِ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ سَعْدٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بَلْ ذَكَرَ عَمَّتَهَا فَاطِمَةَ بِنْتَ عْتَبَةَ وَأَنَّهَا الَّتِي تَزَوَّجَ بِهَا سَالِمٌ، قَالَ الدِّمِيَاطِيُّ: وَلَا أَظُنُّهُ صَحِيحًا.

وَذَكَرَ ابْنُ مَنْدَةَ فِي الصَّحَابَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ الْحَارِثِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ: أَنَّهَا كَانَتْ بِالشَّامِ تَلْبَسُ الثِّيَابَ مِنْ ثِيَابِ الْخَزْرَمِيِّينَ تَأْتِرُ فُقَيْلَ لَهَا أَمَا يَغْنِيكَ هَذَا عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَتْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْإِزَارِ.

وَفِي مَعْجَمِ الذَّهَبِيِّ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْوَلِيدِ بِنْتُ عْتَبَةَ بِنْتُ رِبِيعَةَ زَوْجَ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ مِنَ الْمَهَاجِرَاتِ تَزَوَّجَهَا بَعْدَ سَالِمِ الْحَارِثِ بِنْتُ هِشَامِ فِيمَا زَعَمَ إِسْحَاقُ الْفُرَوِيُّ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيَّةُ أُخْتُ خَالِدِ بَايَعْتَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ زَوْجُ عَمَّتِهَا الْحَارِثِ بِنْتُ هِشَامِ.

(وَهُوَ) أَي: سَالِمٌ (مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) وَهِيَ ثَبِيئَةُ الْمَذْكُورَةُ أَنْفًا فَإِنَّ قَبْلَهُ قَدْ مَضَى فِي فِضَائِلِ الصَّحَابَةِ بَابُ مَنَاقِبِ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ هُنَا تَفَاوُتٌ، فَالْجَوَابُ أَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى أَبِي حَذِيفَةَ إِنَّمَا كَانَتْ بِأَدْنَى مَلَابَسَةٍ فَهُوَ إِطْلَاقٌ مُجَازِيٌّ وَفِي الْحَقِيقَةِ هُوَ مَوْلَى الْأَنْصَارِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ.

كَمَا «تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا» وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: 5]. فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(كَمَا «تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا») وهو زيد بن حارثة الصحابي المشهور رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، شَبَّهَ تَبْنِي أَبِي حذيفة سالمًا بتبني رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زيد بن حارثة الكلبي من بني عبد ودّ وكان عبدًا للرسول ﷺ فأعتقه وتبناه قبل الوحي وأخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْإِسْلَامِ فجعل الفقير أخا للغني ليعود عليه فلما تزوج النَّبِيُّ ﷺ زينب بنت جحش الأسدي وكانت تحت زيد بن حارثة.

قَالَ الْيَهُودُ وَالْمَنَافِقُونَ: تَزَوَّجَ مُحَمَّدٌ امْرَأَةَ ابْنِهِ وَيَنْهَى النَّاسَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ أَعْنِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (1) [الأحزاب: 5].

(وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ فَجَاءَتْ سَهْلَةُ) بفتح السين المهملة وسكون الهاء بنت سهيل بن عمرو العامرية القريشية هاجرت مع زوجها أبي حذيفة وليس هي التي أعتقت سالمًا فإن تلك أنصارية وهذه قرشية.

(النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ)، وسيأتي تمام الحديث في كتاب النكاح إن شاء اللَّهُ تَعَالَى، وبيان ذلك أن سهلة لما جاءت رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إنا كنا نرى سالمًا ولدًا وقد بلغ مبلغ الرجال وإنه يدخل علينا وإنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حذيفة شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فقال: «أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ وَيَذْهَبَ مَا فِي نَفْسِ أَبِي حذيفة».

وفي لفظ أبي داود قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إنا كنا نرى سالمًا ولدًا وقد أنزل اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ فَقَالَ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ فَأَرْضِعْتَهُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ».

(1) ادعوهم لأبائهم أي: انسبوهم إليهم وقوله هو أقسط عند الله تعليل له والضمير لمصدر ادعوا وأقسط أفعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقًا من القسط بمعنى العدل ومعناه البالغ في الصدق.

4001 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عِدَاةَ بُنَيَّ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ عَلَيَّ مَنِي، وَجُورِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِالذَّفِّ، يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ».

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: فَجَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سَهِيلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمِ عَلَيَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ» قُلْتُ: إِنَّهُ ذُو لَحْيَةٍ فَقَالَ: «أَرْضِعِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ» قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَرَفْتَهُ فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ» فَأَرْضَعْتَهُ فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان ممن شهد بدرًا.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ) هو ابن عبد الله ابن المدني قال: (حَدَّثَنَا بِشْرُ) بكسر الموحدة (ابْنُ الْمُفْضَلِ) بتشديد الضاد المعجمة المفتوحة ابن لاحق أبو إسماعيل البصري قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ) أبو الحسن المدني سكن البصرة، (عَنِ الرَّبِيعِ) بضم الراء وفتح الموحدة وكسر الياء المشددة (بِنْتِ مُعَوِّذٍ) بصيغة اسم الفاعل من التعويد بالذال المعجمة بن عفراء الأنصارية ومعوذ له صحبة أيضًا.

(قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عِدَاةً) نصب على الظرفية مضاف إلى الجملة التي بعدها وهي قوله.

(بُنَيَّ عَلَيَّ) بضم الباء على البناء للمفعول وعليّ بتشديد الياء والبناء عبارة عن الدخول بالمرأة.

(فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ عَلَيَّ مَنِي) بفتح اللام بمعنى الجلوس.

(وَجُورِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِالذَّفِّ) جملة حالية (بِالذَّفِّ) بضم الدال وفتحها وتشديد الفاء (يَنْدُبْنَ) بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة من الندب وهو ذكر الميت بأحسن أوصافه وهو مما يهيج الشوق إليه والبكاء عليه.

(مَنْ قُتِلَ) في محل نصب على أنه مفعول يندبن.

(مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ»)، وفي الحديث إباحة ضرب

4002 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» يُرِيدُ التَّمَائِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ.

الدف صبيحة العرس وإباحة سماعه ومن يمنعه من العلماء يقول كان هذا وأمثاله في ابتداء الإسلام وفيه منع نسبة علم الغيب لأحد من المخلوقين.

ومطابقتة للترجمة في قوله يندبن من قتل من آبائي يوم بدر، وقد أخرجهُ البُخَارِيُّ فِي النِّكَاحِ أَيْضًا، وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي النِّكَاحِ، وَكَذَا ابْنُ مَاجَةَ فِيهِ.

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) الفراء الرازي قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو ابن يُوْسُفَ الصنعاني، (عَنْ مَعْمَرٍ) بفتح الميمين هو ابن راشد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ ابْنِ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ.

(ح) تحويل من سند إلى آخر.

(وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي أُويس المدني (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإنفراد (أَخِي) هو عبد الحميد، (عَنْ سُلَيْمَانَ) هو ابن بلال، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ) بفتح المهملة سبط الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ)، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» وقوله: (يُرِيدُ التَّمَائِيلَ) جمع تمثال (الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ) من قول ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ القاسبي وجزم به ابن التين تفسيراً له وتخصيصاً لعمومه، والحديث قد مضى في بدء الخلق ومرّ الكلام فيه هناك.

ومطابقتة للترجمة في قوله وكان قد شهد بدرًا.

4003 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِي، فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينِ، فَتَسْتَعِينُ بِهِ فِي وِلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيَّنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْعَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَائِي مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدَانُ لِقَبِهِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ) هُوَ ابْنُ زَيْدِ الْأَيْلِيِّ.  
(ح) تَحْوِيلٌ مِنْ سِنْدِ إِلَى آخِرِ.

و(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ) هُوَ أَبُو جَعْفَرِ الْمَصْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ) بفتح المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبالمهملة ابن خالد ابن أخي يُونُسِ بن يزيد المذكور قَالَ: (حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ بنِ مُسْلِمِ بنِ شَهَابٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ) هِيَ الْمَسْنَةُ مِنَ النُّوقِ (مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعَ) بفتح القاف الأولى وسكون التحتانية وضم النون وفتحها وكسرهما وبالمهملة (أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِي، فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينِ، فَتَسْتَعِينُ بِهِ فِي وِلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيَّنَا) وَفِي رِوَايَةٍ: فَيَنْمِيزُ بِنِزَادَةِ النُّونِ (أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْعَرَائِرِ) جَمْعُ الْغَرَارَةِ وَهِيَ لِلتَّبْنِ وَنَحْوِهِ وَهُوَ مَعْرَبٌ.

(وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَائِي) وَيُرْوَى: وَشَارِفَتَايَ (مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مِنَ الْجَبِّ وَهُوَ الْقَطْعُ وَيُرْوَى جَبَّتْ بَدُونِ الْهَمْزَةِ قِيلَ وَهُوَ الصَّوَابُ.

أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَتْ حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمَّ أَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ  
الْمَنْظَرَ، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا فَعَلَهُ حَمْرَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا  
الْبَيْتِ، فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا:

أَلَا يَا حَمْرُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ

فَوُتِبَ حَمْرَةٌ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَ أَسْنِمْتُهُمَا وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ  
أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ،  
وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ،  
عَدَا حَمْرَةٌ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ  
شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي،

(أَسْنِمْتُهُمَا) جمع سنام، (وَبُقِرَتْ) على البناء للمفعول أيضًا أي: شَقَّتْ  
(حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمَّ أَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ:  
مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا فَعَلَهُ حَمْرَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فِي شَرْبٍ)  
بفتح الشين المعجمة وسكون الراء شارب كَتَجَرَّ جمع تاجر (مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ  
قَيْنَةٌ) أي: جارية مغنية، (وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْرُ) هو ترخيم  
حمزة (لِلشُّرْفِ) جمع شارف (النَّوَاءِ) بالكسر جمع النواية وهي السمينة وبعده:

وهنَّ معقلات بالفناء

ضع السكين في اللبّات منها

وعجل من أطائبها لشرب

قديدًا من طبيخ أو شواء

المعقلات: المقيدات.

والتضريح: التدمية والتلطبخ والصبغ، القديد: اللحم المطبوخ.

فَوُتِبَ حَمْرَةٌ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَ أَسْنِمْتُهُمَا وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ  
أَكْبَادِهِمَا قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،  
وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ) ويروى: ما لقيت كالיום.

(عَدَا حَمْرَةٌ عَلَى نَاقَتِي) بتشديد الباء (فَأَجَبَ أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَ حَوَاصِرُهُمَا،

وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي،

وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةٌ نَمِلٌ، مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ نَمِلٌ فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

4004 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ

الْأَصْبَهَانِيِّ،

وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةٌ نَمِلٌ بِفَتْحِ الْمَثَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ السَّكَرَانِ.

(مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ) أَي: جَرَّ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ نَمِلٌ فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى) وَكَانَ فَعَلَ ذَلِكَ خَشْيَةً أَنْ يَزِدَادَ عَتَبَ حَمْزَةَ فِي حَالِ سَكَرِهِ فَيَنْتَقِلُ مِنَ الْقَوْلِ إِلَى الْفِعْلِ فَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ مَا يَقَعُ مِنْ حَمْزَةَ بِمَرَأَى مِنْهُ لِيُدْفَعَهُ إِنْ وَقَعَ شَيْءٌ فِيهِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي مَا مَضَى أَهـ.

(فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ)<sup>(1)</sup> وَالْحَدِيثُ قَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الشَّرْبِ وَفِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ فَرَضِ الْخُمْسِ وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ وَذَكَرَهُ هُنَا لِقَوْلِهِ مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ) بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمَوْحَدَةِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّي نَزِيلَ بَغْدَادِ ثِقَةَ مَشْهُورَاتِ بَغْدَادِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ وَوَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُحَارِيِّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) هُوَ سُفْيَانُ، (قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكُوفِيُّ وَقَدْ مَرَّ فِي الْعِلْمِ

(1) فَإِنْ قِيلَ إِلَى مَا آلَ أَمْرَ النَّاقَتَيْنِ فَالْجَوَابُ كَانَ ضِمَانَهُمَا لَازِمًا لِحَمْزَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ طَالَبَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُمْكِنُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَوْضَهُمَا إِنْ الْعُلَمَاءُ لَا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ جَنَائِطَ الْأَمْوَالِ لَا تَسْقُطُ عَنِ الْمَجَانِينِ وَغَيْرِ الْمَكْلُفِينَ وَيَلْزِمُهُمْ ضِمَانُهَا فِي كُلِّ مَالٍ كَالْعُقْلَاءِ.

سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَقَالَ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا».

4005 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ .....  
.....

أي: بلغ به منتهاه من الرواية يقال أنفذت السهم أي: رميت به فأصبت وقيل المراد بقوله أنفذه لنا أنه أرسله فكأنه حمله عنه مكاتبه.

(سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ) هو عبد الله بن معقل بفتح الميم وإسكان المهملة وكسر القاف المزني بالزاي والنون لأبيه صحبة وقد مرّ في الزكاة.

(أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ) بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة التحتية وآخره فاء ابن واهب بن الحكيم بن ثعلبة أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وقيل أَبُو الوليد وقيل أَبُو ثابت الأنصاريّ مات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه عليّ بن أبي طالب وكبّر عليه، (فَقَالَ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا»)) كذا في الأصول لم يذكر عدد التكبير.

وقد أورده أَبُو نعيم في المستخرج من طريق البُخَارِيِّ بهذا الإسناد فقال فيه: كَبَّرَ خَمْسًا، وَأَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ وَالْبِرْقَانِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ وَقَالَ: سَتًّا، وَكَذَا أوردته البُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَأوردته أيضًا بلفظ خمسًا، وقول عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا يَشِيرُ إِلَى أَنَّ لِمَنْ شَهِدَهَا فَضْلًا عَلَى غَيْرِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي التَّكْبِيرِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَقَالَ أَيضًا: إِنَّ تَكْبِيرَاتِ الْجَنَازَةِ ثَلَاثٌ وَأَنَّ الْأُولَى لِلْإِسْتِفْتَاكِ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: فِي شَرْحِ الْمَهْدَبِ: كَانَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خِلَافٌ ثُمَّ انْقَرَضَ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ أَرْبَعٌ لَكِنْ لَوْ كَبَّرَ الْإِمَامُ خَمْسًا لَمْ يَبْطُلْ صَلَاتُهُ إِنْ كَانَ نَاسِيًا وَكَذَا إِنْ كَانَ عَامِدًا عَلَى الصَّحِيحِ لَكِنْ لَا يَتَابَعُهُ الْمَأْمُومُ عَلَى الصَّحِيحِ، وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ هُنَا لِأَجْلِ قَوْلِهِ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا».

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ) أَبَاهُ (عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا، يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لِيَالِيَّ، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ،

عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حِينَ تَأَيَّمَتْ) بِالتَّحْتَانِيَةِ الثَّقِيلَةِ أَي: صَارَتْ أَيْمًا وَهِيَ مِنْ مَاتَ زَوْجَهَا، وَقِيلَ: يُقَالُ: تَأَيَّمَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا أَقَامَتْ لَا تَتَزَوَّجُ وَالْأَيْمُ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا بَكْرًا كَانَتْ أَوْ ثَيِّبًا مُطَلَّقَةً كَانَتْ أَوْ مَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا.

(حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (مِنْ خُنَيْسٍ) بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون المثناة التحتية وبالسین المهملة (ابن حُدَافَةَ) بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي وكان من المهاجرين الأولين شهد بدرًا بعد هجرته إلى أرض الحبشة ثم شهد أحدًا ونالته ثمة جراحة مات منها بالمدينة وهو أخو عبد الله بن حذافة (السَّهْمِيِّ)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لِيَالِيَّ، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا) أَي: فِي هَذَا الْوَقْتِ الْحَاضِرِ، (قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ) أَي: أَشَدَّ غَضَبًا وَهُوَ مِنَ الْمَوْجِدَةِ يُقَالُ وَجَدَ عَلَيْهِ مَوْجِدَةٌ إِذَا غَضِبَ، وَإِنَّمَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ لِمَا كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَهُ وَلَهُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ مَزِيدِ الْمَحَبَّةِ فَلِذَلِكَ كَانَ غَضَبُهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَشَدَّ مِنْ غَضَبِهِ مِنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ «حَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ» فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا.

4006 - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، سَمِعَ أَبَا

مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ،

فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ «حَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ» فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا، وَمطابقة الحديث للترجمة كمطابقة سابقه لها، وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي النِّكَاحِ أَيْضًا، وَكَذَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِيهِ.

(حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ) هو ابن إبراهيم القصاب البصري قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية هو ابن ثابت الأنصاري الكوفي، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ) من الزيادة الأنصاري الخطمي الصحابي وهو جد عدي لأمه (سَمِعَ) أي: أنه سمع (أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو عقبه بن عمرو الأنصاري الخزرجي، واختلفوا في شهوده بدرًا، فالأكثر على أنه لم يشهدا، ولم يذكره مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَغَازِي فِي الْبَدْرِيِّينَ.

وَقَالَ الْوَائِدِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ: لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا وَإِنَّمَا نَزَلَ بِهَا فَانْسَبَ إِلَيْهَا، وَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ لَمْ يَصْحَ شَهُودَ أَبِي مَسْعُودٍ بَدْرًا وَإِنَّمَا كَانَتْ مَسْكَنَهُ فَقِيلَ لَهُ الْبَدْرِيُّ فَأُشَارَ إِلَى أَنَّ الْاسْتِدْلَالَ عَلَى أَنَّهُ شَهِدَهَا بِمَا يَقَعُ فِي الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ الْبَدْرِيُّ لَيْسَ بِقَوِيٍّ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ لِكُلِّ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا الْبَدْرِيُّ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُطْرَدٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ يَكْتَفِ الْبُخَارِيُّ فِي جُزْمِهِ بِأَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا بِذَلِكَ بَلْ اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَلِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا فَإِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ حُجَّةٌ فِي ذَلِكَ لِكُونِهِ أَدْرَكَ أَبَا مَسْعُودٍ وَإِنْ كَانَ رَوَى عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ».

4007 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخَّرَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا،

هذا الحديث بواسطة وقد اختار أبو عبيد القاسم بن سلام أنه شهدها ذكره البغوي في معجمه عن عمه علي بن عبد العزيز عنه، وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى وَقَالَ الطبراني وأبو أحمد الحاكم: يقال إنه شهدها. وَقَالَ ابن البرقاني: لم يذكره ابن إسحاق في البدرين وفي غير حديث أنه شهدها انتهى.

والقاعدة أن المثبت يقدم على النافي، وإنما رجح من نفي شهوده بدرًا باعتقاده أن عمدة من أثبت ذلك وصفه بالبدري وأن تلك نسبة إلى نزول بدر لا إلى شهودها، لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم أنه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قَالَ فيه فدخل عليه أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ شَهِدَ بَدْرًا.

(عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ (قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ») والحديث قد مرَّ في كتاب الإيمان في باب ما جاء أن الأعمال بالنيات ذكره هنا لأجل قوله البدري.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَي: ابن شهاب أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ) يَعْنِي ذَلِكَ الْخَلِيفَةَ الصِّدْقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فِي إِمَارَتِهِ: أَخَّرَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ، وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ) (أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا) وَالْحَسَنُ هُوَ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَبُو مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ أَبُو أُمِّهِ وَأُمُّهُ أُمُّ بَشِيرِ بِنْتِ أَبِي مَسْعُودٍ تَزَوَّجَهَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ فَوُلِدَتْ لَهُ ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَوُلِدَتْ لَهُ زَيْدًا ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِي

فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ: نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أُمِرْتُ» كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ.

4008 - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةِ كَفَّتَاهُ»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ.

فولدت له عمراً، وقوله شهد بدرًا إخبار عن حقيقة شهوده غزوة بدر فلذلك جزم به البُخاري حيث ذكره أولاً في الحديث السابق بقوله البدري بالتوصيف وذكره هنا بالإخبار على وجه الجزم.

(فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ) بلفظ الخطاب: (نَزَلَ جِبْرِيلُ) عَلَيْهِ السَّلَامُ، (فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أُمِرْتُ») بلفظ الخطاب على البناء للمفعول، وقوله: (كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ) من كلام عُرْوَةَ وفيه نوع من الإرسال، ويشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة هو ابن أبي مَسْعُودِ المذكور، وقد مضى نحو الحديث في أول كتاب مواقيت الصلاة ومَرَّ الكلام فيه مستوفى وذكره هنا لأجل قوله: شهد بدرًا.

(حَدَّثَنَا مُوسَى) هو ابن إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذَكِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) بفتح المهملة الواضحة الشكري، (عَنِ الْأَعْمَشِ) هو سليمان بن مهران، (عَنِ إِبْرَاهِيمَ) أي: النخعي، (عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ) من الزيادة النخعي الكوفي، (عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) هما ﴿وَأَمَّا الرَّسُولُ﴾ [البقرة: 285] إلى آخرها.

(مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةِ كَفَّتَاهُ) أي: أغنتاه عن قيام الليل، وقيل: أقل ما يكتفى به في قيام الليل آيتان لهذا الحديث يريد مع أم القرآن، وقيل: أقله ثلاث آيات لأنه ليس سورة أقل من ذلك، وقيل: أقل ما يجزئ في القرآن في قيام الليل، وقيل: معناه تكفيان الشر وتقيان من المكروه.

(قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) هو المذكور في الإسناد: (فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ) جملة حالية، (فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ) أي: بالحديث المذكور.

4009 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، «أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

4010 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبَسَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: ابْنُ

شَهَابٍ، .....

وفيه : الحديث في الطواف وتعليم العلم والسؤال عنه وما خفت من الحديث فهو جائز فيه، وفيه : أربعة من التابعين على نسق واحد وكلهم كوفيون .

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله البدرى، وقد أخرجَه البُخَارِيُّ في فضائل القرآن أيضًا، وأخرجَه مُسْلِمٌ في الصلاة، وكذا أَبُو دَاوُدَ فيه، وَالتِّرْمِذِيُّ في فضائل القرآن، وكذا النَّسَائِيُّ فيه، وابن ماجه في الصلاة.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) هو ابن سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَي: ابن سعد، (عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي) بالافراد (مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ) أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْحَارِثِيُّ، ويقال: أَبُو نَعِيمٍ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِهِمْ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: معدود في أهل المدينة .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: مات سنة تسع وتسعين وهو ابن ثلاث وتسعين .

(أَنَّ عِتْبَانَ) بكسر المهملة وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة وبالنون (ابْنُ مَالِكٍ) أَي: ابن عَمْرٍو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم الخزرجي السالمي توفى زمن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ)، والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب المساجد في البيوت وفي باب صلاة النوافل جماعة مطولاً، وذكره هنا لأجل قوله مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ولهذا لم يذكر بقية الحديث.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ) المصري قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبَسَةَ) هو ابن خالد قَالَ: (حَدَّثَنَا يُونُسُ) هو ابن يزيد الأيلي قَالَ: (قَالَ: ابْنُ شَهَابٍ) أَي: الزُّهْرِيُّ ولم يورد البُخَارِيُّ موضع الحاجة من الحديث وهو قوله في أوله أَنَّ عِتْبَانَ بن مالك وهو من أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وقد تقدم

ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ.

4011 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ «اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ» .....

هكذا في أبواب المساجد من كتاب الصلاة وكأنه اكتفى بالإيماء إليه كعادته.

(ثُمَّ سَأَلْتُ) القائل لذلك هو ابن شهاب (الْحُصَيْنَ) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية (ابن مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ) أي: من خيارهم وهو جمع سريّ وهو النفيس الشريف، وقيل: السخي ذو مروءة.

(عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ) ذكر ذلك لتأكيد سماع ابن شهاب حديث عثبان بن مالك عن محمود بن الربيع.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أنه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالافراد (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ) أي: ابن عامر بن سعد بن عبد الله بن الحارث حالف عامر الخطاب بن نفيل ثم تبنّاه وأسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم وهاجر إلى الحبشة مع امرأته ليلى بنت أبي حثمة العدوية ثم هاجر إلى المدينة وشهد بَدْرًا وسائر المشاهد وتوفي سنة ثلاث وثلاثين وقيل: سنة ثنتين، وقيل: سنة خمس وثلاثين بعد قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأيام روى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن عُمَرَ وابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ، وابنه عَبْدُ اللَّهِ الرَّاوِي عنه الزُّهْرِيُّ ولد على عهد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قيل سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو ابن أربع سنين أو خمس سنين وتوفي سنة خمس وثمانين، وله أخ آخر يسمّى عَبْدُ اللَّهِ أَيضًا وله صحبة أَيضًا صحب هو وأبوه النَّبِيُّ ﷺ واستشهد يوم الطائف مع النَّبِيِّ ﷺ.

(وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ) أي: وكان عَبْدُ اللَّهِ بن عامر من أكبر بني عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية هو ابن كعب بن لؤي ولم يكن منهم وإنما كان حليفًا لهم ووصفه بكونه أكبرهم بالنسبة لمن لقيه الزُّهْرِيُّ منهم. (وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ)

ابْنُ مَظْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

4012، 4013 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ،

بضم القاف (ابْنُ مَظْعُونٍ) بسكون الظاء المعجمة هو ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي يكنى أبا عمر وقيل يكنى أبا عمرو والأول أشهر هاجر إلى أرض الحبشة مع أخويه عثمان وعبد الله بنى مظعون شهد بدرًا وسائر المشاهد.

(عَلَى الْبَحْرَيْنِ) على لفظ ثنية البحر هو موضع بين البصرة وعمان ثم عزله وولّى عثمان بن أبي العاص.

(وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) وذلك أن أم عبد الله وحفص زينب بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون، ولم يذكر البُخَارِيُّ القصة لكونها موقوفة ليست على شرطه وغرضه ذكر من شهد بدرًا فقط، وقد أوردها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزُّهْرِيِّ وزاد فقدم الجارود أي: البُصْرِيُّ على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال إن قدامة سكر فقال من يشهد معك قال أَبُو هُرَيْرَةَ فشهد أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فصمت ثم عاوده فقال لَتَمْسِكَنَّ أَوْ لَأُسُوءَنَّكَ فقال ليس في الحق أن يشرب ابن عمك وتسوءني فأرسل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى زوجته هند بنت عم الوليد فشهدت على زوجها فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقدامة إني أريد أن أحذك فقال ليس لك ذلك لقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ فقال أخطأت التأويل بقية الآية: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ [المائدة: 93] فإنك إذا اتقيت اجتنبت ما حرّم عليك ثم أمر به فجلد فغاضبه قدامة ثم حجًا جميعًا فاستيقظ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من نومه فرعًا فقال عجلوا بقدامة أتاني آت فقال صالح قدامة فإنه أخوك فاصطلحا.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ) أي: ابن عبيد الضبيعي البُصْرِيُّ ابن أخي جويرية بن أسماء وهو من مشايخ مسلم أيضًا قال: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) أي:

عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ عَمِّيهِ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا، أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ».

4014 - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ .....

ابن أسماء، (عَنْ مَالِكٍ) الإمام، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ (أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، (أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ بِالنُّونِ بَدَلَ الرَّاءِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهُوَ خَطَأٌ، وَرَافِعٌ هُوَ ابْنُ خَدِيجٍ بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ ابْنُ رَافِعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْحَارِثِيِّ الْخَزْرَجِيِّ.

(أَنَّ عَمِّيهِ) تثنية عمّ وهما ظهير مصغراً ومظهر ابنا رافع بن عديّ وشهد ظهير العقبة الثانية وقتل مظهر بخيبر زمن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتَلَهُ غُلْمَانٌ لَهُ فَأَجْلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلَ خَيْبَرَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ بِأَمْرِهِمْ. (وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا) أَنْكَرَ ذَلِكَ الدِّمِيَاطِيُّ وَقَالَ: إِنَّمَا شَهِدَ أَحَدًا وَاعْتَمَدَ عَلَى ابْنِ سَعْدٍ وَمَنْ أَثْبَتَ شَهُودَهُمَا أَثْبَتَ مَمَّنْ نَفِي.

(أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ) أَي: أَكْرِيهَا (إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ) هَذَا إِنْكَارٌ مِنْ سَالِمٍ عَلَى رَافِعٍ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ فَإِنْ قُلْتَ رَافِعٌ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقَالَ هُوَ أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ قُلْتَ لَعَلَّ غَرَضَهُ أَنَّهُ لَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْكِرْيَاءِ بِيَعُضٍ مَا يَحْصُلُ مِنَ الْأَرْضِ وَالْكَرَاءِ بِالنَّقْدِ وَنَحْوِهِ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَنْهِيٌّ لَا مُطْلَقًا.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا آدَمُ) هُوَ ابْنُ أَبِي إِيَاسٍ، (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ

الَهَادِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بِنَّ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا».

4015 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، .....

الَهَادِ اللَّيْثِيِّ) بالنصب لأنه صفة عبد الله.

قَالَ: رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بِنَّ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ) بالنصب أيضًا لأنه صفة رفاعه وقد

تقدم ترجمة رفاعه.

(وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا)، وتام هذا الحديث أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ ابْنِ مَعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ بَلْفِظَ سَمِعَ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ رَافِعِ كَبَّرَ فِي صَلَاتِهِ حِينَ دَخَلَهَا وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ وَلَفْظُهُ عَنْ رِفَاعَةَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ أَنَّهُ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ الْبُخَارِيُّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي وقد تكرر ذكره قَالَ:

(أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن المبارك المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشد، (ويونس) هو ابن يزيد الأيلي، (عن الزُّهْرِيِّ)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ) بالفاء الأنصاري كذا هو هنا، عمرو وكذا عند ابن إسحاق وسماه موسى وأبو معشر والواقدي عمير بن عوف بالتصغير وكذا سماه بن سعد وَقَالَ: إنه مولى سهيل بن عمر ويكنى أبا عمرو، (وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ)، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) ويقال: إنه من مكة نزل على كلثوم بن الهدم لما هاجر وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مات في خلافة عمر رضي الله عنه وصلّى عليه.

أخبره (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ) بضم المهملة (ابن الجراح) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي أحد العشرة أمين هذه الأمة (إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمر) بتشديد الميم (عليهم العلاء بن الحضرمي) بفتح المهملة وإسكان المعجمة وفتح الراء وكان

فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظَنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: «أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».

4016 - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ .....

مجاب الدعوة وأنه خاض البحر بكلمات قالها ودعا بها واسم الحضرمي عبد الله ابن عمار ويقال غير ذلك .

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَثْمَانَ: مَاتَ الْعَلَاءُ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَكَانَ وَالِيًّا عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَيُقَالُ: تَوَفَّى ﷺ وَهُوَ عَلَيْهَا فَأَقْرَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خِلاَفَتَهُ كُلَّهَا ثُمَّ أَقْرَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَوَفَّى فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَانَهُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظَنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: «أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا» بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ مِنَ الْأَمَلِ.

(مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ) بِالنَّصْبِ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِقَوْلِهِ: (أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ) كَانَ (قَبْلَكُمْ) وَيُرْوَى عَلَى مَنْ قَبْلِكُمْ.

(فَتَنَافَسُوهَا) مُضَارِعٌ حَذَفَ مِنْهُ التَّاءُ أَي: فَتَرَعَبُوا فِيهَا عَلَى وَجْهِ الْمَعَارَضَةِ.

(كَمَا تَنَافَسُوهَا) فَعْلٌ مَاضٍ.

(وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ)، وَمُطَابَقَةٌ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ فِي قَوْلِهِ وَكَانَ شَهِيدًا بَدْرًا، وَقَدْ مَضَى فِي بَابِ الْجَزِيَةِ وَالْمَوَادِعَةِ وَمَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ مُسْتَوْفَى، وَفِي الْإِسْنَادِ صَحَابِيَّانِ وَتَابِعِيَّانِ.

(حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ)

ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا، حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا».

4017، 4018 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى ابْنَ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَرْكُ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ.....

بفتح الجيم (ابْنُ حَازِمٍ) بالمهملة والزاي، (عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا، حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ) بضم اللام وتخفيف الموحدة الْأَنْصَارِيَّ، واختلف في اسمه فقييل بشير بن عبد المنذر وقيل رفاعه بن عبد المنذر الأوسي (الْبَدْرِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ) بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية البيضاء أو الرقيقة أو الصغيرة وهي حيات طوال بيض فلما تضر وفي رواية الترمذي عن ابن مبارك أنها الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها.

(فَأَمْسَكَ عَنْهَا)، والحديث قد مضى في بدء الخلق في آخر باب خير مال المسلم غنم، وذكره هنا لأجل قوله البدري.

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ) أي: ابن عَبْدِ اللَّهِ أَبُو إِسْحَاقَ الْحَرَامِي الْمَدِينِي قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء وآخره حاء مهملة، (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) أنه قَالَ: (قَالَ ابْنُ شِهَابٍ) الرَّهْمِيُّ (حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَرْكُ) بصيغة الأمر جواب للأمر السابق.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ الْإِذْنَ سَبَبٌ لِلتَّرْكِ أَوْ لِأَمْرِهِمْ أَنْفُسَهُمْ بِالْتَّرْكِ قُلْتَ لِلتَّرْكِ بِلَفْظِ الْأَمْرِ مَبَالِغَةٌ كَأَنَّهُمْ تَأْمَرُهُمْ أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ وَلَوْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِالنَّصْبِ فَهُوَ فِي تَقْدِيرِ الْخَبَرِ لِلْمَبْتَدَأِ الْمَحْذُوفِ أَي: فَالْإِذْنَ لِلتَّرْكِ (لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ) بالجر عطف بيان لابن أختنا، وكان عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من جهة الأمر قريباً للأنصار وأم العباس ليست من الأنصار بل جدته أم عبد المطلب هي الأنصارية فأطلقوا على جدّة العباس أختاً لكونها منهم وعلى العباس ابنها لكونها جدته، وأم العباس نثيلة بضم النون وفتح المثناة وسكون المثناة التحتية وفتح اللام بنت

فِدَاءُهُ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَذُرُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا».

جناب بالجيم والنون ابن حبيب بن مالك بن عمرو بن عامر الضحيان الأصغر بن زيد مائة بن عامر الضحيان الأكبر بن سعد بن الخزرج بن تيم الله بن النمر قاله أبو عبيدة، وَقَالَ الزبير اسمها نثلة بفتح النون وسكون المثلثة بنت جناب إلى آخره، وأم عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن حزام بن خدّاش بن حذف بن عدي بن النجار، وكان هاشم والد عبد المطلب لما مرّ بالمدينة نزل على عمرو بن زيد المذكور وكان سيّد قومه فأعجبه سلمى فخطبها إلى أبيها وزوجها منه.

(فِدَاءُهُ قَالَ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاللَّهِ لَا تَذُرُونَ) بفتح الذال المعجمة أي: لا تتركون (مِنْهُ) أي: من الفداء (دِرْهَمًا) أي: درهمًا واحدًا، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ لَا تَذُرُونَ لَهُ أَي: للعباس وأمات العرب ماضي هذه المادة فلم يقولوا وذر وكذا ماضي يدع إلّا في قراءة ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: 3]، وروى ابن عائد في المغازي من طريق مرسل أنّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ولي وثاق الأسرى شدّ وثاق العباس فسمعه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يئن فلم يأخذه النوم فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس وكانّ الأنصار لما فهموا رضى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلبًا لتمام رضاه فلم يجبههم إلى ذلك، وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يا عباس أهد نفسك وابني أخيك عقيل ابن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو مال» قَالَ إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا وَلَكِنِ الْقَوْمُ اسْتَكْرَهُونِي قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَقُولُ إِنْ يَكُ حَقًّا فَإِنَّ اللَّهَ يَجْزِيكَ وَلَكِن ظَاهِرُ أَنَّكَ كُنْتَ عَلَيْنَا»، وذكر موسى بن عقبة أنّ فداءهم كان أربعين أوقية ذهبًا، وعند أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً فَجَعَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ مِائَةَ أَوْقِيَةٍ وَعَلَى عَقِيلِ ثَمَانِينَ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ لِلْقَرَابَةِ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَمَّا فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾ فقال العباس وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تَعَالَى: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ﴾ [الأنفال: 70].

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لَأَنَّهُمْ كَانُوا بَدْرِيِّينَ.

4019 - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ،

(حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) الضحاک بن مخلد النبیل البصری، (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب، (عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ) من الزيادة هو اللَّيْثِيُّ الْآتِي فِي الْإِسْنَادِ الثَّانِي. (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية.

(عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ) هو المقداد بن عمرو الكندي بكسر الكاف وإسكان النون وبالمهملة، والأسود إنما رِيَّاهُ فنسب إليه، ويقال كان في حجره، ويقال كان عبداً حبشياً له فتناه ولا تصح عبوديته، وَقَالَ ابن حبان كان أبوه عمرو حالف كندة فنسب إليها، وَقَالَ أَبُو عمر المقداد بن الأسود نسب إلى الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزُّهْرِيَّ لأنه كان تَبَاهُ وحالفه في الجاهلية فقبل المقداد بن الأسود، وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطر بن عمرو بن سعد البهراني وكان المقداد من الفضلاء النجباء الكبار الخيار من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ وشهد فتح مصر ومات في أرضه بالحرث، فحمل إلى المدينة ودفن بها وصلى عليه عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة ثلاث وثلاثين.

(ح) تحويل من إسناد إلى آخر.

(وَحَدَّثَنِي) بالإفراد (إِسْحَاقُ) هو ابن منصور قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) أَي: ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزُّهْرِيَّ قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ) هو مُحَمَّد بن عبد اللَّهِ بن مسلم بن شهاب ابن أخي شهاب الزُّهْرِيَّ، (عَنْ عَمِّهِ) مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيَّ أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ) بالرفع صفة عطاء وهو نسبة إلى ليث بن بُكَيْر بن عبد مناة بن كنانة، (ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة نسبة إلى جندع بن ليث بن بُكَيْر.

أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيَّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِنَبِيِّ زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضْرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لِيهِ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».

وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: الْجَنْدَعُ وَاحِدُ الْجِنَادِعِ وَهِيَ الْخَنَافِسُ الصَّغَارُ.

(أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ) ضد الشرار النوفلي التابعي (أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيَّ) نسبة إلى كندة بكسر الكاف وسكون النون وبالذال المهملة هو ثور بن عفير بن عدي بن الحارث سمي كندة لأنه كند أباه أي: عقه.

(وَكَانَ حَلِيفًا لِنَبِيِّ زُهْرَةَ) أي: ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، (وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضْرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ) أي: تحيل في الفرار مني بشجرة، ومنه قوله تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ لَوْأَدًا﴾ [النور: 63] إِلَّا أَنْ لَوْأَدًا مَصْدَرٌ لَوْأَدٌ وَمَصْدَرٌ لَوْأَدًا، (فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لِيهِ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟) وفي ذلك دلالة على أنه يثبت به الإسلام فلا يحتاج إلى كلمتي الشهادة، وقوله: أقتله بهمة الاستفهام على سبيل الاستعلام.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»)، فإن قيل المؤمن لا يكفر بالقتل فكيف كان بمنزلة، فالجواب أن معناه أنه مثله في كونه مباح الدم فقط، فإن قيل القتل ليس سبباً لكون كل واحد منهما بمنزلة الآخر فما وجه الشرطية، فالجواب أن أمثاله عند النحاة مؤولة بالأخبار أي: قتلك سبب لإخباري بذلك، وعند البيانين أن المراد لازمه نحو ييارح دمك إذ عصيت.

4020 - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عُليَّةَ، قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ، قَالَ: «أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟» قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: «قَتَلَهُ قَوْمُهُ» .....

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْكَافِرَ مَبَاحَ الدَّمِ بِحُكْمِ الدِّينِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ فَإِذَا قَالَهَا صَارَ مَحْقُونِ الدَّمِ كَالْمُسْلِمِ فَإِنْ قَتَلَهُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ ذَلِكَ صَارَ دَمُهُ مَبَاحًا بِحُكْمِ الْقِصَاصِ كَالْكَافِرِ بِحَقِّ الدِّينِ وَلَمْ يَرُدَّ بِهِ إِحْقَاقُهُ بِالْكَفْرِ عَلَى مَا يَقُولُهُ الْخَوَارِجُ مِنْ إِكْفَارِ الْمُسْلِمِ بِالْكَبِيرَةِ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ وَكَانَ مَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ كَانَ فَارِسًا يَوْمَئِذٍ، وَفِي إِسْنَادِهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ وَهُمْ مَدِينُونَ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الدِّيَاتِ أَيْضًا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْجِهَادِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْبِرِّ.

(حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) أَي: ابْنُ كَثِيرِ الدُّورَقِيِّ وَهُوَ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعُليَّةُ أُمُّهُ بَضَمَ الْعَيْنَ الْمَهْمَلَةَ وَفَتَحَ اللَّامَ وَتَشْدِيدَ الْمِثْلَةَ التَّحْتِيَّةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ) هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْحَانَ أَبُو مَعْتَمِرِ التَّيْمِيُّ الْبُصْرِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ) وَهَمَا: مَعَاذُ وَمَعْوِذُ الْأَنْصَارِيَّانِ، وَعَفْرَاءُ مَوْثُ الْأَعْفَرِ بِالْمَهْمَلَةِ وَالْفَاءُ وَالرَّاءُ.

(حَتَّى بَرَدَ) أَي: مَاتَ، (فَقَالَ: «أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟») بِحَذْفِ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ عَلَى سَبِيلِ التَّقْرِيعِ، وَنَصَبِ أَبَا جَهْلٍ عَلَى طَرِيقَةِ النَّدَاءِ أَوْ عَلَى لُغَةٍ مِنْ جَوْزِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ عُليَّةَ، قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ، قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَي: لَيْسَ فَعَلَكُمْ زَائِدًا عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ.

(قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: «قَتَلَهُ قَوْمُهُ») أَي: قَالَ أَبُو جَهْلٍ وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي».

4021 - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا. فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: «هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ.....»

(قَالَ) أَي قَالَ سُلَيْمَانَ: (وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ) بِكسر الميم وسكون الجيم وفتح

اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد السدوسي التابعي.

(«قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ»<sup>(1)</sup> قَتَلَنِي) أَي: لو قتلني غير أَكَّارٍ لأن كلمة لو

لا يأتي بعدها إلا الفعل ولا يأتي الاسم، والأكَّار بفتح الهمزة وتشديد الكاف الزراع والفلاح وكان الذين قتلوه من الأنصار وهم أهل زراعة يريد بذلك استحقرهم، وقد تقدّم هذا الحديث في أوائل هذه الغزوة والغرض من ذكره هنا بيان كون ابني عفراء ممن شهد بدراً.

(حَدَّثَنَا مُوسَى) هو ابن إِسْمَاعِيلِ المنقري التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَاحِدِ) هو ابن زياد العبدي البصري قَالَ: (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَي: ابن شهاب، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابن عتبة بن مسعود أنه قَالَ: (حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (عَنْ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقِينَا) بفتح الياء فعل ومفعول (مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا فَحَدَّثْتُ) بِهِ (عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ) أَي: بذلك، (فَقَالَ: هُمَا عُوَيْمُ) بضم العين المهملة وفتح الواو وآخره ميم مصغر عام (ابْنُ سَاعِدَةَ) أَي: ابن عائش بن

(1) قوله: (فلو غير أَكَّارٍ)؛ أَي: زراع، وهو مثل قوله: لو ذات سوار لطمتني، فيكون المرفوع بعد لو قائلاً بمحذوف يفسره المذكور، والجواب محذوف؛ أَي: لتسليت، ولفعل أن تكون.. لا جواب لها، ومراده احتقار قاتله وانتقاصه أن يقتل مثله أَكَّارٍ؛ لأن قاتليه وهما ابنا عفراء من الأنصار، وعمال أنفسهم في أرضهم ونخلهم، فإن قلت أين هذا من قوله: وهل أعمد من رجل قتله قومه، أوجب بأنه أراد هنا انتقاص المباشر لقتله، وأراد هناك تسلية نفسه بأن الشريف إذا قتله قومه لم يكن ذلك عارا عليه، فجعل قومه قاتلين له مجازاً باعتبار تسبهم في قتله وسعيهم فيه وإن لم يباشروه، فمحل الانتقاص غير محل التحتية، فلا تناقض، قاله في المصابيح، اهد قسطلاني.

وَمَعْنُ بِنُ عَدِيٍّ».

4022 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ، خَمْسَةَ آلَافٍ وَقَالَ عُمَرُ: «لَأَفْضَلُنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ».

4023، 4024 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ،

قيس بن النعمان ابن زيد بن أمية شهد العقبتين جميعاً في قول الواقدي وغيره وشهد بدرًا وأحدًا والخندق، ومات في حياة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وقيل: بل مات في خلافة عمر رضي الله عنه بالمدينة وهو ابن خمس أو ست وستين.

(وَمَعْنُ) بفتح الميم وسكون العين وآخره نون (ابنُ عَدِيٍّ) ابن الجد بن عجلان بن ضبيعة البكري من بني الحارث بن قضاة حليف بني عمرو بن عوف الأنصاري شهد العقبة وبدرًا وأحدًا والخندق وسائر المشاهد مع النَّبِيِّ ﷺ وقتل يوم اليمامة شهيدًا في خلافة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا قطعة من حديث السقيفة قد مرّ مطولاً في المظالم وفي الهجرة وقد مرّ الكلام فيه مستوفى، والغرض من ذكره هنا قوله رجلا صالحان شهدا بدرًا.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) هو ابن راهويه أنه (سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ) مصغّر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان الكوفي (عَنِ إِسْمَاعِيلَ) هو ابن أبي خالد، (عَنْ قَيْسٍ) هو ابن أبي حازم أنه قَالَ: (كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ) أي: المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة من عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فمن بعده خَمْسَةَ آلَافٍ ويروى ذلك مكرراً أي: (خَمْسَةَ آلَافٍ، خَمْسَةَ آلَافٍ).

(وَقَالَ عُمَرُ): رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَأَفْضَلُنَّهُمْ) من التفضيل (عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ) أي: على غيرهم في زيادة العطاء، وفيه فضل ظاهر للبدريين.

وفي حديث مالك بن أوس عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف والأنصار أربعة آلاف أربعة آلاف، وفضل أزواج النَّبِيِّ ﷺ فأعطى كل واحدة اثني عشر ألفاً، ووجه ذكره هنا ظاهر.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد ويروى: حَدَّثَنَا (إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ) أي: ابن بهرام المرزوي، وقد مرّ في كتاب الصلاة في باب الجهر في المغرب مع حديث جُبَيْرِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي».

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(1)</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ) جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ) أَي: بِسُورَةِ الطُّورِ، (وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي) أَي: أَوَّلَ مَا حَصَلَ وَقَارَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي أَي: ثَبَاتَهُ، فَإِنْ قِيلَ تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّ جُبَيْرًا حِينَ سَمِعَ قِرَاءَتَهُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ كَانَ كَافِرًا وَقَدْ جَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي أُسَارَى بَدْرٍ وَإِنَّمَا أُسْلِمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ الْفَتْحِ.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ التَّصْرِيحَ بِالْكَلِمَةِ وَالتَّزَامَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ كَانَ عِنْدَ الْفَتْحِ وَأَمَّا حُصُولُ وَقَارِ الْإِيمَانَ فِي صَدْرِهِ فَكَانَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

(وَعَنِ الزُّهْرِيِّ) هُوَ مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ.

(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ) بِلَفْظِ الْفَاعِلِ مِنَ الْإِطْعَامِ، (عَنْ أَبِيهِ) جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فِي أُسَارَى بَدْرٍ: لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنُ عَدِيٍّ) هُوَ وَالِدُ جُبَيْرِ الْمَذْكُورِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى) بَنُو نَيْنٍ مَفْتُوحَتَيْنِ بَيْنَهُمَا مِثْلَةُ فَوْقِيَّةٍ وَهُوَ جَمْعُ نَتْنٍ بِفَتْحِ النُّونِ وَكسْرِ التَّاءِ كَزَمَنِ وَزَمْنِي سَمَّى أُسَارَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالنَّتْنَى لِكُفْرِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ جُنُسٌ﴾ [التوبة: 28].

(لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ) أَي: بِغَيْرِ فِدَاءٍ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِليدِ التِّي كَانَتْ لِلْمَطْعَمِ وَهِيَ قِيَامُهُ فِي نَقْضِ الصَّحِيفَةِ التِّي كَتَبْتَهَا قَرِيشَ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَمَنْ مَعَهُمْ مِنْ

(1) وفي المرقاة: قال القاضي هو مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وابن عم جد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وكان له يد عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذ جاره حين رجع من الطائف، ويحتمل أراد به تطيب قلب ابنه جبير وتأليفه على الإسلام، وفيه تعريض بالتعظيم لشأن الرسول وتحقير حال هؤلاء الكفرة من حيث إنه لا يبالي بهم، ويتركهم لمشرك كانت له عنده يد، اهـ.

وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى - يَعْنِي مَقْتَلَ عَثْمَانَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا، .....

المسلمين حين حصرهم في الشعب، وكذا دخول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في جواره حين رجع من الطائف على ما ذكره ابن شاهين، وقد ذكر ابن إسحاق القصة في ذلك مبسوطه، وكذلك أوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل .

وفيه: أَنَّ الْمُطْعَمَ أَمْرٌ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِ فَلَبَسُوا السِّلَاحَ وَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عِنْدَ رُكْنٍ مِنَ الْكَعْبَةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قَرِيشًا فَقَالُوا لَهُ أَنْتَ الرَّجُلُ الَّذِي لَا تَخْفَرُ ذِمَّتَكَ .

وروى الطبراني من طريق مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَارِ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ لِقَرِيشٍ إِنَّكُمْ قَدْ فَعَلْتُمْ بِمُحَمَّدٍ مَا فَعَلْتُمْ فَكُونُوا أَكْفَ النَّاسِ عَنْهُ وَذَلِكَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ ثُمَّ مَاتَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ وَهُوَ بَضْعٌ وَتَسْعُونَ سَنَةً .

وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أَنَّ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع للنبي ﷺ، وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن علي رضي الله عنه قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال خير أصحابك في الأسرى إن شأؤوا القتل وإن شأؤوا الفداء على أن يقتل منهم عامًا مقبلًا مثلهم قالوا الفداء ويقتل منا .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَوَجْهٌ يُرَادُ الْحَدِيثُ هُنَا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ أَنَّهُ كَانَ قَدَمٌ فِي أَسَارِي بَدْرٍ أَي: فِي طَلْبِ فِدَائِهِمْ .

وتعقبه العيني: بأنه غير ظاهر ولم يبين لذكره هنا وجهها .

(وَقَالَ اللَّيْثُ) هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، (عَنْ يَحْيَى) بْنِ سَعِيدِ أَي: الْأَنْصَارِيِّ وَصَلَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ نَحْوَهُ، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى - يَعْنِي مَقْتَلَ عَثْمَانَ -) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَلَمْ تُبْقِ) بضم التاء من الإبقاء (مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا)، وَكَانَ مَقْتَلَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَمَانَ لَيْالٍ خَلَّتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ قَالَ الْوَاقِدِيُّ، وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قُتِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلَّيْلَتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَحَاصِرُوهُ تِسْعَةٌ وَأَرْبَعِينَ

ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَةُ، - يَعْنِي الْحَرَّةَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا،

يومًا، وَقَالَ الزبير: حاصروه شهرين وعشرين يومًا، ومعنى قوله: فلم تبق من أصحاب بدر أحدًا أنهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَنْ قَامَتِ الْفِتْنَةُ الْأُخْرَى بِوَقْعَةِ الْحَرَّةِ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَاتَ قَبْلَ وَقْعَةِ الْحَرَّةِ بِبَعْضِ سِنِينَ، وَغُفِلَ مِنْ زَعْمِ أَنْ قَوْلَهُ فَلَمْ تَبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرِ أَحَدًا غُلَطٌ مُسْتَنْدًا بِأَنَّ عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزَّبِيرَ وَغَيْرَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ عَاشُوا بَعْدَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَانًا وَمَاتَ بَعْضُهُمْ حَتْفَ أَنْفِهِمْ مِثْلَ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَذَا أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، فَكَيْفَ يُقَالُ فَلَمْ تَبْقِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ بَدْرِ أَحَدًا، فَهُوَ قَدْ ظَنَّ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمْ قَتَلُوا عِنْدَ مَقْتَلِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَيْسَ الْمُرَادُ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الْمُرَادُ أَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَارَ سَبَبًا لِهَلَاكِ كَثِيرٍ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ كَمَا فِي الْقِتَالِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَنَحْوَهُ ثُمَّ قَالَ فَإِنْ قُلْتَ أَحَدًا نَكَرَةً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَيَفِيدُ الْعُمُومَ قُلْتَ مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَقَدْ خَصَّ إِلَّا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَكْفُلُ شَيْءٌ عَلَيْنَا﴾ [النور: 35] مَعَ أَنَّ لَفْظَ الْعَامِ الَّذِي قَصَدَ بِهِ الْمُبَالَغَةَ اخْتَلَفُوا فِيهِ هَلْ مَعْنَاهُ الْعُمُومُ أَمْ لَا انْتَهَى.

وقد أخرج ابن أبي خيثمة هذا الأثر من وجه آخر عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بَلَفْظَ وَقَعَتِ فِتْنَةُ الدار الحديث وفتنة الدار هي مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وزعم الدَّأُوْدِيُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِتْنَةِ الْأُولَى مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ خَطَأٌ فَإِنَّ فِي زَمَنِ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ مُوجُودًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَةُ، - يَعْنِي الْحَرَّةَ -) تفسير للفتنة الثانية.

(فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا) والمراد بالحرّة حرّة المدينة وهي خارجها وهي موضع الذي قاتل عسكر يزيد بن معاوية فيه أهل المدينة في سنة اثنتين وستين كذا قيل، والأصح أنها كانت في سنة ثلاث وستين، وكان رأس عسكر يزيد مسلم بن عقبة.

قَالَ الْمَدَائِنِيُّ: كَانَ فِي سَبْعَةِ وَعَشْرِينَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ فَارِسٍ وَخَمْسَةَ

ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ، فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ»<sup>(1)</sup>.

عشر ألف راجل وكانوا نزلوا شرقي المدينة في الحرة وهي أرض ذات حجارة سود ولما وقع القتال انتصر مسلم بن عقبة وقتل سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والأنصار، وكان السبب في ذلك أن أهل المدينة خلعوا يزيد وولّوا على قريش عبد الله بن مطيع وعلى الأنصار عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر وأخرجوا عامل يزيد من بين أظهرهم وهو عثمان بن مُحَمَّد بن أبي سُفْيَانَ ابن عم يزيد واجتمعوا على إجلاء بني أمية من المدينة فاجتمعوا وهم قريب من ألف رجل في دار مروان بن الحكم والقصة في ذلك طويلة بسطها أرباب التاريخ.

(ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ) أي: الفتنة الثالثة كذا وقع في الأصول ولم يفسرها كما فسّر غيرها، وزعم الدَّأُوْدِيُّ أَنَّ المراد بها فتنة الأزارقة.

وتعقبه الحَافِظُ العَسْقَلَانِيُّ: بأن فيه نظراً لأنّ الذي يظهر أن يَحْيَى بن سَعِيد أراد الفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها.

وَقَالَ ابن التين أن مالكا روى عن يَحْيَى بن سَعِيد الأَنْصَارِيِّ قَالَ لم يترك الصلاة في مسجد النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يوم قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويوم الحرة قَالَ مالك ونسيت الثالثة.

قَالَ ابن عبد الحكم: هو يوم خروج أبو حمزة الخارجي وكان ذلك في خلافة مروان بن مُحَمَّد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة وكان مجيئه من حضرموت من عند عبد الله بن يَحْيَى بن زيد مظهراً خلاف مروان في سبعمائة فارس وكان حضوره في الموسم وكان على مكة والمدينة والطائف عبد الواحد ابن سليمان بن عبد الملك بن مروان ووقع بينهما الاتفاق إلى أن ينفر الناس النفر الأخير ووقفوا بعزيمة ودفع الناس عبد الواحد ثم مضى إلى المدينة وخلقى مكة لأبي حمزة فدخلها من غير قتال ولما بلغ الخبر مروان انتخب من عسكره أربعة آلاف واستعمل عليهم عبد الملك بن مُحَمَّد بن عطية السعديّ ولما تلاقيا اقتتلوا فقتل أبو حمزة وعسكره وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ) بفتح الطاء المهملة وتخفيف الموحدة وآخره خاء

(1) قال الحافظ قوله: الفتنة الأولى يعني مقتل عثمان فلم تبق من أصحاب بدر أحداً، أي: أنهم =

معجمة أي: قوة وشدة، وَقَالَ الخليل أصل الطباخ السمن والقوة ويستعمل في العقل والخير قَالَ حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

ماتوا منذ قلمت الفتنة بمقتل عثمان إلى أن قامت الفتنة الأخرى بوقعة الحرة، وكان آخر من مات من البدرين سعد بن أبي وقاص، ومات قبل وقعة الحرة ببضع سنين، وغفل من زعم أن قوله في الخبر يعني مقتل عثمان غلط، مستنداً إلى أن علياً وطلحة والزبير وغيرهم من البدرين عاشوا بعد عثمان زماناً لأنه ظن أن المراد أنهم قتلوا عند مقتل عثمان وليس ذلك مراداً، وقد أخرج ابن أبي خيثمة هذا الأثر من وجه آخر عن يحيى بن سعيد بلفظ: «وقعت فتنة الدار» الحديث وفتنة الدار هي مقتل عثمان، وزعم الداودي أن المراد بالفتنة الأولى مقتل الحسين بن علي وهو خطأ فإن في زمن مقتل الحسين بن علي لم يكن أحد من البدرين موجوداً، اهـ. ولفظ القسطلاني استشكل قوله فلم تبق من أصحاب بدر أحدًا بأن علياً وطلحة والزبير وسعداً وسعيداً وغيرهم عاشوا بعد ذلك زماناً فقال الداودي: إنه وهم بلا شك ولعله عنى بالفتنة الأولى مقتل الحسين فذكر نحو ما قال الحافظ، قال الكرمانى: فإن قلت: كيف قال لم يبق أحد من البدرين وكثيراً بقوا وعاشوا طويلاً وماتوا حتف أنفهم، قلت: المراد أن عثمان رضى الله تعالى عنه صار سبباً لهلاك كثير من البدرين كما في القتال الذي بين علي ومعاوية، انتهى مختصراً. وكتب مولانا محمد حسن المكي قوله: فلم تبق يريد فتواتر وكثر قتل البدرين بعده حتى لم يبق منهم أحد بعد مدة، اهـ.

قال الحافظ قوله: ثم وقعت الثالثة كذا في الأصول، ووقع في رواية أبي خيثمة ولو قد وقعت الثالثة، ورجحها الدمياطي بناء على أن يحيى بن سعيد قال ذلك قبل أن تقع الثالثة، ولم يفسر الثالثة كما فسر غيرها، وزعم الداودي أن المراد بها فتنة الأزارقة، وفيه نظر لأن الذي يظهر أن يحيى بن سعيد أراد الفتن التي وقعت بالمدينة، دون غيرها، وقد وقعت فتنة الأزارقة عقب موت يزيد بن معاوية، واستمرت أكثر من عشرين سنة، وذكر ابن التين أن مالكا روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: لم تترك الصلاة في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان، ويوم الحرة، قال مالك: ونسيت الثالثة، قال ابن عبد الحكيم: هو يوم خروج أبي حمزة الخارجي، قال الحافظ: كان ذلك في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة، وكان ذلك قبل موت يحيى بن سعيد بمدة، ثم وجدت ما أخرجه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح وإليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الأثر، وقال في آخره وإن وقعت الثالثة لم ترتفع بالناس طباخ، وأخرجه ابن أبي خيثمة بلفظ ولو وقعت، وهذا بخلاف الجزم بالثالثة في حديث الباب، ويمكن الجمع بأن يكون يحيى بن سعيد قال هذا أولاً ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة، وهو حي فقال ما نقله عنه الليث بن سعد، وقوله: طباخ يفتح المهملة والموحدة الخفيفة وآخره معجمة أي: قوة قال الخليل: أصل الطباخ السمن والقوة، ويستعمل في العقل والخير، قال حسان رضى الله عنه المال يغشى رجالاً لا طباخ لهم: كالسيل يغشى أصول الدندن البابي انتهى، والدندن بكسر المهملتين وسكون النون الأول ما اسود من النبات، اهـ. وفي تقرير المكي قوله: وللناس طباخ أي: راحة والواو للحال والمعنى لم ترتفع تلك الفتنة إلا بعد مشقة الناس.

4025 - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّمِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ،

المال يغشى رجالا لا طباخ لهم كالسيل يغشى أصول الدندين البالي والدندنة: بكسر الدالين المهملتين وسكون النون بينهما ما اسودّ من النبات لقدمه، ويروى وبالناس، ويروى وفي الناس.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَأَمَّا الْفِتْنَةُ الثَّلَاثَةُ فَهِيَ الْمَقَاتِلَةُ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَالْحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ وَقَتْلُهُ لَهُ وَتَخْرِيْبُهُ الْكَعْبَةَ وَهُوَ فِي عَامٍ أَرْبَعَةَ وَسَبْعِينَ زَمَانَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ هَذَا، وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَيْهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ نَحْوَ هَذَا الْأَثَرِ وَقَالَ فِي آخِرِهِ وَإِنْ وَقَعَتِ الثَّلَاثَةُ لَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طِبَاخٌ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ بَلْفِظٍ وَلَوْ وَقَعَتْ، وَهَذَا خِلَافَ الْحِزْمِ بِالثَّلَاثَةِ فِي حَدِيثِ الْبَابِ، وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنْ يَكُونَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ هَذَا أَوْلًا ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّلَاثَةُ الْمَذْكُورَةُ فَقَالَ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

(حَدَّثَنَا) حَجَّاجُ وَيُرْوَى (الْحَجَّاجُ) بِاللَّامِ وَهُوَ بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ (ابْنُ مِنْهَالٍ) وَيُرْوَى الْمِنْهَالُ بِاللَّامِ أَيْضًا وَهُوَ بِكسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّمِيرِيُّ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ بْنِ غَانِمِ النَّمِيرِيِّ بضم النون وفتح الميم مصغر النمر، وقيل: النمري بدون التصغير أيضًا الرعيني قاضي إفريقية نزيلها انفرد به البُخَارِيُّ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ مَاتَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَمِائَةً وَوُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً قَالَهُ الدِّمِيَاطِيُّ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَكْتُبُ لِلْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِي الْمَسَائِلِ وَليْسَ لَهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: (حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ) الْأَيْلِيُّ، (قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ) بِكسْرِ الْمِيمِ ابْنِ أَثَاثَةَ بضم الهمزة وتخفيف المثلثين بن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي، وأمه سلمى بنت صخر

فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: «بِئْسَ مَا قُلْتِ، تَسْبِينُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ.

4026 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ رَبُّكُمْ حَقًّا؟».

قَالَ مُوسَى: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ نَاسٌ مِنْ .....

ابن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة، وهي ابنة خالة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ويقال: مسطح لقب واسمه عون بن أئانة توفي سنة أربع وثلاثين وهو ابن ست وخمسين سنة، وقيل: شهد مسطح صفين وتوفي سنة سبع وثلاثين.

(فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهَا) المرط: بكسر الكسَاء (فَقَالَتْ: تَعَسَ) بالفتح وقيل: بالكسر أيضًا (مِسْطَحٌ فَقُلْتُ: «بِئْسَ مَا قُلْتِ، تَسْبِينُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ)، وهذا طرف من حديث الإفك وقد مضى في الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضًا مطولاً ومضى الكلام فيه مشروحاً مفصلاً، وذكره هنا لأجل شهادة عائشة رضي الله عنها لمسطح أنه من أهل بدر.

(حَدَّثَنَا) بالافراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ) قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) بضم الفاء على صيغة التصغير (ابن سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ) الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَي: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ الْمَذْكُورَاتُ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) أَي: حَدِيثَ بَدْرٍ، (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ) بتشديد القاف المكسورة بعدها تحتانية ساكنة، وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي: بِسُكُونِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ مِنَ الْإِلْقَاءِ، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: وَهُوَ يَلْعَنُهُمْ مِنَ اللَّعْنِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَغَازِي مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ.

(«هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ رَبُّكُمْ حَقًّا؟»).

(قَالَ مُوسَى) هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ الْمَذْكُورُ وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ إِلَيْهِ، (قَالَ نَافِعٌ) هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (قَالَ نَاسٌ مِنْ

أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ»<sup>(1)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «فَجَمِيعٌ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ أَحَدٌ وَتَمَانُونَ رَجُلًا»، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: «قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِائَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»<sup>(2)</sup>.

أَصْحَابِهِ) وَمِنْهُمْ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ») فِيهِ جَوَازُ الْفَصْلِ بَيْنَ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ وَكَلِمَةٍ مِنْ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسَهُ: (فَجَمِيعٌ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ) أَي: أَعْطَاهُ نَصِيبًا مِنَ الْغَنِيمَةِ وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْهَا لِعُذْرٍ لَهُ فَصَيَّرَهُ كَمَنْ شَهِدَهَا.

(أَحَدٌ وَتَمَانُونَ رَجُلًا) فَقَوْلُهُ فَجَمِيعٌ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى آخِرِهِ مِنْ مَقُولِ الْبُخَارِيِّ، وَليْسَ فِي كَثِيرٍ مِنَ النِّسْخِ قَوْلُهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ فَجَمِيعٌ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ مَقُولِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: قَوْلُهُ فَجَمِيعٌ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مَقُولُ ابْنِ شَهَابٍ.

(وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ) هُوَ إِلَى آخِرِهِ إِمَّا مِنْ بَقِيَّةِ كَلَامِ الْبُخَارِيِّ وَإِمَّا مِنْ بَقِيَّةِ كَلَامِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَلَى النِّسْخَتَيْنِ.

(يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ) هُوَ ابْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قُسِمَتْ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِائَةً) أَي: كَانَ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِائَةَ رَجُلٍ.

(وَاللَّهُ أَعْلَمُ) ثُمَّ إِنْ الْبُخَارِيُّ اسْتَظْهَرَ لَهُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ فَقَالَ:

(1) قَالَ الْحَافِظُ قَوْلُهُ: وَهُوَ يَلْقِيهِمْ بِتَشْدِيدِ الْقَافِ الْمَكْسُورَةِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةً سَاكِنَةً، وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ بِسُكُونِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ مِنَ الْإِلْقَاءِ، وَفِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيْنِيِّ بَعَيْنٍ مَهْمَلَةٍ وَنُونٍ مِنَ اللَّعْنِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَغَازِي مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، أَه.

(2) قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَوْلُهُ: وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ قَسَمْتَ سُهْمَانَهُمْ فَكَانُوا مِائَةً، هُوَ بَقِيَّةُ كَلَامِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَقَدْ اسْتَظْهَرَ لَهُ الْمَصْنُفُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ، لَكِنِ الْعَدَدُ الَّذِي ذَكَرَهُ يَغَايِرُ حَدِيثَ الْبِرَاءِ الْمَاضِي فِي أَوَائِلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: إِنْ الْمَهَاجِرِينَ كَانُوا زِيَادَةً عَلَى سِتِّينَ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ حَدِيثَ الْبِرَاءِ أَوْرَدَهُ فِيمَنْ شَهِدَهَا =

4027 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ».

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو هشام بن يوسف أبو عبد الرحمن الصنعاني وهو من أفراد البُخَارِيِّ.  
(عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ»)، فَإِنْ قِيلَ: يعارض هذا حديث البراء الذي مضى في أوائل هذه القصة وهي قوله أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا زِيَادَةً عَلَى سِتِينَ.

فالجواب: أنه يجمع بينهما بأنَّ حديث البراء ورد فيمن شاهدها حسًا وحديث الباب فيمن شاهدها حسًا وحكمًا ويحتمل أن يكون المراد بالعدد الأول الأحرار وبالثاني بانضمام مواليهم وأتباعهم، وقد سرد ابن إسحاق أسماء من شهد بدراً من المهاجرين وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام في تهذيب السيرة ثلاثة، وأما الْوَاقِدِيُّ فسردهم خمسة وثمانين رجلاً، وروى أحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ بَدْرًا كَانُوا سَبْعَةً وَسَبْعِينَ رَجُلًا فَلَعَلَّهُ لَمْ يَذَكَرْ مِنْ ضَرْبٍ لَهُ بِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْهَدَهَا حَسًّا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

حَسًّا، وحديث الباب فيمن شاهدها حسًا وحكمًا، ويحتمل أن يكون المراد بالعدد الأول الأحرار، والثاني بانضمام مواليهم وأتباعهم، وقد سرد ابن إسحاق أسماء من شهد بدراً من المهاجرين وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام في تهذيب السيرة ثلاثة وأما الواقدي فسردهم خمسة وثمانين رجلاً، وروى أحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ بَدْرًا كَانُوا سَبْعَةً وَسَبْعِينَ رَجُلًا، فَلَعَلَّهُ لَمْ يَذَكَرْ مِنْ ضَرْبٍ لَهُ بِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْهَدَهَا حَسًّا، اهـ.

قلت: وجمع الحافظ بين حديثي البراء وعروة ولم يتعرض لقول أحد وثمانين رجلاً، وهذا القول عزاه الحافظ إلى موسى بن عقبة إذ قال: هو من بقية كلام موسى بن عقبة، وقال القسطلاني قال في الفتح هو من بقية كلام موسى بن عقبة وبه قال الكرمانى، لكن في الفرع وأصله قال أبو عبد الله: وعليه علامة السقوط لأبي ذر وحده، وهو يدل على أن قوله فجميع إلى آخره من كلام البخاري، اهـ.

واختار العيني في نسخة قال أبو عبد الله، وذكر الاختلاف الذي ذكره القسطلاني وحكى الزرقاني في شرح المواهب أقوالاً آخر في عدتهم، ولعل ذلك مبني على الاختلاف في عدمه بدريا، فبعضهم عد أناساً من الصحابة من البدرين، وبعضهم أنكراها.

13 - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ،  
فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ (1)

13 - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ،  
فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

تَسْمِيَةٌ مَنْ وَفِي بَعْضِ الْأَصُولِ : (بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ) بِزِيَادَةِ لَفْظِ بَابٍ.

(سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فِي الْجَامِعِ) أَي : فِي هَذَا الصَّحِيحِ الَّذِي هُوَ جَامِعٌ لِأَقْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَأَيَامِهِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ تَسْمِيَةٌ مِنْ عِلْمٍ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ عَلَى الْخُصُوصِ وَكَأَنَّهُ فَذْلُكَ وَإِجْمَالٌ لِمَا تَقْدَمُ مَفْصُلًا لَا تَسْمِيَةَ الْمَذْكُورِينَ مِنْهُمْ فِيهِ مُطْلَقًا إِذْ كَثِيرٌ مِمَّنْ لَمْ يَخْتَلَفْ فِي شَهَادَةِ بَدْرٍ كَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَذْكُرْهُ هَهُنَا وَلَا تَسْمِيَةَ مَنْ رَوَى حَدِيثَنَا مِنْهُمْ فَإِنْ كَثُرُوا مِنَ الْمَذْكُورِينَ هَهُنَا لَمْ يَرَوْا حَدِيثًا فِيهِ نَحْوُ حَارِثَةَ وَغَيْرِهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : وَالْمَرَادُ بِمَنْ سُمِّيَ مِنْ جَاءِ ذِكْرِهِ فِيهِ بَرَايَةٌ عَنْهُ أَوْ عَنْ غَيْرِهِ بِأَنَّهُ شَهِدَهَا لَا مَجْرَدَ ذِكْرِهِ دُونَ التَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّهُ شَهِدَهَا بِاتِّفَاقٍ وَذَكَرَ فِي

(1) قَالَ الْحَافِظُ قَوْلُهُ : بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ فِي الْجَامِعِ أَي : دُونَ مَنْ لَمْ يَسْمُ فِيهِ، وَدُونَ مَنْ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَصْلًا وَالْمَرَادُ بِالْجَامِعِ هَذَا الْكِتَابُ وَالْمَرَادُ بِمَنْ سُمِّيَ مِنْ جَاءِ ذِكْرِهِ فِيهِ بَرَايَةٌ عَنْهُ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ بِأَنَّهُ شَهِدَهَا، لَا بِمَجْرَدِ ذِكْرِهِ دُونَ التَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّهُ شَهِدَهَا، وَبِهَذَا يُجَابُ عَنْ تَرْكِ إِيرَادِهِ مِثْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ فَإِنَّهُ شَهِدَهَا بِاتِّفَاقٍ، وَذَكَرَ فِي الْكِتَابِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِيهِ التَّنْصِيصُ عَلَى أَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا، أَه. وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا قَالَ الزَّرْقَانِيُّ، قَالَ الْعَلَامَةُ الدَّوَانِيُّ سَمِعْنَا مِنْ مَشَائِخِ الْحَدِيثِ أَنَّ الدَّعَاءَ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ فِي الْبَخَارِيِّ مُسْتَجَابٌ وَقَدْ جَرَّبَ، أَه. ثُمَّ لَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ الْمَذْكُورَ فِي النُّسخِ الْهِنْدِيَّةِ الَّتِي بَأَيْدِينَا بَعْدَ اسْمِهِ الشَّرِيفِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِيَّاسَ بْنِ الْبَكْرِ فَذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ عَلَى تَرْتِيبِ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَهَكَذَا فِي مَتْنِ شَرْحِ الْكِرْمَانِيِّ، وَقَالَ الْقُسْطَلَانِيُّ بِأَبِ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءَ الْأَرْبَعَةَ فَقَدِمَهُمْ لَشَرَفِهِمْ، وَفِي بَعْضِهَا تَقْدِيمَهُ ﷺ فَقَطِ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عَثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ إِيَّاسُ بْنُ الْبَكْرِ الْخُ مَخْتَصَرًا، بِدُونَ ذِكْرِ ثَمَّ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَهَكَذَا التَّرْتِيبُ فِي الْعَيْنِيِّ مُوَافِقًا لِلْقُسْطَلَانِيِّ، وَهَكَذَا التَّرْتِيبُ فِي الْفَتْحِ بِدُونَ ذِكْرِ ثَمَّ فِي الْأَسْمَاءِ كُلِّهَا، وَهَكَذَا فِي شَرْحِ الْكِرْمَانِيِّ، وَهَكَذَا رَوَاهُ صَاحِبُ الْمَشْكَاتِ عَنِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ، وَلَعَلَّهُ مَبْنِي عَلَى اخْتِلَافِ نَسْخِ الْبَخَارِيِّ.

«النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ، إِيَّاسُ بْنُ الْبَكْرِ، بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيِّ، حَمَزَةٌ مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ، حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ،

الكتاب في عدة مواضع إلا أنه لم يقع فيه التنصيص على أنه شهد بدرًا، واعلم أنه ذكر الأسماء بترتيب حروف الهجاء إلا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ والخلفاء الأربعة فإنه قدّمهم على غيرهم لشرفهم وفي بعض النسخ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقط وذكر الباقي بالترتيب وإنما ذكره ﷺ مع أنه من المقطوع به تيمناً وتبركاً به ﷺ.

(النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ) أي: أحد من سمي منهم النَّبِيُّ ﷺ، والثاني (إِيَّاسُ بْنُ الْبَكْرِ) قد شرع في ذكر من سمي من أهل بدر على ترتيب حروف الهجاء فذكر في حرف الألف إِيَّاسَ بِكسر الهمزة وفتحها وتخفيف المثناة التحتيّة وآخره سين مهملة بن البكير بضم الموحدة مصغر بكر، ويقال له ابن أبي البكير بن عبد ياليل بن ناشب اللَّيْثِيُّ حليف بني عديّ شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلّها مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وقد تقدم قبيل باب شهود الملائكة حيث قَالَ فِي ذِكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِيَّاسٍ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِيدَ بَدْرًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَرْفِ الْأَلْفِ إِلَّا إِيَّاسَ ابْنَ بَكْرِ، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرَ إِيَّاسٍ آخِرَ وَهُوَ إِيَّاسُ بْنُ وَرْقَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَقَتْلَ يَوْمِ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا وَشَهِدَ أَيْضًا مَعَ إِيَّاسٍ بَدْرًا إِخْوَتَهُ عَاقِلَ وَعَامِرَ وَغَيْرَهُمَا وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ يَقَعْ ذِكْرُهُمْ فِي هَذَا الْجَامِعِ لَمْ يَذْكُرْهُمْ.

(بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ) بفتح الراء وتخفيف الموحدة وآخره حاء مهملة (مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ) الصّدِيقِ (الْقُرَشِيِّ) وقد مرّ ذكره في كتاب الوكالة إذ قَالَ: قَالَ بِلَالُ يَوْمَ بَدْرٍ لَا نَجَوْتَ إِنْ نَجَا أُمَّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ وَهُوَ بِلَالُ الْحَبَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْذَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(حَمَزَةٌ مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيِّ) ذكر في حرف الحاء المهملة جماعة منهم حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو الذي قتل شيبه بن ربيعة يوم بدر وقتل آخرين أيضًا وقد تقدم ذكره في أول المغازي حيث قَالَ بَرَزَ يَوْمَ بَدْرٍ حَمَزَةٌ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

(حَاطِبُ) بالمهملتين (ابْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ) بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح المثناة الفوقية وبالعين المهملة اللخمي بفتح اللام وإسكان المعجمة.

حَلِيفٌ لِقُرَيْشٍ، أَبُو حُدَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيَّةِ، حَارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ، كَانَ فِي النَّظَارَةِ (1)،

(حَلِيفٌ لِقُرَيْشٍ) وقد تقدم ذكره في باب فضل من شهد بدرًا وقد ذكر هناك أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أراد قتله فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إنه قد شهد بدرًا.

(أَبُو حُدَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيَّةِ) أَبُو حُدَيْفَةَ مَصْغَرُ الْحَذْفَةِ بِالْمَهْمَلَةِ ثُمَّ الْمَعْجَمَةُ هُوَ هِشَامٌ وَيُقَالُ هَشِيمٌ وَيُقَالُ مَهْشَمٌ وَيُقَالُ هَاشِمٌ بِنِ عْتَبَةَ بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْفَوْقَانِيَةِ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ الْقُرَشِيِّ الْبَعْشَمِيُّ، كَانَ مِنْ فَضْلَاءِ الصَّحَابَةِ شَهِدَ بَدْرًا وَأَحَدًا وَالْخَنْدُقَ وَالْحَدَيْبِيَّةَ وَسَائِرَ الْمَشَاهِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا، وَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ قَالَ وَكَانَ مَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا.

(حَارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ) حَارِثَةُ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ وَالرَّبِيعِ بِضَمِّ الرَّاءِ مَصْغَرًا الرَّبِيعِ وَهُوَ اسْمُ أُمِّهِ.

(قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ) وَهُوَ أَوَّلُ قَتِيلٍ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَدْ مَرَّ فِي بَابِ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا.

(وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ) بِضَمِّ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنَمِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ النُّجَارِ وَأُمُّهُ أُمُّ حَارِثَةَ عَمَّةُ أَنْسِ بْنِ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(كَانَ فِي النَّظَارَةِ) بِتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ وَهُمْ الْقَوْمُ يَنْظُرُونَ إِلَى الشَّيْءِ وَكَانَ

(1) قَالَ الْحَافِظُ: أَشَارَ إِلَى مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ خَرَجَ نَظْرًا، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَزَادَ مَا خَرَجَ لِقِتَالِ، أَه.

وَقَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ قَوْلُهُ: فِي النَّظَارَةِ بِتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ الَّذِينَ لَمْ يَخْرُجُوا لِقِتَالِ، وَكَانَ غَلَامًا فَجَاءَهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَوَقَعَ فِي ثَغْرَةِ نَحْرِهِ فَقَتَلَهُ، أَه. وَفِي تَقْرِيرِ الْمَكِّيِّ كَانَ صَبِيًّا قَائِمًا فِي النَّظَارَةِ تَنْدَارِجَانَ، أَه.

هَكَذَا تَرْجَمَ الشَّيْخُ الْمَكِّيُّ لَفْظَ النَّظَارَةِ فِي لِسَانِ بَشْتُو لِأَنَّهُ كَانَ أَفْغَانِي الْأَصْلُ قَالَ الْعَيْنِيُّ: وَكَانَ حَارِثَةُ يَنْظُرُ مَاءَ بَدْرٍ، أَه.

قَالَ الْقَارِي: فِي الْمَرْقَاةِ قَوْلُهُ: النَّظَارَةُ بِفَتْحِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمَعْجَمَةُ، أَي: مِنَ الَّذِينَ طَلَبُوا مَكَانًا مَرْتَفَعًا يَنْظُرُونَ إِلَى الْعَدَدِ وَيَخْبِرُونَ عَنْ حَالِهِمْ، وَحَكَى الْحَافِظُ عَنِ النَّسَائِيِّ مَا خَرَجَ لِقِتَالِ، أَقُولُ لَعَلَّهُ كَانَ بِهِ عَذْرٌ يَمْنَعُهُ عَنِ الْقِتَالِ فَعِينُ أَنْ يَكُونَ عَيْنًا لِلْمُسْلِمِينَ، أَه. مُخْتَصَرًا.

حُبَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، حُنَيْسُ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ، الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ الْقُرَشِيُّ، زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ،

حارثة خرج ينظر ماء بدر، أخرج أَحْمَدُ وَالتَّسَائِيَّ من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه خرج نظارًا، وزاد التَّسَائِيَّ: ما خرج لقتال.

(حُبَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ) شرع في الخاء المعجمة، وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة هو ابن عدي بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ، وقد مرّ في باب فضل من شهد بدرًا، وكان خبيب قتل الحارث بن عامر يوم بدر.

(حُنَيْسُ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ) حنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون المثناة التحتية وآخره سين مهملة هو ابن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء ابن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي، وقد مرّ في الباب المجرد بعد باب شهود الملائكة بدرًا، وَقَالَ إِنَّ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَأَيَّمَتِ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرٍ مِّنْ حُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا تَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ.

(رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ) شرع في الراء ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء هو ابن رافع ضد الخافض ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الْأَنْصَارِيِّ الزُرْقِيِّ وقد مرّ في باب فضل من شهد بدرًا قال وكان من أهل بدر.

(رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ) رفاعة كسابقه وعبد المنذر بلفظ اسم الفاعل من الإنذار ضدّ الإبطار، وأبو لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدين بينهما ألف الْأَنْصَارِيِّ من بني عمرو بن عوف، وقد تقدم في الباب المتقدم أَنفَا قَالَ حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيِّ، وَقَالَ الدِّمِيَاطِيُّ إِنَّمَا هُوَ أَخُو أَبِي لُبَابَةَ وَلَيْسَ بِأَبِي لُبَابَةَ وَاسْمُ أَبِي لُبَابَةَ بِشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ.

(الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ الْقُرَشِيُّ) شرع في الزاي والزبير بصيغة التصغير والعوام بتشديد الواو وقد تقدم في عدة أحاديث وفي الباب قَالَ لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ.

(زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ) مرّ فيما تقدم قَالَ وَكَانَ بَدْرِيًّا وَهُوَ زَوْجُ

أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، سَعْدُ بْنُ مَالِكِ الزُّهْرِيِّ، سَعْدُ ابْنِ خَوْلَةَ الْقُرَشِيِّ، سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْقُرَشِيِّ، سَهْلُ بْنُ حَنِيفِ الْأَنْصَارِيِّ، ظَهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ الْقُرَشِيُّ، .....

أمّ سليم أمّ أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهو مشهور بكنيته مات سنة إحدى وخمسين.

(أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ) اسمه قيس بن السكن الأنصاريّ النجاريّ تقدم في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان بدرياً.

(سَعْدُ بْنُ مَالِكِ الزُّهْرِيِّ) شرع في السين وهو سعد بن أبي وقاص مالك الزُّهْرِيِّ بضم الزاي وسكون الهاء، ولا خلاف في كونه بدرياً قَالَ الْكِرْمَانِيُّ لَكِنِّي لَمْ أَسْتَحْضِرِ الْمَوْضِعَ الَّذِي صَرَّحَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ بِذَلِكَ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لَمْ يَوْجَدْ ذَكَرَهُ هُنَا أَيْضًا. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مِنْ أَثَرِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَلَى بَعْدِ مِنْ ذَلِكَ.

(سَعْدُ ابْنِ خَوْلَةَ الْقُرَشِيِّ) خولة بفتح المعجمة وسكون الواو وباللام وقد تقدم في باب الفضل قَالَ وَكَانَ مَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا.

(سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْقُرَشِيِّ) نفيل مصغراً نفل ضد الفرض وقد تقدم في باب الفضل أَيْضًا قَالَ وَكَانَ بَدْرِيًّا.

(سَهْلُ بْنُ حَنِيفِ الْأَنْصَارِيِّ) حنيف مصغر حنف بالحاء المهملة والنون والفاء وقد تقدم قريباً في حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا فَقَالَ إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا.

(ظَهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَخُوهُ) شرع في الظاء ظهير بضم الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغراً هو ابن رافع وقد تقدم في حديث رافع بن خديج وأنه عمّه، وأمّا أخوه أي: أخو ظهير فلم يسمّه الْبُخَارِيُّ واسمه مظهر بلفظ الفاعل من الإظهار وقد تقدم في الباب أنهما شهدا بَدْرًا.

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ الْقُرَشِيُّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكنية أبيه عثمان أَبُو قحافة بضم القاف قد تقدم في أول المغازي حيث قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنشُدُكَ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ وَقَالَ حَسْبُكَ، وَالثَّالِثُ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ، عُبَيْدُ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ، عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ، عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيُّ، عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيُّ،

(عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ)، شرع في العين والهدليّ بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وقد تقدم في أول المغازي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يوم بدر: «من ينظر ما فعل أبو جهل» فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه.

(عُبَيْدَةُ بْنُ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ) أخوه أي: أخو عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية، ولم يتقدم له ذكر فيما مضى ولا ذكره أحد ممن صنف في المغازي في البدرين، وقد سقط ذكره من رواية النسفي ولم يذكره الكيرماني أيضًا في شرحه ولم يذكره الإسماعيلي ولا أبو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو عتبة بن مسعود الهذلي حليف بني زهرة أخو عبد الله بن مسعود شقيقه وقيل أخوه من أبيه والأول أصح شهد أحدًا وما بعدها من المشاهد ومات بالمدينة وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكانت وفاته قبل وفاة أخيه عبد الله رضي الله عنهما.

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ) وقد تقدم في قتل أبي جهل وغيره وفي باب الفضل قَالَ إني لفي الصفّ يوم بدر.

(عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ) عبيدة بضم العين المهملة وفتح الموحدة هو ابن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي وكان أسن من رسول الله ﷺ بعشر سنين وكان له قدر ومنزلة عند رسول الله ﷺ مات بالصفراء على ليلة من بدر وكان عتبة بن ربيعة قطع رجله يومئذ، وقد مرّ في أول المغازي قَالَ برز عبيدة يوم بدر.

(عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيُّ) عبادة بضم المهملة وفتح الموحدة هو ابن الصامت أي: الساكت.

وقد مرّ في باب شهود الملائكة بدرًا قَالَ وكان شهد بدرًا.

(عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيُّ) بالمهملتين المفتوحتين رضي الله عنه وتقدم هو أيضًا في المغازي حيث قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما تكلم من أجساد لا أرواح لها»

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْقُرَشِيُّ، خَلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ، عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ، عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيُّ، عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيُّ،

حيث أمر رسول الله ﷺ يوم بدر بالقذف في قلب بدر وقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقًا.

(عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْقُرَشِيُّ، خَلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية أبو عمرو ويقال أبو عبد الله ويقال أبو ليلي الأموي وهو لم يشهد بدرًا لكونه خلفه النبي ﷺ على زوجته بنت رسول الله ﷺ رقية رضي الله عنهما وكانت مريضة ولكن لما ضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره وقال له النبي: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه» وقد تقدم في المناقب.

(عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد تقدم ذكره سابقًا حيث قال كان لي شارف من المغنم يوم بدر على ما تقدم بيانه.

(عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ) عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ بفتح العين المهملة فيهما لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد الياء قال أبو عمر شهد بدرًا وسكن المدينة ولا عقب له وقد تقدم في باب شهود الملائكة قال وكان شهد بدرًا.

(عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ) عقبة بضم المهملة وسكون القاف هو ابن عمرو وهو الذي يقال له أبو مسعود البدري وقد تقدم ذكره بثلاثة أحاديث.

(عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيُّ) هو بفتح العين المهملة والنون وبالزاي، ووقع في رواية الكشميهني العدوي، وكلاهما صواب لأنه عنزي الأصل عدوي الحليف، وقال أبو عبيدة عن معمر بن المثنى عامر بن ربيعة العدوي حليف عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كان بدريًا مات سنة ثلاث وثلاثين، وقد مر في باب شهود الملائكة.

(عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيُّ) تقدم في كتاب الجهاد في باب قتل الأسير قال وكان قتل رجلًا من عظمائهم يوم بدر.

عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَثْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ، قَتَادَةُ  
ابْنُ التُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ، مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، مُعَوِّذُ ابْنِ عَفْرَاءَ وَأَخُوهُ مَالِكُ  
ابْنِ رِبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، .....

(عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ) عويم مصغر عام هو ابن ساعدة وقد مر آنفاً  
حيث قَالَ ولقينا رجلاً صالحاً شهدنا بدرًا عويم ومعن.

(عِثْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ) عثبان بكسر العين المهملة وسكون المثناة  
الفوقية وبالموحدة وقد تقدم فيما بعد شهود الملائكة بدرًا حيث قال وكان ممن  
شهد بدرًا.

(قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ) شرع في القاف، قدامة بضم القاف وتخفيف الدال  
المهملة ومطعون بالطاء المعجمة والعين المهملة وقد تقدم في الباب المذكور  
قَالَ وكان شهد بدرًا.

(قَتَادَةُ بْنُ التُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ) قتادة بفتح القاف والتعمان بضم النون، وقد  
تقدم في أوائل الباب في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وكان بدريًا.

(مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ) شرع الميم معاذ بضم الميم وبالعين المهملة  
وبالذال المعجمة هو ابن عمرو بفتح العين ابن الجموح بفتح الجيم، وقد تقدم  
في كتاب الجهاد في باب من لم يخمس الأسلاب حيث قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«سلبه» أي: سلب أبي جهل لمعاذ بن عمرو.

(مُعَوِّذُ ابْنِ عَفْرَاءَ وَأَخُوهُ) معوذ بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الواو  
المكسورة وفتحها على الأشهر وجزم الوقشي أنه بالكسر وبالذال المعجمة هو  
ابن عفراء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمدّ وقد تقدّم أنّ عفراء اسم أمّه  
وهو معوذ بن الحارث بن رفاعه، قَالَ أَبُو عَمْرٍو معوذ بن عفراء هو الذي قتل أبا  
جهل يوم بدر ثم قاتل حتى قتل يومئذ بيدر شهيدًا قتله أَبُو مسافع، وأمّا أخوه أي:  
أخو معوذ فاسمه عوف بن الحارث وقد تقدم ذكرهما قريب.

(مَالِكُ بْنُ رِبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ) ربيعة بفتح الراء وكسر الموحدة ابن  
البدن بن عامر بن عوف بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة، وأبو أسيد بضم الهمزة  
وفتح السين المهملة الْأَنْصَارِيِّ الساعدي، قَالَ أَبُو عَمْرٍو صح عن ابن إسحاق

مُرَارَةُ بِنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، مَعْنُ بِنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، مَسْطَحُ بِنِ أُنَاثَةَ بِنِ عَبَّادِ بِنِ الْمُطَّلِبِ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ، مِقْدَادُ بِنِ عَمْرٍو الْكِنْدِيِّ، حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، هِلَالُ بِنِ أُمَيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

البدن بالباء المنقوطة والنون وقد تقدم في أول باب من شهد بدرًا أنه شهد بدرًا وغيره ومات بالمدينة سنة ستين، وقد نبه القاضي عياض على أن من لا معرفة له بهذا الفن قد يتوهم من سياق البخاري أن مالكا أخو معاذ عطف بيان من قوله وأخوه وليس كذلك بل قوله وأخوه المراد به عوف وقوله مالك بن ربيعة مستأنف ولو كتبه بواو العطف لارتفع اللبس وكذا وقع بواو العطف عند بعض الرواة، وقد مر ذكره في باب الفضل قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ.

(مُرَارَةُ بِنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ) مرارة بضم الميم هو ابن الربيع بفتح الراء ويقال ابن ربيعة الْأَنْصَارِيِّ العمري بفتح المهملة من بني عَمْرٍو بن عوف شهد بدرًا، وهو أحد الثلاثة الذين تخلّفوا عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غزوة تبوك، ولم يذكره بعضهم بناء على ما قيل إنه ليس ببدرى وقد ذكر في باب الفضل قَالَ ذَكَرُوا مرارة وهلالًا رجلين صالحين شهدا بدرًا.

(مَعْنُ بِنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ) معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون هو ابن عديّ بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية، وقد تقدم أنّها حيث قَالَ فِينَا رجلان صالحان شهدا بدرًا عويم ومعن.

(مَسْطَحُ بِنِ أُنَاثَةَ بِنِ عَبَّادِ بِنِ الْمُطَّلِبِ بِنِ عَبْدِ مَنَافٍ) مسطح بكسر الميم وسكون المهملة الأولى وفتح الثانية وبإهمال الحاء هو ابن أنثاة بضم الهمزة وتخفيف المثلة الأولى ابن عَبَّادِ بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن المطلب بن عبد مناف، ويروى عبد المطلب وهو سهو، وقد مرّ أنّها أتسبين رجلًا شهد بدرًا.

(مِقْدَادُ بِنِ عَمْرٍو الْكِنْدِيُّ، حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ) مقدم (1) بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملة هو ابن عَمْرٍو الكندي بكسر الكاف وسكون النون وبالمهملة، وقد تقدم قريبًا أنه شهد بدرًا.

(هِلَالُ بِنِ أُمَيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ) وأمّية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد

(1) كما في رواية الكشميهني.

14 - باب حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (1)

التحتية وقد تقدم أنفاً حيث قَالَ ذكروا مرارة وهلال وهذا آخر أسمائهم، وجميع ما ذكره البُخَارِيُّ هنا أربعة وأربعون رجلاً، ويعلم كون الكل بدرين من كتاب المغازي إلا ثلاثة أو أربعة فإنهم مذكورون فيه التزاماً إذ سياق القصة وتمام الحديث مشعر به، ولا يخفى عليك أن بعضهم ممن اختلف في شهوده بدر كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فإنَّ عبد البر قَالَ في الاستيعاب إنه لم يشهد بدرًا لكن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضرب له بسهمه وأجراه وقيل شهدها، وبعضهم ممن اتفق على عدم شهوده كعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكن له حكمهم في الأجر والسهم، وقد سبق البُخَارِيُّ إلى ترتيب أهل بدر على حروف المعجم وهو أضبط لاستيعاب أسمائهم ولكنه اقتصر على ما وقع عنده منهم، واستوعبهم الحافظ ضياء الدين المقدسي في كتاب الأحكام وبيّن اختلاف أهل السير في بعضهم وهو اختلاف غير فاحش، وأورد ابن سيد الناس أسماءهم في عيون الأثر لكن على القبائل كما صنع ابن إسحاق وغيرهم واستوعب ما وقع له من قول فزادوا على ثلاثمائة وثلاثة عشر خمسين رجلاً، قَالَ وسبب الزيادة الاختلاف في بعض الأسماء وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فائدة:

إنما ذُكِرَتْ أسماءهم ليحصل معرفة فضيلة السبق لأهل السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين رضوان الله عليهم أجمعين.

14 - باب حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

حَدِيثُ بَنِي النَّضِيرِ وَيُرْوَى: (باب حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ) بفتح النون وكسر

(1) قال الكاندهلوي: الإمام البخاري رحمه الله تعالى ذكره بعد بدر وقبل أحد لرواية عروة أنها كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد، وهو مخالف لما عليه عامة المؤرخين من =

الضاد المعجمة وهم قبيلة كبيرة من يهود المدينة وكان بينهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

أنها كانت بعد وقعة بئر معونة، ويزيد الإشكال أن الإمام البخاري رضي الله تعالى عنه ذكر بعد قوله: حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، وهذا الخروج الذي كان في قصة الدية كان بعد بئر معونة باتفاق المحدثين والمؤرخين، قال الزرقاني في شرح المواهب: بعد سرية بئر معونة ثم غزوة بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة كبيرة من اليهود في ربيع الأول سنة أربع ذكرها ابن إسحاق، أما أهل المغازي ههنا، أي: بعد بئر معونة مجزوماً به في مغازيه، وعنه حكاه البخاري في صحيحه وكان ينبغي أي: لصاحب المواهب أن يذكرها بعد بدر لرواية عروة المذكورة في البخاري، ورجح الداوودي أحمد بن نصر الطرابلسي في شرح البخاري ما قاله ابن إسحاق من أن غزوة بني النضير بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [الأحزاب: 26] الآية قال الحافظ ابن حجر: وهو الاستدلال رواه فإن الآية نزلت في شأن بني قريظة فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، ومنازعة الحافظ في الدليل فقط لقوله بعد نحو ورقة: وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير همهم بالفتك به إذ جاء إليهم يستعين في دية قتيلي عمر وتعين ما قاله ابن إسحاق لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالاتفاق، وأغرب السهيلي فرجح ما قاله الزهري، لكن يقويه السبب الآتي صحيحاً مسنداً، وقد قدم البخاري قول عروة، وجرى عليه وضماً فذكر بني النضير عقب بدر، وأما كون سببها ما ذكره ابن إسحاق فهو مرسل، وهو أن عامر بن طفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت على أمه فخرج عمرو إلى المدينة فصادف رجلين من بني عامر كان معهما عقد من رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو فقتلها، وظن أنه ظفر بثار بعض أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك لما قدم عليه، فقال ﷺ: «لقد قتلت قتيلين، لأعطين ديتهما لما بيننا وبينهما من العهد»، قال ابن إسحاق والواقدي وابنا سعد وعائذ وجل أهل المغازي في سبب هذه الغزوة: إنه خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير ليستعين بهم في دية ذينك القتيلين، وكان بين النضير وبني عامر عقد وحلف، فلما أتاهم عليه الصلاة والسلام يستعينهم في ديتهما، قالوا: نعم يا أبا القاسم اجلس فنتشاور فيما جئتنا به، ثم خلا بعضهم ببعض، فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذا الحال منفرداً ليس معه من أصحابه إلا نحو العشرة، فقالوا من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي هذه الصخرة عليه فيقتله ويربحنا منه، وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أراد القوم فقام عليه الصلاة والسلام ورجع مسرعاً إلى المدينة، وقال ابن عقبة في سبب الغزوة، كانوا قد دسوا إلى قريش في قتاله ﷺ فحضرهم على القتال ودلوهم على العروة وروى ابن مردويه بسند صحيح عن الزهري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كتب كفار قريش إلى عبد الله ابن أبيي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يهددونهم بياؤاتهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب إلى ما أن قال: فلما كانت وقعة بدر كتب كفار قريش بعدها إلى اليهود: إنكم أهل الحلقة والحصون يتهددونهم، فاجتمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إليه ﷺ أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك =

عقد موادة قال المولى سعدي في حاشية البيضاوي هم من أولاد الكاهن بن

ويلقاك ثلاثة من علمائنا إلى آخر القصة، قال: فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق أن سبب غزوة بني النضير دية الرجلين، لكن وافقه جل أهل المغازي، اه مختصراً. قلت: وهذا الحديث الذي حكاه الزرقاني برواية ابن مردويه عن رجل من الصحابة أخرجه أبو داود في سننه بأتم من هذا، إلا أن في حديث ابن مردويه ذكر ثلاثة ثلاثة من الفريقين، وفي حديث أبي داود ذكر ثلاثين من الفريقين، والأوجه عندي ما في حديث ابن مردويه من لفظ ثلاثة، لأن الغدر بثلاثة أهون من الغدر بثلاثين، ثم رأيت أن السيوطي في الدر حكى القصة مفصلة برواية أبي داود والبيهقي في الدلائل وغيرهما، وفيها: أرسلوا إليه أن اخرج لنا في ثلاثين رجلاً من أصحابك، وليخرج منا ثلاثون، فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه حتى إذا برزوا في براز من الأرض قال بعض اليهود لبعض، كيف تخلصون إليه، ومعه ثلاثون رجلاً من أصحابه كلهم يحب الموت قبله، ولكن أرسلوا إليه كيف نفهم؟ ونحن ستون، أخرج في ثلاثة من أصحابك ويخرج إليك ثلاثة من علمائنا، فخرج رسول الله ﷺ في ثلاثة من أصحابه، وخرج ثلاثة من اليهود معهم الخناجر، وأرادوا الفتك برسول الله ﷺ، اه مختصراً. وعلم من ذلك أن رواية أبي داود في السنن مختصرة، والحاصل: أنه وقع الاختلاف في سبب وقعة بني النضير، وهذه القصة الأخيرة لو ثبت كونها سبباً للغزوة كان ذكر البخاري إياها بعد غزوة بدر وجيهاً، لكن بقي الإشكال في ذكر البخاري خروجه ﷺ في قصة الدية، اللهم إلا أن يقال: إن الإمام البخاري أشار بذكر المخرج هنا إلى السبب الآخر، وفي المجمع في السنة الرابعة في ربيع الأول غزوة بني النضير وذلك أنهم كانوا صالحوه على أن لا يقاتلوه ولا يقاتلوا معه، ثم نقضوا وأرسلوا كعب بن الأشرف إلى أهل مكة في قتاله، فأتاهم النبي ﷺ يستعذبهم في دية القتيلين فقالوا: نعم، وشاوروا بأن يطرحوا عليه حجراً من ظهر البيت، فأوحى إليه به فخرج ﷺ، وأرسل إليهم أن اخرجوا من بلدي في عشرة أيام وإلا نقتل، فتجهزوا للخروج فأرسل إليهم ابن أبي لا تخرجوا فإن معي ألفين، وقريظة وغطفان تمدكم، فإن قوتلتهم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم فخرجنا معكم، فأبوا عن الخروج فذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إليهم في ربيع الأول، فقاموا على حصونهم بالنبل والحجارة، فخفر ابن أبي وغطفان، واعتزلتهم قريظة، فحوصروا ستة ليال وقطع نخلهم فرضوا بالخروج إلى الشام وخيبر وخرج سلام بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع وحبي بن أخطب إلى خيبر، اه.

قال الحافظ قوله: وقال الزهري عن عروة الخ، وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري أتم من هذا، ولفظه عن الزهري وهو في حديثه عن عروة، ثم كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة فحاصروهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال، لا الحلقة، يعني السلاح، فأنزل الله فيهم: ﴿سَجَّ لِي﴾ [الحديد: 1] إلى قوله: ﴿لَأَوَّلُ الْمُخْسِرِينَ﴾ وقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء فأجلاهم إلى الشام، وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في =

هارون نزلوا قريباً من المدينة في فتن بني اسرائيل انتظاراً لمحمد ﷺ وكان يقال لهم ولبني قريظة الكاهنان لأنهم من أولاده أيضاً.

وَقَالَ ابن إِسْحَاقَ: قريظة والنضير والخام وعمرو وهو هدل بنوا الجذرع بن الصريح بن التومان بن السمط بن اليسع بن سعد بن لاوي بن خير بن النحام بن تنحوم بن عاذر بن عزرا بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب وهو إسرائيل بن إِسْحَاقَ بن إِبرَاهِيمَ خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام، وكان الكفار بعد الهجرة مع النَّبِيِّ ﷺ على ثلاثة أقسام:

- قسم وادعهم على أن لا يحاربوه ولا يمالئوا عليه عدوه وهم طوائف اليهود الثلاث قريظة والنضير وقينقاع .

- وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة كقريش .

- وقسم تاركوه وانتظروا ما يؤول إليه أمره كطوائف من العرب، فمنهم من كان يحب ظهوره في الباطن كخزاعة، وبالعكس كبني بكر، ومنهم من كان معه ظاهراً ومع عدوه باطناً وهم المنافقون، فكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع فحاربهم في شوال بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه فأراد قتلهم فاستوهمهم منه عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِيّ وكانوا حلفاء فوهبهم له وأخرجهم من المدينة إلى أذريعات، ثم نقض العهد بنو النضير كما سيأتي وكان رأسهم حَيَّي بن أخطب، ثم نقضت قريظة كما سيأتي شرح حالهم بعد غزاة الخندق إن شاء اللَّهُ تَعَالَى.

(وَمَخْرَجُ) أي: خروج (رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ) أي: إلى بني النضير.

(فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ) كلمة في هنا للتعليل أي: بسبب دية الرجلين كما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾ [يوسف: 32] وفي أنّ الحديث امرأة دخلت النار في هرة.

(وَمَا أَرَادُوا) عطف على ومخرج (مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ)، وكان الرجلان المذكوران من بني عامر على ما قاله ابن إِسْحَاقَ، وَقَالَ ابن هشام هم من

= الدنيا بالقتل والسياء، وقوله: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: 2] فكان جلاؤهم أول حشر حشر في الدنيا إلى الشام، اهـ.

بني كلاب، وذكر أبو عمر أنهما من بني سليم فخرجا من المدينة متوجهين ونزلا في ظلّ فيه عمرو بن أمية الضمري وكان معهما عقد وعهد من النبي ﷺ ولم يعلم به عمرو وقد سألهما حين نزلا ممن أنتما فقالا من بني عامر فأملهما حتى إذا ناما عدا عليهما فقتلهما وظنّ أنه ظهر ببعض ثار أصحابه، وذلك أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت عن أمه وكان عمرو بن أمية مع المسلمين من أهل بئر معونة فخرج عمرو إلى المدينة فصادف الرجلين فقتلهما، ولما قدم عمرو إلى النبي ﷺ وأخبره قال لقد قتلت قتيلين كان لهما مني جوار لأديتّهما فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير مستعينا بهم في دية القتيلين.

قال ابن إسحاق: وكان بين بني النضير وبني عامر حلف وعقد فقالوا نعم يا أبا القاسم نعينك ثم قالوا اجلس حتى نطعم ونقوم ونتشاور فنصلح أمرنا فيما جئتنا له فقعده رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعليّ وزاد أبو نعيم الزبير وطلحة وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وسعد بن عباد رضي الله عنهم إلى جدار من جدرهم ثم خلا فقالوا إنكم لن تجدوه على مثل حاله هذه فمن رجل يعلو على هذا البيت فيلقي عليه هذه الصخرة فيقتله ويريحنا منه فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بكسر الجيم وتخفيف الحاء المهملة وبالشين المعجمة بن كعب أحدهم فقال أنا لذلك فصعد ليلقي عليه الصخرة وهذا معنى قوله وما أرادوا من الغدر فأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أراد القوم فقام مظهرا أنه يقضي حاجة وقال لأصحابه لا تبرحوا ورجع مسرعا إلى المدينة واستبطأه أصحابه فأخبروا أنه توجه إلى المدينة فلحقوا به.

وقال ابن سعد: خرج إليهم رسول الله ﷺ يستعينهم يوم السبت في شهر ربيع الأول على رأس سبعة وثلاثين شهرا من المهاجرة بعد غزوة الرجيع وأن ابن جحاش لما هم ما هم به قال سام بن مشكم لا تفعلوا والله لينخبرن بما همتم وإنه لنقض العهد بيننا وبينه، ثم أمر بحربهم والمسير إليهم فتحصنوا فأمر بقطع النخل والتحريق.

وذكر ابن إسحاق أنه حاصرهم ست ليال وكان ناس من المنافقين بعثوا

إليهم أن اثبتوا وتمنعوا فإن قوتلتهم قاتلنا معكم فترتبصوا فخذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم فسألوا أن يجلبوا عن أرضهم على أن لهم ما حملت الإبل فصولحوا على ذلك، روى البَيْهَقِيُّ في الدلائل من حديث مُحَمَّد بن سلمة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بعثه إلى بني النضير أن اخرجوا من بلدي ولا تساكنوني بها وقد هممت بما هممت به من الغدر وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام، ويروى أنه ﷺ قَالَ: «وقد أجلتكم عشراً فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه» فمكثوا أياماً يتجهزون فأرسل إليهم ابن أبي فببطهم فأرسلوا إلى النَّبِيِّ ﷺ أنا لا نخرج فاصنع ما بدا لك فقال ﷺ: «الله أكبر حاربت يهود» فخرج إليهم فاعتزلتهم قريظة فلم تعنهم وخذلهم ابن أبي وحلفاؤهم من غطفان فحاصرهم خمسة عشر يوماً.

وَقَالَ ابن الطَّلَاع: ثلاثة وعشرين يوماً، وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خمسة وعشرين يوماً.

وَقَالَ ابن سعد: ثم أجلاهم فتحملوا على ستمائة بعير.

وَقَالَ ابن إِسْحَاق: فاحتملوا إلى خيبر وإلى الشام قَالَ وحدثني عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي بكر أنهم خلّوا الأموال من الإبل والمزارع لرسول الله ﷺ فكانت له خاصة، وقيل كانت صفيّاً له حبساً لنوابه ولم يخمسها ولم يسهم منها لأحد إلا لأبي بكر وعمر وابن عوف وصهيب بن سنان والزبير بن العوام وأبي سلمة بن عبد الأسد وأبي دجانة.

وَقَالَ ابن إِسْحَاق: ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سَعِيد بن وهب فأحرزا أموالهما.

وروى ابن مردويه قصة بني النضير بإسناد صحيح إلى معمر عن الزُّهْرِيِّ أخبرني عَبْدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كتب كفار قريش إلى عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يهدّدونهم بأيوائهم النَّبِيِّ ﷺ وأصحابه ويوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب فهم ابن أبي ومن معه بقتال المسلمين فأتاهم النَّبِيُّ ﷺ فقال: «ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش يريدون أن يلقوا بأسكم بينكم» فلما سمعوا ذلك عرفوا

الحق ففترقوا فلما كانت وقعة بدر كتب كفار قريش بعدها إلى اليهود إنكم أهل الحلقة أي: السلاح والحصون يتهددونهم فأجمع بنو النضير على الغدر فأرسلوا إلى النبي ﷺ أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك فنلقاك بثلاثة من علمائنا فإن آمنوا بك اتبعناك ففعل فاحتمل اليهود الثلاثة على الخناجر فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمر بني النضير فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصل إليهم فرجع وصحبهم بالكتائب فحصرهم يومهم وغدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه فانصرف عنهم إلى بني النضير فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح فاحتملوا حتى أثواب بيوتهم وكانوا يخربون بيوتهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من حسناتها وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام.

وكذا أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه أنه ليس فيه هذه القصة حديث بإسناد.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ هَذَا أَقْوَى مِمَّا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ مِنْ أَنَّ سَبَبَ غَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ طَلَبُهُ ﷺ أَنْ يَعِينُوهُ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ لَكِنْ وَافَقَ ابْنَ إِسْحَاقَ جَلَّ أَهْلُ الْمَغَازِي فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير ما ذكر من همهم بالفتك به وهمهم إنما وقع عندما جاء إليهم يستعين بهم في دية قتل عمرو بن أمية تعين ما قال الزهري ولولا ما ذكر من قصة عمرو بن أمية لأمكن أن يكون كذلك في غزوة الرجيع. ويروي أيضا أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة صالح بني النضير على أن لا يكونوا له ولا عليه فلما ظهر يوم بدر قالوا إنه النبي المنعوت في التوراة بالنصرة فلما هزم المسلمون يوم أحد ارتابوا ونكثوا وخرج كعب بن الأشرف في أربعين راكبا إلى مكة وخالفوا أبا سفيان فأمر رسول الله ﷺ أبا كعب من الرضاة وهو محمد بن مسلمة بفتح الميم فقتله غيلة ثم صبحهم بالكتائب وحاصرهم حتى صالحوا على الجلاء فجلا أكثرهم إلى الشام ولحقت طائفة بخيبر والحيرة فأنزل الله سبحانه: ﴿سَبَّحْ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحديد: 1 - 2].

قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ: «كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ، قَبْلَ أُحُدٍ» وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾

و(قَالَ الزُّهْرِيُّ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ، (عَنْ عُرْوَةَ) أَي: ابْنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعُوَامِ: (كَانَتْ) أَي: غَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ (عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ، قَبْلَ أُحُدٍ) وَهَذَا التَّعْلِيْقُ وَصَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أُمِّ مَنْ هَذَا وَلَفْظُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَهُوَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُرْوَةَ ثُمَّ كَانَتْ غَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ وَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ وَكَانَتْ مَنَازِلَهُمْ وَنَخْلَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ فَحَاصَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلَاءِ وَعَلَى أَنْ لَهُمْ مَا أَقْلَتِ الْإِبِلُ مِنَ الْأَمْتَعَةِ وَالْأَمْوَالِ إِلَّا الْحَلْقَةُ يَعْنِي السَّلَاحَ فَانزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ [الحشر: 1] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: 2] فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى صَالَحَهُمْ عَلَى الْجَلَاءِ فَأَجْلَاهُمْ إِلَى الشَّامِ وَكَانُوا مِنْ سَبَطِ لَمْ يَصْبِهِمْ فِيمَا خَلَا جَلَاءَ كَانَ اللَّهُ قَدْ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا بِالْقَتْلِ وَالسَّبْيِ وَقَوْلُهُ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ كَانَ هُوَ جَلَاءٌ وَهُوَ أَوَّلُ حَشْرِ حَشْرٍ فِي الدُّنْيَا إِلَى الشَّامِ.

(وَقَوْلِ اللَّهِ) عَزَّ وَجَلَّ: بِالْجَرِّ أَوْ بِالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ وَمَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ بِكَمَالِهَا فِي بَنِي النَّضِيرِ فِيهَا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ نَقْمَةٍ وَمَا سَلَطَ عَلَيْهِ رَسُولُهُ وَمَا عَمِلَ بِهِ فِيهِمْ، وَقَوْلُهُ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ أَي: الْجَلَاءُ وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي النَّضِيرِ أَوَّلُ مَنْ أَخْرَجَ مِنْ دِيَارِهِمْ وَقَدْ أَوْضَحَ الْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ أَثَرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْمَذْكُورِ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَهُ السَّهْلِيُّ، وَقَالَ أَيْضًا وَلَمْ يَخْتَلَفُوا فِي أَنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ كُلِّهَا كَانَتْ خَاصَّةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَوْجِفُوا عَلَيْهِمْ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَقَعْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ أَصْلًا هَذَا، وَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَفْسِرَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى طَرِيقِ الْإِخْتِصَارِ فَنَقُولُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: 2] أَي: فِي أَوَّلِ حَشْرِهِمْ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ إِذْ لَمْ يَصْبِهِمْ هَذَا الذَّلُّ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ فِي أَوَّلِ حَشْرِهِمْ لِلْجَلَاءِ إِلَى الشَّامِ وَأَخْرَجَ حَشْرَهُمْ إِجْلَاءً عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاهُمْ مِنْ خَيْبَرَ إِلَيْهِ، أَوْ فِي أَوَّلِ حَشْرِ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ مَعَ

[الحشر: 2] وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَثْرِ مَعُونَةَ، وَأُحِدِ.

قطع النظر عن كون المحشور خصوص بني النضير وآخر حشرهم أنهم يحشرون إليه عند قيام الساعة، ﴿مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾، لشدة بأسهم ومنعتهم ﴿وَطَنُوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ [الحشر: 2] أي: أن حصونهم تمنعهم من بأس الله، وتغيير النظم وتقديم الخبر وإسناد الجملة إلى ضميرهم للدلالة على فرط وثوقهم بحصانتها واعتقادهم في أنفسهم أنهم في عزة ومنعة بسببها ويجوز أن يكون حصونهم فاعلاً لمانعتهم ﴿فَأَنْتَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: عذابه على إضمار المضاف وهو الرعب والاضطرار إلى الجلاء، وقيل الضمير للمؤمنين أي: فاتاهم نصر الله وقرئ فاتاهم أي: العذاب أو النصر ﴿مَنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ لقوة وثوقهم ﴿وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ وأثبت فيها الخوف الذي يرعبها أي: يملؤها ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ ضناً بها على المسلمين وإخراجاً لما استحسنا من آلتها ﴿وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾، فإنهم أيضاً كانوا يخربون ظواهرها نكايه وتوسيعاً لمحال القتال، وعطفها على أيديهم من حيث إن تخريب المؤمنين مسبب عن بغضهم فكأنهم استعملوهم فيه والجملة حال أو تفسير، وقرأ أبو عمرو يخربون بالتشديد وهو أبلغ لما فيه من التكثير، وقيل الإخراب التعطيل أو ترك الشيء خراباً والتخريب الهدم ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ [الحشر: 2] فاتعظوا بحالهم فلا تغدروا ولا تعتمدوا على غير الله ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ﴾ الخروج من أوطانهم ﴿لَعَذَّبْتَهُمْ فِي الدُّنْيَا﴾ القتل والسبي كما فعل ببني قريظة ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ﴾ [الحشر: 3]، استئناف معناه أنهم إن نجوا من عذاب الدنيا لم ينجوا من عذاب الآخرة.

(وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ) أي: وجعل قتال بني النضير مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ صاحب المغازي (بَعْدَ بَثْرِ مَعُونَةَ) وكانت بثر معونة في صفر من سنة أربع من الهجرة.

(وَأُحِدِ)، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَحَدٍ بَقِيَةَ سُؤَالِ وَذَا الْقَعْدَةِ وَذَا الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ ثُمَّ بَعَثَ بِأَصْحَابِ بَثْرِ مَعُونَةَ فِي صَفْرِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ أَحَدٍ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ كَانَ أَمِيرَ الْقَوْمِ الْمُنْذَرِ بْنِ عَمْرٍو، وَيُقَالُ مَرْتَدٌ بِنِ أَبِي مَرْتَدٍ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْقَابِسِيِّ وَجَعَلَهُ إِسْحَاقُ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَهُوَ وَهُمْ وَالصَّوَابُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ كَمَا قَالَ إِذْ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَقَدْ

4028 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «حَارَبَتِ النَّضِيرُ، وَقَرِيظَةُ،

وهم الكُرْمَانِيُّ أَيْضًا حَيْثُ قَالَ أَيُّ: جعل قتال بني النضير مُحَمَّدَ بنِ إِسْحَاقِ بنِ نصر بفتح النون وسكون المهملة وليس كما قَالَ لأنه ابن يسار لا ابن نصر وإنما ابن نصر هو الذي يجيء في الإسناد الآتي، ثم إنه حكى ابن التين عن الدَّأُوْدِيِّ أَنَّهُ رَجَّحَ مَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقٍ مِنْ أَنَّ غَزْوَةَ بَنِي النَّضِيرِ بَعْدَ بَثْرِ مَعُونَةَ مُسْتَدَلًّا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَلَهُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ﴾ [الأحزاب: 26] قَالَ وَذَلِكَ فِي قِصَّةِ الْأَحْزَابِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهو استدلال واهٍ فَإِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ بَنِي قَرِيظَةَ فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا الْأَحْزَابَ، وَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْأَحْزَابِ ذِكْرٌ بَلْ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي جَمْعِ الْأَحْزَابِ مَا وَقَعَ مِنْ إِجْلَائِهِمْ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ رُؤُوسِهِمْ حُبَيْبُ بْنُ أَخْطَبٍ وَهُوَ الَّذِي حَسَّنَ لِبَنِي قَرِيظَةَ الْغَدْرَ وَمُوَافَقَةَ الْأَحْزَابِ كَمَا سَيَأْتِي حَتَّى كَانَ مِنْ هَلَاقِهِمْ مَا كَانَ فَكَيْفَ يَصِيرُ السَّابِقُ لَاحِقًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حدثني بالإنفراد (إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ) هو إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ نصر بفتح النون وسكون الصاد المهملة وبالراء السعدي النجاري والنجاري يروي تارة عنه بنسبته إلى أبيه وتارة إلى جده قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) هو ابن همام اليماني قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي، (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ) أَي: ابْنِ أَبِي عِيَاشِ الْأَسَدِيِّ الْمَدِينِيِّ، (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: حَارَبَتِ النَّضِيرُ) فَعَلُ وَفَاعِلُ (وَقَرِيظَةُ) عطف على النضير، وهو مصغر القرظ بالقاف والراء والطاء المعجمة وهم قبيلة من يهود المدينة أَيْضًا، والمفعول محذوف تقديره حاربت هاتان القبيلتان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَقْضِهِمُ الْعَهْدَ، أَمَّا النَّضِيرُ فَبِالسَّبَبِ الْآتِي ذَكَرَهُ وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي الْمَغَازِي قَالَتْ كَانَتْ النَّضِيرُ قَدْ دَسَّوْا إِلَى قَرِيشٍ وَحَضُّوهُمْ عَلَى قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَلُّوهُمْ عَلَى الْعَوْرَةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوًا مِمَّا تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقٍ مِنْ

فَأَجَلَىٰ بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ،  
وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لِحِقْوِ النَّبِيِّ ﷺ  
فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَىٰ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعِ،

مجىء النبي ﷺ في قصة الرجلين قَالَ وفي ذلك نزلت: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا  
أذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ اٰن يَبْسُطُوٓا۟ اِلَيْكُمْ اَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ اَيْدِيَهُمْ  
عَنكُمْ﴾ [المائدة: 11]، وعند ابن سعد اَن رَسُوْل اللّٰهِ ﷺ اُرْسِلَ اِلَيْهِمْ مُحَمَّد  
ابن مسلمة اَن اخرجوا من بلدي فلا تساكنوني بعد اَن هممتم بما هممتم به من  
الغدر وقد اُجِلتكم عشرا، واما قريظة فمظاهرتهم الاحزاب على النبي ﷺ،  
وسياتي بيان ذلك مستوفى بعد غزوة الخندق اِن شاء الله تعالى.

(فَأَجَلَىٰ بَنِي النَّضِيرِ) يقال جلا عن الوطن يجلو جلاء وأجلى يجلي إجلاء إذا  
خرج مفارقاً وجلوته أنا وأجليته وكلاهما لازم ومتعدّد، ذكر ابن إسحاق في القصة  
اَن النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا اُرْسِلَ اِلَيْهِمْ اَن اخرجوا وأجلهم عشرا أرسل إليهم عبد الله بن  
أبي نبطهم فأرسلوا إلى النبي ﷺ اِنَّا لَا نخرج فاصنع ما بدا لك فقال ﷺ: «اللّٰهُ  
أكبر حاربت يهود» فخرج إليهم فخذلهم ابن أبيّ ولم يعنهم برأيه، وروى عبد بن  
حميد في تفسيره من طريق عكرمة اَن غزوة بني النضير كانت صبيحة قتل كعب بن  
الأشرف يعني الآتي ذكره عقب هذا.

(وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ) أي: في منازلهم (وَمَنْ عَلَيْهِمْ) ولم يأخذ منهم شيئاً.

(حَتَّىٰ حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ) يعني اَن إقراره ﷺ إياهم ومنه عليهم كان إلى اَن  
حاربوا، (فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ) يعني لَمَّا حاربوا رَسُوْل اللّٰهِ ﷺ وحاصرهم رَسُوْل اللّٰهِ ﷺ  
عشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف اللّٰهُ في قلوبهم الرعب نزلوا على حكم  
رَسُوْل اللّٰهِ ﷺ فقتل رجالهم (وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ) ويروى:  
وأولادهم وأموالهم (بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ) أي: بعدما أخرج الخمس، فأعطى للفارس  
ثلاثة أسهم، سهمين للفارس وسهماً لفارسه وسهماً للرجل وكانت الخيل ستة  
وثلاثين.

(إِلَّا بَعْضَهُمْ) أي: بعض قريظة (لِحِقْوِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ) أي: جعلهم  
آمنين، (وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَىٰ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعِ) بالنصب على أنه بدل

وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ».

4029 - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ،

عَنْ أَبِي بَشِيرٍ،

من قوله يهود المدينة ونون قينقاع مثلثة والأشهر فيها الضم، (وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ) وكانوا أول من أخرج من المدينة كما تقدم في أول الكتاب، وروى ابن إسحاق في المغازي عن أبيه عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا حَارَبَ بَنُو قَيْنِقَاعٍ قَامَ بِأَمْرِهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَمَشَى إِلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَكَانَ لَهُ مِنْ حَلْفِهِمْ مِثْلُ الَّذِي لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَتَبَرَأَ عِبَادَةَ مِنْهُمْ قَالَ فَنَزَلْتُ: ﴿تَأْيِيبًا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَةَ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: 51] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَقُولُونَ نَحْنُ أَنْ نُصِيبَنَّا دَائِرَةً﴾ [المائدة: 52] وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَمَنْ عَلَيْهِمْ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُمْ مَنَعُونِي مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ إِنِّي أَمْرٌ أَخْشَى الدَّوَابَّ فَوَهَبَهُمْ لَهُ .

وذكر الواقدي: أن إجلاءهم كان في شوال سنة اثنتين يعني بعد بدر، ويؤيده ما روى ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ جَمَعَ يَهُودًا فِي سَوَاقِ بَنِي قَيْنِقَاعٍ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يَصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَرِيْشًا فَقَالُوا إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ وَلَوْ قَاتَلْنَا لَعَرَفْتُمْ إِنَّا لِرِجَالٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّذَٰلِكَ كَفَرْتُمْ سَقَطْتُمْ وَأَنْتُمْ تَخْفَرُونَ﴾ [آل عمران: 12] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَاؤُلَٰبِ الْأَبْصَارِ﴾ [آل عمران: 13] وَأَغْرَبَ الْحَاكِمُ فَزَعَمَ أَنَّ إِجْلَاءَ بَنِي قَيْنِقَاعٍ وَإِجْلَاءَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَ فِي زَمَنِ وَاحِدٍ وَلَمْ يُوَافِقْ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّ إِجْلَاءَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَ بَعْدَ بَدْرٍ بَسْتَةَ أَشْهُرٍ عَلَى قَوْلِ عُرْوَةَ أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَدَّةٍ طَوِيلَةٍ عَلَى قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقٍ كَمَا تَقَدَّمَ بَسْطَهُ.

(وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ) أَي: وَأَجْلَى كُلِّ يَهُودٍ بِالْمَدِينَةِ، وَيُرْوَى

كُلَّ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، وَيُرْوَى كُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ) بِلَفْظِ الْفَاعِلِ مِنَ الْإِدْرَاكِ أَبُو عَلِيٍّ

الطَّحَانُ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ وَقَدْ مَرَّ فِي الْحَيْضِ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ الشَّيْبَانِيُّ الْبَصْرِيُّ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ) بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكْرِيِّ الْوَاسِطِيِّ، (عَنْ أَبِي بَشِيرٍ) بِكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: «قُلْ سُورَةُ النَّصِيرِ» تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ (1).

4030 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، .....

وسكون المعجمة هو جعفر بن أبي وحشية إياس الشكري الواسطي، (عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ) أَنَّهُ (قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: «قُلْ سُورَةُ النَّصِيرِ» (أَي: لِأَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ).

قَالَ الدَّائُودِيُّ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَرِهَ تَسْمِيَتَهَا سُورَةَ الْحَشْرِ لِأَنَّهَا يَظُنُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ لِكَوْنِهِ مَجْمَلًا فَكَرِهَ النَّسْبَةَ إِلَى غَيْرِ مَعْلُومٍ كَذَا قَالَ، وَعِنْدَ ابْنِ مَرْدُويهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ فِي بَنِي النَّصِيرِ وَذَكَرَ اللَّهُ فِيهَا الَّذِي أَصَابَهُمْ مِنَ النِّقْمَةِ.

(تَابَعَهُ) أَي: تَابَعَ أَبَا عَوَانَةَ (هُشَيْمٌ) مَصْغَرُ هِشَامٍ هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ الْوَاسِطِيُّ أَي: فِي رِوَايَتِهِ، (عَنْ أَبِي بَشِيرٍ)، وَصَلَ الْبُخَارِيُّ هَذِهِ الْمَتَابِعَةَ فِي التَّفْسِيرِ كَمَا سَيَأْتِي هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ) وَاسْمُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ أَبُو بَكْرِ الْبَصْرِيُّ الْحَافِظُ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ وَقَدْ مَرَّ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ) هُوَ ابْنُ

(1) قَالَ السَّيُوطِيُّ فِي الْإِتْقَانِ: السُّورَةُ الطَّائِفَةُ الْمُرْتَجِمَةُ تَوْقِيفًا أَي: الْمَسْمُوءَةُ بِاسْمِ خَاصٍ بِتَوْقِيفِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ نُبِتَ جَمِيعُ أَسْمَاءِ السُّورِ بِالتَّوْقِيفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ، وَلَوْ لَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَبَيَّنْتَ ذَلِكَ، اهـ. مَعَ أَنَّهُ نُبِتَ تَسْمِيَةُ هَذِهِ السُّورَةِ بِسُورَةِ الْحَشْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِنَفْسِهِ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْفُوعًا، فَقَدْ قَالَ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّر: أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويهِ وَابْنُ بَشِيرٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَزَلَتْ سُورَةُ الْحَشْرِ بِالْمَدِينَةِ، وَفِي الْجَمَلِ: رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْحَشْرِ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ» الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ: «فِي صَلَاةٍ» هَذِهِ أَشْيَاءٌ وَاسْتِغْفَارُهَا لِقَارِئِ هَذِهِ السُّورَةِ، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنِ مَعْتَمِرِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَمْسِيَ» الْحَدِيثُ، اهـ.

وَقَالَ السَّيُوطِيُّ فِي الدَّر: أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الْحَشْرِ ثُمَّ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتُهُ كَفَرَ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ عَمَدَهَا» وَأَخْرَجَ السَّيُوطِيُّ عِدَّةَ رِوَايَاتٍ مَرْفُوعَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضْلِ قِرَاءَةِ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالتَّسْمِيَةِ بِسُورَةِ الْحَشْرِ فِيهَا.

عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ».

4031 - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

قَالَ: «حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ» فَنَزَلَتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَزَعْتُمْهَا فَأَيْمَةٌ عَلَىٰ أَصُولِهَا فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ [الحشر: 5].

سليمان بن طرخان التيمي البصري، (عَنْ أَبِيهِ) سليمان أنه قال: (سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ»)، زاد في الرواية الأخرى بما كانوا أعطوه، وروى الحاكم في الإكليل من حديث أم العلاء قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ لَمَّا فَتَحَ النَّضِيرَ: «إِنْ أَحْبَبْتُمْ قِسْمَتَ بَيْنِكُمْ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ» وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم وأموالكم: «وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا» فاختاروا الثاني.

وقد تقدم هذا الحديث بهذا الإسناد في الخمس في باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير، وسيأتي في أول غزوة قريظة بأتم من هذا السياق.

(حَدَّثَنَا آدَمُ) هو ابن أبي إياس قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) هو ابن سعد، (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه قال: (قَالَ: حَرَّقَ) بتشديد الراء (رَسُولُ اللَّهِ) وروى: النَّبِيُّ ﷺ (نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ) هذه رواية الكشيهي، وفي رواية غيره: نخل النضير.

(وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ) بضم الموحدة مصغر بورة وهو موضع بقرب المدينة ونخل كان لبني النضير.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهي مكان معروف بين المدينة وبين تيماء ويقال لها أيضًا البويلة باللام بدل الراء، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْبُورَةُ بِالْهَمْزَةِ الْحَفْرَةُ.

(فَنَزَلَتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَزَعْتُمْهَا فَأَيْمَةٌ عَلَىٰ أَصُولِهَا فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾) والآية في سورة الحشر قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ﴾ أي: أي شيء قطعتم ﴿مِنْ لَيْسَةٍ﴾ [الحشر: 5] اختلفوا في تفسيرها، فقال أبو عبيدة: إنها النخلة من الألوان وهي ضروب النخل ما خلا العجوة والبرنية وهما أجود النخل.

قال السهيلي في تخصيصها بالذكر إيماء إلى أن ما يجوز قطعه من شجر العدو ما لا يكون مُعَدًّا للاقتيات لأنهم كانوا يقتاتون العجوة والبرنية دون اللينة .

وَقَالَ ابن إِسْحَاقَ: اللينة ما خلا العجوة من النخل وهو قول عكرمة ويزيد بن رومان وقتادة وروي عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيضًا وهو الذي رَجَّحه النووي، ويقال: اللينة أنواع التمر كلها إلا العجوة، وقيل: كرام النخل، وقيل: كل النخل وقيل: كل الدقل، وقيل: كل الأشجار، وقيل: هي النخلة القريبة من الأرض، وقيل: اللينة العجوة والعتيق والفحيل رواه ابن مردويه في التفسير عن جابر بن عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

وَقَالَ الحسن ومجاهد وابن زيد وعمرو بن ميمون: النخلة واللينة اسمان لمعنى واحد، واختاره البيضاوي حيث قَالَ في تفسيره من نخلة فعلة من اللون ويجمع على ألوان، وقيل من اللين ومعناها النخلة الكريمة وجمعها أَلْيَانٌ ﴿أَوْ تَرَكَتُمُوهَا﴾ [الحشر: 5] الضمير لما وتأنيثه لأنه مفسر باللينة ﴿فَأَيَّمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: 5]، قيل يحتمل أن يراد به العلم ومنه قوله تَعَالَى: ﴿فَأَذْنُوبًا يَحْرَبِ﴾ [البقرة: 279] أي: فاعلموا، ويحتمل أن يراد بالإذن إباحة الفعل وهو الأظهر وَقَالَ ابن إِسْحَاقَ فبأمر الله واختاره البيضاوي، وعلى هذا فهل استقرَّ الأمران بعد ذلك بأنهم يخيرونه بين قطع النخيل والتحريق وبين إبقائها أو أن ذلك كان على الترتيب فكان الإذن أولًا بالقطع ثم في الترك آخرًا على سبيل الوجوب أو الاستحباب فيكون القطع والتحريق منسوخًا .

قيل: يدلّ عليه حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية سليمان بن مُوسَى عن أبي الزبير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في قطع النخيل ثم شَدَّدَ عَلَيْهِمْ فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْنَا إِثْمٌ فِيمَا قَطَعْنَا أَوْ عَلَيْنَا وَزَرَ فِيمَا تَرَكَْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِن لِّينَةٍ﴾ [الحشر: 5] الآية فدَلَّ ذلك على أنه نهاهم عن القطع فيكون محمل الآية ما قطعتم من لينة أولًا بالإذن في القطع أو تركتموها آخرًا بالنهي عنه فيستفاد أن كلاً من القطع والترك بإذن الله تَعَالَى فرخص لهم النَّبِيُّ ﷺ أولًا ثم نهاهم آخرًا .

قَالَ الْعَيْنِيُّ : حَدِيثُ جَابِرٍ ضَعِيفٌ وَسَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى الْأَشْدُقُ عِنْدَهُ مَنَاكِيرٌ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ وَفِيهِ أَيْضًا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : مَتَّهُمٌ بِالْكَذِبِ فَحَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصِحُّ أَنْتَهَى .

لَكِنِ أَقُولُ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ ﴾ الْآيَةَ أَمَرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ فَحَكَ ذَلِكَ فِي صَدُورِهِمْ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ قَطَعْنَا بَعْضًا وَتَرَكْنَا بَعْضًا فَلِنَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ لَنَا فِي مَا قَطَعْنَا مِنْ أَجْرٍ وَهَلْ لَنَا فِي مَا تَرَكْنَا مِنْ وَزْرِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ ﴾ الْآيَةَ ، وَفِي الْكِشَافِ فَإِنْ قُلْتُمْ لَمْ خَصَّتِ اللَّيْسَةَ بِالْقَطْعِ قُلْتُمْ إِنْ كَانَتْ مِنَ الْأَلْوَانِ فَلَيْسَتْ بِقَطْعٍ لِأَنفُسِهِمُ الْعَجْوَةُ الْبَرْنِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كِرَامِ النَّخْلِ فَلْيَكُونُ غِيظُ الْيَهُودِ أَشَدَّ ، وَآخِرُ الْآيَةِ ﴿ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [ الْحَشْرُ : 5 ] وَهُوَ عِلَّةٌ لِمَحْذُوفٍ أَيْ : وَفَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَوْ وَأَذْنُ لَكُمْ فِي الْقَطْعِ لِيُخْرِجَهُمْ عَلَى فَسَقِهِمْ بِمَا غَاظَهُمْ مِنْهُ .

وَرَوَى : أَنَّهُ ﷺ لَمَّا أَمَرَ بِقَطْعِ نَخِيلِهِمْ قَالُوا يَا مُحَمَّدُ قَدْ كُنْتَ تَنْهَى عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ فَمَا بِالْقَطْعِ النَّخِيلِ وَتَحْرِيقِهَا فَنَزَلَتْ ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ هَدْمِ دِيَارِ الْكُفَّارِ وَقَطْعِ أَشْجَارِهِمْ زِيَادَةَ لَغِيظِهِمْ ، وَلَمَّا رَوَى التِّرْمِذِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ : وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَلَمْ يَرَوْا بَأْسًا بِقَطْعِ الْأَشْجَارِ وَتَخْرِيبِ الْحِصُونِ ، وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَنَهَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقْطَعَ شَجَرَةً مَثْمَرَةً أَوْ يَخْرُبَ عَامِرًا وَعَمَلٌ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا بَأْسَ بِالتَّحْرِيقِ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ وَالشَّمَارِ .

وَقَالَ أَحْمَدُ : قَدْ يَكُونُ فِي مَوَاضِعَ لَا تَجِدُونَ مِنْهُ بَدَأًا فَأَمَّا بِالْعَبْثِ فَلَا يَحْرَقُ .

قَالَ إِسْحَاقُ : التَّحْرِيقُ سَنَةٌ إِذَا كَانَ إِنْكَارٌ فِيهِمْ أَنْتَهَى .

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ : مَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالتَّحْرِيقِ وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ حَكَاهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ عَنِ الْأُئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَالْجُمْهُورِ وَالْمَعْرُوفِ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْحَرْقُ إِلَّا لِحَاجَةٍ ، وَكَذَا حَكَى الْخَطَّابِيُّ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ كَرِهَ تَخْرِيبَ الْعَامِرِ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِلَى ذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

4032 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، قَالَ: وَلَهَا  
يَقُولُ حَسَّانُ بِنْتُ ثَابِتٍ:  
وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيْقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أخرجهُ البُخَارِيُّ في التفسير أيضًا،  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في المغازي، وأبو داود في الجهاد، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ في  
السير، وفي التفسير وابن ماجه في الجهاد.

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ) هو ابن منصور المَرْوَزِيُّ وقيل: إِسْحَاقُ بن راهويه وقد جزم  
بذلك الحافظ العسقلاني والأول أشهر، وقد وقع في بعض النسخ إِسْحَاقُ بن  
منصور منسوبًا قَالَ: (أَخْبَرَنَا حَبَّانُ) بفتح المهملة وتشديد الموحدة وآخره نون ابن  
هلال الباهلي البَصْرِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: حَرَّقَ) وفي نسخة قَالَ: حَرَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (نَخْلَ  
بَنِي النَّضِيرِ قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بِنْتُ ثَابِتٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيْقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ  
قوله: وهان كذا في رواية الأكثر.

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: لَهَانَ بِاللَّامِ بَدَلَ الْوَاوِ.  
وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: هَانَ بِلَا لَامٍ وَلَا وَاوٍ، وَقَوْلُ عَلَى سَرَاةٍ بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ  
وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ جَمْعُ سَرِيٍّ وَهُوَ السَّيْدُ الرَّئِيسُ وَالْمَرَادُ السَّادَاتُ الْأَشْرَافُ.  
وقوله: بني لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد الياء والمراد بهم صنديد  
قريش وأكابره.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: أَي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَقَارِبِهِ، وَفِيهِ تَأْمَلُ وَفِي التَّوْضِيحِ لِأَنَّ  
قَرِيشًا هُمُ الَّذِينَ حَمَلُوا كَعْبَ بْنَ أَسَدِ الْقُرْظِيِّ صَاحِبَ عَقْدِ بَنِي قَرِيطَةَ عَلَى نَقْضِ  
العهد بينهم وبين النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى خَرَجَ مَعَهُمْ إِلَى الْخَنْدَقِ.

قوله: مستطير أي: مشتعل ومنتشر وإنما قال حسان رضي الله عنه ذلك  
تعبيرًا لقريش لأنهم كانوا أغروهم بنقض العهد وأمروهم به ووعدهم أن  
ينصروهم إن قصدهم النبي ﷺ.

قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ:

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ      وَحَرَقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ  
سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزِهِ      وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

(قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ) أي: ابن عبد المطلب وهو ابن عم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان حينئذ لم يسلم وقد أسلم بعد الفتح وثبت مع النَّبِيِّ ﷺ بحنين.

(أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ قَالَ أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ أَي: تحريق المسلمين أرض الكافرين وهو كان كافرًا مثلهم، قلت غرضه أدام الله تحريق تلك الأرض بحيث يتصل بنواحيها وهي المدينة وسائر مواضع أهل الإسلام فيكن دعاء عليهم لا لهم.

(وَحَرَقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ) ويروى في جوانبها.

(سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزِهِ) قوله منها أي: من البويرة أي: من جهتها وأطرافها ويروى منهم أي: من بني النضير، وقوله بنزه بضم النون وسكون الزاي ويقال بفتح النون أيضًا بمعنى النزاهة وهي البعد من السوء وقيل هو بمعنى البعد. (وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ)، قوله: أَيُّ أَرْضَيْنَا بِالتثنية والمراد المدينة التي هي دار الإيمان ومكة التي كان بها الكفار.

والمعنى: تعلم أَيُّ أَرْضَيْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ تَبْقَى مُتَضَرَّرَةً أَوْ نَاضِرَةً.

وقوله: تَضِيرُ بِفَتْحِ الْمَثْنَاءِ مِنْ فَوْقٍ وَكسْرِ الضَّادِ الْمَعْجَمَةِ مِنَ الضَّيْرِ وَهُوَ بِمَعْنَى الضَّرْرِ، وَفِي بَعْضِهَا نَضِيرٌ بِالنُّونِ فَعِيلٌ مِنَ النُّضَارَةِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ قَوْلُهُ أَيُّ مَرْفُوعًا فَافْهَمُ.

ونسبة هذا البيت لحسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَوَابُهُ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ هُوَ الْمَشْهُورُ كَمَا وَقَعَ فِي هَذَا الصَّحِيحِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ نَقِيضُ ذَلِكَ، وَعِنْدَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ فِي عَيُونِ الْأَثَرِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ الَّذِي قَالَ هَانَ عَلِيَّ سِرَاةَ بَنِي لُؤَيٍّ هُوَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ وَأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ عَزَّ بَدَلِ هَانَ وَأَنَّ الَّذِي أَجَابَ بِقَوْلِهِ أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ الْبَيْتَيْنِ هُوَ حَسَّانُ قَالَ وَهُوَ أَشْبَهُ مِنَ الرَّوَايَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي الْبُخَارِيِّ أَنْتَهَى، وَلَمْ يَذْكَرْ مُسْتَدَّ التَّرْجِيحِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الَّذِي فِي الصَّحِيحِ أَصَحُّ وَذَلِكَ أَنَّ قَرِيشًا كَانُوا يَظَاهِرُونَ كُلَّ مَنْ عَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَيَعِدُونَهُمُ النَّصْرَ وَالْمُسَاعَدَةَ فَلَمَّا وَقَعَ لِبَنِي النَّضِيرِ مِنَ الْخِذْلَانِ مَا وَقَعَ قَالَ حَسَّانُ الْأَبْيَاتِ الْمَذْكُورَةِ مَوْبِخًا لِقَرِيشٍ وَهُمْ بَنُو لُؤَيٍّ كَيْفَ خَذَلَهُمْ أَصْحَابُهُمْ، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ حَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ بَنِي قَرِيظَةَ وَأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ بَنِي النَّضِيرِ اسْتِطْرَافًا إِذْ مِنَ الْأَبْيَاتِ الْمَذْكُورَةِ:

أَلَا يَا سَعْدَ سَعْدِ بَنِي مَعَاذٍ      فَمَا فَعَلْتَ قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرَ  
وَمِنْهَا:

وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حَبَابٍ      أَقِيمُوا قَيْنِقَاعَ لَا تَسِيرُوا  
فَعَانِدَ مَعْشَرَ نَصْرُوا قَرِيشًا      وَلَيْسَ لَهُمْ بِبِلَدَتِهِمْ نَصِيرَ  
هُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ فَضَيَّعُوهُ      فَهَمُّ عُمِّي عَنِ التَّوْرَةِ بُورِ  
كَفَرْتُمْ بِالْقُرْآنِ فَقَدْ لَقِيتُمْ      بِتَصَدِيقِ الَّذِي قَالَ النَّذِيرَ

وَفِي جَوَابِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ فِي قَوْلِهِ:

وَتَعَلَّمُ أَيَّ أَرْضَيْنَا نَضِيرُ

مَا يَرَجَّحُ مَا وَقَعَ فِي الصَّحِيحِ لِأَنَّ أَرْضَ بَنِي النَّضِيرِ مَجَاوِرَةٌ لِأَرْضِ الْأَنْصَارِ فَإِذَا أُخْرِبَتْ أُضْرِبَتْ بِمَا جَاوَرَهَا بِخِلَافِ أَرْضِ قَرِيشَ لِأَنَّهَا بَعِيدَةٌ مِنْهَا بَعْدًا شَدِيدًا فَلَا يَبَالِي بِخَرَابِهَا فَكَأَنَّ أَبَا سُفْيَانَ يَقُولُ تَخْرِيْبُ أَرْضِ بَنِي النَّضِيرِ وَتَحْرِيقُهَا إِنَّمَا يَضُرُّ أَرْضَ مَنْ جَاوَرَهَا وَأَرْضَكُمْ هِيَ الَّتِي تَجَاوَرُهَا فَهِيَ الَّتِي تَتَضَرَّرُ لَا أَرْضَنَا، وَلَا يَنْتَهِيًّا مِثْلَ هَذَا فِي عَكْسِهِ إِلَّا بِتَكْلُفٍ وَهُوَ أَنْ يُقَالَ إِنَّ الْمِيرَةَ كُنْتُ تَحْمِلُ مِنْ أَرْضِ بَنِي النَّضِيرِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانُوا يَرْتَفِقُونَ بِهَا فَإِذَا خَرِبَتْ تَضَرَّرَ بِخِلَافِ الْمَدِينَةِ فَإِنَّهَا فِي غَنِيَّةٍ عَنِ أَرْضِ بَنِي النَّضِيرِ بغيرِهَا كخبيبر ونحوها فيتجه بعض اتجاه لكن، إذا تعارضا كان ما في الصحيح أصح، ويحتمل إن كان ما قال أبو عمرو الشيباني محفوظًا أن أبا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ضَمَّنَ فِي جَوَابِهِ بَيْتًا مِنْ قَصِيدَةِ حَسَّانَ فَاهْتَدَى بِهِ فَلَمَّا قَالَ حَسَّانُ وَهَانَ عَلَى سِرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ وَهُوَ عَمَلٌ سَائِغٌ وَكَانَ مِنْ أَنْكَرِ ذَلِكَ اسْتَبْعَدَ أَنْ يَدْعُو أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ عَلَى أَرْضِ الْكُفْرَةِ مِثْلَهُ بِالتَّحْرِيقِ فِي

4033 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانِ النَّضْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفًا، فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخِلْهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيِّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ:

قَوْلِهِ أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ، وَالْجَوَابُ عَنْهُ أَنَّ اسْمَ الْكُفْرِ وَإِنْ جَمَعَهُمْ لَكِنِ الْعِدَاوَةُ الدِّينِيَّةُ كَانَتْ قَائِمَةً بَيْنَهُمْ كَمَا بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَعِبْدَةَ الْأَوْثَانِ مِنَ التَّبَايُنِ، وَأَيْضًا قَوْلُهُ وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرَ يَرِيدُ بِنَوَاحِيهَا الْمَدِينَةَ فَرَجَعَ ذَلِكَ دَعَاءَ عَلِيِّ الْمُسْلِمِينَ أَيْضًا، وَلِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَصِيدَةٌ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ وَالرُّوْيُ أَيْضًا ذَكَرَهَا ابْنُ إِسْحَاقَ أَوْلَاهَا:

لَقَدْ مَنَّتْ بِغَدْرَتِهَا الْجُورُ      كَذَلِكَ الدَّهْرُ ذُو صَرْفٍ بَدُورُ  
وَعُودَرٍ مِنْهُمْ كَعَبٍ صَرِيْعَا      فَذَلَّتْ عِنْدَ مِصْرَعِهِ النُّضِيرُ  
يَشِيرُ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الَّذِي سَيَذْكَرُ قَتْلَهُ عَقِيبَ هَذَا، وَمِنْهَا:

فَذَاقُوا غَبَّ أَمْرِهِمْ وَبِالْأَلَا      لِكُلِّ ثَلَاثَةٍ مِنْهُمْ بَعِيرُ  
فَأَخْلَوْا عَامِدِينَ لِقَيْنِقَاعٍ      وَعُودَرٍ مِنْهُمْ نَخْلُ وَدُورُ  
وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ، وَقَدْ مَرَّ الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْمِزَارَعَةِ فِي بَابِ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّخْلِ.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَيُّ: ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْأَفْرَادِ (مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ وَبِالْمَهْمَلَةِ (ابْنِ الْحَدَّثَانِ) بِالْمَهْمَلَتَيْنِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ وَبِالْمَثَلَةِ وَالنُّونِ (النَّضْرِيُّ) بِفَتْحِ النَّونِ وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ) وَيُرْوَى إِنْ جَاءَ بَدُونِ الضَّمِيرِ (حَاجِبُهُ يَرْفًا) بِفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَبِالْفَاءِ مَهْمُوزًا وَغَيْرَ مَهْمُوزٍ وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ اللَّامُ فَيُقَالُ لِيَرْفًا وَهُوَ حَاجِبٌ مِنْ حِجَابِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ) ابْنِ عَوْفٍ (وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟) فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخِلْهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيِّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ:

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِخْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّبِدُوا أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَيَّ عَبَّاسٍ، وَعَلَيٌّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ حَصَّ رَسُولِهِ ﷺ فِي هَذَا الْفَنِيِّ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ) لم يكن هذا السب من قبيل الكذف ولا المنع ولا من نوع آخر من المحرمات، قَالَ الْعَيْنِيُّ: ولعل علياً رضي الله عنه ذكر تأخر عباس عن الهجرة ونحو ذلك.

(فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِخْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (اتَّبِدُوا) أَي: لا تستعجلوا وهو من التؤدة وهي التأتبي والمهملة (أَنْشُدْكُمْ) بضم الشين (بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا نُورُثُ) بفتح الراء والمعنى على الكسر أيضاً صحيح (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ) وكذلك سائر الأنبياء عليهم السلام، وعورض بقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ [النمل: 16] وقول زكرياً: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ [مريم: 5-6]، وأجيب بأن المراد إرث النبوة والعلم ولو كان المراد المال كان زكريا عليه السلام أحق بالميراث من آل يعقوب.

(قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ) أَي قَوْلُهُ: لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً.

(فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَيَّ عَبَّاسٍ، وَعَلَيٌّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ حَصَّ رَسُولِهِ ﷺ فِي هَذَا الْفَنِيِّ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾) والآية في سورة الحشر، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى

[الحشر: 6]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذَكَّرَانِ.....

رَسُولِهِ ﷺ أي: وما أعاده عليه بمعنى صيره له أو رده عليه فإنه كان حقيقاً بأن يكون له لأنه تعالى خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به إلى طاعته فهو جدير بأن يكون للمطيعين ﴿مِنْهُمْ﴾ من بني النضير أو من الكفرة ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾ أي: فما أجريتم على تحصيله من الوجيف وهو سرعة السير ﴿وَمِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ ما يركب من الإبل غلب فيه كما غلب الركب على راكبه وذلك إن كان المراد فيء بني النضير فلأن قراهم كانت على ميلين من المدينة فمشوا إليها رجالاً غير رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فإنه ركب جملاً أو حماراً ولم يَجْرٍ مزيدُ قتالٍ ولذلك لم يعط الأنصار منه شيئاً إلا ثلاثة كانت بهم حاجة وهم أبو دُجَانَةَ سَمَاكُ بْنُ خَرَشْنَةَ وسهل ابن حنيف والحارث بن الصمة ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ بقذف الرعب في قلوبهم فكانه قيل وما أفاء الله على رسوله منهم فما حصلت موه بكد اليمين وعرق الجبين ولكن الله يسלט رسله على من يشاء ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: 6]، فيفعل ما يريد تارة بالوسائط الظاهرة وتارة بغيرها.

(فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ) قَالَ أَي: عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا) بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ مِنَ الْاِحْتِيَازِ وَهُوَ الْجَمْعُ (دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ) مِنَ الْاسْتِثْنَاءِ وَهُوَ الْاسْتِبْدَادُ وَالْاِسْتِقْلَالُ.

(لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ) وَيُرْوَى: سَنَتِهِ (مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذَكَّرَانِ) قَوْلُهُ:

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَمِلَ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مِنْذُ وَلِيتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا ادْفَعَهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ،

وأنتم مبتدأ خبره قوله تذكرا، فإن قيل أنتم جمع وتذكرا منى فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر، أجيب بأنه على مذهب من قال إن أقل الجمع اثنان ويمكن أن يكون لفظ حينئذ خبره وتذكر أن ابتداء الكلام، وقال الكرماني وفي بعضها أنما فلا إشكال، وعلى تقدير كون تذكرا خبرا يكون قوله وأقل جملة معترضة بين المبتدأ والخبر.

(أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَمِلَ فِيهِ) أي: في العمل، (كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا) ويروى: ما (عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا -)، فإن قيل: قال أولا جئتما، ثم قال: جئتنى بالافراد فما وجهه؟ فالجواب أنه لعلهما جاء بالاتفاق أولا ثم جاء عباس وحده.

(فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» فَلَمَّا بَدَأَ لِي) أي: ظهر لي (أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مِنْذُ وَلِيتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا ادْفَعَهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ،

لَا أَفْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَا» (1).

لَا أَفْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَا».

(1) قال القاري: قوله لم يعطه أحدًا غيره، قال شارح من علمائنا: الضمير المفعول في لم يعطه يرجع إلى شيء، وهو عبارة عما اختص به من الشيء وهو أحد وعشرون سهمًا من خمسة وعشرين سهمًا، اهـ. وهو غريب حيث خالف مذهبه مع أنه لا دلالة في الحديث على الاختصاص المذكور، بل خص بعموم الشيء بأنه يفعل فيه ويتصرف كيف يشاء من غير تخميس وتقسيم للغانمين، كما علم من فعله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمل أصحابه بعد، ثم قرأ: ﴿مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ﴾ الآية، وحاصله ما أجريتم على تحصيله وتغنيمه خيلاً ولا ركاباً ولا تعبتم في القتال عليه، وإنما مشيتم إليه على أرجلكم، لأنه علي مليون من المدينة، وكان عليه الصلاة والسلام على حمار فحسب، والمعنى: أن ما خول الله رسوله من أموال بني النضير شيء لم تحصلوه بالقتال والغلبة، فالأمر مفوض إليه يضعه حيث يشاء، ولا يقسمه قسمة الغنائم التي قوتل عليها وأخذت عنوة وقهراً، فقسمها بين المهاجرين، ولم يعط الأنصار شيئاً إلا ثلاثة منهم لفقرهم، ذكره في المدارك وغيره، قال الطيبي: والآية على هذا مجملة بينتها الآية الثانية وهي: ﴿مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [الحشر: 7]، اهـ. والصحيح أن الآية الأولى نزلت في أموال بني النضير، وقد جعلها لرسول الله ﷺ خاصة، وهذه الآية في غنائم كل قرية تؤخذ بقوة الغزاة، وفي الآية بيان مصرف خمسها فهي مبتدأ لا بيانية، اهـ. ما في المرقاة مختصراً، وقال أيضاً في موضع آخر، الآية الأولى نص في الشيء الذي لا ينقسم، اهـ.

قلت: وعامة المفسرين على ما قاله الطيبي، والظاهر من سياق الآيتين أن الآية الأولى خاصة لأموال بني النضير، كما اختاره القاري، والآية الثانية في أموال الشيء المحصلة من جميع القرى، وهذا هو مختار شيخنا قدس سره في البذل إذ قال بعد ذكر الآيتين: الأولى: خاصة لرسول الله ﷺ، والثانية: لأصناف شتى معه ﷺ، قال: فعلم بذلك أن المال الذي جعله لأصناف شتى من خلقه غير المال الذي جعله للنبي ﷺ خاصة، اهـ.

فالأوجه عندي أن الآية الأولى خاصة في أموال مملوكة له ﷺ، والآية الثانية في بقية أموال الشيء، وهذا هو الظاهر من سياق الآيتين، والروايات الواردة في ذلك، وإن كان مخالفاً لعامة المفسرين، وقال الحافظ: قوله إن الله قد خص رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الشيء بشيء الخ، وفي رواية مسلم بخاصة لم يخص بها غيره وفي رواية عمرو بن دينار في التفسير: كانت أموال بني النضير مما آفأ الله على رسوله فكانت له خاصة، وكان ينفق منها على أهله نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكرام عدة في سبيل الله، وفي رواية معمر الآتية في النفقات: كان النبي ﷺ يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم، أي: ثمر النخل، وفي رواية أبي داود من طريق أسامة بن زيد عن الزهري: كانت لرسول الله ﷺ =

4034 - قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رَوَى النَّبِيَّ ﷺ، تَقُولُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلُهُ تُمْنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ؟» فَانْتَهَى أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتَهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا،

(قَالَ) أَي: الزُّهْرِيُّ: (فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رَوَى النَّبِيَّ ﷺ، تَقُولُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلُهُ تُمْنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ؟») أَي: فِي جُمْلَةٍ مِنْ يَأْكُلُ مِنْ هَذَا الْمَالِ لَا أَنَّهُ لَهُمْ بِخُصُوصِهِمْ وَيُرَوَّى مِنْ هَذَا الْمَالِ.

(فَانْتَهَى أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتَهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا) أَي: بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا وَتَحْصِيلِ غَلَاتِهَا لَا

ثلاث صفايا: بنو النضير وخيبر وفدك الحديث، إلى آخر ما ذكر من الروايات في ذلك، ثم قال: قوله ما احتازها، كذا للأكثر بحاء مهملة وزاي معجمة، وفي رواية بخاء معجمة وراء مهملة، وهذا ظاهر في أن ذلك كان مختصاً بالنبي ﷺ إلا أنه واسى به أقرباءه وغيرهم بحسب حاجتهم، ووقع في رواية عكرمة عن مالك بن أوس عند النسائي ما يؤيد ذلك، اه مختصراً. وفي البذل: قال النووي قال القاضي عياض في تفسير صدقات النبي ﷺ المذكورة في هذه الأحاديث قال: صارت إليه بثلاثة حقوق: أحدها: ما وهب له ﷺ.

الثاني: حقه من الفيء من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لأنها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب.

الثالث: سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة، فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله ﷺ خاصة لاحق فيها لأحد غيره، لكنه ﷺ كان لا يستأثر بها، بل ينفقها على أهله، والمسلمين والمصالح العامة، وكل هذه الصدقات محرمت التملك بعده ﷺ، اه مختصراً. ولا يذهب عليك أن الصواب في الثالث من خمس خيبر، فما في البذل من لفظ ثلث بدل خمس غلط من الكتاب.

ثُمَّ كَانَ بَيْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بَيْدَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بَيْدَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَأَنَّ يَتَدَاوَلَانِيهَا، ثُمَّ بَيْدَ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا.

4035، 4036 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَالْعَبَّاسَ، أُنْيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاتِهِمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا نُورَتْ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ» وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي.

بتخصيص الحاصل بنفسه.

(ثُمَّ كَانَ) أي: المال ويروى: ثم كانت أي: هذه الصدقة (بَيْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بَيْدَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بَيْدَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَأَنَّ يَتَدَاوَلَانِيهَا) أي: يتناوبان في تصرفها وكل منهما ابن عم الآخر وحسن بن حسن على صيغة التكبير فيها.

(ثُمَّ بَيْدَ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ) أي: ابن علي وهو أخو الحسن المذكور.

(وَهِيَ صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا)، وقد مرّ الحديث في الخمس في باب فرض الخمس ومرّ الكلام فيه مستوفى، والغرض من ذكره هنا قوله وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير.

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو ابن يونس الصنعاني قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَالْعَبَّاسَ، أُنْيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاتِهِمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا نُورَتْ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ» يعني أنهم يعطون منه ما يكفينهم لا على وجه الميراث (وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي)، وهذا اعتذار من أبي بكر رضي الله عنه عن منعه القسمة ولا يلزم من ذلك أن لا يصلهم ببره من جهة أخرى، ومحصل كلامه أن قرابة الشخص منهم والله أعلم مقدمة في بره إلا إن عارضهم في ذلك من هو أرجح، وقد مرّ الحديث في أول فرض الخمس بزيادة فيه، وزاد هناك قول أبي بكر رضي الله عنه والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب

## 15 - بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قِرَابَتِي، فَظَاهَرَ سِيَاقَهُ الْإِدْرَاجَ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ بِلَفْظِ  
فَتَشْهَدُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدَ فَوَاللَّهِ  
لِقِرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قِرَابَتِي.

ومطابقته للترجمة من حيث مطابقتها للحديث السابق إذ المطابق للمطابق  
للشيء مطابق لذلك الشيء.

## 15 - بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَفِي رِوَايَةٍ: (بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ)، أَي: كَيْفِيَّةُ  
قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيِّ الْقُرْظِيِّ الشَّاعِرِ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ  
وَيُظَاهِرُ عَلَيْهِمُ الْكُفَّارَ، وَلَمَّا أَصَابَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ مَا أَصَابَهُمْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَكَانَ  
يَبْكِي عَلَى قَتْلِ بَدْرٍ وَيَنْشُدُ الْأَشْعَارَ، فَمِنْ ذَلِكَ مَا حَكَاهُ الْوَأَقِدِيُّ:

طَحَنَتْ رَحَى بَدْرٍ بِمَهْلِكِ أَهْلِهِ      وَلَمَثَلِ بَدْرٍ تَسْتَهْلُ وَتَدْمَعُ  
قَتَلْتَ سِرَاةَ النَّاسِ حَوْلَ حِيَاضِهِمْ      لَا تَبْعَدُوا أَنْ الْمَلُوكُ تَصْرَعُ  
إِلَى آيَاتٍ كَثِيرَةٍ فَأَجَابَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَبَكَاهُ كَعْبٌ ثُمَّ عَلَّ بِعَبْرَةٍ      مِنْهُ وَعَاشَ مَجْدَعًا لَا يَسْمَعُ  
إِلَى آيَاتٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَغَيْرُهُ كَانَ كَعْبٌ مِنْ بَنِي بَنْهَانَ وَهَمْ بَطْنٌ مِنْ  
طَيِّ وَكَانَ أَبُوهُ أَصَابَ دَمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ فَحَالَفَ بَنِي النُّضَيْرِ فَشَرَفَ فِيهِمْ  
وَتَزَوَّجَ عَقِيلَةَ بِنْتَ أَبِي الْحَقِيقِ فَوُلِدَتْ لَهُ كَعْبًا، وَكَانَ طَوِيلًا جَسِيمًا ذَا بَطْنٍ وَهَامَةٍ  
وَهَجَا الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَتَزَلَّ عَلَى أَبِي وَدَاعَةَ السُّهْمِيِّ وَالِدِ  
الْمَطْلَبِ فَهَجَاهُ حَسَّانُ وَهَجَا امْرَأَتَهُ عَاتِكَةَ بِنْتَ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَمِيصِ بْنِ أُمِيَّةِ  
فَطَرَدَتْهُ فَرَجَعَ كَعْبٌ إِلَى الْمَدِينَةِ وَشَبَّ بِنِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى آذَاهُمْ، وَرَوَى أَبُو  
دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ بْنِ مَالِكٍ  
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ شَاعِرًا يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَحْرَضُ عَلَيْهِ كَفَّارَ  
قُرَيْشٍ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا أَخْلَاطَ فَأَرَادَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
اسْتِصْلَاحَهُمْ وَكَانَ الْيَهُودُ وَالْمُشْرِكُونَ يُؤْذُونَ الْمُسْلِمِينَ أَشَدَّ الْأَذَى فَأَمَرَ اللَّهُ

4037 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، .....

رسوله والمسلمين بالصبر فلما أبى كعب أن ينزع عن أذاه أمر رسول الله ﷺ سعد ابن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه، وذكر ابن سعد أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة وقيل في رمضان وهو الأشهر.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) هو المعروف بابن المديني قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ، (قَالَ عَمْرُو) هو ابن دينار، وَفِي رِوَايَةٍ قَتِيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ فِي الْجِهَادِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو، وكذا عند أبي نعيم من طريق الحُمَيْدِيِّ.

(سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ» أَي: مَنْ يَسْتَعِدُّ لِقَتْلِهِ وَمَنْ الَّذِي يَنْتَدِبُ إِلَيْهِ.

(فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ) هذه كناية عن مخالفة الله ومخالفة رسوله ﷺ، وَفِي رِوَايَةٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي الْإِكْلِيلِ فَقَدْ آذَانَا شَعْرَهُ وَقَوَى الْمُشْرِكِينَ، وَأَخْرَجَ ابْنُ عَائِظٍ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ قَدِمَ عَلَى مُشْرِكِي قَرِيْشٍ فَحَالَفَهُمْ عِنْدَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ وَيَحْرَضُ قَرِيْشًا عَلَيْهِمْ وَأَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ عَلَى قَرِيْشٍ قَالُوا لَهُ دِينُنَا أَهْدَى أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ قَالَ دِينُكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَنَا بِابْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَعْلَنَ بَعْدَاوَتَنَا».

(فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللام ابن سلمة بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الحارسي الأشهلي حليف لبني الأشهل شهد بدرًا والمشاهد كلها، ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث وأربعين، وقيل ست وأربعين وقيل سبع وأربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة، وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير المدينة، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته.

وقيل: إنه استخلفه في غزوة قرقرة الكدر، وقيل: إنه استخلفه عام تبوك واعتزل الفتنة واتخذ سيفًا من خشب وجعله في جفن وذكر أن رسول الله ﷺ أمره

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا،

بذلك ولم يشهد الجمل ولا صفين وأقام بالربذة.

(فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟) الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار، وقيل القائل أتحب أن يقتله هو أبو نائلة.

(قَالَ: «نَعَمْ»)، وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدَ بْنِ مَحْمُودٍ فَقَالَ أَنْتَ لَهُ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَا فَعَلَّ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى ذَلِكَ، وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ فَسَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَقْر صَامَتَ، وَمِثْلُهُ عِنْدَ سَمُويَةَ فِي فَوَائِدِهِ، فَإِنْ ثَبِتَ احْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ سَكَتَ أَوَّلًا ثُمَّ أَذَنَ لَهُ فَإِنْ فِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ أَيْضًا أَنْ قَالَ لَهُ إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَلَا تَعْجَلْ حَتَّى تَشَاوِرَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ قَالَ فَشَاوَرَهُ فَقَالَ لَهُ تَوَجَّهْ إِلَيْهِ وَاشْكُ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ وَسَلْهُ أَنْ يَسْلِفَ طَعَامًا.

(قَالَ: فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا) يعني مما يسرّ كعبًا.

(قَالَ) أَي: النَّبِيِّ ﷺ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ: («قُلْ»)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا بَدَلْنَا أَنْ نَقُولَ فَقَالَ قَوْلُوا مَا بَدَا لَكُمْ فَأَنْتُمْ فِي حَلٍّ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ سِيَاقِ ابْنِ سَعْدٍ لِلْقِصَّةِ أَنَّهُمْ اسْتَأْذَنُوا أَنْ يَشْكُوا مِنْهُ وَأَنْ يَعِيبُوا دِينَهُ وَلَفِظُهُ فَقَالُوا لَهُ كَانَ قَدُومُ هَذَا الرَّجُلِ عَلَيْنَا مِنَ الْبَلَاءِ حَارِبْتَنَا الْعَرَبَ وَرَمَتْنَا عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ بَعْدَ قَوْلِهِ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدٍ وَقَطَعْتَ عِنَا السَّبِيلِ حَتَّى ضَاعَ الْعِيَالُ وَجَهَدْتَ الْأَنْفُسَ وَأَصْبَحْنَا قَدْ جَهَدْنَا وَجَهَدْنَا عِيَالَنَا فَقَالَ كَعْبُ بْنُ عَبَّاسٍ لَقَدْ أَخْبَرْتَكُمْ أَنَّ الْأَمْرَ سَيَصِيرُ إِلَى هَذَا وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ بِإِسْنَادِ حَسَنِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى مَعَهُمْ إِلَى بَقِيعِ الْغُرَقْدِ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ فَقَالَ انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَعْنَهُمْ.

(فَأَتَاهُ) أَي: أَتَى كَعْبًا (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ) يعني النَّبِيَّ ﷺ (قَدْ سَأَلَنَا) بفتح الهمزة واللام فعل وفاعل ومفعول أول وقوله: (صَدَقَةً) بالنصب مفعول ثانٍ، وَفِي رِوَايَةِ الْوَاقِدِيِّ: سَأَلْنَا الصَّدَقَةَ وَنَحْنُ لَا نَجِدُ مَا نَأْكُلُ.

(وَإِنَّهُ) يريد النَّبِيَّ ﷺ (قَدْ عَنَانَا) بفتح العين المهملة وتشديد النون أي: أتعبنا وكلفنا المشقة من العناء وهو التعب.

وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّتْهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَذْكَرْ وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ فِيهِ وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ - فَقَالَ: نَعَمْ ارْهُونِي، قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ

وَقَالَ الجوهري عني بالكسر يعني عناء أي: تعب ونصب وعنيته أنا تعنية.

(وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ قَالَ) أي: قَالَ كعب: (وَأَيْضًا) أي: زيادة على ذلك وقد فسره بعد ذلك بقوله: (وَاللَّهِ لَتَمَلَّتْهُ) بفتح المثناة والضم تشديد اللام والنون من الملالاة ومعناه لتزيدن ملالتكم وضجركم عنه.

وعند الواقديّ أَنَّ كعبًا قَالَ لِأبي نائلة أَخبرني ما في نفسك ما الذي تريدون في أمره قَالَ خذلانه والتخلي عنه قَالَ: سررتني.

(قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ) أي: نتركه (حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ) أي: حاله وأمره.

(وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ) الوسق وقر بعير وهو ستون صاعًا بصاع النَّبِيِّ ﷺ وقوله: «أَوْ وَسْقِينَ» شك من الراوي وفي رواية عُرْوَةَ وَأَحَبُّ أَنْ تَسْلِفَنَا طَعَامًا قَالَ: أَيْنَ طَعَامِكُمْ؟ قَالَ: أَنْفَقْنَاهُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ وَأَصْحَابِهِ قَالَ أَلَمْ يَأْنِ لَكُمْ أَنْ تَعْرِفُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ.

(وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَذْكَرْ وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ)، قيل قائل ذلك علي بن المدني، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: أَي: قَالَ سُفْيَانٌ وَهَذَا هُوَ الظاهر على ما قاله الْعَيْنِيُّ.

(أَوْ فَقُلْتُ لَهُ فِيهِ وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ) أي: أظنّ في الحديث.

(وَسَقًّا أَوْ وَسْقِينَ)، وقد وقع في رَوَايَةِ الصحيح أن الذي خاطب كعبًا بذلك هو مُحَمَّدُ بن مسلمة والذي عند ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي أنه أَبُو نائلة ويحتمل أن يكون كل منهما كلمه في ذلك، وذكر ابن عائد أن سعد بن معاذ بعث مع مُحَمَّدِ ابن أخيه الحارث بن أوس بن معاذ.

(فَقَالَ: نَعَمْ ارْهُونِي) أي: ادفعوا إليّ شيئًا يكون رهنا على التمر الذي تريدونه، (قَالُوا) ويروى: قلت: (أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ

نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهَنُكَ  
 أَبْنَاءَنَا فَيَسَّبُ أَحَدَهُمْ، فَيُقَالُ رُهِنَ بِيَسْبٍ أَوْ وَسْقِينَ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ  
 اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْني السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ،  
 وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، .....

نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ) أي: صورة والنساء يملن إلى الصور الحسان،  
 وَفِي رِوَايَةٍ: ابن سعد من مرسل عكرمة ولا نأمنك وأي امرأة تمتنع منك لجمالك.  
 وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لعلمهم قالوا له ذلك تهكمًا وإن كان هو في نفسه  
 كان جميلاً.

وتعبه العيني: بأن مرسل عكرمة يرد هذا.

(قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيَسَّبُ) على البناء  
 للمفعول (أَحَدَهُمْ، فَيُقَالُ رُهِنَ بِيَسْبٍ أَوْ وَسْقِينَ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ  
 اللَّأَمَةَ) بتشديد اللام وسكون الهمزة.

(قَالَ سُفْيَانُ: يَعْني السَّلَاحَ) كذا قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ: اللَّأَمَةُ  
 الدرع فعلى هذا إطلاق السَّلَاحِ عليها من إطلاق اسم الكل على البعض، وفي  
 مرسل عكرمة: ولكننا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه قَالَ نَعَمْ، وَفِي رِوَايَةٍ  
 الْوَاقِدِيِّ: وإنما قالوا له ذلك لئلا ينكر مجيئهم إليه بالسلاح.

(فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ) أي: فجاءه بم مسلمة كعبًا (لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ)  
 أي: والحال أن معه أبا نائلة بنون وعبد الألف تحتانية، وقيل بالهمز بعد الألف،  
 واسمه سلكان بكسر السين المهملة وسكون اللام ابن سلامة بن وقش بن زغبة بن  
 رعو بن عبد الأشهل الأشهلي الأنصاري، ويقال سلكان لقبه واسمه سعد شهد  
 أحدًا وكان من الرماة المذكورين من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ وكان شاعرًا.

(وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ) ويروى وكان أخوا كعب من الرضاعة أي: كان  
 أبو نائلة أخوا كعب من الرضاعة، وذكر الْوَاقِدِيُّ: أن مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ أَيْضًا كَانَ  
 أخاه من الرضاعة، وزاد الْحُمَيْدِيُّ في روايته: وكانوا أربعة سَمِيَ عَمْرٍ وَمِنْهُمْ  
 اثْنَيْنِ، وَالْإِثْنَانِ الْآخِرَانِ عِبَادُ بْنُ بَشْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ  
 فَاجْتَمَعَ فِي قَتْلِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ وَسِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ وَهُوَ أَبُو نَائِلَةَ

فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِضْنِ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَتْ أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بِلَيْلٍ لِأَجَابَ، قَالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرٍو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ - قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، وَقَالَ: غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بْنُ بَشْرِ.

الأشلهي وعباد بن بشر بن وقش الأشلهي وأبو عبس بن جبر أخو بني حارثة والحارث بن أوس فهؤلاء خمسة.

(فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِضْنِ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهَا، (أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو) أَي: قَالَ سُفْيَانَ قَالَ غَيْرُ عَمْرٍو بن دينار المذكور، وبين الحميدي في روايته عن سُفْيَانَ: أَنَّ الْغَيْرَ الَّذِي أَبْهَمَهُ سُفْيَانَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ هُوَ الْعَبْسِيُّ وَأَنَّهُ حَدَّثَ بِذَلِكَ عَنْ عَكْرَمَةَ مَرْسَلًا.

(قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ) هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ صَوْتِ طَالِبِ شَرِّ وَحَرْبٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لَمَّا انْتَهَى هَؤُلَاءُ إِلَى حَسَنِ كَعْبٍ هَتَفَ بِهِ أَبُو نَائِلَةَ وَكَانَ حَدِيثُ عَهْدِ بَعْرَسِ فَوْثَبٍ فِي مَلْحَفَةٍ لَهُ فَأَخَذَتْ امْرَأَتُهُ بِنَاحِيَتِهَا وَقَالَتْ أَنْتَ امْرُؤٌ مُحَارِبٌ لَا تَنْزِلُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ فَقَالَ إِنَّهُ أَبُو نَائِلَةَ لَوْ وَجَدَنِي نَائِمًا مَا أَيْقَظَنِي فَقَالَتْ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُ مِنْ صَوْتِهِ الشَّرَّ فَقَالَ لَهَا كَعْبُ لَوْ دَعَا الْفَتَى إِلَى طَعْنَةٍ لِأَجَابَ، ثُمَّ نَزَلَ وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ الْكَلْبِيِّ فَتَعَلَّقَتْ بِهِ امْرَأَتُهُ وَقَالَتْ مَكَانَكَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَرَى حِمْرَةَ الدَّمِ فِي الصَّوْتِ.

(قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بِلَيْلٍ لِأَجَابَ، قَالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرٍو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ - قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، وَقَالَ: غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسٍ) بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ وَبِالْمَهْمَلَةِ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ابْنُ جَبْرِ) ضِدَّ الْكَسْرِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ (وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ) بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمَوْحِدَةِ (ابْنُ بَشْرِ) بِكَسْرِ الْمَوْحِدَةِ كَانَ عَصَاهُ يَضِيءُ لَهُ حِينَ

قَالَ عَمْرُو: وَجَاءَ مَعَهُ بَرَجُلَيْنِ، فَقَالَ إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَذُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشِمُّكُمْ فَتَنْزَلُ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُحُ مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ، فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَي: أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو: .....

يخرج من عند النَّبِيِّ ﷺ ليلاً إلى بيته، لا يقال إن المفصل ثلاثة والمجمل رجلان، لأنه في رواية غير عمرو، ووقع في رواية الحميدي: قَالَ: فَأَتَاهُ وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ مَعَاذٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى كَذَا أَدْرَجَهُ، وَرَوَايَةُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ مَفْصَلَةٌ، وَنَسَبُ الْحَارِثِ بْنِ مَعَاذٍ إِلَى جَدِّهِ، وَوَقَعَتْ تَسْمِيَتُهُمْ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ فَعَلَى هَذَا كَانُوا خَمْسَةً، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ عَبَادِ بْنِ بَشْرٍ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ:

يَشَدُّ بِسَيْفِهِ صِلَتَا عَلَيْهِ فَقَطَّرَهُ أَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ  
وَكَانَ اللَّهُ سَادَسْنَا فَأَتَنِي بِأَنْعَمِ نَعْمَةٍ وَأَعَزَّ نَصْرٍ  
وَهُوَ أَوْلَى مِمَّا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ كَانَ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَبُو  
عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَأَبُو عَتِيكَ وَلَمْ يَذْكَرْ غَيْرَهُمَا.

(قَالَ عَمْرُو: وَجَاءَ مَعَهُ بَرَجُلَيْنِ، فَقَالَ إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ) أَي: فَإِنِّي جَاذِبُ بِشَعْرِهِ، وَهُوَ مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْعَرَبُ لَفْظَ الْقَوْلِ فِي غَيْرِ الْكَلَامِ أَيْضًا فَتَقُولُ قَالَ بِيَدِهِ أَي: أَخَذَ وَقَالَ بَرَجْلُهُ أَي: مَشَى وَقَالَ بِالْمَاءِ عَلَى يَدِهِ أَي: قَلْبٌ وَقَالَ بِثُوبِهِ أَي: رَفَعَهُ وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمَجَازِ وَالِاتِّسَاعِ. (فَأَشْمُهُ فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَذُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشِمُّكُمْ) بَضْمُ الْهَمْزَةِ مِنَ الْإِشْمَامِ أَي: أَمَكَنْتُمْ مِنَ الشَّمِّ.

(فَتَنْزَلُ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا) نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي نَزْلِ أَي: مَلْتَبِسًا بِثُوبِهِ يُقَالُ تَوَشَّحَ الرَّجُلُ بِثُوبِهِ وَسِلَاحِهِ، (وَهُوَ يَنْفُحُ) بِالْحَاءِ أَي: يَفُوحُ (مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ) فَاعِلٌ يَنْفُحُ وَالْجُمْلَةُ حَالِيَةٌ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ وَكَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بَعْرَسَ، (فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا) أَي: مَا رَأَيْتُ رِيحًا أَطْيَبَ فِي يَوْمٍ مِثْلَ هَذَا الْيَوْمِ وَلِذَا فَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ: (أَي: أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو) أَي: قَالَ سُفْيَانٌ وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ عَمْرُو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ، قَالَ دُونَكُمْ، فَفَقْتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ.

(قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ) أَي: عِنْدِي امْرَأَةٌ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: عِنْدَ أَعْطَرِ سَيِّدِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَفْظُ سَيِّدٍ تَصْحِيفٌ مِنْ نِسَاءٍ فَإِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةً فَالْمَعْنَى أَعْطَرُ نِسَاءِ سَيِّدِ الْعَرَبِ عَلَى الْحَذْفِ أَوْ الْمُرَادِ شَخْصٍ أَوْ مَصَاحِبِ أَعْطَرٍ مِنْ سَادَاتِهِمْ.

(وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ)، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ أَجْمَلُ بِالْجِيمِ بَدَلَ الْكَافِ وَهِيَ أَشْبَهُ، وَفِي مَرْسَلٍ عَكْرَمَةَ: فَقَالَ هَذَا أَعْطَرُ أُمَّ فُلَانٍ يَعْنِي امْرَأَتَهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْوَأْقِدِيِّ: وَكَانَ كَعْبٌ يَدُهِنَّ بِالْمَسْكِ الْفَتِيَّةِ وَالْعَنْبَرِ حَتَّى يَتَلَبَّدَ فِي صَدْغِيهِ.

(قَالَ عَمْرُو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ، قَالَ دُونَكُمْ) أَي: خَذُوهُ بِأَسْيَافِكُمْ، (فَاقْتَلُوهُ) وَسَقَطَ ذَلِكَ فِي رِوَايَةٍ وَاقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: (فَقْتَلُوهُ) وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ: وَضْرِبُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَتَلَهُ وَأَصَابَ ذِيَابَ السِّيفِ الْحَارِثَ ابْنَ أَوْسٍ، وَاقْبَلُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِحَرْفِ بَعَاثٍ تَخَلَّفَ الْحَارِثُ وَنَزَفَ فَلَمَّا افْتَقَدَهُ أَصْحَابُهُ رَجَعُوا فَاحْتَمَلُوهُ ثُمَّ اقْبَلُوا سَرِيعًا حَتَّى دَخَلُوا الْمَدِينَةَ، وَفِي رِوَايَةِ الْوَأْقِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَفَلَّ عَلَى جِرْحِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ فَلَمْ يُوْذِهِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ لَمَّا أَخَذَ بِقُرُونِ شَعْرِهِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: اقْتَلُوا عَدُوَّ اللَّهِ فَضْرِبُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ فَالْتَفَتَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَغْنِ شَيْئًا قَالَ مُحَمَّدٌ فَذَكَرْتُ مَعْوَلًا كَانَ فِي سَيْفِي فَوَضَعْتُهُ فِي سَرَّتِهِ ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ فَقَطَطْتُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَانَتِهِ فَصَاحَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ لَمَّا أَخَذَ بِقُرُونِ شَعْرِهِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: اقْتَلُوا عَدُوَّ اللَّهِ فَضْرِبُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ فَالْتَفَتَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَغْنِ شَيْئًا قَالَ مُحَمَّدٌ فَذَكَرْتُ مَعْوَلًا كَانَ فِي سَيْفِي فَوَضَعْتُهُ فِي سَرَّتِهِ ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ فَقَطَطْتُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَانَتِهِ فَصَاحَ.

(ثُمَّ أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ)، وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ فَأَخْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ فَلَمَّا بَلَغُوا بَقِيعَ الْغُرَقَدِ كَبَّرُوا وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَصْلِي فَلَمَّا سَمِعَ تَكْبِيرَهُمْ كَبَّرَ وَعَرَفَ أَنَّ قَدْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ انْتَهَى إِلَيْهِ فَقَالَ:

## 16 - باب قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ (1)

«أفلحت الوجوه» قالوا وجهك يا رَسُولَ اللَّهِ ورموا برأسه بين يديه فحمد الله تَعَالَى على قتله، وفي مرسل عكرمة فأصبحت اليهود مذعورين فأتوا النَّبِيَّ ﷺ فقالوا قتل سيدنا غيلة فذكرهم النَّبِيُّ ﷺ صنيعه وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين، وزاد ابن سعد قوله فخافوا فلم ينطقوا، وفي كتاب شرف المصطفى إن الذين قتلوا كعب بن الأشرف حملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة، فقيل إنه: أول رأس حمل في الإسلام.

وقيل: أول رأس حمل رأس عمرو بن الحمق، وقيل بل رأس أبي غرة الجمحي الذي قال له النَّبِيُّ ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، قال السهيلي في قصة كعب بن الأشرف قتل المعاهد إذا سبَّ الشارع خلافاً لأبي حنيفة.

وتعقبه الحافظ العسقلاني بأن صنيع المصنف يفيد أن كعباً كان محارباً حيث ترجم لهذا الحديث الفتك بأهل الحرب وترجم له أيضاً الكذب في الحرب، وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كانت الدعوة العامة قد بلغت، وفيه جواز الكلام الذي يحتاج إليه في الحرب ولو لم يقصد قائله حقيقته، وقد تقدم البحث في ذلك مستوفى في كتاب الجهاد.

## 16 - باب قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ وَيُرْوَى: (باب قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ) ضد الخافض (عَبْدِ اللَّهِ) مجرور عطف بيان لأبي رافع.

(ابن أَبِي الْحَقِيقِ) بضم الحاء المهملة وفتح القاف الأولى مصغراً والذي

(1) قال صاحب المجمع: في السنة السادسة قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، اهـ. وفي المواهب وشرحه الزرقاني سرية عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية وبالكاف الخزرجي من بني سلمة لقتل أبي رافع عبد الله، ويقال سلام بشد اللام ابن أبي الحقيق اليهودي بضم المهملة وقافين بينهما تحتيه مصغر، حكى البخاري القولين في اسمه ممرضاً الثاني، وجزم ابن إسحاق بأن اسمه سلام وتبعه اليعمري، وهو الذي حزب الأحزاب على محاربه ﷺ يوم الخندق، وكانت هذه السرية في رمضان سنة ست كما ذكره ابن سعد ههنا، وذكر في ترجمة ابن عتيك أمير السرية أنه بعثه في ذي الحجة إلى أبي رافع =

وَيُقَالُ: سَلَامٌ بِنُ أَبِي الْحَقِيقِ، كَانَ بِخَيْبَرَ، وَيُقَالُ: فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ

سَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، وَذَلِكَ فِيمَا أُخْرِجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ مِنْ حَدِيثِهِ مَطْوَلًا وَأَوَّلُهُ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ بَعَثَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ لِيَقْتُلُوهُ هُمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ وَأَبُو قَتَادَةَ وَحَلِيفٌ لَهُمْ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُمْ قَدِمُوا خَيْبَرَ لَيْلًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(وَيُقَالُ: سَلَامٌ بِنُ أَبِي الْحَقِيقِ) أَي يُقَالُ: اسْمُ أَبِي رَافِعٍ سَلَامٌ بِفَتْحِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ.

(كَانَ بِخَيْبَرَ، وَيُقَالُ: فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ)، قَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبِ الْمَغَازِي هُوَ سَلَامٌ، قَالَ: لَمَّا قَتَلْتُ الْأَوْسَ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ اسْتَأْذَنْتُ الْخَزْرَجَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَتْلِ سَلَامِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ وَهُوَ بِخَيْبَرَ فَأَذِنَ لَهُمْ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ قَالَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ إِنَّ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ كَانَا يَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ لَا يَصْنَعُ الْأَوْسُ شَيْئًا إِلَّا قَالَتِ الْخَزْرَجُ وَاللَّهُ لَا يَذْهَبُونَ بِهَذِهِ فَضْلًا عَلَيْنَا وَكَذَلِكَ الْأَوْسُ فَلَمَّا أَصَابَ الْأَوْسَ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ تَذَاكُرَتْ مَنْ رَجُلٍ لَهُ بِالْعَدَاوَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانَ لِكَعْبِ فَذَكَرُوا ابْنَ أَبِي الْحَقِيقِ وَهُوَ بِخَيْبَرَ وَيُقَالُ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ وَوَقَعَ هُوَ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ الْمَوْصُولِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حِصْنُهُ كَانَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ فِي طَرَفِ أَرْضِ الْحِجَازِ.

سنة خمس بعد وقعة بني قريظة، ومضى عليه ابن إسحاق فذكرها بعد قريظة، وقيل في جمادى الآخرة سنة ثلاث، وقيل في رجب سنة ثلاث، وقيل في ذي الحجة سنة أربع، وفي البخاري: قال الزهري بعد قتل كعب بن الأشرف وهذا يقرب القول أنه في جمادى الآخرة سنة ثلاث، قال الحافظ: وبين ابن إسحاق أن الزهري أخذ ذلك عن ابن كعب فقال لما قتلت الأوس كعب بن الأشرف استأذنت الخزرج في قتل سلام بن أبي الحقيق وهو بخيبر، حدث الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان مما صنع الله لرسوله أن الأوس والخزرج كانا يتصاولان مع رسول الله ﷺ تصاول الفحلين لا تضع الأوس شيئاً فيه عنه ﷺ غناء إلا قالت الخزرج والله لا يذهبون بهذه فضلاً علينا عند رسول الله ﷺ وفي الإسلام وإذا فعلت الخزرج شيئاً قالت الأوس مثل ذلك، ولما أصابت الأوس كعب بن الأشرف في عداوته لرسول الله ﷺ قالت الخزرج والله لا يذهبون بهذه فضلاً علينا أبداً فتذكروا من رجل لرسول الله في العداوة كابن الأشرف فذكروا ابن أبي الحقيق فاستأذنه ﷺ في قتله فأذن لهم فخرج إليه من الخزرج من بني سلمة خمسة، انتهى مختصراً.

وَقَالَ الرَّهْرِيُّ: «هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ».

4038 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، .....

ووقع عند موسى بن عقبة: فطرقوا أبا رافع بن أبي الحقيق بخبير فقتلوه في بيته، ولأبي رافع المذكور أخوان مشهوران من أهل خيبر، أحدهما: كنانة وكان زوج صفية بنت حبيبي قبل النبي ﷺ، وأخوه الربيع بن أبي الحقيق وقتلها النبي ﷺ جميعاً بعد فتح خيبر.

(و) قوله: كان بخبير أي: كان أبو رافع يسكن بخبير بلد في جهة الشمال والشرق من المدينة على نحو ست مراحل، وخبير بلغة اليهود حصن وكان في صدر الإسلام دار بني قريظة والنضير.

(و) قوله: ويقال في حصن له بأرض الحجاز أي: يقال كان أبو رافع في حصن كائن له بأرض الحجاز، قَالَ الْوَأَقِدِيُّ الْحِجَازُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى تَبُوكَ، وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى طَرِيقِ الْكُوفَةِ، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَشَارِفَ أَرْضَ الْبَصْرَةِ فَهُوَ نَجْدٌ، وَمَا بَيْنَ الْعِرَاقِ وَبَيْنَ وَجْرَةَ وَعِمْرَةَ الطَّائِفِ نَجْدٌ، وَمَا كَانَ مِنْ وَرَاءِ وَجْرَةَ إِلَى الْبَحْرِ فَهُوَ تَهَامَةٌ، وَمَا كَانَ بَيْنَ تَهَامَةِ وَنَجْدٍ فَهُوَ حِجَازٌ، وَقَالَ الْمَدَائِنِيُّ الْحِجَازُ جَبَلٌ يَقْبَلُ مِنَ الْيَمَنِ حَتَّى يَتَّصِلَ بِالشَّامِ وَفِيهِ الْمَدِينَةُ وَعَمَانَ وَإِنَّمَا سَمِيَ حِجَازًا لِأَنَّهُ يَحْجُزُ بَيْنَ نَجْدٍ وَتَهَامَةٍ وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى طَرِيقِ مَكَّةَ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ بَهْطِ الْعَرَجِ حِجَازٌ أَيْضًا وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ إِلَى مَكَّةَ وَحَدَّهَا فَهُوَ تَهَامَةٌ وَمَا كَانَ بَيْنَ تَهَامَةِ وَنَجْدٍ فَهُوَ حِجَازٌ.

(وَقَالَ الرَّهْرِيُّ) أَي: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّهْرِيُّ فِيمَا وَصَلَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ عَنِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي مَنِيعٍ عَنِ جَدِّهِ عَنِ الرَّهْرِيِّ.

(هُوَ) أَي: قَتَلَ أَبِي رَافِعٍ (بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ) أَي: كَانَ بَعْدَ قَتْلِهِ وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَنَّهُ أَخَذَ ذَلِكَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ بِزِيَادَةَ فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: أَنَّ قَتْلَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ كَانَ فِي رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَكَانَتْ قِصَّةُ أَبِي رَافِعٍ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ خَمْسٍ، وَقِيلَ: فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ، وَقِيلَ: فِي رَجَبِ سَنَةِ ثَلَاثٍ، وَقَالَ الْوَأَقِدِيُّ: كَانَتْ قِصَّةُ أَبِي رَافِعٍ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَهُوَ وَهْمٌ.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ) هُوَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ».

ابن نصر السعدي النجاري قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ) أَي: ابن سليمان الكوفي صاحب الثَّوْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) وهو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واسمه ميمون ويقال خالد الهمداني الكوفي القاضي، (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِيُّ الكُوفِيُّ، (عَنِ الْبَرَاءِ) أَي: (ابْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا) الرَّهْطُ مِنَ الرِّجَالِ: مَا دُونَ الْعَشْرَةِ وَقِيلَ: إِلَى الْأَرْبَعِينَ وَلَا يَكُونُ فِيهِمْ امْرَأَةٌ وَلَا وَاحِدٌ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ وَيُجْمَعُ عَلَى أَرْهَطٍ وَأَرْهَاطٍ وَأَرْهَاطٍ جَمْعُ الْجَمْعِ.

وقد ذكر آنفًا عن الحاكم: أنهم كانوا أربعة منهم عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية وسكون التحتية وبالكاف ابن مالك بن الأوس، ويقال: عتيك بن الحارث بن قيس بن هيشة بن الحارث بن أمية بن زيد ابن معاوية بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأَنْصَارِيُّ استشهد عَبْدُ اللَّهِ هَذَا يَوْمَ الْيَمَامَةِ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَأَظَنُّهُ وَأَخَاهُ جَابِرُ بْنُ عَتِيكٍ شَهِدَا بَدْرًا وَلَمْ يَخْتَلَفْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ شَهِدَا أَحَدًا.

وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: أَنَّهُ شَهِدَ صَفِينَ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: فَإِنْ كَانَ فَلَمْ يَقْتُلْ يَوْمَ الْيَمَامَةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(إِلَى أَبِي رَافِعٍ) أَي: لِيَقْتُلُوهُ (فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا) بِسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَبِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَفِي رِوَايَةِ السَّرْحَسِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ مَاضٍ مِنَ التَّبْيِيتِ، وَالْجُمْلَةُ حَالِيَةٌ بِتَقْدِيرِ قَدْ وَالْمَعْنَى دَخَلَ عَلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ قَدْ بَيَّتَ الدُّخُولَ لَيْلًا أَي: فِي اللَّيْلِ، (وَهُوَ نَائِمٌ) أَي: وَالْحَالُ أَنَّهُ نَائِمٌ (فَقَتَلَهُ) وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مَطْوَلًا نَحْوَ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ الْآتِيَةِ.

4039 - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ،

(حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى) أي: ابن راشد بن بلال القطن الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين وهو من أفرادهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى) أي: ابن بادام أَبُو مُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ الكوفي وهو أيضًا شيخ الْبُخَارِيِّ روى عنه هنا بالواسطة.

(عَنْ إِسْرَائِيلَ) هو ابن يُونُس بن أَبِي إِسْحَاق السبيعي يروي (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) جدهِ، (عَنِ الْبَرَاءِ) ابْنِ عَازِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْآتِيَةِ بَعْدَ هَذِهِ بَعَثَ إِلَى أَبِي رَافِعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، وَقَدْ سَمِيَ مِنْهُمْ هَذَانِ، وَمَسْعُودُ بْنُ سَنَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ وَأَبُو قَتَادَةَ، وَخَزَاعِي بْنُ أَسُودَ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ إِلَّا فِي هَذَا الطَّرِيقِ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَهَمْ سِتَّةٌ، وَقَدْ تَرَجَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ أَنْفًا، فَأَمَّا مَسْعُودُ بْنُ سَنَانَ فَهُوَ ابْنُ سَنَانَ بْنِ الْأَسُودِ حَلِيفُ لَبْنِي غَنَمِ بْنِ سَلْمَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ شَهِدَ أَحَدًا وَقَتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ بَضْمُ الْهَمْزَةِ وَفَتْحُ النَّوْنِ وَسُكُونُ التَّحْتِيَةِ وَبِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ ابْنُ أَسْعَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَنَمِ بْنِ كَعْبِ بْنِ غَنَمِ بْنِ نَفَاثَةَ بْنِ إِيَاسِ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ الْبَرَكِ بْنِ وَبِرَةَ أَخِي كَلْبِ بْنِ وَبِرَةَ فَالْبَرَكِ بْنِ وَبِرَةَ دَخَلَ فِي جَهِينَةَ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسِ الْجَهْنِيِّ ثُمَّ الْأَنْصَارِيُّ حَلِيفُ بَنِي سَلْمَةَ بِكسْرِ اللَّامِ، وَقِيلَ هُوَ مِنْ جَهِينَةَ حَلِيفُ الْأَنْصَارِ، وَقِيلَ هُوَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَوَفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ شَهِدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا، وَأَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، فَقِيلَ: الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعِ بْنِ بَلْدَةَ وَقِيلَ بَلْدَمَةَ بْنُ خَنَاسِ بْنِ سَنَانَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ غَنَمِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَلْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ السَّلْمِيِّ.

وقيل: النعمان بن ربيعي.

وقيل: النعمان بن عمرو.

وقيل : عَمْرُو بن رُبَعي ، واختلف في شهوده بدرًا فقال بعضهم كان بدريًا ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن إِسْحَاق في البدريين ، وشهد أحدًا وما بعدها من المشاهد كلها ، وعن الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ سِتًّا وَكَانَ بَدْرِيًّا وَعَنْهُ أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا وَكَانَ بَدْرِيًّا ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَثْمَانَ مَاتَ أَبُو قَتَادَةَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَشَاهِدَهُ كُلَّهَا فِي خِلَافَتِهِ ، وَمَاتَ بِالْكُوفَةِ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً ، وَخِزَاعِي بِضِمِّ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الزَّايِ وَبِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ هُوَ ابْنُ أَسْوَدَ بْنِ خِزَاعِي الْأَسْلَمِيِّ حَلِيفِ الْأَنْصَارِ ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَجْرِيدِ الصَّحَابَةِ ، وَقَالَ : قِيلَ لَهُ صَحْبَةٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو عَمْرٍو فِي الصَّحَابَةِ .

وقيل : بالقلب أسود بن خزاعي .

وقيل : أسود بن حرام ذكره في الإكليل في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ وَكَذَا ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ فِي الْمَغَازِي فَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ مِنْ ذِكْرٍ وَإِلَّا فَهُوَ تَصْحِيفٌ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ .

وذكر في دلائل البَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَلَى الشُّكِّ هَلْ هُوَ أَسْوَدُ بْنُ خِزَاعِيٍّ أَوْ أَسْوَدُ بْنُ حَرَامٍ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَجْرِيدِ الصَّحَابَةِ : الْأَسْوَدُ بْنُ خِزَاعَةَ ، وَقِيلَ خِزَاعِيٌّ بْنُ أَسْوَدٍ أَحَدٍ مِنْ قَتْلِ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقٍ ، وَهُوَ أَسْلَمِيُّ مِنْ حُلَفَاءِ بَنِي سَلْمَةَ الْأَنْصَارِيِّينَ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا الْأَسْوَدُ بْنُ أَبِيضٍ اسْتَدْرَكَهُ أَبُو مُوسَى قِيلَ هُوَ أَحَدٌ مِنْ بَيْتِ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ فَبِالْعَيْنِ الْمَضْمُومَةِ وَسُكُونِ الْمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ بْنِ مَسْعُودِ الْهَدَنِيِّ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ أَبُو قَيْسِ الذُّكْوَانِيِّ قَالَ مِنْ قَالَ إِنَّهُ صَحَابِيُّ فَقَدْ غَلَطَ وَإِنَّمَا هُوَ تَابِعِيُّ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ قِيلَ لَهُ صَحْبَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ إِنَّهُ ابْنُ عَتْبَةَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ النُّونِ ، وَغَلَطَهُ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ بِأَنَّهُ خَوْلَانِيٌّ لَا أَنْصَارِيٌّ وَمَتَأَخَّرَ الْإِسْلَامَ وَهَذِهِ الْقِصَّةُ مُتَقَدِّمَةٌ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتْبَةَ أَبُو عَتْبَةَ الْخَوْلَانِيُّ نَزَلَ مِصْرَ قَالَ بَكَرُ بْنُ زُرْعَةَ لَهُ صَحْبَةٌ وَقَدْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ وَسَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَيْضًا وَفِي كُنْيَتِهِ وَاسْمُ أَبِيهِ خِلَافٌ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ لَعَلَّ مِرَادَهُ فِيمَا قَالَ إِنْ فِي اسْمِ أَبِيهِ خِلَافًا لِاخْتِلَافِ أَهْلِ النَّوْنِ أَوْ بِالْفَوْقَانِيَّةِ أَوْ لِاخْتِلَافِ فِي أَنَّهُ أَنَيْسٌ أَوْ عَتْبَةٌ .

فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمَتَلَطَّفْتُ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، .....

(فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ) أي: عَبْدَ اللَّهِ (ابْنَ عَتِيكٍ) وأمر من التأمير أي: جعله أميراً عليهم، (وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ) وذكر ابن عامد من طريق أبي الأسود عن عُرْوَةَ أنه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من بطون العرب ومشركيهم بالمال الكثير على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(وَكَانَ) أي: أَبُو رَافِعٍ (فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ) أي: رجعوا بمواشيهم التي ترعى، والسراح بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالحاء المهملة هي السائمة من إبل وبقر وغنم.

(فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمَتَلَطَّفْتُ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ) أي: تغطى به ليخفي شخصه لئلا يعرف، (كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ) ذكر في رِوَايَةِ يُوسُفَ: سبباً لتأخير غلق الباب قَالَ ففقدوا حماراً لهم فخرجوا بقبس أي: شعلة من نار يطلبونه قَالَ فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي، (فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ) أي: ناداه وَفِي رِوَايَةٍ: فنادى صاحب الباب أي: البواب قَالَ الحافظ العسقلاني ولم أقف على اسمه.

(يَا عَبْدَ اللَّهِ)، فإن قيل كيف قَالَ البواب يا عَبْدَ اللَّهِ وهذا يدلّ على أنه عرفه فلو عرفه لما مكّنه من الدخول مع أنه كان مستخفياً عنه، فالجواب أنه لم يرد به اسمه العلم بل الظاهر أنه أراد معناه اللغوي لأن الكل عبيدُ اللَّهِ.

(إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ) أي: اختبأت، وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ: ثم اختبأت في مربط حمار عند باب

فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَعْلِيْقَ عَلَى وَتَدٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا بِي .....

الحصن، (فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَعْلِيْقَ) وهو بالغين المعجمة جمع غلق بفتح أوله وهو ما يغلق به الباب ويقال له المغلاق أيضًا والمراد بها المفاتيح كأنه يغلق بها ويفتح بها كذا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ، وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ بِالْعَيْنِ المَهْمَلَةِ وَهُوَ الْمِفْتَاحُ بِلَا إِشْكَالٍ وَفِي التَّوْضِيحِ الْأَعْلِيْقُ جَمْعُ إِغْلِيْقٍ، وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحَصَنِ فِي كَوَّةٍ.

عَلَى وَدَّ هُوَ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ مَدْغَمُ الْوَتْدِ قَلْبُ التَّاءِ وَإِلَّا أَدْغَمْتَ، وَيُرْوَى (عَلَى وَتَدٍ) عَلَى الْأَصْلِ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ هِيَ مُسْتَمْرَةٌ عَلَى الْبَابِ فَكَيْفَ تَعَلَّقَ عَلَى الْوَتْدِ قُلْتَ يَرَادُ بِهَا الْأَقَالِيدُ وَالْأَقَالِيدُ كَمَا يَفْتَحُ بِهِ يَعْلَقُ أَيْضًا.

(قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ) وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ: فَفَتَحْتُ بَابَ الْحَصَنِ، (وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ) عَلَى الْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ مِنَ الْمَضَارِعِ أَي: يَتَحَدَّثُونَ عِنْدَهُ لَيْلًا وَهُوَ مِنَ السَّمْرِ وَهُوَ الْاِقْتِصَاصُ بِاللَّيْلِ. وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ: فَتَعَشَوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بَيْوتِهِمْ.

(وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ) بِالْمَهْمَلَةِ جَمْعُ عَلِيَّةٍ بضم المَهْمَلَةِ وَكسر اللام وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ وَهِيَ الْغُرْفَةُ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَكَانَ فِي عَلِيَّةٍ لَهُ إِلَيْهِ عَجَلَةٌ وَالْعَجَلَةُ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَالْجِيمِ السَّلْمُ مِنَ الْخَشْبِ، وَقَيْدُهُ ابْنُ قَتِيْبَةَ بِخَشْبٍ مِنَ النَّخْلِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْعَجَلَةُ مِنَ نَخْلٍ يَنْقَرُ الْجَذْعَ وَيَجْعَلُ فِيهِ شِبْهَ الدَّرَجِ.

(فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا بِي) بِكسر الذال المعجمة أي: علموا وأصله من الإنذار وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه، وذكر ابن سعد أن عَبْدَ اللَّهِ بن عَتِيْقٍ كَانَ بَرَطْنًا بِالْيَهُودِيَّةِ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةُ أَبِي رَافِعٍ: مِنْ

لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطٍ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأَمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَنْخَنْتُهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظَبَّةَ السَّيْفِ .....

أنت؟ قَالَ: جئت أبا رافع بهدية ففتحت له، وفي رواية يُوسُف: فلما هدأت الأصوات أي: سكنت، وعنده أيضًا: ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فأغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم.

(لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطٍ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ) أي: قصدت نحو صاحب الصوت، وفي رواية يُوسُف: فعمدت نحو الصوت (فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ) بفتح الدال وكسر الهاء وبالشين المعجمة أي: متحير جملة وقعت حالاً.

(فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا) أي: لم أقتله يقال ما يغني عنك أي: ما يجدي عنك وما ينفعك.

(وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟) وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ بن أنيس فقالت امرأته يا أبا رافع هذا صوت عَبْدِ اللَّهِ بن عتيك قَالَ ثكلتك أمك وأين عَبْدُ اللَّهِ بن عتيك.

(فَقَالَ: لِأَمِّكَ الْوَيْلُ) دعاء عليه والويل مبتدأ ولأمك خبره مقدمًا عليه (إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ) أي: قبل هذه الساعة.

(قَالَ: فَأَضْرِبُهُ) ذكر بلفظ المضارع هنا وفيما سبق مبالغة لاستحضاره صورة الحال وإن كان ذلك قد مضى.

(ضَرْبَةً أَنْخَنْتُهُ) أي: أنخنت الضربة أبا رافع.

(وَلَمْ أَقْتُلَهُ) ويروى: فلم تغن أي: لم تنفع.

(ثُمَّ وَضَعْتُ ظَبَّةَ السَّيْفِ) بفتح الظاء المعجمة وفتح الموحدة على وزن

فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَاكْسَرْتُ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي

رغيف قَالَ الخطابي هكذا يروى وما أراه محفوظا وإنما هو ضبة السيف وهو حرف حد السيف ويجمع على ضباب وأما الضبيب فلا أدري له معنى يصح هنا وإنما هو سيلان الدم من الفم يقال ضببت لثته ضبيبا .

وَقَالَ القاضي عياض: هو في رواية أَبِي ذَرٍّ بالصاد المهملة وأظن أنه الطرف وكذا ذكره الحربي وقال الكرمانى لو كان بالذال المعجمة فصغر ذباب السيف وهو ظرف لكان ظاهرا .

(فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ) وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ فَأَضَعُ السِّيفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَتَكَّى عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعِظَمِ، (فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى) بضم الهمزة أي: أظن وذكر ابن إسحاق في روايته أنه كان سيئ البصر.

(أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَاكْسَرْتُ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ)، وَيُرْوَى بِعِصَابَةٍ، وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ ثُمَّ خَرَجْتَ دَهْشًا حَتَّى أَتَيْتُ السَّلْمَ أُرِيدُ أَنْ أَنْزَلَ فَأَسْقَطَ مِنْهُ فَانْخَلَعَتْ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، وَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهَا انْخَلَعَتْ مِنَ الْمَفْصَلِ وَانْكَسَرَتِ السَّاقُ، وَقَالَ الدَّوَّوْدِيُّ قَدْ يَتَجَوَّزُ فِي التَّعْبِيرِ بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخِرِ لِأَنَّ الْخَلْعَ هُوَ زَوَالُ الْمَفَاصِلِ مِنْ غَيْرِ بَيْنُونَةٍ بِخِلَافِ الْكَسْرِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِإِطْلَاقِ وَقُوعِهِمَا مَعًا أَوْلَى، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَوُثِّبَ يَدُهُ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَهُوَ وَهْمٌ وَالصَّوَابُ رِجْلُهُ وَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَيَكُونُ وَقَعَ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَزَادَ أَنَّهُمْ كَمَنُوا فِي نَهْرٍ وَأَنَّ قَوْمَهُ أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ وَذَهَبُوا فِي كُلِّ وَجْهِ يَطْلُبُونَ حَتَّى إِذَا أَيْسَأَوْ رَجَعُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْضِي.

(ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي) وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفَ صَعَدَ النَّاعِيَةَ بِالنُّونِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ مِنَ النَّعِيِّ وَهُوَ خَيْرُ الْمَوْتِ وَالْإِسْمُ النَّاعِي.

عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي،  
فَقُلْتُ: النَّجَاءُ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ:  
«إِبْسُطْ رِجْلَكَ» فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتِكِهَا قَطُّ.

4040 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ، هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فِي نَاسٍ مَعَهُمْ،  
فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ» فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا  
فَأَنْظُرَ، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَحَرَجُوا بِقَبَسٍ  
يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرَفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى

(عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ) كذا ثبت في الروايات بفتح العين وَقَالَ  
ابن التين: هي لغة والمعروف أنعوا، وذكر الأصمعي: أن العرب كانوا إذا مات  
فيهم الكبير ركب راكب فرسًا وسار فقال أنعي فلانًا.  
(تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: النَّجَاءُ) بالنصب أي:  
أسرعوا إسراعًا فالنجاء هو الإسراع.

(فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «إِبْسُطْ رِجْلَكَ»  
فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتِكِهَا قَطُّ) من الشكاية.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ) أي: ابن حكيم أبو عبد الله الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا  
شُرَيْحٌ) بفتح الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهملة (هُوَ ابْنُ  
مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللام الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ) ابن إِسْحَاقَ  
ابن أبي إِسْحَاقَ، (عَنْ أَبِيهِ) يُوسُفَ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) جَدُّ يُوسُفَ أَنَّهُ (قَالَ:  
سَمِعْتُ الْبَرَاءَ) ابْنَ عَازِبَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي  
رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ) بضم العين وسكون المثناة الفوقية.

(فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَتِيكٍ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرَ، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْحِصْنَ،  
فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَحَرَجُوا بِقَبَسٍ) أي: شعلة من النار (يَطْلُبُونَهُ، قَالَ:  
فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرَفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي) وَجَلَسْتُ (كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى

صَاحِبُ الْبَابِ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوَّةٍ، فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ نَذِيرَ بِي الْقَوْمِ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَعَلَّقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعَدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلْمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ، قَدْ طَفَى سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لِأَمْكِ الْوَيْلِ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضْرَبَنِي بِالسِّيفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ،

صَاحِبُ الْبَابِ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ (سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ) كَذَا بِالْهَمْزَةِ وَذَكَرَهُ ابْنُ التِّينِ بِغَيْرِ هَمْزٍ ثُمَّ قَالَ وَصَوَابَهُ الْهَمْزُ أَي: سَكَنْتُ وَنَامَتِ النَّاسُ (وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوَّةٍ) بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا ثَقَبَ الْبَيْتِ، (فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ نَذِيرَ) بِكَسْرِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ أَي: عِلْمِ (بِي الْقَوْمِ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَعَلَّقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعَدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلْمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ، قَدْ طَفَى سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ) ذَكَرَهُ بِلَفْظِ الْمَضَارِعِ لِاسْتِحْضَارِهِ صُورَةَ الْحَالِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَدْ مَضَى.

(وَصَاحَ) وَيُرْوَى: فَصَاحَ بِالْفَاءِ، (فَلَمْ تُغْنِ) أَي: لَمْ تَنْفَعِ تِلْكَ الضَّرْبَةَ (شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لِأَمْكِ الْوَيْلِ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضْرَبَنِي بِالسِّيفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: فَصَاحَتْ

قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَعَظِرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمُغِيثِ فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضَعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا حَتَّى أَتَيْتُ السَّلْمَ، أُرِيدُ أَنْ أَنْزَلَ فَأَسْقُطَ مِنْهُ، فَاِنْخَلَعْتُ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أُمَشِي مَا بِي قَلْبَةً، .....

امراته فنوهت بنا فجعلنا نرفع السيف عليها ثم نذكر نهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء فنكفت عنها.

(قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَعَظِرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمُغِيثِ فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ) وفي نسخة: مستلقى ووجهه غير ظاهر.

(عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضَعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ) أي: أنقلب (عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا حَتَّى أَتَيْتُ السَّلْمَ، أُرِيدُ أَنْ أَنْزَلَ فَأَسْقُطَ مِنْهُ، فَاِنْخَلَعْتُ رِجْلِي) وفي الرواية المتقدمة فانكسرت ساقى وقد سبق وجه التلفيق بينهما بأنهما وقعا معاً أو أراد من كل منهما اختلال الرجل.

(فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ) بالحاء المهملة ثم بالجيم من الحجلان وهو مشية المقيد كما يحجل البعير على ثلاث والغلام على رجل واحدة.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هُوَ أَنْ يَرْفَعُ رِجْلًا وَيَقِفُ عَلَى أُخْرَى مِنَ الْفَرْحِ وَقَدْ يَكُونُ بِالرِّجْلَيْنِ مَعًا إِلَّا أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَسْمَى قَفْرًا لَا مَشِيًّا، وَيُقَالُ حَجَلٌ فِي مَشِيهِ إِذَا مَشَى مِثْلَ الْمَقِيدِ أَي: قَارِبَ خَطَاهُ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: تَوَجَّهْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَكُنَّا نَكْمُنُ النَّهَارَ وَنَسِيرُ اللَّيْلِ فَإِذَا كَمْنَا بِالنَّهَارِ أَقْعَدْنَا مَتًّا وَاحِدًا يَحْرُسُنَا فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَخَافُهُ أَشَارَ إِلَيْنَا فَلَمَّا قَرَبْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ كَانَتْ نَوْبَتِي فَأَشْرَتْ إِلَيْهِمْ فَخَرَجُوا سَرَاعًا فَقَالُوا مَاذَا رَأَيْتَ قُلْتَ مَا رَأَيْتَ شَيْئًا وَلَكِنْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونُوا أَعْيَيْتُمْ فَأَحْبَبْتُ أَنْ نَحْمَلَكُمْ الْفَرْعَ.

(فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةَ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أُمَشِي مَا بِي قَلْبَةً) بفتح القاف واللام والموحدة أي: علة تقلب واضطرب من جهة الرجل، وَقَالَ الْفَرَاءُ: أَصْلُ الْقَلَابِ بِكسْرِ الْقَافِ دَاءٌ يَصِيبُ الْبَعِيرَ فَيَمُوتُ مِنْ

فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ.

### 17 - بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

يومه فقيـل لكل من سلم من علّة ما به قلبه أي : ليست به علة تهلكه فإن قيل سبق أنه قال فمسحها فكأنما لم أشتكها قط فالجواب أنه لا منافاة بينهما إذ لا يلزم من عدم قلب عوده إلى حالته الأولى وعدم بقاء الأثر منها.

(فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ)، وفي الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصرّ وقتل من أعان على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بيده أو ماله أو لسانه، وجواز التجسس على أهل الحرب، وتطلب غرتهم، والأخذ بالشدة في محاربة المشركين، والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع بصوته واعتماده على صوت الناعي بموته وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

### 17 - بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

(بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ) وسقط في رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ لفظ باب كانت غزوة أحد في شوال سنة ثلاث بالاتفاق لإحدى عشرة ليلة خلت من شوال عند ابن عائذ، وقاله ابن إسحاق أيضًا وعنه للنصف، وعند ابن سعد: لسبع ليال خلون منه على رأس اثنين وثلاثين شهرًا من مهاجره، وعند البيهقي عن مالك: كانت بدر لسنة ونصف من الهجرة وأحد بعدها بسنة، وفي رِوَايَةِ: كانت على إحدى وثلاثين شهرًا، وفي رِوَايَةِ: على أحد وثلاثين شهرًا لم يكمل، وأحد بضم الهمزة والمهملة جبل معروف من جبال المدينة بينه وبين المدينة أقل من فرسخ وهو الذي قَالَ فِيهِ ﷺ جبل يحبنا ونحبه كما سيأتي في آخر باب من هذه الغزوة سمي أحدًا لتوحده وانقطاعه عن جبال آخر هناك.

وَقَالَ السهيلي: وفيه قبر هارون بن عمران عَلَيْهِ السَّلَامُ وبه قبض وكان هو وأخوه موسى عليهما السلام مرًا به حاجين أو معتمرين، وفي الآثار المسندة أنه يوم القيامة عند باب الجنة من داخلها وفي بعضها أنه ركن لبابها ذكره ابن سلام في تفسيره، وفي المسند من حديث أبي عيسى بن جُبَيْر مرفوعًا أحد جبل يحبنا ونحبه وكان على باب الجنة.

وَقَالَ السهيلي: ويقال لأحد ذو عينين وعينان تثنية عين جبل بأحد، وهو الذي قام عليه إبليس عليه اللعنة يوم أحد وَقَالَ إِنَّ سيدنا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد قتل، وبه أقام رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الرّماة يوم أحد.

وقد ذكر هذه القصة موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزُّهري وأبو الأسود عن عُرْوَةَ وابنِ إِسْحَاق عن شيوخه، وملخص ما ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها أنه قَالَ لَمَّا رجعت قريش استحلّفوا من أطاعوا من العرب وسار بهم أَبُو سُفْيَانَ حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وتمنّوا لقاء العدو ورأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ليلة الجمعة رؤيا فلَمَّا أصبح قَالَ: «رأيت البارحة في منامي بقر تذبج والله خير ورأيت سيفي ذا الفقار انفصم من عند ظبته».

وفي رواية: «ذباب سيفي ثلماً وإني مردف كبشاً ورأيت إن دخلت قالوا ما أولتها قَالَ أولت البقر بقرًا يكون فينا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فأما البقر فناس من أصحابي يقتلون وأما الثلم فرجل من أهل بيتي يقتل، وأولت الكبش كبش الكتبية، وأولت الدرع الحصينة المدينة فامكثوا فإن دخل القوم الأزقة قاتلناهم ورموا من فوق البيوت فقال أولئك القوم يا نبي الله كنا نتمنى هذا اليوم وأبى كثير من الناس إلا الخروج» فلَمَّا صلى الجمعة وانصرف دعا بالأمة فلبسها ثم أذن في الناس بالخروج فقدم ذو الرأي منهم فقالوا يا رَسُولَ اللَّهِ امكث كما أمرتنا فقال: «ما ينبغي لنبى إذا أخذ لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل»، فخرج بهم وهم ألف رجل وكان المشركون ثلاثة آلاف حتى نزل بأحد، ورجع عنه عَبْدُ اللَّهِ بن أبي بن سلول في ثلاثمائة فبقي في سبعمائة فلما رجع عَبْدُ اللَّهِ سقط في أيدي طائفة من المؤمنين وهما بنو حارثة وبنو سلمة وصف المسلمون بالسبخة وتعبؤوا للقتال، وعلى خيل المشركين وهي مائة فرس خالد بن الوليد وليس مع المسلمين فرس، وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمان وأمر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بن جُبَيْر على الرّماة وهم خمسون رجلاً وعهد إليهم أن لا يتركوا منازلهم، وكان صاحب لواء المسلمين

مصعب بن عمير فبارز طلحة بن عثمان فقتل ، وحمل المسلمون على المشركين حتى أجهزوه عن أثقالهم وحملت خيل المشركين فنضح الرّماة بالنبل ثلاث مرات فدخل المسلمون عسكر المشركين فانتهبوا فرأى الرّماة ذلك فتركوا مكانهم ودخلوا العسكر ، فأبصر ذلك خالد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فمزّقوهم وصرخ صارخ قتل مُحَمَّدٍ أَخْرَاكُم فعضف المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون وانهزم طائفة منهم إلى جهة المدينة وتفرّق سائرهم ووقع فيهم القتل وثبت نبي الله ﷺ حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في أخراهم حتى يرجع إليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب ، وتوجّه النَّبِيُّ ﷺ يلتمس أصحابه فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته فمّر مصعدًا في الشعب ومعه طلحة والزبير وقيل معه طائفة من الأنصار منهم سهل ابن بيضاء والحرث بن الصّمّة ، وشغل المشركون بقتلى المسلمين يمثلون بهم ويقطعون الأذان والأنوف والفراج ويبقرون البطون وهم يظنّون أنهم أصابوا النَّبِيَّ ﷺ وأشرف أصحابه فقال أبو سُفْيَانٍ يفتخر بألته اعل هبل ، فناداه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللهُ أعلى وأجل. ورجع المشركون إلى أثقالهم فقال النَّبِيُّ ﷺ لأصحابه : «إن ركبوا وجعلوا الأثقال تتبع آثار الخيل فهم يريدون البيوت ، وإن ركبوا الأثقال وتجنّبوا الخيل فهم يريدون الرجوع» فتبعهم سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثم رجع فقال رأيت الخيل مجنوبة فطابت أنفس المسلمين ورجعوا إلى قتلاهم فدفنوهم في ثيابهم ولم يغسلوهم ولم يصلّوا عليهم وبكى المسلمون على قتلاهم ، فسرّ المنافقون وظهر غش اليهود وفارت المدينة بالنفاق فقالت اليهود لو كان نبيًا ما ظهروا عليه وَقَالَ الْمَنَافِقُونَ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا.

### تنبيه:

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَكَانَ فِي قِصَّةِ أَحَدٍ وَمَا أَصِيبَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْحُكْمِ الرَّبَّانِيَةِ أَشْيَاءٌ عَظِيمَةٌ :

منها : تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَبْرَحُوا مِنْهَا .

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 121] .....

ومنها: أن عادة الرسل عليهم السلام أن يبتلوا ويكون لهم العاقبة كما تقدم في قصة هرقل مع أبي سُفْيَانَ والحكمة في ذلك أن لو انتصروا دائماً دخل في المؤمنين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة، فاقترضت الحكمة الجمع بين الأمرين ليمتيز الصادق من الكاذب، وذلك أن نفاق المؤمنين كان مخفياً عن المسلمين فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أضمره من الفعل والقول أو التلويح تصريحاً، وعرف المسلمون أن لهم عدواً في دورهم فاستعدوا لهم وتحرّزوا منهم.

ومنها: أن الله تعالى هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها.

ومنها: أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقها إليهم، ومنها أنه أراد إهلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه فمحص ذنوب المؤمنين ومحق بذلك الكافرين كما قال تعالى: ﴿وَلِيُخَيِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَحَقِّقَ الْكُفْرِيكَ﴾ [آل عمران: 141].

ومنها: أن في تأخير النصر في بعض المواطنين هضمًا للنفس وكسراً لشماختها، فلما ابتلي المؤمنون صبروا وجزع المنافقون والله تعالى أعلم.

ثم إنَّ البُخَارِيَّ رحمه الله ذكر آيات من آل عمران في هذا الباب وما بعده كلها تتعلق بغزوة أحد، وقد قال ابن إسحاق: أنزل الله تعالى في شأن أحد ستين آية من آل عمران، وروى ابن أبي حاتم من طريق المسور بن مخزومة قال قلت لعبد الرحمن بن عوف أخبرني عن قصتكم يوم أحد قال اقرأ العشرين ومائة من آل عمران تجدها ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ﴾ [آل عمران: 121] إلى قوله: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: 154].

(وَقَوْلِ اللَّهِ) عَزَّ وَجَلَّ بالجِزَّ أو بالرفع عطفاً على ما قبله: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ﴾ [آل عمران: 121] أي: اذكر يا مُحَمَّد حين غدوت أي: خرجت أول

النهار ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾ أي: من حجرة عائشة رضي الله عنها واختلف في هذا اليوم الذي عنى الله به، فعند الجمهور المراد به يوم أحد قاله ابن عباس رضي الله عنهما والحسن البصري المراد بذلك يوم الأحزاب رواه ابن جرير وهو غريب لا يعول عليه، وقيل يوم بدر وهو أيضًا لا يعول عليه وكانت وقعة أحد يوم السبت من شوال سنة ثلاث من الهجرة.

وَقَالَ قَتَادَةَ: لِأَحَدِي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَوَالٍ.

وَقَالَ عِكْرَمَةَ: يَوْمَ السَّبْتِ النِّصْفِ مِنْ شَوَالٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَتْ إِقَامَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قُدُومِهِ مِنْ غَزْوَةِ بَحْرَانَ مِنَ الْفَرَعِ جَمَادَى الْآخِرَةَ وَرَجَبَ وَشَعْبَانَ وَرَمَضَانَ وَغَزْتَهُ قَرِيشَ غَزْوَةَ أَحَدٍ فِي شَوَالٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ.

وَقَالَ الْبَلَادِرِيُّ: لَتَسْعَ خَلُونَ مِنْ شَوَالٍ، وَقَالَ مَالِكٌ كَانَتْ الْوَقْعَةُ أَوَّلَ النَّهَارِ وَهِيَ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾﴾ الْآيَاتِ ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أَي: تَنْزِلُهُمْ ﴿مَقْعِدًا﴾ أَي: مَنَازِلَ وَمَوَاقِفَ وَأَمَاكِنَ مَيْمَنَةً وَمَيْسِرَةً.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: أَيُّ مَوَاطِنَ وَمَوَاقِفَ، وَأَصْلُ تَبَوُّؤٍ مِنَ الْمَبَاءَةِ وَهِيَ الْمَرْجِعُ، وَالْمَقَاعِدُ جَمْعُ مَقْعَدٍ وَهُوَ مَكَانُ الْقَعُودِ، وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ الْمَقْعَدُ وَالْمَقَامُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ عَلَى الْإِتْسَاعِ كَقَوْلِهِ فِي مَقْعَدٍ صَدَقٍ وَقَوْلُهُ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ، وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ تَسْوِي وَتَهَيِّئُ لَهُمْ عَلَى الْحَذْفِ وَالْإِيصَالِ وَتَوْيْدِهِ الْقِرَاءَةَ بِاللَّامِ، وَرَوَى الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ غَدَا نَبِيُّ اللَّهِ مِنْ أَهْلِهِ يَوْمَ أَحَدٍ يَبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ، وَمِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ وَالسُّدِّيِّ وَغَيْرِهِمَا نَحْوَهُ، وَمِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَوَهَاهُ ﴿لِلْقِتَالِ﴾ [آل عمران: 121] أَي: لِأَجْلِ الْقِتَالِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قَرِيشٍ وَغَيْرِهِمْ وَكَانُوا قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَنَزَلُوا قَرِيبًا مِنْ أَحَدٍ تَلْقَاءَ الْمَدِينَةِ وَكَانَ قَائِدَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ هِنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَكَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمَنَةِ خَيْلِهِمْ وَعِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ عَلَى مَيْسِرَتِهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَجَعَلُوا عَلَى الْخَيْلِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةٍ وَقِيلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٣٩] إِنْ يَمَسَّكُمْ فَرَجٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَجٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَيَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ [١٤٠] وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ [١٤١] أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الضَّالِّينَ [١٤٢] وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ [١٤٣] ﴿ [آل عمران: 139 - 143] .....

وعلى الرماة عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي ربيعة وكانوا مائة وفيهم سبعمائة دارع والطعن خمسة عشر.

وَقَالَ ابن هشام: لما خرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ والمسلمون يوم أحد استعمل على المدينة ابن أم مكتوم على الصلاة بالناس.

وَقَالَ مُوسَى بن عقبه: كانوا ألف رجل فلما نزل ﷺ بأحد رجع عنه عَبْدُ اللَّهِ ابن أَبِي بن سلول في ثلاثمائة فبقي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في سبعمائة.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هذا هو المشهور عند أهل المغازي، قَالَ: والمشهور عن الزُّهْرِيِّ أَنَّهُمْ بقوا في أربعمائة مقاتل، ولم يكن معهم فرس واحد، وكان مع المشركين مائة فرس.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: وكان مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فرسان فرس له ﷺ وفرس لأبي بردة، وأمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على الرماة عَبْدُ اللَّهِ بن جُبَيْر أَخا بني عَمْرُو بن عوف وهم خمسون رجلاً وَقَالَ لا يقاتلن أحد حتى نأمرهم بالقتال ثم جرى ما ذكره أهل السير، وسنورده إن شاء الله تَعَالَى مفصلاً في آخر الباب لِلْقِتَالِ ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ [لأقوالكم ﴿عَلَيْكُمْ﴾] [آل عمران: 121] بضما تركم ونياتكم.

(وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ) بالجور والرفع أَيضًا: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ [إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ [آل عمران: 139] عطف على مقدر أي: جاهدوا في طاعة رَبِّكُمْ ولا تهنوا أي: لا تضعفوا بسبب ما جرى عن الجهاد، وهذا تسليية من الله لرسوله وللمؤمنين عمّا أصابهم يوم أحد، وأصل لا تهنوا لا توهنوا حذفوا الواو طرد للباب لأنه حذف في يهن أصله يوهن لوقوع الواو بين الباء والكسرة، والوهن الضعف، يقال وهن يهن بالكسر في المضارع، ويستعمل وهن لازماً ومتعدياً قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ [مريم: 4] وفي

الحديث وهنتم همّي يثرب، وَقَالَ الْفَرَاءُ: يُقَالُ وَهَنَ اللَّهُ وَأَوْهَنَهُ، زَادَ غَيْرُ وَوَهَنَهُ ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ أَي: عَلَى ظُهُورِ أَعْدَائِكُمْ وَمَا فَاتَكُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ يَوْمَئِذٍ خَمْسَةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَهَمَّ حَمْزَةٌ، وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ صَاحِبُ رَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشِ بْنِ عَمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُثْمَانُ بْنُ شِمَاسٍ، وَسَعْدُ مَوْلَى عْتَبَةَ، وَمِنَ الْأَنْصَارِ سَبْعُونَ رَجُلًا ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ وَهُوَ جَمْعُ الْأَعْلَى أَي: بِالْحِجَّةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَكُمْ الْغَلْبَةُ فِيمَا بَعْدَ، يَعْنِي وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَالْحَالُ أَنْكُمْ أَعْلَى مِنْهُمْ شَأْنَا فِإِنَّكُمْ عَلَى الْحَقِّ وَقِتَالِكُمْ لِلَّهِ وَقِتَالِكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَأَنْتُمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَقِتَالِكُمْ لِلشَّيْطَانِ وَقِتَالِكُمْ فِي النَّارِ، أَوْ لِأَنَّكُمْ أَصَبْتُمْ يَوْمَ بَدْرٍ أَكْثَرَ مِمَّا أَصَابُوا الْيَوْمَ، أَوْ أَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ فِي الْعَاقِبَةِ فَتَكُونُ بَشَارَةً لَهُمْ بِالنَّصْرَةِ وَالْغَلْبَةِ ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِالنَّهْيِ أَي: لَا تَهْنُوا إِنْ صَحَّ إِيمَانُكُمْ فَإِنَّهُ يَقْتَضِي قُوَّةَ الْقَلْبِ بِالْوَثُوقِ عَلَى اللَّهِ أَوْ بِالْأَعْلَوْنَ، وَيُقَالُ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ مَحْذُوفٌ الْجَوَابُ تَقْدِيرُهُ فَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ فَافْهَمُوا، وَقِيلَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إِنْ دَمْتُمْ عَلَى الْإِيمَانِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقٍ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهْنُوا﴾ أَي: لَا تَضَعُفُوا.

وَمِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَثُرَ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْقَتْلُ وَالْجِرَاحُ حَتَّى خَلَصَ إِلَى كُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ فَاشْتَدَّ حَزْنُهُمْ فَعَزَّاهُمْ اللَّهُ أَحْسَنَ تَعْزِيَةٍ، وَمِنْ طَرِيقِ قِتَادَةَ نَحْوَهُ قَالَ فَعَزَّاهُمْ وَحَثَّاهُمْ عَلَى قِتَالِ عَدُوِّهِمْ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْعِجْزِ، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ وَلَا تَهْنُوا فِي أَمْرِ أَنْفُسِكُمْ فَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ، قَالَ وَالسَّبَبُ فِيهَا أَنَّهُمْ لَمَّا تَفَرَّقُوا ثُمَّ تَرَاوَعُوا إِلَى الشَّعْبِ قَالُوا مَا فَعَلَ فُلَانٌ مَا فَعَلَ فُلَانٌ فَفَعَلْنَا فَنَعَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ وَكَانُوا فِي هَمٍّ وَحَزْنٍ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ عَلَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِخَيْلِ الْمُشْرِكِينَ فَوْقَهُمْ فَثَابَ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رِمَاةً فَصَعَدُوا فَرَمُوا خَيْلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ وَعَلَا الْمُسْلِمِينَ الْجَبَلَ فَالْتَقَوْا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ طَرِيقِ الْعَوْفِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَرِيدُ أَنْ يَعْلُوَ الْجَبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا يَعْزُبُونَ عَلَيْنَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: 139]، ﴿إِنْ يَمَسَّكُمْ﴾ [آل عمران: 140] مِنْ

المسّ وهو الإصابة ﴿قَرَحٌ﴾ القرحة بالفتح الجراح واحدها قرحة وبالضم المها كذا قال الغراء، وقيل بفتح الراء مصدر قرح يقرح.

وَقَالَ الكسائي: القرحة بالفتح والضم واحد أي: الجراح فهما لغتان كالضَّعْف والضَّعْف وقد قرئ بهما في السبع.

وَقَالَ أَبُو البقاء: بضم القاف والراء على الأتباع ﴿فَقَدَّ مَسَّ الْقَوْمَ قَرَحٌ مِّثْلُهُ﴾ [آل عمران: 140] والمعنى إن أصابوا منكم يوم أحد فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله ثم إنهم لم يضعفوا ولم يجبنوا فأنتم أولى بأن لا تضعفوا ﴿وَرَجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: 104].

وقيل: كلا المسمين كان يوم أحد فإن المسلمين نالوا منهم قبل أن يخالفوا أمر الرسول، فقد روي أنه قتل نيف وعشرون رجلاً من المشركين وقتل صاحب لوائهم وجراحات كثرت فيهم، وعقرت عامة خيلهم بالنبل، وقد كانت الهزيمة عليهم في أول النهار، وقتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة وهو يحمل لواء قريش وأخذ اللواء من بعده عثمان بن أبي طلحة فقتله حمزة رضي الله عنه ثم أخذه أبو سعيد بن أبي طلحة فقتله حمزة رضي الله عنه ثم أخذه أبو سعيد بن أبي طلحة فرماه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بسهم فمات مكانه وأخذ اللواء من بعده منافع بن طلحة فقتل وقتل منهم رجال آخر وفرق الله تعالى شملهم وأنزل نصره على المؤمنين.

قَالَ راشد بن سعد: انصرف رسول الله ﷺ يوم أحد كئيباً وجعلت المرأة تجيء بابنها وأبيها وزوجها مقتولين فقال ﷺ: «أهكذا تفعل برسولك؟» فأنزل الله تعالى هذه الآية، ويقال أقبل علي رضي الله عنه يومئذ وفيه نيف وستون جراحة من طعنة وضربة ورمية فجعل ﷺ يمسحها بيده وهي تلتئم بإذن الله تعالى كأن لم تكن ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ﴾ أي: أيام النصر والغلبة ﴿نُذِرُوا لَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: 140] نصرتها بينهم نذيل لهؤلاء تارة ولهؤلاء أخرى كقوله:

فيوما علينا ويوما لنا ويوما نساء ويوما نُسِرَّ

والمداولة: كالمعاودة يقال داوت الشيء بينهم فتداولوه.

والمعنى وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ: لا تهنوا فالحرب سجال وأنا أداول الأيام بين الناس فأدبيل الكافر من المؤمن تغليظًا للمحنة والابتلاء، ولو كانت الغلبة للمؤمنين دائمًا لصاروا كالمضطرين ولو كانت للكافرين دائمًا لفات المراد من البعثة، ويقال ندبيل عليكم الأعداء تارة وإن كانت العاقبة لكم لما لنا في ذلك من الحكم والمصالح، وتلك مبتدأ، والأيام خبره ونداولها في موضع الحال والعامل فيها معنى الإشارة أي: أشير إليها حال كونها مُداولةً، ويجوز أن يكون الأيام بدلا أو عطف بيان أو نعتًا لاسم الإشارة والخبر هو جملة نداولها ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ عطف على علة محذوفة أي: نداولها ليكون كيت وكيت وليعلم الله إيدانًا بأن العلة فيه غير واحدة وأن ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم، أو الفعل المعلل به محذوف تقديره وليتميز الثابتون على الإيمان من الذين على حرف فعلنا ذلك، فإن قيل أمثال هذه الآية ونقائضها تدل بظاهرها على أن يكون علمه تَعَالَى معللاً بما يتوقف علمه عليه وعلى أن علمه تَعَالَى غير محيط لجميع المعلومات وكلاهما باطل لا محالة.

فالجواب: أن القصد في أمثالها ونقائضها ليس إلى إثبات علمه تَعَالَى ونفيه بل إلى إثبات المعلوم ونفيه على طريقة البرهان، وقيل معناه ليعلمهم علما يتعلّق به الجزاء وهو العلم بالشيء موجودًا لأن المجازة تقع على الواقع دون المعلوم الذي لم يوجد ولا يلزم منه تجدد علم الله تعالى وحدوثه فحاصل معنى الآية ليعلم الله الذين آمنوا موجود كما علم قبل وجودهم أنهم سيوجدون قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مِثْلِ هَذَا لَنَرَى مِنْ يَصْبِرُ عَلَى مَنَاجِزَةِ الْأَعْدَاءِ ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً﴾ أي: ويكرم ناسًا منكم بالشهادة يريد شهداء أحد قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَرْنَا يَوْمًا كَيَوْمِ بَدْرٍ نَلْتَمَسُ فِيهِ الشَّهَادَةَ فَاتَّخَذَ اللَّهُ مِنْهُمْ شُهَدَاءَ يَوْمَ أَحَدٍ.

ويحتمل أن يكون المعنى ويتخذ منكم شهودًا معدّلين بما صودف منهم من الثبات والصبر على الشدائد ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: 140]، الذين يضمرون خلاف ما يظهرون، أو الكافرين، وهو اعتراض وفيه تنبيه على أنه تَعَالَى

لا ينصر الكافرين على الحقيقة وإنما يغلبهم أحياناً استدراجاً لهم وابتلاء للمؤمنين ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ عطف على ليعلم أي: وليطهرهم ويصفيهم من الذنوب إن كانت الدولة عليهم، والمعنى ليكفر الله عن المؤمنين ذنوبهم إن كانت لهم ذنوب وإلا يرفع لهم درجات بحسب ما أصيبوا به، وقيل التمحيص الابتلاء والاختبار ﴿وَيَمَحِّقَ الْكُفْرِينَ﴾ [آل عمران: 141] أي: يهلكهم إن كانت عليهم، والمحق نقص الشيء قليلاً قليلاً ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ كلمة أم منقطعة أي: بل أحسبتم ومعناه الإنكار ﴿أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ ولم تبتلوا بالقتال والشدائد كما دخل الذين قتلوا وثبتوا على ألم الجراح، وهذا معنى قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ أي: ولما تجاهدوا، كلمة لما بمعنى لم إلا أن فيها ضرباً من التوقع فدل على نفي الجهاد فيما مضى وعلى توقعه فيما يستقبل، وقرئ يعلم بفتح الميم على أن أصله يعلمن فحذف النون ﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: 142] نصب بإضمار أن على أن الواو للجمع.

وَقَالَ الزجاج: الواو هنا بمعنى حتى أي: حتى يعلم صبركم، وقرأ الحسن بكسر الميم عطفًا على الأول وحاصل المعنى لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تبتلوا ويرى الله منكم المجاهدين في سبيله والصابرين على مقارعة الأعداء وقرئ بالرفع على أن الواو للحال على تقدير وهو يعلم كأنه قال ولما تجاهدوا وأنتم صابرون، والمآل واحد ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَتُّونَ الْمَوْتَ﴾ أي: الحرب فإنها من أسباب الموت أو الموت بالشهادة، والخطاب للذين لم يشهدوا بدرًا وتمتوا أن يشهدوا مع رسول الله ﷺ مشهدين لينالوا ما نال شهداء بدر من الكرامة فآلحوا يوم أحد على الخروج، قال ابن عباس رضي الله عنهما لما أخبر الله تعالى على لسان نبيه ﷺ ما فعل بشهداء بدر من الكرامة رغبوا في ذلك فأراهم يوم أحد فلم يلبثوا أن انهزموا فنزلت هذه الآية أي: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَتُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ من قبل أن تشاهدوه وتعرفوا شدته ﴿نَفَقَدَ رَأَيْتُمُوهُ﴾ أي: أسباب الموت من السيوف والأسنة والرماح والسهام يوم أحد ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ [آل عمران: 143]، أي: معانين له حين قتل دونكم من قتل من إخوانكم وهو توبيخ لهم على أنهم تمتوا الحرب وتسببوا لها ثم جنبوا وانهزموا عنها، فإن قيل كيف جاز

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّا آزَنْتُمْ مَا نُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُم عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾ [آل عمران: 152] .....

تمني الشهادة وفيه غلبة الكفار على المسلمين، فالجواب أن غرض المتمني ليس إلا حصول الشهادة مع قطع النظر عن غلبة الكفار، وقيل بل هو توبيخ على تمني الشهادة فإن في تمنيها تمني غلبة الكفار فليتأمل.

(وَقَوْلِهِ) تَعَالَى: بالجر أو الرفع مثل ما سبق: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم﴾) وقوله: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا تفسير لقوله تحسونهم وهو من كلام أبي عبيدة ﴿بِإِذْنِهِ﴾) إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنْ أَحَدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ مَنْ أَيْنَ أَصَابْنَا هَذَا وَقَدْ وَعَدَنَا اللَّهُ النَّصْرَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ أَي: وَعَدَهُ إِيَّاهُمْ بِالنَّصْرِ بِشَرطِ التَّقْوَى وَالصَّبْرِ وَكَانَ كَذَلِكَ حَتَّى خَالَفَ الرَّمَاةُ فَإِنَّ الْمَشْرِكِينَ لَمَّا أَقْبَلُوا جَعَلَ الرَّمَاةُ يَرشُقُونَهُمْ وَالبَاقُونَ يَضْرِبُونَهُمْ بِالسَّيْفِ حَتَّى انْهَزَمُوا وَالمُسْلِمُونَ عَلَى آثَارِهِمْ وَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ السَّدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّمَاةِ: «إِنَّا لَنَزَالُ عَالِينَ مَا ثَبَتُمْ مَكَانَكُمْ» وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَرَزَ طَلْحَةُ بْنُ عَثْمَانَ فَقَتَلَ ثُمَّ حَمَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمَشْرِكِينَ فَهَزَمُوهُمْ وَحَمَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ فِي خَيْلِ الْمَشْرِكِينَ عَلَى الرَّمَاةِ فَرَمَوْهُ بِالنَّيْلِ فَأَقْمَعَ ثُمَّ تَرَكَ الرَّمَاةَ مَقَامَهُمْ وَدَخَلُوا الْعَسْكَرَ فِي طَلْبِ الْغَنِيمَةِ فَصَاحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي خَيْلِهِ فَقَتَلَ مِنْ بَقِيَّةِ الرَّمَاةِ مِنْهُمْ أَمِيرَهُمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَبِيْرٍ وَلَمَّا رَأَى الْمَشْرِكُونَ خَيْلَهُمْ ظَاهَرُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهَزَمُوهُمْ وَأَثَخُوا فِيهِمُ الْقَتْلَ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ السَّدِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَعْدِ قَوْلُهُ ﷺ لِلرَّمَاةِ: «إِنَّكُمْ سَتَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِكُمْ حَتَّى أَمْرَكُمْ».

وقد ذكر المصنف قصة الرماة في هذا الباب وسيأتي إن شاء الله تعالى، وحاصلها أنهم لما لم يثبتوا في المركز وطلبوا الغنيمة هزموا ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُمْ

بِأَذْنِهِ ﴿١﴾ أَي : تقتلونهم كذا فسره قتادة ومجاهد أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ وهو من حَسَّه إِذَا أَبْطَلَ حَسَّه وَقْتَلَهُ قِتْلًا ذَرِيعًا ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْحَسُّ أَيضًا بَرْدٌ يَحْرِقُ الْكَلَاءَ وَالْحَسَّ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ حَسَّ الْبَرْدُ الْكَلَاءَ يَحْسَهُ بِالضَّمِّ وَحَسَّنَاهُمْ أَي : اسْتَأْصَلْنَاهُمْ قِتْلًا وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ﴾ ﴿٢﴾ وَحَسَّ الْبَرْدُ الْجِرَادَ قَتَلَهُ وَالْحَسِيسُ الْقَتِيلُ ﴿٣﴾ (حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ) أَي : جِئْتُمْ وَضَعْفٌ رَأَيْكُمْ يُقَالُ فَشِلَ الرَّجُلُ يَفْشَلُ فَهُوَ فَشِيلٌ أَوْ مَلْتَمٌ إِلَى الْغَنِيمَةِ فَإِنَّ الْحَرَصَ مِنْ ضَعْفِ الْعَقْلِ ﴿٤﴾ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ) أَي : اختلفتم فيه يعني اختلاف الرماة حين انهزم المشركون ، فقال بعضهم ما موقفنا ههنا وقد انهزم المشركون ، وَقَالَ الْآخَرُونَ لَا نَخَالِفُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَثَبَّتَ مَكَانَهُ أَمِيرُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ فِي نَفْرِ يَسِيرٌ دُونَ الْعَشْرَةِ وَنَفَرَ الْبَاقُونَ يَنْتَهَبُونَ وَهُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ : ﴿ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ﴾ ﴿٥﴾ مِنَ الظُّفْرِ وَالْغَنِيمَةُ وَهَزَمَ الْعَدُوَّ فَلَمَّا نَظَرَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ ذَلِكَ حَمَلُوا عَلَى الرِّمَاءِ فَقَتَلُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ وَأَصْحَابَهُ وَأَقْبَلُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَجَوَابٌ إِذَا مَحْذُوفٌ وَهُوَ امْتَحَنَكُمْ وَابْتَلَاكُمْ وَيُقَالُ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ أَي : حَتَّى إِذَا تَنَازَعْتُمْ وَعَصَيْتُمْ فَشَلْتُمْ .

وقيل : كلمة حتى حرف جرّ متعلّقة بمحذوف أي : دام لكم ذلك إلى وقت فشلكم وتنازعكم ﴿٦﴾ مِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ﴿٧﴾ أَي : الْغَنِيمَةُ وَهُمْ التَّارِكُونَ لِلْمَرْكَزِ ﴿٨﴾ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴿٩﴾ وَهُمْ الَّذِينَ ثَبَتُوا فِي الْمَرْكَزِ مَحَافِظَةَ عَلَى أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿١٠﴾ (ثُمَّ صَرَفْتُمْ عَنْهُمْ) أَي : ثُمَّ كَفَّكُمْ وَرَدَّكُمْ عَنِ الْمَشْرِكِينَ بِهَزِيمَتِكُمْ وَأَدَالَهُمْ عَلَيْكُمْ حَتَّى حَالَتْ الْحَالُ فغلبوكم ﴿١١﴾ لِيَبْتَلِيَكُمْ ﴿١٢﴾ عَلَى الْمَصَائِبِ وَيَمْتَحِنُ ثَبَاتَكُمْ عَلَى الْإِيمَانِ عِنْدَهَا وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى رَجُوعِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْمَشْرِكِينَ بَعْدَ أَنْ ظَهَرُوا عَلَيْهِمْ لَمَّا وَقَعَ مِنَ الرِّمَاءِ مِنَ الرَّغْبَةِ فِي الْغَنِيمَةِ ﴿١٣﴾ (وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ) أَي : ذَنْبَكُمْ بَعْضِيَانِ الرَّسُولِ ﷺ تَفْضُلًا وَلَمَّا عَلِمَ مِنْ نَدَمِكُمْ عَلَى الْمَخَالَفَةِ .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ يَسْتَأْصَلُكُمْ وَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ رَوَاهُمَا ابْنُ جَرِيرٍ ﴿١٤﴾ (وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) ﴿١٥﴾ [آل عمران : 152] يُفَضِّلُ عَلَيْهِمُ بِالْعَفْوِ ، وَقِيلَ

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الآية [آل عمران: 169].

إذ لم يقتلوا جميعاً، والأولى أن يقال في الأحوال كلها سواء أديل لهم أو عليهم إذ الابتلاء أيضاً فضل ورحمة وقال السدي عن عبد خير قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما كنت أرى أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية يوم أحد: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾.

وقوله بالجر والرفع أيضاً: تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ نزلت في شهداء أحد، روى مسلم من طريق مسروق قال سألتنا عبد الله بن مسعود عن هؤلاء الآيات قال أما أنا قد سألتنا عنها فقبل لنا إنه لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها الحديث، وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه أحمد أنه قال لما أصيب إخواننا بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب ماكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا عنا أنا في الجنة نرزق لثلا يزهوا عن القتال، فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله هذه الآية.

وقيل: نزلت في شهداء بدر، وقيل في شهداء بئر معونة، وقيل غير ذلك، والخطاب لرسول الله ﷺ أو لكل أحد، وقرأ هشام بالتاء كالباقين، وبالياء أيضاً على إسناده إلى ضمير الرسول أو من يحسب أو إلى الذين قتلوا أو المفعول الأول محذوف لأنه في الأصل مبتدأ جازئ الحذف عند القرينة.

وقرأ ابن عامر قتلوا بالتشديد لكثرة المقتولين ﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾ أي: بل هم أحياء، وقرئ بالنصب على بل أحسبهم أحياء ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ ذوو زلفى منه تعالى: ﴿يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169] من الجنة وهو تأكيد لكونهم أحياء، ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الأبدية والقرب من الله والتمتع بنعيم الجنة ﴿وَيَسْتَبِشِرُونَ﴾ يسرون بالبشارة ﴿بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ أي: بإخوانهم المؤمنين الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم ﴿مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ أي: الذين من خلفهم زماناً أو رتبة ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران: 170]، بدل من الذين والمعنى أنهم يستبشرون بما تبين لهم من أمر الآخرة وحال من تركوا

4041 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ»<sup>(1)</sup>.

خلفهم من المؤمنين وهو أنهم إذا ماتوا أو قتلوا كانوا أحياء حياة لا يكدرها خوف وقوع محذور وحزن فوات محبوب، وفي الآية حث على الجهاد، وترغيب في الشهادة، وبعث على ازدياد الطاعة وإحماد لمن يتمنى لإخوانه مثل ما أنعم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح.

وروى أحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء على أرق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيًا»، وقال ابن كثير في تفسيره: الشهداء أقسام: منهم: من تسرح أرواحهم في الجنة.

ومنهم: من يكون على هذا النهر بباب الجنة وقد يحتمل أن ينتهي سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هناك ويغدى عليهم رزقهم هناك ويراح والله تعالى أعلم. واعلم أنه قد وقع هنا في رواية أبي الوقت والأصيلي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هكذا.

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ»)، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهو وهم من وجهين:

(1) قال صاحب المجمع: وفي السنة الثالثة غزاة أحد لسابع شوال وذلك أنهم لما رجعوا من البدر إلى مكة جمعوا ریح عبر أبي سفيان وجهزوا به الجيش واستنصروا به الأعراب فكتب العباس بخبره إلى النبي ﷺ فخرجوا في ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة دارع ومائتا فرس وثلاثة آلاف بعير ونزلوا ذا الحليفة فأقاموا يوم الأربعاء والخميس فصلى النبي ﷺ العصر يوم الجمعة فعمم وليس لأمته وأظهر الدرع وحزم بمنطقة من آدم وتقلد السيف وألقى الترس في ظهره وركب فرسه وتقلد القوس وأخذ قناة بيده، وفي المسلمين: مائة دارع وبات بالسحيين فصلى الصبح وانخزل ابن أبي في ثلاثمائة، وكان رأيه أن لا يخرج من المدينة فقال عصاني وأطاع الولدان وجعل على جبل قناة خمسين رامياً، وكان على ميمنة المشركين خالد بن الوليد، وعلى ميسرتهم عكرمة بن أبي جهل، فشد المسلمون فانهمز المشركون ونساؤهم يدعون بالويل، وتبعهم المسلمون فلما رأى الرماة النصره والانتهاج تجاوزوا وعصوا ما أمروا به فانقلب الأمر وانهمزوا، وأصيبت =

أحدهما: أن هذا الحديث تقدم بسنده وامتته في باب شهود الملائكة بدرًا

رباعيته عليه السلام، وطعن بحربة أبي بن خلف فخر صريعًا، وقتل الوحشي حمزة رضي الله تعالى عنه، وجميع من قتل من المسلمين سبعون من المهاجرين والأنصار، ومن المشركين اثنان وعشرون، وروي أن معاوية أمر بجري الأنهار في الأحد فجرت على قبور الشهداء فأخرجوا كأنهم نوم، اهد مختصرًا. وفي الزرقاني على المواهب أحد جبل مشهور بالمدينة على أقل من فرسخ منها كانت عنده الوقعة المشهورة في شوال سنة ثلاث باتفاق الجمهور، وشذ من قال سنة أربع يوم السبت إحدى عشرة ليلة خلت منه عند ابن إسحاق وغيره، وقيل: لسبع ليال خلون منه قاله ابن سعد، وقيل لثمان، وقيل لتسع، وسببها أن قريشًا لما رجعوا من بدر وقد أصيب أصحاب القليب ورجع أبو سفيان بعيره، قال عكرمة في جماعة ممن أصيب أبائهم وأبنائهم يوم بدر: يا معشر قريش إن محمداً قد وترككم وقتل خياركم فأعينونا بهذا المال على حربته، يعنون عير أبي سفيان، فأجابوا لذلك وسار بهم أبو سفيان حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد، قال ابن إسحاق والسدي: يوم الأربعاء ثاني شوال فأقاموا بها الأربعاء والخميس والجمعة، ورأى رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة الجمعة رؤيا، فلما أصبح قال: «والله إني قد رأيت خيرا، ورأيت بقرا تذبج»، الحديث، «فامكنوا فإن دخل القوم المدينة قاتلناهم»، فقال الرجال الذين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وغالبهم أحداث لم يشهدوا بدرًا: يا رسول الله إنا كنا نتمنى هذا اليوم اخرج بنا إلى أعدائنا، لا يرون أنا جينا عنهم فصلى عليه الصلاة والسلام بالناس الجمعة، ثم وعظهم وأمرهم بالجد والاجتهاد، وبالتهيو لعدوهم، ثم صلى بالناس العصر وقد اجتمعوا، ودخل عليه الصلاة والسلام بيته، وصف الناس ما بين حجرته إلى منبره ينتظرون خروجه صلى الله عليه وآله فقال لهم سعد بن معاذ وأسيد بن حضير: استكروهم رسول الله صلى الله عليه وآله على الخروج فردوا الأمر إليه، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وقد لبس لأمته وتقلد سيفه فندموا جميعًا على ما صنعوا، فقالوا: ما كان لنا أن نخالفك فاصنع ما شئت فقال: «ما ينبغي لني إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه»، وأدلى عليه الصلاة والسلام في السحر ونزل بأحد، ثم صف المسلمين بأصل أحد، وصف المشركون بالسيخة، وجعل صلى الله عليه وآله على الرماة وهم خمسون رجلاً عبد الله بن جبير الحديث، وأنزل الله نصره على المسلمين فحسبوا الكفار بالسيوف حتى كشفوهم عن المعسكر، فقال أصحاب عبد الله بن جبير «الغنيمة أي قوم» الحديث، فأقبلوا منهزمين عقوبة لمخالفتهم قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا تبرحوا»، اهـ.

وفي الزرقاني على المواهب: وحضرت الملائكة يومئذ، ففي حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم في كتاب المناقب، فذكر الحديث المذكور ثم قال: وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضًا، لكن لم يقع عنده التصريح باسم الملكين، ولذا اقتصر صاحب المواهب على عزوه لمسلم، وفيه أن قتال الملائكة معه صلى الله عليه وآله لم يختصر بيوم بدر، لتصريحه بأنهما قاتلا يومئذ، وأيضًا روى الطبراني وابن مندة: أنه صلى الله عليه وآله سأل الحارث بن الضمة عن عبد الرحمن بن عوف فقال: هو بجنب الجبل فقال النبي صلى الله عليه وآله: «إن الملائكة تقاتل مع» قال الحارث: فذهبت إليه فوجدته بين يديه سبعة، فقلت له: ظفرت يمينك أكل هؤلاء قتلت، فقال: أما هذا وهذا فأنا =

4042 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ،

ولهذا لم يذكره هنا أبو ذرٍّ ولا غيره من متقني رواة البُخَارِيِّ ولا استخراجهم الإِسْمَاعِيلِيِّ ولا أبو نعيم.

وثانيهما: أن المعروف في هذا المتن يوم بدر كما تقدم لا يوم أحد.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) هو أبو يَحْيَى كان يقال له صاعقة قَالَ: (أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية أبو يَحْيَى الكوفي وقد مرَّ في الوصايا قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن المبارك المَرْوَزِيُّ، (عَنْ حَيَوَةَ) بفتح المهملة وسكون التحتية هو ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالحاء المهملة الحضرمي الكندي المصري أبو زرعة التجيبي بضم الفوقانية وكسر الجيم وبالتيهية وبالموحدة مات سنة تسع وخمسين ومائة وقد مرَّ في المناقب.

(عَنْ يَزِيدٍ) من الزيادة (ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ) واسم أبي حبيب سويد ويكنى بأبي رجاء المصري، (عَنْ أَبِي الْحَيْرِ) اسمه مرثد بن عَبْدُ اللَّهِ، (عَنْ عُقْبَةَ) بضم العين وسكون القاف (ابْنِ عَامِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه (قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ) ويروى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ) فيه تجوز فإنَّ وفاته ﷺ كانت بعد أحد

= قتلتها، وأما هؤلاء فقتلهم من لم أراه، فقلت: صدق الله ورسوله، وروى ابن سعد أن مصعباً فالفت الملك إليه وقال: لست بمصعب فعرف أنه ملك أيد به، اهـ.

قال ابن سعد: وقتل مصعب بن عمير فأخذ اللواء ملك في صورة مصعب، وحضرت الملائكة يومئذ ولم تقاتل، اهـ. وقال الزرقاني في غزوة بدر: قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض ويوم حنين عمائم خضر ثم قال بعد ذكر الروايات المتفرقة في نزول الملائكة في الغزوات، واختلاف العلماء في أن الملائكة هل قاتلت في غير بدر أم لا؟ والقول بأنها لم تقاتل إلا ببدر يرد حديث مسلم عن سعد بن أبي وقاص أي: المذكور، ثم قال: قال النووي: فيه بيان أن قتالهم لم يختص ببدر، وهذا هو الصواب خلافاً لمن زعم اختصاصه، أي: يوم بدر بقتال الملائكة، فهذا الحديث صريح في الرد عليه، اهـ. مختصراً، قال السندي: قد ثبت قتال الملائكة يوم أحد أيضاً كما سيجيء فلا وجه لحل قوله يوم أحد في هذا الحديث على السهو، والقول بأنه سهو من بعض الكتّابين بعيد جداً، إذ المصنف ما ذكر هذا الحديث في هذا الباب إلا لمكان قوله، يوم أحد فيه، كما لا يخفى والله تعالى أعلم، اهـ.

كَالْمُودَّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُنْبِرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا»، قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

سبع سنين وخمسة أشهر فكان الراوي جبر الكسر فأطلق ثمانين سنين.

(كَالْمُودَّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُنْبِرَ فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ) بالتحريك هو الذي يتقدم الواردة ليصلح الحياض والدلاء ونحوهما أي: أنا سابقكم على الحوض كالمهتئ له.

(وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ) ويروى: وأنا عليكم شهيد، (وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ) لا يقال موعدهم المدينة إذ الوعد وقع فيه لأنه يقال: إن معناه مكان موعدهم الحوض أو مكان وفاء الوعد ثمة، (وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا) وفيه إشارة إلى أنه مخلوق اليوم.

(وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي) ويروى: ولكن (أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا، قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِن قُلْتَ فَمَا قَوْلُ الشَّافِعِيَّةِ حَيْثُ لَا يَصِلُونَ عَلَى الشَّهِيدِ قُلْتَ قَدْ تَقَدَّمَ ثَمَّةٌ أَيْضًا ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَصِلْ عَلَى أَحَدٍ فَلَا بَدَّ مِنَ التَّوْفِيقِ بَيْنَهُمَا بَأَن يَحْمِلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ أَي: دَعَا لَهُمْ بِدَعَاءِ الْمَيِّتِ انْتَهَى.

وتعقبه العيني: بأنه حفظ شيئًا وغابت عنه أشياء كيف يحمل الصلة على المعنى اللغوي، وفي رواية للبخاري ومسلم في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج يوماً فصلّى على شهداء أحد صلواته على الميت ثم انصرف، وبقول الحنفية جاء عن ابن عباس وابن الزبير وعقبة بن عامر وسعيد بن المسيّب والحسن البصريّ ومكحول والثوري والأوزاعي والمزني وأحمد في رواية واختارها الخلال انتهى.

وأنت خبير بأنه يحتمل تلك الرواية أيضًا أن تحمل على المعنى اللغوي للصلاة، بقي أن صلواته ﷺ إن سلم كونها محمولة على المعنى الشرعي فتكون

4043 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرُّمَاءِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا» .....

صلاته ﷺ بعد ثماني سنين من خصائصه ﷺ.

(حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ) بالتصغير (ابنُ مُوسَى) أي: ابن باذام أَبُو مُحَمَّد الكوفي، (عَنِ إِسْرَائِيلَ) هو ابن يونس بن أبي إِسْحَاق السبيعي، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو ابن عبد الله السبيعي، (عَنِ الْبَرَاءِ) أي: ابن عازب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: زهير في الجهاد عن أبي إِسْحَاق سمعت البراء بن عازب.

(قَالَ) أي: أنه قَالَ: (لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ) أي: يوم أحد وفي رواية لأبي نعيم مما كان يوم أحد لقينا المشركين، (وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرُّمَاءِ) بضم الراء جمع رام وَفِي رِوَايَةٍ زهير: وكانوا خمسين رجلاً، (وَأَمَرَ) بتشديد الميم من التأمر.

(عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ) ابن جُبَيْر بضم الجيم وفتح الموحدة مصغراً أي: جعله أميراً عليهم، وهو عَبْدَ اللَّهِ بن جُبَيْر بن النعمان بن أمية بن امرئ القيس، وامرؤ القيس اسمه برك بن ثعلبة بن عَمْرُو بن عوف الأنصاري شهد العقبة ثم شهد بدرًا وقتل يوم أحد شهيدًا.

قَالَ أَبُو عمر: لا أعلم له رواية عن النَّبِيِّ ﷺ وهو أخو خوات بن جُبَيْر بن النعمان لأبيه وأمه، وَفِي رِوَايَةٍ ابن إِسْحَاق أنه ﷺ قَالَ لهم: «انضحوا الخيل عتًا بالنبل لا يأتونا من خلفنا».

(وَقَالَ: لَا تَبْرَحُوا) وَفِي رِوَايَةٍ زهير: حتى أرسل إليكم (إِنْ رَأَيْتُمُونَا)، وَفِي رِوَايَةٍ: وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا (ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ) أي: غلبناهم (فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا)، وَفِي رِوَايَةٍ زهير: وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا تخطفنا الطير (فَلَا تُعِينُونَا)، وفي حديث ابن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند أَحْمَد والطبراني والحاكم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أقامهم في موضع ثم قَالَ لهم: «احمُوا ظهورنا فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نقتل فلا تنصرونا وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قد غنمنا فلا تتركونا».

فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْتُ النَّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ  
خَلَاخِلُهُنَّ،

قَالَ: (فَلَمَّا لَقِينَاهُمْ هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْنَا النَّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ) كذا في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ  
بفتح أوله وسكون الشين المعجمة وفتح المثناة الفوقية وبعدها دال مهملة  
مكسورة ثم أخرى ساكنة أي: يسرعن المشي يقال اشتد في مشيه إذا أسرع،  
وكذا للكُشْمِيهَنِيِّ فِي رِوَايَةِ زَهِيرٍ، وله هنا يُسِنِدُنْ بضم أوله وسكون السين  
المهملة بعدها نون مكسورة ودال مهملة ساكنة أي: يصعدن يقال: أسند في  
الجبل يسند إذا صعد فيه والسند ما ارتفع من الأرض وللباقيين في رِوَايَةِ زَهِيرٍ  
يشددن بفتح أوله وسكون المعجمة وضم المهملة الأولى وسكون الثانية، وَقَالَ  
القاضي عياض ووقع للقباسي في الجهاد يسندن وكذا لابن السكن فيه وفي  
الفضائل، وعند الأصيلي والنسفي يشدن بمعجمة ودال واحدة، وللکُشْمِيهَنِيِّ  
يسندن، ولرفيقة يشدن وكله بمعنى، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: يصعدن.

(فِي الْجَبَلِ) وقد روي أن قريشاً خرجوا معهم النساء لأجل الثبات وسمى  
النساء المذكورات وهنّ هند بنت عتبة خرجت مع أبي سُفْيَانَ، وأمّ حكيم بنت  
الحارث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة  
مع زوجها الحارث بن هشام، وبرزة بنت مَسْعُودِ الثَّقَفِيَّةِ مع صفوان بن أمية وهي  
والدة ابن صفوان، وريطة بنت شيبه السهمية مع زوجها عَمْرُو بن العاص وهي  
والدة ابنه عَبْدِ اللَّهِ، وسلامة بنت سعد مع زوجها طلحة بن أبي طلحة الحنظلي،  
وخناش بنت مالك والدة مصعب بن عمير، وعمرة بنت علقمة بن كنانة، وقيل:  
كان النساء اللواتي خرجن مع المشركين يوم أحد خمس عشرة امرأة.

(رَفَعْنَ)، ويروى: يرفعن (عَنْ سُوقِهِنَّ) جمع ساق وذلك ليعينهنّ وذلك على  
سرعة الهرب.

(قَدْ بَدَتْ) أي: ظهرت (خَلَاخِلُهُنَّ) جمع خلخل كما أنّ الخلاخيل جمع  
خلخال وهما بمعنى واحد، وفي حديث الزبير بن العوام قَالَ: واللّه لقد رأيتني  
أنظر إلى هند بنت عتبة وصواحباتها مشمرات هوارب ما دون إحداهن قليل ولا  
كثير إذ مالت الرماة إلى العسكر حتى كشفت القوم عنه وخلّوا ظهرنا للخيل فأتينا

فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وُجُوهُهُمْ،

من خلفنا وصرخ صارخ ألا إن محمداً قتل فانكفأنا وانكفأ عنا القوم بعد أن أصبنا أصحاب لوائهم حتى ما يدنو منه أحد.

(فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ) بالنصب أي: خذوا الغنيمة وقد ظهر أصحابكم فما ينتظرون، (فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا).

وفي رواية زهير: فقال أصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة أي: قوم الغنيمة ظهر أصحابكم فما تنتظرون وزاد فقال عبد الله بن جبير أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: فلما غنم رسول الله ﷺ وأباحوا عسكر المشركين انكفأت الرماة جميعاً فدخلوا في العسكر ينتهبون وقد التقت أصحاب رسول الله ﷺ فهم هكذا وشبك بين أصابعه فلما أخلت الرماة تلك الجهة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على الصحابة رضي الله عنهم فضرب بعضهم بعضاً وقتل من المسلمين ناس كثير وقد كانت لرسول الله ﷺ أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين تسعة أو سبعة وجال المسلمون جولة نحو الجبل وصاح الشيطان أن قتل محمداً.

(فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ) ويروى: صرفت (وُجُوهُهُمْ) أي: تحيروا فلم يدرؤا أين يتوجهون عقوبة لهم لعصيانهم لأمر رسول الله ﷺ.

وفي رواية زهير: فلما أتوهم بالمثناة الفوقية، وزاد زهير في روايته: فذلك أن يدعوهم الرسول في أخراهم فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً، وجاء في رواية مرسله أنهم من الأنصار كما ستأتي في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه.

وروى التستائبي من طريق أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: لما ولّى الناس يوم أحد كان النبي ﷺ في اثني عشر رجلاً من الأنصار فيهم طلحة الحديث.

فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لا تُجِيبُوهُ» فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: «لا تُجِيبُوهُ» فَقَالَ: .....

ووقع عند الطَّبرِيِّ من طريق السديِّ قَالَ: تفرق الصحابة فدخل بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل وثبت رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يدعو الناس إلى الله فرماه ابن قميئة بحجر فكسر رباعيته وشجّه في وجهه فأثقله فتراجع إلى النَّبِيِّ ﷺ ثلاثون رجلًا فجعلوا يذّبون عنه، فحماه منهم طلحة وسهل بن حنيف فرمى طلحة بسهم فبيست يده.

وَقَالَ بعض من فرّ إلى الجبل: ليت لنا رسولًا إلى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَسْتَأْمِنَ لَنَا مِنْ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا قَوْمَ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَتَلَ فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ لَمْ يَقْتُلْ، فَقَاتَلُوا عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ قَتْلِهِ كَمَا سَتَأْتِي قَرِيبًا، وَقَصِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَبَلَ فَأَرَادَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يَرْمِيَهُ بِسَهْمٍ فَقَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ فَرَحُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا حَوْلَهُ وَتَرَاجَعَ النَّاسُ، وَسَيَأْتِي فِي بَابِ مُفْرَدٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَنْ شَجَّ وَجْهَهُ ﷺ.

(فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا) ولم يكن في عهده ﷺ محنة هي أشد ولا أكثر قتيلاً وفي رواية زهير فأصابوا منها أي: من طائفة المسلمين، وفي رواية الكُشميَّهنيّ فأصابوا منا وهي أوجه، وزاد زهير: وكان النَّبِيُّ ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة.

وروى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ مَرْسَلِ أَبِي الضَّحَى قَالَ: قَتَلَ يَوْمَئِذٍ يَوْمَ أَحَدٍ سَبْعُونَ أَرْبَعَةً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَمْزَةَ وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَشِمَاسُ بْنُ عَثْمَانَ وَسَائِرَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَبِهَذَا جَزَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَفِي كَلَامِ ابْنِ سَعْدٍ مَا يَخَالَفُ ذَلِكَ وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ كَمَا تَقْدِمُ.

(وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ) أي: اطلع أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، (فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟) زاد زهير ثلاث مرات في المواضع الثلاثة والهمزة للاستفهام على سبيل الاستعلام.

(فَقَالَ: «لا تُجِيبُوهُ» فَقَالَ) ويروى: قَالَ بَدُونَ الْفَاءِ: (أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟) بضم القاف يريد أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (قَالَ: «لا تُجِيبُوهُ» فَقَالَ)

أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْحَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبَقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَعْلَى هُبَلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ» قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعُرَى وَلَا عُرَى لَكُمْ، .....

ويروى: قَالَ: (أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْحَطَّابِ؟)، وفي حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: أين ابن أبي كبشة أين ابن أبي قحافة أين ابن الخطاب.

(فَقَالَ) أي: أَبُو سُفْيَانَ: (إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا) وفي رواية زهير: رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا (فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ) وفي حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ عمر: ألا أجيبه قَالَ: بلى.

(فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبَقَى اللَّهُ)، ويروى: قد أبقي الله بزيادة قد (عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ) بضم الياء وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي من الخزي وزاد زهير أن الذين عَدَّدْتَ لأحياء.

(قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَعْلَى هُبَلٌ) اعل أمر من علا يعلو، وهبل بضم الهاء وتخفيف الموحدة اسم صنم كان في الكعبة وهو منادى حذف منه حرف النداء أي: يا هبل.

وَفِي رِوَايَةِ زَهِيرٍ: ثم أخذ يرتجز أَعْلَى هُبَلُ اعل هبل.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: معناه ظهر دينك، وَقَالَ السَّهْلِيُّ معناه زد علواً.

وفي التوضيح: أي: ليرتفع أمرك ويعزّ دينك فقد غلبت، قَالَ الْعَيْنِيُّ: ذلك ليس معناه الحقيقي ولكن في الواقع يرجع معناه إلى هذه المعاني.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ)، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: ما معنى أعلى ولا علو في هبل، ثم أجاب بقوله هو بمعنى العليّ أو المراد أعلى من كل شيء، وقد أغرب الْعَيْنِيُّ حيث قَالَ: ظنّ أنه أعلى هبل على وزن أفعال التفضيل فلذلك سأل وأجاب وهو واهم في هذا، ووجه الغرابة أنه ظنّ أنّ سؤاله وجوابه يتعلق بقوله: أعل هبل وليس كذلك بل هو متعلق بقوله: «اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ».

(قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعُرَى وَلَا عُرَى لَكُمْ) العرّى تأنيث الأعرّ بالزاي وهو

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا لِلَّهِ مُؤَلَّنًا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ» قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بَيْتِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ،

اسم صنم لقريش، وقيل العزى سمرة كانت غطفان يعبدونها وبنوا عليها بيتًا وأقاموا لها سدنة، فبعث إليها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهدم البيت وأحرق السمرة وهو يقول:

يا عَزَى كُفْرَانِكَ لَا سَبْحَانَكَ      إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ  
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا لِلَّهِ مُؤَلَّنًا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ» أَي: اللَّهُ نَاصِرُنَا وَلَا نَاصِرَ لَكُمْ.

(قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بَيْتِ بَدْرٍ) أَي: هَذَا يَوْمٌ بِمُقَابَلَةِ يَوْمِ بَدْرٍ لِأَنَّ فِي الْبَدْرِ قَتَلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ وَفِي أَحَدٍ قَتَلُوا سَبْعِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَالْحَرْبُ سِجَالٌ) بِكسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْجِيمِ أَي: مَسَاجِلَةٌ وَمُدَاوِلَةٌ يَوْمَ لَنَا وَيَوْمَ عَلَيْنَا، أَوْ جَمْعُ سَجَلٍ بِمَعْنَى الدَّلْوِ إِذَا كَانَ فِيهَا مَاءٌ قَلَّ أَوْ كَثُرَ وَلَا يُقَالُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَاءٌ سَجَلٌ وَلَا ذَنُوبٌ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْآيَاتُ دُولٌ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ: أَنْعَمْتَ فَعَالَ أَنْ الْحَرْبُ سِجَالٌ انْتَهَى.

فَعَالَ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَخْفِيفِ الْمَهْمَلَةِ قَالُوا مَعْنَاهُ أَنْعَمْتَ الْأَزْلَامُ وَكَانَ اسْتَقْسَمَ بِهَا حِينَ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ، وَقَدْ اسْتَمَرَ أَبُو سُفْيَانَ عَلَى اعْتِقَادِ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُ رَقْلٌ لَمَّا سَأَلَهُ كَيْفَ كَانَ خَبْرُكُمْ مَعَهُ أَي: مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تَقَدَّمَ بِسَطِّهِ فِي بَدْءِ الْوَحْيِ وَقَدْ أَقْرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ بَلْ نَطَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ كَمَا فِي حَدِيثِ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَأَصْلُهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ أَعْنِي قَوْلَهُ الْحَرْبُ سِجَالٌ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌّ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌّ مِثْلُهُ﴾ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ أَحَدٍ بِالْإِتْفَاقِ وَالْقِرْحُ الْجِرَاحُ، وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ مَرْسَلِ عِكْرَمَةَ قَالَ لَمَّا صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَبَلَ جَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ الْحَرْبُ سِجَالٌ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌّ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌّ مِثْلُهُ. وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: 140].

وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا

وَتَجِدُونَ مَثَلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي.

سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار قَالَ: إنكم تزعمون ذلك لقد خبنا إذا وخسرنا.

(وَتَجِدُونَ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: وستجدون (مَثَلَهُ) بضم الميم وسكون المثلة، ويجوز فتح أولها وَقَالَ ابن التين: بفتح الميم وضم المثلة.

قَالَ ابن فارس: مثل بالقتيل إذا جدعه كما فعلوا بحمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ ابن إِسْحَاق: حدثني صالح بن كيسان قَالَ خرجت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى يجدعن عن الأذان والأنوف حتى اتخذت هند من ذلك خدماً وقلائد وأعطت خدماً وقلائد أي: اللاتي كنَّ عليها لوحشي جزاء له على قتل حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها.

(لَمْ أَمُرْ بِهَا) أي: بالمثلة، وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاق: واللّه ما رضيت وما سخطت وما نهيت وما أمرت، وفي حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولم يكن ذلك عن رأي سَرَاتِنَا ثم أدرکتها حمية الجاهلية فقال إنه إذ كان لم نكرهه، وهو معنى قوله.

(وَلَمْ تَسْؤُنِي) أي: لم أكرهها وإن كان وقوعها بغير أمری، وفي الحديث من الفوائد منزلة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من النَّبِيِّ ﷺ وخصوصيتهما به بحيث كان أعداؤهم لا يعرفون بذلك غيرهما إذ لم يسأل أبو سُفْيَانَ عن غيرهما، وأنه ينبغي للمرء أن يتذكّر نعم الله ويعترف بالتقصير عن أداء شكرها، وفيه شؤم ارتكاب النهي وأنه يعمّ ضرره من لم يقع منه كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: 25]، وآته من أثر دنياه أضرّ بأمر آخرته ولم يحصل له دنياه، واستفيد من هذه الأخذ الصحابة بالحذر من العود إلى مثلها، والمبالغة في الطاعة، والتحرّز من العدو الذين كانوا يظهرون أنهم منهم وليسوا منهم، وإلى ذلك أشار سبحانه وتعالى بقوله في سورة آل عمران أَيْضًا: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: 140] إلى أن قَالَ: ﴿وَلِيَمِخَصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: 141]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: 179].

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وهو من إفراده.

4044 - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «اضْطَبِحَ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ».

4045 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، «أَتَيْتُ بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ.....»

(أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) الْمُسْنَدِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، (عَنْ عَمْرٍو) هُوَ ابْنُ دِينَارٍ، (عَنْ جَابِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: اضْطَبِحَ الْخَمْرَ) أَي: شَرِبَ الْخَمْرَ صَبُوحًا (يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ) سَمَّى جَابِرٌ مِنْهُمْ فِيمَا رَوَاهُ وَهَبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْهُ أَبَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ، وَالْحَدِيثُ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ أُحُدٍ وَأَخْرَجَ صَدَقَةُ بْنُ الْفَضِيلِ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ فَضْلِ قَوْلِهِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا﴾ [آل عمران: 169]. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هُوَ لَقِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) أَي: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَتَيْتُ بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ) بَضْمُ الْهَمْزَةِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (بِطَعَامٍ) وَفِي رِوَايَةِ نَوْفَلِ بْنِ إِيَّاسٍ: أَنَّ الطَّعَامَ كَانَ خَبِزًا وَلَحْمًا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَاثِلِ.

(وَكَانَ صَائِمًا) وَيُرْوَى: وَهُوَ صَائِمٌ، وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ، (فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ) تَقَدَّمَ نَسْبُهُ، وَذَكَرَهُ فِي أَوَّلِ الْهَجْرَةِ وَأَنَّهُ كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَإِلَى الْهَجْرَةِ وَكَانَ يَقْرَأُ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَقْدُمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ قَتْلُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَكَانَ الَّذِينَ قَتَلُوا مُضْعَبَ بْنَ عَمِيرِ بْنِ عَمْرٍو بِنِ قَمِئَةِ اللَّيْثِيِّ وَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَرِيشٍ فَقَالَ لَهُمْ: قَتَلْتُمْ مُحَمَّدًا، وَفِي الْجِهَادِ لِابْنِ الْمُبَارَكِ فِي مَرَسَلِ عَمِيرِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مُضْعَبِ بْنِ عَمِيرِ

وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ: إِنَّ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ، أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ».

وهو منجفف على وجهه وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ الحديث.

(وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي) لَعَلَّهُ قَالَ ذَلِكَ تَوَاضِعًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ مَا اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَيْهِ مِنْ تَفْضِيلِهِ الْعَشْرَةَ عَلَى غَيْرِهِمْ بِالنَّظَرِ مِنْ لَمْ يَقْتُلَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ وَقَعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَظِيرَ ذَلِكَ فَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَهِيَ صَغِيرَةٌ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ بِنْتُ رَجُلٍ خَيْرٍ مِنِّي سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ كَانَ مِنْ نَقَبَاءِ الْعَقْبَةِ شَهِدَ بَدْرًا وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ.

(كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ: إِنَّ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ) وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

(وَأَرَاهُ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ أَي: أَظَنَّهُ (قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةٌ) أَي: ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، سَيَأْتِي كَيْفِيَّةَ قَتْلِهِ فِي هَذَا الْبَابِ.

(وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ) أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْفَتْوحَاتِ وَالْغَنَائِمِ وَحَصَلَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَكَانَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَضَّ الْوَافِرِ. (أَوْ قَالَ) شَكَ مِنَ الرَّوَايَةِ: (أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ فِي الْمَوْضِعِينَ.

(وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَّلَتْ لَنَا) وَفِي رِوَايَةِ الْجَنَائِزِ: طَيِّبَاتُنَا، وَفِي رِوَايَةِ نَوْفَلِ بْنِ إِيَّاسٍ: وَلَا أَرَانَا أُخْرِنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا.

(ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ) وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ غَنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَأَحْسَبُهُ لَمْ يَأْكُلْهُ، وَفِي الْحَدِيثِ فَضْلَ الزُّهْدِ، وَأَنَّ الْفَاضِلَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَخْشَى مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الدُّنْيَا لَثَلَا يَنْقُصَ حَسَنَاتِهِ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا قَدْ عَجَّلَتْ لَنَا وَسَيَأْتِي مَزِيدَ ذَلِكَ فِي الرَّقَاقِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

4046 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ».

4047 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا .....

قَالَ ابن بطال: وفيه أنه ينبغي ذكر سير الصالحين وتقللهم في الدنيا لتقل رغبتهم فيها، قَالَ وكان بكاء عبد الرحمن شفقاً أن لا يلحق بمن تقدمه وحرناً على تأخره عنهم، ومطابقتها للترجمة في قَوْلِهِ قتل مصعب بن عمير وفي قوله وقتل حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(حَدَّثَنَا) و يروى: حدثني بالإفراد (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) المعروف بالمسندي قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ، (عَنْ عَمْرٍو) هو ابن دينار أنه (سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ)، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لم أقف على اسمه، وزعم ابن بشكوال أنه عمير بن الحُمام وهو بضم المهملة وتخفيف الميم ابن الجموح بن زيد الأنصاري.

وَقَالَ صاحب التوضيح أَيضاً: إنه عمير بن الجموح وليس في الصحابة عمير ابن الجموح بن الجموح غيره، وهو قد تبع في ذلك صاحب التلويح، واحتج ابن بشكوال بما أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عمير بن الجموح أَخْرَجَ تَمْرَاتٍ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة ثم قاتل حتى قتل.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لكن قد وقع التصريح في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ذلك كان يوم بدر والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم أحد فالذي يظهر أنهما قضيتان وقعتا لرجلين وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ»)، وفي الحديث ما كان الصحابة عليه من حُبِّ نصر الإسلام والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاة الله تَعَالَى.

ومطابقتها للترجمة ظاهرة، وقد أَخْرَجَهُ مسلم في الجهاد وكذا النَّسَائِيُّ فيه.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قَالَ: (حَدَّثَنَا

الأعمش، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ»، أَوْ قَالَ: «الْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ» وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَيَنْعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا.

4048 - أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، .....

الأعمش) هو سليمان بن مهران، (عَنْ شَقِيقٍ) هو ابن سلمة، (عَنْ خَبَّابٍ) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الأولى هو ابن الأرت (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ) شك من الراوي.

(لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً) بفتح النون وكسر الميم كساء ملون أي: مخطط أو برده يلبسها الإماء. (كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُوا») أمر من التغطية.

(بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ أَوْ قَالَ) شك من الراوي: (الْقُوا) أمر من الإلقاء عَلَى رِجْلَيْهِ وَيُرْوَى: (عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَيَنْعَتْ) أي: نضجت (لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا) من هذب الثمرة إذا اجتناها واخترف منها، ومطابقتها للترجمة فِي قَوْلِهِ كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ الْحَدِيثِ مَفْصَلًا فِي الْجَنَائِزِ.

(أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ) كلاهما فعال من الحسن، ويقال له أَيضًا حَسَّانُ ابن أبي جباد، ووهم من جعله اثنين وهو أبو علي الواسطي ثم البصري ثم المكي وهو من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر في أبواب العمرة.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ) أي: ابن مصرف على وزن اسم الفاعل من التصريف الهمداني اليامي الكوفي فيه مقال وقد انفرد بهذا عن حميد قَالَ:

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوْلٍ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِيرَبَّنَّ اللَّهُ مَا أُجِدُّ، فَلَقِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَهَزِمَ النَّاسُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ»، فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيَّنَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، .....

(حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ) هو الطويل، (عَنْ أَنَسٍ) ابن مالك (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ عَمَّهُ) وهو أنس بن النضر بسكون الضاد المعجمة (غَابَ عَنْ بَدْرٍ) أي: عن غزوة بدر، (فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوْلٍ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ) أراد به أول القتالات العظيمة وليس هي أول الغزوات.

(لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِيرَبَّنَّ اللَّهُ) بفتح المثناة التحتية والراء والياء وتشديد النون وهو فعل مضارع مؤكد باللام والنون الثقيلة ولفظة الله بالرفع فاعله.

(مَا أُجِدُّ) بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال، ويقال بضم أوله وهي رواية الأكثر يقال أُجِدُّ في الشيء يُجَدُّ إذا بالغ فيه، وَقَالَ ابن التين صوابه بفتح الهمزة وضم الجيم يقال جَدُّ يَجِدُّ إذا اجتهد في الأمر، وأما أُجِدُّ فإنما يقال إن سار في الأرض مستوية ولا معنى له ههنا، وضبطه بعضهم بفتح الهمزة وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان أي: ما التقى من الشدة في القتال، ومراده أنه يبالغ في القتال ولو زهقت روحه وقد قَالَ أَنَسُ فِي رِوَايَةٍ ثَابِتٍ وَخَشِيَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا أَي: غير هذه الكلمة وذلك على سبيل الأدب منه والخوف لثلاً يعرض له عارض فلا يفي بما يقول فيصير كمن وعد فأخلف.

(فَلَقِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَهَزِمَ النَّاسُ) على البناء للمفعول.

(فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيَّنَ يَا سَعْدُ») ويروى أي: سعد يعني يا سعد (إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ) أي: عند أحد وهذا كناية عن شدة قتاله في ذلك اليوم المؤدي إلى استشهاده المؤدي إلى الجنة. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: يحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة بأن يكون ثمة

فَمَضَى فُقُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتَهُ أُخْتُهُ بِشَامَةِ أَوْ بِنَانِهِ، وَبِهِ بَضْعٌ وَتَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ<sup>(1)</sup>.

رائحة طيبة زائدة على ما يعهد فعرف أنها ريح الجنة، ويحتمل أن يكون أطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين حتى كان الغائب عنه محسوساً عنده، والمعنى أن الموضوع الذي قاتل عليه يؤول بصاحبه إلى الجنة.

(فَمَضَى فُقُتِلَ) فيه حذف أي: فمضى إلى القتال وقاتل قتالاً شديداً فقتل شهيداً، وفي رواية عبد الأعلى: قَالَ سعد بن معاذ فما استطعت يا رَسُولَ اللَّهِ ما صنع أي: ما صنع أنس بن النضر.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهو يشعر بأن أنس بن مالك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ لأنه لم يحضر قتل أنس بن النضر ودل ذلك على شجاعة مفرطة في أنس بن النضر بحيث إن سعد بن معاذ مع ثباته يوم أحد وكمال شجاعته ما جسر على ما صنع أنس بن النضر.

(فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتَهُ أُخْتُهُ بِشَامَةِ) بتخفيف الميم الخال، (أَوْ بِنَانِهِ) بموحّدين ونونين بينهما ألف وهو رأس الإصبع وهو شك من الراوي وهو المشهور، وبه جزم عبد الأعلى في رواية ثابت عن أنس رضي الله عنه عند مسلم. (وَبِهِ) أي: وبأنس بن النضر (بِضْعٌ وَتَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ)

(1) قال الحافظ: وفي رواية ثابت واما لريح الجنة أجدها دون أحد، قال ابن بطال وغيره: يحتمل أن يكون على الحقيقة، وأنه وجد ريح الجنة حقيقة، أو وجد ريحاً طيبة ذكره طيبها طيب ريح الجنة، ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التي أعدت للشهيد، فتصور أنها في ذلك الموضوع الذي يقابل فيه، فيكون المعنى إني لأعلم أن الجنة تكتسب في هذا الموضوع فأشتاق لها، وقوله: واما قوله: إما تعجباً، وإما تشوقاً إليها، فكانه لما ارتاح لها واشتاق إليها صارت له قوة من استشققها حقيقة، اهـ.

والأوجه عند هذا العبد الضعيف المفتقر إلى رحمته تعالى أنه لا حاجة إلى حمله على المجاز أصلاً بل هو محمول على الظاهر والحقيقة، فإن المعروف في الروايات أن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله، وأحب الله لقاءه، كذا في المشكاة برواية الشيخين عن عبادة، وفيه أيضاً برواية ابن ماجه عن أبي هريرة: الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل صالحاً قالوا: «أخرجي أيتها النفس الطيبة وأبشر بروح وريحان» الحديث، وفيه أيضاً برواية أحمد عن البراء مرفوعاً: «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه معهم كفن من =

4049 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ،

الواو أن في ضربة ورمية للتنويع والتقسيم، ووقع في رواية عبد الأعلى بلفظ ضربة بالسيف أو طعنة بالرمح أو رمية بالسهم، وليست كلمة أو للشك وإنما هي للتقسيم، وزاد في روايته ووجدناه قد مثل به المشركون، وعنده قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: 23] وفي رواية ثابت المذكورة قال أنس فنزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه وكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه، وكذا وقع الجزم بأنها نزلت في ذلك عند المصنف في تفسير سورة الأحزاب من طريق ثمامة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه هذه الآية نزلت في أنس ابن النضر فذكرها، وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة في الجهاد وبذل المرء نفسه في طلب الشهادة والوفاء بالعهد وتقدمت بقية فوائده في كتاب الجهاد في باب قول الله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾، ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) أَي:

ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ

أَكْفَانَ الْجَنَّةِ وَحَنُوطٍ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلِكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ الْحَدِيثُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ الْوَارِدَةِ فِي احْتِضَارِ الْمُؤْمِنِ، وَقَدْ قَالَ عَزَّاسُهُ: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُفْرَبِينَ﴾ (88، 89) قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي الدَّرِّ فِي تَفْسِيرِهَا: أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ فِي الزَّهْدِ وَغَيْرِهِمَا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ فِي قَوْلِهِ: فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ قَالَ هَذَا لَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ تَخْبَأُ لَهُ إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُ، وَأَخْرَجَ بِرِوَايَةِ سَلْمَانَ مَرْفُوعًا أَوَّلَ مَا يَبْشُرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ عِنْدَ الْوَفَاةِ بِرُوحٍ وَرِيحَانٍ، وَعَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾ قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسِيرُونَ بِذَلِكَ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَعَنِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ تَلْقَى بِضَبَائِرِ الرِّيحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ فَيَجْعَلُ رُوحَهُ فِيهَا، وَعَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُقْرَبِينَ يَفَارِقُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَهُ بِغَضَنِ مِنَ رِيحَانِ الْجَنَّةِ فَيَشْمُهُ ثُمَّ يَقْبِضُ، وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ أَتَتْهُ الْمَلَائِكَةُ بِحَرِيرَةٍ فِيهَا مَسْكٌ وَضَبَائِرُ رِيحَانٍ، الْحَدِيثُ، وَعَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْتَقْبَلُ عِنْدَ مَوْتِهِ مِنْ طَيْبِ الْجَنَّةِ، وَرِيحَانٌ مِنَ رِيحَانِ الْجَنَّةِ، فَتَقْبِضُ رُوحَهُ، وَعَنِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الرِّوَايَاتِ، فَالظَّاهِرُ عِنْدَ ذَلِكَ الْمُبْتَلَى بِالسَّيِّئَاتِ أَنَّ ذَلِكَ الرِّيحَ كَانَتْ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ الَّتِي نَزَلُوا عِنْدَ احْتِضَارِ أَنَسٍ وَجَلَسُوا مَدَ بَصَرَهُ إِلَى أَحَدٍ لِأَنَّهُ حَانَ وَقْتُ وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَلَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ الرِّيحَ الطَّيْبَةَ طَالَمَا يَسْتَنْشِفُ عِنْدَهُ وَصَالَ الْمَشَايخَ الْعِظَامَ.

أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ حُزَيْمَةَ بِنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ﴾ [الأحزاب: 23] فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ».

الزُّهْرِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ) أَي: ابْنِ الضَّحَّاكِ الْبُخَارِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، (أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فَالْتَمَسْنَاهَا) أَي: طَلَبْنَاهَا (فَوَجَدْنَاهَا مَعَ حُزَيْمَةَ) مَصْغَرُ خَزْمَةَ بِالْمَعْجَمَةِ وَالزَّاي (ابْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾) الْمَعَاهِدَةُ كَانَتْ لَيْلَةَ الْعُقْبَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَةَ، وَقِيلَ: عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوْا لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَمْ يَشْهَدُوا بَدْرًا.

(﴿فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ﴾) النَّجْبُ الْحَاجَةُ أَي: مِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ عَهْدَهُ وَحَاجَتَهُ، (﴿وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ﴾) أَنْ يَقْضِيَهُ بِقِتَالٍ وَصَدَقَ لِقَائِهِ، وَقِيلَ مِنْ قَضَىٰ نَذْرَهُ وَأَصْلُ النَّجْبِ النَّذْرُ فَاسْتَعْبِرَ لِلْأَجْلِ لِأَنَّهُ وَقَعَ بِالنَّجْبِ وَكَانَ هُوَ سَبَبًا لَهُ وَكَانَ رِجَالٌ حَلَفُوا بَعْدَ بَدْرِ لَثْنِ لِقَا الْعَدُوِّ لِيُقَاتِلْنَ حَتَّى يَسْتَشْهَدُوا فَفَعَلُوا فِقْتَلُوا بَعْضُهُمْ وَبَعْضُهُمْ يَنْتَظِرُ ذَلِكَ، وَآخِرُ الْآيَةِ ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾، أَي: مَا غَيَّرُوا الْعَهْدَ الَّذِي عَاهَدُوا رَبَّهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ وَعَدَمِ الْفِرَارِ.

(﴿فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ﴾) أَي: فَأَلْحَقْنَا هَذِهِ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي سُورَتِهَا وَهِيَ الْأَحْزَابِ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ جَازَ إِلْحَاقَ الْآيَةِ بِالْمُصْحَفِ بِقَوْلٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ وَشَرَطَ كَوْنَهُ قِرَاءَةً التَّوَاتُرِ، قُلْتُ كَانَ مُتَوَاتِرًا عِنْدَهُمْ وَإِنَّمَا فَقَدُوا مَكْتُوبَتَيْهَا فَمَا وَجَدُوهَا مَكْتُوبَةً إِلَّا عِنْدَهُ، وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْآيَاتِ كُلَّهَا كَانَ لَهَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقَامَاتٌ مَخْصُوصَةٌ مِنَ السُّورِ.

وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ﴾ وَإِنَّمَا قَضَوْهُ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْسَ بْنَ النَّضْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَأَشْبَاهِهِ، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: 23].

4050 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَرَقَتَيْنِ: فِرْقَةً تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةً تَقُولُ: لَا نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ:

(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ) أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ) مِنَ الزِّيَادَةِ هُوَ الْخَطْمِيُّ بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ صَحَابِيٍّ صَغِيرٍ.

(يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ) أَرَادَ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ صَرِيحًا فِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ فِي الْمَغَازِي وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي كَانَ وَافِقَ رَأْيِهِ رَأْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْإِقَامَةِ بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا أَشَارَ غَيْرُهُ بِالْخُرُوجِ وَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ قَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي لِأَصْحَابِهِ أَطَاعَهُمْ وَعَصَانِي عِلَامَ نَقْتَلِ أَنْفُسَنَا فَرَجَعَ ثَلَاثَ النَّاسِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي رِوَايَتِهِ: فَاتَّبَعَهُمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ وَالِدُ جَابِرٍ وَكَانَ خَزْرَجِيًّا كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَنَاشَدَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا فَأَبَوْا فَقَالَ أْبَعْدَكُمْ اللَّهُ. (وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَرَقَتَيْنِ) فِي الْحُكْمِ فَيَمُنُّ أَنْصَرَفَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي.

(فِرْقَةً تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةً تَقُولُ: لَا نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ) أَي هَذِهِ الْآيَةُ، هَذَا هُوَ الْأَصْحَحُ فِي سَبَبِ نَزُولِهَا، وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ ابْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لِي بِمَنْ يُؤْذِينِي» فَذَكَرَ مَنَازَعَةَ السَّعْدِيِّينَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ وَأَسِيدَ ابْنِ حَضِيرٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلْمَةَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، يَعْنِي أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي تَقَاوُلِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فِي شَأْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حِينَ اسْتَعْذَرَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فِي قِصَّةِ الْإِفْكَ قِيلَ وَهَذَا غَرِيبٌ.

وقيل: نزلت في الذين تشاتموا حين قال عبد الله بن أبي لرسول الله ﷺ لا تؤذينا برائحة حمارك، وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِقِينَ فِتْنَتِي وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: 88] وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيْبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْفِضَّةِ».

### 18 - باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ

أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: 122]

سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن قوماً أتوا المدينة فأسلموا فأصابهم الوباء فرجعوا واستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم نافقوا وَقَالَ بعضهم لا فنزلت، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ مَرْسَلًا فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا احْتِمَلُ أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِي كُلِّ مِنَ الْأُمُورِ.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِقِينَ﴾) أي: فما لكم تفرقتم في أمر المنافقين ﴿فِتْنَتِي﴾) أي: فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾) أي: ردهم إلى حكم الكفر أو نكسهم بأن صيرهم إلى النار وأصل الركب رد الشيء مقلوبًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْكَسَهُمْ أَي: أوقعهم، وَقَالَ قَتَادَةُ أَهْلَكَهُمْ: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾) أي: بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول ﷺ واتباعهم الباطل، وَاخْرَأُ الْآيَةَ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: 88]، أي: إلى الهدى.

﴿وَقَالَ﴾ ﷺ وهذا حديث آخر جمعها الراوي وقد مرّ أو آخر الحج.

﴿إِنَّهَا﴾ أي: المدينة (طَيْبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ) والمراد من النفي الإظهار والتمييز ومن الذنوب أصحابها.

(كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْفِضَّةِ) الخبث بفتح الحاء ما يلقى النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيت، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد مر في فضل المدينة في باب المدينة تنفي الخبث.

### 18 - باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ

أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: 122]

(باب) قد مرّ غير مرة أن لفظة باب إذا ذكرت مجردة عن الترجمة يكون

4051 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: 122] بَنِي سَلَمَةَ،

كالفصل لما قبله وههنا غير مجرد لأنه أضيف إلى قوله إذ همت فيكون الآية ترجمة له فلا وجه لما قيل إنه هنا كالفصل لما قبله فافهم.

(﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ الآية) في سورة آل عمران، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (﴿إِذْ هَمَّتْ﴾) [آل عمران: 122] متعلق بقوله: (﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾) أو بدل من (﴿وَإِذْ عَدَوْتَ﴾) [آل عمران: 121] (﴿طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ﴾)، أي: حِيَان من الأنصار بنو أسلمة بفتح السين واللام من الخزرج وبنو حارثة من الأوس وكانا جناحي العسكر، وقد مرَّ أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خرج يوم أحد في ألف رجل، وقيل في تسعمائة وخمسين والمشركون في ثلاثة آلاف ووعد لهم النصر إن صبروا فلما بلغ الشوط، الشوط اسم حائط من بساتين المدينة اختزل عبد الله بن أبي بثلث الناس ثم هاتان الطائفتان أي: بنو سلمة وبنو حارثة همتا.

(﴿أَنْ تَفْشَلَا﴾) أي: تجبنا وتضعفا وتتخلفا عن النَّبِيِّ ﷺ وتذهبا مع عَبْدِ اللَّهِ ابن أبي ولكن الله عصمهما فلم ينصرفوا ومضوا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فذكرهم الله نعمته بعصمته فقال: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ﴾ والهم تعلق خاطر بما له قدر والفضل وقيل: الفضل في الرأي العجز وفي البدن الإعياء وفي الحرب الجبن، وهو الجبن والخور ولكن لم يكن همتها عزمًا بل كانت خرة فلذا قَالَ تَعَالَى: (﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾) أي: عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة وَقَالَ الزمخشري والله ناصرهما ومتولي أمرهما فما لهما تفشلان ولا تتوكلان على اللَّهِ تَعَالَى: (﴿وَعَلَى اللَّهِ فليتوكل المؤمنون﴾) [آل عمران: 122]، أي: فليتوكلوا عليه ولا يتوكلوا على غيره لينصرفهم كما نصرهم بيدر.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ) هو سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ، (عَنْ عَمْرِو) هو ابن دينار، (عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ: نَزَلَتْ) فِينَا أي: في قومه بني سلمة وهم من الخزرج وفي أقاربهم بني حارثة وهم من الأوس.

(هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ بَنِي سَلَمَةَ) بالجر

وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾ [آل عمران: 122].

4052 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَاذَا أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟» قُلْتُ: لَا بَلَّ نَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً ثَلَاعِبِكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ،

على أنه بدل من قوله فينا، وقوله: (وَبَنِي حَارِثَةَ) عطف عليه.

(وَمَا أَحِبُّ أَنَّهَا) أي: أن الآية (لَمْ تَنْزِلْ وَاللَّهُ يَقُولُ) لِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾ وحاصله: فرط الاستبشار بما حصل لهم من الشرف بثناء الله تعالى، وإنزاله فيهم آية ناطقة بصحة الولاية، يعني أن الآية وإن كان في ظاهرها غضّ منهم لكن في آخرها غاية الشرف لهم وإن ذلك الهم غير مأخوذ به لأنه لم يكن عزمًا وتصميمًا.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾ أَي: الدافع عنهما ما همّوا من الفشل لأن ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي: ابن سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عيينة، (أَخْبَرَنَا عَمْرُو) هو ابن دينار، (عَنْ جَابِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَاذَا) أي: ماذا نكاحك (أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟) أي: أنكحت بكرًا أم نكحت نيبًا؟ والهمزة في أبكرًا للاستفهام على سبيل الاستخبار.

(قُلْتُ: لَا بَلَّ نَيْبًا) أي: قلت لا نكحت بكرًا بل نكحت نيبًا.

(قَالَ: فَهَلَّا جَارِيَةً) أي: فهلَّا نكحت بكرًا (ثَلَاعِبِكَ) وهذه الجملة في محلّ النصب لأنها صفة لقوله جارية.

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي) هو عَبْدُ اللَّهِ بن عمرو بن حرام الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ) وَفِي رِوَايَةِ الشَّعْبِيِّ: سِتُّ بَنَاتٍ وكان ثلاث بنات منهنّ متزوجات أو بالعكس.

(كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ) وفي باب استئذان الرجل الإمام ولي أخوات صغار

فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةَ خَرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةً تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبَتْ».

4053 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى،

فلم يعين عددهنّ، وفي السيرة عند الخروج إلى حمراء الأسد إن أبي خلفني على أخوات سبع بتقديم السين على الموحدة، ولا إشكال لأن ذكر القليل لا ينافي ذكر الكثير.

(فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةَ خَرْقَاءَ) تأنيث الأخرق وهي الحمقاء الجاهلة، والخرق بالضم الجهل والحمق وقد خرق يخرق خرقاً بالفتح وهو المصدر، وبالضم الاسم وقيل: الخرقاء المرأة التي لا رفق بها ولا سياسة، والمراد هنا غير الكيسة ذات التجربة.

(مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةً تَمْشُطُهُنَّ) بضم الشين المعجمة من مشطتها الماشطة إذا سرحت شعرها بالمشط بضم الميم وبالفتح مصدر.

(وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ) ﷺ: («أَصَبَتْ») وهذا يدلّ على أنّ الثيب في هذه الحالة أولى من البكر الصغيرة، وهذا هو المراد من قول الفقهاء البكر أولى إن لم يكن عذر فيما يظهر.

وقد تقدّم في الجنائز من وجه آخر عن جابر رضي الله عنه أيضاً والغرض من إيراده أنّ عبد الله والد جابر رضي الله عنه كان ممن استشهد بأحد، وعند الترمذي من طريق طلحة بن خراش سمعت جابراً رضي الله عنه يقول لقيني النبي ﷺ فقال: «ما لي أراك منكسراً» قلت يا رسول الله استشهد أبي يوم أحد وترك ديناً وعبالاً قال: «أفلا أبشرك أنّ الله لقي أباك فقال تَمَنَّ عَلِيٌّ قَالَ تَحْيِينِي فَأَقْتُلْ فِيكَ مَرَّةً أُخْرَى» وأنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: 169].

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله إنّ أبي قتل يوم أحد، وقد أخرجهُ مُسْلِمٌ في النكاح.

(حَدَّثَنِي) بالافراد (أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ) بضم السين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وآخره جيم الصبّاح الرازي النهشلي بفتح النون وبالسين المعجمة وهو من أفرادها قال: (أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى) أي: ابن باذام

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَاهُ، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جِذَاذُ النَّخْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ فَيَبْدُرُ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاجِيَةٍ»، فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَتْهُمْ أُغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي أَصْحَابَكَ» فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ.....

أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ سَكَنَ الْكُوفَةَ وَأَصْلُهُ مِنَ الْبَصْرَةِ، (عَنْ فِرَاسٍ) بِكسْرِ الْفَاءِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَبَسِينِ مَهْمَلَةٍ هُوَ ابْنُ يَحْيَى وَقَدْ مَرَّ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ.

(عَنِ الشَّعْبِيِّ) هُوَ عَامِرُ بْنُ شَرَاهِيلَ أَبُو عَمْرِو الْكُوفِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَاهُ، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ) قَدْ مَرَّ أَنَّ التَّخْصِصَ بِالْعَدَدِ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الزِّيَادَةِ فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ قَوْلِهِ هُنَا سِتَّ بَنَاتٍ وَبَيْنَ قَوْلِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ السَّابِقِ تِسْعَ بَنَاتٍ.

(فَلَمَّا حَضَرَ جِذَاذُ النَّخْلِ) بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكسْرِهَا أَي: قَطَعَهُ وَيُرْوَى: جَزَاذُ النَّخْلِ بِالزَّايَيْنِ وَفَتْحِ الْجِيمِ وَكسْرِهَا أَيْضًا وَهُوَ الْقَطْعُ أَيْضًا.

(قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَيَبْدُرُ) أَمْرٌ مِنَ الْبَيْدَرِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَدَّاسُ فِيهِ الطَّعَامُ أَوْ يَجْمَعُ يُقَالُ يَبْدُرُ إِذَا جُمِعَ الطَّعَامُ فِي مَوْضِعٍ يَسْمَى بَيْدَرًا.

(كُلَّ تَمْرٍ) أَي: كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ (عَلَى نَاجِيَةٍ، فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَتْهُمْ أُغْرُوا بِي) أَي: هَيَّجُوا (تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) يُقَالُ: أَطَافَ بِهِ أَي: أَلَمَ بِهِ وَقَارِبَهُ.

(ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي أَصْحَابَكَ» فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ: (أَمَانَةَ

وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً.

4054 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، كَأَشَدَّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ».

4055 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّعْدِيِّ،

وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحَتَّى إِنِّي) وَيُرْوَى: حَتَّى كَأَنِّي (أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً) وَادَّعَى الدَّأُوْدِيَّ أَنْ قَوْلَهُ: حَتَّى إِنِّي إِلَى آخِرِهِ لَيْسَ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ، وَالْحَدِيثِ قَدْ مَرَّ مَرَارًا مَطْوُولًا وَمَخْتَصِرًا فِي الصَّلْحِ وَالْقِرْضِ وَغَيْرِهِمَا.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ إِنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابْنُ يَحْيَى الْأَوْسِيُّ الْمَدِينِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) أَي: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ الْقُرَيْشِيُّ الْمَدِينِيُّ كَانَ عَلَى قِضَاءِ بَغْدَادِ.

(عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، كَأَشَدَّ الْقِتَالِ) الْكَافُ زَائِدَةٌ عَلَى مَا قَالَهُ الْكِرْمَانِيُّ.

وتعقبه العيني: بأنه للتشبيه أي: كأشدَّ قتال بني آدم.

(مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ)، وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: لَمْ أَرَهُمَا قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَا بَعْدَهُ، وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ أَنَّهُمَا جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ مَسْعَرٍ قَالَ فِي آخِرِهِ يَعْنِي جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّعْدِيِّ) هُوَ هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ السَّعْدِيِّ ابْنِ

قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، يَقُولُ: نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «أَرُمُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

4056 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ».

4057 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوهُ كِلَيْهِمَا

أخي سعد بن أبي وقاص، وإنما قيل له السعدي لأنه منسوب إلى عم أبيه سعد وهو جده من قبل الأم.

(قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَقُولُ: نَثَلَ) بالنون وبالمثلثة يقال نثلت كنانتي إذا استخرجت ما فيها من النبل وكذلك إذا نفضت ما في الجراب من الزاد.

(لِي النَّبِيِّ ﷺ كِنَانَتَهُ) بكسر الكاف جعبة السهام ويكون غالباً من جلود، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ الكِنَانَةُ التُّرَاكِشُ الذي يجمع فيه النبل.

(يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «أَرُمُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي») هذه كلمة تقولها العرب على الترحيب أي: لو كان لي إلى الفداء سبيل لفديتك بأبوي اللذين هما عزيزان عندي، والمراد من التفدية لازمها وهو الرضى أي: ارم مرضياً.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا) وروى: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو ابن سَعِيدِ الْقَطَانِ، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) هو الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا) أي: ابن وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(يَقُولُ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، أَبُوهُ) أي قَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي (يَوْمَ أُحُدٍ).

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي ابن سَعِيدِ قَالَ: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ) أي: ابن سعد، (عَنْ يَحْيَى) أي: ابن سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوهُ كِلَيْهِمَا) كذا وقع لغير أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الْوَقْتِ وفي روايتهما كلاهما قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهما جائزان.

يُرِيدُ حِينَ قَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» وَهُوَ يُقَاتِلُ.

4058 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَدَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ».

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: كلاهما غير صواب والصواب كليهما وفيه تأمل.

(يُرِيدُ حِينَ قَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» وَهُوَ يُقَاتِلُ) وقد مرّ الحديث في مناقب

سعد أيضًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ورأيت في هذا الحديث زيادة من وجه مرسل

أخرجها ابن عائد عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قَالَ: قَالَ سعد رميت بسهم فرده عليّ النَّبِيُّ ﷺ سهمي أعرفه حتى واليت بين ثمانية أو تسعة كل ذلك يرده علي، فقلت هذا سهم دم فعلته في كنانتي لا يفارقني، وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب فأخرج من طريق يونس بن بكير وهي في المغازي من روايته من طريق عائشة بنت سعد عن أبيها قَالَ لما جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت، فقلت أذود عن نفسي فإما أن أنجو وإما أن أستشهد، فإذا رجل محمرّ الوجه ويروى محمرّ وجهه وقد كاد المشركون أن يركبوه فملاً يده من الحصى فرماهم، وإذا بيني وبينه المقدار فأردت أن أسأله عن الرجل فقال لي يا سعد هذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يدعوك فقمتم وكأني لم يصبني شيء من الأذى وأجلسني أمامه فجعلت أرمي فذكر الحديث.

(حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دكين قَالَ: (حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ) بكسر الميم وسكون

السين المهملة وفتح العين المهملة وبالراء هو ابن كدام الكوفي وهو من أصحاب أَبِي حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(عَنْ سَعْدٍ) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، (عَنِ ابْنِ شَدَادٍ) بفتح

المعجمة وتشديد الدال الأولى هو عَبْدُ اللَّهِ بن شداد بن الهاد اللَّيْثِيُّ الكوفي وأبوه صحابي جليل.

(قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَوَيْهِ

لأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ») أي: سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعدم سماع علي

4059 - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبُوئِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ ابْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

4060، 4061 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو عَثْمَانَ: «أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتَلُ فِيهِنَّ، غَيْرُ طَلْحَةَ، وَسَعْدٍ» عَنْ حَدِيثِهِمَا.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَجْمَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُوئِهِ لغير سعد لا ينافي سماع غيره في غيره. (حَدَّثَنَا يَسْرَةُ) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة والراء (ابْنُ صَفْوَانَ) اللخمي الدمشقي وهو من أفراد البُخَارِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ) ابن سعد أي: ابن إِبْرَاهِيمَ بن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبُوئِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ) وهو سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: غير سعد بن مالك (فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي») وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: ارم أيها الغلام الحزور، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: رمى سعد يومئذ ألف سهم.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي، (عَنْ مُعْتَمِرٍ) هو ابن سليمان بن طرخان التميمي، (عَنْ أَبِيهِ) سليمان أنه (قَالَ: زَعَمَ) أي قَالَ (أَبُو عَثْمَانَ) هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: سمعت أبا عثمان.

(أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ) هذه رواية أَبِي ذَرٍّ، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ لم يبق مع النَّبِيِّ ﷺ في تلك الأيام بدون لفظ بعض، ورواية أَبِي ذَرٍّ أبين وأوضح لأن المراد بالبعض يوم أحد.

(الَّتِي يُقَاتَلُ فِيهِنَّ) هو رواية أَبِي ذَرٍّ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ الذي فالتذكير بالنظر إلى لفظ البعض والتأنيث بالنظر إلى قوله تلك الأيام.

(غَيْرُ طَلْحَةَ) أي: ابن عُبَيْدُ اللَّهِ كما في رِوَايَةِ أَبِي زَيْدٍ وهو أحد العشرة المبشرة بالجنة، (وَسَعْدٍ) هو ابن أبي وقاص (عَنْ حَدِيثِهِمَا) أي: روى أبو عثمان هذا عن حديثي طلحة وسعد يعني أنهما حَدَّثَنَا أبا عثمان بذلك.

ووقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بن معاذ عن معتمر في هذا الحديث قَالَ هو ابن سليمان فقلت لأبي عثمان وما علمك بذلك قَالَ عن حديثهما ، وهذا قد يعكر عليه ما تقدم قريباً في الحديث الخامس أن المقداد كان ممن بقي ﷺ .

ويجاب عنه : بأن المقداد إنما حضر بعد تلك الجولة ويحتمل أن يكون انفراداً معه ﷺ في بعض المقامات ، فقد روى مسلم من طريق ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أفرد رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فكان المراد بالرجلين طلحة وسعد وكان المراد بالحصر المذكور في حديث الباب تخصيصه بالمهاجرين كأنه قَالَ : لم يبق معه من المهاجرين غير هذين ، وَأَيْضًا أن ذلك باعتبار اختلاف الأحوال وأنهم تفرقوا في القتال فإنه لَمَّا وقعت الهزيمة فيمن انهزم وصاح الشيطان قتل مُحَمَّدٍ اشتغل كل واحد بهمة والذب عن نفسه كما في حديث سعد ثم عرفوا عن قرب ببقائه فتراجعوا إليه أولاً فأولاً ثم كان بعد ذلك يندبهم إلى القتال فيشتغلون به .

وروى ابن إِسْحَاق بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قَالَ : مال الرماة يوم أحد يريدون النهب فأتينا من ورائنا وصرخ صارخ ألا إنَّ محمداً قد قتل فانكفأنا راجعين فانكفأ القوم علينا .

وسمى ابن إِسْحَاق في المغازي بإسناد له : أن من جملة من استشهد من الأنصار الذي بقوا مع النَّبِيِّ ﷺ يومئذ زياد بن السكن ، قَالَ وبعضهم يقول عمارة ابن زياد بن السكن في خمسة من الأنصار .

وعند ابن عائد من مرسل المطلب بن عَبْدِ اللَّهِ بن حنطب : أن الصحابة تفرقوا عن النَّبِيِّ ﷺ يوم أحد حتى بقي في اثني عشر رجلاً من الأنصار ، وللنسائي والبيهقي في الدلائل من طريق عمارة بن غزيرة عن أبي الزبير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تفرق الناس عن النَّبِيِّ ﷺ يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة وإسناده جيد ، وهو كحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا أن فيه زيادة أربعة ، فلعلهم جاؤوا بعد ذلك ويجمع بينه وبين حديث الباب بأن سعداً

4062 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالْمِقْدَادَ، وَسَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ: «يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ».

جاءهم بعد ذلك كما في حديثه الذي تقدّم في الحديث الخامس وأن المذكورين من الأنصار استشهدوا كما في حديث أنس رضي الله عنه فإن فيه عند مسلم فقال النبي ﷺ من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة فقام رجل من الأنصار فذكر أن المذكورين من الأنصار استشهدوا كلهم فلم يبق غير طلحة وسعد ثم جاء بعدهم من جاء، وأما المقداد فيحتمل أن يكون استمرّ مشتغلاً بالقتال. وسيأتي بيان ما جرى لطلحة رضي الله عنه بعدها إن شاء الله تعالى.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله في بعض تلك الأيام لأن المراد به يوم أحد.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ واسمه حميد بن الأسود البصري الحافظ وهو من أفراد مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) أَبُو إِسْمَاعِيلَ الكوفي سكن المدينة، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ) أي: ابن عبد الله بن يزيد ابن أخت نمر وأمه ابنة السائب ابن يزيد أنه (قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ) يعني أنه سمع جدّه لأمه السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود ابن أخت النمر وهو من صغار الصحابة، وَقَالَ السائب: حجّ بي أبي مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع سنين هذه رواية مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عنه، وَقَالَ أَبُو عمر: ولد في السنة الثانية من الهجرة فهو ترب ابن الزبير والنعمان بن بشير في قول من قَالَ ذلك، وكان عاملاً لعمر رضي الله عنه على سوق المدينة مع عبد الله بن عتبة بن مسعود ومات سنة ثمانين، وقيل: سنة ست وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين وهو ابن أربع وتسعين.

(قَالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالْمِقْدَادَ، وَسَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ: «يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ»)

4063 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ».

فحذروا أن يقعوا في قَوْلِهِ ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، وفي قول طلحة ذكر المرء بعمله الصالح ليؤدّي ما علم ممّا لم يعلم غيره لأنه انفراد برسول الله ﷺ حينئذ، ووقع عند أبي يعلى من وجه آخر عن السائب بن يزيد أنّ طلحة ظاهر يوم أحد بين درعين، وذكر ابن إسحاق أنّ طلحة جلس تحت النبيّ ﷺ حتى صعد إلى الجبل، قَالَ فحدّثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله بن الزبير قَالَ سمعت النبيّ ﷺ يومئذ يقول: «أوجب طلحة».

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد، ويروى: حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ) هو ابن أبي خالد الأحمسي البجلي الكوفي، (عَنْ قَيْسٍ) هو ابن أبي حازم البجلي أنه (قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ) هو ابن عبيد الله رضي الله عنه (شَلَاءً) بفتح الشين المعجمة وتشديد اللام وبالمد وهي التي أصابها الشلل وهو ما يبطل عمل الأصابع كلها أو بعضها.

(وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ) أي: حفظه بيده، وقد أوضح ذلك الحاكم في الإكليل من طريق موسى بن طلحة أنّ طلحة جرح يوم أحد تسعاً وثلاثين أو خمساً وثلاثين وشلت إصبعه أي: السبابة والتي تليها، وللطيايسي من طريق عيسى بن طلحة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ذكر يوم أحد قَالَ كان ذلك اليوم كله لطلحة، قَالَ كنت أوّل من فاء فرأيت رجلاً يقاتل عن رسول الله ﷺ فقلت كن طلحة قلت حيث فاتني يكون رجل من قومي وبينني وبينه رجل من المشركين، فإذا هو أبو عبيدة فانتهينا إلى رسول الله ﷺ فقال: «دونكما صاحبكما» يريد طلحة فإذا هو قد قطعت إصبعه فأصلحنا من شأنه، وفي حديث جابر رضي الله عنه عند النسائي قَالَ فأدرك المشركون رسول الله ﷺ فقال من القوم قَالَ طلحة أنا فذكر قتل الذين كانوا معهم من الأنصار، قَالَ ثم قاتل طلحة فقتل الأحد عشر حتى ضربت يده فقطعت أصابعه فقال جسّ فقال النبيّ ﷺ: «لو قلت بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون» قَالَ ثم ردّ الله المشركين.

4064 - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري المقعد وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ) أي ابن سعيد قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ) هو ابن صهيب، (عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِ) برفع يوم ونصبها (انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أي: بعضهم، وأطلق ذلك باعتبار تفرقهم كما تقدم بيانه، والواقع أنهم صاروا ثلاث فرق، فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة فما رجعوا حتى انفضى القتال وهم قليل وهم الذين نزل فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [المائدة: 155] الآية، وفرقة صاروا حيارى لَمَّا سمعوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قتل فصار غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه أو يستمر على بصيرته في القتال إلى أن قتل وهم أكثر الصحابة، وفرقة بقيت مع النَّبِيِّ ﷺ ثم تراجع إليه القسم الثاني شَيْئًا فشيئًا لما عرفوا أنه حي.

(وَأَبُو طَلْحَةَ) هو زيد بن سهل الأنصاري وهو زوج والدته أنس وكان أنس حمل هذا الحديث عنه.

(بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ عَلَيْهِ) بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الواو المكسورة بعدها موحددة أي: مترس من الجوبة وهي الترس.

(بِحِجْفَةٍ لَهُ) بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء وهي الترس الذي من الجلد ويسمى الدرقة.

(وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ) بفتح النون وسكون الزاي وآخره عين مهملة أي: رمى السهم، وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر بلفظ كان أَبُو طَلْحَةَ حسن الرمي وكان يترس مع النَّبِيِّ ﷺ بترس واحد. (كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) أي: من شدة الرمي.

وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْثُرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ» قَالَ: وَتُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تُنْفِرَانِ الْقَرَبَ.....

(وَكَانَ الرَّجُلُ) يومئذ (يَمُرُّ) وفي نسخة: وكان الرجل يمرّ (مَعَهُ بِجَعْبَةٍ) بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها موخدة وهي الآلة التي توضع فيها السهام ويقال لها الكنانة، وضبطه الحافظ العسقلانيّ بضم الجيم. وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: وما أراه إلا غلظًا.

(مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: انْثُرَهَا) أي: فيقول النَّبِيُّ ﷺ انْثُر الجعبة التي فيها النبل وهو بضم الهمزة أمر من نثر بالنون والمثلثة ينثر نثرًا من باب نصر ينصر. (لِأَبِي طَلْحَةَ) أي: لأجل أبي طلحة.

(قَالَ: وَتُشْرِفُ) بضم الياء من الإشراف وهو الاطلاع إلى الشيء ويروى: وتشرف على وزن تفعل.

(النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ) جملة وقعت حالًا، (فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ) بضم أوله وسكون المعجمة من الإشراف أيضًا، وفي رواية أبي الوقت بفتح أوله وفتح المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وأصله لا تتشرف بتاءين حذفت إحداهما أي: لا تطلب الإشراف عليهم يُصِيبُكَ بالجزم على أنه جواب النهي، ويروى بالرفع على تقدير فهو (يُصِيبُكَ) والجزم هي رواية أبي ذرّ. (سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ) أي: يصيب السهم نحري ولا يصيب نحرك وحاصله: أفديك بنفسي.

(وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ) الصديق، أي: أمّ المؤمنين، (وَأُمَّ سُلَيْمٍ) أي: والدة أنس رضي الله عنهم، وفي اسم أم سليم اختلاف تقديم في الجهاد. (وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا) خدم بفتح الخاء المعجمة والبدال المهملة جمع خدمة وهي الخلخال، وقيل الخدمة أصل الساق والسوق بالضم جمع ساق.

(تُنْفِرَانِ الْقَرَبَ) أي: تحملانهما، يقال: نقر وأنقر إذا وثب وتنقران بها.

عَلَى مُتُونِهِمَا تُفْرِعَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرَجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي نَصْبِ الْقَرَبِ بَعْدَ لِأَنَّ تَنْقِزَ غَيْرِ مُتَعَدِّ، وَأَوَّلُهُ بَعْضُهُمْ بِتَقْدِيرِ الْجَارِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّ التَّاءِ مِنْ أَنْقِزَ فَعَدَّاهُ بِالْهَمْزَةِ يَرِيدُ تَحْرِيكَ الْقَرَبِ وَوُثُوبَهَا بِشِدَّةِ الْعَدُوِّ وَالْوُثْبِ، وَرَوَى بِرَفْعِ الْقَرَبِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْجُمْلَةَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ تَنْقِلَانِ.

وَقَالَ الدَّائِدِيُّ: هُوَ مِثْلُ تَنْقِلَانِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ النَّقْزَ بِالنُّونِ وَالْقَافِ وَالزَّيَّ الْوُثْبِ فَلَعَلَّهُمَا كَانَتَا تَنْهَضَانِ بِالْحَمْلِ وَتَنْقِزَانِ وَأَنْكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ وَإِنَّمَا هُوَ تَنْقِلَانِ أَيُّ: تَحْمِلَانِ، وَفِي نَسْخَةٍ هُنَا زِيَادَةٌ وَهِيَ قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسَهُ».

وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: غَيْرِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ: «تَنْقِلَانِ الْقَرَبِ» (عَلَى مُتُونِهِمَا تُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ) قَالَ الدَّائِدِيُّ الْأَفْوَاهُ جَمْعُ فَمٍ وَالْفَمُ لَا جَمْعَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: الَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ أَصْلَ الْفَمِ فَوْهُ فَأَبْدَلَ مِنَ الْوَاوِ مِيمًا وَالْجَمْعُ يَرُدُّ الشَّيْءَ كَمَا أَنَّ مَاءَ أَصْلِهِ مَوْهُ فَلِذَلِكَ قَالُوا فِي جَمْعِهِ أَمْوَاهُ فَافْهَمُ.

(ثُمَّ تَرَجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ) وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ بِلَفْظِ الثَّنِيَّةِ.

(إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا) وَسَبَبُ وَقُوعِ السَّيْفِ كَانَ هُوَ النَّعَاسُ الَّذِي أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَمْنَةً مِنْهُ، وَقَدْ زَادَ مُسْلِمٌ عَنِ الدَّارِمِيِّ عَنِ أَبِي مَعْمَرِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنَ النَّعَاسِ فَأَفَادَ سَبَبُ الْوُقُوعِ، وَسَيَأْتِي بَعْدَ بَابٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ أَنَسٍ عَنِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كُنْتُ فِيمَنْ يَغْشَاهُ النَّعَاسُ وَفِي رِوَايَةٍ تَغْشَاهُ النَّعَاسُ يَوْمَ أَحَدٍ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مَرَارًا، وَأَلْحَمِدُ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أَحَدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ وَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَمِيدُ تَحْتَ حَجْفَتِهِ مِنَ النَّعَاسِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمْ النَّعَاسَ أَمْنَةً مِنْهُ﴾ [الأنفال: 11] وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ، وَمَضَى فِي مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ مِثْلَ مَا أَخْرَجَهُ هُنَا عَنِ

4065 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حَذِيفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، .....

أبي معمر عن عبد الوارث إلى آخره نحوه .

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

حَدَّثَنِي وَيُرْوَى: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ) أَي: ابن يَحْيَى أَبُو قَدَامَةَ الْيَشْكِرِي السَّرْحَسِي وَهُوَ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ بْنِ الْعَوَامِ، (عَنْ عَائِشَةَ) أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا (قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ) بَرَفَعَ يَوْمَ عَلَى أَنْ كَانَ تَامَةً وَبَنَصَبَهُ عَلَى أَنَّهَا نَاقِصَةٌ وَاسْمُهَا ضَمِيرُ الزَّمَانِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ الْمَقَامِ.

(هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، (فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ) حَرْفُ نِدَاءٍ وَمِنَادَى (أُخْرَاكُمْ) أَي: احْتَرَزُوا مِنْ جِهَةِ أُخْرَاكُمْ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقَالُ لِمَنْ يَخْشَى أَنْ يُوْتَى عِنْدَ الْقِتَالِ مِنْ وَرَائِهِ وَكَانَ ذَلِكَ لَمَّا تَرَكَ الرِّمَاءَ مَكَانَهُمْ وَدَخَلُوا يَنْتَهَبُونَ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

(فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ) أَي: أَوْلَاهُمْ (وَأَخْرَاهُمْ) أَي: قَاتَلُوهُمْ وَهُمْ يَظُنُونَ أَنَّهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَأَنَّهُمْ لَمَّا رَجَعُوا وَاخْتَلَطُوا بِالْمُشْرِكِينَ وَالتَّبَسَّ الْعَسْكَرَانِ فَلَمْ يَتَمَيَّزَا فَوَقَعَ الْقِتْلُ فِي الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

(فَبَصُرَ حَذِيفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ) أَي: نَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَرَاءَهُ، (فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ الْمَوْحِدَةِ أَي: هَذَا أَبِي فَلَا تَتَعَرَّضُوا لَهُ وَاحْفَظُوهُ، وَأَعَادَهَا تَأْكِيدًا، وَإِنَّمَا ضَبَطَهُ الشَّرَاحُ لِثَلَاثِ تَصَحُّفَاتٍ بِأَبِيٍّ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ مَعَ تَشْدِيدِ الْبَاءِ.

(قَالَ) عُرْوَةَ: (قَالَتْ) عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا) أَي: مَا امْتَنَعُوا مِنْ قَتْلِهِ، (حَتَّى قَتَلُوهُ) أَي: الْيَمَانِ وَالذَّحِيفَةَ، وَأَفَادَ ابْنُ سَعْدٍ: أَنَّ الَّذِي

فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ» قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ «بَصُرْتُ: عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ: مِنْ بَصَرَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدٌ».

قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود وهو في تفسير عبد بن حميد من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة، وذكر ابن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال كان اليمان والد حذيفة وثابت بن قيس شيخين كبيرين فتركهما رسول الله ﷺ مع النساء والصبيان فتذاكرا بينهما ورغبا في الشهادة فأخذا سيفيهما، ولحقا بالمسلمين بعد الهزيمة فلم يعرفوا بهما فأما ثابت فقتله المشركون وأما اليمان فاختلفت عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه.

(فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ قَتَلْتُمْ أَبِي، قَالُوا وَاللَّهِ مَا عَرَفْنَاهُ وَصَدَقُوا، فَقَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ فَتَصَدَّقَ حُذَيْفَةُ بَدَمِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيرا، ومما يتعجب منه أن ابن التين قال إن الراوي سكت في قتل اليمان عما يجب فيه من الدية والكفارة فأما أن يكون لم يفرض يومئذ أو اكتفى بعلم السامع ولو اطلع على رواية ابن إسحاق لما أغرب في ذلك.

(قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ)، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي بَابِ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجَنُودِهِ، وَمُطَابَقَتِهِ لِلتَّرْجَمَةِ ظَاهِرَةٌ، وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ هُنَا («بَصُرْتُ: عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ: مِنْ بَصَرَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدٌ»)، لَمَا كَانَ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ لَفْظَ بَصَرَ بفتح الباء وضم الصاد أشار إلى معناه، وإلى الفرق بين بَصُرَ وَأَبْصَرَ فَقَالَ مَعْنَى بَصَرَ عِلْمٌ مَأخُوذٌ مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ فَيَكُونُ مِنَ الْمَعْنَى الْقَلْبِيَّةِ، وَأَبْصَرَ بزيادة الهمزة في أوله بمعنى نظر لأنه من بصر العين وبصر العين حاستها.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْبَصَرَ الْعِلْمُ وَبَصُرْتُ بِالشَّيْءِ عَلِمْتُهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ﴾ [طه: 96]، وَقَوْلُهُ وَيُقَالُ بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدٌ يَعْنِي كِلَاهِمَا سِوَاءَ كَسْرَتِ وَأَسْرَعَتِ.

## 19 - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 155]

4066 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ،

## 19 - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 155]

(بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾) أي: من المسلمين والمشركين، واتفق أهل العلم بالنقل والرواية على أن المراد به هنا يوم أحد، وغفل من قال يوم بدر لأنه لم يول فيها أحد من المسلمين، نعم المراد بقوله تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال: 41] وهي في سورة الأنفال يوم بدر ولا يلزم منه أن يكون حيث جاء التقى الجمعان المراد به يوم بدر.

(﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾) أي: زين لهم أن يزلوا وحملهم عليه يعني أن الذين انهزموا يوم أحد إنما كان السبب في انهزامهم أن الشيطان طلب منهم الزلل فأطاعوه واقترفوا ذنوباً بترك المركز والحرص على الغنيمة أو الحياة لمخالفة النبي ﷺ فمنعوا التأييد وقوة القلب، وقيل: استزال الشيطان توليهم وذلك بسبب ذنوب تقدمت لهم فإن المعاصي يجز بعضها بعضاً كالطاعة، وقيل: استزلهم بذكر ذنوب سلفت منهم وكرهوا القتل قبل إخلاص التوبة والخروج من المظلمة ولم يكرهوه عنادا ولا نفاقاً ولذلك عفا الله عنهم وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾) غفر لهم الخطيئة لتوبتهم واعتذارهم، وقيل حلم عليهم ولم يعاجلهم بالعقوبة، وروي أنه ﷺ لما رجع إلى المدينة قَالَ لأصحابه هذه وقعة تشاع في العرب فاطلبوهم حتى يسمعوأ أَنَا قد طلبناهم فخرجوا فلم يدركوا القوم.

(﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾) للذنوب، ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجل بعقوبة المذنب كي

يتوب.

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هو لقب عبد الله قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ) بالحاء المهملة

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالُوا ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتَحَدِّثُنِي؟ قَالَ: أَنْشُدْكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ، فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبِّرْ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ لِأَخْبِرَكَ وَلَأُبَيِّنَ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ» وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ.....

والزاي مُحَمَّد بن ميمون السكري، (عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ) بفتح الميم والهاء الأعرج الطلحي التيمي القرشي أنه (قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ) قَالَ الحافظ العسقلاني لم أقف على اسمه إلا أنه يحتمل أن يكون هو العلاء بن عرار ثم رأيت لبعضهم أن اسمه وفي الرواية المتقدمة أنه من أهل مصر (حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟) جمع القاعد كالجلوس جمع جالس.

(قَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالُوا ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتَحَدِّثُنِي؟) بهمزة الاستفهام على سبيل لاستعلام وبعده في رواية أبي نعيم: قال: نعم (قَالَ: أَنْشُدْكَ) بضم الشين أي: أطلب منك (بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ، فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ) ويروى: تعيَّب (عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبِّرْ) أي: قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ.

(فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (تَعَالَ لِأَخْبِرَكَ وَلَأُبَيِّنَ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ) حيث قال: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [النساء: 155].

(وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ويروى: بنت النَّبِيِّ ﷺ) وهي رقية رضي الله عنها، (وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ» وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ

أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانَ بَعْدَمَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ - فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ - هَذِهِ لِعُثْمَانَ» اذْهَبْ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ.

## 20 - باب

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ  
يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ فَأَتَيْتُكُمْ غَمًّا يَغْمِرُ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا  
فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [آل عمران: 153]

أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانَ)، وَكَانَ وَيُرْوَى: (وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانَ بَعْدَمَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ، فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ) وَيُرْوَى وَقَالَ: (هَذِهِ لِعُثْمَانَ اذْهَبْ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ فِي مَنَاقِبِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَضَى الْكَلَامُ فِيهِ.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

## 20 - باب

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ  
يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ فَأَتَيْتُكُمْ غَمًّا يَغْمِرُ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا  
فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [آل عمران: 153]

(باب) ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ﴾ (إلى قوله: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾) وفي بعض الأصول ذكرت الآية بتمامها، وهي في سورة آل عمران، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ متعلق بصرفكم، أو ليبتيلكم، أو بمقدر كأذكر، والإصعاد الذهاب والإبعاد في الأرض يقال أصعدنا من مكة إلى المدينة، وقرأ الحسن تصعدون بفتح التاء يعني في الجبل، قال الزمخشري وتعصد القراءة الأولى قراءة أبي تصعدون في الوادي، وقرأ أبو حيوة تصعدون بفتح التاء وتشديد العين من تصعد في السلم.

﴿وَلَا تَكُونُوا﴾) أي: لا تعرجون ولا تقيمون ﴿عَلَىٰ أَحَدٍ﴾) أي: لا يقف أحد لأحد ولا ينتظره ولا يلتفت بعضكم على بعض هرباً، وأصله من ليّ العنق في الالتفات ثم استعمل في ترك التعرّيج، وقرأ الحسن تلون بواو واحدة، وَقَالَ الزمخشري: وقرئ يصعدون ويلوون بالياء يعني فيهما، وَقَالَ الكلبي: قوله على أحد يعني محمداً ﷺ.

وقرأت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على أحد بضم الهمزة والحاء يعني الجبل ﴿وَأَرْسُولٌ يَدْعُوكُمْ﴾) جملة حالبة كان يقول إليّ عباد الله إليّ عباد الله أنا رسول الله من يكرهه الجنة ﴿فِي أَخْرَانِكُمْ﴾) أي: في ساقتمكم وجماعتكم الأخرى وهي الجماعة المتأخرة والمعنى من خلفكم ﴿فَأَثْبِكُمْ غَمًّا يَغْرِي﴾) عطف على صرفكم، والمعنى فجازاكم الله عن فشلكم وعصيانكم غمًا متصلًا بغمّ من الاغتمام بالقتل والجرح وظفر المشركين والإرجاف بقتل الرسول، أو المعنى فجازاكم غمًا حين صرفكم عنهم وابتلاككم بسبب غم أذقتموه رسول الله ﷺ بعصيانكم له.

وَقَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الغم الأول: بسبب الهزيمة وحين قيل قتل مُحَمَّدٍ ﷺ والثاني حين علاهم المشركون فوق الجبل رواه ابن مردويه، وروى ابن أبي حاتم عن قتادة نحو ذلك، وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد قَالَ كان الغم الأول حين سمعوا الصوت أنّ محمداً قتل.

والثاني: لما انحازوا إلى النَّبِيِّ ﷺ وصعدوا في الجبل فتذكروا قتل من قتل منهم فاغتموا.

وَقَالَ السدي: الغم الأول: بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح.

والثاني: بإشراف العدو عليهم رواه الطبراني عنه وزاد فقال لما صعدوا الجبل أقبل أبو سفيان بالخيل حتى أشرف عليهم فنسوا ما كانوا فيه من الحزن على من قتل منهم واشتغلوا بدفع المشركين ﴿لَيْكِيلاً تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾) [آل عمران: 153] أي: لتتمرنوا على الصبر في الشدائد فلا تحزنوا فيما بعد على نفع فائت ولا ضرراً لاحق، وقيل: لا مزيدة.

﴿تُصْعِدُونَ﴾ : تَذْهَبُونَ ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ .

4067 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، قَالَ :

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ فَذَكَ : إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ» (1) .

والمعنى : لتأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما أصابكم من الجرح والهزيمة عقوبة لكم ، وقيل : الضمير في فأتابكم للرسول ﷺ أي : واساكم ووافقكم وشارككم في الاغتمام فاغتم بما نزل عليكم كما اغتمتم بما نزل عليه ، ولم يثربكم على عصيانكم تسلية لكم كي لا تحزنوا على ما فاتكم من النصر ولا على ما أصابكم من الهزيمة ، وذلك كله على أن قوله لكي لا تحزنوا متعلق بقوله فأتابكم ، ويقال إنه يجوز أن يكون متعلقاً بقوله : ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ [آل عمران : 152] أي : عفا عنكم لكي لا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة ولا ما أصابكم من القتل والجرح ، لأن عفوه يذهب ذلك كله ، ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران : 153] علام بأعمالكم وبما قصدتم بها (تُصْعِدُونَ : تَذْهَبُونَ ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ) سقط هذا التفسير للمستملي كأنه يريد الإشارة إلى التفرقة بين الثلاثي والرباعي بمعنى ذهب وقال بعض أهل اللغة أصعد إذا ابتدأ السير .

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) أي : ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قَالَ : (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قَالَ : (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِي (قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ) بفتح الراء وتشديد الجيم جمع الراجل خلاف الفارس .

(يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ : فَإِنْ قُلْتَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقَالَ وَأَدْبَرُوا مُنْهَزِمِينَ قُلْتَ مَعْنَاهُ أَقْبَلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ .

(فَذَكَ : إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ) وقد مضى الحديث في أوائل باب

(1) أخرج السيوطي في الدر عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ قال : صعّدوا في أحد فراراً ، والرسول يدعوهم في أخراهم إلى عباد الله أرجعوا ، إلى عباد الله أرجعوا ، اهـ . قال الحافظ : وحمل المسلمون على المشركين حتى أجهزهم ودخل المسلمون عسكر =

## 21 - باب

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾ [آل عمران: 154].

غزوة أحد، ومطابقتها للآية ظاهرة.

## 21 - باب

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ إلى قوله: ﴿بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾) وقد ذكرت الآية بتمامها في بعض الأصول وهي أيضًا في سورة آل عمران عقيب الآية السابقة، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ أي: أنزل الله عليكم الأمن حتى أخذكم النعاس، قَالَ المفسرون لَمَّا انصرف المشركون يوم أحد كانوا يتوعدون المسلمين بالرجوع ولم يأمن المسلمون كرتهم وكانوا تحت الجحفة متأهبين للقتال، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِم دُونَ الْمُنَافِقِينَ أَمَنَةً فَأَخَذَهُمُ النُّعَاسَ وَإِنَّمَا يَنْعَسُ مَنْ أَمِنَ وَالْخَائِفُ لَا يَنَامُ.

وروى الإمام أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان، وقوله من بعد الغم أراد به الغم الذي حصل لهم عند الانهزام، والأمنة الأمن نصب على المفعول، ونعاسًا بدل منها، أو عطف بيان، أو هو المفعول وأمنة حال منه متقدمة، أو مفعول له بمعنى نعستم أمنة، أو حال من المخاطبين بمعنى ذوي أمنة، أو على أنه جمع آمن كبار وبررة، وقرئ أمنة بسكون الميم كأنها المرة من الأمن ﴿يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾)، أي: النعاس وقرأ حمزة والكسائي بالتاء

= المشركين فانتبهوهم فرأى ذلك الرماة فتركوا مكانهم، فأبصر ذلك خالد بن الوليد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فمزقوهم، وصرخ صارخ قتل محمد، أخراكم فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضًا وهم لا يشعرون وتفرق سائرهم، ووقع فيهم القتل، وثبت رسول الله ﷺ حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في أخراهم حتى رجع إليه بعضهم، اهـ مختصراً.

ردًا على الأمانة، والطائفة هم المؤمنون أهل الصدق واليقين حقًا ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: أوقعتهم أنفسهم في الهموم أو ما يهتمهم إلا هم أنفسهم وطلب خلاصها، قَالَ ابن إِسْحَاق أَنزل الله النعاس أمانة لأهل اليقين فهم نيام لا يخافون، والذين أهتمتهم أنفسهم أهل النفاق في غاية الخوف والذعر يعني لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف ﴿يَطْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ صفة أخرى لطائفة أو حال أو استثناء على وجه البيان لما قبله، وغير الحق نصب على المصدر أي: يظنون بالله غير الظن الحق الذي يحق أن يظن به وهو قولهم لا ينصر محمد وأصحابه أو أنه قتل أو أن أمره مضمحل، وظن الجاهلية بدل منه وهو الظن المختص بالملة الجاهلية وأهلها وهي زمن الفترة، ويجوز أن يراد لا يظن مثل ذلك الظن إلا أهل الشرك الجاهلون بالله ﴿يَقُولُونَ﴾ أي: لرسول الله ﷺ يسألونه، وهو بدل من يظنون ﴿هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: هل لنا معاشر المسلمين مما أمر الله ووعده من النصر والظفر نصيب، وقيل أخبر عبد الله بن أبي بقتل بني الخزرج فقال ذلك والمعنى أنا مُنِعنا تدبير أنفسنا وتصريفها باختيارنا فلم يبق لنا من الأمر شيء، وتوضيحه أن عبد الله بن أبي لما شاوره النبي ﷺ في هذه الواقعة أشار إليه بأن لا يخرج من المدينة، ثم إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَلْحَوْا عليه ﷺ في أن يخرج إليهم فلم يزالوا يلحون عليه حتى دخل فلبس لأتمه وتقلد سيفه وأخذ رمحه وألقى الترس على ظهره، فخرج إليهم تام السلاح فلما رأوه قد لبس ندموا على ما قالوا فاعتذروا إليه، يقولون افعل ما بدا لك وأمرت به لا ينبغي لك أن تفعل ما قلنا والوحي ينزل عليك، فقال لا ينبغي لنبي أن يلبس لأتمه فيخرجها قبل أن يقاتل ولما خالف ﷺ رأي عبد الله بن أبي غضب ابن أبي من ذلك فقال عصاني وأطاع الولدان ورجع مع قومه إلى المدينة، ثم لما بلغه كثرة القتلى في بني الخزرج قَالَ هل لنا من الأمر من شيء يعني أن محمدًا لم يقبل قولتي حين أشرت إليه بعدم الخروج من المدينة فليس لنا أمر يطاع ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ (آل عمران: 154) أي: قل يا مُحَمَّد ﷺ إِنَّ الْغَلْبَةَ الحقيقية والنصرة في الحقيقة لله تَعَالَى ولأوليائه المؤمنين فإن حزب الله هم الغالبون، أو القضاء له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو اعتراض.

وقرأ أبو عمرو ويعقوب: كله بالرفع على الابتداء ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ﴾ أي: لا يظهرون ﴿لَكَ﴾ يا مُحَمَّد ﷺ حال من ضمير يقولون أي: يقولون مظهرين أنهم مسترشدون طالبون للنصر مبطنين الإنكار والتكذيب ﴿يَقُولُونَ﴾ أي: في أنفسهم، أو بعضهم لبعض إذا خلوا، وهو بدل من يخفون، أو إستيناف على وجه البيان له ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي: من النصر والظفر كما وعد مُحَمَّد ﷺ أو لو كان الأمر كما زعم أن الأمر كله لله تَعَالَى وأوليائه أي: ينكرون قولك لهم إن الأمر كله لله تَعَالَى وأوليائه، أو لو كان لنا اختيار وتدبير لم نبرح كما كان رأي ابن أبي وغيره، يعنون أنهم أخرجوا كرها ولو كان الأمر بيدهم لم يخرجوا وكان أكثر القتلى يومئذ من الأنصار ولم يقتل من المهاجرين إلا قليل، ﴿مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ أي: لما غلبنا ولما قتل من قتل منا في هذه المعركة، وقيل الذي أخفوه قولهم لو كنا في بيوتنا ما قتلنا ههنا، وقيل الذي أخفوه إسرارهم الكفر والشك في أمر الله تَعَالَى.

وقيل: هو الندم على حضورهم مع المسلمين بأحد فرد الله تَعَالَى ذلك عليهم بقوله: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾، أي: قل يا مُحَمَّد ﷺ أيها المنافقون لو كنتم في بيوتكم ولم تخرجوا إلى أحد ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِنْ مَضَّاجِعِهِمْ﴾ أي: لخرج الذين قدر الله عليهم القتل وكتب في اللوح المحفوظ إلى مصارعهم ولم تنفع الإقامة بالمدينة ولم ينج منهم أحد فإنه قدر الأمور ودبرها في سابق قضائه لا معقب لحكمه.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ الزَّبِيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ رَأَيْتَنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ اشْتَدَّ الْخَوْفُ عَلَيْنَا أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا النَّوْمَ فَمَا مَنَّا مِنْ رَجُلٍ إِلَّا ذُقْنَاهُ فِي صَدْرِهِ قَالَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مَعْتَبِ بْنِ قَشِيرٍ مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحَكْمِ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا فَحَفِظْنَا مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ كقول معتب ﴿وَلَيْبَتَى اللَّهِ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أي: ليمتحن بأعمالكم ما في صدوركم ويظهر سرائرها من الإخلاص والنفاق، وهو علة فعل محذوف أي: وفعل ذلك ليبتلي، أو عطف على محذوف أي: لبرز لنفاذ القضاء أو لمصالح جمّة

4068 - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ تَعَسَّاهُ النَّعَّاسُ يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ وَيَسْقُطُ فَأَخْذُهُ».

## 22 - بَاب

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: 128]

والابتلاء، أو على قوله لكي لا تحزنوا ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾) يقال محصته أي: استخرجت ما عنده أي: وليكشفه ويميزه ويظهره من الشك بما يريكم من عجائب صنعه من الأمانة وإظهار أسرار المنافقين، أو يخلصه من الوسواس، وهذا التمحيص خاص بالمؤمنين ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: 154] أي: الأسرار الخفية التي في الصدور من الخير والشر قبل إظهارها، وفيه وعد ووعد، وتنبيه على أنه غني عن الابتلاء وإنما فعل ذلك لتمرين المؤمنين وإظهار حال المنافقين.

(وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ)، وإنما قَالَ: قَالَ خَلِيفَةُ ولم يقل حَدَّثَنَا ونحوه لأنه لم يقل ذلك على طريق التحديث والتحميل بل على المذاكرة.

(حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عروبة، (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ) زيد بن سهل الأنصاري (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ تَعَسَّاهُ النَّعَّاسُ يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ وَيَسْقُطُ فَأَخْذُهُ» مطابقتها للترجمة ظاهرة.

## 22 - بَاب

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: 128]

(بَاب) ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾) أي: بيان سبب نزول هذه الآية وقد ذكر في الباب سببان، وقيل: إنه ﷺ هم بسبب الذين انهزموا يوم أحد وكان فيهم عثمان بن عفان رضي الله عنهم فنزلت

قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ شُجَّ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ سَجُّوا نَبِيَّهُمْ» فَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128].

هذه الآية، وقيل: إن أصحاب الصُّفَّة خرجوا إلى قبيلتين من بني سليم عسوية وذكوان فقتلوا فدعا عليهم أربعين صباحًا، وقيل لما رأى النبي ﷺ حمزة رضي الله عنه ممثلًا قال أمثلن بكذا وكذا منهم فنزلت هذه الآية، وهي في سورة آل عمران، قال الله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اعتراض بين المعطوفات فإن قوله تعالى: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ عطف على قوله تعالى في الآية المتقدمة ﴿أَوْ يَكْتُوبَهُمْ﴾ [آل عمران: 127].

والمعنى والله تعالى أعلم أن الله مالك أمرهم أن يهلكهم أو يكتبهم أي: يخزيهم فينقلبوا خائبين منهزمين منقطعي الآمال، أو يتوب عليهم إن أسلموا أو يعذبهم إن أصرّوا وليس لك من أمرهم شيء وإنما أنت عبد مأمور بإنذارهم وجهادهم<sup>(1)</sup>، ويحتمل أن يكون معطوفًا على الأمر أو شيء بإضمار أن أي: ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم شيء أو ليس لك من أمرهم شيء أو التوبة عليهم أو تعذيبهم، ويحتمل أن تكون كلمة أو بمعنى إلا أن أي: ليس لك من أمرهم شيء إلا أن يتوب الله عليهم فتسرّبه أو يعذبهم فتشفي منهم ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: 128]، قد استحقوا التعذيب بظلمهم أنفسهم بكفرهم.

(قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (شُجَّ النَّبِيِّ ﷺ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ سَجُّوا نَبِيَّهُمْ» فَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾) أَي: هَذِهِ الْآيَةُ أَمَا حَدِيثُ حَمِيدِ فَوْصِلَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ النَّسَائِيُّ عَنْ حَمِيدِ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي الْمَغَازِي حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ

(1) قال المحقق التفتازاني عند قول صاحب الكشاف أو يتوب عطف على ليقطع أو ليكتبهم ووجه سببية النصر على تقدير تعلق اللام بقوله تعالى: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: 10] ظاهر وأما على تقدير تعلقها بقوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ [آل عمران: 123] كان من أظهر الآيات وأبهر البيئات فيصلح سببًا للتوبة على تقدير الإسلام أو لتعذيبهم على تقدير البقاء على الكفر بجحودهم بالآيات وإن أريد التعذيب في الدنيا بالأسر فالأمر ظاهر فإن قيل هو يصلح سببًا لتوبتهم والكلام في التوبة عليهم قلنا يصلح سببًا لإسلامهم الذي هو يصلح سببًا للتوبة عليهم فيكون سببًا لها بالواسطة.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَسَرَتْ رِبَاعِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ وَشَجَّ وَجْهَهُ فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ وَهُوَ يَقُولُ كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ (1)

وأما حديث ثابت البُناني فوصله مسلم من رواية حمّاد بن سلمة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ أَحَدٍ وَهُوَ يَسْلُتُ الدَّمَ مِنْ وَجْهِهِ: «كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَتَهُ وَأَذَمُّوا وَجْهَهُ؟» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128] الآية وذكر ابن هشام في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عْتَبَةَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ هُوَ الَّذِي كَسَرَ رِبَاعِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ السُّفْلَى وَجَرَحَ شَفْتَهُ السُّفْلَى، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ هُوَ الَّذِي شَجَّهَ فِي جِبْهَتِهِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَمَيْتَةَ جَرَحَهُ فِي وَجْهِهِ فَدَخَلَتْ حَلَقَتَانِ مِنَ حَلْقِ الْمَغْفَرِ فِي وَجْهِهِ وَأَنَّ مَالِكَ بْنَ سِنَانَ مَصَّ الدَّمَ مِنْ وَجْهِهِ ﷺ ثُمَّ أَزْدَرَدَهُ الْإِزْدَرَادُ: الْإِبْتِلَاعُ فَقَالَ لَهُ لَنْ تَمْسِكَ النَّارَ.

وروى ابن إسحاق من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا حَرَصْتُ عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ قَطُّ حَرَصِي عَلَى قَتْلِ أَخِي عْتَبَةَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ لَمَا صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَمَيْتَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ فَشَجَّ فِي وَجْهِهِ وَكَسَرَ رِبَاعِيَتَهُ

(1) قال الطيبي: والحق الذي لا محيد عنه أن هذه معاتبة من الله تعالى لرسوله ﷺ على تعجيله في القول برفع الفلاح عن القوم يوم أحد كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: 122] معاتبة على أصحاب رسول الله ﷺ وتعبير لهم بالفشل يعني فلما قال رسول الله ﷺ حين كسر رباعيته وشجَّ في وجهه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم أي: لن يفلحوا أبداً معه أفرد الله بقوله ليس لك من الأمر شيء كيف تستبعد الفلاح ويبد الله أزمة الأمور كلها وله ما في السموات والأرض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من الأمر إلا التفويض والرضى بما قضى فهو لا إن استوجبا العذاب بما فعلوه بك فبمشيئة الله لا بمشيئتك وإن استحقوا الغفران بأن يتوب عليهم فيأرادته سبحانه لا بإرادتك فقوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 284] تأكيد لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128] وتذييل وقوله تعالى: ﴿يَنْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: 129] تقرير لمعنى التذييل على الاستئناف والله تعالى أعلم.

4069 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [آل عمران: 128].

فقال خذها وأنا ابن قمئة فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه أقمأك الله فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة .

وسياتي في أواخر هذه الغزوة شواهد لحديث أنس رضي الله عنه من حديث أبي هريرة وغيره رضي الله عنهم .

ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه في قصة بدر قال فلما كان يوم أحد قتل منهم سبعون وفرّوا وكسرت رباعية النبي ﷺ وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه فأنزل الله تعالى: ﴿أولمآ أصببتكم مصيبه قد أصببتم مثلها﴾ [آل عمران: 165] الآية.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ) بضم المهملة وفتح اللام البلخي ثم المروزي الملقب بخاقان بالمعجمة والقاف وهو من أفراد البخاري روى عنه هنا وفي تفسير الأنفال قال: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك المروزي قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد، (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثني) بالإفراد (سالم، عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، (أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الأخيرة من الفجر يقول: «اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا») سماهم في الرواية التي بعدها.

(بعده ما يقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد») وفي رواية: ولك الحمد بالواو.

(فأنزل الله) عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ .

ومطابقة الحديث لترجمة ظاهرة .

وقد أخرجه البخاري في التفسير، وفي الاعتصام أيضا، وأخرجه النسائي في الصلاة، والتفسير.

4070 - وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، وَسَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: 128].

(وَعَنْ حَنْظَلَةَ) بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون (ابن أبي سُفْيَانَ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَالرَّوَايُ لَهُ عَنْ حَنْظَلَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَوَهُمُ مِنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَعْلُوقٌ.

ونظر فيه العيني: بأن احتمال التعليق أقوى ولهذا لما ذكر المزي الحديث السابق قَالَ وَقَالَ عَقِيبٌ حَدِيثٌ يَحْيَى وَعَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا شَيْئًا فَلَوْ كَانَ مَوْصُولًا لَكَانَ أَشَارَ إِلَيْهِ فَتَأَمَّلْ.

قَالَ أَيُّ: أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) أَيُّ: ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (يَقُولُ): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ (بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية السلمي المكي، (وَسَهَيْلِ) بالتصغير (ابن عمرو) وفي بعض النسخ: ابن أبي عمرو بزيادة الأب وهو سهو.

(وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾)، والحديث مرسل، وهؤلاء الثلاثة المذكورون فيه قد أسلموا، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، أمَّا صفوان بن أمية بن خلف الجمحي السلمي القرشي فإنه هرب يوم الفتح ثم رجع إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأسلم إسلامًا حسنًا وشهد معه حينئذ والطائف، ومات بمكة سنة اثنتين وأربعين في أول خلافة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال العيني وشهد معه حينئذ والطائف وهو كافر ثم أسلم بعد ذلك.

وأما سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري ويقال ابن عبد العزى بدل عبد شمس والد أبي جندل خطيب قريش وكان أحد الأشراف من قريش وساداتهم في الجاهلية، وعلى يده انبرم صلح الحديبية وأسر يوم بدر كافرًا ثم أسلم وحسن إسلامه غاية الحسن، وكان كثير الصلاة والصوم والصدقة وخرج إلى الشام مجاهدًا ومات هناك.

وأما الحارث بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي فإنه شهد بدرًا كافرًا

## 23 - باب ذِكْرُ أُمِّ سَلِيحٍ

4071 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ نَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَسَمَ مُرُوطًا

مع أخيه شقيقه وفرّ حينئذ، وقتل أخوه ثم غزا أحدًا مع المشركين أيضًا ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه، وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم ثم خرج إلى الشام مجاهدًا ولم يزل في الجهاد حتى مات في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة هذا، ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه نحو حديث ابن عمر رضي الله عنهما لكن فيه اللهم العن لحيان ورعلًا وذكوان وعصية ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128] الآية.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهذا إن كان محفوظًا احتمال أن يكون نزول الآية تراخيًا عن وقعة أحد لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها كما سيأتي تلو هذه الغزوة وفيه بعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ويؤيد ذلك ظاهر قوله في الآية السابقة: ﴿لَيَقْطَعَنَّ طَرْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: يقتلهم ﴿أَوْ يَكْبِتُهُمْ﴾ [آل عمران: 127] أي: يخزيهم ثم قال أو يتوب عليهم فيسلموا أو يعذبهم أي: إن ماتوا كفارًا.

## 23 - باب ذِكْرُ أُمِّ سَلِيحٍ

(باب ذِكْرُ أُمِّ سَلِيحٍ) بفتح السين المهملة وكسر اللام وهي امرأة من المبايعات حضرت مع رسول الله ﷺ يوم أحد.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ مَصْغَرٌ بَكْرٌ وَمَرٌّ فِي الْإِيمَانِ قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَي: ابْنُ سَعْدٍ، (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيِّ، قَالَ وَفِي نَسْخَةٍ: (وَقَالَ) بِالْوَاوِ وَكَأَنَّهُ عَطَفَ عَلَى مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ (نَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَسَمَ مُرُوطًا) جمع مرط وهو كساء من صوف أو خز يؤتزر به وربما تلقية المرأة على رأسها وتلفع به.

بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُنُوثٍ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ، «وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تُزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ.

## 24 - بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

4072 - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

(بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُنُوثٍ بِنْتَ عَلِيٍّ) ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (فَقَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ، «وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ») الظاهر أن قوله: وأم سليط من كلام ابن شهاب الزُّهْرِيِّ.

(قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَإِنَّهَا كَانَتْ تُزْفِرُ) بالزاي والفاء والراء، قَالَ الْبُخَارِيُّ: تخيط، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: تحمل، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: تحمل القرية ملاءى على ظهرها تسقي الناس منها، والزفر والحمل على الظهر، والزفر القرية أَيْضًا، وَقَالَ كِلَاهِمَا بفتح الزاي وسكون الفاء يقال منه زفر وأزفر.

(لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ) والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب كتاب الجهاد في باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو ومضى الكلام فيه هناك. ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

## 24 - بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ) ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وفي رواية أَبِي ذَرٍّ: قتل حمزة بدون لفظة باب، وفي رواية النسفي: قتل حمزة سيّد الشهداء، وهذا اللفظ قد ورد في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من طريق الأصبح بن نباتة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ الشَّهَدَاءِ حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء نسبة إلى محلّة من محالّ بغداد

حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، .....

وهو من أفراد روى عنه هنا وفي الطلاق قَالَ: (حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ) بضم المهملة وفتح الجيم وآخره نون على صيغة التصغير (ابْنُ الْمُثَنَّى) ضد المفرد من اليمامة وسكن بغداد وولِّي قضاء خراسان مات سنة خمسين ومائتين، وهو من أقران كبار شيوخ البُخَارِيِّ لكن لم يسمع منه البُخَارِيُّ وليس له عنده سوى هذا الموضوع قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ) أي: ابْنُ عَبَّاسِ بْنِ ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني من صفار التابعين، (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ) ضد اليمين أخو عطاء التابعي، (عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء نسبة إلى ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وأبوه عمرو بن أمية هو الصحابي المشهور رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا هو المحفوظ.

وكذا رواه أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَهُ الطبراني، ورواه أَبُو دَاوُدَ الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين بن المثنى فيه فقال عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ قَالَ أَقْبَلْنَا مِنَ الرُّومِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَعَبِيدُ اللَّهِ فَذَكَرَهُ وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ عَائِدٍ فِي الْمَغَازِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ.

(قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ) ضد الأشرار أي: ابن عدي ابن نوفل بن عبد مناف النوفلي وقد تقدم ذكره في مناقب عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وزاد أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَدْرَبْنَا أَي: دخلنا درب الروم مجاهدين فلما مررنا بحمص، وكذا في رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ خَرَجْتُ أَنَا وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ غَازِينَ الصَّائِفَةَ زَمَنَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا قَفَلْنَا مَرَرْنَا بِحَمَصَ، (فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ) بكسر الحاء

قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي، نَسَأُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيْتُ<sup>(1)</sup>،

وسكون الميم مدينة مشهورة قديمة إحدى قواعد الشام ذات بساتين مشربها من نهر العاصي، سميت بحمص بن المدين بن الحاف بن مكثف من العماليق وهي بئر حماه حمص.

وَقَالَ الْبَكْرِي: لَا يَجُوزُ فِيهَا الصَّرْفُ كَمَا يَجُوزُ فِي هِنْدَ لِأَنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِي.  
وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: يَجُوزُ صَرْفُهَا مِثْلَ هُودٍ وَنُوحٍ لِأَنَّ سَكُونَ وَسَطَهَا يُوْثِرُ فِي مَنَعِ إِحْدَى الْعَلْتَيْنِ فَتَبْقَى عَلَى عِلَّةٍ وَاحِدَةٍ.  
وَقَالَ النَّوَوِيُّ: هُوَ غَيْرُ مَنْصَرَفٍ لِلْعَجْمَةِ وَالْعِلْمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: بِلْدِ الشَّامِ يَذْكُرُ وَيُؤْتَى.

وذكر الثعلبي: أنه نزل حمص تسعمائة رجل من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.  
(قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ) ابْنُ عَدِيٍّ: (هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي) بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتشديد التحتية أي: ابن حرب ضد الصلح كان من سودان مكة، قَالَ أَبُو عَمْرٍ مَوْلَى لَطِيمَةَ بَنِ عَدِيٍّ، وَيُقَالُ: مَوْلَى جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمِ ابْنِ عَدِيٍّ كَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَكَانَ يَكْنَى أَبَا رَسْمَةَ وَكَانَ يَرْمِي بِحَرْبَةٍ وَلَا يَكَادُ يَخْطِئُ وَليْسَ فِي الصَّحَابَةِ مَن يَسْمَى بِاسْمِهِ غَيْرُهُ. قِيلَ: مَاتَ فِي الْخَمْرِ.  
(نَسَأُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْرَةَ؟) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَيِّ: نَسَأَهُ عَنِ قَتْلِ حَمْرَةَ، وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَيْفَ قَتَلَهُ.

(قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: فَقَالَ لَنَا رَجُلٌ وَنَحْنُ نَسَأَلُ عَنْهُ إِنَّهُ غَلِبَتْ عَلَيْهِ الْخَمْرُ فَإِنْ تَجَدَّاهُ صَاحِبًا تَجَدَّاهُ عَرَبِيًّا يَحْدِثُكُمَا بِمَا شِئْتُمَا، وَإِنْ تَجَدَّاهُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَانصرفا عنه.  
وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ نَحْوَهُ وَقَالَ فِيهِ: وَإِنْ أَدْرَكْتُمَا شَارِبًا فَلَا تَسْأَلَاهُ.  
(هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيْتُ) بفتح المهملة وكسر الميم وآخره مثناة

(1) قال الكرماني: بفتح المهملة وكسر الميم وهو للسمن، ويشبه به الرجل السمين الجسيم، اهـ.  
وقال الحافظ على وزن رغيف زق كبير، وأكثر ما يقال ذلك إذا كان مملوءاً، وفي رواية =

قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِسَيْرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ<sup>(1)</sup> بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحَشِيٍّ إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحَشِيٍّ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ .....

على وزن رغيف هو الزق الذي لا شعر عليه وهو للسَّمْن ويجمع على حُمْت، وَقَالَ ابن الأثير هو النحى والزق الذي يكون فيه السمن أو الزيت ونحوها والنحى يجمع على أنحاء، وقيل أكثر ما يقال الحميت في أوعية السمن والزيت، ويقال أكثر ما يقال ذلك إذا كان مملوءاً خمرًا، وقيل هو الزق مُطْلَقًا، وَقَالَ أَبُو عبيد: أما الزق الذي يجعل فيه اللبن فهو الوطب وجمعه أوطاب وما كان للشراب فهو النحى واسم الزق يجمع ذلك كله وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ ويشبهه به الرجل السمين الجسم. (قَالَ: فَجِئْنَا) وَفِي رِوَايَةٍ لابن عائد: فوجدناه رجلًا سمينًا محمرة عيناه، وفي رواية الطيالسي: فإذا به قد ألقى له شيء على بابه وهو جالس صاح، وَفِي رِوَايَةٍ ابن إِسْحَاق: على طنفسة له، وزاد: فإذا شيخ كبير مثل البغاث بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة وآخره مثلثة وهو طائر ضعيف الجثة كالرخمة ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد.

(حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِسَيْرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ) من الاعتجار وهو لف العمامة على الرأس من غير تحنيك.  
(مَا يَرَى وَحَشِيٍّ إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحَشِيٍّ أَتَعْرِفُنِي؟) وَفِي رِوَايَةٍ ابن إِسْحَاق: فلما انتهينا إليه سلمنا عليه، رفع رأسه إلى عُبَيْدِ اللَّهِ بن عدي فقال ابن العدي بن الخيار أنت قال نعم فيحتمل أن يكون قَالَ له ذلك بعد أن قَالَ له: أتعرفني؟

(قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ

<sup>=</sup> فوجدناه رجلًا سمينًا محمرة عيناه، وفي رواية فإذا شيخ كبير مثل البغاث بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة آخره مثلثة طائر ضعيف الجثة كالرخمة، ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد، اه مختصرًا. قلت: ولا منافاة بين كونه سمينًا وضعيفًا فإن السمن الكبير كثيرًا ما يكون ضعيفًا كما هو مشاهد.

(1) قال الكرماني: الاعتجار لف العمامة على الرأس، اه. وقال الحافظ: أي: لآك عمامته على رأسه من غير تحنيك، اه.

امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَّأَتْنِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ<sup>(1)</sup>، قَالَ: فَكَشَفَ عَيْبُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْرَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ:

امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِكسر القاف وتخفيف المثناة الفوقية، وَفِي رِوَايَةٍ الْكُشْمِيهَيَّةِ: أُمُّ قِبَالٍ بِالْمَوْحِدَةِ وَالْأَوَّلِ أَصَحُّ.

(بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ) بِكسر المهملة الأولى وسكون التحتية ابن أمية بن عبد شمس وهي عمّة عتاب بن أسيد بن أبي العيص.

(فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ) أَي: أَطْلُبُ مِنْ تَرْضَعِهِ، وَزَادَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَاللَّهُ مَا رَأَيْتُكَ مِنْذُ نَاوَلْتِكَ أَمَكِ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعْتِكَ بِذِي طَوِي فَإِنِّي نَاوَلْتِكُهَا وَهِيَ عَلِيٌّ بِعَيْرِهَا فَأَخَذْتِكَ فَلَمَعْتَ لِي قَدَمُكَ حِينَ رَفَعْتِكَ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَقَفْتَ عَلَيَّ مَعْرِفَتَهَا، وَهَذَا يُوضِحُ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ فَلَكَّأَتْنِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ يَعْنِي أَنَّهُ شَبَّهَ قَدَمِيهِ بِقَدَمِي الْغُلَامِ الَّذِي حَمَلَهُ فَكَانَ هُوَ هُوَ، وَبَيْنَ الرَّوَيْتَيْنِ قَرِيبٌ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً فَذَلِكَ عَلَى ذِكَاؤِ مَفْرُطٍ وَمَعْرِفَةٍ تَامَةٍ بِالْقِيَاةِ.

(فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَّأَتْنِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عَيْبُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ) وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فَقَالَ سَأَحَدَنَّكُمَا كَمَا حَدَّثَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلَنِي.

(إِنَّ حَمْرَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ) مَصغَرٌ طُعَيْمَةَ (ابْنُ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ) بِضَمِّ الْجِيمِ مَصغَرٌ جَبِرَ (ابْنُ مُطْعِمٍ) عَلَى وَزْنِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ الْإِطْعَامِ أَي: ابْنُ عَدِيِّ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنْفَرِ بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيِّ النَّوْفَلِيِّ، أَسْلَمَ جُبَيْرٌ يَوْمَ الْفَتْحِ وَقِيلَ: عَامَ خَيْبَرَ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَتْ وَفَاةُ الْمَطْعَمِ بْنِ عَدِيِّ فِي صَفْرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ مِنْ

(1) قَالَ الْحَافِظُ وَالْعَيْنِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: وَاللَّهُ مَا رَأَيْتُكَ مِنْذُ نَاوَلْتِكَ أَمَكِ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعْتِكَ بِذِي طَوِي فَإِنِّي نَاوَلْتِكُهَا وَهِيَ عَلِيٌّ بِعَيْرِهَا فَأَخَذْتِكَ فَلَمَعْتَ لِي قَدَمُكَ حِينَ رَفَعْتِكَ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَقَفْتَ عَلَيَّ فَعَرَفْتَهَا، وَهَذَا يُوضِحُ قَوْلَهُ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ: فَلَكَّأَتْنِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، يَعْنِي أَنَّهُ شَبَّهَ قَدَمِيهِ بِقَدَمِ الْغُلَامِ الَّذِي حَمَلَهُ فَكَانَ هُوَ هُوَ، وَبَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ قَرِيبٌ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً فَذَلِكَ ذِكَاؤُ مَفْرُطٍ وَمَعْرِفَةٍ تَامَةٍ بِالْقِيَاةِ، اهـ.

إِنْ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بَعْمِي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ - وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ<sup>(1)</sup>، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاِدٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا اضْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ.....

الهجرة قبل بدر بنحو من سبعة أشهر، قَالَ الدمياطي قوله عدي بن الخيار صوابه عدي بن نوفل والمطعم والخيار ابنا عدي.

(إِنْ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بَعْمِي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ) ويروى: فَلَمَّا خرج الناس بدون كلمة أن والمراد من الناس قريش ومن معهم.

(عَامَ عَيْنَيْنِ) أي: عام أحد وقد فسر العينين بقوله: (وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ) أي: من ناحية أحد يقال فلان بحيال كذا بكساء الحاء المهملة وتخفيف المثناة التحتية أي: بمقابله وهذا تفسير من بعض الرواة.

(بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاِدٍ) والسبب في نسبة وحشي العام إليه دون أحد أن قريشًا نزلوا عنده، وَقَالَ ابن إسحاق نزلوا بعينين جبل ببطن السبخة من قباء على شفير الوادي مقابل المدينة.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: عينين بلفظ تثنية العين ضد المعنى ويروى بلفظ الجمع وعلى التقديرين النون متعقب الأعراب منصرفًا وغير منصرف.

(خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ) جواب لَمَّا، وَفِي رِوَايَةِ الطيالسي فانطلقت يوم أحد معي حربتي وأنا رجل من الحبشة ألع لعبهم قَالَ: وخرجت ما أريد أن أقتل ولا أقاتل إلا حمزة، وعند ابن إسحاق وكان وحشي يقذف بالحربة قذف الحبشة قلما يخطئ.

(فَلَمَّا) أَنْ (اضْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة وآخره مهملة هو اسم ابن عبد العزى الخزاعي ثم العُشْبَانِي بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم بالمعجمة، وذكر ابن إسحاق أن كنيته أَبُو نيار بكسر النون وتخفيف التحتية.

(1) قال الحافظ قوله: عينين جبل بحيال أحد، أي: من ناحية أحد يقال: فلان حيال كذا بالمهملة المكسورة بعدها تحنانية خفيفة، أي مقابله، وهو تفسير من بعض رواته والسبب في نسبة وحشي العام إليه دون أحد أن قريشًا كانوا نزلوا عنده قال ابن إسحاق: نزلوا بعينين جبل ببطن السبخة من قنائة على شفير الوادي مقابل المدينة، اهـ.

فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطَّعَةَ الْبُطُورِ، أُنْحَادُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ،

(فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)، وَفِي رِوَايَةٍ الطِّيَالِسِيِّ: إِذَا حَمْرَةٌ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ مَا يَرْفَعُ لَهُ أَحَدٌ إِلَّا قَمَعَهُ بِالسِّيفِ فَهَبْتَهُ وَبَادَرَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سِبَاعٍ كَذَا قَالَ: قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالَّذِي فِي الصَّحِيحِ هُوَ الصَّوَابُ.

وعند ابن إسحاق: فجعل يهدد الناس بسيفه، ولا بن عائد فرأيت جملاً إذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا فقلت من هذا قالوا حمزة قلت هذا حاجتي.  
(فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ) بفتح الهمزة وسكون النون هي أمة كانت مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الأخنس.

(مُقَطَّعَةَ الْبُطُورِ) بضم الموحدة والطاء المعجمة جمع بظر وهي اللحمية التي بين سفري الفرج تقطع عند الختان.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ كَانَتْ أُمُّهُ خِتَانَةٌ بِمَكَّةَ تَخْتَنُ النِّسَاءَ أَنْتَهَى.  
والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم والشتم وإلا قالوا: خاتنة أو خِتَانَةٌ.

(أُنْحَادُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) بفتح همزة الاستفهام وضم المثناة الفوقية وتشديد الدال أي: تعاند.

وأصل المحادة: أن يكون ذا في حدّ وذاك في حدّ ثم استعمل في المعاندة والمعاداة والمحاربة.

(قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ) أي: حمل حمزة على سباع، (فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ) هذا صفة لازمة مؤكدة وهو كناية عن قتله في الحال وعدم بقاء أثره.

وكمنت أي: (قَالَ) وحشي: (وَكَمَنْتُ) بفتح الميم أي: اختفيت (لِحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَائِدٍ: عِنْدَ شَجْرَةٍ.

وروى ابن أبي شيبة من مرسل عمر بن إسحاق: أن حمزة عشر فانكشف الدرع عن بطنه فأبصره العبد الحبشي فرماه بالحرية.

فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعَهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيِهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشْنَا فِيهَا الْإِسْلَامَ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيجُ الرُّسُلَ،

(فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعَهَا فِي ثُنْتِهِ) بضم المثلثة وتشديد النون هي العانة وقيل: ما بين السرّة والعانة، وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فجعلت ألوذ من حمزة بشجرة ومعني حربتي حتى إذا استمكنت منه هزرت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوَقعت بين ثندوته وذهب يقوم فلم يستطع انتهى.

والثندوة: بفتح المثلثة وسكون النون وضم الدال المهملة وبالواو الخفيفة هي من الرجل موضع الثدي من المرأة، والذي في الصحيح أنّ الحربة أصابت ثنّته أصح.

(حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيِهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ) وهذا كناية عن الموت، ولفظ العهد منصوب خبر كان أي: كان ذلك آخر الأمر.

(فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ) أي: قريش إلى مكة (رَجَعْتُ مَعَهُمْ)، وزاد الطيالسي: فلما جئت عتقت، ولا بن إسحاق فلما قدمت مكة عتقت وإنما قتلته لأعتق.

(فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشْنَا فِيهَا الْإِسْلَامَ) أي: أقمت بمكة إلى أن ظهر فيها الإسلام، (ثُمَّ خَرَجْتُ) منها (إِلَى الطَّائِفِ)، وفي رواية ابن إسحاق: فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة هربت إلى الطائف، (فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُولًا) كذا في رواية الأكثر بلفظ الجمع، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَرٍّ وَأَبِي الْوَقْتِ: رسولاً بلفظ المفرد، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: فلما خرج وفد الطائف ليسلموا تعمت عليّ المذاهب فقلت: ألق باليمن أم الشام أو غيرهما.

(فَقِيلَ لِي) ويروى: وقيل لي: بالواو (إِنَّهُ لَا يَهِيجُ الرُّسُلَ) أي: لا ينالهم منه انزعاج.

وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فأردت الهرب إلى الشام، فقال لي رجل: ويحك ما يأتي محمدًا أحد يشهد بشهادة الحق إلا خلا عنه، قَالَ: فانطلقت فما شعربي إلا وأنا قائم على رأسه أتشهد بشهادة الحق.

قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: «أَنْتَ وَحِشِي» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي» قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ، قُلْتُ: لِأَخْرَجَنَّ إِلَى مُسَيِّمَةَ، .....

وعند ابن إسحاق: فلم يرعه إلا بي قائماً على رأسه.

(قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: «أَنْتَ وَحِشِي» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ) أَي: الَّذِي بَلَغَكَ.

وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فَقَالَ وَيْحَكَ حَدَّثَنِي عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ قَالَ: فَأَنْشَأْتُ أَحَدَهُ كَمَا حَدَّثْتَكُمَا، وَعِنْدَ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ فِي الْمَغَازِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَذَا وَحِشِي فَقَالَ: دَعُوهُ فَلِإِسْلَامِ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ قَتْلِ أَلْفِ كَافِرٍ.

(قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي» وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ فَقَالَ: غَيَّبَ وَجْهَكَ عَنِّي فَلَا أَرَاكَ.

(قَالَ: فَخَرَجْتُ) وَزَادَ الطَّيَالِسِيُّ: فَكَنتُ أَتَقِي أَنْ يَرَانِي، وَابْنُ عَائِدٍ فَمَا رَأَيْتَنِي حَتَّى مَاتَ، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ: فَقَالَ لِي يَا وَحِشِي أَخْرَجَ فَقَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا كُنتَ تَصَدِّعُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

(فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ) مُصَغَّرٌ مُسَلِّمَةٌ هُوَ ابْنُ حَبِيبٍ، وَقِيلَ: ابْنُ ثَمَامَةَ بَضَمَ الْمَثَلَةَ الْحَنْفِي الْكَذَّابِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَكَانَ صَاحِبَ بَثْرٍ لِحْيَانٍ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ الْبَيْضَةَ فِي الْقَارُورَةِ وَجَمَعَ جُمُوعًا كَثِيرَةً مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ وَقَصَدَ قِتَالَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى أَثَرِ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَهَّزَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَيْشَ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَاتَلُوهُ فَقَتَلُوهُ.

(قُلْتُ) وَيُرَوَّى: فَقَلَّتْ بِالْفَاءِ: (لِأَخْرَجَنَّ إِلَى مُسَيِّمَةَ)، وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ مُسَيِّمَةَ مَا كَانَ أَنْبَعَتْ مَعَ الْبَعِثِ فَأَخَذَتْ حَرْبَتِي، وَابْنُ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ.

لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِي بِهِ حَمْرَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ ثَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ

(لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِي بِهِ حَمْرَةَ) بالهمزة أي: فأساوي وأواصي بقتل مسيلمة قتل حمزة، وقد فسره بعد قتله في رِوَايَةٍ بقوله قتلت خير الناس وشر الناس.

(قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ) أي: من محاربتة وقتل جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في الواقعة التي كانت بينهم وبينه، ثم كان الفتح للمسلمين فقتل مسيلمة كما سيأتي بيان ذلك في كتاب الفتن إن شاء اللَّهُ تَعَالَى.

(فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ) أي: في خلله (كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ) أي: لونه مثل الرماد.

قال الكرمانى: هو الإبل الذي في لونه بياض إلى سواد.  
قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وكان من غبار الحرب.  
وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: بل كان من سواد كفره وانهماكه في الباطل.  
(ثَائِرُ الرَّأْسِ) أي: منتشر شعر رأسه، (قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ) هذه رواية الكُشْمِينِيّ، وفي رِوَايَةٍ غيره: فوضعتها.  
(حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) هو عَبْدُ اللَّهِ ابن زيد بن عاصم المازني كما جزم به الواقديّ وإسحاق بن راهويه والحاكم.  
وقيل هو عدي بن سهل جزم به سيف في كتاب الردّة.

وقيل: أَبُو دجانة والأوّل أشهر ولعل عَبْدُ اللَّهِ بن زيد هو الذي أصابته وأما الآخران فحملا عليه في الجملة، وأغرب وثيمة في كتاب الردة فزعم أنّ الذي ضرب مسيلمة هو شنّ بفتح المعجمة وتشديد النون ابن عَبْدُ اللَّهِ وأنشد له:

ألم تر أنّي ووحشيتهم      ضربنا مسيلمة المففتن  
يسائلني الناس عن قتله      فقلت ضربت وهذا طعن  
فلمست بصاحبه دونه      وليس بصاحبه دون شن

فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ»<sup>(1)</sup>.

وأغرب من ذلك ما حكى ابن عبد البر أن الذي قتل مسيلمة هو خلاس بن بشير بن الأصم.

(فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ) والهامة الرأس .

وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فَرَبِكَ أَعْلَمُ أَيْنَا قَتَلَهُ فَإِنَّ أَكْ قَتَلْتَهُ فَقَدْ قَتَلْتَ خَيْرَ النَّاسِ وَشَرَّ النَّاسِ.

(قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ) هو موصول بالإسناد المذكور أولاً: (فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ) المذكور في الإسناد (أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (يَقُولُ) وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ: فقال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول وزاد ابن إسحاق في روايته: وكان قد شهد اليمامة.

(«فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ»)، هذا

(1) قال ابن سعد: وأدلى رسول الله ﷺ في السحر فانتهى إلى أحد إلى موضع القنطرة اليوم، فحانت الصلاة وهو يرى المشركين فأمر بلالاً وأذن وأقام فصلى بأصحابه الصبح صفوفاً، وانخزل ابن أبي من ذلك المكان وهو يقول: عصاني وأطاع الولدان، ومن لا رأى له، وانخزل معه ثلاثمائة إلى آخر ما بسط من القصة، وفيهم نزلت الآية الواردة في حديث الباب وبسط الكلام على هذه الآية في الكوكب وحاشيته، والنوع الثاني: هم الذين تولوا منهم بعد القتال، وهم الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 155] وهؤلاء كانوا مسلمين لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ وذكر السيوطي في الدر في تفسير هذه الآية عن سعيد بن جبيرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ﴾ يعني انصرفوا عن القتال منهزمين يوم التقى الجمعان يوم أحد حين التقى الجمعان، جمع المسلمين وجمع المشركين، فانهزم المسلمون عن النبي ﷺ وبقي في ثمانية عشر رجلاً: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ يعني حين تركوا المركز، وعصوا أمر الرسول ﷺ حين قال للرماة: «ولا تبرحوا مكانكم» فترك بعضهم المركز، ولقد عفا الله عنهم حين لم يعاقبهم فيستأصلهم جميعاً ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾، اهـ.

وما في هذا الحديث من قوله: «وبقي في ثمانية عشر رجلاً» تقدم الكلام عليه في كتاب الجهاد في باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب الخ، تحت قوله غير اثني عشر رجلاً، وما أفاده الشيخ قدس سره من قوله: إن الفرارين كانوا مسلمين ومنافقين، أما كونهم مسلمين فظاهر من الآية والروايات الواردة في ذلك، وأما كون المنافقين فيهم فيستنبط مما =

فيه تأييد لقول وحشي أنه قتله إذ الظاهر أنه أراد بالعبد الأسود الوحشي .  
 وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : فِي قَوْلِ الْجَارِيَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ نَظَرَ لِأَنَّ مَسِيلِمَةَ  
 كَانَ يَدَّعِي أَنَّهُ نَبِيٌّ مَرْسَلٌ مِنَ اللَّهِ وَكَانَ يَقُولُونَ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَنَبِيُّ اللَّهِ وَالتَّلْقِيبُ  
 بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَدَثٌ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَوَّلُ مَنْ لَقِبَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَذَلِكَ بَعْدَ  
 قَتْلِ مَسِيلِمَةَ بِمُدَّةٍ فَلَيتَأَمَّلْ هَذَا .

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ التَّيْنِ كَانَ مَسِيلِمَةَ يَتَسَمَّى تَارَةً بِالنَّبِيِّ وَتَارَةً بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ  
 كَانَ أَخَذَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَيْسَ بِجَيِّدٍ وَإِلَّا فَيَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ بَدَلِكِ وَالَّذِي فِي  
 رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ : كُنْتُ فِي الْجَيْشِ يَوْمَئِذٍ فَسَمِعْتُ  
 قَائِلًا يَقُولُ فِي مَسِيلِمَةَ قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ وَلَمْ يَقُلْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ .  
 وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْجَارِيَةُ أَطْلَقَتْ عَلَيْهِ الْأَمِيرَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ أَمْرَ الصَّحَابَةِ كَانَ  
 إِلَيْهِ وَأَطْلَقَتْ عَلَى أَصْحَابِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِاعْتِبَارِ إِيمَانِهِمْ بِهِ وَلَمْ تَقْصِدْ إِلَى تَلْقِيبِهِ بِذَلِكَ  
 أَنْتَهَى .

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ مُتَعَقِّبًا عَلَيْهِ قَوْلُهُ : لَيْسَ بِجَيِّدٍ غَيْرِ جَيِّدٍ لِأَنَّ فِي الْحَدِيثِ  
 التَّصْرِيحَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ بِذَلِكَ لَمَّا رَأَتْ أَنَّ أُمُورَ أَصْحَابِهِ كُلِّهَا كَانَتْ إِلَيْهِ  
 فَلِذَلِكَ أَطْلَقَتْ عَلَيْهِ الْإِمْرَةَ ، وَإِنَّمَا نَسَبَتْهَا إِلَى الْمُؤْمِنِينَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ كَانُوا آمَنُوا  
 بِهِ فِي زَعْمِهِمُ الْبَاطِلَ وَقَوْلُهُ أَوَّلُ مَنْ لَقِبَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَنَافِي ذَلِكَ  
 لِأَنَّ هَذِهِ الْأَوْلِيَّةَ بِالنَّظَرِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ لَمْ يُطْلَقُوا عَلَيْهِ  
 أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ اِكْتِفَاءً بِلَفْظِ الْخِلَافَةِ وَمَعَ هَذَا كَانَ هُوَ أَيْضًا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَهَى .  
 فَانظُرْ أَيُّهَا الْمُنْصَفُ كَيْفَ تَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِمَا أَخَذَهُ مِنْ كَلَامِهِ فَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ ،  
 وَفِي خَبَرِ وَحْشِيِّ مِنَ الْفَوَائِدِ غَيْرِ مَا تَقَدَّمَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذِّكَاةِ وَمُنَاقِبِ كَثِيرٍ  
 لِحِمْزَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وفيه أن المرء يكره أن يرى من أوصل إلى قريبه أو صديقه أذى ولا يلزم من  
 ذلك وقوع الهجر المنهية بينهما ، وفيه أن الإسلام يهدم ما قبله .

= في الزرقاني على المواهب من رواية الطبراني ، قال بعض من فر إلى الجبل : ليت لنا رسولاً  
 ليستمنا لنا من أبي سفيان .

وفيه الحذر في الحرب وأن لا يحتقر المرء منهم أحدًا فإن حمزة لا بد أن يكون رأى وحشيًا في ذلك اليوم لكنه لم يحترز منه استحقاقًا له إلى أن أتى من قبله .

وذكر ابن إسحاق قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَلَمَسُ حَمْزَةَ فَوَجَدَهُ بِيْطْنَ الْوَادِي قَدْ مَثَلَ بِهِ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَحْزَنَ صَفِيَّةُ يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَيَكُونُ سَنَةَ بَعْدِي لِتَرْكْتَهُ حَتَّى يَحْشُرَ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطَّيْرِ .

زاد ابن هشام قَالَ: وَقَالَ لَنْ أَصَابَ بِمِثْلِكَ أَبَدًا وَنَزَلَ جَبْرِيلُ، فَقَالَ: مَكْتُوبٌ فِي السَّمَاءِ أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ .

وروى البزار والطبراني بإسناد فيه ضعف عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى حَمْزَةَ قَدْ مَثَلَ بِهِ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَقَدْ كُنْتُ وَصُولًا لِلرَّحِمِ فَعَوَّلًا لِلخَيْرِ وَلَوْلَا حُزْنٌ مِنْ بَعْدِكَ لَسَرَّنِي أَنْ أَدْعَكَ حَتَّى تَحْشُرَ مِنْ أَجْوَافِ شَتَى ثُمَّ حَلَفَ وَهُوَ مَكَانَهُ لِأَمْثَلَنْ بِسَبْعِينَ مِنْهُمْ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل : 126] الآية .

وعند عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: مثل المشركون بقتلى المسلمين فقال الأنصار لئن أصبناهم يومًا من الدهر لنزيدن عليهم فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل لا قريش بعد اليوم فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كفوا عن القوم» .

وعند ابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو حديث أبي هريرة رضي الله عنه باختصار وَقَالَ فِي آخِرِهِ فَقَالَ بَلْ نَصْبِرُ يَا رَبِّ، وَهَذِهِ طَرِقَ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا .

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

## 25 - باب مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

4073 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ، يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ - اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

## 25 - باب مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

(باب مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ) قد تقدّم شيء من ذلك في باب قوله: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» ، وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزُّهريّ قَالَ: ضرب وجه النَّبِيِّ ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرّها كلها هذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ) هو إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ الْبُخَارِيُّ كان ينزل بالمدينة بباب سعد ف قيل له السعدي قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أي: ابن همام اليماني، (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشد، (عَنْ هَمَّامٍ) بتشديد الميم ابن منبه أنه (سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ): اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ، يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ) بفتح الراء وتخفيف الموحدة وهي السنّ التي تلي الثنية من كل جانب وللإنسان أربع رباعيات، وقوله اشدّ غضب الله معناه أنّ ذلك من أعظم السيئات عنده ويجازي عليه وليس الغضب الذي هو عرض لأن القديم لا تحلّه الأعراض لأنها حوادث فيستحيل وجودها فيه.

(اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) احترازًا فيمن قتله في حدّ أو قصاص فإن من يقتله في سبيل الله كان قاصدًا لقتل رسول الله ﷺ زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة يقتله رسول الله ﷺ بيده، ولا بن عائذ من طريق الأوزاعي بلغنا أنه لما جرح رسول الله ﷺ يوم أحد أخذ شيئًا فجعل ينشف دمه وَقَالَ: «لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليهم العذاب من السماء»، ثم قَالَ: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فإن قلت هل قتل رسول الله ﷺ بيده أحدًا؟ قلت نعم قتل أبي بن خلف الجمحي انتهى وسأذكره عن قريب إن شاء الله تعالى.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن النَّبِيَّ ﷺ لما جرح يوم أحد وشجّ في

4074 - حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ».

## 26 - باب

4075 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،

وجاهه وكلمت شفته وكسرت ربايعته أقبل أبي بن خلف الجمحي وقد حلف ليقتلن محمداً فقال بل أنا أقتله فقال يا كذاب أين تفرّ فحمل عليه فطعنه في جنب الدرع فوق يخور خوار الثور فاحتملوه فلم يلبث إلا بعض يوم حتى راحت روحه إلى الهاوية فقال في ذلك الوقت اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله ﷺ، والحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم، وأخرجه مسلم في المغازي.

حَدَّثَنَا وفي نسخة: (حَدَّثَنِي) بالافراد (مَخْلَدُ) بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما (ابْنُ مَالِكٍ) أَبُو جَعْفَرِ الْحَمَالِ النِّسَابُورِيُّ أصله رازي وهو من أفرادهِ، ووهم الحاكم حيث قَالَ روى عنه مسلم لأنّ أحداً لم يذكره في رجاله قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) أي: ابن أبان (الأمويُّ) بضم الهمزة، وفتح الميم قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) هو ابن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا) بتشديد الميم (وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ) أي: جرحوه حتى خرج منه الدم، وحديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بمعنى الحديث الذي قبله وأورده من وجهين عن ابن جريج، ووقع هنا قبل حديث سهل بن سعد وبعده ولعله قدم وأخر، ثم إن حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كحديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من مراسيل الصحابة فإنهما لم يشهدا الواقعة فكأنهما حكياها عمّن شهدا أو سمعاها من النَّبِيِّ ﷺ بعد ذلك، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

## 26 - باب

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) هكذا في كثير من النسخ بدون لفظة باب وفي بعضها

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَا دُووِي، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيَّ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمَجْنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ».

زيادة لفظة باب وهو كالفصل لما قبله.

(حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني، (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) بالمهملة والزاي هو سلمة بن دينار، (أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (وَهُوَ يُسْأَلُ) على البناء للمفعول جملة حالية.

(عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَّا) بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح ويكثر قبل القسم.

(وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَا دُووِي) على البناء للمفعول من المداواة.

(قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيَّ) ابنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمَجْنِّ) بكسر الميم هو الترس. (فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ) بنت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ) فعل لازم.

(وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ الْبَيْضَةُ) بفتح الموحدة الخوذة، (عَلَى رَأْسِهِ)، وقد أوضح سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم فيما أَخْرَجَهُ الطبراني من طريقه سبب مجيء فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلى أحد، ولفظه لما كان يوم أحد وانصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ يُعْنَهُنَّ وكانت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيمن خرجت، فلما لقيت النَّبِيَّ ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم فلما رأت ذلك أخذت شيئاً من حصير فأحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم، وله من طريق زهير ابن مُحَمَّدٍ عن أبي حازم فأحرقت حصيراً حتى صارت رماداً فأخذ من ذلك الرماد فوضعت فيه حتى رقأ الدم، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ: يَوْمَئِذٍ اشْتَدَّ

4076 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

غضب الله على قوم دموا وجه رسوله ثم مكث ساعة ثم قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، وقال ابن عائد: أخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر أن الذي رمى رسول الله ﷺ بأحد فجرحه في وجهه قال: خذها مني وأنا ابن قمئة فقال أقمأك الله (1) قال فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنمه فوافاها على ذروة جبل فدخل فيها فشدّ عليه تيسها فنتحه نطحة أرداه من شاهق الجبل فتقطع، وفي الحديث: جواز التداوي وأنه لا يقدر في التوكل لأنه ﷺ تداوى مع قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ إِلَٰهِي الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: 58].

وفيه: أن الأنبياء قد يبتلون ويصابون ببعض العوارض الدنيوية من الأمراض والأسقام والآلام والجراحات ليعظم لهم بذلك الأجر وتزداد درجاتهم رفعة ولتعرف أممهم ذلك فيتأسوا في الصبر على المكاره وليعلموا أنهم من البشر تصيبهم محن الدنيا وما يطرأ على الأجسام، ويتيقنوا أنهم مخلوقون فلا يفتنوا بما يظهر على أيديهم من المعجزات وخوارق العادات، وفيه استحباب لبس البيضة ونحوها من أسباب التحصن في الحرب وأنه لا يقدر في التوكل. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أخرجه البخاري في الطب أيضاً، وأخرجه مسلم في المغازي.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) أي: ابن بحر أبو حفص البصريّ الصيرفي روى عنه مسلم أيضاً قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل قال: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ) عبد الملك بن عبد العزيز، (عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه (قَالَ): «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ»، وَ(اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ويروى أدمى من باب الإفعال، وهذا طريق آخر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور آنفاً.

(1) يقال أقمأه أي: صغره وحقره وذلك.

## 27 - باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: 172]

## 27 - باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: 172]

(باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾) أي: سبب نزول هذه الآية وأنها تتعلق بأحد والآية في أواخر سورة آل عمران، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [آل عمران: 172] صفة للمؤمنين فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: 171] أو نصب على المدح أو مبتدأ خبره ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 172] بجملته ومن للبيان، والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لأنَّ المستجيبين كلهم محسنون متقون.

قَالَ ابن إِسْحَاق: كان أحد يوم السبت للنصف من شوال فلما كان الغد يوم الأحد سادس عشر شوال أَدْن مؤدَّن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الناس بطلب العدو وأن لا يخرج معنا إِلَّا من حضر بالأمس واستأذنه جابر بن عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الخروج معه فأذن له وإنما خرج مرهبًا للعدو وليظنوا أَنَّ الذي أصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم فلما بلغ حمراء الأسد<sup>(1)</sup> وهي على ثمانية

(1) واعلم أن الغزوة الحادية عشرة غزوة حمراء الأسد بإضافة حمراء إلى الأسد موضع على ثمانية أميال من المدينة على يسار الطريق إذا أردت ذا الحليفة، وسببها أنه بلغه أن أبا سفيان قال لا محمدًا قتلتم ولا الكواعب أردقتم بثما صنعتم وقد بقي منها رؤوس كمعون لكم فارجعوا نستأصل من بقي فقال صفوان بن أمية لا تفعلوا فإن القوم قد حزبوا وأخاف أن يجتمع عليكم من تخلف من الخزرج فارجعوا والدولة لكم فركب المصطفى ﷺ وكانت صبيحة أحد خرج المصطفى ﷺ يطلب العدو بالأمس ونادى منادٍ لا يخرج معنا إلا من حضر يومنا بالأمس وأذن لجابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام فخرج وكان تخلف عن أحد وكان بأسيد بن حضير جراحات يريد أن يداويها، فلما سمع النداء قال: سمعًا وطاعة لله ورسوله ترك مداواته وخرج، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم وصلى الصبح وركب فرسه وعليه الدرع والمغفر وما يرى منه إلا عيناه وسار حتى عسكر بحمراء الأسد ودفع لواءه وهو معقود إلى علي أو إلى أبي بكر رضي الله عنه إظهارًا للقوة وإرهابًا للعدو فأقام بها ثلاثًا، وكان يوقد كل ليلة خمسمائة نار حتى ترى عن البعد، وذهب صوت معسكرهم ونيرانهم في كل وجه وغاب خمسًا ثم رجع إلى المدينة يوم الجمعة وظفر في مخرجه بمعاوية بن المغيرة بن العاص فأمر بضرب عنقه صبرًا وبأبي عبيدة الجمحي وكان أسره ببدر فمنَّ عليه فجاء مع المشركين فقالوا يا محمد الفداء فقال: لا تمسح عارضيك تقول خدعت =

4077 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 172]، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، .....

أميال من المدينة لقيه معبد بن أبي معبد الخزاعي فيما حدثني به عبد الله بن أبي بكر فعزاه بمصاب أصحابه، أنه لقي أبا سفيان ومن معه وهم بالروحاء موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة (قاموس) وقد تلوموا في أنفسهم وقالوا: أصبنا حد أصحاب محمد وأشرفهم وإنصرفنا قبل أن نستأصلهم وهموا بالعود إلى المدينة فأخبرهم معبد أن محمداً ﷺ قد خرج في طلبكم في جمع لم أر مثله ممن خلف عنه بالمدينة قال: فثناهم ذلك عن رأيهم وألقى الله الرعب في قلوبهم فرجعوا إلى مكة فنزلت الآية، وعند عبد بن حميد من مرسل عكرمة نحو هذا.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدٌ) هو ابن سلام وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ أَرَاهُ ابْنَ سَلَامٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمِ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيِّ الضَّرِيرِ، (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةَ بِنِ الزَّيْبِرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 172]، قَالَتْ لِعُرْوَةَ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ تَقْدِيرِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ أَوْ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. (يَا ابْنَ أُخْتِي) وذلك أن عُرْوَةَ كَانَ ابْنُ أَسْمَاءَ أُخْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَالزَّيْبِرُ كَانَ أَبَاهُ.

محمد مرتين وضرب عنقه ومر به هناك معبد بن أبي معبد الخزاعي وكانت خزاعة مسلمهم وكافرهم عيبة نصح رسول الله ﷺ، وكان معبد مشركاً يومئذ فقال عز علينا ما أصابك في أصحابك ولوددنا أن الله عافاك فيهم وتوجه خلفي أبا سفيان ومن معه بالروحاء وقد أجمعوا الرجعة على المسلمين فقال ما وراءك قال محمد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط يتحرقون عليكم تحرقاً اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم وندموا وبهم من الحيف عليكم ما لم أر مثله قالوا: لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم قال: فإني أنهاركم فما أرى أن ترحل حتى ترى نواصي الخيل فثنى ذلك أبا سفيان عن الرجعة وعاد. من الفتوحات السبائية للمناوي.

كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ» فَأَنْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ.

(كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ) عطف على أبوك، روي<sup>(1)</sup> أن منهم أبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا وعمَّار بن ياسر وطلحة وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وحذيفة وابن مسعود رضي الله عنهم أخرجهم الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الأولين، وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود، وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها في حديث الباب الزبير رضي الله عنهم.

وَقَالَ ابن جرير: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بن سعد حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي عَمِي حَدَّثَنِي أَبِي عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَذَفَ فِي قَلْبِ أَبِي سُفْيَانَ الرعب، وكانت وقعة أحد في شوال وكان التجار يقدمون المدينة في ذي القعدة فينزلون ببدر الصغرى في كل سنة مرة، وأنهم قدموا بعد وقعة أحد وكان أصاب المؤمنين القرع واشتكوا ذلك إلى النبي ﷺ واشتد عليهم الذي أصابهم، وأن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ندب الناس لينطلقوا معه ويتبعوا ما كانوا متبعين، وَقَالَ: «إِنَّمَا تَرْتَحِلُونَ الْآنَ فَتَأْتُونَ الْحَجَّ وَلَا تَقْدِرُونَ عَلَى مِثْلِهَا حَتَّى عَامَ مَقْبَلٍ»، فجاء الشيطان فخوَّف أولياءه فقال إِنَّ النَّاسَ قد جمعوا لكم فأبى الناس أن يتبعوه فقال إني ذاهب وإن لم يتبعني أحد فانتدب معه أَبُو بكر رضي الله عنه وذكر من ذكر أَنفًا وفيهم زيادة أَبُو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلاً فَسَارُوا فِي طلب أبي سُفْيَانَ فطلبوه حَتَّى بَلَّغُوا الصَّفْرَاءَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: 172].

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وهو من إفراده.

(1) وروي أبوان بلفظ التشية فأبو بكر عطف على الزبير رضي الله عنهما وأطلق الأب على أبي بكر وهو جده مجازًا لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصابه يوم أُحُدٍ فانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال: «من يذهب في إثرهم» فانتدب يقال: ندبه لأمرٍ فانتدب أي: دعا له فأجاب منهم سبعون رجلاً قال: قال فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهما.

## 28 - بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ،

«مِنْهُمْ حَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ»

4078 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،

## 28 - بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ،

«مِنْهُمْ حَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ»

(بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنْهُمْ حَمْرَةُ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ

النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أما حمزة رضي الله عنه فقد تقدم في باب مفرد.

وأما اليمان بفتح المثناة التحتية وتخفيف الميم وآخره نون مكسورة فهو والد حذيفة رضي الله عنه واسمه حسل بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية وآخره لام وقد تقدم في آخر باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ﴾.

وأما أنس بن النضر بسكون الضاد المعجم فهو عم أنس بن مالك رضي الله عنهما وقد تقدم في أوائل الغزوة، وقد وقع لأبي ذر عن شيوخه وكذا عند النسفي والنضر بن أنس بتقديم النضر وهو خطأ والصواب ما وقع عند الباقيين أنس بن النضر بتقديم أنس، وأما النضر بن أنس فهو ولده وكان إذ ذاك صغيراً وعاش بعد ذلك زماناً.

وأما مصعب بن عمير رضي الله عنه فهو مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف وقد تقدم ذكره أيضاً وقد تقدم في أول هذه الأبواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمرو والد جابر رضي الله عنهما، ومن المشهورين عبد الله بن جبير أمير الرماة، وسعد بن الربيع، ومالك بن سنان والد أبي سعيد، وأوس بن ثابت أخو حسان، وحنظلة بن أبي عامر المعروف بغسيل الملائكة، وخارجة بن زيد ابن أبي زهير صهر أبي بكر الصديق، وعمرو بن الجموح رضي الله عنهم، ولكل واحد من هؤلاء قصة مشهورة عند أهل المغازي.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) أَي: ابْنُ بَحْرِ أَبُو حَفْصِ

الْبَصْرِيِّ الصِّرْفِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعَاذُ) بضم الميم (ابْنُ هِشَامٍ) أَي: ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدِّسْتَوَائِيِّ الْبَصْرِيِّ سَكَنَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ، (قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي) هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ: «قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ،

واسمه سنبر قال عمرو بن علي مات سنة ثلاث وخمسين ومائة (عَنْ قَتَادَةَ) أَنَّهُ (قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ) بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالرَّاءِ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ، وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ أَعَزَّ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالزَّايِ، وَانْتِصَابِهِ إِمَّا عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ أَوْ بَدَلٌ أَوْ عَطْفٌ، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَجَازَ حَذْفُ حَرْفِ الْعَطْفِ كَمَا فِي التَّحِيَّاتِ الْمُبَارَكَاتِ.

(يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ) وَمطابقه الحديث للترجمة تؤخذ من معناه (قَالَ قَتَادَةَ) هُوَ مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ، وَأَرَادَ قَتَادَةُ بِذَلِكَ اعْتِضَادَ كَلَامِهِ الْأَوَّلِ وَالِاسْتِدْلَالَ عَلَى صِحَّتِهِ.

(وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ) أَي: مِنَ الْأَنْصَارِ (يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ)، وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِالذِّكْرِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ هُنَا، وَظَاهِرُهُ أَنَّ الْجَمِيعَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ كَذَلِكَ إِلَّا الْقَلِيلَ وَهُمْ حِمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، وَشِمَاسُ بْنُ عَثْمَانَ، وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، وَهَؤُلَاءِ ذَكَرَهُمْ ابْنُ إِسْحَاقٍ فَقَدْ سَرَدَ أَسْمَاءَ مَنْ اسْتَشْهَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِأَحَدٍ فَبَلَغُوا خَمْسَةَ وَسِتِينَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَهُمْ مِنْ ذَكَرُوا أَنْفَاءً.

وروى ابن مندة من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قتل من الأنصار يومئذ أربعة وستون ومن المهاجرون ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه، وقد ذكر موسى بن عقبة سعدا مولى حاطب، ولعل السادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس فقد عدّه الْوَأَقِيدِيّ مِنْهُمْ وَعَدَّ ابْنُ سَعْدٍ مَنْ اسْتَشْهَدَ بِأَحَدٍ مِنْ غَيْرِ الْأَنْصَارِ الْحَارِثُ بْنُ عَقْبَةَ ابْنَ قَابُوسِ الْمَزْنِيِّ وَعَمَهُ وَهَبُ بْنُ قَابُوسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِي الْهَبِيبِ بِمُوحَدَّتَيْنِ مُصَغَّرًا مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ وَمَالِكًا وَالنَّعْمَانَ بْنَ خَلْفِ بْنِ عَوْنِ الْأَسْلَمِيِّينَ قَالَ: إِنَّهُمَا طَلِيْعَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَتَلَا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَلَعَلَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا مِنْ حُلَفَاءِ الْأَنْصَارِ فَعَدَّوْا مِنْهُمْ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَيَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ،

(وَيَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ) بفتح الميم وضم المهملة وبالنون.

(سَبْعُونَ) أي: قتل يوم بثر معونة سبعون وهي ماء لبني سليم، وهو بين أرض بني عامر وأرض بني سليم.

وذكر الكندي: أن بثر معونة في طريق المصعد من المدينة إلى مكة.

وَقَالَ ابن دحية: هي بثر بين مكة وعُسْفان وأرض هذيل، وجزم ابن التين بأنها على أربع مراحل من المدينة.

وَقَالَ ابن إِسْحَاق: أقام رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يعني بعد أحد بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ثم بعث أصحاب بثر معونة في صفر على رأس أربعة أشهر من أحد.

وَقَالَ مُوسَى بن عقبة: وكان أمير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن أبي مرثد، وأغرب مكحول حيث قَالَ: إنها كانت بعد الخندق، وسيأتي أنه ﷺ أرسل سبعين رجلاً لحاجته يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من بني سليم رعل وذكوان عند بثر معونة فقتلوهم فدعا ﷺ عليهم شهراً في صلاة الغداة وذلك بدء القنوت، وتلك السبعون جميعهم لم يكونوا من الأنصار بل كان بعضهم من المهاجرين مثل عامر بن فهيرة مولى أبي بكر ونافع بن ورقاء الخزاعي وغيرهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ) أي: قتل يوم اليمامة (سَبْعُونَ)، واليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف، ولما تولى أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخلافة بعد النبي ﷺ أرسل جيشاً إلى قتال مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة وجعل خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أميراً عليهم، وقصته طويلة، وملخصها أن خالدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قرب من مسيلمة وتواجه الفريقان وقعت حرب عظيمة وصبر المسلمون صبراً لم يعهد مثله حتى فتح الله عليهم وولى الكفار الأدبار ودخل أكثرهم الحديقة وأحاط بهم الصحابة ثم دخلوها من حيطانها وأبوابها فقتلوا من فيها من المرتدة من اليمامة حتى خلصوا إلى مسيلمة لعنه الله فتقدم إليه وحشي بن حرب قاتل حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فرماه بحربة فأصابته وخرجت من الجانب الآخر

قَالَ: «وَكَانَ بَثْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ»<sup>(1)</sup>.

4079 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ .....

وسارع إليه أبو دجانة سماك بن حرب فضربه بالسيف فسقط، وكان جملة من قتلوا في الحديفة وفي المعركة قريباً من عشرة آلاف مقاتل، وقيل: أحد وعشرون ألفاً، وقيل من المسلمين ستمائة وقيل خمسمائة واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وفيهم من الصحابة سبعون رجلاً، ويقال كان عمر مسيلمة يوم قتل مائة وأربعين سنة.

(قَالَ: وَكَانَ بَثْرُ مَعُونَةَ) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ وَيُرْوَى: (عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ) كَذَا هُوَ بِالْوَاوِ وَهِيَ زَائِدَةٌ لِأَنَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ هُوَ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ، وَوَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ فِي عِدَّةٍ مِنْ قَتْلِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَادَ وَيَوْمَ مَوْتَةِ سَبْعُونَ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذَرِ أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةُ خَطَأٌ، ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ فَذَكَرَ بِدَلِّ يَوْمَ مَوْتَةِ يَوْمِ جَيْشِ أَبِي عُبَيْدٍ وَهِيَ وَقَعَةٌ بِالْعِرَاقِ كَانَتْ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ

(1) قال الحافظ: ظاهره أن الجميع من الأنصار وهو كذلك إلا القليل، ثم بسط الحافظ الاختلاف في عددهم، وقال الزرقاني على المواهب: روى سعيد بن منصور من مرسل أبي الضحى قتل يوم أحد سبعون أربعة من المهاجرين وسائرهم من الأنصار، وبهذا جزم ابن إسحاق، وأخرج ابن حبان والحاكم عن أبي بن كعب قال: أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة، وذكر المحب الطبري عن الشافعي أنهم اثنان وسبعون، وعن مالك خمسة وسبعون من الأنصار خاصة أحد وسبعون، وسرد أبو الفتح اليعمرى أسماءهم فبلغوا ستة وتسعين، من المهاجرين أحد عشر، وسائرهم من الأنصار، قال اليعمرى: ومن الناس من يجعل السبعين من الأنصار خاصة وبه جزم ابن سعد، انتهى مختصراً.

يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعَسَّلُوا.

4080 - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْنِي، وَأَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِيهِ - أَوْ: مَا تَبْكِيهِ - .....

يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» أَي: أَيُّهُمْ أَعْلَمُ.

(فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ) وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ فَكَانَ يَقُولُ انظُرُوا لِأَكْثَرِ هَؤُلَاءِ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ فَاجْعَلُوهُ أَمَامَ أَصْحَابِهِ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ مَمَّنَ دَفَنَ جَمِيعًا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَخَالَه حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ: أَنَّهُ أَمَرَ بِدَفْنِ عَمْرُو بْنِ الْجَمُوحِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو وَالِدِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعَسَّلُوا) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ فِي بَابِ مَنْ يَقْدَمُ فِي اللَّحْدِ وَمَضَى الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ.

ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد.

(وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ) بفتح الواو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وهذا تعليق وصله الإسماعيلي حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ بِسَنَدِهِ، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ) ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْنِي، وَأَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي) بِحَذْفِ نُونِ الْجَمْعِ عَلَى لُغَةٍ، وَيُرْوَى: يَنْهَوْنِي (وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ) أَي: جَابِرًا يَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ لَا يَنْهَانِي.

(وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَبْكِيهِ) خَطَابُ بَصِيغَةَ الْمَذْكَرِ كَذَا هُنَا وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ نَهَى لَجَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبِهِ صَرَحَ الْكِرْمَانِيُّ.

(أَوْ: مَا تَبْكِيهِ) شَكَّ مِنَ الرَّوَايِ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: كَلِمَةٌ مَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ يَعْنِي لِمَ

تَبْكِيهِ فَلْيَتَأَمَّلْ.

مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رُفِعَ.

4081 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - أَرَى - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ظاهره أن النهي لجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وليس كذلك وإنما هو نهى لفاطمة بنت عمرو عمه جابر، وقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ من طريق غندر عن شُعْبَةَ بلفظ قتل أبي فذكر الحديث إلى أن قَالَ وَجَعَلَتْ فاطمة بنت عمر وعمتي تبكيه، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لا تبكيه»، وكذا تقدم عند المصنف في الجنائز نحو هذا من طريق ابن عُيَيْنَةَ عن ابن المنكدر.

وتعقبه الْعَيْنِيُّ: بأن الذي تقدم عند المصنف في الجنائز ليس كذلك لأن لفظه هناك فذهبت أريد أن أكشف عنه فنهاني قومي، ثم ذهبت أكشف عنه فنهاني قومي فأمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا بنت عمرو أو أخت عمرو قَالَ فلم تبكي أو لا تبكي الحديث. وكيف يترك صريح النهي لجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويقال النهي هنا لفاطمة بنت عمرو وليس لها ذكر هنا قَالَ وهذا تصرف عجيب، وإن كان أصل الحديث واحداً فلا يمنع أن يكون النهي هنا لجابر وهناك لفاطمة، وعن هذا قَالَ الْكِرْمَانِيُّ ومرّ الحديث في باب ما يكره من النياحة لكن ثمة روي أنه ﷺ قَالَ لعمرة عَبْدِ اللَّهِ: «لم تبكي» أو «لا تبكي» وههنا قاله لجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رُفِعَ) ومطابقة الحديث للترجمة

ظاهرة فإن والد جابر وهو عَبْدُ اللَّهِ ممن قتل بأحد.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حَدَّثَنِي بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَبُو

أُسَامَةَ) هو حماد بن أسامة، (عَنْ بُرَيْدِ) بضم الموحدة (ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ) بضم الموحدة اسمه عامر وقيل غير ذلك وقد مرّ غير مرة.

(عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى) عَبْدُ اللَّهِ بن قيس الأشعري (رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ - أَرَى - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) كذا في الأصول أرى وهو بضم الهمزة بمعنى أظن.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: والقائل ذلك هو الْبُخَارِيُّ كأنه شك هل سمع من

شيخه صيغة الرفع أم لا، وقد كرّر هذه العبارة في علامات النبوة وفي التعبير

قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، .....

وغيرهما، وأُخْرِجَهُ مُسْلِمٌ وأبو يعلى عن أبي كريب شيخ البُخَارِيِّ فلم يترددوا فيه.  
وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَائِلُهُ شَيْخُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ.

(قَالَ: رَأَيْتُ)، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: أَرَيْتَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: سَيْفِي، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْغَزْوَةِ أَنَّهُ ذُو الْفَقَارِ وَعِنْدَ أَبِي الْأَسْوَدِ فِي الْمَغَازِي عَنْ عُرْوَةَ رَأَيْتَ سَيْفِي ذَا الْفَقَارِ قَدْ انْقَصَمَ مِنْ عِنْدَ حَبْتِهِ، وَكَذَا عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ.

(فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ)، وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَأَرَيْتَ فِي ذَبَابِ سَيْفِي ثَلَمًا، وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ: كَانَ الَّذِي رَأَى بِسَيْفِهِ مَا أَصَابَ وَجْهَهُ، وَعِنْدَ ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «وَأَمَّا الثَّلَمُ، فِي السَّيْفِ فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَقْتُلُ».

(ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا) بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ وَالْقَافِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ: بَقْرًا تَذْبَحُ، وَكَذَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ أَبِي يَعْلَى.

(وَاللَّهُ خَيْرٌ) كَذَا بِالرَّفْعِ فِيهِمَا عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ، وَفِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ وَثَوَابُ اللَّهِ خَيْرًا وَصَنَعَ اللَّهُ بِالْمَقْتُولِينَ خَيْرَ لِهِمْ مِنْ بَقَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَقَالَ السَّهَيْلِيُّ مَعْنَاهُ رَأَيْتَ بَقْرًا تَنْحَرُ وَاللَّهُ عِنْدَهُ خَيْرٌ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنِّي رَأَيْتُ وَاللَّهُ خَيْرًا، رَأَيْتَ بَقْرًا وَهِيَ أَوْضَحُ وَالْوَاوُ لِلْقَسَمِ وَاللَّهُ بِالْجَرِّ وَخَيْرًا مَفْعُولٌ رَأَيْتَ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: جَاءَ فِي رِوَايَةِ رَأَيْتَ بَقْرًا تَنْحَرُ، وَبِهَذِهِ الزِّيَادَةِ يَتِمُّ تَأْوِيلُ الرُّوْيَا إِذْ نَحَرَ الْبَقْرُ هُوَ قَتْلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِأَحَدٍ، وَقَالَ السَّهَيْلِيُّ: الْبَقْرُ فِي التَّعْبِيرِ بِمَعْنَى رِجَالٍ مَتَسَلِّحِينَ يَتَنَاطَحُونَ.

وتعقبه الحافظ العسقلاني: بأنه قد رأى الملك بمصر البقر وأولها يوسف عليه الصلاة والسلام بالسنين، وقد وقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما

فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ.

4082 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حَبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضَعَبٌ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةَ، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ حَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ حَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ» أَوْ قَالَ: «الْقُفَا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ» .....

ومرسل عُرْوَةَ فأولت البقر الذي رأيت بقراً يكون فينا قال فكان ذلك من أصيب من المسلمين انتهى ، وقوله بقراً يكون فينا هو بسكون القاف وهو شق البطن ، وهذا أحد وجوه التعبير وهو أن يشتق من الأمر معنى يناسب ، ويمكن أن يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التأويل وهو التصحيف فإن لفظ بقر مثل لفظ نفر بالنون والفاء خطأ ، وعند ابن سعد من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الحديث ورأيت بقراً منحرة وَقَالَ فِيهِ : فأولت أن الدرع المدينة والبقر نفر هكذا فيه بنون وفاء وهو يؤيد الاحتمال المذكور وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ) ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، وقد أخرجَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْطَعًا في غير موضع من المغازي وعلامات النبوة والتعبير.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ) قَالَ : (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قَالَ : (حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ) هو سليمان بن مهران ، (عَنْ شَقِيقٍ) هو ابن سلمة ، (عَنْ حَبَابِ) بتشديد الموحدة الأولى هو ابن الأرت بتشديد المثناة الفوقية (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ) شك من الراوي.

(لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضَعَبٌ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةَ، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ حَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ) ويروى وإذا غطينا بها رجليه (حَرَجَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ» أَوْ قَالَ) شك من الراوي : («الْقُفَا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ»

وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا.

## 29 - بَابُ أَحَدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

قَالَ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

4083 - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ،

وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا) بضم الدال المهملة وكسرها أي: يجتنيها، وقد مضى الحديث بهذا السند والتمن في أوائل باب غزوة أحد مع الكلام عليه، ومثل هذا يطلق عليه حقيقة التكرار.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ فمنا من مضى إلى آخره.

## 29 - بَابُ أَحَدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

(بَابُ أَحَدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ) وفي بعض النسخ: باب جيل أحد يحبنا ونحبه، قَالَ السهيلي: سُمِّيَ أَحَدًا لِتَوَحُّدِهِ وَانْقِطَاعِهِ عَنْ جِبَالٍ أُخْرَى هُنَاكَ أَوْ لِمَا وَقَعَ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ نَصْرِ التَّوْحِيدِ.

(قَالَ عَبَّاسٌ) بِالْمَوْحَدَةِ الْمَشْدُودَةِ وَآخِرُهُ مَهْمَلَةٌ كَأَوْلِهِ (ابْنُ سَهْلٍ) السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدِينِيُّ، (عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ) اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقِيلَ: الْمَنْذَرُ وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ عَمُّ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وَهَذَا تَعْلِيقٌ قَالَ صَاحِبُ التَّلْوِيحِ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُسْنَدًا فِي كِتَابِ الْحَجِّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو وَبِئْسَ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بِهِ.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ يُحِبُّنَا وَإِنَّمَا لَفْظُهُ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ أَخْرَجَهُ فِي أَوَاخِرِ الْحَجِّ فِي بَابِ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ، وَإِنَّمَا هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ وَصَلَهُ الْبَزَارِيُّ فِي الزَّكَاةِ مَطْوَلًا وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحٌ مَا فِيهِ هُنَاكَ إِلَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَحَدٍ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ) أَي: ابْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيِّ الْجَهْضَمِيِّ بفتح الجيم المعجمة الأزدي البصري وهو شيخ مسلم أيضًا (قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي) هُوَ عَلِيُّ ابْنُ نَصْرِ، (عَنْ قُرَّةَ) بضم القاف وتشديد الراء (ابْنِ خَالِدٍ) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ السَّدُوسِيُّ

عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

4084 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ

الْبَصْرِيِّ، (عَنْ قَتَادَةَ) أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ») يظهر من الرواية التي بعدها أنه ﷺ قَالَ ذَلِكَ لَمَّا رَأَى فِي حَالِ رَجُوعِهِ مِنَ الْحَجِّ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي حَمِيدٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ تَبُوكَ وَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ هَذِهِ طَابَةٌ فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، وَكَأَنَّهُ ﷺ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِكَ الْقَوْلُ، وَلِلْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ أَقْوَالٌ:

أحدها: أنه على حذف مضاف والتقدير أهل أحد والمراد بهم الأنصار لأنهم جيرانه.

ثانيها: أنه قال ذلك للمسرة إذ قدم من سفر وقرب من أهله ولقائهم.

ثالثها: أن الحب من الجانبين على حقيقته وظاهره لكون أحد من جبال الجنة كما ثبت في حديث أبي عبيس بن حمير مرفوعًا جبل أحد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة أخرجه أحمد، ولا مانع في جانب الجبل من إمكان المحبة منه بأن يخلقها الله فيه كما جاز التسييح منه والله على كل شيء قدير.

وقال السهيلي: كان ﷺ يحب الفأل الحسن والاسم الحسن ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأحديّة قَالَ وَمَع كُونِهِ مُشْتَقًّا مِنَ الْأَحْدِيَةِ فَحَرَكَاتِ حُرُوفِهِ الرِّفْعِ وَذَلِكَ يَشْعُرُ بَارْتِفَاعِ دِينِ الْأَحْدِيَةِ وَعَلَوِهِ فَتَعَلَّقَ الْحُبَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ لَفْظًا وَمَعْنَى فَخَصَّ مِنْ بَيْنِ الْجِبَالِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وقد تقدم شيء من الكلام على قوله يحبنا ونحبه في باب من غزا بصبي للخدمة من كتاب الجهاد.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أخرجه مسلم أيضًا في المناسك.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ (حَرَّمَ

مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

4085 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

مَكَّةَ وَإِنِّي) أُحْرِمُ وَيُرْوَى: (حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) أَي: الْمَدِينَةَ، وَاللَّابَةَ بِتَخْفِيفِ الْمَوْحِدَةِ الْحَرَّةِ، وَالْحَدِيثُ قَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الْجِهَادِ وَفِي بَابِ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ بِأَتَمِّ مِنْهُ وَمَضَى الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ .  
ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ، وَيُرْوَى: حَدَّثَنَا (عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ قَالَ: وَيُرْوَى: (حَدَّثَنَا): أَخْبَرَنَا (اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ) مِنَ الزِّيَادَةِ (ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ) ضِدَّ الْعَدُوِّ، (عَنْ أَبِي الْخَيْرِ) هُوَ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزْنِي الْمِصْرِي، (عَنْ عُقْبَةَ) بَضْمِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْقَافِ ابْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ) شَكَّ مِنَ الرَّاوي.

(وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي أَوَّلِ بَابِ غَزْوَةِ أُحُدٍ وَمَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ مُسْتَوْفَى .

ومطابقته للترجمة من حيث إن فيه ذكر أحد.

**تتميم:**

قد جرى مني الوعد بذكر قصة غزوة أحد مفصلة على ما ظفرت به من الروايات مختصرة بحذف الأسانيد فهذا أو ان ذكرها فأقول طالبًا من الله تعالى التوفيق لذلك، ذكر أهل السير أن غزوة أحد هي الغزوة العاشرة من غزوات

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأحد بضمّتين كما عرفت جبل أحمر بينه وبين المدينة أقل من فرسخ وهو اسم مرتجل سمّي به لتوحده وانقطاعه عن أي جبل هناك، وبه قبر هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما روي أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مَرَّ بِهِ حَاجِينَ أَوْ مَعْتَمِرِينَ فَمَاتَ بِهِ وَالْعَهْدَةُ عَلَى الرَّائِي، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ أَحَدٍ أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ اللَّهُ كَقَارَ قَرِيشَ بِبَدْرٍ وَرَجَعَ أَبُو سُفْيَانَ بِالْعَيْرِ أَوْقَفَهَا بَدَارَ النَّدْوَةِ فَلَمْ يَفْرَقْهَا وَطَابَتْ أَنْفُسُ أَشْرَافِهِمْ أَنْ يَجْهَرُوا بِهَا جَيْشًا لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ نَحْوَ خَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ فَمَشَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ وَعَكْرَمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةٍ فِي قَوْمٍ مِمَّنْ أُصِيبَ آبَاؤُهُمْ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَأَهْلُهُمْ وَكَلَّمُوا أَبَا سُفْيَانَ وَمَنْ لَهْ فِي تِلْكَ الْعَيْرِ تِجَارَةً وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا وَتَرَكَمُ وَقَتْلَ خِيَارِكُمْ فَأَعَيْنُونَا بِالْمَالِ عَلَى حَرْبِهِ لَعَلَّنَا نَدْرُكَ ثَارُنَا فَأَجَابُوا وَبَعَثُوا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ وَأَبَا غُرَةَ الَّذِي مَنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَطْلَقَهُ لِاسْتِنْفَارِ الْعَرَبِ لِحَرْبِهِ وَاجْتَمَعَتْ قَرِيشٌ وَمَنْ أَطَاعَهَا مِنَ الْقَبَائِلِ وَمَنْ تَبِعَهَا مِنْ كِنَانَةَ وَأَهْلِ تَهَامَةَ وَغَيْرِهِمْ وَرَأْسَ فِيهِمْ أَبُو سُفْيَانَ لِمَوْتِ أَكْبَارِهِمْ وَكَتَبَ الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْبِرُهُ بِذَلِكَ فَخَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ قَائِدًا لِلنَّاسِ بِهَنْدِ بِنْتِ عَتَبَةَ وَكَذَا خَرَجَ جَمْعُ قَرِيشٍ بِنِسَائِهِمْ مَعَهُمُ الدَّفُوفُ يَبْكِينَ قَتْلَى بَدْرٍ وَهَمَّتْ هِنْدُ وَهَمَّ بِالْأَبْوَاءِ بِنْبِشَ قَبْرِ أَمْنَةَ أَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَرِيشٌ لَا يَفْتَحُ هَذَا الْبَابَ إِذَنْ تُنْبِشَ مَوْتَانَا، وَقَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ لِفُتُوهِمْ وَحَشِي إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ عَمِّ مُحَمَّدٍ بَعَمِّي طَعِيمَةٌ فَأَنْتَ عَتِيقٌ وَكَانَتْ هِنْدٌ إِذَا رَأَتْهُ تَقُولُ أَيُّهَا اسْتَشْفِ، فَأَقْبَلُوا حَتَّى نَزَلُوا بِالْعَرْمُضِ فَسَرَحُوا خَيْلَهُمْ فِي الزَّرْعِ فَتَرَكَوهُ لَيْسَ بِهِ خَضْرَاءٌ ثُمَّ نَزَلُوا بِعَيْنِينَ ثَنْيَةَ عَيْنِ جَبَلِ بَيْطُنِ السَّبْحَةِ مُقَابِلَ الْمَدِينَةِ .

فلما سمع بهم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ وَاللَّهِ خَيْرًا رَأَيْتُ بَقْرًا تَذْبَحُ وَفِي ذَبَابٍ سَيْفِي ثَلَمًا فَأَمَّا الْبَقْرُ فَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي يَقْتُلُونَ وَأَمَّا الثَّلْمُ فَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَقْتُلُ، وَرَأَيْتُ أَنِّي أَدْخَلْتُ يَدِي فِي دَرَعِ حَصِينَةٍ فَأَوَّلَتْهَا الْمَدِينَةَ فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَقِيمُوا بِهَا وَتَدْعُوهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا، فَإِنْ أَقَامُوا أَقَامُوا بِشَرِّ مَقَامٍ وَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا قَاتَلْنَاهُمْ فِي الْأَزْقَةِ فَنَحْنُ أَعْلَمُ بِهَا مِنْهُمْ، وَرَمَاهُمُ الصَّبِيَّانُ وَالنِّسَاءُ بِالْحِجَارَةِ مِنَ الْحَصُونِ».

وكان يكره الخروج فقال رجل من المسلمين منهم حمزة وسعد بن عبادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أُخْرِجَ بِنَا إِلَى أَعْدَائِنَا لَا يَرُونَ أَنَا جَبِيَّتًا .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَا تَخْرُجْ فَإِنَّا مَا خَرَجْنَا مِنْهَا إِلَى عَدُوِّ قَطِّ إِلَّا أَصَابَ مِنَّا وَلَا دَخَلَهَا عَلَيْنَا إِلَّا أَصَابْنَا ، وَلَمْ يَزَلْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحَبِّ الْخُرُوجِ حَتَّى دَخَلَ فَلَبَسَ لِأُمَّتِهِ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ وَوَعِظَهُمْ وَأَمَرَهُمْ بِالْجِدِّ وَالْاجْتِهَادِ ، وَحَزَمَ وَسَطَهُ بِمَنْطِقَةٍ فِي حِمَائِلِ السَّيْفِ وَاعْتَمَّ وَتَقَلَّدَ السَّيْفَ وَخَرَجَ ، وَنَدِمَ النَّاسُ وَقَالُوا اسْتَكْرَهْنَا وَلَمْ يَكُنْ لَنَا ذَلِكَ فَإِنْ شِئْتَ فَاقْعُدْ ، فَقَالَ دَعَوْتُمْ إِلَى هَذَا فَأَبَيْتُمْ مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يِقَاتِلَ ثُمَّ رَكِبَ فَرَسَهُ وَتَقَلَّدَ التَّرْسَ وَأَخَذَ قَنَازَةً بِيَدِهِ وَخَرَجَ فِي نَحْوِ أَلْفٍ حَتَّى عَسَكَرَ بِالسَّبْحِيِّنَ وَهُمَا أَطْمَانُ فَبَاتَ فِيهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ صَلَّى الصُّبْحَ وَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَأُحُدٍ تَحْرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَنْكُثُ النَّاسَ وَقَالَ أَطَاعَ الْوَلَدَانَ وَعَصَانِي مَا نَدْرِي عِلَامَ نَقْتَلُ أَنْفُسَنَا فَرَجَعَ مِنْ تَبَعِهِ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ .

وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَلَكَ فِي حَرَّةِ بَنِي حَارِثَةَ فَذَبَّ فَرَسٌ بِذَنْبِهِ فَأَصَابَ كَلَابَ سَيْفِهِ فَاسْتَلَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَحِبُّ الْفَأَالَ وَلَا يَعْتَاF أَي : لَا يَتَطَيَّرُ : « يَا صَاحِبَ السَّيْفِ شَمَّ سَيْفِكَ فَإِنِّي أَرَى السَّيُوفَ سَتَسَلُّ الْيَوْمَ » ، ثُمَّ قَالَ : « مَنْ يَخْرُجُ بِنَا عَلَى الْقَوْمِ مِنْ كَثْبِ أَيِّ قَرَبٍ لَا يَمُرُّ بِنَا عَلَيْهِمْ » ، فَقَالَ أَبُو خَيْشَمَةَ أَنَا فَنَفَذَ بِهِ فِي حَرَّةِ بَنِي حَارِثَةَ حَتَّى نَزَلَ الشَّعْبَ مِنْ أَحَدٍ فَجَعَلَ ظَهْرَهُ وَمَعْسَكَرَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ لَا يِقَاتِلُ أَحَدٌ حَتَّى نَأْمُرَهُ بِالْقِتَالِ وَتَعَبًّا لِلْقِتَالِ وَهُوَ وَسَبْعُمِائَةَ وَأَمَرَ عَلَى الرَّمَاةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ وَهُوَ مَعْلَمٌ بِثِيَابٍ بَيْضٍ وَهُمْ خَمْسُونَ وَقَالَ انْضَحِ الْخَيْلَ هُنَا لَا يَأْتُونَنَا مِنْ خَلْفٍ إِنْ كَانَتْ لَنَا أَوْ عَلَيْنَا فَابْتِثْ مَكَانَكَ لَا نَوْتِيْنَ مِنْ قَبْلِكَ وَظَاهِرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ دَرَعَيْنِ وَدَفَعَ الْوَاءَ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَرَسٌ إِلَّا فَرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَرَسَ أَبِي بَرْدَةَ وَلِوَاءَ الْخَزْرَجِ بِيَدِ الْحَبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَوْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَخَرَجَ السَّعْدَانُ أَمَامَهُ يَعْذَوَانِ دَارِعِينَ وَتَعَبَاتُ قَرِيشٍ وَهُمْ ثَلَاثَةُ أَلْفٍ مَعَهُمْ مِائَتَا فَرَسٍ قَدْ جَنَّبُوهَا فَجَعَلُوا عَلَى مَيْمَنَةِ الْخَيْلِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَمَيْسَرَتَهَا

عكرمة بن أبي جهل وعلى القلب صفوان بن أمية أو عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن أبي ربيعة وَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِأَصْحَابِ اللّٰوَاءِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ يَحْرَضُهُمْ إِنَّكُمْ قَدْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَأَصَابْنَا مَا رَأَيْتُمْ وَإِنَّمَا يُؤْتِي النَّاسَ مِنْ قَبْلِ رَايَاتِهِمْ فَاقْتُلُوا حَتَّى حَمِيَ الْحَرْبُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَسِيفٌ عِنْدَهُ مِنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ فَمَقَامٌ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنْهُمْ الزَّبِيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمْسَكَهُ حَتَّى قَامَ أَبُو دَجَانَةَ بِفَتْحِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَجِيمِ وَنُونٍ فَقَالَ مَا حَقُّهُ؟ قَالَ أَنْ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْحَنِي قَالَ أَنَا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ الزَّبِيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدْتُ فِي نَفْسِي حِينَ مَنَعَنِي وَأَعْطَاهُ وَأَنَا ابْنُ عَمَتِهِ وَمَنْ قَرِيشٌ فَقُلْتُ لِأَنْظُرَنَّ مَا يَصْنَعُ فَتَبِعَهُ وَكَانَ شَجَاعًا جَدًّا يَحْتَالُ عِنْدَ الْحَرْبِ فَأَخْرَجَ عَصَابَةَ حِمْرَاءَ فَعَصَبَ رَأْسَهُ فَقَالَ الْأَنْصَارُ أَخْرَجَ عَصَابَةَ الْمَوْتِ فَخَرَجَ يَتَبَخَّرُ بَيْنَ الصَّفِينِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَمِشِيَةٌ يَبْغُضُهَا اللَّهُ إِلَّا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ» ثُمَّ قَالَ:

أنا الذي عاهدني خليلي      ونحن بالسفح لدى النخيل  
أن لا أقول الدهر في الكلبول      أضرب بسيف الله والرسول

فجعل لا يلقى أحداً إلا قتله، وكان في المشركين رجل لا يدع جريحاً إلا زفف عليه فجعل كل منهما يدنو لصاحبه فالتقيا فاختلفا ضربتين فضربه أبو دجانة فقتله ثم حمل السيف على مفرق هند بنت عتبة فولولت فعدل عنها، وخرج رجل من الكفار فدعا إلى البراز وهو على جمل فأحجم عنه الناس فوثب الزبير حتى استوى معه على بعيره ثم عانقه فاقتتلا فوقع البعير فقال رسول الله ﷺ: «الذي يلي حضيض الأرض مقتول» فوقع المشرك ووقع الزبير عليه فذبحه، وقاتل حمزة حتى قتل أحد الذين يحملون اللواء قَالَ وَحَشِي وَرَأَيْتُ حَمْزَةَ فِي عَرْضِ النَّاسِ كَالْجَمَلِ الْأَوْرَقِ يَهْدِي النَّاسَ بِسَيْفِهِ هَذَا مَا يَقُومُ لَهُ شَيْءٌ فَإِنِّي لِأَتَهَيَّأُ لَهُ أُرِيدُهُ وَأَسْتَتِرُ مِنْهُ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ لِيَدُنُو مَنِي إِذْ تَقَدَّمَ مَنِي إِلَيْهِ سَبَاعُ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى فَلَمَّا رَأَاهُ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَلُمَّ إِلَيَّ يَا ابْنَ مَقْطَعَةِ الْبُظُورِ وَكَانَتْ أُمُّهُ خَتَانَةَ فَضْرَبَهُ فَكَأَنَّمَا إِخْطَارُ رَأْسِهِ فَهَزَزْتُ حَرْبَتِي حَتَّى رَضِيَتْ بِهَا وَدَفَعْتَهَا إِلَيْهِ فَوَقَعَتْ فِي ثَنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ رِجْلَيْهِ وَذَهَبَ لِيَنْوَأَ نَحْوِي فَانْفَلَتُ فَتَرَكْتَهُ وَإِيَّاهَا حَتَّى مَاتَتْ ثُمَّ أَتَيْتَهُ وَلَمْ يَكُنْ لِي بَغِيرُهُ حَاجَةٌ إِنَّمَا قَتَلْتَهُ لِأَعْتَقَ، ثُمَّ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ خَرَجَ بَعْدَ الْفَتْحِ إِلَّا

الطائف ثم وفد على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بعد أن أعينته المذاهب فلم يشعر به إلى على رأسه يتشهد شهادة الحق فسأله كيف قتل حمزة فأخبره وَقَالَ: الحمد لله الذي أكرمه بيدي ولم يُهَيِّئْ بيده يا رَسُولَ اللَّهِ استغفر لي فتفل في الأرض .

وَفِي رِوَايَةٍ: فِي وَجْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: وَيَحَكَ غَيْبٌ وَجْهَكَ عَنِّي فَكَانَ يَنْتَكِبُهُ إِذَا رَأَاهُ فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ مَسِيلِمَةَ الْكَذَّابِ رَمَاهُ بِالْحَرْبَةِ الَّتِي ضَرَبَ بِهَا حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضَرَبَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالسِّيفِ فَرَبَّكَمُ أَعْلَمُ أَيُّهُمَا قَتَلَهُ وَكَانَ لَا يَزَالُ يَحِدُّ فِي الْخَمْرِ حَتَّى خَلَعَ مِنَ الدِّيْوَانِ فَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعُ قَاتِلَ حَمْزَةَ .

وَقَالَ مَصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ: حِينَ قَتَلَهُ ابْنُ قَمِيَّةٍ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَتَلْتُ مُحَمَّدًا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللِّوَاءَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَلَسَ لَمَّا اشْتَدَّ الْقِتَالُ تَحْتَ رَايَةِ الْأَنْصَارِ وَأُرْسِلَ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَدَّمَ الرَّايَةَ فَتَقَدَّمَ فَقَالَ أَنَا أَبُو الْقِصَمِ فَنَادَاهُ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبَ لِوَاءِ الْكُفَّارِ هَلْ لَكَ يَا أَبَا الْقِصَمِ مِنَ الْبِرَازِ قَالَ نَعَمْ فَبَرَزَ بَيْنَ الصَّفِينِ فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَضَرَبَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصْرَعَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ وَلَمْ يَجْهَزْ عَلَيْهِ لِكُونِهِ اسْتَقْبَلَهُ بِسِوَاةٍ قَالَ: فَعَطَفْتَنِي عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ قَتَلَهُ وَيُقَالُ أَنَّهُ طَلَبَ الْبِرَازَ مَرَارًا فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ فَقَالَ زَعَمْتُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ إِنَّ قِتَالَكُمْ فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُنَا فِي النَّارِ كَذَبْتُمْ وَاللَّاتُ لَوْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ حَقًّا خَرَجَ إِلَيَّ بَعْضُكُمْ فَخَرَجَ لَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَتَلَهُ وَقِيلَ قَتَلَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقِيلَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ بِالْقَافِ وَأَتَتْهُ أُمُّهُ فَوَضَعَتْ رَأْسَهُ فِي حَجْرٍهَا فَقَالَتْ يَا بَنِيَّ مِنْ أَصَابِكَ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ خَذَهَا وَأَنَا ابْنُ أَبِي الْأَقْلَحِ فَنَذَرْتُ إِنْ أَمَكْنَهَا اللَّهُ مِنْ رَأْسِهِ أَنْ تَشْرَبَ فِيهِ الْخَمْرَ وَكَانَ عَاصِمٌ عَاهِدَ اللَّهِ أَنْ لَا يَمَسَّ مَشْرُكًا وَلَا يَمَسَّهُ مَشْرُكٌ فَتَمَّ لَهُ ذَلِكَ حَيًّا وَمَيِّتًا كَمَا يَأْتِي، ثُمَّ حَمَلَ لِوَاءَهُمْ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ فَحَمَلَ عَلَيْهِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ قَتْلِهِ فَقَطَعَ يَدَهُ وَكَتَفَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُؤْتَزَرِهِ وَبَدَأَ سَحَرَهُ فَقَتَلَهُ، فَحَمَلَ أَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَرَمَاهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَأَصَابَتْ حَنْجَرْتَهُ فَدَلَعَ لِسَانَهُ فَقَتَلَهُ، فَحَمَلَ مَشَاقِقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ فَرَمَاهُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَتَلَهُ، فَحَمَلَ الْحَارِثُ

ابن طلحة فرماه عاصم فقتله، فحمل كلاب بن طلحة فقتله الزبير، فحمل الحلاس بن طلحة فقتله طلحة بن عبيد الله، فحمل أوطاة بن شرحبيل فقتله علي، فحمل شريح بن قارظ وهو بضم الشين المعجمة وفتح الراء فمثناة تحتية فحاء مهملة أبوه بقاف فألف فراء مكسورة فطاء معجمة مشالة وليس يدري من قتله، فحملة أبو زيد بن عمير بن عبد مناف فقتله قزمان، فحملة صواب غلام لهم حبشي فقالوا لا نؤتّين من قبلك فقطعت يمينه فأخذ اللواء بشماله فقطعت والتزم القناة ب صدره وعنقه وَقَالَ هل أعذرت فقالوا نعم فرمى قزمان فقتله ففترّق المشركون، وأخذ اللواء عمرة بنت علقمة الحارثية فأقامه فثابوا عليه، واستعلى حنظلة بن أبي عامر الغسيل والغسيل بالرفع صفة حنظلة لا صفة أبيه أبا سُفْيَانَ فضربه شدّاد بن أوس فقتله وكان خرج جنبا حين سمع الصائحة فرأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الملائكة تغسله، ثم أنزل الله نصره على المؤمنين فحسّوهم بالسيوف حتى كسفوهم وكانت خيل المشركين قد حملت ثلاث مرات كل ذلك تنضح بالنبل فترجع مغلولة وكانت الهزيمة لا شك فيها فلما أبصر الرماة ذلك قالوا ما نجلس هنا وقد أهلك الله العدو فتركوا منازلهم التي عهد رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وتنازعوا وفشلوا وعصوا الرسول، قَالَ الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ رَأَيْتَنِي أَنْظُرَ إِلَى خَدَمِ هِنْدَ بِنْتِ عَتَبَةَ وَصَوَاحِبِهَا مِنْكَشَفَاتِ هَوَارِبِ مَا دُونَ إِحْدَاهُنَّ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ إِلَى أَنْ مَالَتِ الرَّمَاةُ إِلَى الْعَسْكَرِ وَخَلَّوْا ظَهْرَنَا لِلْخَيْلِ، فَأَتَيْنَا مِنْ خَلْفِنَا وَصَرَخَ صَارِخٌ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قَتَلَ فَاثْنَيْ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَنِي نَدِيعَةَ وَأَكْفَأَ عَلَيْنَا الْقَوْمَ بَعْدَ أَنْ أَصَابَنَا أَصْحَابُ اللَّوَاءِ فَاثْنَيْ عَشَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَوَلَّوْا مِنْهُمْ يَحْطَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَصَارُوا أَثْلَاثًا ثَلَاثًا جَرِيحًا وَثَلَاثًا مِنْهُمْ مَيِّتًا وَثَلَاثًا مَقْتُولًا، وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ الْمَدِينَةَ فَتَلَقَّتْهُمْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ تَحْثُو فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ وَتَقُولُ لِبَعْضِهِمْ هَاتِ الْمَغْزَلَ فَاغْزِلْ بِهِ وَهَلَمْ سَيْفَكَ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ لَوَاءٌ قَائِمٌ وَكَانَ يَوْمُ بَلَاءٍ وَتَمَحِيصٍ أَكْرَمَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ أَكْرَمٍ بِالشَّهَادَةِ حَتَّى خَلَصَ الْعَدُوُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ عَنْ مَكَانِهِ قَدَمًا وَاحِدًا وَلَا وَلِيَّ بَلْ وَقَفَ فِي وَجْهِهِمْ وَرَمَى بِالْقَوْسِ حَتَّى تَقَطَّعَ وَتَرَهُ هَذَا وَالنَّبْلُ تَأْتِيهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ فَتَقْذِفُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى وَقَعَ لَشِقَهُ فَأَصَابَتْ رِجْلَيْهِ وَكَلَمَتْ شَفْتَهُ وَشَجَّ وَجْهَهُ فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُوَ

يمسحه ويقول كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدماء وهو يدعوهم إلى ربهم فأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128] الآية، والذي كسر رباعيته وشجَّ وجهه عتبة بن أبي وقاص، وشجَّه عبد الله بن شهاب الزُّهْرِيُّ في جبهته، وجرح ابن قمئة بفتح القاف وكسر الميم وهمزة وجنته فدخلت حلقتان من المغفر فيها فقال خذاها وأنا ابن قمئة فقال وهو يمسح الدم عن وجهه أقمأك الله .

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزُّهْرِيِّ قَالَ ضَرَبَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِالسَّيْفِ سَبْعِينَ ضَرْبَةً وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهَا كُلَّهَا، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ هَذَا مَرْسَلٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَوَقَعَ فِي حَفْرَةٍ مِنَ الْحَفْرِ الَّتِي عَمَلَهَا لِيُقْعَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِهِ وَرَفَعَهُ طَلْحَةَ حَتَّى اسْتَوَى قَائِمًا وَمَصَّ مَالِكَ وَالِدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الدَّمُ مِنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَزْدَرَدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَالِكَ: «لَنْ تَمْسُكَ النَّارُ» وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ»، وَنَزَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِحْدَى الْحَلَقَتَيْنِ مِنْ وَجْهِهِ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ ثُمَّ نَزَعَ الْأُخْرَى فَسَقَطَتْ الْأُخْرَى، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا حَرَصْتُ عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ كَحَرَصِي عَلَى قَتْلِ عَتَبَةَ أَخِي، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أَدْمَى وَجْهَ رَسُولِهِ»، وَقَالَ حِينَ غَشِيَهُ الْقَوْمُ مِنْ رَجُلٍ يَشْتَرِي لَنَا نَفْسَهُ فَقَامَ زِيَادُ أَوْ عِمَارَةُ بْنُ السَّكَنِ فَقَاتَلَ حَتَّى أَثْبَتَتْهُ الْجِرَاحَةُ، فَجَاءَتْ فِتْنَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَزَالُوهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْنُوهُ مِنِّي» فَأَذْنُوهُ فَمَاتَ وَخَدَّهُ عَلَى قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَاتَلَتْ أُمَّ عِمَارَةَ يَوْمَئِذٍ عَنْهُ هِيَ وَمَصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ حَتَّى بَلَغَتْ مِنْهَا الْجِرَاحُ، وَتَرَسَ دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو دَجَانَةَ بِنَفْسِهِ يَقَعُ النَّبْلُ فِي ظَهْرِهِ وَهُوَ مَنْحَنٌ عَلَيْهِ، وَرَمَى سَعْدُ دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَنَاوِلُهُ النَّبْلَ وَيَقُولُ أَرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، وَأَصَابَتْ عَيْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَرَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنِهِ، وَرَمَى رَهْمَ الْغِفَارِيِّ وَكَلْثُومَ بْنِ الْحَصِينِ بِسَهْمٍ فَوَقَعَ فِي نَحْرِهِ فَبَصُقَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَرِيءٌ، وَانْقَطَعَ سَيْفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرَجُونَ فَعَادَ فِي يَدِهِ سَيْفًا فَقَاتَلَ بِهِ وَكَانَ ذَلِكَ السَّيْفُ يُسَمَّى الْعَرَجُونَ وَلَمْ يَزَلْ يَتَوَارَثُ حَتَّى بَاعَ مِنْ بَغَا التُّرْكِيِّ مِنْ أَمْرَاءِ الْمُعْتَصِمِ فِي بَغْدَادَ بِمِائَتِي دِينَارٍ، وَهَذَا نَحْوُ مِنْ حَدِيثِ عَكَاشَةَ الْمَذْكُورِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ لَكِنْ سَيْفٌ عَكَاشَةَ كَانَ يُسَمَّى

العون، وانتهى أنس بن النضر إلى عمر بن الخطاب وطلحة في رجال من المهاجرين والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وقد ألقوا ما بأيديهم فقال ما يحبسكم قالوا قتل مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: فما تصنعون بالحياة بعده؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه ثم استقبال فقاتل حتى قتل فوجد به بضع وثمانون جراحة، وكان غاب عن بدر فقال إن أشهدني الله قتالاً ليرين الله كيف أصنع فلما انكشف المسلمون قَالَ: «اللهم إنني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء» يعني المشركين، «وأعتذر إليك مما جاء به هؤلاء» يعني المسلمين فلقبه سعد بن معاذ فقال أي: سعدُ والذي نفسي بيده إنني لأجد ريح الجنة وأها لريحها، وكان أول من عرف رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بعد الهزيمة قَالَ عرفت عينيه يزهران تحت المغفر فناديت بأعلى صوتي يا معشر المسلمين أبشروا هذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأشار إليّ أنصت، فلما عرفه المسلمون نهضوا له ونهض معهم نحو الشعب ومعه أبو بكر وعمر وعلي وطلحة والزبير والحارث بن الصمة ورهط من المسلمين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلما اشتد في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول أين مُحَمَّدٌ لا نجوت إن نجا، فقال القوم أيعطف عليه رجل منا فقال دعوه فلما دنا قَالَ يا كذاب أين تفر فتناول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الحربة من الحارث وانتفض بها انتفاضة تطايرنا من حوله تطاير الشعر من ظهر البعير إذا انتفض ثم طعنه في عنقه طعنة تدلّى منها عن فرسه فرجع وقد احتقن الدم وَقَالَ قتلني مُحَمَّدٌ قالوا ذهب والله فؤادك إنه ليس بك بأس قَالَ قد كان قَالَ لي بمكة أنا أقتلك فلو بصق عليّ لقتلني مات بسرف وهم قافلون، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشتد غضب الله على رجل قتل نبياً أو قتله نبي فسحقاً لأصحاب السعير»، ثم ملأ عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ درقته من المهراس فجاء به إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ليشرب منه فوجد به ريحاً فعافه فلم يشرب، وغسل عن وجهه الدم وهو يقول اشتد غضب الله على من أدمى وجه رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فتزايد الدم فكمدته برماد حصير محرق أو عظم بال فاستمسك، وعطش عطشاً شديداً فخرج مُحَمَّدٌ بن مسلمة إلى قناة فأتاه بماء فشربه فدعا له، فبينما رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالشعب في أولئك النفر علت عالية من قريش الجبل فقال: «اللهم إنه لا ينبغي لهم أن يعلونا» فقاتل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورهط معه حتى أهبطوهم من الجبل ونهض رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

إلى الصخر فلم يستطع أن يعلوها وكان قد بدّن بفتح الموحدة والمهملة وتشديدها أي: أسنّ وظاهر بين درعين فجلس تحته طلحة حتى نهض به واستوى عليها فقال أوجب طلحة وصلّى الظهر قاعدًا من الجراح والمسلمون خلفه قعودًا، وكان من خير مخيريق ميمم مضمومة وخاء معجمة يومئذ وكان من أحبار اليهود أنه قال لهم قد علمتم أنّ نصر مُحَمَّدٍ عليكم لحق فتعلّلوا عليه بأنه يوم السبت فقال لهم لا سبت لكم وأخذ سيفه وعدته فلحق به وقاتل حتى قتل بعد أن قال إن أصبت فمالي لمحمد وهو سبعة حوائط، وفيه قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مخيريق خير يهود»، وغدر الحارث بن سويد وكان منافقًا لما التقى المسلمون والمشركون بالمجدّر لأنه قتل أباه في الجاهلية وفرّ إلى الكفار ثم رجع إلى قومه بالمدينة فنزل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فأخبره بقدمه وأمره أن ينهض إليه ويقتصّ منه بمن قتله فهض رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى قباء فخرج إليه أهلها في جماعتهم وفيهم الحارث وعليه ثوب مورّس فأمر عويمر بن ساعدة بضرب عنقه ففعل، ثم اشتغل الكفار بقتلى المسلمين يمثلون بهم بقطع الآذان والأنوف والفروج وبيقرون البطون، ثم إنّ أبا سُفْيَانَ حين أراد الانصراف صعد صخرة ثم هرج بأعلى صوته فقال إن الحرب سجال يوم بيوم بدر بأحد أعلُّ هُبَلٍ وذلك لأنه لما أراد الخروج إلى أحد كتب على سهم نعم وعلى الآخر لا وأجالهما عند الضم فخرج سهم نعم، فلما قال أعلُّ هبل أي: زد علواً قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قل له: «يا عمر الله أعلى وأجل لا سواء قتلتنا في الجنة وقتلاكم في النار».

وفي الصحيح: أن أبا سُفْيَانَ قَالَ لَنَا الْعَزْزَى وَلَا عَزْزَى لَكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قولوا الله مولانا ولا مولى لكم» فقال أفي القوم مُحَمَّدٌ فقال لا تجيبوا فقال أفي القوم ابن أبي قُحَافَةَ قَالَ لا تجيبوا فقال أفي القوم ابن الخطاب فقال لا تجيبوا فلما لم يجبه أحد قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَتَلُوا فُلُو كَانُوا أَحْيَاءَ لِأَجَابُوا فَلَمْ يَمْلِكْ عَمْرُ رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسَهُ فَقَالَ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ قَدْ أَبْقَى اللَّهُ لَكَ مَا يَخْزِيكَ فَقَالَ هَلَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آتيه فأنظر ما شأنه» فجاءه فقال أنشدك الله أقتلنا محمداً قَالَ اللَّهُمَّ لا وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ كَلَامَكَ قَالَ أَنْتَ أَصْدَقُ مِنْ ابْنِ قَمْثَةَ، ثم نادى أَبُو سُفْيَانَ إِنَّهُ كَانَ فِي قِتْلَاكُمْ مِثْلَهُ وَاللَّهِ مَا رَضِيْتُ وَمَا سَخَطْتُ وَمَا أَمَرْتُ وَمَا نَهَيْتُ وَمَوْعِدَكُمْ

بدر العام القابل فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لرجل قل : «نعم» ، ثم أخذ الكفار في الرحيل فأشفق رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من أن يعبروا على المدينة فتهلك الذراري والنساء فقال لعلي رضي الله عنه أخرج في آثارهم فأنظر ما يصنعون فإن كانوا جنبوا الخيل وامتطوا الإبل فإنهم يريدون مكة وإن ركبوا الخيل وساقوا الإبل فإنهم يريدون المدينة ولئن أرادوها لأسيرن إليهم فيها ثم لأنا جزنهم فرآهم جنبوا الخيل وتوجهوا إلى مكة بعد ما ترددوا في نهب المدينة فقال صفوان بن أمية لا تفعلوا ما تدرون ما يغشاكم ، وفرغ الناس لقتلاهم فلم يجدوا قتيلاً إلا ومثلوا به غير حنظلة فإن أباه كان مع الكفار ، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ رَجُلٌ يَنْظُرُ إِلَى مَا فَعَلَ بِسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ أَفِي الْأَحْيَاءِ أَمْ الْأَمْوَاتِ؟» فقال أنصاري أنا فوجده جريحاً في القتلى به رمق فقال أبلغ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مني السلام وقل له يقول لك سعد جزاك الله عتاً خيراً وأبلغ قومك السلام وقل لهم يقول لكم سعد لا عذر لكم عند الله إن يخلص إلي نبيكم ومنكم عين تطرف ثم مات ، وخرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يلتمس حمزة رضي الله عنه فوجده بقر بطنه عن كبده وكانت هند لاكتها فلم تسغها ومثل به فجدع أنفه وأذناه فقال ﷺ : «لولا أن تحزن صافية وتكون سنة بعدي لتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير ولئن أظهرني الله على قريش لأمثلن بسبعين منهم» ، فلما رأى المسلمون حزنه وغيظه على ما فعل بعمه قالوا لنمثلن بهم إن أظهرنا الله عليهم مثله ما يمثل بها أحد فأنزل الله تعالى : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل : 126] الآية وكفر عن يمينه ونهى عن المثلة ، وقال حين وقف عليه لن أصاب بمثلك أبداً ما وقفت موقفاً قط أغيظ إلي منه ، رحمة الله عليك قد كنت علمتك فعولا للخير وصولاً للرحم .

وروى ابن شاذان عن ابن مسعود رضي الله عنه ما رأينا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ باكياً قط أشد من بكائه على حمزة رضي الله عنه وضعه في القبلة ثم وقف على جنازته وبكى حتى كاد يغشى عليه ، يقول يا حمزة يا عم يا أسد الله وأسد رسوله يا حمزة يا فاعل الخيرات يا حمزة يا كاشف الكربات ، وليس في هذا نوح ولا تعديد شمائل بل إخبار بفضائله وشمائله ثم أمر فسجى ببرده ثم صلى عليه وكبر سبعاً ، ثم أتى بالقتلى يوضعون إلى حمزة فصلى عليهم وعليه معهم حتى صلى عليهم

ثنتين وسبعين صلاة ودفن ويقال دفن معه في قبره عَبْدُ اللَّهِ بن جحش وكان قد مثل به ثم رجع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى المدينة من يومه آخر النهار .

### (مطلب غريب)

وذكر مالك في الموطأ أن السيل حفر قبر عَمْرُو بن الجموح وعبد الله بن عَمْرُو بن حرام وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دفنهما بقبر واحد لمصافاة بينهما فوجدا لم يتغيرا كأنما ماتا بالأمس ، وكان أحدهما وضع يده على جرحه فدفن كذلك فأمیطت عنه ثم أرسلت فرجعت كما كانت ، وكان ذلك بعد الوقعة بست وأربعين سنة ، وحين سمع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ البكاء على القتلى بكى وَقَالَ لکن حمزة لا بواکي له فأمر سعد بن معاذ وأسید بن حضیر نساءهما أن يتحزن ثم يذهبن فيبكين عليه فلما سمع بكاءهن عليه قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْأَنْصَارَ فَإِنَّ الْمَوَاسَاةَ مِنْهُمْ مَا عَلِمْتَ لِقَدِيمَةِ مَرْوَهْنَ فَلْيَنْصِرْفَنَ ، وَمَرَّ بِامْرَأَةٍ أُصِيبَ زَوْجُهَا وَأَخُوهَا وَابْنُهَا بِأَحَدٍ فَلَمَّا نَعُوا لَهَا قَالَتْ مَا فَعَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا خَيْرًا هُوَ كَمَا تَحْبِبِينَ قَالَتْ كُلُّ مَصِيبَةٍ بَعْدَهُ جَلَلٌ ، وَنَادَى مُنَادٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ وَهُوَ سَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمْرُ فَاطِمَةَ أَنْ تَغْسِلَهُ مِنَ الدَّمِ فَنَاولَهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيْفَهُ وَقَالَ اغْسِلِيهِ فَلَقَدْ صَدَقَنِي الْيَوْمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كُنْتُ أَجِدْتُ الضَّرْبَ فَقَدْ أَجَادَهُ أَبُو دَجَانَةَ وَسَهِيلُ بْنُ حَنِيفٍ وَابْنُ الصِّمَّةِ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ » ، وَقَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا يَصِيبُ الْمُشْرِكُونَ مِثْلَهَا حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا » ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَئِذٍ خَمْسَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَسَائِرُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، وَقَتْلَ مِنَ الْكُفَّارِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ رَجُلًا ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَكْثَرَ فَإِنَّ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَقْتُلْ حَتَّى قَتَلَ أَحَدًا وَثَلَاثِينَ رَجُلًا ، وَكَذَا قَتَلَ أَبُو دَجَانَةَ وَعَلِيٌّ وَسَهِيلُ بْنُ حَنِيفٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ ، وَرُمِيَ طَلْحَةُ وَسَعْدُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ فَمَا سَقَطَ لِهَمَا سَهْمٌ إِلَّا أَصَابَ كَافِرًا ، وَأَنْسَ بْنَ النَّضْرِ وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ لَمْ يَقْتُلَا حَتَّى قَتَلَا خَلْقًا كَثِيرًا فَرَبِّكَ أَعْلَمُ بَعْدَتَهُمْ ، وَقَدْ كَانَ فِي قِصَّةِ أَحَدٍ وَمَا أُصِيبَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ حُكْمَ رَبَّانِيَّةٍ وَمُصَالِحِ جَمَّةٍ مِنْهَا سَوْءٌ عَاقِبَةُ الْمُخَالَفَةِ وَشَوْءٌ ارْتِكَابِ النَّهْيِ لِمَا تَرَكَ الرَّمَاةَ مَوْقِفَهُمُ الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَفَارِقُوهُ ،

30 - باب غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَبِئْرٍ مَعُونَةٍ،  
وَحَدِيثِ عَضَلٍ، وَالْقَارَةِ، وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ (1)

وإنهم لو انتصروا دائماً دخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة فاقترضت الحكمة الجمع بينهما ليمتيز الصادق من الكاذب فلما وقع ذلك ظهر أهل النفاق فعرف المسلمون أنّ لهم عدواً في ديارهم فتحرزوا منهم وغير ذلك، ولما حصل ما حصل أظهر عبد الله بن أبي المنافقون الشماتة وأقبح القول وأظهرت اليهود القول السيئ فقالوا ما محمد إلا طالب ملك ما أصيب هكذا نبيّ قط وحملوا يحدثون عنه أصحابه ويأمرونهم بالتفرّق عنه، فاستأذنه عمر رضي الله عنه في قتل من سمع منه ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله مظهر دينه ومُعزّ نبيّه ولليهود ذمة فلا تقتلهم» قال والمنافقون قال أليس الشهاد؟ قال نعم تعوذاً من السيف قال إني نهيت عن قتل المصلّين وقد نزل في شأن أحد إحدى وستون آية في سورة آل عمران، يا ربّ أسألك بحرمة نبيك ومن استشهد بأحد من عبادك أن تغفر لي وتعفو عني وتجاوز عن سيئاتي وتوقني مع الأبرار.

30 - باب غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَبِئْرٍ مَعُونَةٍ،  
وَحَدِيثِ عَضَلٍ، وَالْقَارَةِ، وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ

(باب غَزْوَةِ الرَّجِيعِ) وسقط لفظ باب في رواية أبي ذرّ، والرجيع بفتح الراء

(1) قال الحافظ: سياق هذه الترجمة يوهم أن غزوة الرجيع وبئر معونة شيء واحد، وليس كذلك، فغزوة الرجيع كانت سرية عاصم وخبيب في عشرة أنفس وهي مع عضل والقارة، وبئر معونة كانت سرية القراء السبعين، وهي مع رعل وذكوان، وكان المصنف أدرجها معها لقربها منها، وذكر الواقدي: أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة، قال الحافظ: وقد فصل بينهما ابن إسحاق فذكر غزوة الرجيع في أواخر سنة ثلاث، وبئر معونة في أوائل سنة أربع، انتهى مختصراً، قلت: وهذا الباب من منتقادات مولانا الشيخ خليل أحمد نور الله مرقدته كما تقدم في مقدمة اللامع في الانتقاد الحادي والعشرين، وبسطت هناك شيئاً من الكلام على ذلك وأجملت الكلام على السريتين أيضاً، وسأذكر ههنا أيضاً السريتين مختصراً لمناسبة المقام، ففي المجمع في السنة الرابعة سرية معونة في صفر وذلك أن عامر بن مالك قال: لو بعثت معي رجالاً لرجوت أن يجيب قومي، =

وكسر الجيم وآخره عين مهملة هو في الأصل للروث سمّي بذلك لاستحالته والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه فسمّيت به ، وَقَالَ الْوَأَقِدِيُّ: الرجيع على ثمانية أميال من عُسْفَانَ وكانت تلك الوقعة في صفر من سنة أربع ، وجزم ابن التّين بأنّ غزوة الرجيع في آخر سنة ثلاث ، وغزوة بئر معونة سنة أربع وبني لحيان سنة خمس.

(وَرِعْلٍ) بكسر الراء وسكون العين المهملة وباللام هو بطن من بني سليم ينسبون إلى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم.

(وَدُكْوَانٌ) بفتح الذال المعجمة وهو أيضًا بطن من بني سليم ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة إليهما.

(وَبِئْرٍ مَعُونَةٍ) بفتح الميم وضم العين المهملة وسكون الواو وبالنون وهو موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان ، وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء وكانت

فبعث تسعين (كذا في الأصل والصواب سبعين) من الأنصار شبيبة يسمون القراء وكتب إلى عامر بن طفيل فلما بلغوا بئر معونة استصرخ عليهم من سليم عصابة ورعلاً وذكوان فقتلوه ، فقالوا : بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فدعا عليهم أربعين صباحًا بالقنوت ، اهـ . قال الزرقاني على المواهب : وهم سبعون كما في البخاري ومسلم من طرق عن أنس ، قال السهيلي : هو الصحيح وقيل أربعون كما في رواية ابن إسحاق وموسى بن عقبة ، قال الحافظ : ويمكن الجمع بأن الأربعون كانوا رؤساء ، وبقيّة العدة أتباعا ، وقيل ثلاثون ، قال الحافظ : هو وهم ، اهـ مختصراً.

وفي المجموع في السنة الرابعة بعد ذكر سرية بئر معونة ، وفيها سرية الرجيع ، وذلك أن قومًا من المشركين قالوا : إن فينا إسلامًا فابعث نفرًا يفتقوننا فبعث مرثدا وعاصم بن ثابت وخبيّبا وغيرهم ، فلما بلغوا الرجيع غدروا واستصرخوا عليهم هذيلًا فقتلوا بعضهم ، وأسروا آخرين وباعوهم من مشركي مكة ليقتلوهم بمقتولهم في بدر ، اهـ .

وذكر صاحب المواهب بعث الرجيع قبل بئر معونة وقال : سرية عاصم بن ثابت في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة ، فتكون في السنة الرابعة إلى الرجيع بفتح الراء وكسر الجيم اسم ماء لهذيل بين مكة وعسفان ، وقصة عضل والقارة كانت في بعث الرجيع لا في سرية بئر معونة كما يوهمه ترجمة البخاري وفصل بينهما ابن إسحاق ، فذكر بعث الرجيع في أوخر سنة ثلاث ، وهذا قول ابن إسحاق ، وما مرّ أنها في صفر قول ابن سعد ، وبئر معونة في أوائل سنة أربع ، وذكر الواقدي : أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة والجائي بالخبر الوحي ، وسياق ترجمة البخاري يوهم أن بعث الرجيع وبئر معونة شيء واحد ، وليس كذلك ، اهـ مختصراً بزيادة من الزرقاني .

مع بني رعل وذكوان المذكورين وسيظهر ذلك من حديث أنس رضي الله عنه المذكور في الباب.

(وَحَدِيثِ عَضَلٍ، وَالْقَارَةَ) أمّا عضل فبالعين المهملة والضاد المعجمة المفتوحتين وآخره لام بطن من بني الهون بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ينسبون إلى عضل بن الديش بن محلم بن غالب بن عائذة بن شنع بن مليح بن الهون بن خزيمة، قَالَ الرشاطي يقال لهم القارة، وَقَالَ ابن الكلبي: الديش هم القارة، وأمّا القارة فبالقاف وتخفيف الراء بطن من بني الهون أيضًا ينسبون إلى الديش المذكور، وَقَالَ ابن دريد: القارة أكمة سوداء فيها حجارة كأنهم نزلوا عندها فسمّوا بها ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي قَالَ الشاعر:

قد أنصف القارة من رامها

وقصة عضل والقارة كانت في غزوة الرجيع في أواخر سنة ثلاث وبئر معونة في أوائل سنة كما تقدم، ولم يقع ذلك عضل والقارة عند المصنف صريحًا وإنما وقع ذلك عند ابن إسحاق فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قَالَ ذكر يوم الرجيع وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قَالَ قدم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فِينَا إِسْلَامًا فَابْعَثْ مَعَنَا نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَفْقَهُونَا فَبِعَثَ مَعَهُمْ سِتَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مَرْتَدُ بْنُ أَبِي مَرْتَدُ الْغَنَوِيُّ حَلِيفُ حِمَزَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ وَخَالِدُ بْنُ بَكِيرِ اللَّيْثِيِّ حَلِيفُ بَنِي عَدِيِّ أَخُو بَنِي جَحْجَبِيِّ وَثَابِتُ بْنُ أَبِي الْأَفْلَحِ وَخَبِيبُ بْنُ عَدِيِّ وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَارِقٍ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

(وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ) أي: ابن أبي الأفلح بالقاف وبالحاء المهملة الأَنْصَارِيِّ، (وَحَبِيبٍ) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى هو ابن عدي الأَنْصَارِيِّ، (وَأَصْحَابِهِ) أي: أصاب خبيب وهم العشرة كما سنذكره في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وسياق هذه الترجمة يوهم أن غزوة الرجيع وبئر معونة شيء واحد وليس كذلك لأن غزوة الرجيع كانت سرية عاصم وخبيب في عشرة أنفس وهي مع عضل والقارة، وبئر معونة كانت سرية القراء

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ: «أَنَّهَا بَعْدَ أُحُدٍ».

4086 - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ التَّقْفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا،

السبعين وهي مع رعل وذكوان وكان المصنف أدمجها معها لقربها منها، ويدل على قربها منها ما في حديث أنس رضي الله عنه من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان وبين بني عصبه وغيرهم في الدعاء عليهم.

وذكر الواقدي: أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة ولم يرد المصنف أنهما قصة واحدة والله تعالى أعلم.

(قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبِ الْمَغَازِي: (حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ عُمَرَ) أَي: ابْنِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ الظُّفْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ كَانَ عَلَامَةً بِالْمَغَازِي: (أَنَّهَا) أَي: أَنَّ غَزْوَةَ الرَّجِيعِ كَانَتْ (بَعْدَ أُحُدٍ) فَإِنَّهُ لَمَّا اسْتَوْفَى قِصَّةَ أَحَدِ ذِكْرِ يَوْمِ الرَّجِيعِ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) قَالَ: (أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ) بفتح العين هو عمرو بن أبي سُفْيَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ حَارِثَةَ (التَّقْفِيِّ) وهو حليف بني زهرة وكان من أصحاب أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هكذا يقول معمر ووافق شعيب وآخرون، وإبراهيم بن سعد يقول عن الرَّهْرِيِّ عن عمر بضم العين كذا أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى عَنْهُ، وكذا قَالَ الطيالسي عن إبراهيم وبذلك جزم الذهلي في الزهريات، لكن وقع في غزوة بدر عن موسى بن إِسْمَاعِيلَ عن إبراهيم بن سعد عمرو بفتح العين، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى الْمَذْكَورِ فَقَالَ عَمْرٌو، وكذا قَالَ ابْنُ أَبِي أَخِي الرَّهْرِيِّ وَيونس من رواية الليث عنه عن الرَّهْرِيِّ عن عمر، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَمْرٌو أَصَحَّ.

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ): بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ وَرَوَى: (بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: بِسَرِيَّةٍ بزيادة الباء، وَفِي رِوَايَةِ إِبرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ الَّتِي مَضَتْ فِي غَزْوَةِ بَدْرِ بَعَثَ عَشْرَةَ (عَيْنًا) أَي: يَتَجَسَّسُونَ لَهُ.

وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، .....

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ رَعْوَةَ: بَعَثَهُمْ عَيُونًا إِلَى مَكَّةَ لِيَأْتُوهُ بِخَبَرِ قَرِيشٍ.  
(وَأَمَرَ) بتشديد الميم (عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ) كذا في الصحيح وفي السيرة أمر عليهم مرثد بن أبي مرثد وما في الصحيح أصح.

(وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ خَالَ عَاصِمَ لَا جَدَّهُ وَأَنَّ الرِّوَايَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ يُمْكِنُ رَدُّهَا إِلَى الصَّوَابِ بِأَنَّهُ يَقْرَأُ جَدًّا بِالْكَسْرِ وَأَمَّا هَذِهِ فَلَا حِيلَةَ فِيهَا، وَقَدْ أَخَذَ بظَاهِرِهَا بَعْضُهُمْ فَقَالَ تَزَوَّجَ عَمْرٌ جَمِيلَةَ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ فَوُلِدَتْ لَهُ عَاصِمًا، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: قَوْلُهُ جَدُّ عَاصِمِ هَذَا عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَأَمَّا الْأَكْثَرُ فَيَقُولُونَ هُوَ خَالَه لَا جَدَّهُ.

(فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ) بضم العين المهملة وسكون السين المهملة وبالفاء وهي قرية على مرحلتين من مكة وقد مرّ غير مرة.

(وَمَكَّةَ) وتقدم في غزوة بدر حتى إذا كانوا بالهدأة وهي للأكثر بسكون الدال بعدها همزة مفتوحة وفي رواية الكشميهني بفتح الدال وتسهيل الهمزة وعند ابن إسحاق الحقة بتشديد الدال بغير ألف قال وهي على سبعة أميال من عسفان (ذُكِرُوا) على البناء للمفعول (لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ) بكسر اللام وقيل بفتحها وسكون المهملة ولحيان هو ابن هذيل نفسه وهذيل هو ابن مدركة ابن إلياس بن مضر، وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا إليهم.

وذكر الواقدي: أن سبب خروج بني لحيان عليهم قتل سُفْيَانَ بْنِ نَبِيحِ الْهَذَلِيِّ وَكَانَ قَتْلُ سُفْيَانَ الْمَذْكُورِ عَلَى يَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ وَقِصَّتُهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُمْ كَانُوا سِتَّةَ وَسَمَاءَهُمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْمَذْكُورِ، وَمُرْتَدُ بْنُ أَبِي مُرْتَدٍ، وَخَبِيبُ بْنُ عَدِيٍّ، وَزَيْدُ بْنُ الدُّنَّةِ بِفَتْحِ الدَّالِ وَكَسْرِ الْمَثَلَةِ بَعْدَهَا نُونٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَارِقٍ، وَخَالِدُ بْنُ بُكَيْرٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا، وَجَزْمُ ابْنِ سَعْدٍ بِأَنَّهُمْ كَانُوا عَشْرَةَ وَسَاقَ أَسْمَاءَ السِّتَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَزَادَ مَعْتَبُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ وَهُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَارِقٍ لِأَبِيهِ، وَكَذَا سَمَّى بِنِ عَقْبَةَ السَّبْعَةِ الْمَذْكُورِينَ لَكِنْ قَالَ فِيهِ

فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُّوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّوْا إِلَى فَدْفِدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا، أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ،

معتب بن عوف، فلعل الثلاثة الآخرين كانوا أتباعًا لهم فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم (فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ) وفي روايةٍ شعيب في الجهاد: فنفروا لهم قريبًا من مائتي رجل والجمع بينهما وأضح بأن يكون المائة الأخرى غير رماة قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ولم أقف على اسم أحد منهم.

(فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ) أي: تبعوها شيئًا فشيئًا ومنه قوله تَعَالَى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّبِي﴾ [القصص: 11] أي: اتبعي أثره (حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ) وفي روايةٍ أبي معشر في مغازيه: فنزلوا بالرجيع سحرًا فأكلوا تمر عجوة فسقطت نوات بالارض وكانوا يسيرون الليل ويكمنون النهار فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنمًا فرأت النوات فأنكرت صغرهن وقالت هذا تمر يثرب فصاحت في قومها أتيتم فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في الجبل.

(فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُّوهُمْ) وفي روايةٍ ابن سعد: فلم يرع القوم إلا بالرجال بأيديهم السيوف قد غشوهم.

(فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّوْا إِلَى فَدْفِدٍ) بفاءين مفتوحتين ومهملتين الأولى ساكنة هي الراية المشرفة.

ووقع في روايةٍ أبي داود: إلى قردد بقاف وراء ودالين، قَالَ ابن الأثير: هو الموضع المرتفع، وقيل الأرض المستوية والأول أصح.

(وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا، أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا) وفي روايةٍ ابن سعد: فقالوا لهم إنا والله ما نريد قتالكم إنما نريد أن يصيب بكم شيئًا من أهل مكة.

(فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ)، وفي مرسل بريدة بن سُفْيَانَ

اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أُعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَذْرِ، فَأَبَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ فَقَتَلُوهُ، وَأَنْظَلُّوا بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدٍ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بِمَكَّةَ، .....

عند سعيد بن منصور: فقال عاصم لا أقبل اليوم عهدا من مشرك.

(اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ) ويروى: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا رَسُولَكَ، وَفِي رِوَايَةٍ الطيالسي عن إبراهيم بن سعد: فاستجاب الله لعاصم فأخبر رسوله خبره فأخبر أصحابه بذلك يوم أصيبوا، وَفِي رِوَايَةٍ بريدة: فقال عاصم إني أحمي لك اليوم دينك فاحم لي لحمي وسيأتي ما يتعلق بذلك في آخر الحديث إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(فَقَاتَلُوهُمْ) فرموهم (حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ) أي: في جملة سبعة نفر (بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ) هو ابن عدي (وَزَيْدٌ) هو ابن الدثنة بفتح المهملة وكسر المثناة وبالنون (وَرَجُلٌ آخَرٌ)، وَفِي رِوَايَةٍ ابن إسحاق: فأما خبيب بن عدي وزيد ابن الدثنة وعبد الله بن طارق فاستؤسروا فعرف منه تسمية الرجل الثالث وأنه عَبْدُ اللَّهِ بن طارق، وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي الْأَسود عن عُرْوَةَ: أنهم صعّدوا في الجبل فلم يقدوا عليهم حتى أعطوهم العهد والميثاق.

(فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أُعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن طارق (الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَذْرِ) إلى آخره، هذا يقتضي أن ذلك وقع منه أوّل ما أسروهم لكن في رِوَايَةٍ ابن إسحاق فخرجوا بالنفر الثلث حتى إذا كانوا بمَرِّ الظهران انتزع عَبْدُ اللَّهِ بن طارق يده وأخذه سيفه فذكر قصة قتله فيحتمل أنهم ربطوهم بعد أن وصلوا إلى مَرِّ الظهران وإلا فما في الصحيح أصح.

(فَأَبَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ فَقَتَلُوهُ، وَأَنْظَلُّوا بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدٍ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بِمَكَّةَ) وَفِي رِوَايَةٍ ابن إسحاق وابن سعد فأما زيد فابتاعه صفوان بن أمية فقتله بأبيه وَقَالَ ابن سعد: أن الذي تولى قتله نسطاس مولى صفوان.

فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوفَلٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ

(فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوفَلٍ)، وَبَيْنَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ الَّذِي تَوَلَّى شِرَاءَهُ هُوَ حَجِيرُ بْنُ أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ حَلِيفُ بَنِي نُوفَلٍ وَكَانَ أَخَا الْحَارِثِ ابْنَ عَامِرٍ لِأُمَّهُ، وَفِي رِوَايَةٍ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّهُمْ اشْتَرَوْا خُبَيْبًا بِأَمَةِ سَوْدَاءَ، وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ بَاعُوهُمَا بِأَسِيرِينَ مِنْ هَذِيلٍ كَانَا بِمَكَّةَ وَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُمَا لِإِمْكَانِ الْجَمْعِ.

(وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ) كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاعْتَمَدَ الْبُخَارِيُّ عَلَى ذَلِكَ فَذَكَرَ خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ فِيمَنْ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ اعْتِمَادٌ مُتَّجِهٌ، لَكِنْ تَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ بِأَنَّ أَهْلَ الْمَغَازِي لَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا مِنْهُمْ أَنَّ خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ شَهِدَ بَدْرًا وَلَا قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ وَإِنَّمَا ذَكَرُوا أَنَّ الَّذِي قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ بَبْدَرِ خُبَيْبِ بْنِ إِسَافٍ وَهُوَ غَيْرُ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ وَهُوَ خَزْرَجِيٌّ وَخُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ أَوْسِيٌّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ فَحَبَسُوهُمَا حَتَّى خَرَجْتَ الْأَشْهُرَ الْحَرَمَ ثُمَّ أَخْرَجُوهُمَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَقَتَلُوهُمَا، وَفِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ: فَأَشَارُوا إِلَيْهِ فِي إِسَارِهِ فَقَالَ لَهُمْ مَا يَصْنَعُ الْقَوْمُ الْكَرَامَ بِأَسِيرِهِمْ قَالَ فَأَحْسَنُوا إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَجَعَلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَحْرُسُهُ، وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ مُوَهَّبِ مَوْلَى آلِ نُوفَلٍ قَالَ: قَالَ لِي خُبَيْبٌ وَكَانُوا جَعَلُوهُ عِنْدِي، يَا مُوَهَّبُ أَطْلُبْ إِلَيْكَ ثَلَاثًا أَنْ تَسْقِيَنِي الْعَذْبَ، وَأَنْ تَجْتَنِبَنِي مَا ذَبَحَ عَلَى النَّصَبِ، وَأَنْ تَعْلَمَنِي إِذَا أَرَادُوا قَتْلِي.

(حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ) هَكَذَا وَقَعَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ مَدْرَجَةً فِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَكَذَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ كَمَا تَقَدَّمَ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَقَدْ فَصَّلَهَا شُعَيْبٌ فِي رِوَايَتِهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ لَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى وَوَقَعَ فِي الْأَطْرَافِ لِخَلْفِ أَنَّ اسْمَهَا زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَهِيَ أُخْتُ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا، وَقِيلَ امْرَأَتُهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضِ الْمَذْكُورِ قَالَ الدِّمِيَاطِيُّ أَغْفَلَهُ مِنْ صَنْفٍ فِي رِجَالِ الْبُخَارِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: تَرَجَّمْ لَهُ الْمَزِيٌّ وَذَكَرَ أَنَّهُ تَابِعِيٌّ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ

أَسْتَحَدَّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، .....

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن غيرها روى عنه الزُّهْرِيُّ وعبد الله بن عثمان بن خيثم وغيرهما، والقائل فأخبرني هو الزُّهْرِيُّ، ووهم من زعم أنه عمرو بن سُفْيَانَ، وعند ابن إسحاق عن عَبْدِ اللَّهِ بن نجيح قَالَ حَدَّثْتُ عَنْ مَارِيَةَ مَوْلَاةِ حَجِيرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَالَتْ حَبَسَ خَبِيبٌ فِي بَيْتِي وَلَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَإِنَّ فِي يَدِهِ قِطْفًا مِنْ عَنَبٍ مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَأْكُلُ مِنْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَإِنْ كَانَ مُحْفُوظًا احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنْ مَارِيَةَ وَزَيْنَبَ رَأَتْ الْقِطْفَ فِي يَدِهِ يَأْكُلُهُ وَأَنَّ الَّتِي حَبَسَ فِي بَيْتِهَا مَارِيَةَ وَالَّتِي كَانَتْ تَحْرُسُهُ زَيْنَبُ جَمْعًا بَيْنَ الرَّوَاتِبَيْنِ، وَذَكَرَ ابْنُ بَطَالٍ أَنَّ اسْمَ الْمَرْأَةِ جَوِيرِيَّةٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لَمَّا رَأَى قَوْلَ ابْنِ إِسْحَاقٍ أَنَّهَا مَوْلَاةُ حَجِيرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ أَطْلُقَ عَلَيْهَا جَوِيرِيَّةً لِكُونِهَا أُمَّةً أَوْ يَكُونَ وَقَعَتْ لَهُ رِوَايَةٌ فِيهَا أَنَّ اسْمَهَا جَوِيرِيَّةٌ، ثُمَّ قَوْلُهُ مُوسَى يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ وَعَدَمُهُ.

(أَسْتَحَدَّ بِهَا) وَفِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ: لَيْسَتْ طَيِّبٌ بِهَا وَالْمُرَادُ أَنَّهُ يَحْلِقُ عَانَتَهُ، (فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي)، ذَكَرَ الزَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ أَنَّ هَذَا الصَّبِيَّ هُوَ أَبُو حَسِينِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَسِينِ الْمَكِّيِّ الْمُحَدَّثِ وَهُوَ مِنْ أَقْرَانِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سُفْيَانَ: وَكَانَ لَهَا ابْنٌ صَغِيرٌ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ الصَّبِيَّ فَأَخَذَهُ فَأَجْلَسَهُ عِنْدَهُ فَخَشِيَتْ الْمَرْأَةُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَنَاشَدَتْهُ، وَعِنْدَ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ فَأَخَذَ خَبِيبٌ بِيَدِ الْغُلَامِ فَقَالَ هَلْ أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْكُمْ فَقَالَتْ مَا كَانَ هَذَا ظَنِّي بِكَ فَرَمَى لَهَا الْمَوْسَى وَقَالَ إِنَّمَا كُنْتُ مَازِحًا.

وَفِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ: مَا كُنْتُ لِأَغْدُرَ، وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَعَاصِمِ بْنِ عَمْرِ جَمِيعًا أَنَّ مَارِيَةَ قَالَتْ قَالَ لِي خَبِيبٌ حِينَ حَضَرَهُ الْقَتْلُ ابْعَثِي لِي بِحَدِيدَةٍ أَتَطَهَّرُ بِهَا قَالَتْ فَأَعْطَيْتُ غُلَامًا مِنَ الْحَيِّ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ يُقَالُ إِنَّ الْغُلَامَ ابْنَهَا، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الرَّوَاتِبَيْنِ بِأَنَّهُ طَلَبَ الْمَوْسَى مِنْ كُلِّ مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ وَكَانَ الَّذِي أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ ابْنُ أَحَدِهِمَا وَأَمَّا ابْنُ الَّذِي خَشِيَتْ عَلَيْهِ فَفِي رِوَايَةِ هَذَا الْبَابِ فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي فَهَذَا غَيْرُ الَّذِي أَحْضَرَ إِلَيْهِ الْحَدِيدَةَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرِغْتُ فَرَزَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: أَنْتَحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمَوْثُقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ،

(فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرِغْتُ فَرَزَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: أَنْتَحْشِينَ) ويروى أنحسبين من الحسبان (أَنْ أَقْتُلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ) أي: بعض بنات الحارث وهي زينب كما تقدم.

(مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ) القطف بكسر القاف العنقود، وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ كَمَا تَقَدَّمَ وَإِنَّ فِي يَدِهِ لِقِطْفًا مِنْ عِنَبٍ مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ.

(وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمَوْثُقٌ) بفتح المثلثة أي: مقيد (فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ) وَفِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ حُبَيْبًا، وَفِي رِوَايَةِ شَعِيبٍ وَثَابِتٍ تَقُولُ إِنَّهُ لِرِزْقٍ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ حُبَيْبًا، قَالَ ابْنُ بَطَالٍ هَذَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَهُ آيَةً عَلَى الْكُفَّارِ وَبِرَهَانًا لِنَبِيِّهِ ﷺ لِتُصَحِّحَ رِسَالَتَهُ، قَالَ فَأَمَّا مَنْ يَدَّعِي وَقُوعَ ذَلِكَ الْيَوْمِ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُسْلِمِينَ فَلَا وَجْهَ لَهُ إِذَ الْمُسْلِمُونَ دَخَلُوا فِي الدِّينِ وَأَيَقِنُوا بِالنَّبِوَةِ فَأَيُّ مَعْنَى لِإِظْهَارِ الْآيَةِ عِنْدَهُمْ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَقُولَ جَاهِلٌ إِذَا جَازَ ظُهُورَ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى يَدِ غَيْرِ نَبِيٍّ فَكَيْفَ نَصَدَّقَهَا مِنْ نَبِيٍّ، وَالْفَرَضُ أَنْ غَيْرُهُ يَأْتِي بِهَا لِكُفْيِ فِي إِنْكَارِ ذَلِكَ قِطْعًا لِلذَّرِيعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّا لَا يَخْرُقُ عَادَةً وَلَا يَقْلِبُ عَيْنًا مِثْلَ أَنْ يَكْرُمَ اللَّهُ عَبْدًا بِإِجَابَةِ دَعْوَةٍ فِي الْحَالِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَظْهَرُ فِيهِ فَضْلُ الْفَاضِلِ وَكِرَامَةُ الْوَلِيِّ، وَمَنْ ذَلِكَ حَمَى اللَّهُ عَاصِمًا لثَلَا يَنْتَهَكَ عَدْوَهُ حَرَمَتَهُ انْتَهَى.

والحاصل: أن ابن بطال توسط بين من يثبت الكرامة ومن ينفىها فجعل الذي يثبت ما قد يجري به العادة لآحاد الناس أحياناً والممتنع ما يقبل الأعيان مثلاً والمشهود عن أهل السنة إثبات الكرامات مطلقاً، لكن استثنى بعض المحققين منهم كأبي القاسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء عليهم السلام فقال

فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ،  
فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ  
عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، ثُمَّ قَالَ:  
مَا أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي

ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ) بَيْنَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُمْ أَخْرَجُوهُ إِلَى التَّنْعِيمِ (لِيَقْتُلُوهُ،  
فَقَالَ: دَعُونِي) أَي: اتْرُكُونِي (أَصَلِّي) بِالْيَاءِ فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ، وَفِي رِوَايَةِ  
الْكُشْمِينِيِّ: أَصْلٌ بِغَيْرِ يَاءٍ وَلِكُلِّ وَجْهٍ ظَاهِرٌ، رُكْعَتَيْنِ وَعِنْدَ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ أَنَّهُ  
صَلَّى رُكْعَتَيْنِ فِي مَوْضِعِ مَسْجِدِ التَّنْعِيمِ.

(ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ)  
وَفِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ: لَزِدْتُ سَجْدَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ.

(فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا)  
دَعَاءٌ عَلَيْهِمْ بِالْإِسْتِصْالِ وَالْهَلَاكِ بَحَيْثُ لَا يَبْقَى وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وَزَادَ فِي رِوَايَةِ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَاقْتُلَهُمْ بَدَدًا أَي: مُتَفَرِّقِينَ وَلَا تَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدًا وَفِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ  
ابْنِ سُفْيَانَ فَقَالَ خَبِيبُ اللَّهِمَّ إِنِّي لَا أَجِدُ مَنْ يَبْلُغُ رَسُولَكَ مِنِّي السَّلَامَ فَبَلَّغْهُ،  
وَيُرْوَى أَنَّهُ لَمَّا رَفَعَ الْخَشْبَةَ اسْتَقْبَلَ الدَّعَاءَ فَلَبِدَ رَجُلٌ بِالْأَرْضِ خَوْفًا مِنْ دَعَائِهِ  
فَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلَهُمْ بَدَدًا قَالَ فَلَمْ يَحِلَّ الْحَوْلُ وَمِنْهُمْ أَحَدٌ حَيٌّ غَيْرُ  
ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي لَبِدَ بِالْأَرْضِ، وَحَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ  
كُنْتُ مَعَ أَبِي فَجَعَلَ يَلْقِينِي إِلَى الْأَرْضِ حِينَ أَسْمَعُ دَعْوَةَ خَبِيبٍ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي  
الْأَسْوَدِ عَنِ عُرْوَةَ فَيَمُنُ حُضْرَ ذَلِكَ أَبُو إِهَابِ بْنِ غَرِيزٍ وَالْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيقٍ وَعَبِيدَةُ  
ابْنُ حَكِيمِ السَّلْمِيِّ وَأُمَيَّةُ بْنُ عَتْبَةَ بْنِ هَمَامٍ، وَفِي رِوَايَةِ أُيْضًا فَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، وَعِنْدَ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ فَزَعَمُوا  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَهُوَ جَالِسٌ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ خَبِيبُ قَتَلْتَهُ قَرِيشَ:

(مَا أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي)

قوله: ما أبالي هكذا في رواية الأكثرين، وللكشمييني: فلست أبالي وهو  
أوزن والأول جائز لكنه مخروم، ويكمل بزيادة الفاء وما نافية وأن بعدها بكسر

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَرَّعٍ  
 ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ  
 جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، .....

الهمزة نافية أيضًا للتأكيد، وفي رواية شعيب: وما أنا أبالي بزيادة واو ولغيره  
 ولست أبالي:

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَرَّعٍ  
 الأوصال: جمع وصل وهو العضو، والشلو بكسر المعجمة الجسد وقد  
 يطلق على العضو لكن المراد به هنا الجسد، والممرَّع بالزاي ثم المهملة  
 المقطع، ومعنى الكلام أعضاء جسد تقطع، وعند أبي الأسود عن عروة زيادة في  
 هذا الشعر:

لقد جمع الأحزاب حولي وألبوا قبائلهم واستجمعوا كلّ مجمع  
 ومنه:

إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي وما أصدّ الأحزاب لي عند مصرعي  
 وساقها ابن إسحاق ثلاثة عشر بيتًا، قال ابن هشام: ومن الناس من ينكرها  
 لخيب.

(ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ) سيأتي البحث فيه في الحديث الذي  
 بعده، وفي رواية أبي الأسود عن عروة فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب  
 نادوه وناشدوه أتحب أن محمدًا مكانك قال لا والله العظيم ما أحب أنه يفديني  
 بشوكة في قدمه.

(وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ  
 عَظِيمًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ)، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لَعَلَّ الْعَظِيمَ الْمَذْكُورَ عَقْبَةَ  
 ابْنِ أَبِي مَعِيظٍ فَإِنَّ عَاصِمًا قَتَلَهُ صَبْرًا بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ انصَرَفُوا مِنْ بَدْرٍ، وَوَقَعَ  
 عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَكَذَا فِي رِوَايَةِ بَرِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ عَاصِمًا لَمَّا قَتَلَ هَذِيلَ  
 أَخَذَ رَأْسَهُ لِيَبِيعَهُ مِنْ سُلَافَةَ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ شَهِيدٍ وَهِيَ أُمُّ مَسَافِعَ وَخَلَّاسِ ابْنِ أَبِي  
 طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيِّ وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَهُ يَوْمَ أَحَدٍ كَانَتْ نَذَرَتْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَى رَأْسِ  
 عَاصِمٍ لِيَشْرِبَنَّ الْخَمْرَ فِي قَحْفِهِ فَمَنْعَتْهُ الدَّبْرُ، فَإِنْ كَانَ مُحْفُوظًا احْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ

فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ<sup>(1)</sup>.

قريش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من أخذ رأس عاصم فأرسلت من يأخذه أو عرفوا بذلك ورجوا أن يكون الدبر تركته فيتمكنوا من أخذه.  
(فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ) بضم الظاء المعجمة وهي السحابة المظلة كهيئة الصفة.

(مِنَ الدَّبْرِ) بفتح المهملة وسكون الموحدة هي الزنابير، وقيل: ذكور النحل ولا واحد له من لفظه.

(فَحَمَّتْهُ) بفتح المهملة والميم أي: منعته.

(مِنَ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ)، وَفِي رِوَايَةِ شَعِيبٍ فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا وَفِي رِوَايَةِ الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الدَّبَرَ تَطِيرُ فِي وَجُوهِهِمْ وَتَلْدَغُهُمْ فَحَالَتَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَنْ يَقْطَعُوا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ كَانَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَعْطَى اللَّهَ عَهْدًا أَنْ لَا يَمَسَّهُ مَشْرُكٌ وَلَا يَمَسُّ مَشْرُكًا أَبَدًا وَكَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا بَلَغَهُ خَبْرُهُ يَحْفَظُ اللَّهَ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَمَا حَفَظَهُ فِي حَيَاتِهِ.

وفي الحديث أنَّ للأسير أن يمتنع من قبول الأمان ولا يمكن من نفسه ولو قتل من أن يجري عليه حكم كافر وهذا إذا أراد الأخذ بالشدة فإن أراد الأخذ بالرخصة فله أن يستأمن، قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: أَكْرَهُ ذَلِكَ:

وفيه: الوفاء للمشركين، والتورع عن قتل أولادهم، والتنظف لمن أريد قتله، وإثبات كرامة الأولياء، والدعاء على المشركين بالنقم، والصلاة عند القتل.

(1) قال الزرقاني: الدبر بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة الزنابير، وقيل ذكور النحل، ولا واحد له من لفظه، وفي البخاري في الجهاد فلم يقدرُوا أن يقطعوا من لحمه شيئًا، ولأبي الأسود عن عروة: فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا، ولابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة فلما حالت بينهم وبينه قالوا دعوه حتى يمسي فتذهب عنه فأتأخذه، فبعث الله الوادي فاحتمل عاصمًا فذهب به، وفي معالم التنزيل فاحتمله السيل فذهب به إلى الجنة، وحمل خمسين من المشركين إلى النار، وفي حياة الحيوان: إنهم لما قتلوه أرادوا أن يمثلوا به فحماء الله بالدبر حتى أخذه المسلمون فدفنوه، اء. ولا معارضة بين ذهابه إلى الجنة وبين دفن المسلمين كما هو ظاهر.

4087 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: «الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا، هُوَ أَبُو سِرْوَعَةَ».

4088 - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ.....

وفيه : إنشاء الشعر وإنشاده عند القتل ودلالة على قوّة نفس خبيب وشدّته في دينه .

وفيه : أنّ الله تَعَالَى يتلي عبده المسلم بما يشاء كما سبق في علمه للتنبيه ولو شاء ربك ما فعلوه .

وفيه : استجابة دعاء المسلم وإكرامه حيًّا وميتًا وغير ذلك من الفوائد يظهر بالتأمل ، وإنما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين ولم يمنعه من تسليمه لما أرادوا إكرامًا له بالشهادة .

وفيه : ما كانوا عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم في الأشهر .

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ، وقد مرّ في كتاب الجهاد في باب هل يستأسر الرجل ثم أخرجَهُ أيضًا في أثناء أبواب غزوة بدر .

حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ وَيُرْوَى : ( حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ) قَالَ : ( حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ) هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، ( عَنْ عَمْرِو ) هُوَ ابْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ ( سَمِعَ جَابِرًا ) هُوَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ( يَقُولُ : «الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا ، هُوَ أَبُو سِرْوَعَةَ» ) بكسر السين المهملة وسكون الراء وفتح الواو والعين المهملة هو كنيته عقبة بن الحارث ، وزاد سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ سُفْيَانَ وَاسْمُهُ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ عَنْ سُفْيَانَ مَدْرَجًا ، وَهَذَا خَالَفَ فِيهِ سُفْيَانُ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ وَالنَّسَبِ فَقَالُوا : أَبُو سِرْوَعَةَ أَخُو عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَتَّى قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ : مِنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا وَاحِدٌ فَقَدْ وَهَمَ .

وذكر ابن إسحاق بإسناد له صحيح عن عقبة بن الحارث قال : ما أنا قتلت خبيبا لأنني كنت أصغر من ذلك ولكن أبا ميسرة العبدي أخذ الحربة فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي وبالحرية ثم طعنه بها حتى قتله .

( حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ) بفتح الميمين عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو المنقري المقعد قَالَ : ( حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ) هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ : ( حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ) هُوَ ابْنُ صَهَيْبٍ ( عَنْ )

أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ، .....

أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ) فَسَّرَ قِتَادَةَ الْحَاجَةِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ حَدِيثِ بَقُولِهِ إِنَّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قِتَادَةَ بَلْفِظَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَاهُ رِعْلَ وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ فزَعَمُوا أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا وَاسْتَمَدُّوا عَلَى قَوْمِهِمْ، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ رِوَايَةَ قِتَادَةَ وَهِيَ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّمَا الَّذِينَ اسْتَمَدَّهُمْ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى .

ولا مانع أن يستمدوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ وَيَكُونُ قَصْدُهُمُ الْعَدْرَ بِهِمْ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الَّذِينَ اسْتَمَدُّوهُ غَيْرَ الَّذِينَ اسْتَمَدَّهُمْ عَامِرُ ابْنِ الطَّفِيلِ وَإِنْ كَانَ الْكُلُّ مِنْ بَنِي سَلِيمِ .

وَفِي رِوَايَةٍ عَاصِمِ آخِرِ الْبَابِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَقْوَامًا إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ اسْتِمْدَادَهُمْ لَهُمْ لِقِتَالِ عَدُوِّ وَإِنَّمَا هُوَ لِلدَّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَوْضَحَ ذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرِهِ قَالُوا قَدِمَ أَبُو بَرَاءٍ عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ الْمَعْرُوفُ بِمَلَاعِبِ الْأَسْنَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَلَمْ يَسْلَمْ وَلَمْ يَبْعُدْ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: لَوْ بَعَثْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ رَجُوتُ أَنْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ وَأَنَا جَارٌ لَهُمْ فَبَعَثَ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو فِي أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَةِ وَحِرَامُ بْنُ مَلْحَانَ وَرَافِعُ بْنُ بَدِيلِ بْنِ وَرْقَانَ وَعُرْوَةُ ابْنُ أَسْمَاءَ وَعَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَرِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ نَحْوَهُ لَكِنْ لَمْ يَسْمِّ الْمَذْكُورِينَ، وَوَصَلَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ كَعْبِ، وَوَصَلَهَا أَيْضًا ابْنُ عَائِدٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَكِنْ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ، وَهِيَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنِ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُخْتَصِرًا، وَلَمْ يَسْمِّ أَبَا بَرَاءٍ بَلْ قَالَ إِنَّ نَاسًا .

يُقَالُ لَهُمُ الْقِرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، رِغْلٌ، وَذَكَوَانٌ، عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ» قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ أَبَعَدَ الرُّكُوعِ أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: «لَا بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ».

4089 - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ،

وذكر المصنف في مرسل عُرْوَةَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطَّفِيلِ أَسْرَعَ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةٍ يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ وَهُوَ شَاهِدٌ لِمُرْسَلِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

(يُقَالُ لَهُمُ الْقِرَاءُ) قَدْ بَيَّنَّ قِتَادَةَ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيَصَلُّونَ بِاللَّيْلِ.

وَفِي رِوَايَةٍ ثَابِتٌ: يَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصَّفَةِ وَيَتَدَارَسُونَ الْقُرْآنَ بِاللَّيْلِ وَيَتَعَلَّمُونَ.

(فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ) بِالْمَهْمَلَةِ وَالتَّحْتِيَّةِ تَشْبِيهُ حَيٍّ أَيْ: جَمَاعَتَانِ (مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ) بَضْمِ السَّيْنِ (رِغْلٌ، وَذَكَوَانٌ) وَقَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ قِتَادَةَ: أَنَّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةً وَبَنِي لِحْيَانَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَهُمْ، وَإِنَّمَا كَانَ بَنُو لِحْيَانَ فِي قِصَّةِ حَبِيبٍ فِي غَزْوَةِ الرَّجِيعِ الَّذِي قَبْلَ هَذِهِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

(عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ) أَيْ: ابْتِدَاءَ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي الصَّلَاةِ.

(وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ) أَيْ: قَبْلَ ذَلِكَ.

(قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ) هُوَ ابْنُ صَهِيْبِ الْمَذْكُورِ.

(وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عَنِ الْقُنُوتِ أَبَعَدَ الرُّكُوعِ أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ) وَيُرْوَى: أَوْ عِنْدَ الْفَرَاغِ (مِنَ الْقِرَاءَةِ؟) قَالَ: «لَا بَلْ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ»، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ فِيهِ، فِي الصَّلَاةِ.

(حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ) ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقِصَابِ قَالَ: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هُوَ الدِّسْتَوَائِيُّ

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ».

4090 - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رِغْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ، فَأَمَدَهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبِئِرُ مَعُونَةَ قَتْلُوهُمْ وَعَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ «فَقَتَّتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ» قَالَ أَنَسُ: «فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا».

قَالَ: (حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَتَّتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ» ذكر هذا معارضًا لما رواه عبد العزيز المذكور، وروى الطحاوي بإسناده عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَتَّتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى عَصِيَّةٍ وَذَكْوَانَ فَلَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ تَرَكَ الْقِنُوتَ. حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حَدَّثَنِي (سَعِيدٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رِغْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ) بضم العين مصغراً عَصَا (وَبَنِي لَحْيَانَ) قد تقدم ذكر بني لحيان في هذه القصة وهم وإنما كان بنو لحيان في قصة خبيب.

(اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ، فَأَمَدَهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبِئِرُ مَعُونَةَ قَتْلُوهُمْ وَعَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَتَّتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ) وفي نسخة: من العرب.

(عَلَى رِغْلِ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ) قَالَ أَنَسُ: «فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ» أي: نسخت تلاوته وفي الرواية المتقدمة ثم رفع بعد ذلك ورواه أحمد عن غندر عن شُعْبَةَ بلفظ ثم نسخ بعد ذلك، وقوله: (بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا) بياناً لقوله قرآنًا، وهذا الحديث قد

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: «قَتَتِ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَعُصْيَةَ، وَبَنِي لِحْيَانَ».

4090م - زَادَ خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ: «أَنَّ أَوْلَيْكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنًا كِتَابًا» نَحْوَهُ.

4091 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «بَعَثَ خَالَهَ، أَخَ لَأَمِّ سُلَيْمٍ،

مضى في كتاب الجهاد في باب العون بالمدد من وجه آخر.

(وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: «قَتَتِ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَعُصْيَةَ، وَبَنِي لِحْيَانَ» زَادَ خَلِيفَةُ) هو ابن خياط أحد شيوخ البخاري قَالَ: (حَدَّثَنَا) يَزِيدُ (ابْنُ زُرَيْعٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن أبي عروبة، (عَنْ قَتَادَةَ) أنه قَالَ: (حَدَّثَنَا أَنَسٌ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَسٌ: «أَنَّ أَوْلَيْكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ» والحاصل: أنه روى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثلاث روايات الأولى رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس، والثانية رواية سعيد عن قَتَادَةَ عن أنس، والثالثة رواية قَتَادَةَ أَيضًا عن أنس زاد فيها خليفة.

(قُرْآنًا كِتَابًا) غرضه تفسير القرآن بالكتاب.

(نَحْوَهُ) أي: نحو رواية عبد الأعلى بن حماد عن يزيد بن زريع إلى آخر.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا) وروى: حَدَّثَنِي (مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بتشديد الميم هو ابن يحيى بن دينار البصري، (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) أخ لأم سليم أي: هو أخ لأم سليم فيكون ارتفاعه على أنه خبر مبتدأ محذوف وروى أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «بَعَثَ خَالَهَ، أَخَ لَأَمِّ سُلَيْمٍ») أي: خال أنس أخًا لأم سليم بالنصب على أنه بدل من قوله خاله الذي هو مفعول بعث، وأم سليم بضم السين المهملة وفتح اللام بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر أبي أنس بن مالك في الجاهلية فولدت له أنسًا، فلما

فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا» وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، خَيْرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ،  
فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْرُوكَ بِأَهْلِ  
غَطْفَانَ بِالْفِ وَأَلْفٍ؟ فَطُعِنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ.....

جاء الإسلام أسلمت مع قومها وعرضت الإسلام على زوجها فغضب عليها  
وخرج إلى الشام فهلك ثم خلف عليها بعده أبو طلحة الأنصاري، وقال أبو عمر  
اختلف في اسم أم سليم فقيل سهلة، وقيل رملة، وقيل رميثة، وقيل مليكة، وقيل  
الغميصة، والرميضا، وأما حال أنس رضي الله عنهما فاسمه حرام ضد حلال بن  
ملحان بن مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن مالك بن  
النجار الأنصاري شهد بدرًا مع أخيه سليم بن ملحان وشهدا أحدًا، والضمير في  
خاله لأنس رضي الله عنه، والعجب أن الكرماني جوز كون الضمير للنبي ﷺ  
وقال لأنه كان خاله من جهة الرضاعة وأما من جهة النسب وإن كان بعيدًا.

(فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ) بضم الطاء مصغرًا  
الطفل أي: ابن مالك بن جعفر بن كلاب وهو ابن أخي أبي براء عامر بن مالك.

(خَيْرَ) على البناء للفاعل والمفعول محذوف أي: خير عامر بن الطفيل  
النبي ﷺ، بينه النبي في الدلائل من رواية عثمان بن سعيد عن موسى بن  
إسماعيل شيخ البخاري فيه ولفظه وكان أتى النبي ﷺ فقال له: «أخيرك بين ثلاث  
خصال» فذكر الحديث.

(بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ) أي: أهل البوادي، (وَلِي  
أَهْلُ الْمَدَرِ) أي: أهل البلاد، (أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْرُوكَ بِأَهْلِ غَطْفَانَ) بفتح  
المعجمة والمهملة والفاء قال الرشاطي: غطفان في قيس غيلان غطفان بن سعيد  
ابن قيس وفي جذام غطفان بن سعد بن إياس بن حرام بن جذام وفي جهينة  
غطفان بن جهينة قال ابن دريد فعلان من الغطف وهو قلة هذب العينين.

(بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ) وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بِأَلْفٍ أَشْقَرٍ وَأَلْفٍ شَقْرَاءَ.  
(فَطُعِنَ عَامِرٌ) على البناء للمفعول أي: أصابه الطاعون وطلع له في أصل  
أذنه غدة عظيمة كالغدة التي تطلع على البكر.

(فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ، فَقَالَ) أي عامر: (غُدَّةٌ) بضم الغين المعجمة وتشديد

كَعُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ، اثْنُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ،  
فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ هُوَ وَرَجُلٌ أُعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، .....

الذال، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ أَدْوَاءِ الْإِبِلِ أَي: أَمْرَاضِهَا وَهُوَ طَاعُونُهَا، يُقَالُ أُغِدَّ الْبَعِيرُ فَهُوَ مَغْدٌ وَنَاقَةٌ مَغْدٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَيُقَالُ مَغْدُودٌ وَنَاقَةٌ مَغْدُودَةٌ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ صَلْبَةٍ بَيْنَ الْقِصْبَةِ وَالسَّلْعَةِ يَرْكَبُهَا الشَّحْمُ فَهِيَ غَدَّةٌ تَكُونُ فِي الْعُنُقِ وَفِي سَائِرِ الْجَسَدِ وَالسَّلْفَةُ زِيَادَةٌ تَحْدُثُ فِي الْجَسَدِ كَالْغَدَّةِ تَتَحَرَّكُ إِذَا حَرَكْتَ (جَوْهَرِي)، وَقَوْلُهُ غَدَةٌ يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ بِتَقْدِيرِ أَصَابَتْنِي غَدَةٌ أَوْ عَدَّةٌ بِي، وَيَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى الْمَصْدَرِ أَي: أُغِدَّ غَدَةٌ (كَعُدَّةِ الْبَكْرِ) بِفَتْحِ الْمَوْحَدَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ وَهُوَ الْفَتْحُ مِنَ الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْغَلَامِ مِنَ النَّاسِ وَالْأُنْثَى بِكَرَّةٍ وَقَدْ يَسْتَعَارُ لِلنَّاسِ.

(فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ) بَيْنَهَا الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ فَقَالَ امْرَأَةٌ مِنْ آلِ سَلُولٍ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِ أَي: عَلَى عَامِرٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ اكْفِنِي عَامِرًا قَالَ فَجَاءَ إِلَى بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سَلُولٍ، وَفِيهِ أَيْضًا بَيَانُ قُدُومِ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَالَ لِأَغْرَونِكَ بِأَلْفِ أَشْقَرٍ وَأَلْفِ شَقْرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ أَصْحَابَ بَثْرٍ مَعُونَةً بَعْدَ أَنْ رَجَعَ عَامِرٌ وَأَنَّهُمْ غَدَرُوا بِهِمْ وَأَخْفَرُوا ذِمَّةَ عَمِّهِ أَبِي بَرَاءٍ، وَسَلُولُ امْرَأَةٌ وَهِيَ بِنْتُ ذَهْلِ بْنِ شَيْبَانَ وَزَوْجُهَا مَرَّةُ بْنُ صَعْصَعَةَ أَخُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ فَتَسَبَّ بِنَوِّهِ إِلَيْهَا.

(اثْنُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ) وَهُوَ خَالَ أُنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(هُوَ وَرَجُلٌ أُعْرَجٌ) كَذَا هُنَا عَلَى أَنَّ الْأَعْرَجَ هُوَ حَرَامٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِأَعْرَجٍ بَلِ الْأَعْرَجُ غَيْرُهُ، وَحَرَامٌ قَتْلٌ وَالْأَعْرَجُ لَمْ يَقْتُلْ فَالْمُرَادُ مِنْهُ رَفِيقُهُ وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ فَانْطَلَقَ حَرَامٌ وَرَجُلَانِ مَعَهُ رَجُلٌ أُعْرَجٌ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْوَاوَ فِي قَوْلِهِ وَهُوَ قَدَّمَتْ سَهْوًا مِنَ الْكَاتِبِ، وَالصَّوَابُ تَأْخِيرُهَا هَكَذَا فَانْطَلَقَ حَرَامٌ هُوَ وَرَجُلٌ أُعْرَجٌ، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: كَلِمَةٌ هِيَ زَائِدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْأَعْرَجَ كَعَبُ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مِنْ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَارِ قَالَ الذَّهَبِيُّ بَدْرِيُّ قَتَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

(وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ) بَيْنَ ابْنِ هِشَامٍ فِي زِيَادَاتِ السِّيَرَةِ أَنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الَّذِي

قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ،

من بني فلان المنذر بن مُحَمَّد بن عقبة بن أحيحة بن الحلاج الخزرجي.

(قَالَ) أَي: حرام: (كُونَا قَرِيبًا) والمخاطبان هو الأعرج والرجل الآخر، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: ويروى كونوا باعتبار أن أقل الجمع اثنان.

(حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ؟) أَي: ثبتم فكان تامة لا تحتاج إلى خبر.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وقع هذا بطريق الاكتفاء.

وتعقبه العيني: بأنه إن أراد اكتفاء كان عن الخبر فلا يصح إلا إذا كانت كانت تامة فتأمل، ووقع في رواية عثمان بن سعيد المذكور آمنوني كنتم كذا، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ولعل لفظه كذا من الراوي كأنه كتبها على قوله كنتم أي: كذا وقع بطريق الاكتفاء، ووقع لأبي نعيم في المستخرج من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن همام فإن آمنوني كنتم مني قريباً فهذه رواية مفسرة، قَالَ الْعَيْنِيُّ: كان ناقصة على هاتين الروايتين.

(وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي) أَي: فقال حرام أعطوني الأمان والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستعلام، ويروى أتؤمنونني على الأصل.

(أُبَلِّغُ) بالجزم لأنه جواب الاستفهام (رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟)، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ) أَي: فجعل حرام يحدث المشركين الذين أتى إليهم وجعل من أفعال المقاربة وهو من القسم الثالث منها وهو ما وضع لدنو الخبر على وجه الشروع فيه والأخذ في فعله، وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ من طريق عكرمة عن عمّار عن أبي إسحاق بن أبي طلحة في القصة فخرج فقال يا أهل بئر معونة إني رسول رسول الله إليكم فآمنوا بالله ورسوله فخرج رجل من كسر البيت برمح فضربه بجنبه حتى خرج من الشق الآخر.

(وَأَوْمَأُوا) أَي: أشاروا (إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لم أعرف اسم الرجل الذي طعنه، ووقع في السيرة لابن إسحاق ما

- قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ - حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَلِحَقِّ الرَّجُلِ، .....

ظاهره أنه عامر بن الطفيل لأنه قَالَ فلما نزلوا أي: الصحابة بئر معونة بعثوا حرام ابن ملحان بكتاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا عليه فقتله، لكن وقع في الطبراني من طريق ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَاتِلَ حَرَامِ بْنِ مَلْحَانَ أَسْلَمَ وَعَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ مَاتَ كَافِرًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّدَنِي كَلِمَاتٍ قَالَ: «يَا عَامِرُ أَفْشِيَ السَّلَامَ وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ وَاسْتَحْيِ مِنَ اللَّهِ وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنِ» الْحَدِيثُ فَهُوَ أَسْلَمِيٌّ وَوَهُمُ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي كَوْنِهِ سَاقٍ فِي تَرْجُمَتِهِ نَسَبَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ الْعَامِرِيُّ، وَقَدْ رَوَى الْبَغَوِيُّ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي الْبَرَاءِ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ الْعَامِرِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ فَذَكَرَ حَدِيثًا فَعَرَفَ أَنَّ الصَّحَابِيَّ الْأَسْلَمِيَّ وَافَقَ اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ الْعَامِرِيِّ فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ الْوَهْمِ.

(قَالَ هَمَامٌ) هُوَ الْمَذْكُورُ فِي السَّنَدِ (أَحْسِبُهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ) أَي: أَظُنُّ الطَّاعِنَ أَنْفَذَهُ مِنْ جَانِبِ إِلَى جَانِبٍ وَقَوْلُهُ: (بِالرُّمْحِ) يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: فَطَعَنَهُ، (قَالَ) وَيُرْوَى: فَقَالَ بِالْفَاءِ أَي: حَرَامٌ وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَلِيهِ عَلَى مَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ) يَعْنِي بِالشَّهَادَةِ (وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَلِحَقِّ الرَّجُلِ) فِي ضَبْطِهِ مَعْ مَعْنَاهُ ثَلَاثَةٌ أَوْجَهٌ؛ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى صِيغَةِ الْمَعْلُومِ وَالرَّجُلُ فَاعِلُهُ وَالْمُرَادُ بِهِ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ رَفِيقَ حَرَامٍ وَفِيهِ حَذْفُ تَقْدِيرِهِ فَلِحَقِّ الرَّجُلِ بِالْمُسْلِمِينَ، الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لِحَقِّ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ وَالتَّقْدِيرُ لِحَقِّ الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ رَفِيقُ حَرَامٍ يَعْنِي صَارَ مَلْحُوقًا فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَبْلُغَ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ بَلُوغِ الْمُشْرِكِينَ إِلَيْهِمْ، الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الرَّجُلِ بِسُكُونِ الْجِيمِ وَيَكُونُ جَمْعُ الرَّاجِلِ وَالْمَعْنَى فَلِحَقِّ الرَّجَالِ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ فَقَاتَلُوهُمْ وَقَتَلَ الْمُسْلِمُونَ كُلَّهُمْ كَذَا قَرَّرَهُ الْعَيْنِيُّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالرَّجُلِ يَعْنِي عَلَى تَقْدِيرِ

فَقْتَلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنْ الْمَنْسُوحِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِغْلِ، وَذُكُوانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، وَعُصَيْبَةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ».

البناء للفاعل قاتل حرام والتقدير فطعن حرامًا فقال فزت ورب الكعبة فلحق الرجل المشرك الطاعن بقومه المشركين فاجتمعوا على المسلمين فقتلوا كلهم، ويحتمل أن يكون لحق بضم اللام والرجل هو حرام أي: لحقه أجله، ويحتمل أن يكون الرجل بسكون الجيم صيغة جمع والمعنى أن الذي طعن حرامًا لحق بقومه وهم الرجال الذين استنصر بهم عامر بن الطفيل فجاء بهم فقاتلوا المسلمين فقتلوا كلهم، ويحتمل أن يكون فاعل لحق عامر بن الطفيل والرجل بسكون الجيم هم المسلمون القراء فقتلوا كلهم، قَالَ وهذا أوجه التوجيهات إن ثبت الرواية بسكون الجيم وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَقْتَلُوا كُلَّهُمْ) أي: قتل السبعون الذين أرسلهم النَّبِيُّ ﷺ (غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ) وَفِي رِوَايَةٍ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ عَنْ هَمَّامٍ فِي الْجِهَادِ: فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعَدَ الْجَبَلَ قَالَ هَمَّامٌ وَآخِرُ مَعَهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ: فَقَتَلُوا أَصْحَابَهُ غَيْرَ الْأَعْرَجِ وَكَانَ فِي رَأْسِ الْجَبَلِ.

(فَأَنْزَلَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ (عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوحِ) أي: من المنسوخ تلاوته والمراد بالمنزل قوله: (إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا) وقوله ثم كان من المنسوخ جملة معترضة، وَقَالَ ابن التين إما أن يكون كان يتلى ثم نسخ رسمه أو كان الناس يكثرون ذكره وهو من الوحي ثم تقادم حتى صار لا يذكر إلا خيرًا.

(فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا) يعني في صلاة الفجر (عَلَى رِغْلِ، وَذُكُوانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، وَعُصَيْبَةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) وفي شرف المصطفى لَمَّا أَصِيبَ أَهْلٌ بِثَرٍّ مَعُونَةٌ جَاءَتْ الْحَمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «أذهبني إلى رعل وذكوان وعصيبة عصت الله ورسوله» فأتتهم فقتلت منهم سبعمئة رجل لكل رجل من المسلمين عشرة.

والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب من سلب في سبيل الله.

ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه.

4092 - حَدَّثَنِي جِبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «لَمَّا طَعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ، قَالَ: بِالدِّمِّ هَكَذَا فَنَضَحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُرْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ».

4093 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقِم» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْظِمْعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَرْجُو ذَلِكَ» قَالَتْ: فَانْتَظَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، .....

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي جِبَّانٌ) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بن موسى المَرَوَزِيِّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن المبارك قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشد، (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالافراد (ثُمَامَةُ) بضم المثناة وتخفيف الميم (ابنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ) قاضي البصرة (أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَمَّا طَعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ) بكسر الميم وسكون اللام بالمهملة.

(وَكَانَ خَالَهُ) أي: خال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ) ظرف لقوله طعن.

(قَالَ: بِالدِّمِّ هَكَذَا) هذا من إطلاق القول على الفعل فمعناه أخذ الدم من موضع الطعن، (فَنَضَحَهُ) أي: رشه (عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُرْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ) أي بالشهادة.

حَدَّثَنِي وَيُرْوَى: (حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ) مصغر عبد (ابنُ إِسْمَاعِيلَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) هو حماد بن أسامة، (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عروة بن الزبير بن العوام، (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أنها (قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فِي الْخُرُوجِ) يعني في الهجرة من مكة إلى المدينة (حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذَى) يعني من كفار مكة، (فَقَالَ لَهُ: «أَقِم» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْظِمْعُ) الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستعلام.

(أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟) على البناء للمفعول (فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ) ويروى: فكان النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَرْجُو ذَلِكَ» قَالَتْ: فَانْتَظَرَهُ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ظَهْرًا، فَنَادَاهُ فَقَالَ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، فَقَالَ: «أَشَعْرَتٌ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحْبَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّحْبَةَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكِبَهَا، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْغَارَ - وَهُوَ بِثَوْرٍ - فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ .....

(فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ظَهْرًا) أي: في وقت الظهر، (فَنَادَاهُ فَقَالَ: «أَخْرِجْ» أمر من الإفعال (مَنْ عِنْدَكَ) في محل نصب على المفعولية (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ) أراد بهما أسماء وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (فَقَالَ: «أَشَعْرَتٌ» مثلها قوله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: 1] أي: شرحنا ولهذا عطف عليه قول: ﴿وَوَضَعْنَا﴾ [الشرح: 2].

(أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي) على البناء للمفعول (فِي الْخُرُوجِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحْبَةَ) منصوب بفعل محذوف أي: أتريد الصحبة أي: المرافقة في الهجرة. (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّحْبَةَ») أي: نعم أريد الصحبة.

(قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ -) أي: الناقة التي أعطاها النبي ﷺ هي التي تسمى بالجدعاء وهي مقطوعة الأذن ومنه خطب على ناقته الجدعاء، وَقَالَ ابْن الأثير وقيل لم تكن ناقته مقطوعة الأذن وإنما كان ذلك اسمًا له وهو من الجدع وهو قطع الأنف والأذن ونحوهما.

(فَرَكِبَهَا، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْغَارَ - وَهُوَ بِثَوْرٍ -) بفتح المثناة وهو جبل معروف بمكة يسمّى باسم الحيوان المشهور.

(فَتَوَارَيَا) أي: اختفيا (فِيهِ) من التواري، (فَكَانَ) ويروى: وكان بالواو.

(عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ) مصغر الفهرة هو أبو عمرو كان مملوكًا للطفيل بن عبد الله ابن سخبرة فاشتراه أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَعْتَقَهُ وَأَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَ الأرقم، وكان حسن الإسلام وكان مولدًا من مولدي الأزدي أسود اللون شهد بدرًا وأحدًا وقتل يوم بدر معونة كما سيأتي في

غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ<sup>(1)</sup>، أَخُو عَائِشَةَ لَأُمَّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةً،

هذا الحديث إن شاء الله تعالى.

(غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ) بفتح المهملة والموحدة وسكون المعجمة بينهما وبالراء كذا وقع هنا، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وفيه نظر وكأنه مقلوب والصواب كما قَالَ الدِّمَاطِيُّ الطفيل بن عَبْدِ اللَّهِ بن سخبرة وهو أزدي من بني زهران، ونسبه الْعَيْنِيُّ هكذا الطفيل بن عَبْدِ اللَّهِ بن الحارث بن سخبرة بن جرثومة بن عابدة بن مرة بن جشم بن الأوس بن عامر بن حفص بن النمر بن عثمان بن نصر بن زهير ابن أخي دهمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث ابن كعب بن عَبْدِ اللَّهِ بن مالك بن نصر بن الأزد، وَقَالَ أَبُو عَمْرِو الطُّفَيْلِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن الحارث بن سخبرة القرشي، وَقَالَ ابن أَبِي خيثمة لا أدري من أيّ قريش هو قَالَ وهو أَخُو عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَأُمَّهَا، وَقَالَ الْوَأَقِدِيُّ كانت أمّ رومان أمّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تحت عَبْدِ اللَّهِ بن الحارث بن سخبرة الأزدي وكان قدم بها مكة فحالف أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل الإسلام وتوفي عن أمّ رومان وقد ولدت له الطفيل ثم خلف عليها أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فولدت له عبد الرحمن وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فهما أخو الطفيل لَأُمَّهَا واشترى أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عامر بن فهيرة من الطفيل وأعتقه وكان رفيقًا لرسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه في الهجرة إلى المدينة.

(أَخُو عَائِشَةَ لَأُمَّهَا) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: أَخِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وجه الأول أنه خبر مبتدأ محذوف هو هو، ووجه الثاني أنه بدل من قوله لعبد الله ابن الطفيل.

(وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَنَحَةً) بكسر الميم وسكون النون وهي

(1) قال الكرمانى: وفي الكتب المشهورة كالأستيعاب الطفيل بن عبد الله مكان عبد الله بن الطفيل، اهـ. وقال الحافظ: في قوله عبد الله بن الطفيل نظر وكأنه مقلوب والصواب كما قال الدمياطي: الطفيل بن عبد الله بن سنجرة وهو أزدي من بني زهران، وكان أبوه زوج أم رومان والدة عائشة فقدم في الجاهلية مكة فحالف أبا بكر ومات وخلف الطفيل فتزوج أبو بكر امرأته أم رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة فالطفيل أخوهما من أُمهما، واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل، اهـ.

فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ وَيُضِيحُ، فَيَدَّلِجُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ، فَلَا يَفْطُنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ، خَرَجَ مَعَهُمَا يُعْقِبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ<sup>(1)</sup>.

ناقة يدرّ منها اللبن، (فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو) أي: فكان عامر يروح بالمنحة من الرواح وهو الذهاب والمجيء بعد الزوال ويغدو بالعين المعجمة خلاف الرواح وقد غدا يغدو غدواً.

(عَلَيْهِمْ وَيُضِيحُ، فَيَدَّلِجُ) من الإدلاج من باب الافتعال أي: يسير من آخر الليل يقال أدلج بالتحفيف إذا سار من أول الليل، وأدلج بالتشديد إذا سار من آخره والاسم منها الدلجة بالضم والفتح، ومنهم من يجعل الإدلاج لليل كله. (إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ) أي: ثم يذهب بها إلى المرعى يقال سرحت الماشية تسرح فهي سارحة وسرحتها أنا لازم ومتعدّ.

(فَلَا يَفْطُنُ بِهِ) أي: لا يدري (أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ) جمع راع. (فَلَمَّا خَرَجَ) خَرَجًا: أي: النَّبِيُّ ﷺ وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (خَرَجَ مَعَهُمَا) أي: خرج عامر بن فهيرة معهما إلى المدينة. (يُعْقِبَانِهِ) بضم الياء أي: يردفانه بالنوبة، أي: أن النَّبِيُّ ﷺ يردف عامراً نوبة وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يردفه نوبة كذا قرّره الْكِرْمَانِيُّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: يعقبانه بالقاف أي: يركبانه عقبه وهي أن ينزل الراكب ويركب رفيقه ثم ينزل الآخر ويركب الماشي.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: الذي قاله الْكِرْمَانِيُّ أولى وأوجه لأن الذي قاله البعض يريد الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ يستلزم أن يمشي النَّبِيُّ ﷺ ويركب عامر ولا شك أن عامر لا يرضى بذلك ولا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولا هو من الأدب والمروءة، ويؤيد ما قاله الْكِرْمَانِيُّ ما قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ لَمَّا رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أردف أَبُو بَكْرٍ عامر بن فهيرة مولاه خلفه ليعدهما في الطريق.

(حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ) في صفر سنة أربع

(1) المسألة خلافية، قال الحافظ في الفتح أفاد الواقدي أن التي أخذها رسول الله ﷺ من أبي بكر هي القصواء وأنها كانت من نعم بني قشير ماتت في خلافة أبي بكر، وذكر ابن إسحاق =

كما مرّ بيانه، هذا آخر الحديث الموصول.

أنها الجدعاء وكانت من إبل بني الحريش، وكذا في رواية ابن حبان عن عائشة رضي الله عنها أنها الجدعاء، اه مختصراً.

وقال الشيخ ابن القيم في الهدى في ذكر دواب النبي ﷺ: ومن الإبل القصوى، قيل وهي التي هاجر عليها، والعضباء والجدعاء ولم يكن بهما غضب ولا جدع وإنما سميت بذلك وقيل كان بأذنها غضب فسميت به، وهل العضباء والجدعاء واحدة أو اثنتان؟ فيه خلاف، والعضباء هي التي لا تسبق ثم جاء أعرابي على قعود فسبقها، الحديث، اه.

وقال ابن الجوزي في التلقيح في ذكر مراكبه صلى الله تعالى عليه وسلم: وكانت له الناقة القصواء وهي العضباء وهي الجدعاء ذكر ابن سعد أنه كان في طرف أذنها جدع حكاه ابن المسيب، وقال شيخنا ابن ناصر لم تكن جدعاء ولا مقصودة وإنما هو اسمها ذكره عن ثعلب، اه مختصراً.

وفي هامشه عن الطبري اشتراها رسول الله ﷺ من أبي بكر بأربعمائة درهم فكانت عنده حتى نفقت وهي التي هاجر عليها، وكانت حين قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة رباعية، اه. وذكر ابن سعد في الطبقات في قصة الهجرة قال أبو بكر فخذ إحدى راحلتي هاتين، وكان أبو بكر اشتراها بثمانمائة درهم من نعم بني قشير فأخذ إحدهما وهي القصواء، اه.

وترجم البخاري في كتاب الجهاد «باب ناقة النبي ﷺ» قال الحافظ: كذا أفرد الناقة في الترجمة إشارة إلى أن العضباء والقصواء واحدة، ثم أورد البخاري في الباب قطعة من حديث المسور في صلح الحديبية بلفظ ما خلأت القصواء، وحديث أنس رضي الله عنه كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها، الحديث، قال الحافظ: اختلف هل العضباء هي القصواء أو غيرها؟ فجزم الحربي بالأول وقال: تسمى العضباء والقصواء والجدعاء، وروى ذلك ابن سعد عن الواقدي، وقال غيره بالثاني، وقال الجدعاء كانت شهباء وكان لا يحملها عند نزول الوحي وغيرها، وذكر له عدة نوق غير هذه تتبعها من اعتنى بجمع السيرة، اه.

وقال القسطلاني في شرح البخاري: ويؤيد قول الحربي ما روى في حديث علي حين بعثه عليه الصلاة والسلام ببراءة فروى ابن عباس رضي الله عنهما أنه ركب ناقة رسول الله ﷺ القصواء، وروى جابر العضباء، ولغيرهما الجدعاء، فهذا يصرح أن الثلاثة صفة ناقة واحدة لأن القصة واحدة، اه. وقال أيضاً في المواهب: كان له ﷺ من اللقاح القصواء والقصو قطع طرف الأذن، وقد قيل كان طرف أذنها مقطوعاً، وزعم الداودي شارح البخاري أنها كانت لا تسبق فقيل لها القصواء لأنها بلغت من السبق أقصاه وهي التي هاجر عليها اشتراها من أبي بكر بثمانمائة درهم وعاشت بعده ﷺ وماتت في خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنه وكانت مرسلة ترعى بالبقيع، ذكره الواقدي، وعند ابن إسحاق أن التي هاجر عليها الجدعاء، وكذا في رواية البخاري في غزوة الرجيع، وابن حبان عن عائشة وهو أقوى إن لم نقل إنهما واحدة، وكان على القصواء يوم الحديبية ويوم الفتح، ومنها العضباء والجدعاء ولم يكن بهما =

وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيَثْرٍ مَعُونَةَ، وَأَسِيرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ،

ومطابقته للترجمة في قوله فقتل عامر بن فهيرة يوم معونة وقد مضى هذا الحديث بطوله في أبواب الهجرة وإنما ذكر منه هنا هذه القطعة من أجل ذكر عامر ابن فهيرة ثم ساق هشام بن عُروَةَ عن أبيه صفة قتل عامر بن فهيرة مرسله بقوله وعن أبي أسامة إلى آخره كما ترى.

(وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ) معطوف على قوله حَدَّثَنَا عبيد بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وإنما فصله ليميز الموصول من المرسل؛ لأنه ليس في قصة بئر معونة ذكر عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بخلاف قصة الهجرة فإن فيها ذكر عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كما مضى الآن، ووقع عند الإِسْمَاعِيلِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ في الدلائل سياق هذه القصة في حديث الهجرة موصولاً به مدرجاً، والصواب ما وقع في الصحيح.

(قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيَثْرٍ مَعُونَةَ) وهم القراء الذين سبق ذكرهم.

(وَأَسِيرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ) بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية (الضَّمْرِيُّ) بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء، قد ساق ذلك عُروَةَ في المغازي من رواية أبي الأسود عنه وفي روايته بعث النَّبِيُّ ﷺ المنذر بن عمرو الساعدي إلى بئر معونة وبعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق فقتل المنذر بن عمرو وأصحابه إلا عمرو بن أمية فإنهم أسروه واستحيوه، وفي رواية ابن إسحاق في المغازي أن عامر بن الطفيل اجتزَّ ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه، وعند العسكري بعث النَّبِيُّ ﷺ المنذر بن عمرو أميراً على أربعين من الأنصار ليس فيهم غيرهم إلا عمرو بن أمية، وذلك أن أبا براء بعث ابن أخيه إلى رسول الله ﷺ في علة وجدها فدعا له بالشفاء وبارك فيما أنفذه إليه فبرئ فبعث

عذب ولا جدع وإنما سميتا بذلك، وقيل: كان بأذنهما عذب، وقيل العضباء والجدعاء واحدة، وقال العراقي (ع) عضباء جدعاء هما القصواء، لكن روى البزار عن أنس خطبنا النبي ﷺ على العضباء وليست بالجدعاء، قال السهيلي: فهذا من قول أنس إنها غير الجدعاء وهو الصحيح، والعضباء هي التي كانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له، الحديث، اهـ مختصراً بزيادة من شرحه الزرقاني.

إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أن ابعث إلى أهل نجد من شئت فإني جار لهم، وفي المغازي لأبي معشر كان أبو براء كتب إلى النَّبِيِّ ﷺ ابعث إليّ رجالاً يعلمونا القرآن وهم في ذمتي وجواري فبعث إليه المنذر بن عمرو في أربعة عشر رجلاً من المهاجرين والأنصار فلما ساروا إليهم بلغهم أن أبا البراء مات فبعث المنذر إلى النَّبِيِّ ﷺ يستمده فأمدّه بأربعين نفرًا أميرهم عمرو بن أمية وَقَالَ إذا اجتمع القوم كان عليهم المنذر فلما وصلوا بئر معونة كتبوا إلى ربيعة بن أبي البراء نحن في ذمتك وذمة أبيك فنقدم عليك أم لا قَالَ إنهم في ذمتي فاقدموا وفي آخره قدم عليه ﷺ خبر بئر معونة وأصحاب الرجيع وبعث مُحَمَّدُ بن مسلمة في ليلة واحدة، وَقَالَ ابن سعد كانت سرية المنذر بن عمرو الساعدي المعنق للموت إلى بئر معونة في صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا من الهجرة، قالوا قدم عامر بن مالك بن جعفر أبو براء ملاعب الأسنة الكلابي على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأهدى له فلم يقبل منه وعرض عليه الإسلام فلم يسلم ولم يبعد، وَقَالَ لو بعثت معي نفرًا من أصحابك إلى قومي لرجوت أن يجيبوا دعوتك، فقال إني أخاف عليهم أهل نجد قَالَ أنا لهم جار فبعث معهم سبعين من الأنصار يسمون القراء، وأمر عليهم المنذر فلما نزلوا بئر معونة قدّموا حرام بن ملحان بكتاب سيّدنا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلى عامر بن الطفيل فقتل حرامًا واستخرج عليهم بني عامر فأبوا وقالوا لا نخفر أبا براء فاستصرخ عليهم قبائل من سليم عصابة ورعلاً وذكوان والقارة ولحيان فنفروا معه فقتل الصحابة كلهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا عمرو بن أمية فأخبره جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بخبرهم وخبر مصاب خيب ومرثد تلك الليلة.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: المنذر بن عمرو بن خنيس بن حارثة بن أوزان بن عبدود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الساعدي وهو المعروف بالمعنق للموت وهو مشتق من العنق بالمهملة والنون الذي هو ضرب من السير، شهد العقبة وبدراً وأحدًا وكان أحد السبعين الذين بايعوا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ليلة العقبة وأحد النقباء الاثني عشر وكان يكتب في الجاهلية بالعربية، وَقَالَ أَبُو عمر وكان على الميسرة يوم أحد وقتل بعد أحد بأربعة أشهر ونحوها وذلك سنة أربع في أولها يوم بئر معونة شهيدًا.

قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ : مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ : هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ وُضِعَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ ، فَقَالَ : «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا ، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ ، فَقَالُوا : رَبَّنَا أَخْبِرْنَا عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ ، وَرَضَيْتَ عَنَّا ، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ» وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ .....

(قَالَ لَهُ) أَي : لعمر بن أمية : (عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ : مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ) وَفِي رِوَايَةِ الْوَاقِدِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطَّفِيلِ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ أُمِيَّةَ : هَلْ تَعْرِفُ أَصْحَابَكَ قَالَ نَعَمْ فَطَافَ فِي الْقَتْلَى فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ عَنْ أَنْسَابِهِمْ .

(فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ : هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ ، فَقَالَ) أَي : عامر بن الطفيل (لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ وُضِعَ) أَي : إلى الأرض ، وذكر الواقدي في روايته : أن الملائكة وارته فلم يره المشركون ، وفي ذلك تعظيم لعامر بن فهيرة وبيان قدره وتخويف للكفار وترهيبهم ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَيُرْوَى عَنْ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ أَوَّلَ طَعْنَةِ طَعَنَتْ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ نَوْرًا خَرَجَ مِنْهَا ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا قَدِمَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : «مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمَّا قُتِلَ رَأَيْتَهُ رُفِعَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ حَتَّى رَأَيْتَ السَّمَاءَ دُونَهُ ثُمَّ وُضِعَ» فَقَالَ لَهُ هُوَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ ، وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ وَاللَّهُ قَالَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا قَوْلُهُ جَبَّارِ بْنِ سَلَمَةَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا طَعْنَهُ قَالَ فَزَتْ وَاللَّهُ قَالَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا قَوْلُهُ فَزَتْ ، فَأَتَيْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ سُفْيَانَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَأَسْلَمْتُ وَدَعَانِي إِلَى ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ مِنْ عَامِرِ بْنِ فُهَيْرَةَ وَقَالَ عُرْوَةَ طَلَبَ عَامِرُ يَوْمَئِذٍ فِي الْقَتْلَى فَلَمْ يَوْجَدْ قَالَ : وَيُرْوَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ دَفَنَتْهُ أَوْ رَفَعَتْهُ ، (فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ) قَدْ ظَهَرَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ عَلَى لِسَانِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ : فَجَاءَ خَبَرُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ (فَنَعَاهُمْ) مِنْ نَعَى الْمَيِّتِ يَنْعَاهُ نَعْيًا إِذَا أَدَاعَ مَوْتَهُ وَأَخْبَرَ بِهِ وَإِذَا نَدَبَهُ .

(فَقَالَ : إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا ، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ ، فَقَالُوا : رَبَّنَا أَخْبِرْنَا عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا ، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ ، وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ

عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ، فَسُمِّيَ عُرْوَةَ بِهِ، وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرِو سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا.

عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ) على وزن حمراء (ابن الصَّلْتِ) بفتح المهملة وسكون اللام وال فوقانية أي: ابن حبيب بن حارثة السلمي حليف بني عمرو بن عوف. واعلم أن أسماء من الأعلام المشتركة فهي اسم أم عروة بن الزبير واسم أبي عروة السلمي المذكور، وذكره الواقدي في أصحاب بئر معونة وَقَالَ: حدثني مصعب ابن ثابت عن أبي الأسود عن عروة قَالَ: حرص المشركون يوم بئر معونة لعروة ابن الصلت أن يؤمنوه فأبى وكان داخلة لعامر بن الطفيل مع أن قومه بني سليم حرصوا على ذلك فأبى وَقَالَ: لا أقبل لهم أماناً ولا أرغب بنفسي عن مصرعهم ثم تقدم فقاتل حتى قتل شهيداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَسُمِّيَ عُرْوَةَ بِهِ) أي: فسمي عُرْوَةَ بن الزبير بن العوام باسم عُرْوَةَ بن أسماء المذكور يعني أن الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ولد له عُرْوَةَ سَمَاهُ عُرْوَةَ باسم عُرْوَةَ بن أسماء وكان بين قتل عُرْوَةَ بن أسماء ومولد عُرْوَةَ بن الزبير بضعة عشر عاماً.

(وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرِو) ويروى والمنذر بن عمرو أي: ابن خنيس بن حارثة من بني ساعدة بن الخزرج وكان عقبياً بدريةً من أكابر الصحابة كما تقدم أي: وأصيب أيضاً فيهم منذر بن عمرو.

(سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا) أي: وسمي بالمنذر بن عمرو المذكور منذر بن الزبير بن العوام أخو عُرْوَةَ، وقوله منذراً كذا ثبت بالنصب في النسخ والظاهر منذر بالرفع إذ المعنى أن الزبير سمى ابنه منذراً باسم المنذر بن عمرو.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: يحتمل أن تكون الرواية بفتح السين على البناء للفاعل وهو محذوف والمراد به الزبير.

وتعقبه العيني: بأنه لا يعمل بهذا الاحتمال في إثبات الرواية وفيه إضمار قبل الذكر فافهم.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ أَيضًا: والمراد به أبو أسيد لما في الصحيحين أن النَّبِيَّ ﷺ أتى بابن لأبي أسيد فقال: «ما اسمه؟» قالوا: فلان قَالَ: «بل هو المنذر هذا».

4094 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ النَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَيَقُولُ عُصْبَةُ عُصَبَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

4095 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - بِبُيُوتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو عَلَى رِغْلِ،

وأنت خبير بأن هذا الاحتمال أبعد من الأول، ثم قال ويحتمل أن يوجه النصب على مذهب الكوفيين في إقامة الجار والمجرور في قوله مقام الفاعل كما قرئ ﴿لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية : 14] انتهى .  
 ووجه التسمية بعروة والمنذر فيهما التفاؤل باسم من رضي الله عنهم ورضوا عنه.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسَلَّمٍ: قَالُوا إِنَّمَا سَمَّاهُ الْمُنْذِرَ تَفَاؤُلًا بِاسْمِ عَمِّ أَبِيهِ الْمُنْذِرِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَ اسْتَشْهَدَ بِبُيُوتِ مَعُونَةَ فَتَفَاءَلَ بِهِ لِيَكُونَ خَلْفًا مِنْهُ أَنْتَهَى يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَمَّى ابْنَ أَبِي أُسَيْدٍ بِالْمُنْذِرِ تَفَاؤُلًا.

حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) هُوَ ابْنُ مِقَاتِلِ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانٌ) هُوَ ابْنُ طَرْخَانَ (التَّيْمِيُّ)، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْجِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ وَأَخْرَجَهُ زَايٌ وَاسْمُهُ لَأَحَقُّ مِنْ حَمِيدٍ، (عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: «قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَيَقُولُ عُصْبَةُ عُصَبَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، وَرَوَيْتُهُ هَذِهِ مُخْتَصِرَةً لِمَا ظَهَرَ مِنْ رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الَّتِي تَقَدَّمَتْ وَكَذَا رِوَايَةَ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ فِي الْوَتْرِ، وَمُطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ، وَفِيهِ رِوَايَةُ التَّابِعِيِّ عَنِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ مَصْغَرٌ بَكْرِيٌّ، قَالَ: (حَدَّثَنَا مَالِكٌ) الْإِمَامُ، (عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ يَوْمَ (بِئْسَ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو) وَيُرْوَى: حِينَ يَدْعُو (عَلَى رِغْلِ،

وَلَحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا - أَصْحَابِ بَيْتِ مَعُونَةَ - قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِيخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ».

4096 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبَ «إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ،

وَلَحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (أَصْحَابِ بَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِيخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: 169] مَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التَّبُودَكِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ) هُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ) وَيُرْوَى: فَقُلْتُ بِالْفَاءِ: (فَإِنْ فَلَانًا) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: كَأَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِ الْوَتْرِ.

(أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبَ) أَي: أَخْطَأَ.

(إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: بَيْنَهُمْ بِالْوَاوِ (وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ) أَي: مِيثَاقٌ وَالْعَهْدُ يَجِيءُ لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ الْيَمِينِ وَالْأَمَانِ وَالذِّمَّةِ وَالْحِفَافِ وَرِعَايَةِ الْحَرَمَةِ وَالْوَصِيَّةِ وَيَسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ مَعْنَى يَقْتَضِي الْمَحَلَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى.

(قَبْلَهُمْ) بِكسر القاف وفتح الموحدة أي: قَبْلَ الْمَبْعُوثِ إِلَيْهِمْ أَي: مِنْ

فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ،

جهتهم (فَظَهَرَ) أي: غلب (هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ).

هكذا ساقه هنا، وأورده في أواخر كتاب الوتر عن مُسَدَّد عن عبد الواحد بلفظ إلى قوم من المشركين دون أولئك وكان بينهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عهد.  
قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وليس المراد أيضًا من ذلك بواضح.

وقد ساقه الإِسْمَاعِيلِيُّ مَبِينًا فأورده عن يُوْسُفِ الْقَاضِي عن مُسَدَّد شيخ البُخَارِيِّ فيه ولفظه: إلى قوم من المشركين فقتلهم قوم مشركون دون أولئك وكان بينهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عهد فظهر أنّ الذين كان بينهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العهد غير الذين قتلوا المسلمين.

وقد بين ابن إِسْحَاقِ فِي الْمَغَازِي عن مشايخه وكذلك مُوسَى بن عقبة عن ابن شهاب أسماء الطائفتين وأن أصحاب العهد هم بنو عامر ورأسهم أبو براء عامر ابن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنه وأن الطائفة الأخرى من بني سليم وأن عامر بن الطفيل وهو ابن أخي ملاعب الأسنه أراد الغدر بأصحاب النَّبِيِّ ﷺ فدعا بني عامر إلى قتلهم فامتنعوا وقالوا لا نخفر ذمة أبي براء فاستصرخ عليهم عصية وذكوان من بني سليم فأطاعوه وقتلوهم.

وذكر لحيان شعراً يعيب فيه أبا براء ويحرّضه على عامر بن الطفيل فيما صنع فعمد ربيعة بن أبي براء إلى عامر بن الطفيل فطعنه فأرداه فقال عامر بن الطفيل إن عشت نظرت في أمري وإن متّ فدمي لعمي قالوا ومات أبو براء عقب ذلك أسفاً على ما صنع به عامر بن الطفيل وعاش عامر بن الطفيل بعد ذلك ومات بدعاء النَّبِيِّ ﷺ كما تقدم.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فإن قلت كيف جاز بعث الجيش إلى المعاهدين وما معنى قبله بكسر وفتح الموحدة وفي بعضها قبلهم ضدّ بعدهم، قلت بينهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عهد جملة ظرفية حالية وتقدير الكلام بعث إلى ناس من المشركين غير المعاهدين والحال أنّ بين ناس منهم هم قدام المبعوث إليهم أو مقابلهم وبين رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عهدا يعني رعلاً وذكوان وعصية فغلب المعاهدون وغدروا وقتلوا القراء المبعوثين لإمدادهم على عدوّهم انتهى وفيه تأمل.

فَقَتَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ».

### 31 - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ

(فَقَتَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ) وقد مضى الحديث في الوتر في باب القنوت قبل الركوع، فإن قيل فما قول من مذهبه أنه بعد الركوع، أوجب بأنه معارض بما روي عن أنس رضي الله عنه قبل باب الاستسقاء قَالَ سئل أنس رضي الله عنه أقتت النبي ﷺ في الصبح؟ قَالَ نعم فقبل قبل الركوع قَالَ بعد الركوع وبما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه في أوّل الاستسقاء أنّ النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركعة الأخيرة يقول: «اللهم أنج فلانًا وفلانًا» وقد مرّ الكلام فيه هناك مبسوطًا.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

### 31 - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ

(بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ) وفي بعض النسخ: سقط لفظ باب وتسميتها بالخندق لأجل الخندق الذي حفر حول المدينة بأمر النبي ﷺ.

والخندق معرّب كنده أي: حوزة محفورة، وكان سبب حفر الخندق ما قاله ابن سعد لما أجلى رسول الله ﷺ بني النضير ساروا إلى خيبر فخرج نفر من أشرفهم إلى مكة شرفنا الله تعالى برؤيتها فألبوا قريشًا ودعوهم إلى الخروج على رسول الله ﷺ وعاهدوهم على قتاله ثم أتوا غطفان وسليما ففارقوهم على مثل ذلك، فتجمعت قريش بمن تبعهم فكانوا أربعة آلاف يقودهم أبو سفيان، ووافقهم بنو سليم بمرّ الظهران في سبعمائة يقودهم سفيان بن عبد شمس، ومنهم بنو أسد يقودهم طليحة بن خويلد، وخرجت فزارة يقودها عبيدة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري على ألف بعير، وخرجت أشجع في أربعمائة يقودها مسعود بن ربيعة، وخرجت بنو مرة في أربعمائة يقودها الحارث بن عوف فكان جميع القوم الذين وافوا الخندق عشرة آلاف وكانوا ثلاثة عساكر، وعنج الأمر بعين مهملة مكسورة فنون فعيم أي: ملاكه إلى أبي سفيان يعني أنه كان صاحبهم ومدبر أمرهم والقائم بشؤونهم.

وَقَالَ قَتَادَةُ فِيمَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِيمَا بَلَّغْنَا أَلْفًا .

وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِأَسَانِيدِهِ أَنَّ عِدَّتَهُمْ عَشْرَةُ آلَافٍ قَالَ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَلَمَّا سَمِعَ بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ الْخَنْدُقَ عَلَى الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ : يُقَالُ إِنَّ الَّذِي أَشَارَ بِهِ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ أَبُو مَعْشَرٍ قَالَ سَلْمَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّا كُنَّا بِفَارِسٍ إِذَا حَوْصَرْنَا خَنْدَقْنَا عَلَيْنَا فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُفْرِ الْخَنْدُقِ حَوْلَ الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ وَالسَّهْلِيُّ : أَوَّلُ مَنْ حَفَرَ الْخَنْدُقَ مَنْوَجُوهْرُ بْنُ إِيرِجَ وَكَانَ فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَالَ سَعْدٌ : فَعَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ تَرْغِيبًا لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْأَجْرِ فَسَارَعُوا إِلَى عَمَلِهِ حَتَّى فَرَّغُوا مِنْهُ وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ فَحَاصَرُوهُمْ .

وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ : أَنَّ مَدَّةَ الْحَصَارِ كَانَتْ عِشْرِينَ يَوْمًا ، وَقِيلَ سَبْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً .

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ : أَرْبَعَةٌ وَعِشْرِينَ وَقَالَ الْفَسَوِيُّ بَضِعَ عَشْرَةَ لَيْلَةٍ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ إِلَّا رِمَاةً بِالنَّبْلِ وَالْحِجَارَةِ ، وَأَصِيبَ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَهْمٍ وَكَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ وَذَكَرَ أَهْلُ الْمَغَازِي سَبَبَ رَحِيلِهِمْ وَأَنَّ نَعِيمَ بْنَ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِي أَلْقَى بَيْنَهُمُ الْفِتْنَةَ فَاخْتَلَفُوا وَذَلِكَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ بِذَلِكَ ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الرِّيحَ فَتَفَرَّقُوا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ .

(وَهِيَ الْأَحْزَابُ) أَي : غَزْوَةُ الْخَنْدُقِ هِيَ الْأَحْزَابُ أَشَارَ بِهَذَا إِلَى أَنَّ لَهَا اسْمِينَ .

وَالْأَحْزَابُ : جَمْعُ حِزْبٍ سَمَّيْتَ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ طَوَائِفِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ قَرِيشٌ وَغُظَفَانٌ وَالْيَهُودُ وَمِنْ مَعَهُمْ كَمَا مَرَّ أَنْفًا وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ صَدْرَ سُورَةِ الْأَحْزَابِ .

قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: «كَانَتْ فِي شَوَالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ».

قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ (أَي: ابْن أَبِي عِيَاشِ الْأَسَدِيِّ الْمَدِينِيِّ صَاحِبِ الْمَغَازِي) مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةَ.

(كَانَتْ) أَي: غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ (فِي شَوَالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ) أَي: مِنْ الْهَجْرَةِ وَتَابِعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَالِكٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ عَنْهُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَانَتْ فِي شَوَالٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَبِذَلِكَ جَزَمَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَغَازِي.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَتْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ يَوْمَ الْاِثْنِينَ لَثْمَانِي لِيَالٍ مُضِيِّنَ مِنْهَا سَنَةَ خَمْسٍ، وَمَالِ الْمَصْنَفِ إِلَى قَوْلِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَقَوَاهُ بِمَا أَخْرَجَهُ أَوَّلَ أَحَادِيثِ الْبَابِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ عَرَضَ يَوْمَ أَحَدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً وَيَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا سَنَةٌ وَاحِدَةٌ وَأُحْدُ كَانَتْ سَنَةً ثَلَاثَ فَيَكُونُ الْخَنْدَقُ سَنَةَ أَرْبَعٍ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَلَا حِجَّةَ فِيهِ إِذَا ثَبِتَ أَنَّهَا كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أَحَدِ كَانِ أَوَّلَ مَا طَعَنَ فِي الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ وَكَانَ فِي الْأَحْزَابِ اسْتَكْمَلَ الْخَمْسَ عَشْرَةَ وَبِهَذَا أَجَابَ الْبَيْهَقِيُّ، وَيُؤَيِّدُ قَوْلَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أَحَدٍ مَوْعِدَكُمْ الْعَامَ الْقَابِلَ بِبَدْرِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ إِلَى بَدْرِ فَتَأَخَّرَ مَجِيءُ أَبِي سُفْيَانَ تِلْكَ السَّنَةَ لِلْجِدْبِ الَّذِي كَانَ حِينْتُدُّ وَقَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّمَا يَصْلِحُ الْغَزْوُ وَفِي سَنَةِ خُصْبٍ فَرَجَعُوا بَعْدَ أَنْ وَصَلُوا إِلَى عَسْفَانَ أَوْ دُونِهَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَغَازِي.

وَقَدْ بَيَّنَّ الْبَيْهَقِيُّ سَبَبَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ وَهُوَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يَعُدُّونَ التَّارِيخَ مِنَ الْمَحْرَمِ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَيَلْعَنُونَ الْأَشْهُرَ الَّتِي قَبْلَ ذَلِكَ إِلَى رَبِيعِ الْأَوَّلِ وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ فَذَكَرَ أَنَّ غَزْوَةَ بَدْرِ الْكُبْرَى كَانَتْ فِي السَّنَةِ الْأُولَى وَأَنَّ غَزْوَةَ أَحَدٍ كَانَتْ فِي الثَّانِيَةِ وَأَنَّ الْخَنْدَقَ كَانَتْ فِي الرَّابِعَةِ، وَهَذَا عَمَلٌ صَحِيحٌ عَلَى ذَلِكَ الْبِنَاءِ لَكِنَّهُ بِنَاءٌ وَاوٍ مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ جَعْلِ التَّارِيخِ مِنَ الْمَحْرَمِ سَنَةَ الْهَجْرَةِ وَعَلَى ذَلِكَ يَكُونُ بَدْرِ فِي

4097 - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَأَجَازَهُ».

الثانية وأحد في الثالثة والخندق في الخامسة .

قال الحافظ العسقلاني : وهو المعتمد واعلم أنه كان بعد أحد حمراء الأسد، ثم سرية أبي سلمة، ثم سرية عبد الله بن أنيس، وبعث الرجيع وقصة بئر معونة، ثم غزوة بني النضير، ثم غزوة ذات الرقاع، ثم غزوة بدر الآخرة، ثم غزوة دومة الجندل، ثم الخندق كما ذكره أهل المغازي.

(حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) أَي: الْقَطَّانِ، (عَنْ عُبيدِ اللَّهِ) أَي: ابْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ) مِنْ عَرْضِ الْجَيْشِ إِذَا اخْتَبِرَ أَحْوَالَهُمْ قَبْلَ مَبَاشَرَةِ الْقِتَالِ لِلنَّظَرِ فِي هَيْئَتِهِمْ وَتَرْتِيبِ مَنَازِلِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: مِنْ عَرَضَتِ الْجُنْدُ إِذَا أَمَرَ بِهِمْ عَلَيْكَ وَنَظَرْتَ مَا حَالَهُمْ.

(وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ) سَنَةً وَفِي رِوَايَةٍ مُسَلَّمٌ عَرَضَنِي يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ مَبَاحِثُهُ فِي كِتَابِ الشَّهَادَاتِ بِمَا يَغْنِي عَنْ إِعَادَاتِهِ.

(فَلَمْ يُجِزْهُ) أَي: فَلَمْ يَمْضِهِ وَلَمْ يَأْذِنْ لَهُ فِي الْقِتَالِ، (وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ) سَنَةً، (فَأَجَازَهُ) أَي: أَمْضَاهُ وَأَنْفَذَهُ وَأْذَنْ لَهُ فِي الْقِتَالِ. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: أَجَازَهُ مِنَ الْإِجَازَةِ وَهِيَ الْإِنْفَالُ أَي: أَسْهَمَ لَهُ فِي الْقِتَالِ وَبَرَدَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ غَنِيمَةً يَحْصُلُ مِنْهَا نَفْلٌ. وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْضُ الْغُلَمَانَ وَهُوَ يَحْفَرُ الْخَنْدَقَ فَأَجَازَ مِنْ أَجَازٍ وَرَدَّ مِنْ رَدِّ إِلَى الذَّرَارِيِّ فَهَذَا يُوَضِّحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِجَازَةِ الْإِمْضَاءَ لِلْقِتَالِ أَنْتَهَى .

لكن ما رأيت في شرح الكيرماني هكذا ولم يجزه من الإجازة وهي الإنفاذ

4098 - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

بالذال المعجمة فكأنَّ الحافظ العسقلانيّ تصحّف عليه قوله الإنفاذ بالذال المعجمة بالإنفال باللام وليس كذلك .

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أخرجهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْخِرَاجِ، وَفِي الْحُدُودِ، وَالنِّسَائِيّ فِي الطَّلَاقِ.

(حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ) أَي ابْنِ سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ) هُوَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) هُوَ سَلْمَةُ بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ، (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ) وَفِي مَغَازِي مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ وَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ جَمْعَهُمْ أَخَذَ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْعَمَلِ مَعَهُمْ مُسْتَعْجِلِينَ يَبَادِرُونَ قُدُومَ الْعَدُوِّ، وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقٍ نَحْوَهُ.

(وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا) بِالْمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ جَمْعُ كَتَدَ بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ ثَانِيهِ وَآخِرُهُ دَالٌ مَهْمَلَةٌ وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكَاهِلِ إِلَى الظَّهْرِ، وَيُرْوَى بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ وَيُوجَّهُ بِأَنَّهُ يَكُونُ الْمَرَادُ مَا يَلِي الْكَبِدَ مِنَ الْجَنْبِ، وَتَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ حَفْرِ الْخَنْدَقِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْفِظِ عَلَى مَتُونِهِمُ وَالْمَتْنُ مَا يَكْتَنَفُ الصَّلْبَ مِنَ الْعَصَبِ وَاللَّحْمِ، وَهُوَ ابْنُ التِّينِ فَعَزَا هَذِهِ اللَّفْظَةَ لِحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هِيَ فِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا تَقَدَّمَ وَفِيمَا سِيَّاتِي.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»)، وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَهُ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ، وَكِلَاهُمَا غَيْرُ مَوْزُونٍ، وَلَعَلَّهُ ﷺ تَعَمَّدَ ذَلِكَ، وَلَعَلَّ أَصْلَهُ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِلْمُهَاجِرَةِ بِتَسْهِيلِ هَمْزَةِ الْأَنْصَارِ وَبِالْلامِ فِي الْمُهَاجِرَةِ.

وفي الرواية الأخرى: فبارك بدل فاغفر، والحديث قد مضى في مناقب

4099 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

الأنصار في باب دعاء النبي ﷺ أصلح الأنصار والمهاجرة.  
ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا) بالافراد (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو المسندي قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) أي: ابن المهلب الأزدي البغدادي أصله من الكوفة، روى عنه الْبُخَارِيُّ فِي الْجُمُعَةِ وروى عنه هنا بالواسطة قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) هو إِبْرَاهِيمَ بن مُحَمَّد بن الحارث الفزاري، (عَنْ حُمَيْدٍ) بضم المهملة هو الطويل أَنَّهُ قَالَ: (سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ) أي: أَنَّهُمْ عَمَلُوا فِيهِ بِأَنْفُسِهِمْ لاحتياجهم إلى ذلك لا لمجرد الرغبة في الآخرة.

(فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» ) وفيه بيان سبب قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ» إلى آخِرِهِ، وعند الحارث بن أَبِي أُسَامَةَ من مرسل طاوس زياد في هذا الرجز:  
والعن عضلا والقارة هم كلفونا ننقل الحجارة  
والأول غير موزون أيضًا، ولعله كان: والعن إلهي عضلاً والقارة.

وفي الطريق الثانية الآتية لأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ جَوَابًا لِقَوْلِهِمْ: نحن الذين بايعوا مُحَمَّدًا إلى آخِرِهِ، ولا أثر للتقديم والتأخير فيه لأنه يحمل على أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَالُوا وَيَقُولُونَ إِذَا قَالَ، وفيه أَنَّ فِي إِشَادِ الشَّعْرِ تَنْشِيطًا فِي الْعَمَلِ وَبِذَلِكَ جَرَتْ عَادَتُهُمْ فِي الْحَرْبِ وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُونَ فِي ذَلِكَ الرِّجْزِ.  
(فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ) أي: لِلرَّسُولِ ﷺ وَمُجِيبِينَ نَصَبَ عَلَى الْحَالِ.

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
 4100 - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ  
 التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
 قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يُجِيبُهُمْ:  
 «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»  
 قَالَ: يُؤْتُونَ بِمِلءِ كَفِّي .....

(نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا) قوله: بايعوا صلة الذين فباعتبره ذكر لفظ بايعوا  
 ولو كان باعتبار لفظ نحن لقليل بايعنا كقوله:

أنا الذي سمّني أمي حيدر

(عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا) وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الْإِسْلَامِ بدل على  
 الجهاد والأول أثبت، وقد مضى الحديث في أوائل الجهاد في باب التحريض  
 على القتال بعين هذا الإسناد والتمن ومضى الكلام فيه هناك.  
 ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو المقعد قَالَ: (حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَارِثِ) أي: ابن سعيد، (عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ) أي: ابن صهيب، (عَنْ أَنَسِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ): جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ حَوْلَ  
 الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
 قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يُجِيبُهُمْ:  
 «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»  
 قَالَ) أي: أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو موصول بالإسناد السابق إليه.

(يُؤْتُونَ) على البناء للمفعول (بِمِلءِ كَفِّي) أصله بملء كفتين فلما أضيف إلى  
 ياء المتكلم وسقطت النون أبقيت الفاء على الفتحة، ويروى بملء كفي بإفراد

مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهِيَ بَشِيعَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَلَهَا رِيحٌ مُتْنٌ.

الكفّ المضاف إلى ياء المتكلم وكسر الفاء، ويروى بملء كف بالإفراد بدون الإضافة.

(مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ لَهُمْ) أي: يطبخ لهم الشعير (بِإِهَالَةٍ) بكسر الهمزة وهم الودك وكذا الكرمانى والعيني.

وقال الحافظ العسقلاني: الإهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء الدهن الذي يؤتدم به سواء كان زيتاً أو سمناً أو شحمًا وأغرب الداودي فقال الإهالة وعاء من جلد فيه سمن.

(سَنِخَةٍ) بالسين المهملة والنون والخاء المعجمة أي: متغيرة الريح والطعم واللون من قدمها ولهذا وصفها بكونها بَشِيعَةً.

(تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ) جملة حالية والجياع جمع جائع. (وَهِيَ بَشِيعَةٌ) بالموحدة والشين المعجمة والعين المهملة أي: كربه الطعم يأخذ الحلق كذا ضبطه الدمياطي بخطه وعليه مشى ابن التين، وضبطه بعضهم بالنون والشين والغين المعجمتين بمعنى أنه يحصل له منها عند ازدرادها شبه الغشي والنشغ في الأصل الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي، قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالْأَوَّلُ أَصُوبٌ.

(فِي الْحَلْقِ) بالحاء المهملة (وَلَهَا رِيحٌ مُتْنٌ) قَالَ صَاحِبُ التَّوْضِيحِ صَوَابُهُ مُتْنَةٌ لِأَنَّ الرِّيحَ مُؤْنَتْ ثُمَّ قَالَ إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الْمُوْنْتِ الْغَيْرِ الْحَقِيقِيِّ أَنْ يَعْْبَرَ عَنْهُ بِالْمَذْكُورِ.

وتعقبه العيني: بأن الريح يذكر ويؤنث فلا يقال الصواب تأنيثه فافهم، وهذا يدل على أنها عتيقة جدًا حتى عفنت وأنتنت.

وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَلَهَا رِيحٌ مَنْكِرٌ، ثُمَّ قَوْلُهُ مُتْنٌ بِضَمِّ الْمِيمِ وَيَجُوزُ كَسْرُهَا، وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ فِي حَدِيثِ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَائِلِ الْجِهَادِ سِنْدًا وَمَتْنًا سَوَى قَوْلِهِ قَالَ يُؤْتُونَ إِلَى آخِرِهِ وَسَيَأْتِي بَعْدَ أَحَادِيثَ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا.

4101 - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :  
 أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً شَدِيدَةً ،  
 فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ ، فَقَالَ : .....

(حَدَّثَنَا خَلَادُ) على وزن فعّال بالتشديد (ابنُ يَحْيَى) أي : ابن صفوان  
 أَبُو مُحَمَّدٍ السَّلْمِيُّ الكُوفِيُّ مات بمكة قريباً من سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو من  
 أفرادهِ وقد مرّ في الغسل قَالَ : (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ) ضد أيسر ، (عَنْ أَبِيهِ)  
 أيمن الحبشي مولى ابن أبي عمر المخزومي القرشي المكي من أفرادهِ وفي رواية  
 يونس ابن بكير في زيادات المغازي عن عبد الواحد حدثني أبي أيمن المخزومي  
 أنه قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ) وَفِي رِوَايَةٍ  
 الْإِسْمَاعِيلِيّ مِنْ طَرِيقِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ  
 لَجَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَوَيْهِ عَنْكَ فَقَالَ كُنَّا  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ .

(فَعَرَضْتُ كُدْيَةً) يضم الكاف وسكون الدال المهملة وبالفتحانية وهي القطعة  
 الصلبة من الأرض لا يؤثر فيها المعول يقال أكدى الحافر إذا حفر حتى بلغ كدية  
 لا تحفر ، ووقع في رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ كيدة بفتح الكاف وسكون التحتانية قيل هي  
 القطعة الشديدة الصلبة من الأرض أيضًا ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ كَانَ الْمُرَادُ أَنَّهَا  
 وَاحِدَةُ الْكَيْدِ وَهُوَ الْحِيلَةُ أَعْجَزَهُمْ فَلَجَزُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ كِبْدَةٌ  
 بِالْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ إِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةً فَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ الصَّلْبَةِ يُقَالُ أَرْضٌ  
 كِبْدَاءٌ وَقَوْسٌ كِبْدَاءٌ أَي : شَدِيدَةٌ ، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ عَنْ الْجُرْجَانِيِّ كِنْدَةٌ بِنُونٍ ،  
 وَعِنْدَ ابْنِ السَّكَنِ كِنْدَةٌ بَفَتْحِ الْمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ لَا أَعْرِفُ لَهُمَا  
 مَعْنَى ، وَفِي رِوَايَةِ كِنْدَةٌ بِذَالٍ مَعْجَمَةٌ وَنُونٌ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَبَلِ ، وَفِي رِوَايَةِ  
 الْإِسْمَاعِيلِيّ فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ وَزَادَ  
 فِي رِوَايَتِهِ فَقَالَ : «رَشَّوْهَا بِالْمَاءِ» فَرَشَّوْهَا وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ وَكَيْعَ عَنْ  
 عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ وَهَهُنَا كُدْيَةٌ مِنَ الْجَبَلِ ، وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ صَخْرَةٌ ، وَفِي  
 رِوَايَةِ عَبْلَةَ وَهِيَ الصَّخْرَةُ الصَّمَاءُ وَجَمَعَهَا عَبَلَاتٌ وَيُقَالُ لَهَا الْعِبْلَاءُ وَالْأَعْبَلُ .

(شَدِيدَةً ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ ، فَقَالَ :

«أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ.....

«أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ) زاد يونس في روايته من الجوع، وفي رواية أحمد أصابهم جهد شديد حتى ربط النبي ﷺ على بطنه حجراً من الجوع، وفائدة ربط الحجر على البطن أن البطن إنما يضم من الجوع ويخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك فإذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: لَعَلَّهُ لَتَنْكَسِرَ حَرَارَةُ الْجُوعِ بَبْرُودَةِ الْحَجَرِ، أَوْ لِيَعْتَدِلَ قَائِمًا، أَوْ لِأَنَّهَا حِجَارَةٌ رَقَاقٌ قَدَرَ الْبَطْنَ تَشَدُّ الْعُرُوقُ وَالْأَمْعَاءُ فَلَا يَتَحَلَّلُ شَيْءٌ مِمَّا فِي الْبَطْنِ فَلَا يَحْصُلُ ضَعْفٌ زَائِدٌ بِسَبَبِ التَّحَلُّلِ.

وحاصله: أن الجائع ينحني إذا اشتد الجوع فإذا اربط الحجر على البطن يدفع انحناءه وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: الصَّوَابُ بِحِجْزٍ بِالزَّيِّ إِذْ لَا مَعْنَى لِشَدِّ الْحَجَرِ عَلَى الْبَطْنِ مِنَ الْجُوعِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ بِمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الَّتِي تَأْتِي رَأْيَ النَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا<sup>(1)</sup> شَدِيدًا وَالْخَمَصُ الْجُوعُ.

وأنت خير بأن الرد عليه بذلك لا يفيد وإنما يمنع قوله إذ لا معنى لشد الحجر على البطن بما تقرّر آنفًا، فافهم.

(وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا) بفتح الذال المعجمة، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الذُّوَاقُ الْمَأْكُولُ وَالْمَشْرُوبُ فَعَالٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٌ مِنَ الذُّوقِ وَيَقَعُ عَلَى الْمَصْدَرِ وَالِاسْمِ يُقَالُ ذَقْتُ الشَّيْءَ أَذْوَقَهُ ذَوْقًا وَذَوَاقًا وَمَا ذَقْتُ ذَوَاقًا أَي: شَيْئًا، وَهَذِهِ جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ أَوْرَدَهَا لِبَيَانِ السَّبَبِ فِي رِبْطِهِ ﷺ الْحَجَرِ عَلَى بَطْنِهِ، وَزَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي رَوَايَتِهِ لَا نَكَلِمُ شَيْئًا وَلَا نَقْدَرُ عَلَيْهِ.

(فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ) بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو وآخره لام هو الفأس الذي يكسر به الحجر وقيل المعول المسحاة، وفيه نظر لأن المسحاة المجرفة من الحديد والميم فيه زائدة لأنه من السَّخُو وهو الكشف والإزالة، ومن الدليل على المغايرة رواية أحمد فأخذ المعول أو المسحاة بالشك.

(1) الخمص ضمور البطن من الجوع.

فَضْرَبَ، فَعَادَ كَثِيْبًا أَهِيْلًا، أَوْ أَهِيْمًا، .....

(فَضْرَبَ) أي: الكدية، وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيْلِيِّ ثَم سَمَى ثَلَاثًا ثَم ضَرْبَ، وَعِنْدَ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ مِنْ طَرِيقِ سَلِيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: ضَرْبَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ ثَم قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِهِ بَدِينَا، وَلَوْ عَبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا، حَبْذَا رِبًّا وَحَبْذَا دِينًا».

(فَعَادَ كَثِيْبًا) بفتح الكاف وكسر المثلثة أي: رملاً قَالَ تَعَالَى: ﴿كَثِيْبًا مَهِيْلًا﴾ [المزمل: 14]، أي: تفتت حتى صار كالرمل يسيل ولا يتماسك.

(أَهِيْلًا، أَوْ أَهِيْمًا) شك من الراوي وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيْلِيِّ أَهِيْلٌ بِغَيْرِ شَكٍّ، وَكَذَا عِنْدَ يُونُسَ وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ كَثِيْبًا يِهَالًا، أَمَّا الْأَهِيْلُ هُوَ مَا يَنْهَالُ وَيَسِيْلُ مِنْ لِيْنِهِ وَيَتَسَاقَطُ مِنْ جِوَانِبِهِ .

وَأَمَّا الْأَهِيْمُ فَقَدْ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ ضَبَطَهَا بَعْضُهُمْ بِالْمَثَلِثَةِ وَبَعْضُهُمْ بِالْمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ فَسَرَّهَا بِأَنَّهَا تَكْسَرُ وَالْمَعْرُوفُ بِالْمِثْنَةِ التَّحْتِيَّةِ وَهِيَ بِمَعْنَى أَهِيْلٍ وَالْهِيَامُ مِنَ الرَّمْلِ مَا كَانَ رِقَاقًا يَابَسًا .

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿فَشْرَبُوا شَرْبَ الْهَيْمِ﴾ [الواقعة: 55] المراد الرمال التي لا يروبها الماء وقد تقدم الخلاف في تفسيره في كتاب البيوع، ووقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما كان حين أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ منها المعاول فاشتكينا ذلك للنبي ﷺ فجاء فأخذ المعول فقال: «بِسْمِ اللَّهِ» ثم ضرب ضربة فكسر ثلثها وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصُرُ قُصُورَهَا الْحُمْرِ السَّاعَةَ» .

ثم ضرب الثانية فقطع ثلثًا آخر فقال: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارَسَ وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصُرُ قُصْرَ الْمَدَائِنِ الْأَبْيَضِ» .

ثم ضرب الثالثة وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» فقطع بقية الحجر فقال: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الْيَمَنِ وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصُرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي هَذَا السَّاعَةَ» .

وللطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وفي أوله خط رسول الله ﷺ الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع وفيه فمرت بنا صخرة

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَعْنَاقٌ، فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ، وَطَحَنْتِ

بيضاء كَسَرَتْ معاولنا فأردنا أن نعدل عنها ثم قلنا حتى نشاور رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فأرسلنا إليه سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه فضرِبَ ضربة صدع الصخرة وبرق منها برقة فكَبَّرَ وكَبَّرَ المسلمون وفيه رأيناك تكبَّرَ فكَبَّرنا بتكبيرك قَالَ إن البرقة الأولى أضاءت لها قصور الشام فأخبرني جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أمتي ظاهرة عليهم وفي آخره فصرخ المسلمون واستبشروا، وَأَخْرَجَهُ الطبراني من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بن العاص نحوه.

(فَقُلْتُ) أَي: قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ) أَي: ائْذَنْ لِي حَتَّى آتِي بَيْتِي، وَزَادَ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ فَأْذَنْ لِي، وَفِي الْمُسْنَدِ مِنْ زِيَادَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا احْتَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ وَأَصْحَابَهُ قَدْ شَدُّوا الْحِجَارَةَ عَلَى بَطُونِهِمْ مِنَ الْجُوعِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَلْ دَلَلْتُمْ عَلَى رَجُلٍ يَطْعَمُنَا أَكْلَةً» قَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ قَالَ أَمَا لَا وَتَقْدِمُ الْحَدِيثَ وَكَأَنَّهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي) اسْمُهَا سَهِيلَةُ بِنْتُ مَسْعُودِ بْنِ أَوْسِ الطَّفَرِيَةِ الْأَنْصَارِيَةِ، بَايَعَتْ وَوُلِدَتْ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَفِيهَا قَبْلَهُ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ فَأْذَنْ لِي النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ آتِي إِلَى بَيْتِي فَآتَيْتُ فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: (رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا) يَعْنِي مِنَ الْجُوعِ.

(مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ) بَيْنَ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ صَاعٌ، (وَعَعْنَاقٌ) بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ النَّوْنِ هِيَ الْأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْزِ، وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ مِينَا الَّتِي تَلُو هَذِهِ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جَرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَلَنَا بِهَيْمَةَ دَاجِنِ أَي: سَمِينَةَ، وَالدَّاجِنُ الَّتِي تَتْرِكُ فِي الْبَيْتِ وَلَا تَقْلُتُ لِلرَّعِيِّ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَسْمَنَ، وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مِينَا سَمِينَةَ.

(فَذَبَحْتُ) بِسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَضَمِّ التَّاءِ الذَّابِحُ هُوَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنْ نَفْسِهِ بِذَلِكَ.

(الْعَنَاقُ، وَطَحَنْتِ) بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ النَّوْنِ أَي: طَحَنْتِ امْرَأَتَهُ، وَفِي

الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ<sup>(1)</sup>، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ»، قَالَ: قُلْ لَهَا: «لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِيَّ»، فَقَالَ: «قَوْمُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ،

رِوَايَةُ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدٍ: فَأَمَرْتُ امْرَأَتِي فَطَحَنْتُ لَنَا الشَّعِيرَ وَصَنَعْتُ لَنَا مِنْهُ خَبْزًا. (الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: حَتَّى جَعَلْتُ (اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ) بضم الموحدة وسكون الراء وهو القدر مطلقاً وفي الأصل المتخذ من الحجر المعروف بأحجار اليمن.

(ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ) يعني لان وتمكن فيه الخمير (وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ) جمع الأثفية بضم الهمزة وتشديد التحتية وقد تخفف في الجمع وهي الحجارة التي تنصب وتوضع القدر عليها وهي ثلاثة يقال أنفيت القدر إذا جعلت لها أثنافي وثفيتها إذا وضعتها عليها والهمزة فيه زائدة.

(قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ) بتشديد التحتية مصغّر طعام صغره على طريق المبالغة في قلته وتحقيره قالوا من تمام المعروف تعجيله وتحقيره، وَقَالَ ابن التين ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلط لأن طعيم بتخفيف الياء مصغراً طعم لا مصغّر طعام والمراد تصغير الطعام لقلته.

(لِي) هو صفة طعيم أي: طعيم مصنوع لأجلي، (فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ) شك من الراوي، وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ: وَرَجُلَانِ بِالْجِزْمِ، وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدٍ بَعْدَ هَذِهِ: فَقَمِ أَنْتَ وَنَفَرِ مَعَكَ، وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ: وَكَانَتْ أُرِيدُ أَنْ أَنْصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدَهُ.

(قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ»)، قَالَ: قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ) أي: من فوق الأثافي (وَالْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِيَّ، فَقَالَ: «قَوْمُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ) أي: فقال النبي ﷺ لمن كان عنده من الصحابة وخصمهم

(1) قال الحافظ قوله: انكسر أي: لان ورطب وتمكن منه الخمير اهـ.

وفي القسطلاني قوله، أنكسر أي: اختمر، اهـ.

وفي المجمع أي: لان واختمر وكل شيء فتر فقد انكسر، يريد أنه صلح للخبز، اهـ.

وفي تقرير المكِّي قوله: أنكسر أي: عجن.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ،  
قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَصَاغَطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ،  
وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ  
يَنْزِعُ<sup>(1)</sup>،

بالذكر لشرفهم كما يدل عليه قوله فيما بعد ومن معهم قوموا إلى أكل طعام جابر  
فقاموا، (فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ  
وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟) أي: قالت امرأة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ له هل  
سألت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن حال الطعام، (قُلْتُ: نَعَمْ)، في هذا السياق  
اختصار، وبيانه فِي رِوَايَةِ يُونُسَ قَالَ فَلَقِيتُ مِنَ الْحِيَاءِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ  
وقلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امرأتي أقول  
افتضحت جاءك رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالجند أجمعين، فقالت هل كان سألك كم  
طعامك؟ فقلت نعم فقالت الله ورسوله أعلم نحن قد أخبرناه بما عندنا فكشفت  
عني غمًا شديدًا، وفي الرواية التي تلي هذه فجئت امرأتي فقالت بك وبك فقلت قد  
فعلت الذي قلت وكان قد ذكر في أوله أنها قالت لا تفضحني برسول الله ﷺ وبمن  
معه فجئته فساررتة، ويجمع بينهما بأنها أوصت أولاً أن يعلمه بالصفة، فلما قَالَ  
لها إنه جاء بالجميع ظنت أنه لم يعلمه فخاصمته فلما أعلمها أنه أعلمه سكن ما  
عندها لعلمها بإمكان خرق العادة، ودل ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها، وفي  
رِوَايَةِ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ لَجَابِرٍ فَارْجِعْ إِلَيْهِ  
فَبَيِّنْ لَهُ فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ عِنَاقٌ وَصَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ قَالَ: «فَارْجِعْ فَلَا  
تَحْرَكَنَّ شَيْئًا مِنَ التَّنُورِ وَلَا مِنَ الْقَدْرِ حَتَّى آتِيَهَا وَاسْتَعْرِ صَحَابًا».

(فَقَالَ) أي: النَّبِيُّ ﷺ لمن معه من المهاجرين والأنصار: (ادْخُلُوا) أي:  
الدار، (وَلَا تَصَاغَطُوا) بضاد معجمة وغيين معجمة وطاء مهملة أي: لا تزدحموا  
من الضغطة وهي الزحمة.

(فَجَعَلَ) أي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ)  
أي: يَغْطِي (الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ) أي: يأخذ

(1) قال القسطلاني: بالتحية المفتوحة والنون الساكنة والزاي المكسورة والعين المهملة، أي: =

فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ».

4102 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَمَصًا

اللحم من البرمة (فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ) وفي رواية يونس بن بكير فما زال يقرب إلى الناس حتى شبعوا أجمعين ويعود التنور والقدر أملاً مما كان (قَالَ) ﷺ: (كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي) بهمة قطع من الإهداء أي: ابعني إلى الجيران هدية، (فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ) بيان لسبب الإهداء، وفي رواية يونس بن بكير: «كُلِّي وَأَهْدِي» فلم نزل نأكل ونهدي يومنا أجمع، وفي رواية أبي الزبير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأكلنا نحن وأهدينا لجيراننا فلما خرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذهب ذلك، وهذا كله من علامات النبوة، وقد تقدم في علامات النبوة حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تكثير الطعام القليل أيضاً في قصة أخرى. ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم الخندق.

(حَدَّثَنِي) ويروى: حَدَّثَنَا (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) أي: ابن بحر البصري الصيرفي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) الضحاك بن مخلد وهو شيخ البخاري أيضاً روى عنه هنا بالواسطة وهو من كبار شيوخه فكان هذا فاته سماعه منه كغيره من الأحاديث التي تدخل بينه وبينه واسطة قَالَ: (أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ) بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون مقصوراً وممدوداً وقد مرّ في الجهاد.

(قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَمَصًا) بفتح الخاء المعجمة وفتح الميم وقد تسكن

يأخذ اللحم من البرمة ويقرب إلى أصحابه، اه. وقال الحافظ قوله: ينزع أي: يأخذ اللحم من البرمة، اه. والأوجه عند هذا العبد الضعيف ثم ينزع الخبز من التنور، ويؤيد ذلك ما تقدم قريباً من قوله ﷺ: «لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور» الخ، وما أفاده الشيخ قدس سره من المعنى يؤيده ما في مختار الصحاح من قوله: نزع عن كذا انتهى عنه، وبابه جلس، اه.

شَدِيدًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجْتِ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتِ إِلَى فَرَاعِي، وَقَطَعْتَهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَزْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتِ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا،

وبالصاد المهملة هو خموص البطن وضمورها من الجوع.

(شَدِيدًا، فَانْكَفَأْتُ) بفاء مفتوحة بعدها همزة ساكنة أي: انقلبت وفي بعض النسخ: فانكفيت بالياء وكأنه سهّلها.

(إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجْتِ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ) بضم الموحدة مصغر بهمة وهي الصغيرة من أولاد الغنم (دَاجِنٌ) بكسر الجيم وهو من أولاد الغنم يربى في البيوت ولا يخرج إلى المرعى واشتقاقه من الدجن وهو الإقامة بالمكان، ولم يدخل التاء فيه لأنه صار اسمًا للشاة واضمحلّ منه معنى الوصفية.

(فَذَبَحْتُهَا) على صيغة المتكلم، (وَطَحَنْتِ) على صيغة الغائبة (الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتِ إِلَى فَرَاعِي) أي: فرغت امرأتي من طحن الشعير مع فراغي من ذبح البهيمة، والفراع بفتح الفاء مصدر فرغت من الشغل فروغًا وفراعًا. (وَقَطَعْتَهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ) أي: رجعت (إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ) أي: عقيب رجوعي إلى رسول الله ﷺ قالت امرأتي: (لَا تَفْضُحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَزْتُهُ) أي: قلت له سرًا.

(فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ) بفتح اللام أمر من تعالَى يتعالى تعالياً وهو الارتفاع. (أَنْتِ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا) بضم المهملة وسكون الواو بغير همز هو هنا الصنيع بالحشية.

فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنَزِّلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتُخْبِرْ مَعِيَ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ.....»

وقيل: معناه العرس بالفارسية، ويطلق أيضًا على البناء الذي يحيط بالمدينة وأما السور بالهمزة فهو البقية.

قَالَ الْعَيْنِيُّ وَالَّذِي يَحْفَظُ: أَنَّ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَعْجَمِيَّةِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، وَقَوْلُهُ ﷺ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُخ»، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ «مَهِيم» أَي: مَا هَذَا، وَأُمُّ خَالِدٍ: «سَنَا سَنَا» يَعْنِي حَسَنَهُ، وَذَكَرَ ابْنُ فَارَسٍ: أَنَّ مَعْنَى مَهِيمٍ مَا حَالِكٌ وَمَا شَأْنُكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهَا أَعْجَمِيَّةٌ، وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: إِنَّهَا كَلِمَةٌ يَمَانِيَّةٌ.

(فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ) هِيَ كَلِمَةٌ اسْتَدْعَاءٌ فِيهَا حَتْ أَي: هَلِّمُوا مَسْرِعِينَ وَمِنْهُ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ يَعْنِي هَلِّمُوا<sup>(1)</sup>، وَفِيهَا لُغَاتٌ يُقَالُ: حَيَّهْلُ بَفَلَانٍ، وَحَيَّهْلًا بَزِيَادَةَ أَلْفٍ وَحَيَّهْلًا بِالتَّنْوِينِ لِلتَّنْكِيرِ، وَحَيَّهْلًا بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ، وَرَوَى بِالتَّشْدِيدِ وَإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْقَابِسِيِّ: فَحَيٌّ أَهْلًا بِكُمْ بَزِيَادَةَ أَلْفٍ وَالصُّوَابُ حَذَفَهَا. (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنَزِّلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ»)

أَي: إِلَى أَنْ أَجِيءَ.

(فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ) بَضَمُ الدَّالِ مِنْ قَدَمِ بَضَمِ الدَّالِ أَيْضًا بِمَعْنَى تَقَدَّمَ.

(حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ) الْبَاءُ فِي تَتَلُوقِ بِمَحْذُوفِ تَقْدِيرِهِ فَعَلَّ اللَّهُ بِكَ كَذَا وَكَذَا حَيْثُ أَتَيْتَ بِنَاسٍ كَثِيرٍ وَالطَّعَامُ قَلِيلٌ وَذَلِكَ مُوجِبٌ لِلخَجَلَةِ. (فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ) جَاءَ فِيهِ بِسْقٍ وَبِزْقٍ بِالسِّينِ وَالزَّيِّ.

(وَبَارَكَ) أَي: دَعَا بِالْبُرْكََةِ (ثُمَّ عَمَدَ) بِكَسْرِ الْمِيمِ أَي: قَصَدَ (إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتُخْبِرْ مَعِيَ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ) أَي: اغْرِفِي يُقَالُ

(1) قَالَ الرَّضِيُّ وَقَدْ يَرْكَبُ حَيٌّ مَعَ هَلَا الَّذِي بِمَعْنَى أَسْرَعَ وَاسْتَعْجَلَ يَكُونُ الْمَرْكَبُ بِمَعْنَى أَسْرَعَ أَيْضًا فَيَعْدَى إِمَّا بِالْبَاءِ نَحْوَ حَيَّهْلًا بِعَمْرٍو أَي: أَسْرَعَ بِذِكْرِهِ الْبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ كَذَهَبَ بِهِ.

وَلَا تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَمَا هُوَ<sup>(1)</sup>.

قدح القدر إذا غرف ما فيها والمقدحة المغرفة.

(وَلَا تُنْزِلُوهَا وَهُمْ أَلْفٌ) أي: والحال أن الذين أكلوا ألف، وفي رواية أبي نعيم في المستخرج: فأخبرني أنهم كانوا تسعمائة أو ثمانمائة، وفي رواية عبد الواحد بن أيمن عند الإسماعيلي: كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة، وفي رواية أبي الزبير: كانوا ثلاثمائة، والحكم للزائد لمزيد علمه والقصة متحدة. فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا) أي: مالوا عن الطعام. (وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة أي: تغلي وتفور من الامتلاء فيسمع لها غطيط. (كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَمَا هُوَ) وهذا من معجزات نبينا ﷺ.

(1) قال ابن جمرة في البهجة: ظاهر الحديث يدل على تحقيق بركة النبي ﷺ وعظم معجزته الذي أطعم عليه السلام من صاع شعير وداجن ألفا حتى شبعوا وانصرفوا وبقي اللحم كما كان لم ينقص منه شيء والعجين كذلك.

والكلام عليه من وجوه:

منها: كثرة تواضعه عليه السلام يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كان يعمل في الخندق معهم بيده الكريمة كأنه واحد منهم.

ومنها: أن من السنة التحصن من العدو بكل ممكن يؤخذ ذلك من حفرهم الخندق احتياطاً من أن يغلب العدو عليهم فيكون معهم بما يتحصنون منه.

وفيه دليل: على أن من السنة التشمير للثياب لمن يخدم يؤخذ ذلك من أن جابراً رآه عليه السلام خمص البطن ولولا التمشير ما رأى منه ذلك.

وفيه دليل: على أن كشف البطن من ذوي الهيئات ليس بمكروه يؤخذ ذلك من رؤية جابر بطنه ﷺ.

وفيه دليل: لأهل الصوفية الذين يرون بالمجاهدة لأن البطن لا يكون خمصاً إلا بها.

وفيه دليل: على ما طبعه الله عليه ﷺ من كمال الخلقة والقوة يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كان خمصاً شديداً وهو مع ذلك يخدم في أشق الأشياء وهو حفر الخندق.

وفيه دليل: على أن عمل الأسباب لا يخل بمنصب أهل الفضل يؤخذ ذلك من خدمته ﷺ في الخندق.

وفيه دليل: على عظيم صبره ﷺ وسعة صدره المبارك يؤخذ ذلك من جمعه عليه السلام المجاهدة مع الخدمة مع تبليغ ما أمر به ومع دوام العبادة فبالليل قائم يصلي حتى تورمت =

قدماه وبالنهار في الخدمة مع شدة المجاهدة ومع توفية التبليغ وحسن المسايسة لهم ولا يكون ذلك إلا مع الصبر العظيم والحمل الرباني.

وفيه دليل: على ما كان الصحابة عليه رضوان الله عليهم من تقليل حطام الدنيا يؤخذ ذلك من كون جابر لم يعرف لنفسه شيئاً حتى سأل عياله هل عندها شيء أم لا فلم يجد إلا صاعاً من شعير. وفيه دليل: على عظيم فضلهم رضوان الله عليهم وكثرة إيثارهم يؤخذ ذلك من كونهم لم يكن لهم غير ذلك الصاع من الشعير والداجن فخرجوا عنه ولم يبق لهم شيء غيره فهم كما قال عز وجل: ﴿وَيُؤْتُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: 9].

وفيه دليل: على كثرة حبههم في رسول الله ﷺ يؤخذ ذلك من كونهم آثروه بكل ما ملكوا من الطعام الذي به يقوم حالهم ورضاهم بحمل المجاهدة به لأمته.

وفيه دليل: على أن حبههم له عليه السلام تساوى فيه الرجال والنساء يؤخذ ذلك من إخبار جابر امرأته حين سألتها هل عندك شيء وأخبرها بحال رسول الله ﷺ وكونه خمصاً شديداً فولوا علم أنها مؤثرة لجنابه عليه السلام كما هو ما أخبرها بذلك فلو كان غير ذلك لكانت تخفي عنه ما عندها أو بعضه لكي تؤثر به أولادها فهم رضوان الله عليهم فهموا قول مولانا جل جلاله: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: 6] فاتخذوها حالاً فبذلك حصل لهم السبق وقوله: «بهيمة داجن» الداجن هي التي تربي في البيت.

وفيه دليل: على تنافسهم في الخدمة يؤخذ ذلك من قوله: «ففزعت إلى عناقبي» فدل ذلك على بذل كل واحد منهما جهده في الشغل الذي أخذ فيه.

وفيه دليل: على أن متاع البيت يضاف إلى المرأة لأنها هي المتصرفة فيه وإن كان ملكاً لصاحبه ما تقول سرج الدابة وليس لها فيه ملك فلما كان لا يستعمل إلا لها أضيف ملكه إليها يؤخذ ذلك من قوله: «فقطعتها في برمتها».

وفيه دليل: على أن السنة يعمل في الأمور على جري العادة وإن كان الذي تعامله ممن له خرق العادات يؤخذ ذلك من قولها: «لا تفضحني برسول الله ﷺ ومن معه» لأن الجمع الذي كان معه كثير وطعامهم يسير والعادة الجارية أن الطعام اليسير ليس فيه كفاية للجمع الكثير وبالقطع أن سيدنا ﷺ هو صاحب المعجزات وخرق العادات.

وفيه دليل: على أن من السنة أن تخبر من تضيفه بمقدار ما أعددت له يؤخذ ذلك من إخبار جابر لرسول الله ﷺ بمقدار طعامه الذي أعد له وهو قوله: «ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعاً من شعير كان عندنا».

وفيه دليل: على جواز مناجاة الواحد دون الجماعة يؤخذ ذلك من قوله: (فساررته) أي: تكلمت معه سراً.

وفيه دليل: على أن من الأدب عدم الحصر عند إعلام ذوي الفضل بمقدار الشيء الذي أباح لهم التصرف فيه هل يكون تصرفهم فيه على العادة أو على خرقها يؤخذ ذلك من قوله لما أعلمه ﷺ بقدر الطعام فقال: (له فتعال أنت ونفر معك) والنفر يكون قليلاً ويكون كثيراً فتأدب =

مع عدم حصر عدد الذين يمشون معه.

وفيه دليل: على جواز إضافة الصانع إلى صنعته يؤخذ ذلك من قوله ﷺ: «يا أهل الخندق» فأضافهم إلى الخندق لكونهم هم الذين صنعوه.

وفيه دليل: على جواز رفع صوت ذوي الفضل بين إخوانهم وأصحابهم ليخبر جميعهم بالذي يريد يؤخذ ذلك من قوله فصاح النبي ﷺ: «يا أهل الخندق» وهم كما أخبر آخر الحديث ألف.

وفيه دليل: على أن صاحب المنزل الرفيعة تحمله الثقة بمولاه عند الضرورة على أن يعمل على ما عوده سيده من خرق العادة له ينجده حيث أمل أملاً يؤخذ ذلك من أنه لما رأى النبي ﷺ قلة طعام جابر وانكسار خاطره في كونه أخبره سراً من أجل أن الطعام لا يكفي من كان هناك من كثرة الجمع عمل ﷺ على جبر خاطره ثقة في مولاه أن يخرق له العادة في تكثير الطعام حتى يجبر قلب جابر ويدخل السرور على جميع أهل الخندق بأكلهم معه ﷺ فصاح بالجميع وأخبرهم بتقليل الطعام بصيغة لفظه وإدلال حاله يخبر بتكثيره فصدقه ﷺ بالمقال والحال لأنه كنى عن الطعام بالسؤر والسؤر من الطعام والشراب هو ما بقي منه في الإناء وصدقه في الحال لأنهم شبعوا وبقي الطعام على حاله وتلك حقيقة الكثرة في الطعام ومن هنا أخذ أهل المعاملات مع الله على طريق السنة إذا كانوا عند الضرورة تخرق لهم العادات ببركة نبينهم ﷺ لأنهم يقولون كل كرامة للولي فإنها معجزة من معجزات نبيه لأن بحسن اتباعه له عادت عليه تلك البركة وذكروا رضي الله عنهم أنه من أجرى الله تعالى له خرق عادة في شيء من الأشياء إن ذلك لسان العلم في حقه ولا ينبغي له أن يعدل عن ذلك وقد قال ﷺ: «من رزق من باب فليلتزمه» فالترامه ذلك الحال من أدب العبودية.

وفيه دليل: على الإجابة للدعوة للطعام إذا كان ابتغاء وجه الله تعالى يؤخذ ذلك من إجابة سيدنا ﷺ جابراً لأنه ما يكون للنبي ﷺ إلا ما يراد به وجه الله.

وفيه دليل: على فصاحته ﷺ وعدوبة لفظه يؤخذ ذلك من قوله ﷺ: «فحيلا بكم» لما فيها من البلاغة والاختصار وقوله عليه السلام: «لا تنزلن برمتكم ولا تحيزن عجينكم حتى أجيء».

هنا إشارة: بأن أوائل الأمور هي أنجح في إظهار البركة مثل ما فعل عليه السلام في عين تبوك الذي أوصى أن لا يتناول أحد منها شيئاً حتى يأتي فلما سبق ذلك الشخصان ولم يعلما بمقالته انتهرهما وسبهما لأنهما عدلاً عن مقتضى الحكمة ثم إن بركته عليه عادت عليه.

وفيه دليل: على أن من السنة أن السيد يقدم قومه يؤخذ ذلك من قوله: «يقدم الناس» فيا له من سيد ويا لهم من ناس فيا ليت وجنتي تراب لأقدامه وأقدامهم لعل ذا سقمي يشفي بحسيس آثارهم.

وفيه دليل: على أن من حسن الصحة إخبار العيال بما جرى وجواز عتب العيال بعلها لكن ذلك يكون بأدب دون سب لأن يفضي إلى التوادد وحسن الصحة وذلك من الإيمان يؤخذ ذلك من قوله: «فجئت امرأتي فقالت بك وبك» معناه فأخبرتها بمجيء النبي ﷺ وأهل الخندق معه فعتبته على ذلك بقولها بك وبك الآن هذا كناية عن العتب ولم يقل صيغة اللفظ =

4103 - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُهُ) بفتح العين وسكون الموحدة ضد الحررة هو ابن سليمان الكلابي الكوفي وكان اسمه عبد الرحمن ولقبه عبدة فغلب عليه.

(عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾

الذي به عتبه وهذا من حسن سجاياهم.

وفيه دليل: على جواز استعطاف الرجل عياله يؤخذ ذلك من قوله: «قد فعلت الذي قلت» يعني لم أخالفك فيما به أشرت وإنما هذا أمر آخر من النبي ﷺ فرضيت هي آخرًا كما رضي هو أولاً وعلماً أن الخبر حق كما ظهر آخرًا وهو شعبهم جميعاً وبقي الفضل بعد ذلك. وفيه دليل: على بركة كل ما كان منه عليه السلام من خارجه وفضله لأنه لولا علمه عليه السلام ببركة ذلك البصاق ما فعل وقوله: (وبارك) أي دعا بالبركة فجاءت البركة في ذلك الطعام من وجهين من بصفه عليه السلام ودعائه وقد كانت واحدة منهما تكفي لكن جمع الخير وتعداده أرفع.

وفيه من الفقه أنه مهما أمكن الأخذ بالزيادة في الخير لا يقتصر على البعض وفعل عليه السلام في العجين مثل ما فعل في البرمة.

وفيه دليل: على جواز المشاركة في أفعال البر يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام: «ادع خابزة فلتخبز معك» لأن تصرفها في هذا العجين وخبزها له من أكبر أفعال البر.

وفيه دليل: على جواز التعاون في إطعام الجمع الكثير لأنه مما يتيسر له به المعروف يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ادع خابزة.

وفيه دليل: على جواز القسم عند الإخبار فإنه تأكيد للصدق يؤخذ ذلك من قوله: «أقسم بالله».

وفيه دليل: على أن من صدق الله تعالى في المعاملة ربح في الحال والمال يؤخذ ذلك من قوله: «لأكلوا حتى تركوه» يعني فضل لهم الطعام ولم يقدرُوا على أكله وزيادة على ذلك بقوله: «وإن برمتنا لغلط» أي: تغلي ما كانت مملوءة لحماً وقوله: «وإن عجيننا ليخبز كما هو» أي: لم ينقص من العجين شيء لما خرج أولاً عن كل ما ملكه من الطعام لله تعالى ربح الآخرة إذ أكل طعامه سيد الأولين والآخرين وجميع أهل الخندق ولم يكن ذلك في قدرته وربح الدنيا أي: بقي له طعامه كما كان وزيادة ما فضل لهم وما حوى ذلك الطعام من زيادة البركة في نفسه لما خالطه من بصاق النبي ﷺ ودعائه فتلك تجارة رابحة.

وفيه دليل: لأهل الصوفية لأنهم يقولون بإيثار جميع ما يملكون وهذا يقويه قوله عز وجل: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْنَا﴾ [آل عمران: 92] فلما آثروا وأثروا من جاد فعلى نفسه بالخير جاد ومن بخل فعلى نفسه بالخير بخل فبأي الوصفين عاملت فعليك منه عائد وأنت له حامل.

[الأحزاب: 10] قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ<sup>(1)</sup> يَوْمَ الْخَنْدَقِ هكذا وقع مختصراً، وعند ابن مردويه من حديث ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأحزاب: 10] قَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَهَذِهِ آيَةُ الْكُرَيْمَةِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾، يعني الأحزاب وهم قريش وغطفان ويهود قريظة والنضير وكانوا زهاء اثني عشر ألفاً ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾ أي: ريح الصبا<sup>(2)</sup>، قَالَ ﷺ: «نصرت بالصبا» ﴿وَحُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ الملائكة.

روي وقد تقدم أنه ﷺ لما سمع بإقبالهم ضرب الخندق على المدينة ثم خرج إليهم في ثلاثة آلاف والخندق بينه وبينهم ومضى على الفريقين قريب شهر لا حرب بينهم إلا الترامي بالنبل والحجارة حتى بعث الله عليهم صبا باردة في ليلة شاتية فأحصرتهم وسقت التراب في وجوههم وأطفأت نيرانهم وقلعت خيامهم وماجت الخيل بعضها في بعض وكبر الملائكة في جوانب العسكر فقال طليحة ابن خويلد الأسدي أما مُحَمَّدٌ فَقَدْ بَدَأَكُمْ بِالسَّحْرِ فَالْجَا النَّجَا النَّجَا فإِنْ هَزَمُوا مِنْ غَيْرِ قَاتِلٌ ﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ من حفر الخندق، وقرأ البصريان بالياء أي: بما يعمل المشركون من التحزب والمحاربة ﴿بِصِيرًا﴾ [الأحزاب: 9] رَائِيًا ﴿إِذْ جَاءَكُمْ﴾ بدل من إذ جاءتكم ﴿مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ من أعلى الوادي من قبل المشرق عليهم مالك بن عوف النضري وعيينة بن حصن الفزاري في ألف من غطفان ومعهم طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد وحيي بن أخطب في يهود بني قريظة ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ من أسفل الوادي من قبل المغرب وهم أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ فِي قَرِيظَةٍ وَمَنْ مَعَهُ وَأَبُو الْأَعْوَرِ السَّلْمِيُّ وَكَانَ الَّذِي جَرَّ غَزْوَةَ خَنْدَقٍ فِيمَا قِيلَ لِإِجْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ عَنْ دِيَارِهِمْ ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾ [الأحزاب: 10] عطف على قوله: «إذ جاؤوكم من فوقكم» أي: مالت عن

(1) أي: قالت عائشة رضي الله عنها ذلك إشارة إلى ما ذكر من مجيء الكفار وزيف الابصار وبلوغ القلوب الحناجر ويروى ذلك.

(2) ويقال الصبا هي التي جاءت بريح يوسف إلى يعقوب عليهما السلام فلهذا يقولون لها: رسول العشاق.

سننها ومستوى نظرها حيرة وشخوصًا ، وقيل عدلت عن كل شيء لم تلتفت إلا إلى عدوها لشدة الروع ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ أي : زالت عن أماكنها حتى بلغت الحلوق قالوا لأنّ الرئة إذا انتفخت من شدة الروع أو الغضب أو الغم الشديد ربت وارتفعت وارتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة وهي منتهى الحلقوم مدخل الطعام والشراب ، ومن ثمة قيل للجبان انتفخ منجره ﴿وَتَطُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ [الأحزاب : 10] ، الأنواع من الظن .

قَالَ الْحَسَنُ : ظَنُّوا ظَنُونًا مَخْتَلِفَةً ظَنَّ الْمَنَافِقُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ يَسْتَأْصِلُونَ وَظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّهُمْ يَبْتَلُونَ ، وتفصيله أنه ظنّ المخلصون الثبوت القلوب أنّ الله منجز وعده في إعلاء دينه ، ممتحنهم فخافوا الزلل وضعف الاعتماد ، والضعاف القلوب والمنافقون ما حكى عنهم .

وقرأ نافع وابن عامر وأبو بكر الظنوننا بالألف في الوصل والوقف إجراء للوصل مجرى الوقف لأن ألفها ثابتة في المصاحف العثمانية وعليها تعويل رؤوس الآي .

وقرأ أبو عمرو حمزة ويعقوب بغير ألف في الحالين وهو القياس ، والباقيون بالألف في الوقع دون الوصل لأن العرب تفعل ذلك في القوافي والمصاريح فتلحق الألف في موضع الفتح عند الوقف ولا تفعل ذلك في حشو الأبيات فحسن إثبات الألف في هذا الحرف لأنها رأس آية تمثيلاً لها بالقوافي ، وكذلك الرسول والسبيلات ﴿هَذَاكَ أَبْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ﴾ اختبروا فظهر المخلص من المنافق والثابت من المتزلزل ﴿وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب : 11] من شدة الفرع ، وقرئ زلزلاً بالفتح .

وقد بين ابن إسحاق في المغازي صفة نزول الأحزاب قَالَ : نزلت قريش بمجتمع في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة وتهامة ونزل عيينة في غطفان ومن معهم من أهل نجد إلى جانب أحد بباب نعمان وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع سلع جبل المدينة في ثلاثة آلاف والخذق بينه وبين القوم وجعل النساء والذراري في الآطام

قَالَ: وتوجه حَيِّي بن أخطب إلى بني قريظة فلم يزل بهم حتى غدروا كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى في الباب الآتي وبلغ المسلمين غدرهم فاشتد بهم البلاء فأراد النبي ﷺ أن يعطي عُيَيْنَةَ بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا فمنعه من ذلك سعد بن معاذ وسعد بن عباد وقالوا كنا نحن وهم على الشرك لا يطعمون منا في شيء من ذلك فكيف نفعله بعد أن أكرمنا الله بالإسلام وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ما لنا بهذا من حاجة ولا نعطيهم إلا السيف فاشتد بالمسلمين الحصار حتى تكلم معتب بن قشير وأوس بن قيطي وغيرهما من المنافقين بالنفاق وأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: 12] الآيات، قَالَ: «وكان الذين جاؤوهم من فوقهم بنو قريظة ومن أسفل منهم قريش وغطفان».

وَقَالَ ابن إسحاق في روايته: ولم يقع بينهم حرب إلا مراماة بالنبل لكن كان عمرو بن عبدود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم من ناحية ضيقة من الخندق حتى صاروا بالسبخة فبارزه علي رضي الله عنه فقتله، وكذا نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي فبارزه الزبير رضي الله عنه فقتله ويقال قتله علي رضي الله عنه ورجعت بقية الخيول منهزمة وأقام رسول الله ﷺ وأقام المشركون معه بضعا وعشرين ليلة قريبا من شهر وآخر الأمر بعث الله تعالى عليهم الريح في ليلة شاتية شديدة البرد حتى انصرفوا، وروى البيهقي في الدلائل من طريق زيد بن أسلم أن رجلا قال لحذيفة رضي الله عنه أدركت رسول الله ﷺ ولم ندركه قال يا أخي والله لا تدري لو أدركت كيف كنت تكون لقد رأيتنا ليلة الخندق في ليلة باردة مطيرة فقال رسول الله ﷺ: «من يذهب فيعلم علم القوم جعله الله رفيق إبراهيم يوم القيامة» فوالله ما قام أحد فقال الثانية: «جعل الله رفيقي» فلم يقم أحد فقال أبو بكر ابعث حذيفة فقال: «اذهب» فقلت أخشى أن أوسر قال: «إنك لن توسر» فذكر أنه انطلق وأنهم تجادلوا وبعث الله عليهم الريح فما تركت لهم بناء إلا هدمته ولا إناء إلا ألقته، ومن طريق عمران بن سريع بن حذيفة نحوه وفيه أن علقمة بن علاثة صار يقول قال عامر إن الريح قاسي وتحملت قريش وأن الريح لتغلبهم على بعض أمتعتهم، وروى الحاكم من طريق عبد العزيز ابن أخي حذيفة

4104 - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ أَغْبَرَ بَطْنَهُ،

عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد رأيتنا ليلة الأحزاب وأبو سفيان ومن معه من فوقنا وقريظة أسفل منا نخافهم على ذرارينا وما أتت علينا ليلة أشد ظلمة ولا ريحاً منها فجعل المنافقون يستأذنون ويقولون بيوتنا عورة فمرّ بي النبي ﷺ وأنا جاث على ركبتي ولم يبق معه إلا ثلاثمائة فقال: «أذهب فائتني بخبر القوم» قال ودعالي فأذهب الله عني القمّ والفرع فدخلت عسكرهم فإذا الريح فيه لا تجاوز بشرّاً فلما رجعت رأيت فوارس في طريقي فقالوا أخبر صاحبك أنّ الله كفاه القوم، وأصل هذا الحديث عند مسلم باختصاره .

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قالت ذلك يوم الخندق، وقد أخرجهُ مُسْلِمٌ في آخر الكتاب، وَالتَّسَائِي فِي التَّفْسِيرِ.

(حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ الكُوفِيُّ، (عَنِ الْبَرَاءِ) أَي: ابْنِ عَازِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ أَغْبَرَ بَطْنَهُ) كَذَا وَقَعَ بِالشَّكِّ وَبِالغَيْنِ المَعْجَمَةُ فِيهِمَا فَأَمَّا التِّي بِالمَوْحِدَةِ فَوَاضِحٌ مِنَ الغُبَارِ، وَأَمَّا التِّي بِالمِيمِ، فَقَالَ الخَطَّابِيُّ: إِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةً فَالمَعْنَى وَأَرَى التُّرَابَ جِلْدَةَ بَطْنِهِ وَمِنْهُ غَمَارُ النَّاسِ وَهُوَ جَمْعُهُمْ إِذَا تَكَاثَفَ وَدَخَلَ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، قَالَ: وَرَوَى أَغْفَرَ بِمَهْمَلَةٍ وَفَاءٍ وَالعَفْرُ بِالتَّحْرِيكِ التُّرَابَ.

وَقَالَ القَاضِي عِيَاضُ: وَقَعَ لِأَكْثَرِ بِمَهْمَلَةٍ وَفَاءٍ وَمَعْجَمَةٌ وَمَوْحِدَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ بِنَصْبِ بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ ضَبَطَهُ بِرَفْعِهَا .

وعند النسفي: حتى غبر بطنه أو أعبر بمعجمة فيهما وموحدة ولأبي ذر وأبي زيد حتى أغمر قال ولا وجه له إلا أن يكون بمعنى ستر كما في الرواية الأخرى حتى وارى عني التراب بطنه، قال وأوجه هذه الروايات أغبر بمعجمة وموحدة وبرفع بطنه .

وفي حديث أم سلمة رضي الله عنها عند أحمد بسند صحيح: كان النبي ﷺ

يَقُولُ:

«وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا»  
وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبِينَا أَبِينَا».

يعاطيهم اللبن يوم الخندق وقد أغبر شعر صدره، وفي الرواية الآتية حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر، وظاهر هذا أنه كان كثير شعر الصدر وليس كذلك فإن في صفته ﷺ أنه كان دقيق المسربة أي: الشعر الذي في الصدر إلى البطن فيمكن أن يجمع بأنه كان مع دقته كثيراً أي: لم يكن منتشرًا بل كان مستطيلاً وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(يَقُولُ:

«وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا»

بيّن في الرواية التي بعد هذه أنّ هذا الرجز من كلام عَبْدِ اللَّهِ بن رواحة، وقوله: إِنَّ الْأُولَى قد بغوا علينا وقد وقع في أكثر الروايات أَنَّ الْأُولَى بغوا علينا بدون لفظة قد وهو غير موزون، وتحريره أَنَّ الَّذِينَ قد بغوا علينا فذكر الراوي الْأُولَى بمعنى الذين وحرّف، وزعم ابن التين أن الأصل أَنَّ الْأُولَى هم قد بغوا علينا وهو يتزن بما قَالَ لكن لم يتعيّن، وذكره بعض الرواة في صحيح مسلم بلفظ أَبُو بدل بغوا ومعناه صحيح أي: أبوا أن يدخلوا في ديننا.

(وَرَفَعَ بِهَا) أي: بالكلمة (صَوْتَهُ: «أَبِينَا أَبِينَا») كذا وقع في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ بالموحدة وفي آخر الرواية الآتية قَالَ ثم يمدّ صوته بآخرها، وهو يبيّن أن المراد بقوله أبينا ما وقع في آخر القسم الأخير وهو قوله إذا أرادوا فتنة أبينا أي: يكررها بقوله أبينا أبينا، ويحتمل أن يريد ما وقع في القسم الآخر وهو قوله أنا إذا صحیح بنا أبينا، فإنه روى بالوجهين، ووقع في رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وأبي الوقت وكريمة أتينا بمثناة فوقية بدل الموحدة قَالَ القاضي عياض: كلاهما صحيح فمعنى الأول أبينا

4105 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ».

الفرار عند فزع أو حادث ومعنى الثاني جئنا وأقدمنا على عدونا، قَالَ والرواية في هذا القسم بالمثلثة أوجه لأنَّ إعادة الكلمة في قوافي الرجز عن قريب عيب معلوم عندهم فالراجح أنَّ قوله إذا أرادوا فتنة أئينا بالموحدة.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد مضى الحديث في الجهاد في باب حفر الخندق ولفظه ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول:

(حَدَّثَنَا) ويروى: حَدَّثَنِي (مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ) أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ) بفتح الكاف ابن عتيبة مصعَّر عبته الدار.

(عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنه (قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصوراً هي الريح الشرقية والدبور بفتح الدال الريح الغربية، وقيل: الصبا التي تجيء من ظهرك إذا استقبلت القبلة والدبور عكسها.

وَقَالَ الجوهري: الصبا ريح مهبّتها المستوى من موضع مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار والدبور ما يقابلها.

(وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ)، وروى أحمد من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قلنا يوم الخندق يا رَسُولَ اللَّهِ هل من شيء نقوله قد بلغت القلوب الحناجر قَالَ: «نعم اللَّهُمَّ استر عوراتنا وأمن روعاتنا» قَالَ: فضرب الله وجوه أعدائنا بالريح فهزمهم الله بالريح.

وروى ابن مردويه في تفسير من طريق آخر عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيضًا قَالَ: قالت الصبا للشمال اذهبي بنا نصر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقالت إنَّ الحرائر لا تهبّ بالليل فغضب الله عليها فجعلها عقيفاً.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَكَانَتْ الرِّيحُ الَّتِي نَصَرَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصبا، وعرف بهذا وجه إيراد المصنف هذا الحديث هنا وإنَّ الله نصر نبيه ﷺ في غزوة الخندق بالريح قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمْ

## 4106 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ،

تَرْوَهُا ﴿[الأحزاب: 9] قَالَ مجاهد: سَلَطَ اللَّهُمَّ عَلَيْهِم الرِّيحَ فَكَفَأَتْ قُدُورَهُمْ وَنَزَعَتْ خِيَامَهُمْ حَتَّى أَطْعَنَتْهُمْ.

وذكر ابن إسحاق في سبب رحيلهم أن نعيم بن مسعود الأشجعي أتى النبي ﷺ ولم يعلم به قومه فقال له خذ عنا فمضى إلى بني قريظة وكان نديماً لهم فقال قد عرفتم محبتي قالوا: نعم فقال إن قريشاً وغطفان ليست هذه بلادهم وإنهم إن رأوا فرصة انتهزوها ولأرجعوا إلى بلادهم وتركوكم في البلاء مع محمد ولا طاقة لكم به، قالوا فما ترى قال لا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا منهم رهناً فقبلوا رأيه فتوجه إلى قريش فقال لهم إن اليهود ندموا على الغدر بمحمد فراسلوه في الرجوع إليه فراسلهم بأنا لا نرضى حتى تبعثوا إلى قريش فتأخذوا منهم رهناً فأقتلهم ثم جاء غطفان بنحو ذلك فلما أصبح أبو سفيان بعث عكرمة ابن أبي جهل إلى بني قريظة بأنا قد ضاق بنا المنزل ولم نجد مرعى فأخرجوا حتى نناجز محمدًا فأجابوهم إن اليوم يوم السبت ولا نعمل فيه شيئاً ولا بد لنا من الرهن منكم لثلاث تغدروا بنا فقالت قريش هذا ما حذركم نعيم فراسلوهم بأنا لا نعطيكم رهناً فإن شئتم أن تخرجوا فافعلوا فقالت قريظة هذا ما أخبرنا نعيم.

قال ابن إسحاق: وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن نعيماً كان رجلاً نمواً وأن النبي ﷺ قال له: «إن اليهود بعثت إلي إن كان يرضيك أن تأخذ من قريش وغطفان رهناً ندفعهم إليك فتقتلهم» فعلنا فرجع نعيم مسرعاً إلى قومه فأخبرهم فقالوا والله ما كذب محمد عليهم وإنهم لأهل غدر وكذلك قال لقريش وكان ذلك سبب لخذلانهم ورحيلهم والله تعالى أعلم.

وقد مضى الحديث في الاستسقاء في باب قول النبي ﷺ نصرت بالصبا. ومطابقته للترجمة قد ظهرت مما ذكر آنفاً أن الله تعالى نصر نبيه ﷺ في غزوة الخندق بالصبا.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ) أي: ابن حكيم أبو عبد الله الأزدي الكوفي وهو شيخ مسلم أيضاً قال: (حَدَّثَنَا شُرَيْحُ) بضم الشين المعجمة وبالحاء المهملة هو (ابنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميمين الكوفي، ويروي شريح بن مسلمة منسوباً

قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تَرَابِ الْخَنْدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الْعُبَارُ جِلْدَةً بَطْنِيهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التَّرَابِ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِيْنَا»  
قَالَ: ثُمَّ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا.

4107 - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، .....

هكذا (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإنفراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ) أي: ابن إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيِّ الكُوفِيِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإنفراد أَيضًا (أَبِي) هو يُوسُفُ، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) السَّبْعِيِّ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ) ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يُحَدِّثُ)، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تَرَابِ الْخَنْدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الْعُبَارُ جِلْدَةً بَطْنِيهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ) قد مضى الكلام في كونه كثير الشعر آنفًا.

(فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ أَحَدُ الْأَمْراءِ فِي غَزْوَةِ مَوْتَةَ وَقَدْ نَسَبَ الْبَرَاءَ الرَّجْزَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ: (وَهُوَ يَنْقُلُ التَّرَابَ) ويروى: من التراب، (يَقُولُ):

«اللَّهُمَّ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِيْنَا»

قَالَ: ثُمَّ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا)، وقد تقدّم هذا الحديث قبل الحديث الذي قبله ولكن بينهما بعض اختلاف كما ترى وقد مرّ الكلام فيه هناك.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن عبدة أبو سهل الصفار الخزاعي البصري وهو من أفرادهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ) هو ابن عبد الوارث

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ».

4108 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتِهَا تَنْظُفٌ، .....

ابن سعيد، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ») قوله أول يوم مبتدأ خبره يوم الخندق، والمعنى أول يوم باشرت فيه القتال يوم غزوة الخندق وقد تقدم أنه شهد أحداً وعرض فيها وهو ابن أربع عشرة ولم يجزه وكذلك في غزوة بدر وقد مرّ في أول الباب، وروى الطبراني بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بعثني خالي عثمان بن مظعون في حاجة فاستأذنت النبي ﷺ فأذن لي وقال: «من لقيت فقل لهم إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا»، قال فلا والله ما عطف على اثنين.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) أي: ابن يزيد أبي إسحاق الفراء الرازي قال: (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو ابن يوسف الصنعاني، (عَنْ مَعْمَرٍ) هو ابن راشد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ، (عَنْ سَالِمٍ) أي: ابن عبد الله بن عمر، (عَنِ ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (قَالَ) قائل ذلك هو معمر بالإسناد المذكور إليه: (وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ) هو عبد الله، (عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ) وهي بنت عمر بن الخطاب وأخت عبد الله رضي الله عنهما، (وَنَسَوَاتِهَا) بفتح النون والسين المهملة والواو، قَالَ الخطابي: كذا وقع وليس بشيء وإنما هو نوساتها يعني بتقديم الواو على السين أي: ذوائبها.

(تَنْظُفٌ) بضم الطاء المهملة وكسرهما أي: تقطر كأنها كانت قد اغتسلت، ويقال النوسات جمع نوسة واشتقاقها من النوس وهو الاضطراب وكأن ذوائبها كانت تنوس أي: تتحرك وكل شيء تحرك فقد ناس، ومنه قول المرأة في حديث

قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَقَالَتْ: الْحَقُّ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ،

أَمْ زَرَعَ: أَنَسٌ مِنْ حَلِيِّ أَدْنِي، وَقَالَ ابْنُ التِّينِ قَوْلَهُ: وَنَوَسَاتِهَا بِسُكُونِ الْوَاوِ وَضُبِّهَا بِفَتْحِهَا، وَأَمَّا نِسْوَاتُ فَكَأَنَّهُ عَلَى الْقَلْبِ.

(قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ) أَرَادَ بِذَلِكَ مَا وَقَعَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الْقِتَالِ فِي صَفِينِ<sup>(1)</sup> وَاجْتِمَاعِ النَّاسِ عَلَى الْحُكُومَةِ بَيْنَهُمَا فِيمَا اخْتَلَفَا فِيهِ فَرَأَسُوا بَقَايَا الصَّحَابَةِ مِنَ الْحَرَمِيِّينَ وَغَيْرِهِمَا وَتَوَاعَدُوا عَلَى الْاجْتِمَاعِ لِيَنْظُرُوا فِي ذَلِكَ فَشَاوَرِ ابْنَ عُمَرَ أَخْتَهُ فِي التَّوَجُّهِ إِلَيْهِمْ أَوْ عَدِمَهُ فَأَشَارَتْ عَلَيْهِ بِاللِّحَاقِ بِهِمْ خَشِيَةَ أَنْ يَنْشَأَ مِنْ غَيْبَتِهِ اخْتِلَافٌ يَفْضِي إِلَى اسْتِمْرَارِ الْفِتْنَةِ.

(فَلَمْ يُجْعَلْ لِي) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ) وَأَرَادَ بِالْأَمْرِ الْإِمَارَةَ وَالْمَلِكَ.

(فَقَالَتْ: الْحَقُّ) أَمْرٌ مِنْ لِحْقٍ يَلْحَقُ (فَإِنَّهُمْ) أَي: فَإِنَّ الْقَوْمَ (يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ) أَي: افْتِرَاقٌ بَيْنَ الْجَمَاعَةِ وَمُخَالَفَةٌ بَيْنَهُمْ.

(فَلَمْ تَدْعُهُ) أَي: فَلَمْ تَتْرِكْ حَفْصَةَ ابْنَ عُمَرَ (حَتَّى ذَهَبَ) إِلَى الْقَوْمِ وَحَضَرَ مَا وَقَعَ بَيْنَهُمْ.

(1) رَوَى أَنَّ عَلِيًّا وَمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَقَامَا بِصَفِينِ مِائَةَ يَوْمٍ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ تَسْعُونَ وَقَعَةً، وَكَانَ عَلِيٌّ فِي تِسْعِينَ أَلْفًا، وَكَانَ مَعَاوِيَةُ فِي مِائَةِ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، وَقَتْلَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ خَمْسَةَ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، مِنْهُمْ عِمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَأُوَيْسُ الْقُرْنِيِّ، وَخَمْسَةَ وَعِشْرُونَ بَدْرِيًّا، وَقَتْلَ مِنْ عَسْكَرِ مَعَاوِيَةَ خَمْسَةَ وَأَرْبَعُونَ أَلْفًا، وَلَمَّا سَمَّ الْفَرِيقَانِ الْقِتَالَ تَدَاعَا إِلَى الْحُكُومَةِ، فَضَرَبَ عَلِيٌّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَرَضِيَ مَعَاوِيَةُ وَأَهْلُ الشَّامِ بِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاجْتَمَعَ الْحَكَمَانُ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ وَهِيَ مَسِيرَةُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ مِنْ دِمَشْقَ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ مِنَ الْكُوفَةِ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَدُومَةُ الْجَنْدَلِ اسْمُ حَصْنٍ، وَأَصْحَابُ اللَّغَةِ يَقُولُونَ بِضَمِّ الدَّالِ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَفْتَحُونَهَا كَمَا فِي الْجَوْهَرِيِّ، فَلَمْ يَنْبِرْ أَمْرٌ، وَرَجَعَ الشَّامِيُّونَ فَبَايَعُوا مَعَاوِيَةَ، وَبَقِيَتْ مَعْرَةٌ وَتَارَةٌ يَغْلِبُ عَلِيًّا جَنْدُ مَعَاوِيَةَ، وَتَارَةٌ يَغْلِبُ مَعَاوِيَةَ جَنْدُ عَلِيٍّ، وَلَمَّا جَرَى التَّحْكِيمُ غَضِبَ خَلْقٌ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ أَلْفٍ مِنْ جَيْشِ عَلِيٍّ، وَقَالُوا أَلَا حَكَمَ إِلَّا لِلَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْحَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: 57] وَكَفَرُوا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِفَعْلِهِ فَقَاتَلَهُمْ وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ وَقَتْلَ مِنْهُمْ نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَلْفٍ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ». وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَخْلَعَا مَعًا وَيَخْتَارَا لِلْمُسْلِمِينَ خَلِيفَةً رَضُوا بِهِ وَقَدْ عَيَّنَا لِلْخِلَافَةِ يَوْمَئِذٍ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهُمْ.

فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُظَلِّعْ لَنَا قَرْنَهُ،

(فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ) أي: بعد أن اختلف الحكماء، وهما أبو موسى الأشعري وكان من قبل علي وعمرو بن العاص وكان من قبل معاوية رضي الله عنهما، وقصة التحكيم طويلة بينها أصحاب السير، والحاصل أن القوم اتفقوا على الحكمين المذكورين ثم قال عمرو بن العاص لأبي موسى الأشعري قم وأعلم الناس بما اتفقنا عليه فخطب أبو موسى رضي الله عنه الناس ثم قال أيها الناس إنا قد نظرنا في هذه الأمة فلم نر أمراً أصح لها ولا ألمّ لشعثها من رأي اتفقت أنا وعمرو عليه وهو أنا نخلع عليا ومعاوية ونترك الأمر شوري ونستقبل الأمة هذا الأمر فيولوا عليهم من أحبوه وإني قد خلعت علياً ومعاوية ثم تنحى وجاء عمرو فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال هذا قد قال ما سمعتم وإني خلع صاحبه وإني قد خلعت كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية فإنه ولي عثمان بن عفان والطالب بدمه وهو أحق الناس بمعاوية وانفصل الأمر على هذا<sup>(1)</sup>

ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر في هذا الحديث: فلما تفرق الحكماء وهو يفسر المراد ويعين أن القصة المذكورة كانت بصفين، وجوز بعضهم أن يكون المراد بالاجتماع الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي رضي الله عنهما، ورواية عبد الرزاق تردده وعلى هذا فتقدير الكلام فلم تدعه حتى ذهب إليهم في المكان الذي كان فيه الحكماء فحضر معهم فلما تفرق الناس.

(خَطَبَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ) أي: الخلافة.

(فَلْيُظَلِّعْ لَنَا قَرْنَهُ) بفتح القاف وسكون الراء أي: رأسه، وهذا تعريض منه بابن عمر رضي الله عنهما، وقال ابن التين: يحتمل أن يريد به عينه كما جاء في

(1) في دول الإسلام، وقد شهد صفين مع علي ومعاوية رضي الله عنهما جماعة من الصحابة، وتخلف عنهما جماعة من سادات الصحابة منهم: سعد بن أبي وقاص الذي افتتح العراق، وسعيد بن زيد وزيد بن ثابت ومحمد بن مسلمة وابن عمر وأسامة بن زيد وصهيب وأبو موسى الأشعري وجماعة رأوا السلامة العزية وقالوا: إذا كان غزو الكفار قاتلنا وأما أهل الفتنة والبغي فلا نقاتل أهل القبلة. وروي أن علياً رضي الله عنه كتب إلى معاوية رضي الله عنه يناصحه: غرّك عرّك فصار ذلك ذلك، فأخشى فاجش فعلقك، فعلقك تُهذّي بهذا، وكتب معاوية رضي الله عنه في جوابه: على قدرتي غلّي قدرتي.

فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَا أَجَبْتُهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ .....

الخبر الآخر كلما نجم قرن أي: كلما طلع قرن ويحتمل أن يكون المعنى فليبد لنا بصفحة وجهه والقرن من شأنه أن يكون في الوجه والمعنى فليظهر لنا نفسه ولا يخفيها، هذا وفي حديث خبّاب هذا قرن قد طلع أراد قومًا أحدثًا سعوا بعد أن لم يكونوا يعني القصاص، وقيل أراد بدعة حدثت لم تكن في عهد النَّبِيِّ ﷺ.

(فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ) أي: بأمر عبد الله الخليفة (مِنْهُ) أي: من عبد الله (وَمِنْ أَبِيهِ) أي: ومن أبي عبد الله وهو عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(قَالَ حَبِيبٌ) ضد العدو (ابْنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللام أي: ابن مالك الأكبر بن وهب بن ثعلبة بن وائلة بن عمرو بن شيان بن محارب بن فهر بن مالك القرشي الفهري يكنى أبا عبد الرحمن يقال له حبيب الروم لكثرة دخولهم إليهم ونيله منهم وولاه عمر الجزيرة إذ عزل عنها عياض بن غنم.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَاضِلًا مَجَابِ الدَّعْوَةِ مَاتَ بِالْأَرْمِينِيَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ صَحَابِيَّ صَغِيرًا وَأَبِيهِ صَحْبَةً.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَكَانَ قَدْ سَكَنَ الشَّامَ وَأَرْسَلَهُ مَعَاوِيَةَ فِي عَسْكَرِ لِنَصْرِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَتَلَ عَثْمَانَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ فَرَجَعَ وَكَانَ مَعَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَلَّاهُ غَزَا رُومَ وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَهَلَا أَجَبْتُهُ؟) أي: هلا أجبت معاوية عن تلك المقالة فأعلمه ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالذي منعه عن ذلك، ووقع في رواية عبد الرزاق عنه قوله فلنحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ تَعْرُضُ بِأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَعَرَفَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ مَنَاسِبَةً قَوْلَ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ لِابْنِ عُمَرَ هَلَا أَجَبْتَهُ.

(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) أي: ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَحَلَلْتُ حُبُوتِي) بضم المهملة وكسرهما اسم من احتبى الرجل إذا جمع ظهره وساقيه بعمامته.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالْحَبُوبَةُ بضم المهملة وسكون الموحدة ثوب يلتقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما.

(وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ) يخاطب به معاوية

وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (وَأَبَاكَ) أراد به أبا سُفْيَانَ والد معاوية (عَلَى الْإِسْلَامِ) فَإِن عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتِلَ مُعَاوِيَةَ وَأَبَاهُ يَوْمَ أَحَدَ وَيَوْمَ الْخَنْدَقِ فَإِنَّهُمَا إِنَّمَا أَسْلَمَا يَوْمَ الْفَتْحِ (1).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ويدخل في هذه المقالة عليّ وجميع من شهدها من المهاجرين ومنهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وكان رأي معاوية رضي الله عنه تقديم الفاضل في القوة والرأي والمعرفة على الفاضل في السبق على

(1) عن أبي مجلز قال: جاء رجل من مراد إلى عليّ رضي الله عنه وهو يصلي في المسجد، فقال: احترس فإن ناساً من مراد يريدون قتلك قال: إن مع كل رجل ملكين يحفظانه ما لم يقدر عليه فإذا جاء القدر خَلِيَ بينه وبينه وإن الأجل جنة حصينة. وعن الحسن البصري أنه سمع الحسن بن علي رضي الله عنهما أنه سمع أباة في سحر اليوم الذي قتله منه يقول له: يا بني رأيت النبي ﷺ في نومة نمتها فقلت: يا رسول الله ما لقيت من أمتك فقال: ادع الله عليهم، فقال اللهم أبدلني بهم خيراً منهم وأبدلهم بي من هو أشرف مني ثم انتبه وجاء مؤذنه بالصلاة، فخرج فقتله عبد الرحمن بن ملجم. أخرجه أبو عمر، ويروى أنه قيل له حين ضربه ابن ملجم: خلّ بيننا وبين مراد فلا تقوم لهم ناعية ولا راعية أبداً قال: لا ولكن احبسوه فإن أنا مت فاقتلوه وإن أعش فالجروح قصاص، أخرجه أحمد في «المناقب». ويروى أنه قد كان سمّ سيفه فضربه به على جبهته فقال علي: فزت ورب الكعبة فسمع علي يقول: لا يفوتكم الرجل وفي رواية: لا يفوتكم الكلب. قعد الناس عليه من كل جانب فلما همّ الناس به حَمَل عليهم بسيفه فتلقاه المغيرة بن نوفل بقطيفة فرماها عليه وضرب به الأرض وقعد على صدره وانتزع سيفه منه وكان سائداً قوياً فمكث عليّ رضي الله عنه جريحاً يوم الجمعة والسبت وتوفي ليلة الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من شهر رمضان سنة أربعين، ودفن على الأصح وراء المسجد الذي يؤم الناس اليوم بالكوفة وقيل: في قصر الإمارة بالكوفة وقيل: إن قبره جهل موضعه. وقال الواقدي: دفن ليلاً وعفى قبره، وقيل: نقله ابنه الحسن إلى المدينة ودفن عند قبر فاطمة رضي الله عنها فلما مات ابن ملجم محبوساً في السجن بعث حسين بن علي رضي الله عنهما إلى ابن ملجم وأخرجه من السجن ليقتله فاجتمع الناس وجاؤوا بالنفط والبواري والنار وقالوا: نحرقه فقال عبد الله بن جعفر وحسين بن علي ومحمد بن الحنفية: دعونا نستسقي أنفسنا منه، فقطع عبد الله بن جعفر يديه ورجليه فلم يجزع ولم يتكلم ثم كحل عينيه بمسماز محمّي فلم يجزع وجعل يقرأ: اقرأ باسم ربك الذي خلق حتى أتى إلى آخر السورة وإن عيناه تسيلان على خديه ثم أمر به فعولج لسانه ليقطعه فجزع فقبل له: قطعنا يدك ورجليك وكحلنا عينيك يا عدو الله فلم تجزع فلما صرنا إلى لسانك جزعت، قال: ما ذاك من جزع إلا أنني أكره أن أكون في الدنيا موافقاً لا أذكر الله فقطعوا لسانه ثم جعلوه في قوصرة فأحرقوه بالنار، انتهى.

فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجِنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ» قَالَ مَحْمُودٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَنَوَسَاتُهَا<sup>(1)</sup>.

الإسلام والدين والعبادة فلهذا أطلق أنه أحقّ ورأى ابن عمر رضي الله عنهما بخلاف ذلك وأنه لا يبايع المفضول إلا إذا خشي الفتنة ولهذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد وبايع بعد ذلك عبد الملك بن مروان.

(فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ) ويروى: بين الجميع، (وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ) أي: غير ما أردت، ووقع في رواية منقطعة عند سعيد بن منصور فخشيت أن يكون في قوله هراقة الدماء وأن يحمل قولي على غير الذي أردت.

(فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجِنَانِ) أي: لمن صبر فأثر الآخرة على الدنيا.

(قَالَ حَبِيبٌ) هو ابن مسلمة المذكور: (حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ) كلاهما على البناء للمفعول أي: أنه استصوب رأيه في ذلك مع أنه كان من أصحاب معاوية رضي الله عنه.

(قَالَ مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان أبو أحمد العدوي المروزي أحد مشايخ البخاري ومسلم، (عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَنَوَسَاتُهَا) أي: أن عبد الرزاق روى عن معمر شيخ هشام بن يوسف هذا الحديث فخالف هشامًا في هذه اللفظة فقال

(1) قال الكاندهلوي: اختلفت نسخ المتون والشروح في هذا اللفظ، وما ذكره الشيخ من لفظ نوساتها، هو المذكور في النسخة الهندية التي بأيدينا، وهو الذي صوبه الخطابي وغيره كما سيأتي، وفي نسخة العيني بلفظ نوساتها، قال هو بفتح النون والسين المهملة قال الخطابي: نوساتها ليس بشيء إنما هو نوساتها يعني بتقديم الواو على السين أي: ذوائبها، وقوله: ينطف بضم الطاء وكسرهما أي: تقطر كأنها كانت قد اغتسلت، ويقال النوسات جمع نسوة واشتقاقها من النوس وهو الاضطراب، وكان ذوائبها كانت تنوس أي: تتحرك، وقال ابن التين: نوساتها بسكون الواو وضبط بفتحها، وأما نوساتها فكانة على القلب، اهـ. وقريب منه ما قال الحافظ، وفي نسخة القسطلاني أيضًا نوستها قال: بفتح النون وسكون السين المهملة، وعند ابن السكن نوساتها بتقديم الواو على السين، قال القاضي عياض: وهو أشبه بالصحة، وقال أبو الوليد اللقشي: إنه الصواب، وقال الماوردي: نوساتها بفتح الواو وسكونها أي: صفات شعرها، وقوله: تنطف بكسر الطاء المهملة وتضم أي: تقطر ولعلها اغتسلت، اهـ مختصرًا.

4109 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا».

ونوساتها، وهذا هو الصواب كما تقدّم، وهذا التعليق وصله مُحَمَّد بن قدامة الجوهري في كتاب أخبار الخوارج له قَالَ حَدَّثَنَا محمود بن غيلان المَرْوَزِيُّ أَخْبَرَنَا عبد الرزاق عن معمر فذكر بالإسنادين معًا وساق المتن بتمامه، وأوله دخلت على صفحة ونوساتها تنظف، وكذلك أَخْرَجَهُ إِسْحَاق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق.

قَالَ الْعَيْنِيُّ: لا وجه لذكر هذا الحديث هنا إلا أن يقال ذكره استطرادًا لما قبله لأن كلاً منهما يتعلّق بابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أقول: لا يبعد أن يؤخذ وجه المطابقة من قوله أحقّ بهذا الأمر من قاتلك وأباك على الإسلام فإنّ المراد من تلك المقاتلة ما وقع يوم أحد ويوم الخندق كما تقدم.

(حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) بضم النون الفضل بن دكين قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عَيْنَةَ، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو بن عَبْدِ اللَّهِ السبيعي، (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ) بضم الصاد المهملة وفتح الراء وبالذال المهملة بن الجون بفتح الجيم الخزاعي صحابي مشهور، ويقال كان اسمه يسار فغيّره النَّبِيُّ ﷺ، وليس له في البُخَارِيِّ سوى هذا الحديث وآخر تقدّم في صفة إبليس وله طريق في الأدب وقد صرح في الرواية الآتية بسماع أبي إِسْحَاق من سليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان سليمان المذكور أسنّ من خرج من أهل الكوفة في طلب ثار الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقتل هو وأصحابه بعين الوردة سنة خمس وستين.

(قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ) أي: يوم الخندق: «نَغْزُوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا» ويروى ولا يغزونا بإسقاط نون الجمع بدون ناصب ولا جازم وهي لغة فاشية عند العرب أي: نغزو قريشًا وهم لا يغزونا.

وذكر الواقدي: أنه ﷺ قَالَ ذلك بعد أن انصرفت قريش عن قصة الخندق وذلك لسبع بقين من ذي القعدة سنة خمس وكذا في قول ابن إِسْحَاق وآخرين وعن الزُّهْرِيِّ سنة أربع في شوال.

4110 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ: «الآن نَغْزُوهُمْ وَلَا يُغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ».

4111 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ،

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لَمَّا انصرفت أهل الخندق قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لن يغزوكم قريش بعد عامكم هذا ولكنكم تغزونهم» قَالَ فلم يعد قريش بعد ذلك وكان ﷺ يغزوهم حتى فتح الله عليه مكة، وفيه علم من أعلام النبوة فإنه ﷺ اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش عن البيت ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها وكان ذلك سبب فتح مكة فوقع الأمر كما قَالَ ﷺ، وأخرج البزار بإسناد حسن من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شاهدًا لهذا الحديث ولفظه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وقد جمعوا له جموعًا كثيرة لا يغزونكم بعدها أبدًا ولكن أنتم تغزونهم.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ وَيُرْوَى: حَدَّثَنَا: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) أَي: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفِيِّ الْبُخَارِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْمَسْنَدِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ) أَي: ابْنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) أَي ابْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ قَالَ: (سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ) يَعْنِي السَّبْعِيَّ جَدَّهُ، (يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ) ضَبَطَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسَكُونِ الْجِيمِ وَكسْر اللام على البناء للمفعول من الإجماع يقال أَجَلَى أَجَلِيَةً يَعْلِي إِجْلَاءً، وَجَلَا يَعْلُو جَلَاءً إِذَا خَرَجَ مِنَ الْوَطَنِ هَارِبًا وَجَلَوْتَهُ أَنَا وَأَجَلَيْتَهُ وَكِلَاهُمَا لَازِمٌ وَمَتَعَدٌ.

وحاصل المعنى: أنهم رجعوا عن النبي ﷺ، وفيه إشارة إلى أنهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنع الله تعالى لرسوله ﷺ.

(عَنْهُ): «الآن نَغْزُوهُمْ وَلَا يُغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ» وهكذا وقع سار ﷺ إليهم وفتح مكة، وهذا طريق آخر، في حديث سليمان بن صرد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (إِسْحَاقُ) هُوَ ابْنُ مَنْصُورِ أَبِي يَعْقُوبَ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا رَوْحٌ) بفتح الراء وبالمهمله هو ابن عبادة بالضم وتخفيف

حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَيْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

4112 - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

الموحدة قَالَ: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هو ابن حسان القردوسي وليس هو هشام الدستوائي كما قَالَ بعضهم، قاله الْعَيْنِيُّ يريد الْحَافِظَ الْعَسْقَلَانِيَّ، ولكن هذا عجيب فإن الْحَافِظَ الْعَسْقَلَانِيَّ قَالَ: وهشام كنت ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي لكن جزم المزي في الأطراف بأنه ابن حسان ثم وجدته مصرحاً به في عدة طرق وهذا هو المعتمد، وأما تضعيف الأصيلي للحديث به فليس بمعتمد كما سيجيء في التفسير إن شاء الله تعالى.

(عَنْ مُحَمَّدٍ) هو ابن سيرين، (عَنْ عَيْدَةَ) بفتح العين المهملة وكسر الموحدة هو ابن عمرو السلماني الكوفي أسلم قبل وفاة النَّبِيِّ ﷺ بسنتين وصلّى ولم يهاجر إليه ولم يره.

(عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ)، وَفِي رِوَايَةِ الجهاد يوم الأحزاب وهو بالمعنى، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بن الجزار عن عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَاعِدًا عَلَى فِرْضَةٍ مِنْ فِرْضِ الْخَنْدَقِ فَذَكَرَهُ.

(مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا) وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ: كلما شغلونا بزيادة لام وهو خطأ نبه عليه الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

(عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى) ويروى: عن الصلاة الوسطى وهو الظاهر ورواه مسلم صلاة العصر.

(حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ) وقد مرّ الحديث في الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هو ابن عبد الله الدستوائي، (عَنْ يَحْيَى) هو ابن أبي كثير، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) هو ابن عبد الرحمن



الزبير».

4114 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدُهُ، وَنَصْرَ عَبْدِهِ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

4115 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ،

وبحذفها والاكْتفاء بالكسرة وبفتحها (الزبير) وقد مضى الحديث في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده.

ومطابقته للترجمة ظاهرة، وروى ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة أن رجلاً من المشركين قال يوم الخندق: من يبارز؟ فقال رسول الله ﷺ: «قم يا زبير»، فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب: واحدي يا رسول الله، فقال: «قم يا زبير»، فقام الزبير فقتله، ثم جاء بسلبه إلى النبي ﷺ فنقله إياه.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أَي: (ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ) هُوَ أَبُو سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ وَاسْمُهُ كَيْسَانَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ) مَنْصُوبٌ عَلَى تَقْدِيرِ أَوْحَدٍ وَحْدَهُ، (أَعَزُّ جُنْدُهُ) أَي: أَعَزَّ اللَّهُ جُنْدَهُ، (وَنَصْرَ عَبْدِهِ) النَّبِيِّ ﷺ، (وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ) أَي: جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى وُجُودِهِ كَلَا شَيْءٍ، أَوْ الْمَعْنَى كُلُّ شَيْءٍ يَفْنَى وَهُوَ الْبَاقِي فَهُوَ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: 88]، ثُمَّ إِنَّ هَذَا السَّجْعَ مِنَ السَّجْعِ الْمَحْمُودِ وَالْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَذْمُومِ أَنَّ الْمَذْمُومَ مَا يَأْتِي بِتَكْلُفٍ وَبِالْتِمَازِ مَا لَا يَلِزَمُ، وَالْمَحْمُودُ مَا كَانَ بَانَسْجَامٍ وَاتِّفَاقٍ عَلَى مَقْتَضَى السَّجْجَةِ وَلِهَذَا قَالَ فِي مِثْلِ الْأَوَّلِ أَسْجَعُ كَسَجْعِ الْكُهَّانِ وَكَذَا قِيلَ كَانَ يَكْرَهُ السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ، وَوَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَدْعِيَةِ وَالْمَخَاطَبَاتِ مَا وَقَعَ مَسْجُوعًا لَكِنِّهِ فِي غَايَةِ الْإِنْسِجَامِ الْمَشْعُرِ بِأَنَّهُ وَقَعَ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وغلب الأحزاب وحده.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (مُحَمَّدٌ) هُوَ ابْنُ سَلَامِ الْبَيْكَنْدِيِّ الْبُخَارِيُّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالزَّيَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ هُوَ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ

وَعَبْدُهُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلِهِمْ».

4116 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْعَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

الحارث الكوفي سكن مكة.

(وَعَبْدُهُ) ضد الحرّة هو ابن سليمان وقد مرّ عن قريب.

(عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ) مَرَّ فِي الْإِيمَانِ أَنَّهُ (قَالَ): سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى (بَلَفْظَ أَفْعَلٍ)، (يَقُولُ): دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ) أَي: سَرِيعِ فِي الْحِسَابِ أَوْ سَرِيعِ حِسَابِهِ قَرِيبِ زَمَانِهِ.  
(اهْزِمِ الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلِهِمْ)، وَالْحَدِيثُ قَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ الدُّعَاءِ عَلَى الْمَشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، وَنَافِعٍ) بِالْجَرِّ عَطْفٌ عَلَى سَالِمٍ وَالْمَعْنَى أَنَّ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَنَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَكُلِّ مِنْهُمَا يَرُويهِ.

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ) أَي: رَجَعَ (مِنَ الْعَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ) كَلِمَةٌ أَوْ فِي مَوْضِعَيْنِ لِلتَّنَوُّعِ لَا لِلشُّكِّ.  
(يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا) يَحْتَمَلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِمَا قَبْلَهُ وَبِمَا بَعْدَهُ.

(حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ) وَقَدْ مَرَّ الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرْفُهَا وَفِي بَابِ مَا يَقُولُ إِذَا

رجع من الغزو .

ومطابقته للترجمة ظاهرة، ولنذكر قصة غزوة الخندق مفصلة حسبما وقفت عليه مختصرة بحذف الأسانيد.

واعلم أن تلك الغزوة هي السادسة عشرة من غزوات النَّبِيِّ ﷺ، وهي الغزوة التي ابتلى الله فيها عباده المؤمنين وثبت الإيمان في قلوب أوليائه المتقين، وأظهر ما أبطنه أهل النفاق وفضحهم ثم أنزل الله نصره ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، وكانت في شوال أو ذي القعدة سنة خمس على الأصح، وما في الروضة من أنها كانت سنة أربع اعترض عليه، وذلك أنه لما أجلى بنو النضير خرج نفر من وجوههم إلى مكة منهم سلام بن مشكم وابن أبي الحقيق وابن أخطب وغيرهم من اليهود فآلبوا قريشاً ودعوا إلى حرب رسول الله ﷺ وعاهدوهم على قتالهم، وقالوا نكون معكم عليه حتى نستأصله ونشطوا قريشاً بزعمهم أن دينهم خير من دين مُحَمَّدٍ ﷺ لما أقسم عليهم أَبُو سُفْيَانَ أَيُّ الدِّينَيْنِ خَيْرٌ فاجتمعوا، ثم جاؤوا غطفان فكلّموهم ووعدوهم بنصف تمر خبير كل عام، فخرجت قريش في أربعة آلاف وعقدت اللواء بدار الندوة وحمله عثمان بن طلحة ومعهم ثلاثمائة فرس وألف وخمسمائة بعير يقودهم أَبُو سُفْيَانَ، ووافقهم بنو سليم بمر الظهران في سبعمائة يقودهم أَبُو سُفْيَانَ بن عبد شمس وهو والد أبي الأعور السلمي الذي كان مع معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بصفين، وخرج بنو أسد يقودهم طلحة بن خويلد، وغطفان في فزارة فأوعبت وهم ألف يقودهم عُيَيْنَةُ بن حصن، وأشجع وهم أربعمائة يقودهم مسعود بن رخيلة بضم الراء وفتح الخاء المعجمة، وبنو مرة وهم أربعمائة يقودهم الحارث بن عوف، وخرج معهم غيرهم فكانوا عشرة آلاف وهم ثلاثة عساكر، وعناج الأمر بعين مهملة مكسورة فنون فجيم أي: ملاكه إلى أبي سُفْيَانَ فبلغ رسول الله ﷺ فندب المسلمين وشاورهم أيرز من المدينة أم يتأخر لهم في طرفها فأشار سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالخندق ولم يكن من شأن العرب بل من مكاييد الفرس فعسكر بهم رسول الله ﷺ إلى سفح سلع وكانوا ثلاثمائة آلاف واستخلف ابن أم مكتوم ثم خندق على المدينة وعمل فيه بيده وحمل التراب على ظهره حتى أغبر شعره

وصدره بضع عشرة ليلة وقيل أربعًا وعشرين .

وكان أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ينقلان التراب في ثيابهما إذا لم يجدا مكائل من العجلة، ونظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى المهاجرين والأنصار وهم يعملون وما هم فيه من النصب والجوع فقال: «اللَّهُمَّ لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة»، فقالوا مجيبين له نحن الذين بايعوا محمداً، على الجهاد ما بقينا أبداً، وكان من شدة اجتهاده يضرب مرة بالمعول ومرة يغرف التراب بالمسحاة، وبلغ يوماً منه التعب فاتكأ على حجر بشقه الأيسر فقال العمران على رأسه ينحيان الناس عنه أن يمروا به فينبهوه فانتبه فوثب وَقَالَ: ألا فرعتموني وصار يضرب ويقول إنَّ العيش عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة، اللَّهُمَّ العَنُ عضلاً والقارة، فهم كلّفوني نقل الحجارة، وهذا غير موزون فعملوا فيه حتى أحكموه، وكان فيه من إعلام النبوة قصة الكُدْيَةِ التي شكوها إليه فتفل في ماء فنضح عليها فصارت كالكتيب لا ترد فأساً ولا مسحاة، ومنها قصة الجفنة من التمر التي جاءت بها بنت بشير بن سَعِيد لأبيها وخالها ابن رواحة فقال لها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هاتيه» فصَبَّتْه في كفيه فما ملاء ثم أمر بثوب فبسط ثم صرخ في أهل الخندق أن «هلم إلى الغداء» فصدروا عنه وأنه ليسقط من أطراف الثوب .

وفيها: قصة شويهة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين دعا إليها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وحده فأمر صارحاً فصرخ أن انصرفوا إلى بيت جابر فسَمَى اللَّهُ ثم أكل وتواردها الناس، كلّمَا فرغ قوم أكل آخرون حتى صدر أهل الخندق عنها .

وفيها: قصة سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين غلظت ناحية من الخندق فأخذ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المعول فضرب ضربة فلمعت تحت المعول برقة ثم أخرى فلمعت أخرى ثم الثالثة فلمعت أخرى فسأله سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أما الأول: ففتح الله بها عليّ اليمن، وأما الثانية: فالشام والمغرب، وأما الثالثة: فالمشرق»، فلما فرغ من الخندق أقبلت قريش فنزلت بمجتمع الأسيال في أحابيشها بشين معجمة بعد الباء والياء ومن ضوى أي: مال إليها من كنانة وأهل تهامة بالكسر، وأقبلت غطفان ومن تبعهم من أهل نجد فنزلوا إلى جانب

أحد، وجعل رسول الله ﷺ النساء والذراري في الآطام، وظهر عسكريه إلى سلع، والخندق بينه وبين عدوه، ولواء المهاجرين بيد حارثة، ولواء الأنصار بيد سعد بن عباد فلا زالوا يتناوشون القتال، ثم مشى حبي بن أخطب إلى قريظة فأتى كعب بن أسد القرظي صاحب عقدهم وكان وادع رسول الله ﷺ على قومه فأغلق باب الحصن دونه وأبى أن يفتح له، فناداه ويحك يا كعب افتح فقال دعني وما أنا عليه إنك امرؤ سوء وقد عاهدت محمداً ولست بناقض فإني لم أر منه إلا صدقاً ووفاء، فقال افتح أكلمك ففتح فقال جئتكم بعز الدهر وبحر طام جئتكم بقريش على قادتها وسادتها وبغطفان، قد عاهدوني وعاهدوني على أن لا يبرحوا حتى يستأصلوا محمداً ومن معه فقال جئت بذل الدهر وجهام بفتح الجيم أي: سحاب قد أهرق ماءه يرعده ويبرق ليس فيه شيء فما زال يقتل في الذروة والغارب أي: لم يزل يخدعه كما يخدع البعير النافر فيمسح على ظهره حتى يستأهل فيجعل الحطام في رأسه حتى أعطاه عهداً أن يدخله في حصنه إذا رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمداً حتى لا يصيبه مما أصابهم فنقض كعب العهد.

وانتهى الخبر إلى رسول الله ﷺ فأرسل سعد بن معاذ سيد الأوس وسعد بن عباد سيد الخزرج وابن رواحة وخوات بن جبير وقال: انظروا أحق ما بلغنا عنهم فإن كان حقاً فالحنوا إليّ لحناً أي: ارمزوا إليّ رمزاً أعرفه ولا تفسوا في أعضاء الناس أي: تضعفوهم وتدخلوا عليهم الرعب وإن كانوا على الوفاء فاجهروا به فوجدوهم أخبث ما بلغهم عنهم وشاتمهم أحد السعدين فقال له الآخر دع هذا فما أربأ من المشاتمة فأتوا رسول الله ﷺ فقال له: «عضل والقارة» أي: غدر وكفر فقال: «الله أكبر أبشروا يا معاشر المسلمين» فعند ذلك عظم البلاء واشتد الخوف وأتاهم عدوهم من فوقهم ومن أسفل منهم، ونجم النفاق حتى قال قائل كان محمداً يعدنا بكنوز كسرى وقيصر وأحدنا اليوم لا يأمن أن يذهب إلى الغائط، وأقام الكفار بضعة وعشرين يوماً لا حرب بينهم إلا الرمي بالنبل، وأراد نوفل بن عبد الله بن المغيرة أن يوثب فرسه الخندق فوقه فيه فقتله الله فكبر ذلك على المشركين ودفعوا في جثته ليدفونه عشرة آلاف فرده إليهم رسول الله ﷺ وقال له: «إنه خبث خبيث الدية لعنه الله ولعنت ديته»، ولبست فوارس من قريش للقتال

منهم عَمْرُو بن عبد ود وعكرمة بن أبي جهل وضرار بن الخطاب فاقترحوا مضيقاً من الخندق فجالت خيلهم بين الخندق وبين سلع ، وخرج عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نفر من المسلمين حتى أخذوا عليهم الثغرة التي اقترحوا منها فقال عَمْرُو من يبارز؟ فقال : أنا فأعطاه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سيفه وعمّمه وَقَالَ : «اللَّهُمَّ أعنه عليه» ، ويقال إنه دعاه إلى الإسلام والبراز فقال لم يا ابن أخي فوالله ما أحبّ أن أقتلك فقال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكنني والله أحبّ أن أقتلك فحمل عَمْرُو عند ذلك فاقترح عن فرسه فقتله ثم أقبل على عليّ فتناولا وتجاولا فقتله عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أنه طلب البراز وهو مقنع بالحديد فقال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنا له يا رَسُولُ اللَّهِ فقال اجلس إنه عَمْرُو ثم كرّر عَمْرُو النداء وجعل يؤنبهم ، ويقول أين جنتكم التي زعمتم؟ قَالَ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنا له يا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ : «اجلس إنه عَمْرُو» ثم نادى الثالثة فقال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنا له يا رَسُولُ اللَّهِ وإن كان عمرا فأذن له فمشى إليه فقال عَمْرُو من أنت قَالَ عليّ قَالَ ابن أبي طالب قَالَ نعم قَالَ غيرك يا ابن أخي من أعمامك من هو أسنّ منك فإني أكره أن أهرق دمك قَالَ لكنني ما أكره أن أهرق دمك فغضب ونزل وسلّ سيفه كأنه شعلة نار ثم أقبل نحو عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مغضباً ثم التقيا ، فاستقبله عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدرقته فضربه عَمْرُو فقدّها وأثبت فيها السيف فأصاب رأسه فشجّه فضربه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على حبل عاتقه فسقط وثار العجاج ، وسمع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التكبير فعرف أنّ عليّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قتله وكان شعار الصحابة حم لا ينصرون ، وكانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في حصن بني حارثة ومعها أمّ سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فمرّ سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عليه درع مقطّمة وفي يده حربته يرفد بها ويقول :

ليت قليلاً يشهد الهي جاء جمل لا بأس بالموت إذا جاء الأجل

فقالت له أمّه الحق يا بنيّ فقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يا أمّ سعد وددت أنّ درع سعد كانت أسبغ ممّا هي فرمى بسهم فقطع منه الأكلح رماه به ابن العرقه وَقَالَ : خذها وأنا ابن العرقه قَالَ عَرَقَ اللَّهُ وجهك في النار ، ثم قَالَ اللَّهُمَّ إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقني لهم فإنه لا قوم أحبّ أن أجاهد من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه اللهم إن كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجعلها

لي شهادة ولا تمتني حتى تقرّ عيني من بني قريظة، وشغل رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن العصرين والعشاءين فأقام لكل صلاة إقامة وَقَالَ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله قبورهم ناراً» ولم يكن لهم بعد ذلك قتال جمعاً.

ثم إن نعيم بن مسعود الأشجعي أتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقال إنني أسلمت ولم يعلم بذلك قومي فمرني بما شئت قَالَ: «إنما أنت منّا رجل واحد فخذ عنا ما استطعت فإن الحرب خدعة» فأتى بني قريظة وكان لهم نديماً فقال قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم قالوا صدقت قَالَ إِنَّ قريشاً وغطفان ليسوا كما أنتم إن البلد بلدكم وبه مالكم ونسأؤكم وأبناؤكم لا تقدرون أن تتحولوا عنه وقريش وغطفان بلدكم ونسأؤهم بغيره فإن رأوا أنهم أصابوها وإلا لحقوا ببلادهم وخلّوا بينكم وبين الرجل، ولا طاقة لكم به إن خلى لكم فلا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا رهناً من أشرافهم قالوا أشرت بالرأي.

ثم أتى قريشاً فقال لأبي سُفيان عرفتم ودي لكم وبلغني أمر رأيت أن أبلغكموه نصحاً لكم فاكتموا، تعلموا إن معشر يهود ندموا على ما صنع بينهم وبين مُحَمَّدٍ وأرسلوا إليه إنا قد ندمننا فيرضيك أن نأخذ لك من قريش وغطفان رجالاً من أشرافهم فتضرب أعناقهم ثم نكون معك على من بقي منهم فلا تدفعوا ليهود رجلاً واحداً.

ثم أتى غطفان فقال إنكم أصلي وعشيرتي ولا أراكم تتهموني.

ثم ذكر مثل ما قَالَ لقريش وحذرهم، فأرسل أَبُو سُفيان ورؤوس غطفان إلى بني قريظة إنا لسنا بدار مقام هلك الخف والحافر فأعدوا للقتال لناجز محمداً قالوا اليوم السبت ولا نعمل فيه ومع ذلك لا نقاتل حتى تعطونا رهائن من رجالكم فإننا نخشى إن ضرمت الحرب أن تتشمروا إلى بلادكم وتتركونا والرجل ببلادنا ولا طاقة لنا به فقالوا صدقنا نعيم، فردّوا إليهم لا نعطيكم من رجالنا أبداً فاخرجوا معنا وإلا فلا عهد بيننا وبينكم فقال بنو قريظة صدق نعيم، وخذل الله بينهم، وبعث الله ريحاً عاصفة فجعلت تقلب آيتهم وتكفأ قدورهم ليلاً، فلما اتصل برسول الله ﷺ اختلافهم بعث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليلاً ليأتيه

بخبرهم فشقّ عليه ذلك حتى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قم بحفظك الله من أمامك وخلفك ويمينك وشمالك حتى ترجع إلينا؟» فأتاها واستتر في غارهم، وسمع أبا سُفْيَانَ يقول ليتعرف كل منكم جلسه قَالَ حذيفة فأخذت بيد جليسي فقلت من أنت قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فقلت ذلك خشية أن يفتن بي فبدرتهم بالمسألة.

ثم قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يا معشر قريش ما أصبحتم بدار مقام وقد هلك الكراع بالضم الخيل والخف أي: الإبل وأخلفنا بنو قريظة وبلغنا عنهم ما نكره ولقينا من هذه الرياح ما ترون لا يثبت لنا قدر ولا تقوم لنا نار فارتحلوا فإني مرتحل، ووثب على جملة فما حلّ عقاله إلا وهو قائم قَالَ حذيفة ولولا عهد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إليّ أن لا أحدث شيئاً لقتلته بسهم، ثم أتيته فوجدته قائماً يصلي فأدخلني بين رجله وطرح عليّ المرط فأخبرته لما سلّم فحمد الله، وسمعت غطفان ما فعلت قريش فتشتمروا راجعين، وأصبح رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالخندق وليس بحضرته أحد من عساكر المشركين فأذن للمسلمين في الانصراف إلى منازلهم.

ثم أمر بردهم فبعث من ينادي في أثرهم فما رجع منهم أحد من الغزو فجزع وكره سرعتهم مخافة أن تكون لقريش عيون، ورجع إلى المدينة لسبع بقين من ذي القعدة وَقَالَ لَنْ يَغْزُوَكُمْ قَرِيْشٌ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَلَكِنْ كُمْ تَغْزُوهُمْ فَكَانَ كَذَلِكَ، واستشهد من المسلمين ثمانية وقتل من الكفار ثمانية، وكانت مدة إقامة الكفار على الخندق أربعة أو خمسة عشر يوماً.

وقيل: بضعا وعشرين، وقيل: شهراً.

وكتب أَبُو سُفْيَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَحْلَفُ بِاللَّاتِ وَالْعِزَّى قَدْ سَرْتُ إِلَيْكَ فِي جَمْعٍ وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَعُودَ أَبَدًا حَتَّى أَسْتَأْصِلَكُمْ فَرَأَيْتَكَ قَدْ كَرِهْتَ لِقَاءَنَا وَاعْتَصَمْتَ بِالْخَنْدَقِ فَلَمْ تَتَّيْنِ يَوْمَ كَيْوَمٍ أَحَدٌ فَتَبْقَرُ فِيهِ النِّسَاءُ بَطُونَ الرِّجَالِ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا بَعْدَ فَقَدْ أَتَانِي كِتَابُكَ وَقَدِيمًا غَرَّكَ بِاللَّهِ الْغُرُورُ أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ سَرْتَ إِلَيْنَا وَأَنْتَ لَا تَرِيدُ أَنْ تَعُودَ حَتَّى تَسْتَأْصِلُنَا فَذَلِكَ أَمْرٌ يَحُولُ اللَّهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ وَجَعَلَ لَنَا الْعَاقِبَةَ، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ يَوْمٌ أَكْسَرَ فِيهِ اللَّاتُ وَالْعِزَّى وَإِسَافٌ وَنَائِلَةٌ وَهَبْلٌ حَتَّى أَذْكَرَكَ يَا سَفِيهَ بَنِي غَالِبٍ.

### 32 - باب مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ

4117 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْحَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ، وَاعْتَسَلَ، أَنَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ،

### 32 - باب مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ

(باب مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ) المرجع بفتح الجيم مصدر ميمي بمعنى الرجوع (من الأَحْزَابِ) أي: من الموضع الذي كان يقاتل فيه الأحزاب إلى منزله بالمدينة. (وَمَخْرَجِهِ) أي: وخروجه منه (إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ) أي: ومحاصرة النَّبِيِّ ﷺ (إِيَّاهُمْ) أي: بني قريظة، وقد تقدّم السبب في ذلك وهو ما وقع من بني قريظة من نقض عهدهم ومما لأتاهم لقريش وغطفان عليه وتقدم نسب بني قريظة في غزوة بني النضير، وذلك عبد الملك بن يوسُف أنهم كانوا يزعمون أنهم من ذرية شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو محتمل، وأنّ شعيباً عَلَيْهِ السَّلَامُ كان من بني جذام القبيلة المشهورة وهو بعيد جداً، وتقدم أيضاً أنّ توجه النَّبِيِّ ﷺ كان لسبع بقين من ذي القعدة وأنه خرج إليهم في ثلاثة آلاف.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: فِي بَقِيَةِ ذِي الْقَعْدَةِ وَأَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: خَرَجَ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِسَبْعِ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فِي ثَلَاثَةِ آلَافِ رَجُلٍ، وَالْخَيْلُ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ فَرَسًا فَحَاصَرَهُمْ بَضْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَقِيلَ: خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَقِيلَ: خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَانصَرَفَ رَاجِعًا يَوْمَ الْخَمِيسِ لِثَمَانِ خُلُونِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ) مصغر نمر الحيوان المشهور وهو عبد الله بن نمير، (عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عروة، (عَنْ أَبِيهِ) عروة بن الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أنها (قَالَتْ): لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْحَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ، وَاعْتَسَلَ، أَنَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ،

فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ: فَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ».

4118 - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّيْثِيِّ عَنْهُ، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مَوْكِبَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ جِوَانِحٌ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ».

فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ: فَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، و يروى: وَأشار بيده إلى بني قريظة.

(فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ)، وقد مرّ الحديث في الجهاد في باب الغسل بعد الحرب والغبار.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا مُوسَى) هو ابن إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذَكِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) بفتح الجيم وكسر الراء الأولى (ابن حَارِزٍ) بالمهملة والزاي، (عَنْ حُمَيْدٍ) مصعّر حمد (ابن هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّيْثِيِّ عَنْهُ) أنه (قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ) يشير إلى أنه يستحضر القصة حتى كأنه ينظر إليها مشخّصة له بعد تلك المدة الطويلة.

(سَاطِعًا) أي: مرتفعًا (فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ) الزقاق بالضم السكة وغنم بفتح الغين المعجمة وضمها وسكون النون أَبُو حَيٍّ مَنْ تَغَلَّبَ بفتح الفوقانية.

(مَوْكِبَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) بالحركات الثلاث في الموكب، أمّا الرفع فعلى أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو موكب، وأمّا النصب فعلى تقدير أعني موكب، وأمّا الجر فعلى أنه بدل من قوله إلى الغبار ساطعا، والموكب بكسر الكاف نوع من السير، والموكب أيضًا القوم الركوب على الإبل المزينة وكذلك جماعة الفرسان، فإن قلت من أين علم أنس رضي الله عنه أنه موكب جبريل عليه السلام، فالجواب أنه إمّا سمعه من النبي ﷺ وإمّا عرفه بالقرائن والعلامات.

(جِوَانِحٌ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ) وقد مرّ الحديث في بدء الخلق في

باب ذكر الملائكة.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

4119 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ.....»

ووقع هذا الحديث عند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال مطولاً لكنه ليس فيه ذكر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأوله كان بين بني قريظة وبين النبي ﷺ عهد فلما جاءت الأحزاب نقضوه وظاهرهم فلما هزم الأحزاب تحصنوا فجاء جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ انهض إلى بني قريظة فقال إن في أصحابي جهداً قَالَ انهض إليهم فلاضعضعتهم قَالَ فأدبر جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار. (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) بالجيم مصغراً جارية وهو عم عَبْدِ اللَّهِ الرَّاوِي عنه.

(ابْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: قَالَ) النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ» كذا وقع في جميع نسخ البُخَارِيِّ، ووقع في جميع النسخ عند مسلم الظهر مع اتفاق البُخَارِيِّ ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد، وقد وافق مسلماً أَبُو يعلى وآخرون، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي غسان مالك بن إِسْمَاعِيلَ عن جويرة بلفظ الظهر، وابن حبان من طريق أبي غسان كذلك.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ولم أره من رواية جويرة إلا بلفظ الظهر، غير أن أبا نعيم في المستخرج أخرجه من طريق أبي حفص السلمي عن جويرة فقال العصر، وأما أصحاب المغازي فاتفقوا على أنها العصر.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لَمَّا انصرف النَّبِيُّ ﷺ من الخندق راجعاً إلى المدينة أتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ الظهر فقال إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَسِيرَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ فَأَمْرٌ بِلَاأَلْفَادَنْ فِي النَّاسِ مِنْ كَانَ سَامِعًا مَطِيعًا فَلَا يَصَلِّينَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيظَةَ، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ طَلَبِ الْأَحْزَابِ وَجَمَعَ عَلَيْهِ اللَّأْمَةَ وَاغْتَسَلَ

واستجمر، تبدى له جبريل عليه السلام فقال عذيرك من محارب فوثب فزعا فعزم على الناس أن لا يصلوا العصر حتى يأتوا بني قريظة قَالَ فلبس الناس السلاح فلم يأتوا قريظة حتى غربت الشمس فاختموا عند غروب الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة، وقالت أما في عزمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فليس علينا إثم فلم يعتف واحداً من الفريقين، وَأَخْرَجَهُ الطبراني من هذا الوجه موصولاً بذكر كعب بن مالك فيه، ولليهقي من طريق القاسم بن مُحَمَّد عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نحوه مطوَّلاً .

وفيه : فصلت طائفة إيماناً واحتساباً وهذا كله يؤيد رواية البُخَارِيِّ في أنها العصر، وقد جمع بعض العلماء بين الروایتين باحتمال أن تكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها فقبل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر، وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة فقبل للطائفة الأولى الظهر وقيل للطائفة التي بعدها العصر، وكلاهما جمع لا بأس به لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث لأنه عند الشيخين كما عرفت بإسناد واحد من مبدئه إلى منتهاه فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدث به على الوجهين إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم على بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : ثم تأكد عندي أنّ الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته فإن سياق البُخَارِيِّ وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عَبْدِ اللَّهِ ابن مُحَمَّد بن أسماء عن عمه جويرية ولفظ البُخَارِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة » فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم : لا نصلي حتى نأتيها وَقَالَ بعضهم : بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر للنبي ﷺ ولم يعتف واحداً منهم، ولفظ مسلم وسائر من رواه نادى فينا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب بأن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة فتحوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة .

وَقَالَ آخَرُونَ : لا نصلي إلا حيث أمرنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وإن فاتنا الوقت قَالَ فما عتف واحداً من الفريقين، فالذي يظهر من تغاير اللفظين أنّ عَبْدِ اللَّهِ بن

إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرُدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْتَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ.

مُحَمَّدُ بْنُ أَسْمَاءَ شَيْخُ الشَّيْخِينَ فِيهِ لَمَّا حَدَّثَ بِهِ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَهُ بِهِ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ وَلَمَّا حَدَّثَ بِهِ الْبَاقِينَ حَدَّثَهُمْ بِهِ عَلَى اللَّفْظِ الْأَخِيرِ وَهُوَ اللَّفْظُ الَّذِي حَدَّثَهُ بِهِ عَمَّهُ جَوَابِيَّةً بِدَلِيلِ مُوَافَقَةِ أَبِي غَسَّانَ لَهُ عَلَيْهِ، بِخِلَافِ اللَّفْظِ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ الْبُخَارِيُّ أَوْ أَنَّ الْبُخَارِيَّ كَتَبَهُ مِنْ حَفْظِهِ وَلَمْ يَرَاعِ اللَّفْظَ كَمَا عَرَفَ مِنْ مَذْهَبِهِ فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ بِخِلَافِ مُسْلِمٍ لِأَنَّهُ يَحْفَظُ عَلَى اللَّفْظِ كَثِيرًا، وَإِنَّمَا لَمْ يَجُوزْ عَكْسُهُ لِمُوَافَقَةِ مَنْ وَافَقَ مُسْلِمًا عَلَى لَفْظِهِ بِخِلَافِ الْبُخَارِيِّ لَكِنْ مُوَافَقَةِ أَبِي حَفْصِ السَّلْمِيِّ لَهُ تَوْيِدَ الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ حَيْثُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى غَيْرِهِ فَالْإِحْتِمَالَانِ الْمَتَقَدِّمَانِ فِي كَوْنِهِ قَالَ الظَّهْرُ لَطَائِفَةُ وَالْعَصْرُ لَطَائِفَةُ مُتَّجِهَةٌ فِيحْتَمَلُ أَنَّ رِوَايَةَ الظَّهْرِ هِيَ الَّتِي سَمِعَهَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرِوَايَةَ الْعَصْرِ هِيَ الَّتِي سَمِعَهَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرُدْ مِنَّا ذَلِكَ) وَيُرْوَى: ذَاكَ.

(فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْتَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ)، قَالَ السَّهْلِيُّ وَغَيْرُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّهُ لَا يِعَابَ عَلَى مَنْ أَخَذَ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ أَوْ آيَةٍ وَلَا عَلَى مَنْ اسْتَنْبَطَ مِنَ النَّصِّ مَعْنَى يَخْصُصُهُ، وَفِيهِ أَنْ لِكُلِّ مُخْتَلِفِينَ فِي الْفُرُوعِ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ نَصِيبًا.

قَالَ السَّهْلِيُّ: وَلَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ صَوَابًا فِي حَقِّ إِنْسَانٍ وَخَطَأً فِي حَقِّ غَيْرِهِ وَإِنَّمَا الْمَحَالُ أَنْ يَحْكُمَ فِي النَّازِلَةِ بِحُكْمَيْنِ مُخْتَلِفِينَ مُتَضَادِّينَ فِي حَقِّ شَخْصٍ وَاحِدٍ، قَالَ: وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْحُظْرَ وَالْإِبَاحَةَ مِنْ صِفَاتِ أَحْكَامٍ لَا بِأَعْيَانٍ، قَالَ وَكُلُّ مُجْتَهِدٍ وَافَقَ اجْتِهَادَهُ وَجْهًا مِنَ التَّأْوِيلِ فَهُوَ مُصِيبٌ أَنْتَهَى.

وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الْجُمْهُورَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْمَصِيبَ فِي الْقَطْعِيَّاتِ وَاحِدٌ وَخَالَفَ الْجَا حِظُّ وَالْعَنْبَرِيُّ، وَأَمَّا مَا لَا قَطْعَ فِيهِ فَقَالَ الْجُمْهُورُ أَيْضًا الْمَصِيبُ وَاحِدٌ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّافِعِيُّ وَقَرَّرَهُ.

ونقل عن الأشعري أنّ كل مجتهد مصيب وأن حكم الله تابع لظن المجتهد .

وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية: هو مصيب في اجتهاده فإن لم يصب ما في نفس الأمر فهو مخطئ، وموضع تفصيله أصول الفقه، وسيأتي في هذا الكتاب أيضًا بسط لهذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى، ثم الاستدلال بهذه القصة على أن كل مجتهد مصيب على الإطلاق ليس بواضح وإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهد فيستفاد منه عدم تأثيمه، وحال ما وقع في القصة أن بعض الصحابة رضي الله عنهم حملوا النهي على حقيقته ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحًا لهذا النهي على النهي الأول وهو ترك تأخير الصلاة عن وقتها، أو استدّلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بأمر الحرب بنظير ما وقع في تلك الأيام بالخندق، فقد تقدم حديث جابر رضي الله عنه المصرح بأنهم صلّوا العصر بعدما غربت وذلك لشغلهم بأمر الحرب فجوزوا أن يكون ذلك عامًا يتعلق بأمر الحرب ولا سيّما والزمان زمان التشريع، والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة وأنه كناية عن الحث والاستعجال والإسراع إلى بني قريظة هذا .

وقد استدللّ به ابن حبان: على أن تارك الصلاة حتى يخرج وقتها لا يكفر، وفيه نظر لا يخفى، واستدلّ به غيره على جواز الصلاة على الدواب في شدة الخوف، وفيه نظر أيضًا على ما مر في باب صلاة الخوف، وعلى أن الذي يتعمد تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها يقضيها بعد ذلك لأن الذين لم يصلّوا العصر صلّوها بعد ذلك كما وقع عند ابن إسحاق أنهم صلّوها في وقت العشاء .

وعند موسى بن عقبة: أنهم صلّوها بعد أن غابت الشمس، وكذا في حديث ابن مالك، وفيه نظر أيضًا لأنهم لم يؤخروها لعذر تأولوه والنزاع إنما هو فيمن أحر عمدا بغير تأويل، وأغرب ابن المنير فادّعى: أن الطائفة الذين صلّوا العصر لما أدركتهم في الطريق إنما صلّوها وهم على الدواب واستند إلى أن النزول إلى الصلاة ينافي مقصود الإسراع في الوصول، قال فالذين لم يصلّوا عملوا بالدليل الخاص وهو الأمر بالإسراع فأنزل عموم إيقاع العصر في وقتها إلى أن فات، والذين صلّوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلاة ووجوب الإسراع فصلّوا ركبًا

4120 - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْأَلَهُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْطَوْهُ.....

لأنهم لو صلّوا نزولاً لكان مضادة لما أمروا به من الإسراع ولا يظنّ ذلك بهم مع تقرب أفهامهم انتهى.

وفيه نظر؛ لأنه لم يصرّح لهم بترك النزول فلعلّهم فهموا أنّ المراد بأمرهم أن لا يصلّوا العصر إلّا في بني قريظة المبالغة في الأمر بالإسراع فبادروا إلى امثال أمره وخصّوا وقت الصلاة من ذلك لما تقرّر عندهم من تأكد أمرها فلا يمتنع أن ينزلوا فيصلّوا ولا يكون ذلك مضادة لما أمروا به، ودعوى أنهم صلّوا ركباناً يحتاج إلى دليل.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَلَمْ أَرَهُ صَرِيحًا فِي شَيْءٍ مِنْ طَرِيقِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَقَدْ مَرَّ الْحَدِيثُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي بَابِ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ بَعَيْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ وَمَضَى الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ أَيْضًا.

ومطابقته للترجمة في قوله إلّا في بني قريظة.

(حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ وَأَبُو الْأَسْوَدِ جَدُّهُ وَاسْمُهُ حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الْخَمْسِ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ) هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ بْنِ طَرْحَانَ التَّيْمِيِّ.

(ح) تحويل من سند إلى آخر.

(وَحَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ وَالظَّاهِرُ حَذْفُ الْوَاوِ (خَلِيفَةُ) هُوَ ابْنُ خِيَاطٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي) أَي: سَلِيمَانَ بْنِ طَرْحَانَ، (عَنْ أَنَسٍ) أَي: يَرْوِي: عَنْ أَنَسِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ) أَي: إِلَى أَنْ افْتَتَحَ (قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ) يَعْنِي وَلَمَّا افْتَتَحَهُمَا رَدَهَا إِلَيْهِمْ.

(وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْأَلَهُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْطَوْهُ) أَي: النَّخْلَ الَّذِي كَانَ الْأَنْصَارُ أَعْطَوهُ النَّبِيَّ ﷺ هَكَذَا قَالَ الْعَيْنِيُّ وَالظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ كَانَ أَهْلِي أَعْطَوْا.

أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنُقِي، تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكَ كَذَا» وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

(أَوْ بَعْضَهُ) أَوْ أَسْأَلُ بَعْضَ مَا أَعْطَاهُ.

(وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ) أَي: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَى الَّذِي أَعْطَى لَهُ مِنَ النَّخْلَاتِ أُمَّ أَيْمَنَ وَهِيَ حَاضِنَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْمُهَا بَرَكَةٌ وَأَيْمَنُ أَخُو أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ لِأُمِّهِ لَهُ صَحْبَةٌ أَيْضًا وَهُوَ أَبْيَضٌ مِنْ أَسَامَةَ وَعَاشَتْ أُمَّ أَيْمَنَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَلِيلًا وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ.

(فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنُقِي) أَي: قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَأَلَ أُمَّ أَيْمَنَ جَعَلَتْ أُمَّ أَيْمَنَ الثُّوبَ فِي عُنُقِي.

(تَقُولُ) أَي: حَالُ كَوْنِهَا تَقُولُ: (كَلَّا) أَي: ارْتَدَعَ عَنْ هَذَا (وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا) أَي: ارْتَدَعَ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ فَإِنَّهُ لَا يُعْطِيكُمْ فَإِنَّهُ قَدْ أَعْطَانِيهَا أَي: النَّخْلَاتِ، وَفِي هَذَا السِّيَاقِ حَذَفَ تَوْضِيحَهُ رَوَايَةٌ مُسَلَّمٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بَلْفِظِ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ فَاتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِ فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ إِلَى آخِرِهِ.

(أَوْ كَمَا قَالَتْ) شَكٌّ مِنَ الرَّوَايَةِ وَقَعَ فِي اللَّفْظِ مَعَ حُصُولِ الْمَعْنَى أَي: كَمَا قَالَتْ أُمَّ أَيْمَنَ وَإِنَّمَا امْتَنَعَتْ مِنْ رَدِّهَا ظَنًّا أَنَّهَا مَلَكَتْ رِقَبَةَ النَّخْلَاتِ وَأَنَّ تِلْكَ الْمُنِيحَةَ مُؤَبَّدَةٌ فَلَمْ يَنْكَرِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا هَذَا الظَّنَّ تَطْيِيبًا لِقَلْبِهَا لِكُونِهَا حَاضِنَتَهُ وَزَادَهَا مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى طَابَ قَلْبُهَا كَذَا قَرَّرَهُ النَّوَوِيُّ.

(وَالنَّبِيُّ ﷺ) أَي: وَالحَالُ أَنَّهُ ﷺ (يَقُولُ: «لَكَ كَذَا») وَيُرْوَى كَذَا كَذَا بِالتَّكْرِيرِ، وَكَانَ مَقْتَضَى السِّيَاقِ أَنْ يُقَالَ لَهَا مَكَانَ لَكَ وَلَكِنَّمَا مَقْدَرَةٌ تَقْدِيرُهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَهَا: «لَكَ كَذَا»، وَقَوْلُهُ كَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْقَدْرِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

(وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا) أَي: قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَزِيدُهَا فِي عَوْضِ النَّخْلَاتِ حَتَّى رَضِيَتْ.

(- حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ) وَهُوَ قَوْلُ سَلِيمَانَ بْنِ طَرْحَانَ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَأَنَّهُ شَكَ فِي قَوْلِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ.

4121 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ .....

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ، وَعَرَفَ بِهَذَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ لَكَ كَذَا أَيْ: مِثْلَ الَّذِي لَكَ مَرَّةً ثُمَّ شَرَعَ مَزِيدَهَا مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا إِلَى أَنْ بَلَغَ عَشْرَةَ، وَفِي الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةٌ هَبَّةٌ الْمَنْفَعَةُ دُونَ الرِّقْبَةِ وَفِرْطُ جُودِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَثْرَةُ حَلْمِهِ وَبِرِّهِ وَمَنْزِلَةُ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْخُمْسِ مُخْتَصِرًا فِي بَابِ كَيْفِ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَرِيبَةَ وَالنُّضَيْرَ، وَمَضَى أَيْضًا فِي الْمَغَازِي فِي بَابِ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ.

ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى افتتح قريظة والنضير.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عُندَرٌ) بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة هو لقب مُحَمَّدُ بن جعفر وقد مرّ غير مرة قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ) بضم الهمزة سعد بن سهل بن حنيف، (قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ) هو سعد بن مالك الأنصاري (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ)، ورواه مُحَمَّدُ بن صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن إبراهيم فقال عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَرِوَايَةُ شُعْبَةَ أَصَحُّ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِسَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ إِسْنَادَانٌ.

(نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِيَّاتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَلِيهِ، وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْمَذْكُورَةِ: حَكَمَ أَنْ يَقْتَلَ مِنْهُمْ كُلٌّ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى وَفِيهِ زِيَادَةٌ بَيَانُ الْفَرْقِ بَيْنِ الْمَقَاتِلَةِ وَالذَّرِيَةِ.

(فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ)، الْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعَدَّهُ لِلصَّلَاةِ فِيهِ فِي دِيَارِ بَنِي قَرِيبَةَ أَيَّامَ حَصَارِهِمْ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ بِالْمَدِينَةِ، لَكِنْ فِي كَلَامِ ابْنِ إِسْحَاقَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مَقِيمًا فِي مَسْجِدِهِ الْمَدِينَةِ حَتَّى بَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَحْكُمَ فِي بَنِي

قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ». فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمًا». فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَهُمْ، قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» وَرُبَّمَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

قريظة فإنه قال كان رسول الله ﷺ جعل سعدًا في خيمة رُفيدة عند مسجد وكانت امرأة تدوي الجرحى فقال اجعلوها في خيمتها لأعوده عن قريب فلما خرج رسول الله ﷺ إلى بني قريظة وحاصرهم وسأله بنو قريظة أن ينزلوا على حكم سعد أرسل إليه فحملوه على حماره ووطؤوا له وكان جسيمًا، فدل قوله فلما خرج إلى بني قريظة أن سعدًا كان في مسجد المدينة والله تعالى أعلم.

(قَالَ لِلْأَنْصَارِ: قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ) أراد أفضلكم وسيّد القوم هو رئيسهم والقائم بأمرهم، وفي مسند أحمد من حديث عائشة رضي الله عنها من طريق علقمة بن وقاص عنها في أثناء حديث طويل قال أبو سعيد فلما طلع يعني سعدًا قال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه»، فقال عمر رضي الله عنه السيّد الله معناه هو الذي يحق له السيادة كأنه كره أن يحمد في وجهه وأحب التواضع، ويأتي الكلام فيه في كتاب الاستئذان وفيه بيان ما اختلف فيه هل المخاطب بذلك الأنصار خاصة أم هم وغيرهم إن شاء الله تعالى.

(أَوْ خَيْرِكُمْ) على صيغة التفضيل، وهو دليل من قال باستعمال أفضل التفضيل من الخير على الأصل ويروى أو خيركم وهو شك من الراوي.

(فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَيَّ حُكْمًا».) فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَهُمْ) على البناء للمفعول في الفعلين، ويروى نقتل ونسبي على صيغة المتكلم مع الغير ونصب مفعليها.

(قَالَ) أَي: النَّبِيِّ ﷺ: («قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ») أَي: حَكَمْتَ فِيهِ بِحُكْمِ اللَّهِ، (وَرُبَّمَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ».) بكسر اللام والشك فيه من أحد الرواة أَي: اللفظين قال، وقال: الكرمانى بفتح اللام جبريل عليه السلام الذي ينزل بالأحكام.

وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ: لَقَدْ حَكَمْتَ الْيَوْمَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ.

4122 - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ ابْنِ الْعَرِيفَةِ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، .....

وفي حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن عائد فقال: احكم فيهم يا سعد، فقال: الله ورسوله أحق بالحكم قَالَ قد أمرك الله أن يحكم فيهم.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ مَرْسَلِ عُلُقَمَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ وَالْأَرْقَعَةُ بِالْقَافِ جَمْعُ رَقِيعٍ وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ السَّمَاءِ قِيلَ سَمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا رَقَعَتْ بِالنُّجُومِ.

قَالَ السَّهْلِيُّ: قَوْلُهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ مَعْنَاهُ أَنَّ الْحُكْمَ نَزَلَ مِنْ فَوْقِ قَالٍ وَمِثْلُهُ قَوْلُ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشِ زَوْجِنِي اللَّهُ مِنْ نَبِيهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ أَيْ: نَزَلَ تَزْوِيجُهَا مِنْ فَوْقِ، قَالَ وَلَا يَسْتَحِيلُ وَصْفُهُ تَعَالَى بِالْفَوْقِ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَلِيقُ بِجَلَالِهِ لَا الْمَعْنَى الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى الْوَهْمِ مِنَ التَّحْدِيدِ الَّذِي يَفْضِي إِلَى التَّشْبِيهِ، وَالْحَدِيثُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ. وَمُطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجُمَةِ تَفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ.

(حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى) أَي: ابْنُ صَالِحِ أَبُو يَحْيَى الْبَلْخِيُّ الْحَافِظُ الْفَقِيهَ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نُمَيْرٍ كَمَا وَقَعَ كَذَلِكَ فِي نَسْخَةِ قَالٍ: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ) هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، (عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا (قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ) هُوَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ الْأَسْهَلِيِّ (يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ) بِكسْرِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ (ابْنِ الْعَرِيفَةِ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَكسْرِ الرَّاءِ وَبِالْقَافِ، وَالْعَرِيفَةُ أُمُّهُ سَمِيَتْ بِهَا لِطَيْبِ رِيحِهَا وَهِيَ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمٍ مِنْ بَنِي مَعِيصٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكسْرِ الْمَهْمَلَةِ ثُمَّ تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ مَهْمَلَةٌ وَهُوَ حِبَّانُ ابْنُ قَيْسٍ وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي قَيْسٍ بْنُ عُلُقَمَةَ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ.

(رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ وَبِالْلامِ وَهُوَ عَرَقٌ فِي وَسْطِ الذَّرَاعِ، قَالَ الْخَلِيلُ هُوَ عَرَقُ الْحَيَاةِ وَيُقَالُ إِنَّ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ شُعْبَةٌ فَهُوَ فِي الْيَدِ الْأَكْحَلِ، وَفِي الظَّهْرِ الْأَبْهَرِ، وَفِي الْفَخْذِ النَّسَاءُ إِذَا قَطَعَ لَمْ يَرِقْ أَلِ الدَّمِ.

فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُوذَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: «قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ .....

(فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ) عَلَيْهِ (حَيْمَةَ فِي الْمَسْجِدِ) تقدم بيانها في الذي قبله.

(لِيَعُوذَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ)، هذا السياق يبين أن الواو زائدة في الطريق التي في الجهاد حيث وقع فيه بلفظ لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح فاتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو أولى من دعوى الْقُرْظِيَّيَّ أَنَّ الْفَاءَ زَائِدَةٌ قَالَ وَكَأَنَّهَا زِيدَتْ كَمَا زِيدَتْ الْوَاوُ فِي جَوَابِ لَمَّا انْتَهَى، ودعوى زيادة الواو فِي قَوْلِهِ وَوَضَعَ أَوْلَى مِنْ دَعْوَى زِيَادَةِ الْفَاءِ لِكَثْرَةِ مَجِيءِ الْوَاوِ زَائِدَةٍ، ووقع في أول هذه الغزاة لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمِنْ هَذَا ادَّعَى الْقُرْظِيَّيَّ أَنَّ الْفَاءَ زَائِدَةٌ.

(هُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ) جملة وقعت حالا، وروى الطبراني وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَلَّمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ وَنَحْنُ فِي الْبَيْتِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَعَا فَقَمْتُ فِي أَثَرِهِ فَإِذَا بِدَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ يَأْمُرُنِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَذَلِكَ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْخَنْدَقِ قَالَتْ فَكَأَنِّي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْعُبَارَ عَنْ وَجْهِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَوَى أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُلُقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ وَأَنَّ عَلِيَّ ثَنِيَاءَهُ لِنَقْعِ الْعُبَارِ، وَفِي مَرْسَلِ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ وَضَعْتَ السَّلَاحَ وَلَمْ تَضَعْهُ مَلَائِكَةُ اللَّهِ، وَفِي رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَقَدْ رَأَيْتَهُ مِنْ خَلَلِ الْبَابِ قَدْ عَصَبَ التَّرَابَ رَأْسَهُ، وَفِي رِوَايَةِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ ابْنِ عَائِدٍ فَقَالَ قُمْ فَشَدِّ عَلِيكَ سِلَاحَكَ لِأَدَقَّتْهُمْ دَقُّ الْبَيْضِ عَلَى الصِّفَا.

(فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ) بضم الهمزة أمر من الخروج (إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ): «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَتَاهُمْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ،

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: فحاصرهم، وروى ابن عائد من مرسل قتادة قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَادِيًّا: يَا خَيْلَ اللَّهِ ارْكَبِي.

وروى الحاكم وَالْبَيْهَقِيُّ من حديث أَبِي الْأَسود عن عُرْوَةَ وبعث عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المقدمة ودفع إليه اللواء وخرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على أثره، وعند مُوسَى بن عقبة نحوه وزاد وحاصرهم بضع عشرة ليلة، وعند ابن سعد خمس عشرة ليلة.

وفي حديث علقمة بن وقاص خمسًا وعشرين، ومثلها عند ابن إِسْحَاق عن أبيه عن سَعِيدِ بن المسيَّب قَالَ: حاصرهم خمسًا وعشرين ليلة حتى أجهدهم الحصار، وقذف في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا أو يقتلوا نساءهم وأبناءهم ويخرجوا مستقتلين، أو يبيتوا المسلمين ليلة السبت فقالوا لا نؤمن ولا نستحل السبت وأيّ عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا، وأرسلوا إلى أبي لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاء فاستشاروه في النزول على حكم النَّبِيِّ ﷺ فأشار إلى حلقة يعني الذبح ثم ندم فتوجّه إلى المسجد النبوي فارتبط به حتى تاب الله عليه.

(فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ) أي: رضوا بحكمه وقيدوا عليه فإن قيل قد تقدم أنهم نزلوا على حكم سعد فالجواب أن يقال لعَلَّهم كانوا فرقتين فرقة نزلوا على حكم رسول الله ﷺ وفرقة نزلوا على حكم سعد (فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ) كأنهم أذعنوا للنزول على حكمه ﷺ فلَمَّا سأله الأنصار فيهم ردّ الحكم إلى سعد، ووقع بيان ذلك عند ابن إِسْحَاق قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ الْحِصَارُ أذعنوا أن ينزلوا على حكم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فتواثبت الأوس فقالوا يا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هم موالينا وقد فعلت في موالي الخزرج أي: بني قينقاع ما علمت فقال ألا ترضون أن يحكم فيهم حكم رجل منكم قالوا بلى قَالَ فذلِكَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ.

وَفِي رِوَايَةِ علقمة بن وقاص: فلما اشتدّ بهم البلاء قيل لهم انزلوا على حكم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فلَمَّا استشاروا أبا لبابة قالوا ننزل على حكم سعد بن معاذ، ونحوه في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن عائد، فحصل في سبب ردّ الحكم إلى

قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

سعد بن معاذ أمران أحدهما سؤال الأوس والآخر إشارة أبي لبابة، ويحتمل أن تكون الإشارة أثرت توقفهم ثم لما اشتد الأمر في الحصار عرفوا الأوس فأذعنوا إلى النزول على حكم النَّبِيِّ ﷺ وأيقنوا بأنه يرذ الحكم إلى سعد، وفي رواية علي ابن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم فرد الحكم فيهم إلى سعد وكانوا حلفاءه.

(قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ) أي: في بني قريظة هكذا في رواية النسفي، وفي رواية غيره: أحكم فيه أي: في هذا الأمر.

(أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ) بضم الدال وفي التوضيح وقال عبد الملك هي بنصب الذال وقال ابن الأثير الذرية اسم جمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى وأصله الهمزة لكنهم حذفوه فلم يستعملوها مهموزة وجمع على ذريات مشدداً وذراري وقيل أصلها من الذر بمعنى التفريق لأن الله ذرهم في الأرض انتهى. واختلف في وزنها هل هي فعلية أو مفعولة (وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ)، وذكر ابن إسحاق أنهم حبسوا في دار بنت الحارث، وفي رواية أبي الأسود عن عروة: في دار أسامة بن زيد، ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتين، ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن عائد التصريح بأنهم جعلوا في بيتين.

وَقَالَ ابن إسحاق: فخذقوا لهم خنادق فضربت أعناقهم فجرى الدم في الخندق وقسم أموالهم ونساؤهم وأبنائهم على المسلمين وأسهم للخيل وكان أول يوم وقع فيه السهمان لها، وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال أن سعد ابن معاذ رضي الله عنه حكم أيضاً أن يكون دارهم للمهاجرين دون الأنصار فلامه الأنصار فقال إني أحببت أن يستغنوا عن دوركم، واختلف في عدتهم، فعند ابن إسحاق أنهم كانوا ستمائة، وعند ابن عائد من مرسل قتادة كانوا سبعمائة.

وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح أنهم كانوا أربعمائة مقاتل فيحتمل في طريق الجمع أن يقال إن الباقيين كانوا أتباعاً، وقد حكى ابن إسحاق أنه قيل إنهم كانوا تسعمائة.

قَالَ هِشَامٌ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِن كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِن كُنْتُ .....

(قَالَ هِشَامٌ) هو ابن عُرْوَةَ وهو موصول بالإسناد المذكور أوّلاً.

(فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ)، قَالَ بعض الشراح: لم يصب في هذا الظنّ لما وقع من الحروب في الغزوات بعد ذلك قَالَ فيحمل على أنه دعا بذلك فلم تقع الإجابة وذخر له ما هو أفضل من ذلك كما ثبت في الحديث الآخر في دعاء المؤمن، أو أنّ سعدًا أراد بوضع الحرب أي: في تلك الغزوة الخاصة لا فيما بعده.

وذكر ابن التين عن الدَّأُوْدِيِّ: أن الضمير لقريظة، قَالَ ابن التين وهو بعيد لنصه على قريش.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وقد تقدّم الردّ عليه أيضًا في أوّل الهجرة في الكلام على هذا الحديث قَالَ: والذي يظهر لي أنّ ظنّ سعد كان مصيبًا وأنّ دعاءه في هذه القصة كان مجابًا، وذلك أنه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب ابتداءً القصد فيها من المشركين فإنه ﷺ تجهّز إلى العمرة فصدّوه عن دخول مكّة وكاد الحرب أن تقع بينهم فلم تقع كما قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: 24] ثم وقعت الهدنة واعتمر رسول الله ﷺ من قابل واستمرّ ذلك إلى أن نقضوا العهد فتوجّه إليهم غازيًا ففتحت مكّة، فعلى هذا فالمراد بقوله أظنّ أنك قد وضعت الحرب أي: أن يقصدونا محاربين وهو كقوله ﷺ في الحديث الماضي قريبًا في أواخر غزوة الخندق الآن نغزوهم ولا يغزونا.

(فَإِن كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ) بفتح الهمزة أمر من الإبقاء (لَهُ) أي: للحرب وفي رواية الكُشْمِينِيِّ: فأبقني لهم (حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِن كُنْتُ

وَضَعَتِ الْحَرْبَ فَأَفْجَرُهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجَرَتْ مِنْ لَبْتِهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَاأَيُّنَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحَهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

وَضَعَتِ الْحَرْبَ فَأَفْجَرُهَا) بوصل الهمزة وضم الجيم ثلاثي من فجر يفجر متعدّد والضمير المنصوب للجراحة، قيل كيف استدعى الموت وهو منهّي عنه، وأجيب بأن غرضه كان أن يموت على الشهادة فكأنه قَالَ إِنْ كَانَ بَعْدَ هَذَا قِتَالٍ مَعَهُمْ فَذَلِكَ وَإِلَّا فَلَا تَحْرَمَنِي عَنْ ثَوَابِ هَذِهِ الشَّهَادَةِ.

(وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجَرَتْ مِنْ لَبْتِهِ) بفتح اللام وتشديد الموحدة هي موضع القلادة من الصدر، وهي رواية مسلم وَالْإِسْمَاعِيلِيَّ.

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّ: مِنْ لَيْلَتِهِ وَفِي مَرْسَلِ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ عَنَزٌ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فَأَصَابَ ظَلْفُهَا مَوْضِعَ الْجِرْحِ فَانْفَجَرَ حَتَّى مَاتَ.

(فَلَمْ يَرُعْهُمْ) مِنَ الرُّوعِ وَهُوَ الْخَوْفُ وَالضَّمِيرُ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ أَي: لَفَزَعَهُمْ، وَقِيلَ: الضَّمِيرُ لِبَنِي غِفَارٍ وَالسِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَيْهِ.

(وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ) الْوَاقِعُ فِيهِ لِلْحَالِ، قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ ذَكَرَ أَنَّ الْخَيْمَةَ كَانَتْ لِرِفْقَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ لَهَا زَوْجٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَمَا قِيلَ إِنْ الْخَيْمَةَ لِبَنِي غِفَارٍ لَا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَيَقَالُ إِنَّهُ مِنْ بَابِ حَذْفِ الْمِضَافِ أَي: مِنْ خِيَامِ بَنِي غِفَارٍ، وَغِفَارٌ بِكسْرِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَبِالْفَاءِ الْخَفِيفَةُ وَبِالرَّاءِ مِنْ غَفَرَ إِذَا سَتَرَ هُوَ ابْنُ مَلِيلِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ.

(إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَاأَيُّنَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ) كَلِمَةٌ إِذَا لِلْمَفَاجَأَةِ (يَغْذُو) بَغِينٌ وَذَالَ مَعْجَمَتَيْنِ أَي: يَسِيلُ (جُرْحُهُ) مِنْ غِذَا الْعَرَقِ إِذَا سَالَ دَمًا، (فَمَاتَ مِنْهَا) أَي: مِنْ تِلْكَ الْجِرَاحَةِ، وَفِي السَّيْرِ وَلَمَّا مَاتَ أَتَى جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْتَجِرًا بِعِمَامَةٍ مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مِنْ هَذَا الَّذِي فَتَحْتَ لَهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَاهْتَزَّتْ لَهُ الْعَرْشُ فَقَامَ ﷺ سَرِيعًا يَجْرُ ثَوْبُهُ إِلَيْهِ فَوَجَدَهُ قَدْ مَاتَ، وَلَمَّا حَمَلَ نَعْشَهُ وَجَدُوا لَهُ خَفَةَ فَقَالَ إِنَّ لَهُ حَمَلَةً غَيْرَكُمْ، وَقَالَ ابْنُ عَائِدٍ لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ شَهِدُوا سَعْدًا مَا وَطِئُوا الْأَرْضَ إِلَّا يَوْمَهُمْ هَذَا.

ووقع في رواية علقمة بن وقاص عن عائشة رضي الله عنها عند أحمد: فانفجر كلمه وقد كان برأ إلا مثل الخرص، وهو بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهملة وهو من حلي الأذن، ولمسلم من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة فما زال الدم يسيل حتى مات قال فذلك حين يقول الشاعر:

ألا يا سعد سعد بني معاذ      فما فعلت قريظة والنضير  
لعمرك إن سعد بن معاذ      غداة تحملوا لهو الصبور  
تركتم قدركم لا شيء فيها      وقدر القوم حامية تفور  
وقد قال الكريم أبو حباب      أقيموا قينقاع ولا تسيروا  
وقد كان ببلدتهم ثقالا      كما ثقلت بميطان الصخور

وقوله أبو حباب بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخره مثلها هو عبد الله ابن أبي ريس الخزرج وكان شفع في بني قينقاع فوهبهم النبي ﷺ له وكانوا حلفاء وكانت قريظة حلفاء سعد بن معاذ فلم يقبلهم فقال هذا الشاعر يوبخه بذلك، وقوله تركتم قدركم أراد به ضرب المثل، وميطان موضع في بلاد مزينة من الحجاز كثير الأوعار وأشار بذلك إلى بني قريظة كانوا في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما رسخت الصخور بتلك البلدة، وذكر ابن إسحاق أن هذه الأبيات لجبل بن جوال الثعلبي، وهو بفتح الجيم والموحدة وأبوه بالجيم وتشديد الواو والثعلبي بملثثة ومهملة وموحدة، ووقع عند بدل قوله وقد قال الكريم البيت:

وأما الخزرجي أبو حباب      فقال لقينقاع لا تسيروا  
وزاد فيها أبياتاً منها:

أقيموا يا سراة الأوس فيها      كأنكم من المخزاة عور  
وأراد بذلك توبيخ سعد لأنه رئيس الأوس وكان جبل بن جوال حينئذ كافراً. ولعل قصيدة كعب بن مالك التي تقدمت في غزوة بني النضير كانت جواباً لجبل والله أعلم.

وذكر ابن إسحاق لحسان بن ثابت رضي الله عنه قصيدة على هذا الوزن

4123 - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجِهِمْ -

والقافية يقول فيها:

تفاقد معشر نصرُوا قريشاً      وليس لهم ببلدتهم نصير  
هُمُ أوتوا الكتاب فضيَعوه      فهم عمي عن التوراة بور

وهي من جملة قصيدته التي تقدم بعضها في غزوة بني النضير.

وأجابه أَبُو سُفْيَانَ بن الحارث عنها، وفي قصة بني قريظة من الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة وهو مخصوص من عموم النهي عن تمني الموت.

وفيه: تحكيم الأفضل من هو مفضل.

وفيه: جواز الاجتهاد في زمن النَّبِيِّ ﷺ وهي خلافة في أصول الفقه والمختار الجواز سواء كان بحضور النَّبِيِّ ﷺ أم لا، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع إمكان القطع، ولا يضر ذلك لأنه بالتقرير يصير قطعياً وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته ﷺ كما في هذه القصة وقصة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَتِيلِ أَبِي قَتَادَةَ كَمَا سَيَأْتِي فِي غَزْوَةِ حَنِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وقد مرَّ الحديث في الصلاة في باب الخيمة في المسجد للمرضى.

ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا) حَجَّاجُ) وفي نسخة: (الْحَجَّاجُ) معرفاً باللام بفتح المهملة وتشديد الجيم (ابْنُ مِنْهَالٍ) بكسر الميم وإسكان النون قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) أَي: ابن الحججاج (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإنفراد (عَدِيُّ) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية هو ابن ثابت الأنصاري الكوفي (أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ) أَي: ابن عازب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: أَهْجُهُمْ) أمر من الهجو وهو خلاف المدح يقال: هجوته هجوا وجاء مهجي.

(أَوْ هَاجِهِمْ) شك من الراوي وهو أمر من المهاجاة من باب المفاعلة الدال على الاشتراك في الهجو فالثاني أخص من الأول والضمير المنصوب فيه يرجع إلى المشركين بدلالة القرينة.

وَجِبْرِيلَ مَعَكَ».

4124 - وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَرِيظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «أَهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ».

(وَجِبْرِيلُ مَعَكَ) الواو فيه للحال، والحديث قد مضى في كتاب بدء الخلق في باب ذكر الملائكة.

ومطابقته للترجمة من حيث إن هجو حسان رضي الله عنه بأمر النبي ﷺ كان للمشركين يوم بني قريظة يدل عليه رواية إبراهيم بن طهمان الآتي.

(وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ) بفتح المهملة وسكون الهاء أَبُو سَعِيدٍ أَي: زاد في الحديث المذكور.

(عَنِ الشَّيْبَانِيِّ) بفتح المعجمة هو سليمان أَبُو إِسْحَاقٍ وقد مرّ في باب ذكر الملائكة.

(عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَرِيظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «أَهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ») وقد وصل هذه الزيادة النَّسَائِيُّ عن حميد بن سعد عن سُفْيَانَ بن حبيب عن شُعْبَةَ عن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ وهذا الإسناد على شرط الْبُخَارِيِّ والزيادة تعيينه أَنَّ الأمر لِحَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بذلك وقع يوم قريظة.

ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن مردويه لما كان يوم الأحزاب وردهم الله بغيظهم قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «من يحمي أعراض المسلمين» فقام كعب وابن رواحة وحسان رضي الله عنهم، فقال لحسان: «نعم اهجمهم أنت فإنه سيعينك عليهم روح القدس»، وهذا يؤيد زيادة الشيباني المذكورة فَإِنَّ يَوْمَ بَنِي قَرِيظَةَ مَسَّبَ عَنْ يَوْمِ الْأَحْزَابِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ولا مانع أن يتعدّد وقع الأمر له بذلك، وأورد ابن إسحاق لحسان رضي الله عنه في شأن بني قريظة عدّة قصائد، وقد تقدّمت الإشارة إلى شيء من ذلك في الحديث الذي قبله، ولنذكر قصة بني قريظة على ما عثرت عليه من الروايات بحذف الأسانيد على حسب نظائرها فاعلم أَنَّ هذه الغزوة هي السابعة عشرة من

غزوات رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وقريظة بضم القاف وفتح الراء والطاء المعجمة وقد تقدم ضبطه، وكان من خبرهم أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انصرف المسلمون من الخندق وقد عَضَّهم الحصار فوضعوا السلاح جاء إلى بيته فدعا بماء فاغتسل ودعا بالمجمرة ليتبخَّرَ وقد صلى الظهر، فأناه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال غفر الله لك إن الملائكة لم تضع السلاح بعد وإن الله يأمرك بالسير إلى بني قريظة فإني عامد إليهم فمزلزل بهم، فنادى مناديه: يا خيل الله اركبي فأذن بلال في الناس من كان سامعًا مطيعًا فلا تصلَّ الظهر إلا ببني قريظة، ولبس رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدرع والمغفر والبيضة وأخذ قناة بيده وتقلد القوس وركب فرسه وحفَّ به أصحابه، وسار في ثلاثة آلاف يوم الأربعاء لسبع بقين من ذي القعدة وقدم عليًّا رضي الله عنه برايته إليهم فابتدروها الناس حتى دنا من الحصون، فقال يا إخوان القردة هل أخزاكم الله تعالى وأنزل بكم نعمته، قالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً وتلاحق الناس، وحاصره خمسمائة وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار فسألوه أن ينزلوا على ما نزلت عليه بنو النضير من أن لهم ما حملته الإبل ويخرجون من بلادهم، فأبى فسألوه أن يحقن دماءهم ويسلم لهم النساء والذرية ويخرجون بغير مال فأبى، وكان حيي بن أخطب دخل معهم حصنهم وفاء بما عاهد عليه كعب ابن أسد، فلما أيقنوا أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مناجزهم أشار إليهم باتباعه لأنه النبي الذي يجدونه في كتابهم فيأمنوه على دمائهم وأموالهم فأبوا وقالوا لا نفارق حكم التوراة، فقال نقتل أبناءنا ونساءنا ونخرج إليهم لثلاث يكون وراءنا ما نخاف عليه فأبوا، وقالوا ما خير العيش بعدهم، فقال الليلة ليلة السبت وهم آمنون فنخرج إليهم لنصيب غرة فأبوا وقالوا لا نحدث في سبتنا ما لم يحدث من قبلنا، ثم طلبوا من رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أبا لبابة ليستشيروه فأرسله فلما رآه قام إليه الرجال وحشر إليه النساء والأطفال يبكون في وجهه فرق لهم فقالوا ترى أن ننزل على حكم مُحَمَّدٍ قَالَ نعم وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح، قَالَ أَبُو لُبَابَةَ فما زالت قدماي حتى عرفت أنني خنت الله ورسوله ثم انطلق حتى ربط نفسه بسارية في المسجد وَقَالَ: لا أبرح حتى يتوب الله عليّ فأقام كذلك تأتبه امرأته فتحلَّه للصلاة ثم تربطه وأقام ستَّ ليالٍ لا يأكل لا يشرب حتى نزلت توبته، ولَمَّا بلغ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لو جاءني استغفرت له لكن حيث فعل يصبر حتى يتوب الله عليه فلما نزلت توبته في بيت أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يضحك، فقالت بم: تضحك قال: تيب على أبي لبابة فقامت على باب حجرتها فقالت أبشر أبا لبابة فقد تاب الله عليك فثار الناس يبشرونه وأرادوا إطلاقه فأبى أن يحلّه إلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بيده فحلّه لما خرج الصبح، ثم نزلوا على حكم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فكتفوا وجعلوا ناحية وأخرج النساء والذرية فجعلوا ناحية فتواثبت الأوس وقالوا موالينا دون الخزرج وقد فعلت في موالي إخواننا بالأمس ما فعلت يعنون بني قينقاع حيث وهبهم لعبد الله بن أبيي فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم سعد بن معاذ، وكان جعله في خيمة بالمسجد ليعوده من قرب فأتاه قومه فحملوه على حمار ووطؤوا له بوسادة من آدم وكان جسيماً ثم أقبلوا معه إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهم يقولون أحسن في مواليك فإن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا وَلَاكَ ذَلِكَ لتحسن فيهم، فلما أكثروا قَالَ لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم، فقال الضحاك بن خليفة الأنصاري وا قوماه، ورجع بعض من معه إلى بني عبد الأشهل ينعي رجال قريظة قبل أن يصل إليهم سعد لما سمع ذلك منه، فلما انتهى سعد إليهم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» فقاموا إليه صقيين وقالوا: قد وُلَاكَ أمر مواليك لتحكم فيهم فقال سعد عليكم بذلك عهد الله وميثاقه إن الحكم فيهم ما حكمت قالوا نعم، قَالَ وعلى من ههنا في الناحية التي فيها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو معرض عنه إجلالاً له قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نعم» قَالَ: فإني أحكم فيهم أن يقتل الرجال وتقسم الأموال وتسبى النساء والأطفال، وفي بعض الطرق أنه حكم بالدار للمهاجرين فقال الأنصار إخواننا كنا معهم قَالَ أردت أن يستغنوا عنكم فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حكمت بحكم الله من فوق سبع سماوات».

وَفِي رِوَايَةٍ: من فوق أَرْقِعَةٍ، ويروى أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما حمل على الحصن قَالَ: واللّه لأذوقن ما ذاق حمزة أو لأفتحن الحصن فقالوا ننزل على حكم سعد فحكم بذلك، فأدخلوا المدينة فسيق الرجال إلى دار أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والنساء والذرية إلى دار الرملة بنت الحارث، وقيل حبس

الكل في دار رملة، وأمر لهم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بأحمار تمر فنثرت فباتوا يكدمونها كدم الحمير، فخذقوا لهم موضعًا بسوق المدينة اليوم وأخرجوا فضربت أعناقهم في تلك الخنادق، فقالوا لكعب بن أسد وهو يذهب بهم إرسالاً ما ترى يا كعب محمد يصنع بنا قَالَ ما يسركم ويلكم على كل حال لا تعقلون أما ترون الداعي لا ينزع ومن ذهب منكم لا يرجع فوالله إنه السبت، وأتى بحبي ابن أخطب قد جمعت يدها إلى عنقه عليه حلّة بناحية قد لبسها للقتل ثم عمد إليها فشَقَّها أنملة أنملة لثلاً يلبسها أحد فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ألم أمكن منك يا عدوَّ الله» قَالَ: بلى ولكن التمسست العزَّ في مظانه فأبى الله أن يمكنك مني وقد خلفت كل تعلق لكنه من يخذل الله يخذل ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس لا بأس بأمر الله قدر وكتاب وملحمة كتبت على بني إسرائيل ثم جلس وضربت عنقه، وكانوا ستمائة أو ثمانمائة، وتولَّى قتلهم عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقيل: الزبير، ووجدوا فيها ألفين وخمسمائة سيف، وثمانمائة درع، وألفي رمح، وخمسمائة ترس، ثم حبست الغنائم وقسمت للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم، وهو أوّل فيء وقعت فيه السهمان وخمس وعلى سننه مضت قسمة الغنائم، وأسلم تلك الليلة ثعلبة بن شُعْبَةَ بن سيد بالتحية وقيل: بالنون، وأسيد بفتح الهمزة بن سَعِيد، وأسد بن عُبَيْد وهم من هزبل لا من قريظة ولا النضير فأحرزوا دماءهم وأموالهم وضربت عنق امرأة من قريظة، ولم يقتل من نسائهم إلا امرأة واحدة يقال لها نباتة كانت تحت يهودي يقال له الحكم تحبّه ويحبّها فلما اشتدّ الحصار بكت وَقَالَ إِنَّكَ مفارقي فقال هو والتوراة ما ترين فأنت امرأة دلي عليهم رحى فقتل منهم ومحمد لا يقتل النساء وأراد به أن تقتل غيره عليها فطرحت على ولاذ بن سويد فقتلته فلما كان اليوم الذي قتل فيه دخلت على عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فجعلت تضحك ظهر البطن وتقول سراة بني قريظة يقتلون إذ سمعت صوت قائل يا نباتة قالت أنا والله الذي ادعى قالت عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ولم قالت قتلني زوجي قالت كيف وكانت جارية حلوة فذكرت لها القصة فانطلق بها فأمر بها فقتلت فكانت عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تقول لا أنسى طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت أنها تقتل، فلما انقضى

شأنهم انفجر لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جرحه فمات واهتزَّ العرش فرحًا بصعود روحه وقيل :

وما اهتزَّ عرش الله من أجل هالك سمعنا به إلا لسعد أبي عمرو وأخرج ابن سعد وأبو نعيم عن شرحبيل بن حسنة قبض إنسان يومئذ بيده من تراب قبره قبضة فذهب بها ثم نظر إليها بعد فإذا هي مسك، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سبحان الله سبحان الله» حتى عرف ذلك في وجهه، ونزلت سورة الأحزاب في شأن الخندق وبني قريظة.

وكان الزبير بفتح الزاي ابن باطا قد منّ على ثابت بن قيس في الجاهلية فأثابه ثابت، فقال أتعرفني فقال وهل يجهل مثلك قَالَ أردت أن أجازيك بيدك عندي قَالَ: إنَّ الكريم يجزي الكريم ثم ذكر ذلك ثابت لرسول الله ﷺ فوهبه له فأثابه فأخبره فقال شيخ كبير لا أهل له ولا ولد فما يصنع بالحياة فاستوهب ثابت من رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امرأته فوهبها فأخبره فقال أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم فوهب رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ماله فأخبره فقال فافعل الذي كان وجهه مرآة مضيئة يتراءى فيها عذارى الحي كعب بن أسد قَالَ قتل قَالَ فما فعل سيّد الحاضر والبادي حيي بن أخطب قَالَ قتل قَالَ فما فعل مقدّمنا إذا شددنا وحاميتنا إذا فررنا عزال بن شمويل قَالَ قتل قَالَ فما فعل المجلسان يعني بني كعب بن قريظة وبني عمرو بن قريظة قَالَ قتلوا قَالَ فإني أسألك بيدي عندك إلا ألحقتني بالقوم فما في العيش بعدهم من خير فقدمه فضرب عنقه، وبعث رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سعد بن زيد الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع لهم خيلاً وسلاحاً، واصطفى لنفسه من نسائهم ريحانة بنت زيد وكانت في ملكه حتى مات عنها اختارت بقاءها في ملكه على العتق والنكح وقالت أحق عليك وعليك وقالت توقفت في الإسلام فوجد في نفسه من ذلك وعزلها فبينما هو كذلك في صحبه إذ سمع صوت نعلين خلفه فقال إنَّ هذا لثعلبة يبشرني بإسلام ريحانة، فكان كذلك، فسُرَّ بذلك رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قد وقع الفراع من تنميق هذه القطعة السابعة عشرة من قطع شرح الجامع

## 33 - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ

الصحيح للشيخ الإمام والحبيل الهمام أبي عبد الله مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم الجعفي البُخَارِيّ رحمه ربّه الباري، على يد جامعها أقلُّ عُبَيْدُ اللَّهِ وأحوجهم إلى برّ ربّه البرّ الرحيم أبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد المدعو بيوسف أفندي زاده غفر الله لهم وكتب لهم الحسنی وزيادة، وقت العصر يوم السبت اليوم الرابع والعشرين من أيام شهر رمضان المبارك المنسلک في عقد شهر سنة ست وأربعين ومائة وألف، من تاريخ هجرة من يأخذ العفو ويأمر بالعرف، وذلك بعون الله سبحانه وتعالى، وأسأله أن يجعله ذخراً لي ليوم القيامة وذريعة إلى شفاعة رسوله سيّدنا وسندنا مُحَمَّد ﷺ وعلى آله وأصحابه وأهل السنة أجمعين، ويتلوه إن شاء الله تعالى هذه القطعة الثامنة عشرة المبتدأة بغزوة ذات الرقاع يسر الله إتمامها وإتمام ما يتلوها إلى آخر الكتاب، وما ذلك ببعيد بالنسبة إلى عناية ربّي العزيز الوهاب، وفضله الذي بغير حساب، وصلى الله على سيّدنا وسندنا مُحَمَّد وعلى آله وأصحابه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

## 33 - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ

غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ ويروى: (باب غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ) بزيادة لفظة باب، والرّقاع بكسر الراء وبالْقَاف والعين المهملة سميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم وقيل لأن أقدامهم نقت فكانوا يلفون عليه الخرق وقيل كانوا يلفون الخرق من الحرّ.

وقيل: سميت بذلك لشجرة هناك تسمى ذات الرّقاع.

وَقَالَ الْوَأَقِدِيُّ: سميت بذلك لجبل فيه بقع حمر وبيض وسود.

وَقَالَ ابن إِسْحَاق: أقام رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالمدينة بعد غَزْوَةِ بني النضير شهري ربيع وبعض جمادى ثم غزا نجدًا يريد بني محارب ثعلبة من غطفان واستعمل

على المدينة أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وقال ابن هشام: ويقال عثمان بن عفان رضي الله عنه ثم سار حتى نزل نجدًا وهي غزوة ذات الرِّقَاع فلقي بها جمعًا من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد أخاف الناس بعضهم بعضًا حتى صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف فعند ابن إسحاق أن غزوة ذات الرِّقَاع كانت بعد بني النضير وقبل الخندق سنة أربع .

وعند ابن سعد وابن حبان: أنها كانت في المحرم سنة خمس وقد جنح البُخَارِيُّ إلى أنها كانت بعد خَيْبَر على ما سيأتي واستدل لذلك بأن أبا موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهدا وقدمه إنما كان ليالي خَيْبَر صحبة جعفر وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومع ذلك قد ذكرها البُخَارِيُّ قبل خَيْبَر .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فلا أدري هل تعمد ذلك تسليمًا لأصحاب المَعَازِي أنها كانت قبلها كما سيأتي أو أن ذلك من الرواة عنه أو إشارة إلى احتمال أن يكون ذات الرِّقَاع اسما لغزوتين مختلفتين كما أشار إليه البيهقي على أن أصحاب المَعَازِي مع جزمهم بأنها كانت قبل خَيْبَر مختلفون في زمانها فعند ابن إسحاق أنها كانت بعد بني النضير وقبل الخندق سنة أربع .

وعند ابن سعد وابن حبان: أنها كانت في المحرم سنة خمس كما تقدم وعند الواقدي خرج إليها رسول الله ﷺ ليلة السبت لعشر خلون من المحرم في أربعمئة وقيل سبعمئة وعند البيهقي أو ثمانمئة .

وَقَالَ ابن سعد: على رأس تسعة وأربعين شهرًا من المهاجرة وغاب خمس عشرة ليلة، وأما أبو معشر فجزم بأنها كانت بعد بني قُرَيْظَةَ كانت في ذي القعدة سنة خمس فيكون ذات الرِّقَاع في آخر السنة أو أول السنة التي تليها وأما موسى ابن عقبة فجزم بتقدم وقوع غزوة ذات الرِّقَاع لكن تردد في وقتها، فَقَالَ لا ندري كانت بعد بدر أو قبلها أو قبل أحد أو بعدها .

«وَهِيَ غَزْوَةٌ مُحَارِبٍ خَصْفَةٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطْفَانَ،

وهذا التردد لا حاصل له بل الذي ينبغي الجزم به أنها بعد غَزْوَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ لأنه تقدم أن صلاة الخوف لم تكن شرعت وقد ثبت وقوع صلاة الخوف في غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ فدل على تأخرها بعد الخندق وسيأتي بيان ذلك في الكلام على رواية هِشَامٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وفي المعجم الأوسط للطبراني عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ كَانَتْ غَزْوَةٌ ذَاتِ الرَّقَاعِ تَسْمَى غَزْوَةَ الْأَعَاجِبِ وَسَيَأْتِي وَجْهَ تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ فِي ذِكْرِ قِصَّةِ تِلْكَ الْغَزْوَةِ عَلَى مَا وَقَعَتْ فِي آخِرِ الْبَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(وَهِيَ غَزْوَةٌ مُحَارِبٍ خَصْفَةٌ) بإضافة محارب إلى خفصة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربين كأنه قَالَ مُحَارِبِ الَّذِينَ يَنْسُبُونَ إِلَى خَفْصَةَ لَا الَّذِينَ يَنْسُبُونَ إِلَى غَيْرِهِ، إِذِ الْمُحَارِبُونَ فِي قَيْسٍ يَنْسُبُونَ إِلَى مُحَارِبِ خَفْصَةَ هَذَا. وَفِي مَضْرٍ مُحَارِبُونَ أَيْضًا لَكُنْهِمْ يَنْسُبُونَ إِلَى مُحَارِبِ بْنِ فَهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مَدْرَكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مَضْرٍ وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْهُمْ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ الَّذِي ذَكَرَ فِي أَوَاخِرِ غَزْوَةِ الْخَنْدُقِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ مُحَارِبَ فِي الْعَرَبِ جَمَاعَةٌ وَمُحَارِبٌ هَذَا هُوَ ابْنُ خَفْصَةَ بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالصَّادِ وَالْفَاءِ وَهُوَ ابْنُ قَيْسِ ابْنِ غِيْلَانَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مَضْرٍ. وَلَمْ يَحْرُرِ الْكِرْمَانِيُّ هَذَا الْمَوْضِعَ فَإِنَّهُ قَالَ قَوْلُهُ مُحَارِبٌ هِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ فَهْرٍ وَخَفْصَةَ هُوَ ابْنُ قَيْسِ بْنِ غِيْلَانَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُحَارِبِينَ هُنَا لَا يَنْسُبُونَ إِلَى فَهْرٍ بَلْ يَنْسُبُونَ إِلَى خَفْصَةَ كَمَا تَقَرَّرَ.

(مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطْفَانَ) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة بعدها فاء هكذا وقع بكلمة من وهو يقتضي أن ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك الصواب ما وقع عند ابن إسحاق وغيره محارب خفصة وبني ثعلبة بواو العطف، فإن غطفان هو ابن سعد ابن قيس ابن غيلان فمحارب وغطفان ابنا عم فكيف يكون الأعلى منسوبًا إلى الأدنى وسيأتي في الباب من حديث جابر رضي الله عنه بلفظ محارب وثلعة بواو العطف على الصواب، وفي قوله ثعلبة بن غطفان بياء موحدة ونون نظر أيضًا والأولى ما وقع عند ابن إسحاق وبني ثعلبة من غطفان بميم ونون فإنه ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن معيص بن ذئب بن غطفان نعم لقوله ثعلبة بن غطفان

فَنَزَلَ نَحْلًا، وَهِيَ بَعْدَ حَيْبَرَ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ حَيْبَرَ<sup>(1)</sup>.

وجه بأن يكون نسبة إلى جده الأعلى. وليس في جميع العرب من ينسب إلى بني ثعلبة بالمثلثة والمهملة الساكنة واللام المفتوحة بعدها موحدة إلا هؤلاء وفي بني أسد بنو ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة وهم قليل والثعلبيون بالمثلثة والمهملة واللام المفتوحة فأولئك قبائل آخر ينسبون إلى تغلب بن وائل أخي بكر بن وائل وهم من ربيعة أخوة مضر.

(فَنَزَلَ) أي: النَّبِيُّ ﷺ (نَحْلًا) بفتح النون وسكون المعجمة هو موضع من المدينة على يمين وهو بواد يقال به شدخ بالشين المعجمة والبدال المهملة الساكنة وبالحاء المعجمة وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة وأشجع وإنما ذكره أبو عبيد البكري.

ثم إن جمهور أهل المَعَازِي على أن عَزْوَةَ ذات الرِّقَاع هي عَزْوَةُ محارب كما جزم به ابن إسحاق وجزم الواقديّ بأنهما نثنان وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة وَاللَّهُ أَعْلَمُ بالصواب.

(وَهِيَ) أي: عَزْوَةَ ذات الرِّقَاع (بَعْدَ حَيْبَرَ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى) أي: الْأَشْعَرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (جَاءَ بَعْدَ حَيْبَرَ) وثبت أن أبا موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهد عَزْوَةَ ذات

(1) قوله: محارب خصفة بالحاء المعجمة والصاد المهملة والفاء المفتوحات بإضافة محارب لتاليه للتمييز عن غيرهم من المحاربين لأن المحارب في العرب جماعة ثم إن خصفة المذكور من بني ثعلبة من غطفان بمثلثة وعين في الأول، وفتح المعجمة والمهملة والفاء في الثاني وهو يقتضي أن ثعلبة جد محارب، قال ابن حجر: وليس كذلك فإنه من ذرية غطفان وغطفان هو ابن سعد بن قيس، ومحارب هذا هو ابن خصفة بن قيس فمحارب وغطفان ابنا عم، فكيف يكون الأعلى منسوباً إلى الأدنى، والصواب ما في الباب اللاحق، وهو عند ابن إسحاق وغيره، وبني ثعلبة بواو العطف ولذا نبه على ذلك أبو علي الغساني في أوامم الصحيحين، اهـ.  
وقال الكرمانى: والصواب محارب خصفة، وبني ثعلبة بن غطفان بالواو العاطفة، اهـ.  
قال العيني: غزوة ذات الرقاع بكسر الراء وبالقف وبالعين المهملة سميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم، وقيل لأن أقدامهم نقتبت، فكانوا يلفون عليها الخرق، وقيل: سميت بذلك لشجرة هناك تسمى ذات الرقاع، وقال الواقدي: سميت بذلك لجبل فيه بقع حمر وبيض وسود، وقال ابن إسحاق: ثم أقام رسول الله ﷺ بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهري ربيع وبعض جمادى، ثم غزا نجدًا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان، ثم سار حتى نزل نجدًا، وهي غزوة ذات الرقاع، فلقى بها جمعًا من غطفان فتقارب الناس، ولم يكن بينهم حرب، وقد أخاف =

الرَّقَاع فلزم من ذلك وقوع غَزْوَةِ ذات الرَّقَاع بعد غَزْوَةِ خَيْبَر .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : هكذا استدل به وقد ساق حديث أبي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد قليل ، وهو استدلال صحيح وسيأتي الدليل على أن أبا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما قدم من الحبشة بعد فتح خَيْبَر في باب غَزْوَةِ خَيْبَر . وفيه في حديث طويل قَالَ أَبُو مُوسَى : فوافينا النَّبِيَّ ﷺ حين افتتح خَيْبَر ، قَالَ وعجيب من شيخ شيوخنا ابن سيد الناس كيف قَالَ جعل الْبُخَارِيُّ حديث أبي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا حجة في أن غَزْوَةَ ذات الرَّقَاع متأخرة عن خَيْبَر ، قَالَ وليس في خبر أبي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يدل على شيء من ذلك انتهى . وهذا النفي مردود والدلالة واضحة كما تقرر .

قَالَ : وأما شيخنا الدمياطي فادعى غلط الحديث الصحيح وأن جميع أهل السير على خلافه ، وقد تقدم أنهم مختلفون في زمانها فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الحديث الصحيح وقد ازداد قوة بحديث أبي هُرَيْرَةَ وبحديث ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ كما سيأتي بيانه إن شاء اللَّهُ .

وقد قيل : إن الْغَزْوَةَ التي شهدها أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وسميت ذات الرَّقَاع التي وقعت فيها صلاة الخوف لأن أبا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ في روايته إنهم كانوا ستة أنفس ، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك .

اللَّهُ الناس بعضهم بعضًا حتى صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف ، والحاصل أن غزوة ذات الرقاع عند ابن إسحاق كانت بعد بني النضير ، وقبل الخندق سنة أربع ، وعند ابن سعد وابن حبان أنها كانت في المحرم سنة خمس ، ومال البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر كما سيأتي ، ومع هذا ذكرها قبل خيبر ، والظاهر أن ذلك من الرواة ، اه مختصرًا .

وقال الزرقاني على المواهب : اختلف فيها متى كانت ، ثم قال بعد ذكر اختلاف المؤرخين في ذلك ، وقد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر ، ومع ذلك ذكرها قبل خيبر ، فلا أدري هل تعمد ذلك تسليمًا لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها ، أو أن ذلك من الرواة عنه أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين مختلفتين ، واحدة بعد خيبر ، وأخرى قبلها ، كما أشار إليه البيهقي على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمنها ، اه مختصرًا .

## 4125 - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ،

والجواب عن ذلك: أن العدد الذي ذكره أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ محمول على من كان موافقاً له لا أنه أراد أن جميع من كان مع النَّبِيِّ ﷺ ستة أنفس. واستدل على التعدد أيضاً بقول أبي مُوسَى إنها سميت ذات الرقاع لما لفوا على أرجلهم من الخرق وأهل الْمَعَازِي ذكروا في تسميتها بذلك أموراً غير هذا. قَالَ ابن هِشَام وغيره: سُميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم. وقيل بشجرة بذلك الموضوع يقال لها ذات الرَّقَاع. وقيل: بل الأرض التي نزلوا بها كانت ألواناً تشبه القاع. وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض قاله ابن حبان. وَقَالَ الْوَائِدِيُّ: سميت بجبل هناك فيه بقع، وهذا لعله مستند ابن حبان ويكون قد تصحف بخيل. وفي الجملة فقد اتفقوا على غير السبب الذي ذكره أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكن ليس ذلك مانعاً من اتحاد الواقعة ولا لازماً للتعدد، وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره أَبُو مُوسَى وكذلك التَّوَوِيُّ ثُمَّ قَالَ ويحتمل أن يكون سميت بالمجموع.

وأغرب الدَّأُوْدِيُّ فَقَالَ: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها، ومما يدل على التعدد أنه لم يتعرض أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديثه إلى أنهم صلوا صلاة الخوف ولا أنهم لقوا عدواً، ولكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع فإن أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في ذلك نظير أبي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما جاء إلى النَّبِيِّ ﷺ والنبي ﷺ بخير كما سيأتي هناك ومع ذلك فقد ذكر في حديثه أنه صلى مع النَّبِيِّ ﷺ صلاة الخوف في غَزْوَةِ نجد كما سيأتي في أواخر هذا الباب. وكذلك عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف بنجد وقد تقدم أن أول مشاهده الخندق فيكون ذات الرقاع بعد الخندق.

(وَقَالَ) لِي (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ) وفي نسخة: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نفسه، ثم إنه وقع في رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَقَالَ لِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ. وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ لِي، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ضِدَّ الخوف الغداني الْبَصْرِيُّ سمع منه الْبُخَارِيُّ.

أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ،

وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّي فَلَمْ يَدْرِكْهُ الْبُخَارِيُّ.

ثم إنه قد وصل هذا التعليق أبو العباس السراج في مسنده المبوب فَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ فَذَكَرَهُ.

(أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ) بالقاف والطاء المهملة وآخره نون البصري ولم يخرج به البخاري إلا استشهداً.

(عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) بفتح اللام، (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ) أي: في حالة الخوف.

وزاد السراج في روايته أربع ركعات صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا ثم جاء أولئك فصلى بهم ركعتين وسيأتي في آخر الباب من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير بسنده هذا بزيادة فيه وذلك كله في غزوة ذات الرقاع ولجابر رضي الله عنه حديث آخر فيه ذكر صلاة الخوف على صفة أخرى سيأتي الكلام فيه قريباً إن شاء الله تعالى.

(فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ) هو من إضافة الشيء إلى نفسه بتأويل هو أن يقال غزوة السفر السابعة، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ وغيره: تقديره غزوة السنة السابعة أي: من الهجرة وفي هذا التقدير نظر إذ لو كان كذلك لكان هذا أيضاً في أن غزوة ذات الرقاع تأخرت بعد خيبر، ولم يحتج المصنف إلى تكلف الاستدلال لذلك بقصة أبي موسى رضي الله عنه وغير ذلك مما ذكره في الباب مع أنه قال في الغزوة السابعة باللام في الغزوة ثم قال: ويروى غزوة السابعة ثم فسرها بذلك.

وفي التخصيص: على أنها سابع غزوة من غزوات النبي ﷺ تأييد لما ذهب إليه البخاري من أنها كانت بعد خيبر فإنه إن كان المراد الغزوات التي خرج النبي ﷺ بنفسه فيها مُطْلَقاً وإن لم يقا تل كان السابعة منها تقع قبل أحد ولم يذهب أحد إلى أن ذات الرقاع قبل أحد إلا ما تقدم من تردد موسى ابن عقبة، وفيه نظر لأنهم متفقون على أن صلاة الخوف متأخرة عن غزوة الخندق فيتعين أن يكون ذات الرقاع بعد بني قريظة فيتعين أن المراد الغزوات التي وقع فيها القتال.

عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْخَوْفَ بِذِي قَرْدٍ.

والأولى منها: بدر، والثانية: أحد، والثالثة: الخندق، والرابعة: قُرَيْظَةَ، والخامسة: المريسيع، والسادسة: خَيْبَر فيلزم من هذا أن يكون ذات الرِّقَاع بعد خَيْبَر للتنصيص على أنها السابعة.

(عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ) بالجر عطف بيان أو بدل. والحديث قد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ وَفَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ.

و(قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْخَوْفَ) أَي: صَلَاةِ الْخَوْفِ (بِذِي قَرْدٍ) بفتح القاف والراء هو موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان.

وهذا التعليق وصله النَّسَائِيُّ وَالطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ مِثْلَ صَلَاةِ حَذِيفَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِلَفْظِ فَصَفِ النَّاسِ خَلْفَهُ صَفَيْنِ صَفِ مَوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفِ خَلْفِهِ، فَصَلَّى بِالذِّي يَلِيهِ رَكْعَةٌ ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مِصَافِ الْأَخْرِيِّينَ وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى انْتَهَى.

وقد تقدم حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي بَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ مِنْ طَرَفِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِ نَحْوُ هَذَا لَكِنْ لَيْسَ فِيهِ بِذِي قَرْدٍ وَزَادَ فِيهِ وَالنَّاسُ كُلَّهُمْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَحَمَلَهُ الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْعَدُوَّ كَانُوا فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ كَمَا سَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ.

وهذه الصفة تخالف الصفة التي وصفها جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَيُظْهِرُ أَنَّهُمَا قَضِيَّتَانِ وَلَكِنَّ الْبُخَارِيَّ أَرَادَ مِنْ إِيرَادِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَحَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْإِشَارَةَ أَيْضًا إِلَى أَنَّ عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ كَانَتْ بَعْدَ خَيْبَرِ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّنْصِيفَ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَخَيْبَرِ كَانَتْ عَقِبَ الرَّجُوعِ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، لَكِنْ يَعْكَرُ عَلَيْهِ اخْتِلَافُ السَّبَبِ وَالْقَصْدُ فَإِنَّ سَبَبَ عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ مَا قِيلَ أَنَّ يَوْمَ مُحَارَبِ يَجْمَعُونَ لَهُمْ فَخَرَجُوا إِلَيْهِمْ إِلَى بِلَادِ غُطْفَانَ وَسَبَبَ عَزْوَةَ ذِي قَرْدٍ إِغَارَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَلَى لِقَاحِ الْمَدِينَةِ

4126 - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ، وَتَعَلَّبَهُ».

فخرجوا في أثرهم ودل حديث سلمة على أنه بعد أن هزمهم واستنقذ اللقاح منهم أن المسلمين لم يصلوا في تلك الخرجة إلى بلاد غطفان فافترقا.

وأما الاختلاف في كيفية صلاة الخوف بمجرد فلا يدل على التغاير لاحتمال أن تكون وقعت في العزوة الواحدة على كيفيتين في صلاتين في يومين بل في يوم واحد وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ) بفتح السين المهملة وتخفيف الواو وبالذال المهملة الجذامي بضم الجيم وبالذال المعجمة البصري، يكنى أبا ثمامة كان في أهل مصر وكان أحد الفقهاء بها وأرسله عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى إفريقية ليفقههم فمات بها سنة ثمان وعشرين ومائة، ووثقه ابن معين والنسائي وليس له في هذا سوى هذا الموضوع وقد وصله سعيد بن منصور والطبري من طريقه بهذا الإسناد.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (زياد) بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية (ابن نافع) التجيبي المصري تابعي صغير وليس له أيضًا في البخاري سوى هذا الموضوع. (عَنْ أَبِي مُوسَى) ذكره أبو مسعود الدمشقي وغيره أنه علي بن رباح اللخمي وهو تابعي معروف أخرج له مسلم.

وقيل: إنه أبو موسى الغافقي واسمه مالك بن عبادة وله صحبة.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: مالك بن عبادة الهمداني قدم على النبي ﷺ في وفد همدان مع مالك بن مرة وعقبة بن نمر فأسلموا ويقال إنه مصري ولا يعرف اسمه والأول أولى كما نبه عليه الحافظ المزي وليس له أيضًا في البخاري سوى هذا الموضوع.

(أَنَّ جَابِرًا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ) أي: بالصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (يَوْمَ مُحَارِبٍ، وَتَعَلَّبَهُ) وهو يوم عزوة ذات الرقاع وقد مر في أول الباب وهي عزوة محارب خصفة ثم قوله وتعلب بالواو ويؤيد ما وقع من الوهم في أول الترجمة كما أشير إليه.

4127 - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ، سَمِعْتُ جَابِرًا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلِ، فَلَقِيَّ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَتَيِ الْخَوْفِ .....

(وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبِ الْمَعَازِي وَقَدْ مَرَّ فِي أَوَّلِ الْبَابِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

(سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ) أَي: قَالَ: (سَمِعْتُ جَابِرًا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَي: يَقُولُ: (خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلِ) بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ كَمَا تَقْدُمُ مَوْضِعَ مَنْ نَجَدَ مِنْ أَرَاضِي غَطَفَانَ.

قَالَ أَبُو عبيد البكري: لا يصرف وغفل من قَالَ إن المراد نخل بالمدينة.

(فَلَقِيَّ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة.

(فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَتَيِ الْخَوْفِ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَرْ هَذَا الَّذِي سَاقَهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ هَكَذَا فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْمَعَازِي وَلَا غَيْرِهَا، وَالَّذِي فِي السَّيْرَةِ تَهْذِيبِ ابْنِ هِشَامٍ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلِ عَلَى جَمَلٍ لِي صَعِبَ فَسَاقَ قِصَّةَ الْجَمَلِ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: قَبْلَ ذَلِكَ وَغَزَا نَجْدًا يَرِيدُ بَنِي مُحَارِبٍ وَبَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ حَتَّى نَزَلَ نَخْلًا وَهِيَ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ فَلَقِيَّ بِهِ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ فَتَقَارَبَ النَّاسُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ حَرْبٌ وَقَدْ أَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْخَوْفِ ثُمَّ انصَرَفَ النَّاسُ.

وَأَمَّا هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا بِطَرِيقِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْبُخَارِيُّ اطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ لَمْ نَقْفِ عَلَيْهِ أَوْ وَقَعَ فِي النُّسخَةِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَظَنَّهُ مَوْصُولًا بِالْخَبَرِ الْمُسْنَدِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَاسْتَدَلَّ بِالْحَدِيثِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي الْحَضَرِ وَقَالَ بِهَا الشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ إِذَا حَصَلَ الْخَوْفُ، وَعَنْ مَالِكٍ يَخْتَصُّ بِالسَّفَرِ وَالْحُجَّةِ لِلْجُمْهُورِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾

«وَقَالَ زَيْدٌ، عَنْ سَلْمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرْدِ.

4128 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ.....

[النساء : 102] فلم يقيد ذلك بالسفر.

(وَقَالَ زَيْدٌ) من الزيادة هو ابن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع، (عَنْ سَلْمَةَ) بفتح اللام هو ابن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرْدِ) وسيأتي حديثه هذا مطولاً موصولاً قبل غَزْوَةِ خَيْبَرٍ، وترجم له البُخَارِيُّ غَزْوَةَ ذِي قَرْدٍ وَهِيَ الْعَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا فِيهَا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ سَاقَهُ مَطْوِلاً وَلَيْسَ فِيهِ لَصَلَاةِ الْخَوْفِ ذِكْرٌ، وَلَعَلَّهُ ذَكَرَهُ هُنَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْمَذْكُورِ قِيلَ إِنَّهُ ﷺ صَلَّى الْخَوْفَ بِذِي قَرْدٍ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذِكْرِ ذِي قَرْدٍ فِي الْحَدِيثَيْنِ أَنَّ تَحَدُّ الْقِصَّةِ كَمَا لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي مَكَانٍ أَنْ لَا يَكُونَ صَلَاهَا فِي مَكَانٍ آخَرَ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: الَّذِي لَا نَشْكُ فِيهِ أَنَّ غَزْوَةَ ذِي قَرْدٍ كَانَتْ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَخَيْبَرٍ وَحَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مَصْرُوحٌ بِذَلِكَ وَأَمَّا غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ فَمُخْتَلَفٌ فِيهَا فَظَهَرَ تَغَايُرُ الْقِصَتَيْنِ كَمَا تَحَرَّرَ مِنْ قَبْلِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ) هُوَ أَبُو كَرِيبِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) هُوَ حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، (عَنْ بُرَيْدٍ) بضم الموحدة وفتح الراء بصيغة التصغير (ابن عبد الله) أي: (ابن أبي بردة)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ) أي: ابن أبي موسى، (عَنْ أَبِي مُوسَى) (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لَمْ أَقْفَ عَلَى أَسْمَائِهِمْ وَأَظْنَهُمْ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ.

(بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ) أي: نركبه عقبه وهو أن يتناوبوا في الركوب بأن يركب هذا قليلاً ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى يأتي إلى آخرهم.

(فَتَقَبَّتْ) بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة أي: رقت، يقال نقب البعير إذا رقت أخفافه ونقب الخف إذا انخرق وذلك لمشيهم حفاة.

أَقْدَامُنَا، وَنَقِبْتُ قَدَمَايَ، وَسَقَطْتُ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسُمِّيَتْ  
عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخِرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا»، وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا ثُمَّ  
كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَضْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْسَاهُ.

4129 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ  
خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ:

(أَقْدَامُنَا، وَنَقِبْتُ قَدَمَايَ، وَسَقَطْتُ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا  
الْخِرْقَ، فَسُمِّيَتْ عَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخِرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا) أَي:  
لأجل ما فعلناه من ذلك. وقد تقدم غير ذلك من وجوه التسمية.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد أخرجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي الْمَعَارِي.  
(وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (بِهَذَا) مَوْصُولًا بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ  
مَقُولُ أَبِي بَرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى.

(ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ) أَي: كَرِهَ أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا حَدِثَهُ مِنْ ذَلِكَ لِمَا خَافَ  
مِنْ تَزْكِيَةِ نَفْسِهِ، (قَالَ: مَا كُنْتُ أَضْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ  
عَمَلِهِ أَفْسَاهُ) وَذَلِكَ لِأَنَّ كِتْمَانَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ أَفْضَلُ مِنْ إِظْهَارِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُخْفُواهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: 271] إِلَّا  
لمصلحة راجحة تقتضي ذلك كأن يكون ممن يقتدي به.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) هُوَ (ابْنُ سَعِيدٍ)، وَفِي نَسْخَةٍ: ذَكَرَ مَنْسُوبًا (عَنْ مَالِكٍ، عَنْ  
يَزِيدَ) مِنَ الزِّيَادَةِ (ابْنِ رُومَانَ) بَضَمَ الرَّاءِ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،  
(عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ) بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَآخِرُهُ مِثْنَةٌ فَوْقِيَّةٌ أَي:  
ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ النُّعْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ وَصَالِحٌ هَذَا تَابِعِي ثِقَةٌ لَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ إِلَّا  
هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ وَأَبُوهُ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ وَهُوَ صَحَابِي  
جَلِيلٌ أَوَّلُ مَشَاهِدِهِ أَحَدٌ وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ.

(عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ) وَيُرْوَى:  
عَنْ مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

قيل: إن اسم هذا المبهم سهل بن أبي حثمة لأن القاسم بن مُحَمَّدٍ روى  
حديث صلاة الخوف عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة.

أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ نَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّي: هُوَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حِثْمَةَ عَامِرِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

وقال الحافظ العسقلاني: الراجح أنه أبو صالح المذكور وهو خوات بن جُبَيْرٍ لأن أبا أويس روى هذا الحديث عن يزيد بن رومان شيخ مالك فيه فقال عن صالح ابن خوات عن أبيه أخرجه ابن مندة في معرفة الصحابة من طريقه .  
وكذلك أخرجه الأبيهي من طريق عبد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه، ويحتمل أن صالحًا سمعه من أبيه ومن سهل بن حثمة فلذلك يبهمه تارة كما في الطريق المذكور ويعينه أخرى كما في الطريق الذي يأتي إلا أن يعتبر كونها كانت ذات الرقاع إنما هو في روايته عن أبيه لاستبعاد أن يكون سهل بن أبي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة والله تعالى أعلم.

لا يقال هذه رواية عن مجهول لأن الصحابة كلهم عدول فلا يضر ذلك.

(أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ) بكسر الواو وبضمها أي: محاذيهم ومقابلهم، (فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ نَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ) هذه الكيفية تخالف التي تقدمت عن جابر رضي الله عنه في عدد ركعات وتوافق الكيفية التي تقدمت عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك، لكن يخالفها في كونه ﷺ ثبت قائمًا حتى أتمت الطائفة لأنفسها ركعة أخرى وفي أن الجميع استمروا في الصلاة حتى سلموا بسلام النبي ﷺ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

وقد أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه كلهم في الصلاة.

4130 - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلِ، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ، .....

(وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ) كذا وقع في رواية الأكثرين وعند النسفي وقال

معاذ ابن هشام: حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وفيه رد على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأن معاذ هذا هو ابن فضالة شيخ البُخَارِيِّ ..

وتعقبه العَيْنِيُّ: بأن وقوع معاذ بغير نسبة يحتمل الوجهين على ما لا يخفى. وقول أبي نعيم مترجح حيث قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ولم يقل حَدَّثَنَا أَبِي. فأما معاذ بن هِشَام فهو ثقة صاحب غرائب. وأما هِشَام الذي روى عنه معاذ فهو هِشَام بن أبي عَبْدِ اللَّهِ الدستوائي البُصْرِيُّ واسم أبي عَبْدِ اللَّهِ سنبر روى عنه ابنه معاذ ويحيى القطان في آخرين وَقَالَ عَمْرُو بن علي مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. ثم إنه قد تابع معاذ ابن هِشَام ابن علي عن أَبِيهِ هِشَام عن أَبِي الزُّبَيْرِ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ في تفسيره وكذلك أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطيالسي في مسنده عن هِشَام عن أَبِي الزُّبَيْرِ. ولمعاذ بن هِشَام عَنْ أَبِيهِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخِرٌ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ عن بندار عن معاذ بن هِشَام عَنْ أَبِيهِ عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ) هو مُحَمَّد بن مسلم بن تدرس بلفظ مخاطب المضارع من

الدراسة.

(عَنْ جَابِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلِ) قد مر تفسيره

عند قوله فنزل نحلاً.

(فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ) قال الحافظ العسقلاني: أوردته مختصراً معلقاً لأن

غرض الإشارة إلى أن روايات جابر متفقة على أن الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرِّقَاع لكن فيه نظر لأن سياق رواية هِشَام عن أَبِي الزُّبَيْرِ هذه يدل على أنه حديث آخر في غزاة أخرى وبيان ذلك أن في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره أن المشركين قالوا دعوهم فإن لهم صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم قَالَ فنزل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فأخبره فصلى بأصحابه العصر فصفهم صنفين فذكر صفة صلاة الخوف وهذه القصة إنما هي في غزوة عسفان وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن أَبِي الزُّبَيْرِ بلفظ يدل على مغايرة هذه

القصة لغزوة محارب في ذات الرِّقَاع ولفظه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ غزونا مع النَّبِيِّ ﷺ قوما من جهينة فقاتلوا قتالاً شديداً فلما أن صلينا الظهر قَالَ المشركون لو ملنا عليهم ميلاً لاقتطعناهم فأخبر جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ بذلك قَالَ وقالوا ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد فذكر الحديث.

وروى أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَالنَّسَائِيُّ من طريق عُبيدِ اللَّهِ بن شقيق عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضُجْنَانَ وَعَسْفَانَ وَقَالَ المشركون: إِنْ لَهْؤُلاءِ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أبنَائِهِمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَزولِ جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ.

وروى أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السَّيْرِ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ من حديث أَبِي عِيَّاشِ الزَّرْقِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَسْفَانَ فَصَلَّى بِنَا الظَّهْرَ، وَعَلَى الْمَشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَالُوا لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً ثُمَّ قَالُوا إِنْ لَهُمْ صَلَاةٌ بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ فَفَرَقْنَا فَرَقَتَيْنِ الْحَدِيثِ وَسَاقَهُ نَحْوُ رِوَايَةِ زُهَيْرٍ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي اتِّحَادِ الْقِصَّةِ.

وقد روى الْوَأَقِدِيُّ من حديث خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ لَقِيْتَهُ بِعَسْفَانَ فَوَقَفَتْ بِإِزَائِهِ وَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَهَمَمْنَا أَنْ نَغْيِرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَعْتَرِضْ لَنَا فَأَطْلَعَ اللَّهُ نَبِيَهُ عَلَى ذَلِكَ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعَصْرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِيْمَا قَرَّرْنَا أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِعَسْفَانَ غَيْرَ صَلَاةِ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ وَأَنَّ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْقِصْتَيْنِ مَعًا فَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ فِي قِصَّةِ عَسْفَانَ وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ وَوَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ وَأَبِي مُوسَى الْبَصْرِيِّ عَنْهُ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةٍ وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ أَوَّلَ مَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي عَسْفَانَ وَكَانَتْ فِي عَمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهِيَ بَعْدَ الْخَنْدَقِ وَقُرَيْظَةَ وَقَدْ صَلَّيْتَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَهِيَ بَعْدَ عَسْفَانَ فَتَعَيَّنَ تَأْخِيرُهَا عَنِ الْخَنْدَقِ وَقُرَيْظَةَ وَعَنِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَيْضًا، فَيَقْوَى الْقَوْلُ بِأَنَّهَا بَعْدَ خَيْبَرَ لِأَنَّ غَزْوَةَ خَيْبَرَ كَانَتْ عَقِبَ الرَّجُوعِ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ. وَأَمَّا قَوْلُ الْغَزَالِيِّ أَنَّ غَزْوَةَ

قَالَ مَالِكٌ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ».

ذات الرِّقَاعِ آخر الغزوات فهو غلط واضح وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره.

وَقَالَ بَعْضُ مَنْ انْتَصَرَ لِلْغَزَالِيِّ: لَعَلَّهُ أَرَادَ آخِرَ عَزْوَةِ صَلَاتِهَا فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ وَهُوَ انْتِصَارُ مَرْدُودٍ أَيْضًا لَمَّا أُخْرِجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَإِنَّمَا أَسْلَمَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَزْوَةِ الطَّائِفِ بِالْإِتِّفَاقِ وَذَلِكَ بَعْدَ عَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَحِكَايَةِ قَوْلِ الْغَزَالِيِّ اسْتِطْرَادِيَةً لِتَكْمِيلِ الْفَائِدَةِ.

(قَالَ مَالِكٌ) هُوَ مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ» وَقَوْلُ مَالِكٍ هَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُ سَمِعَ فِي كَيْفِيَةِ صَلَاةِ الْخَوْفِ صِفَاتٍ مُتَعَدِّدَةً وَاخْتَارَ مِنْهَا فِي الْعَمَلِ حَدِيثَ صَالِحِ بْنِ خُوَاتٍ الْمَذْكُورِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ حَمَلُوا اخْتِلَافَ الصِّفَاتِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَحَمَلَهَا آخَرُونَ عَلَى التَّوَسُّعِ وَالتَّخْيِيرِ.

وَقَدَّمَرِ الْكَلَامَ فِيهِ مُسْتَقْصَى فِي أَبْوَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ. ثُمَّ إِنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ مِنْ تَرْجِيحِ هَذِهِ الْكَيْفِيَةِ وَافَقَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَدَاوُدُ عَلَى تَرْجِيحِهَا لِسَلَامَتِهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَخَالَفَةِ وَلِكُونِهَا أَحْوَجَ لِأَمْرِ الْحَرْبِ مَعَ تَجْوِيزِهِمُ الْكَيْفِيَةَ الَّتِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَبْسُوطَةً وَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ عَنْهُ وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمَالِكِيَةِ عَدَمُ إِجَازَةِ الْكَيْفِيَةِ الَّتِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَاخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَةِ رِوَايَةِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنَّ الإِمَامَ هَلْ يَسْلَمُ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةَ بِالرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَوْ يَنْتَظِرُهَا فِي التَّشْهَدِ لِيَسْلَمُوا مَعَهُ فَبِالْأَوَّلِ قَالَ الْمَالِكِيَةُ وَزَعَمَ ابْنُ جَزْمٍ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الْقَوْلُ بِذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَلَمْ يَفْرُقِ الْحَنْفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ حَيْثُ أَخَذُوا بِالْكَيْفِيَةِ الَّتِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ أَمْ لَا وَفَرَّقَ الشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ فَحَمَلُوا حَدِيثَ سَهْلِ عَلَى أَنَّ الْعَدُوَّ كَانَ فِي غَيْرِ جِهَةِ الْقِبْلَةِ فَلِذَلِكَ صَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ وَحَدَّاهَا جَمِيعَ الرُّكْعَةِ وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الإِمَامَ يَحْرَمُ بِالْجَمِيعِ وَيَرْكَعُ فَإِذَا سَجَدَ سَجَدَ مَعَهُ صَفٌّ وَحَرَسَ صَفٌّ إِلَى آخِرِهِ.

تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: صَلَّى  
النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ.

ووقع عند مسلم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صفنا صفيين والمشركون بيننا  
وبين القبلة.

وَقَالَ السَّهْلِيُّ: اختلف الفقهاء في الترجيح فقالت طائفة يعمل منها بما كان  
أشبه بظاهر القرآن. وقالت طائفة يجتهد في طلب الآخر منها فإنه الناسخ لما قبله.  
وقالت طائفة يؤخذ بأصحها نقلاً وأعلاها رواة.

وقالت طائفة يؤخذ بجميعها على حسب اختلاف الأحوال فإذا اشتد  
الخوف أخذ بأيسرها مؤنة وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(تَابَعَهُ) أَي: تابع معاذًا (اللَّيْثُ) أَي: ابن سعد، (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ) ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم (حَدَّثَهُ: صَلَّى  
النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ) بفتح الهمزة وسكون النون وبالراء قبيلة من بجيلة  
بفتح الموحدة وكسر الجيم.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لم يظهر لي مراد الْبُخَارِيِّ بذكر هذه المتابعة هنا  
لأنه إن أراد المتابعة في المتن لم يصح لأن الذي قبله غَزْوَةُ محارب وثلعة بنخل  
وهذه غَزْوَةُ أنمار فلم يحتمل الاتحاد إلا أن ديار بني أنمار بقرب من ديار بني  
ثعلبة وسيأتي بعد باب أن أنمار في قبائل منهم بطن من غطفان وإن أراد المتابعة  
في الإسناد فليس كذلك بل الروايتان متخالفتان لأن الأولى متصلة بذكر  
الصحابي وهذه مرسلة ورجال الأولى غير رجال الثانية ولعل بعض من لا نظره  
بالرجال يظن أن هِشَامًا المذكور قيل هو هِشَامُ المذكور ثانيًا وليس كذلك فإن  
هشاما الراوي عن أبي الزُّبَيْرِ هو الدستوائي وهو بصري وهشام شيخ الليث فيه هو  
ابن سعد وهو مدني والدستوائي لا رواية له عن زيد بن أسلم ولا رواية لليث بن  
سعد عنه، ثم إن هِشَامَ بن سعد هو أَبُو سَعِيدِ المدني القرشي مولا هم روى عن  
زيد بن أسلم فأكثر وروى عنه الليث بن سعد وآخرون وعن ابن معين هو ضعيف  
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ لا يحتج به.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ وهو أثبت الناس في زيد بن أسلم قيل: إنه مات سنة ستين

4131 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ،

ومائة، وقد وصل البُخَارِيُّ في تاريخه هذا المعلق قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ نَحْوَهُ يَعْنِي نَحْوَ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ فَظَهَرَ مِنْ هَذَا وَجْهَ الْمَتَابَعَةِ وَهُوَ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَّاعِ فَيَتَّحِدُ مَعَ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ اتِّحَادِ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ فِي هَذِهِ أَنْ يَتَّحِدَ الْغَزْوَةُ وَقَدْ أَفْرَدَ الْبُخَارِيُّ غَزْوَةَ بَنِي أَنْمَارٍ بِالذِّكْرِ كَمَا سَيَأْتِي بَعْدَ بَابِ نَعْمَ .

ذَكَرَ الْوَأَقِيدِيُّ: أَنَّ سَبَبَ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَّاعِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَدِمَ بِحَلْبٍ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ نَاسًا مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ وَمِنْ بَنِي أَنْمَارٍ قَدِ اجْتَمَعُوا لَكُمْ جَمُوعًا وَأَنْتُمْ فِي غَفْلَةٍ عَنْهُمْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَرْبَعِمِائَةٍ وَيُقَالُ فِي سَبْعِمِائَةٍ فَعَلَى هَذَا غَزْوَةَ بَنِي أَنْمَارٍ مَتَّحِدَةً مَعَ غَزْوَةِ بَنِي مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَّاعِ .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ هَذِهِ الْمَتَابَعَةِ بَعْدَ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ فَيَكُونُ مَتَأَخَّرًا عَنْهُ وَيَكُونُ تَقْدِيمُهُ مِنْ بَعْضِ النُّقْلَةِ عَنِ الْبُخَارِيِّ وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَ فِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) قَالَ (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هُوَ (ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى) وَيُرْوَى: عَنْ يَحْيَى (ابْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ) أَي: ابْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، (عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ) بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَبِالْمِثْنَةِ، (عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ) بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِثْلَةِ كَذَا الْمُرَوِّى عَنْ الْمَشَائِخِ وَالْمَقْرُوءِ عَلَيْهِمُ بِالْمِثْلَةِ وَكَذَا ضَبَطَهُ ابْنُ الْمُحَبِّ وَابْنُ بَوَابٍ وَالْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ الْأَثِيرِ أَنَّهُ بِالْمِثْلَةِ وَكَذَا الْكِرْمَانِيُّ وَشَدَّ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ حَيْثُ ضَبَطَهُ بِالْمِثْنَةِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَقِيلَ عَامِرٌ وَقِيلَ اسْمُ أَبِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَبُو حَثْمَةَ جَدُّهُ وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ سَاعِدَةَ وَهُوَ أَنْصَارِيُّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ .

قَالَ: «يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرُكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامِ أَوْلِيكَ، فَيَرُكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرُكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ».

واتفق أهل العلم بالأخبار على أنه كان صغيراً في زمن النَّبِيِّ ﷺ إلا ما ذكر ابن أبي حاتم عن رجل من ولد سهل أنه حدثه أنه بايع تحت الشجرة وشهد المشاهد إلا بدرًا وكان الدليل ليلة أحد.

وقد تعقب هذا جماعة من أهل المعرفة وقالوا إن هذه الصفة لأبيه وأما هو فمات النَّبِيُّ ﷺ وهو ابن ثماني سنين. وممن جزم بذلك الطَّبْرِيُّ وابن حبان وابن السكن وغير واحد، فعلى هذا تكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسلة ويتعين أن يكون مراد صالح بن خوات ممن شهد مع النَّبِيِّ ﷺ صلاة الخوف غيره.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: والذي يظهر أنه أبوه كما تقدم وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: قبض رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو ابن ثماني سنين ولكنه حفظ عنه فروى وأتقن، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو هو ابن معدود في أهل المدينة وبها كانت وفاته.

(قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ) هكذا ذكره موقوفاً وكذا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بعد حديث من طريق ابن أبي حازم عبد العزيز عن يَحْيَى بن سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ وأورده من طريق عبد الرحمن بن القاسم عَنْ أَبِيهِ مرفوعاً.

(مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: من جهة (الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرُكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامِ أَوْلِيكَ، فَيَرُكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرُكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ) وهذا طريق آخر في حديث صالح بن خوات الذي مضى آنفاً وقد صرح فيه أن صالحاً رواه عن سهل ابن أبي حثمة وهناك قَالَ عن من شهد رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وفي هذا الإسناد ثلاثة من التابعين المدنيين على نسق واحد وهم يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ والقاسم ابن مُحَمَّدٍ وصالح.

- 4131 م- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
- 4131 م- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى، سَمِعَ الْقَاسِمَ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ: حَدَّثَهُ: قَوْلُهُ.
- 4132 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ».

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو ابن سعيد القطان، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ) أي: القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، (عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ): مثله أي: مثل المتن الموقوف من رواية يحيى عن أبيه وقد أورده مسلم وأبو داود من هذا الوجه بلفظ أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف وصفهم خلفه صفيين فذكر الحديث وهذا طريق آخر أيضًا في حديث صالح لكنه مرفوع.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) أي: ابن محمد مولى عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القرشي الأموي المدني (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد أيضًا (ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) هو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار (عَنْ يَحْيَى) أي: ابن سعيد الأنصاريّ أنه (سَمِعَ الْقَاسِمَ) أي: ابن مُحَمَّد قَالَ: (أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ: حَدَّثَهُ: قَوْلُهُ) وهذا طريق آخر موقوف أيضًا.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافع، قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أنه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جهة (نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا) بالزاي من الموازة أي: قابلنا (الْعَدُوَّ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ) وفي رواية الكُشْمِينِيّ: فصافقناهم وكذا في باب صلاة الخوف.

وكذا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عن أبي اليمان شيخ البخاريّ فيه وهكذا أورده البخاريّ من طريق معمر فلم يتعرض لصدر الحديث بل أوله أن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صلى بإحدى الطائفتين، والطائفة الأخرى مواجهة العدو الحديث رواية شعيب هذه

4133 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أَوْلِيكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ».

4134 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ، وَأَبُو سَلْمَةَ،

تقدمت في باب صلاة الخوف تامة.

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) مصغر زرع قَالَ: (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشد، (عَنِ الرَّهْرِيِّ)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوِّ) مبتدأ وخبر والجملة حالية (ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ) أَوْلِيكَ، (فَجَاءَ أَوْلِيكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ) والمراد بالقضاء الأداء كما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: 10] أي: أديت لا القضاء الاصطلاحي وهذا طريق آخر في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وقد أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فِيهِ كَذَلِكَ وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب صلاة الخوف.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافع قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ) أي: ابن أبي حمزة، (عَنِ الرَّهْرِيِّ) أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالأفراد (سِنَانٌ) هو ابن أبي سنان يزيد بن أمية الدؤلي كما في الرواية الثانية مدني وثقه العجلي وغيره وليس له في الْبُخَارِيِّ سوى هذا الحديث وآخر من روايته عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الطَّب.

(وَأَبُو سَلْمَةَ) هو ابن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كذا رواه شعيب عنهما وروى إِبراهيم بن سعد كما تقدم في الجهاد فلم يذكر فيه أبا سلمة وكذا رواه مسلم عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْوُرْكَانِيِّ هذا فأثبت فيه أبا سلمة ورواه ابن أبي عتيق عن الرَّهْرِيِّ فلم يذكر أبا سلمة.

ورواه معمر عن الرَّهْرِيِّ كما سيأتي بعد أحاديث قليلة فلم يذكر سنانا فكان

أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: أَنَّهُ «غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ».

4135 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانَ الدُّوَلِيِّ، .....

الرُّهْرِيِّ كَانَ تَارَةً يَذْكُرُهُمَا مَعًا وَتَارَةً يَفْرُدُ أَحَدَهُمَا.

(أَنَّ جَابِرًا) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جهة (نَجْدٍ) قَالَ ابن الأثير: النجد ما ارتفع من الأرض وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: نجد من بلاد العرب وهو خلاف الغور والغور هو تهامة وكل مرتفع من تهامة إلى أرض العراق فهو نجد وهو مذكر. والحاصل أن غزوة ذات الرِّقَاع كانت بنجد.

(ح) تحويل من سند إلى سند آخر.

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي أويس (قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي) هو عبد الحميد ابن أبي أويس، (عَنْ سُلَيْمَانَ) أي: ابن بلال، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ) نسب إلى جده فإن أبا عتيق هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومحمد الراوي هو ابن عَبْدِ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن، وقد ساق البُخَارِيُّ الحديث على لفظ ابن أبي عتيق وليس فيه ذكر أبي سلمة كما أشير إليه سابقًا وذكر من طريق شعيب وهي عن سنان وأبي سلمة معا قطعة يسيرة أن جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ. وتقدم في الجهاد عن أبي اليمان بتمامه روايته موافقة لرواية ابن أبي عتيق إلا في آخره كما ستقف عليه. وأما رواية إِبْرَاهِيم بن سعد ففيها اختصار.

وقد رواه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا سليمان بن قيس كما في رِوَايَةِ مُسَدَّد التي بعد هذه بحديث ورواه يَحْيَى بن أبي كثير عن أبي سلمة كما في الرواية المعلقة بعده فذكر بعض ما في حديث الرُّهْرِيِّ وزاد قصة صلاة الخوف.

(عَنِ ابْنِ شَهَابٍ) الرُّهْرِيُّ، (عَنْ سِنَانَ بْنِ أَبِي سِنَانَ الدُّوَلِيِّ) بضم الدال وفتح الهمزة، وَقَالَ الكِرْمَانِيُّ: وفي بعضها الدليلي بكسر المهملة وسكون التحتانية.

وَقَالَ العَيْنِيُّ: الأول نسبة إلى الدؤل بن بكر بن عبد مناف وهو بكسر الهمزة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ، يَسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي .....

ولكنها فتحت في النسبة والثاني نسبة إلى الدليل بن خصفة بن لجيم.

(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ) وفي رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلعة: كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع (فَلَمَّا قَفَلَ) أي: رجع (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ) أي: الظهيرة وهي وسط النهار وشدة الحر في وسط النهار.

(فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة وبالهاء كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج الواحدة عضه الهاء أصلية، وقيل: عضه، وقيل: عضاهة فحذفت الهاء الأصلية كما حذفت في الشفة ثم ردت في العضاه كما ردت في الشفاه، وقيل: العظيم من السمر مُطْلَقًا.

(فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ، يَسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ) ويروى: تحت الشجرة أي: شجرة كثيرة الورق وفي رواية معمر فاستظل بها ويفسره ما في رواية يحيى: فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لِلنَّبِيِّ ﷺ.

(فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ) هو موصول بالإسناد المذكور وسقط ذلك من رواية معمر.

(فَمِنَّا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ) وفي رواية معمر فإذا أعرابي جالس وفي رواية معمر فإذا أعرابي قاعد بين يديه وسيأتي ذكر اسمه قريبًا وهذا السياق يفسر رواية يحيى فإن فيها فجاء رجل من المشركين إلى آخره فبينت هذه الرواية أن هذا القدر لم يحضره الصحابة وإنما سمعوه من النَّبِيِّ ﷺ بعد أن دعاهم واستيقظوا.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي) أي: سله.

وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَذَا هُوَ دَا جَالِسٌ» ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(1)</sup>.

(وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها مثناة فوقية أي: مجردًا عن غمده وانتصابه على الحال.

(فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ) أي: الله يمنعني منك وكرر ذلك في رواية أبي اليمان في الجهاد ثلاث مرات، وهو استفهام إنكار أي: لا يمنعك مني أحد لأن الأعرابي كان قائمًا على رأسه والسيف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه وتعالى منع نبيه منه وإلا فما الذي أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه إلى الحظوة عند قومه بقتله وفي قول النبي ﷺ في جوابه الله أي: الله يمنعني منك إشارة إلى ذلك ولذلك أعادها الأعرابي فلم يزد على ذلك الجواب وفي ذلك غاية التهكم به وعدم المبالاة به أصلًا.

(فَهَا هُوَ دَا جَالِسٌ) كلمة ها: للتنبية وهو ضمير الشأن، وكلمة ذا: للإشارة إلى حاضر مبتدأ وجالس: خبره، والجملة خبر لقوله هو فلا يحتاج على رابطة كما عرف في موضعه.

(ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وفي رواية يَحْيَى بن أبي كثير فتهدهه أصحاب

(1) قال القسطلاني قوله: فلما تفرق الناس بعد قضية التحكيم وحاصلها أنهم اتفقوا على تحكيم أبي موسى الأشعري من جهة علي وعمرو بن العاص من جهة معاوية، فقال عمرو لأبي موسى قم فأعلم الناس بما اتفقنا عليه، فخطب أبو موسى فقال في خطبته: أيها الناس إنا قد نظرنا في هذه فلم نر أمرًا أصلح لها ولا ألم لشعثها من رأي اتفقت أنا وعمرو عليه، وهو أنا نخلع عليه ومعاوية ونترك الأمر شورى، ونستقبل للأمة هذا الأمر فيولوا عليهم من أحبوه، وإني قد خلعت عليا ومعاوية، ثم تنحى وجاء عمرو فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذا قد قال ما سمعتم وأنه قد خلع صاحبه وإني قد خلعت كما خلعه، وأثبت صاحبي معاوية، فإنه ولي عثمان، والمطالب بدمه، وهو أحق الناس، فلما انفصل الأمر على هذا خطب معاوية، اهـ. وقال الحافظ قوله: فلما تفرق الناس، أي: بعد أن اختلف الحكماء وهما أبو موسى وعمرو بن العاص، ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر في هذا الحديث فلما تفرق الحكماء، وهو يفسر المراد ويعين أن القصة كانت بصفتين، وجوز بعضهم أن يكون المراد الاجتماع الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي، ورواية عبد الرزاق ترده، وعلى هذا تقدير الكلام فلم تدعه حتى ذهب إليهم في المكان الذي فيه الحكماء، فحضر معهم =

4136 - وَقَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ،

النَّبِيِّ ﷺ وظاهرها يشعر بأنهم حضروا القصة وأنه إنما رجع عما كان عليه بالتهديد وليس كذلك، بل وقع في رواية إبراهيم بن سعد في الجهاد بعد قوله قلت لله فشام السيف وفي رواية معمر فشامه والمراد أغمده وهذه الكلمة من الأضداد يقال شامه إذا استله وشامه إذا أغمده قاله الخطابي وغيره.

وكان الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم وعرف أنه حيل بينه وبينه تحقق صدقه وعلم أنه لا يصل إليه فألقى السلاح وأمكن من نفسه. ولشدة رغبة النبي ﷺ في استئلاف الكفار ليدخلوا في الإسلام لم يؤاخذ بما صنع بل عفا عنه وقد ذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه أسلم وأنه رجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن غزوته ﷺ قبل نجد هي غزوة ذات الرِّقَاع كما يدل عليه رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة كنا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، وقد مضى الحديث بطريقه في الجهاد في باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة.

(وَقَالَ أَبَانُ) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة هو ابن يزيد العطار البُصْرِيُّ وقد وصله مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن أبان بتمامه.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ) أَي: مظلة ذات ظل كشف (تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ) هو غورث على ما سيأتي بيانه (مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ) الواو فيه للحال.

فلما تفرقوا خطب معاوية إلى آخره، وأبعد من ذلك قول ابن الجوزي في كشف المشكل أشار بذلك إلى جعل عمر الخلافة شورى في ستة، ولم يجعل له من الأمر شيئاً، فأمرته باللاحق، قال: وهذا حكاية الحال التي جرت قبل، وأما قوله: فلما تفرق الناس خطب معاوية كان هذا في زمن معاوية لما أراد أن يجعل ابنه يزيد ولي عهده كذا قال، ولم يأت له بمستند والمعتمد ما صرح به في رواية عبد الرزاق، اهـ.

فَاخْتَرَطُهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ.  
وَقَالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصْفَةَ.

(فَاخْتَرَطُهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ) واستشكل ابن التين هذه الرواية عن جابر رضي الله عنه لأنهم كانوا في سفر فكيف يصلي بكل طائفة ركعتين وهو يصلي أكثر من المأمومين.

وأجيب بأنه لا إشكال هنا لأنهم صلوا معه ركعتين ثمكملوا يدل عليه قوله ثم تأخروا وقد كانت هذه الصلاة في الحضر لا في السفر كما تقدمت الإشارة إليه فإن قيل قوله وكان للنبي ﷺ أربع وللقوم ركعتان ينافي هذا الجواب.

فالجواب أن معنى قوله وللقوم ركعتان مع الإمام وركعتان أخريان منفردين وذلك كما أولوا حديث ابن عباس رضي الله عنهما فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً في السفر ركعتين وفي الخوف ركعة حيث قالوا إن المراد ركعة مع الإمام وركعة أخرى يأتي بها منفرداً كما جاءت الأحاديث الصحيحة في صلاة النبي ﷺ وأصحابه في الخوف.

قَالَ النَّوَوِيُّ: وَلَا بَدَّ مِنْ هَذَا التَّأْوِيلِ جَمْعًا بَيْنِ الْأَدَلَّةِ.

(وَقَالَ مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ) بفتح المهملة وتخفيف الواو وبالنون هو الوضاح الإشكري البصري، (عَنْ أَبِي بَشِيرٍ) بكسر الموحدة هو جعفر بن أبي وحشية (اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ) أراد به الرجل الذي في قوله فجاء رجل من المشركين، وغورث بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة على وزن جعفر وقيل بضم أوله مأخوذ من الغرث وهو الجوع، وحكى الخطابي فيه غويرث بالتصغير.

(ابْنُ الْحَارِثِ وَقَاتَلَ فِيهَا) أي: في تلك الغزوة (مُحَارِبَ خَصْفَةَ) بالنصب

4137- وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ، فَصَلَّى الْخَوْفَ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ» وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

مفعول قاتل. وقد تقدم أن محارب قبائل كثيرة فذكر خصفة للتمييز. ووقع عند الواقدي في شبيهه بهذه القصة اسم الأعرابي دعثور بن الحارث وأنه أسلم لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين واللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي الحديث فرط شجاعة النَّبِيِّ ﷺ وقوة نفسه وصبره على الأذى وحلمه عن الجهال وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم لكن محل ذلك إذا لم يكن هناك ما يخافون منه. وقد أَخْرَجَهُ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ فِي كِتَابِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خِصْفَةَ بِنَخْلٍ فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَرَةً فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي الْحَدِيثُ فِيهِ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ غَيْرَ أَنِّي أَعَاهَدُكَ أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَ فَجَاءَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثَ.

(وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمٍ بِن تَدْرَسَ عِلْقَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَتَقَدَّمَ الْكَلَامَ فِي رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَرِيبٍ.

(عَنْ جَابِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ، فَصَلَّى الْخَوْفَ) أَي: صَلَاةَ الْخَوْفِ.

(وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: («صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ») وَهَذَا التَّعْلِيقُ وَصَلَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حَبَانَ وَالطَّحَاوِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَحْدُثُ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَعَمْ قَالَ مَرْوَانٌ مَتَى قَالَ عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ.

(وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ) يَرِيدُ الْبُخَارِيَّ

بذكر ذلك تأكيد ما ذهب إليه من أن غزوة ذات الرِّقَاع كانت بعد خَيْبَر لكن لا يلزم من كون الغزوة كانت من جهة نجد أن لا تتعدد فإن نجد أوقع القصد إلى جهتها في عدة غزوات وقد تقدم تقرير كون جابر روى قصتين مختلفتين بما يغني عن إعادته فيحتمل أن يكون أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حضر التي بعد خَيْبَر لا التي قبل خَيْبَر.

### تتمة:

قَالَ أَهْلُ السَّيْرِ: إِنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ هِيَ الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ وَبَنِي ثَعْلَبَةَ فَهِيَ بَعْدَ بَنِي النَّضِيرِ كَمَا جَزَمَ بِهِ ابْنُ إِسْحَاقَ وَتَقْدِيمَ الْبَعْضِ بَدْرَ الْوَعْدِ عَلَيْهِمَا مَرْدُودٌ وَقَوْلُ الْغَزَالِيِّ أَنَّهَا آخِرُ الْغَزَوَاتِ غَلَطَ كَمَا بَيْنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُهُ، نَعَمْ ذَهَبَ الْبُخَارِيُّ إِلَى أَنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ بَعْدَ خَيْبَرِ سَنَةً سَبْعَ وَأَخَذَ بِهَا جَمْعَ فَذَكَرَهَا عَقِبَهَا وَذَاتِ الرَّقَاعِ بِكَسْرِ الرَّاءِ مَخْفَفًا جَبَلٌ سَمِيَتْ بِهِ لِأَنَّ فِيهِ بَقْعًا حُمْرًا وَسُودًا، وَلِأَنَّ خَيْلَهُمْ كَانَتْ بِهَا سَوَادٌ وَبِيَاضٌ أَوْ لِتَرْقِيْعِهِمْ رَايَاتِهِمْ أَوْ لِكُونِهِمْ لَفَوْا أَرْجُلَهُمْ بِالْخَرَقِ أَوْ لِأَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ كَانَتْ بِهَا فَسَمِيَتْ بِهِ لِتَرْقِيْعِ الصَّلَاةِ فِيهَا كَمَا تَقْدُمُ كُلِّ ذَلِكَ، وَسَبَبُهَا أَنَّهُ بَلَغَهُ ﷺ أَنَّ ثَعْلَبَةَ وَأَنْمَارَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ جَمَعُوا لَهُ الْجُمُوعَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا فِي أَرْبَعِمِائَةٍ أَوْ سَبْعِمِائَةٍ وَاسْتَخْلَفَ عِثْمَانَ أَوْ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى الْمَدِينَةِ فِي عَشْرِ خَلُونَ مِنَ الْمُحْرَمِ سَنَةَ أَرْبَعٍ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ فَوَصَلَهَا فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا نِسْوَةَ فَأَخَذُوهُنَّ وَهَرَبَ الرِّجَالُ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ فَخَافَ الْمُسْلِمُونَ إِغَارَةَ الْكُفَّارِ عَلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا صَلَّاهَا وَغَابَ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكَنَاهَا لَهُ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْلُوقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ أَيُّ: سَلَهُ فَقَالَ تَخَافُنِي قَالَ لَا قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللَّهُ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي فَقَالَ كُنْ خَيْرًا أَخَذَ فَقَالَ تَسَلَّمَ قَالَ أَعَاهِدُكَ أَنِّي لَا أَقَاتِلُكَ وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يَقَاتِلُونَكَ فَخَلَاهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنْهُمَا قِصْتَانِ. وَفِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ أَبْطَأَ جَمَلُ جَابِرٍ فَنَحَسَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَانْطَلَقَ مُتَقَدِّمًا بَيْنَ يَدَيْ الرِّكَابِ فَقَالَ

### 34 - بَابُ عَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خُرَاعَةَ، وَهِيَ عَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةٌ سِتٌّ .....

ابتغنيه فابتاعه منه وَقَالَ لك ظهره إلى المدينة فلما وصل أعطاه الثمن ووهب له الجمل وفيها كانت قصة نبع الماء من بين أصابعه لما قل الماء فدعا بجفنة وفرق بين أصابعه ووضعها في قعر الجفنة حتى امتلأت فاستقى الناس حتى رويوا لذلك سميت عَزْوَةُ الأعاجيب.

### 34 - بَابُ عَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خُرَاعَةَ، وَهِيَ عَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ

عَزْوَةُ بني المصطلق ويروي (بَابُ عَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ) بزيادة لفظ باب والمُصْطَلِقِ بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وآخره قاف وهو لقب من الصَّلَق وهو رفع الصوت وأصله مُصْتَلِقٌ فأبدلت الطاء من التاء لأجل الصاد واسمه جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بطن (مِنْ خُرَاعَةَ) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وفتح العين المهملة وخزاعة هو ربيعة ابن حارثة بن عمرو بن يقيا بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد وقيل لهم خزاعة لأنهم تخزعوا من بني مازن بن الأزد في إقبالهم معهم من اليمن أي: انقطعوا عنهم.

(وَهِيَ عَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ) أي: عَزْوَةُ بني المصطلق هي عَزْوَةُ المرَيْسِيِّعِ بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتانيين بينهما سين مهملة مكسورة وآخره عين مهملة وهو ماء لبني خزاعة من ناحية قديد مما يلي الساحل بينه وبين الفرع نحو من يومين وبين الفرع والمدينة ثمانية برد من قولهم رسعت عين الرجل إذا دمعت من فساد وَقَالَ أَبُو نصر الرسع فساد في الأجفان وقد روى الطبراني من حديث سُفْيَانَ بن دبرة قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ عَزْوَةَ بني المصطلق.

(قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ) هو مُحَمَّدُ بن إِسْحَاقَ صَاحِبُ الْمَعَاذِي: (وَذَلِكَ سَنَةٌ سِتٌّ) من الهجرة كذا هو فِي رِوَايَةِ الْمَعَاذِي من رِوَايَةِ يُونُسَ بن بُكَيْرٍ وغيره وَقَالَ فِي شَعْبَانَ وبه جزم خليفة وَالطَّبْرِيُّ.

وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ .....

وقال في السيرة: بعد ما أورد قصة ذي قرد فأقام رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالمدينة بعد جمادى الآخرة ورجباً ثم غزا بني المصطلق من خزاعة في شعبان سنة ست. وروى الْبَيْهَقِيُّ من رواية قتادة وعروة وغيرهما: أنها كانت في شعبان سنة خمس وكذا ذكرها أَبُو معشر قبل الخندق.

وَقَالَ ابن هِشَام: واستعمل على المدينة أبا ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويقال نميلة ابن عَبْدَ اللَّهِ الليثي.

وَقَالَ ابن سعد: ندب رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الناس إليهم فأسرعوا الخروج وقادوا الخيل وهي ثلاثون فرساً في المهاجرين منها عشرة وفي الأنصار عشرون واستخلف على المدينة زيد بن حارثة وكان معه أي: مع النَّبِيِّ ﷺ فرسان لزاز والظرب.

وَقَالَ الصنعاني: كان أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حامل راية المهاجرين وسعد بن عباد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حامل راية الأنصار فقتلوا منهم عشرة وأسروا سائرهم.

(وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ) كذا ذكره الْبُخَارِيُّ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وكأنه سبق قلم أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع والذي في مغازي موسى ابن عقبة من عدة طرق أخرجها الحاكم وأبو سَعِيدِ النيسابوري وَالْبَيْهَقِيُّ في الدلائل وغيرهم سنة خمس ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثم قاتل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس ويؤيده ما أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ في الجهاد عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه غزا مع النَّبِيِّ ﷺ بني المصطلق وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في شعبان سنة أربع لم يؤذن له في القتال لأنه إنما أُذِنَ له في الخندق كما تقدم وهي بعد شعبان سواء قلنا إنها كانت في سنة خمس أو سنة أربع وَقَالَ الحاكم في الإكليل قول عُرْوَةَ وغيره: أنها كانت في سنة خمس أشبه من قول ابن إِسْحَاق.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ويؤيده ما ثبت في حديث الإفك أن سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تنازع هو وسعد بن عباد في أصحاب الإفك كما سيأتي فلو كانت المريسي في شعبان سنة ست مع كون الإفك كان فيها لكان ما وقع في الصحيح

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ.

من ذكر سعد بن معاذ غلطاً لأن سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مات أيام قُرَيْظَةَ وكانت سنة خمس على الصحيح كما تقدم وإن كانت كما قيل سنة أربع فهو أسد فيظهر أن المرسيع كانت سنة خمس في شعبان لتكون قد وقعت قبل الخندق لأن الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المرسيع ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق ومات في جراحته في قُرَيْظَةَ ويؤيد أيضاً أن حديث الإفك كان سنة خمس أن الحديث فيه التصريح بأن القصة وقعت بعد نزول الحجاب كان في ذي القعدة سنة أربع عند جماعة فيكون المرسيع بعد ذلك فيترجح أنها سنة خمس.

وأما قول الْوَأَقِدِيِّ أن الحجاب كان في ذي القعدة سنة خمس فمردود. وقد جزم خليفة وأبو عبيد وغير واحد بأنه كان سنة ثلاث فحصلنا في الحجاب على ثلاثة أقوال أشهرها سنة أربع وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثم إنه قَالَ الْوَأَقِدِيُّ: كانت، أي: غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ ليلتين من شعبان سنة خمس في سبعمائة من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ وسبى النَّبِيِّ ﷺ جويرية بنت الحارث فأعتقها وتزوجها وكانت الأسرى أكثر من سبعمائة.

(وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ) أي: الجزري بفتح الجيم والزاي والراء أبو إسحاق الأموي مولاهم الحراني وقد روى تعليقه الجوزقي وَالْبَيْهَقِيُّ في الدلائل من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد ومعمّر عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فذكر قصة الإفك في غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ.

(عَنِ الزُّهْرِيِّ) أنه قَالَ: (كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ) وبهذا قَالَ ابن إسحاق وغير واحد من أهل الْمَعَارِيزِ أن قصة الإفك كانت في رجوعهم من غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ.

وذكر ابن إسحاق عن مشايخه: أنه ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار فخرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المرسيع قريب من الساحل فزاحف الناس واقتتلوا فهزمهم الله تَعَالَى فقتل منهم عشرة ونفل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نساءهم وأبناءهم وأموالهم كذا ذكر ابن إسحاق

4138 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَبَّرِ بْنِ أَبِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْتُمُ النَّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزِلَ، وَقُلْنَا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ».

بأسانيد مرسله والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من حديث ابن عمر رضي الله عنهما يدل على أنه أغار عليهم على حين غفلة منهم فأوقع بهم ولفظه أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم الحديث فيحتمل أن يكونوا حين الإيقاع بهم ثبتوا قليلاً فلما كثر فيهم القتل انهزموا والله تعالى أعلم.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) أَي: ابن كثير الأنصاري المدني سكن بغداد، (عَنْ رَبِيعَةَ) بفتح الراء (ابن أبي عبد الرحمن) هو المشهور بربيعة الرأي، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ) بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية وكسر الراء وسكون التحتية الأخرى وآخره زاي هو عبد الله (عَنِ ابْنِ مُحَبَّرِ بْنِ أَبِي الْمَسْجِدِ) القرشي التابعي.

(أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ) وهو نزع الذكر من الفرج عند الإنزال.

(قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْتُمُ النَّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزِلَ، وَقُلْنَا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا» أَي: لا بأس عليكم أن لا تفعلوا وكلمة لا صلة.

(مَا مِنْ نَسَمَةٍ) أَي: ما من نفس (كَانَتْ) في علم الله تعالى (إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ) في الخارج أَي: ما قدر الله كونها لا بد من مجيئها من العدم إلى

4139 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكْنَاهُ الْقَائِلَةَ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَتَرَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخْتَرَطُ سَيْفِي، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ صَلَّتَا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا» قَالَ: وَلَمْ يُعَاقِبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الوجود، وقيل: النسمة كل دابة فيها روح والنسيم الريح.

وَقَالَ الْقَزَاز: كل إنسان نسمة ونفسه نسمة، والحديث قد مر في البيوع في باب بيع الرقيق.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ فِي عَزْوَةِ بَنِي الْمِصْطَلِقِ.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حدثني بالإنفراد (مُحَمَّدٌ) هو ابن غيلان أبو أحمد المروزي وهو شيخ مسلم أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ) هو ابن راشد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، الأنصاري رضي الله عنه أنه (قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكْنَاهُ الْقَائِلَةَ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَتَرَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخْتَرَطُ سَيْفِي، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ) سَيْفِي (صَلَّتَا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ) بالشين المعجمة يقال: شمت السيف أي: غمدته وشمته أي: سللته فهو من الأضداد.

(ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا) قَالَ: وَلَمْ يُعَاقِبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وإنما ذكر هذا الحديث في هذا الباب مع أن قصته كانت في عَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِأَنَّهُ لَمَّا صَرَحَ فِيهَا بِأَنَّهَا كَانَتْ فِي عَزْوَةِ نَجْدٍ ذَكَرَهُ هَهُنَا إِذْ عَلِمَ مِنْهَا أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فِي الْعَزْوَةِ الْمِصْطَلِقِيَّةِ وَقِيلَ إِنَّهُمَا كَانَتَا مِتْقَارِبَتَيْنِ فَكَانَ هَذَا الرَّوَايِ أَعْطَاهُمَا حُكْمَ فِي عَزْوَةِ وَاحِدَةٍ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَوْجَدْ فِي بَعْضِ النُّسخِ فِي هَذَا الْبَابِ

## 35 - باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

4140 - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعًا».

بل كان في الباب المتقدم، وقيل الغالب إنه كان في الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله في هذا الباب.

قَالَ الْعَيْنِيُّ: وهذان القولان أقرب إلى الصواب.

## 35 - باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

غَزْوَةُ أَنْمَارٍ وفي نسخة: (باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ) بزيادة لفظ باب، وأنمار بفتح الهمزة وسكون النون وبالراء.

وقد يقال لها: غَزْوَةُ بني أنمار وهي قبيلة ولا معنى لذكر هذا الباب هنا وإنما محله كان قبل غَزْوَةِ بني المصطلق لأنه عقبه بترجمة حديث الإفك.

والإفك كان في غَزْوَةِ بني المصطلق بل غَزْوَةُ أنمار يشبه أن تكون هي غَزْوَةُ محارب وبني ثعلبة لما تقدم من قول أبي عبيد أن الماء لبني أشجع وأنمار وغيرهم من قيس.

والذي يظهر أن التقديم والتأخير في ذلك من النسخ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا آدَمُ) هو ابن أبي إياس قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ) هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ذَيْب بلفظ الحيوان المشهور العامري قَالَ: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ) بضم السين المهملة وتخفيف الراء وبالقاف العدوي كان والي مكة مات سنة ثمان مائة وعشرة ومائة.

(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ بِكسر القاف وفتح الموحدة أي: جانب (الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعًا) نصب على الحال من النَّبِيِّ ﷺ.

وفي الحديث جواز صلاة التطوع على الراحلة وكون صوب السفر فيها بدلاً عن القبلة.

## تنبيه:

حكى أرباب السير أن غزوة بني المصطلق هي الغزوة العشرون من غزوات رسول الله ﷺ ويقال لها غزوة المريسيع أيضًا .

وقد تقدم تصحيح هذين اللفظين وسببهما أن رئيسهم الحارث بن أبي ضرار سار في قومه ومن أمكنه العرب فدعاهم إلى حرب رسول الله ﷺ فأجابوا وتهيؤوا للمسير معه ، فبعث رسول الله ﷺ بريدة بن الحصيب رضي الله عنه يعلم علم ذلك فلقي الحارث بن أبي ضرار وكلمه ورجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره فأسرع الخروج إليهم وخرج معهم بشر كثير من المنافقين لم يخرجوا في غزاة قبلها ، واستخلف على المدينة زيد بن حارثة رضي الله عنه وكان معه فرسان لزاز والظرب وبلغ الحارث ومن معه مسيره فخافوا وتفرق من معهم وانتهى رسول الله ﷺ إلى المريسيع ماء لبني خزاعة فضرب عليه قبه ومعه عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فتأهبوا للقتال وصف رسول الله ﷺ أصحابه ودفع راية المهاجرين إلى أبي بكر رضي الله عنه وراية الأنصار إلى سعد بن عباد فتراموا بالنبل ساعة ثم أمر أصحابه فحملوا حملة رجل واحد فما انفلت منهم إنسان وقتل عشرة وأسر بقيتهم وسبى النساء والذرية والنعم والشاء ولم يقتل من المسلمين سوى رجل واحد على ما ذكره ابن إسحاق .

والذي في البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما يدل على أنه أغار عليهم على غفلة منهم فأوقع بهم ولفظه أغار على بني المصطلق وهم فارون وأنعامهم تستقي على الماء فقاتلهم وسبى ذراريهم على الماء. قيل وفي هذه نزلت آية التيمم حين احتبسوا عن طلب الماء وفيها كانت قصة الإفك لعائشة رضي الله عنها وقيل بل في غيرها وغاب رسول الله ﷺ ثمانية وعشرين يوما وأصاب يومئذ رجل من الأنصار مسلماً من بني كلب فقتله ظاناً أنه من العدو.

وازدحم في الواردة جهجاه بن سعيد الغفاري أجير لعمر يقود فرسه وسانان الجهني حليف الخزرج فاقتتلا فصرخ جهجاه يا للمهاجرين وسانان يا للأنصار فأعان جهجاه جعال من فقراء المهاجرين ولطم سناناً فغضب عبد الله بن أبي

رئيس المنافقين لجمال وَقَالَ وَأنت هناك أي : أنت بمثابة تلطم سنأنا وَقَالَ ما صحبنا محمداً إلا لنلطم والله ما مثلنا ومثلهم إلا كما قَالَ الأول سمن كلبك يأكلك أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل عنى بالأغر نفسه وبالأذل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثم أقبل على من حضر من قومه وفيهم زيد بن أرقم وهو غلام حدث أي : شاب فَقَالَ ماذا فعلتم بأنفسكم أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم أما والله لو أمسكتم عن جمال وذويه فضل الطعام وما بأيديكم لم يركبوا رقابكم ولا وشكوا أن يتحولوا عنكم فلا تنفقوا عليهم حتى ينفضوا من حول مُحَمَّدٍ فسمع بذلك زيد بن أرقم فَقَالَ أنت والله الذليل القليل المبغض في قومك ومحمد في عز من الرحمن وقوة من المسلمين فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ اسكت فإنما كنت ألعب فأخبر زيد رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دعني أضرب عنق المنافق يا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إذن ترعد أنف كثيرة بيثرب قَالَ فإن كرهت أن يقتل مهاجري فأمر به أنصارياً .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ مر به عباد بن بشر فليقتله فَقَالَ فكيف إذا تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه لكن أذن في الرحيل وذلك في ساعة لم يكن ليرحل فيها وجاء ابن أبي فَقَالَ ﷺ له : « أنت صاحب الكلام الذي بلغني؟ » قَالَ والله الذي أنزل عليك الكتاب ما قلت شيئاً من ذلك وإن زيدياً لكاذب فاتخذ يمينه جنة كما قَالَ تَعَالَى : ﴿ أَخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ [المجادلة : 16] وكان في قومه شريفاً عظيماً فَقَالَ من حضر من الأنصار يا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام عسى أن يكون قد وهم في حديثه فروي أن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لزيد بن أرقم : « لعلك غضبت عليه » قَالَ لا فلعله أخطأ سمعك قَالَ : لا قَالَ : فلعله شبه عليك قَالَ لا وجاء أسيد بن حُضَيْرٍ فحیی رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بتحية النبوة وَقَالَ يا نبي الله أرحت في ساعة منكرة لم تكن تروح في مثلها قَالَ : « أما سمعت ما قَالَ صاحبكم زعم أنه إذا رجع إلى المدينة أخرج الأعز منها الأذل » قَالَ أنت تخرجه والله هو الذليل وأنت العزيز ثم قَالَ أرفق به يا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فوالله لقد جاء الله بك وإن قومه لينظّمون له الخرز ليتوجوه فإنه ليرى أن قد استلبته ملكا ثم متن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالناس وسار بهم يومهم وليلتهم

فأصبحوا سائرين حتى آذتهم الشمس فهبت ريح شديدة وخافوها فأخبر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إنه لموت عظيم من الكفار فوجدوه رفاعة بن زيد من عظماء يهود قينقاع وكان كهفًا لأهل النفاق ونزلت سورة المنافقين التي فيها عَبْدُ اللَّهِ ابن أبي ومن على رأيه فلحق رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يزيد بن أرقم من خلفه ففرك أذنه وَقَالَ وَفَتِ أُذُنُكَ يَا غُلَامُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ وَكَذَبَ الْمُنَافِقِينَ.

وَفِي رِوَايَةٍ ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فَقَالَ هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهَ بِأُذُنِهِ. وَيُلْغِ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَكَانَ اسْمُهُ حُبَابَ فُغَيْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ حُبَابًا اسْمَ شَيْطَانٍ وَكَانَ مَخْلَصًا فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي أَنْكَ تَرِيدُ قَتْلَ أَبِي فَمَا بَلِّغْكَ عَنْهُ؟ فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَمَرْنِي أَحْمِلْ رَأْسَهُ إِلَيْكَ فَلَقَدْ عَلِمْتَ الْخَزْرَجَ مَا بَهَا أBR بوالده مني، إني أخشى أن تأمر غيري فيقتله فلا تدعني نفسي أنظر إلى قاتله يمشي في الناس فأقتله فأقتل مؤمنًا بكافر فأدخل النار فَقَالَ بل أترفق به وأتحسن صحبة ما بقي معنا فلما أراد عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ وَقَفَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَبِيهِ وَقَالَ وَرَاءَكَ أَيُّ: أَرْجِعِ الْقَهْقَرَى وَاللَّهُ لَا تَدْخُلُهَا حَتَّى تَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ الْأَعَزُّ وَأَنَا الْأَذَلُّ فَلَمْ يَزَلْ حَبِيسًا فِي يَدِهِ حَتَّى أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْلِيَتِهِ.

وَرَوَى أَنَّهُ قَالَ لَهُ لئن لم تقر لله ولرسوله بالعز لأضربن عنقك فَقَالَ وَيْحَكَ أَفَاعِلُ أَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا رَأَى مِنْهُ الْجِدَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِهِ «جِزَاكَ اللَّهُ عَنِ رَسُولِهِ وَعَنِ الْمُؤْمِنِينَ خَيْرًا» فَلَمَّا بَانَ كَذِبَ عَبْدِ اللَّهِ قِيلَ لَهُ قَدْ نَزَلَتْ فِيكَ آيٌ شَدَادَ فَازْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لَكَ فَلَوَى رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ أَمْرْتُمُونِي أَنْ أُوْمِنَ فَأَمَنْتُ وَأَمْرْتُمُونِي أَنْ أَزْكَيَ مَالِي فَزَكَيْتُ فَمَا بَقِيَ إِلَّا أَنْ أَسْجُدَ لِمُحَمَّدٍ فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا﴾ [النساء: 61] وَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا أَيَّامًا قَلِيلًا حَتَّى اشْتَكَى وَمَاتَ.

وَرَوَى أَنَّهُ لَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الدُّخُولِ فِي الْمَدِينَةِ فَدَخَلَ فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَحْدَثَ أَمْرًا كَانَ قَوْمُهُ الَّذِينَ يَعَاتِبُونَهُ وَيَعْنَفُونَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَلَّغَهُ ذَلِكَ

## 36 - باب حَدِيثِ الْإِفْكِ

«وَالْأَفْكِ، بِمَنْزِلَةِ النَّجْسِ وَالنَّجْسِ، يُقَالُ: ﴿إِفْكُهُمْ﴾.

من شأنهم قَالَ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أما والله لو قتلته يوم قلت لي أقتله لأرعدت له أنف فَقَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقد علمت إنه لأمر رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أعظم بركة، وفي الْعَزْوَةَ سئل عن العزل فَقَالَ ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة ثم أمر بالأسارى فكتفوا واستعمل عليهم بريدة. وجمعت الغنائم واستعمل عليها شقوان مولاه، وجمع الذرية ناحية، وكان الإبل ألفين. والشاء خمسة آلاف. والسبي مائتين. وفي هذه الْعَزْوَةَ كان حديث الإفك وسيأتي تفصيله في الحديث الآتي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

## 36 - باب حَدِيثِ الْإِفْكِ

حَدِيثِ الْإِفْكِ ويروى: (باب حَدِيثِ الْإِفْكِ) بزيادة لفظ باب والمراد ما أفك به على عائشة رضي الله عنها ولما كان حديث الإفك وقع في عَزْوَةَ بني المصطلق ذكره هنا.

(وَالْأَفْكِ بِمَنْزِلَةِ النَّجْسِ وَالنَّجْسِ) أشار إلى أنهما لغتان كالتنجس بكسر النون وسكون الجيم. والثانية الأفك بفتح الهمزة والفاء معا كالتنجس بفتحيتين والأولى هي اللغة المشهورة وقوله بمنزلة النجس والنجس أي: نظير النجس والنجس في الضبط وكونهما لغتين، ثم الإفك مصدر أفك الرجل يأفك من باب ضرب يضرب إذا كذب يقال هو أبلغ ما يكون من الكذب، وقيل: هو البهتان، والأفك بضم الهمزة جمع: أفوك وهو الكثير الكذب ذكره ابن عديسي في الكتاب الباهر.

(يُقَالُ: إِفْكُهُمْ) بكسر الهمزة والسكون وَأَفْكُهُمْ بفتحيتين أشار به إلى ما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأحقاف: 28] فقرئ في المشهور بكسر الهمزة وسكون الفاء وضم الكاف وارتفاعه على أنه خبر لقوله وذلك. وقرئ في الشواذ أفكهم بفتح الهمزة والفاء والكاف جميعاً على أنه فعل ماض أي: صرفهم وهي عن عكرمة وغيره.

وقرئ أَيْضًا بفتح الهمزة وسكون الفاء. وقرئ أَيْضًا بفتح الهمزة والفاء

4141 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا: أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُثْبِتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، .....

والكاف ولكن بتشديد العين بصيغة التكرير للمبالغة وكلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقرى أيضًا بمد الهمزة وفتح الفاء والكاف أي: جعلهم أفكين وهو عن ابن الزُّبَيْرِ .

وقرى أيضًا بمد الهمزة وكسر الفاء قَالَ الزمخشري أي: قولهم الكذب كما تقول قول كاذب.

فَمَنْ قَالَ: أَفْكَهُمْ أَي: جعله فعلاً ماضياً، يَقُولُ: صَرَفَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَكَذَّبَهُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ﴾ أَي: عن الرسول ﷺ أو القرآن أو الإيمان ﴿مَنْ أَفِكَ﴾ يُصْرَفُ عَنْهُ مَنْ صُرِفَ، قوله يؤفك على البناء للمفعول وكذا قوله من أفك.

وفي الحديث: لقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك أي: صرفوا عن الحق ومنعوا منه يقال أفكه يأفكه إذا صرفه عن الشيء وقلبه وأفك فهو مأفوك.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: ابن يَحْيَى الأويسي المديني قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) أَي: ابن إِبْرَاهِيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، (عَنْ صَالِحٍ) هو ابن كيسان، (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا: أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ) أَي: قَالَ الزُّهْرِيُّ وكلهن أي: كل من هؤلاء (حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأُثْبِتَ لَهُ اقْتِصَاصًا) أَي: أحفظ وأحسن إيرادًا وسردًا للحديث، وهذا الذي فعله الزُّهْرِيُّ من جمع الحديث عنهم جائز لا كراهة فيه لأن هؤلاء الأربعة أئمة حفاظ ثقات من عظماء التابعين فالحجة قائمة بقول أيهم كان.

وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ عَزَاها فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَدْنَى لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَكُنْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعٍ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ،

(وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ عَزَاها) أرادت العزوة المصطلقية.

(فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي) السهم في الأصل وأحد السهام الذي يضرب بها في الميسر وهي القداح، ثم سمي به ما يفوز به الصالح سهمه ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهمًا والمراد من السهم هنا القدح الذي يقترع به.

(فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ) على البناء للمفعول (في هَوْدَجِي) الهودج: مركب من مراكب النساء مقبب وغير مقبب، (وَأُنزَلُ فِيهِ) على البناء للمفعول أيضًا، (فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَدْنَى لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَكُنْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعٍ ظَفَارٍ) الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي وبالعين المهملة خرز وهو مضاف إلى ظفار بفتح الظاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء مبنية على الكسر وهو اسم قرية باليمن.

(قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ) أي: طلبه.

قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطَ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي  
الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَافًا لَمْ يَهْتَلُنْ،  
وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِفَّةَ الْهُودَجِ  
حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ  
عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ،  
فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ  
فِي مَنْزِلِي، غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ.....

(قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطَ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونَ بِي وَيُرَوَى: (يُرْحَلُونِي).

(فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ  
يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَافًا لَمْ يَهْتَلُنْ) بضم الموحدة من الهبل  
وهو كثرة اللحم والشحم ويروى على البناء للمفعول من الإهبال، ويروى لم  
يهبلن اللحم أي: لم يكثر عليهن يقال هبله اللحم إذا كثر عليه وركب بعضه بعضًا.  
(وَلَمْ يَعْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ) بضم العين المهملة وهي القليل من  
الأكل (مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِفَّةَ الْهُودَجِ) وقد تقدم في كتاب الشهادة  
ولم يستنكر القوم ثقل الهودج والتوفيق بينهما أن الخفة والثقل من الأمور  
الإضافية فيفتاوتان بالنسبة.

(حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ  
فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا  
مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ) أي: قصدت (مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ  
أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي) ويروى: سيفقدوني على الأصل.

(فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي، غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ) ويروى:  
عيناى، (وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ) بفتح العين والطاء المهملتين ابن ربيعة بن  
خزاعي بن محارب بن مرة بن فالح بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم (السُّلَمِيُّ)  
بالضم، (ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ) يكنى أبا عمر ويقال إنه أسلم قبل المريسيع وشهد  
المريسيع وما بعدها قَالَ أَبُو عَمْرٍ: كَانَ يَكُونُ عَلَى سَاقِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

عن ابن إسحاق: أنه قتل في غزوة أرمينية شهيدًا وأميرهم يومئذ عثمان بن

مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأْيِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَاللَّهُ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكَبْتُهَا، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نَزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلْكَ فِي.....

العاص سنة تسع عشرة في خلافة عمر رضي الله عنه.

وقيل: مات بالجزيرة في ناحية شميساط ودفن هناك، وقيل غير ذلك والله تعالى أعلم.

(مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأْيِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ) أَي: بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ) أَي: غطيت من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية (وَجْهِي بِجِلْبَابِي)، وَ(وَاللَّهُ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى) أَي: أسرع يقال: هوى يهوي من باب ضرب يضرب هويًا إذا أسرع في السير وهوى يهوي من باب علم يعلم إذا أحب، وهوى يهوي هويًا بالضم إذا سعد وبالفتح إذا هبط وَفِي رِوَايَةٍ: وأهوى بالهمزة في أوله من أهوى إليه إذا مال وأخذه.

(حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ) أَي: بركها، (فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا) أَي: وطئ صفوان على يد الراحلة ليسهل ركوبها ولا يحتاج إلى مساعدة، (فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكَبْتُهَا، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ) يجوز أن يكون صيغة تشبيه وصيغة جمع نصب على الحال أَي: داخلين في الوغرة بالغين المعجمة، يقال أوغر الرجل أَي: دخل في شدة الحر كما يقال أظهر إذا دخل في وقت الظهر، ووغرت الهاجرة وغرا إذا اشتد في وقت توسط الشمس السماء ووغر الصدر بتحريك الغين الغل والحرارة ويروى موغرين بالعين المهملة من الوعر.

(فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ) أَي: في صدر الظهر، (وَهُمْ نَزُولٌ) جملة حالية.

(قَالَتْ) ويروى: فقالت أَي: عائشة رضي الله عنها: (فَهَلْكَ فِي) بكسر الفاء

مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَيْبَرَ الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولَ، قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرُؤُهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ، وَقَالَ عُرْوَةُ أَيضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكَ أَيضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أُنَاثَةَ، .....

وتشديد الياء (مَنْ هَلَكَ) أرادت ما قالوا فيها من الكذب والبهتان والافتراء التي هي سبب لهلاك القائلين أي: لخزيهم وسواد وجوههم عند الله وعند الناس.

(وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَيْبَرَ الْإِفْكَ) بكسر الكاف وسكون الموحدة ويجوز ضم الكاف وقد قرئ بهما في التنزيل أي: معظمه أي: كان الذي باشر معظمه وأكبره عند الله (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد الياء (ابْنُ سَلُولَ) بفتح السين المهملة وضم اللام الأولى وهي امرأة من خزاعة وهي أم أبي بن مالك بن الحارث بن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن الخرج وكان عَبْدُ اللَّهِ هذا رأس المنافقين وابنه عَبْدُ اللَّهِ من فضلاء الصحابة وخيارهم.

(قَالَ عُرْوَةُ) هو ابن الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحد الرواة المذكورين في أول الحديث وهو متصل بالسند السابق.

(أُخْبِرْتُ) على البناء للمفعول وهو مقول عُرْوَةَ.

(أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ) أي: إن الإفك كان يشاع عند عَبْدُ اللَّهِ بن أبي وكل من يشاع ويتحدث على البناء للمفعول من باب تنازع العاملين على قوله عنده (فَيَقْرُؤُهُ) بضم الياء أي: فيقرء عَبْدُ اللَّهِ حديث الإفك ولا ينكره ولا ينهي من يقول به، (وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ) أي: يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ولا يدعه ينخمد، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يستوشيه أي: يطلب ما عنده ليزيده.

(وَقَالَ عُرْوَةُ) ويروى: وَقَالَ عُرْوَةُ أَيضًا بزيادة لفظ (أَيضًا: لَمْ يُسَمَّ) على البناء للمفعول (مِنْ أَهْلِ الْإِفْكَ أَيضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ) بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة (ابْنُ أُنَاثَةَ) بضم الهمزة وتخفيف المثلثين ابن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي يكنى أبا عباد، وأمها سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم ابن مرة وهي ابنة خالة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقيل أم مسطح بن عامر خالة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شهد بدرًا ثم خاض في الإفك فجلده رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَحَمْنَةٌ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخِرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عَضْبَةٌ، كَمَا قَالَ  
اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كُبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ  
عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانٌ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِي لِعَرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

فيمن جلده ويقال مسطح لقب واسمه عوف مات سنة أربع وثلاثين. وقيل شهد  
سطح صفيين وتوفي سنة سبع وثلاثين.

(وَحَمْنَةٌ) بفتح المهملة وسكون الميم وبالنون (بِنْتُ جَحْشٍ) بفتح الجيم  
وسكون الحاء المهملة وبالمعجمة ابن رباب السديّة من بني أسد بن خزيمه أخت  
زينب بنت جحش كانت عند مصعب بن عمير فقتل عنها يوم أحد فتزوجها طلحة  
ابن عبيد الله وكانت جلدت مع من جلد في الإفك.

في أناسٍ ويروى: (في ناسٍ آخِرِينَ) أي: حال كون المذكورين في جماعة  
آخرين في الإفك.

(لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ) أي: قَالَ عُرْوَةُ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ بِأَسَامِيهِمْ (غَيْرَ أَنَّهُمْ  
عَضْبَةٌ) قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: الْعَضْبَةُ الْعَشْرَةُ، وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ: مَا فَوْقَ الْعَشْرَةِ إِلَى  
الرَّابِعِينَ وَقِيلَ الْعَضْبَةُ الْجَمَاعَةُ.

(كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى) وَيُرْوَى عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ قَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ  
مِنْكُمْ﴾ [النور: 11] أي: جماعة متعصبون منكم أي: من المسلمين.

(وَإِنَّ كُبْرَ ذَلِكَ) بضم الكاف وسكون الموحدة أي: وإن متولي معظم الإفك.  
(يُقَالُ) لَهُ: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (عِنْدَهَا حَسَّانٌ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ) أَي: تَقُولُ  
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنْ حَسَّانًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِي لِعَرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ)

أراد بأبيه ثابتًا وأراد بوالده منذر بن حرام لأن حسان هو ابن ثابت بن منذر  
ابن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن مالك بن النجار الأنصاري وحرام  
ضد الحلال وعاش كل واحد من حسان وأبيه وجده وجد أبيه مائة وعشرين سنة  
وهذا من الغرائب والعرض بالكسر هو موضع المدح والذم من الإنسان سواء

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتُكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْأَلُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمُ؟»، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمَّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، .....

كان في نفسه أو في سلفه أو من يلزمه أمره. وقيل هو جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي عنه أن ينتقص ويثلب والوقاء بكسر الواو.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْوِقَاءُ مَا وَقَيْتَ بِهِ شَيْئًا.

(قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ) أي: مرضت (حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ) بضم الياء أي: يخوضون (فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي) بفتح الياء وضمها يقال رابه وأرابه إذا أوهمه وشككه (فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ) بضم اللام وسكون الطاء وفتحهما جميعاً البر والرفق (الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتُكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ) بتشديد الياء (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ويروى: (فَيَسْأَلُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمُ»)) أعلم أن تا وته وتي اسم يشار به إلى المؤنث فإن خاطبت جئت بالكاف فقلت تيك وتيكما وتيكم وقيل الكاف لمن تشير إليه في التذكير والتأنيث والتثنية والجمع.

(ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ) بفتح القاف وكسرها أي: حين أفقت من المرض يقال نقه نقهًا ونقوها إذا صح عقيب علته وأنقاه الله فهو ناقه.

(فَخَرَجْتُ مَعَ أُمَّ مِسْطَحٍ) ويروى: فخرجت معي أم مسطح (قَبْلَ) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جانب (الْمَنَاصِعِ) بالنون المهملتين على وزن المساجد مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها قاله الأزهري.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هِيَ الْمَوَاضِعُ الَّتِي يَتَخَلَّى فِيهَا لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ وَاحِدًا مِنْصَعٍ لِأَنَّهُ يَبْرُزُ إِلَيْهَا وَيُظْهِرُ، مِنْ نَصَعِ الشَّيْءِ يَنْصَعُ إِذَا وَضَحَ وَبَانَ، (وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا) بتشديد الراء المفتوحة بعدها زاي مفتوحة وهو موضع البراز.

وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْ قَرِيبًا مِنْ بِيُوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيُوتِنَا، قَالَتْ: فَاذْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهِمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَهُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ ابْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِيَنَّ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَاءَ.....

(وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْ) بضمين جمع كنيف وهو كل ما ستر من بناء أو حظيرة (قَرِيبًا مِنْ بِيُوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ) بضم الهمزة وفتح الواو المخففة ويروى بفتح الهمزة وتشديد الواو (فِي الْبَرِيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَفِّ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيُوتِنَا، قَالَتْ: فَاذْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهِمِ) بضم الراء وسكون الهاء واسمه أنيس بضم الهمزة وفتح النون ابن المطلب بن عبد مناة ذكره الزبير وضبطه ابن ماكولا هكذا ويقال اسمه صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وقد ضبطه المصنف هكذا.

(ابن الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَهُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ) بضم الهمزة وتخفيف المثلثين (ابنِ عَبَّادِ) بفتح المهملة وتشديد الموحدة (ابنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جانب (بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا) المرط بالكسر كساء من صوف أو خز كان يؤتزر به. قال الشاعر تساهم ثوبًا هاف الدرع رادة وفي المرط لقاوان (فَقَالَتْ: تَعَسَ) بكسر العين قاله الجوهري وبفتحها قاله القاضي كذا قاله العيني وقيل بالعكس وهو الصواب لأنه قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وقد تعس بالفتح يتعس تعسا وأتعسه الله.

(مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِيَنَّ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَاءَ) يعني يا هتاء بفتح وسكون النون وفتحها وأما الهاء الأخيرة فتضم وتسكن وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناه يا هذه وقيل يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة

وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِنْفِكِ، قَالَتْ: فَارْذَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟»، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْفِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بُنَيْتَهُ، هُوَنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهِذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي

المعرفة بمكائد الناس وشرورهم.

(وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِنْفِكِ، قَالَتْ: فَارْذَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟»، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْفِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بُنَيْتَهُ، هُوَنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً) أي: حسنة جميلة من الوضاعة وهي الحسنة (عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهِذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا) بالقاف والهمزة أي: لا ينقطع (لِي دَمْعٌ) يقال رقا الدم والعرق يرقأ رقوا بالضم إذا سكن وانقطع.

(وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيُرَى: ودعا النبي ﷺ عَلَيَّ بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي

نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكَ؟». قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِضُهُ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السِّنُّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ .....

نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ انْتَهَى .

أما الرفع: فعلى أنه مبتدأ خبره محذوف والتقدير نحو أهلك ما بها شيء، وأما بالنصب فعلى تقدير الزم أهلك (وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ) قول علي رضي الله عنه هذا لم يكن عداوة ولا بغضاً ولكن لما رأى انزعاج النبي ﷺ بهذا الأمر وتقلقه به إراد أراحة خاطره وتسهيل الأمر عليه.

(وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ) بفتح الموحدة وكسر الراء الأولى وهي مولاة عائشة رضي الله عنها.

(فَقَالَ: أَيُّ بَرِيرَةَ) أي: يا بريرة، (هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكَ؟) قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِضُهُ) جملة وقعت صفة لقوله أَمْرًا ومعناه أعيبتها به وأستقذره وأطعن به عليها ومادته غين معجمة وصاد مهملة (غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السِّنُّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ) بكسر الجيم وهي الشاة التي تقتنى في البيت وتلعف، وقد يطلق على غير الشاة أيضًا من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها .

(فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي) ابن سلول أي: قَالَ مَنْ يَعْذِرُنِي فِيمَنْ آذَانِي فِي أَهْلِي وَمَعْنَى مَنْ يَعْذِرُنِي مَنْ يَقُومُ بَعْذِرِي إِنْ كَفَأْتَهُ عَلَى قَبْحِ فِعَالِهِ .

وقيل: معناه من ينصروني والعذير الناصر.

(وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ

بَلَّغْنِي عَنْهُ أَدَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ،

بَلَّغْنِي عَنْهُ أَدَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ (أَي: (ابْنُ مُعَاذٍ) الْأَسْهَلِي الْأَوْسِي قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ هَذَا مُشْكَلٌ لِأَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ الْمَرِيْسِيِّعِ الْمِصْطَلْقِيَّةِ سَنَةِ سِتٍّ وَسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَاتَ فِي أَثَرِ غَزْوَةِ الْخَنْدُقِ مِنَ الرَّمِيَّةِ الَّتِي أَصَابَتْهُ وَذَلِكَ سَنَةَ أَرْبَعٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَكَرَ سَعْدُ فِيهِ وَهَمَّ بِلِ الْمَتَكَلِّمِ أَوْلَا وَآخِرًا أَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ بِالتَّصْغِيرِ فِيهِمَا كَمَا فِي مَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ. وَأَجِيبُ أَنَّ الْمَرِيْسِيِّعِ كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ وَكَانَتْ الْخَنْدُقُ وَقُرَيْظَةَ بَعْدَهَا ذَكَرَهُ الْوَأَقِيدِي وَغَيْرِهِ. وَذَكَرَ ابْنُ مَنْدَةَ أَنَّ سَعْدًا مَاتَ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَغَزْوَةِ الْمَرِيْسِيِّعِ كَانَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ فَكَانَ سَعْدًا مَاتَ بَعْدَ شَعْبَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: يَشْبَهُ أَنَّ سَعْدًا لَمْ يَنْفَجِرْ جِرْحَهُ إِلَّا بَعْدَ الْمَرِيْسِيِّعِ وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ أَنَّهُ عَلَى مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدُقِ أَنَّهَا سَنَةُ أَرْبَعٍ وَفِي الْمِصْطَلْقِيَّةِ أَنَّهَا سَنَةُ أَرْبَعٍ الْأَشْكَالِ مَنْدَفَعِ.

(أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ) أَنَا (أَعْدِرُكَ فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْذِهِ) أُمُّ حَسَّانَ اسْمُهَا فَرِيْعَةُ بِالْفَاءِ وَالرَّاءِ وَالْمَهْمَلَةُ فَإِنْ قِيلَ عِلْمٌ مِنْ لَفْظِ بِنْتُ عَمِّهِ أَنَّهَا مِنْ عَشِيرَتِهِ فَمَا الْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِ مَنْ فَخَذَهُ فَالْجَوَابُ أَنَّهَا بَيَانٌ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِنْتُ عَمِّهِ الْحَقِيقِيِّ بَلْ هِيَ مِنْ جَمَلَةِ أَقَارِبِهِ وَذَلِكَ أَنَّ فَرِيْعَةَ بِنْتَ خَالِدِ بْنِ خَنْسِيسٍ مِصْغَرُ الْخَنْسِ بِالْمَعْجَمَةِ وَالنُّونِ وَالْمَهْمَلَةُ ابْنُ لُوذَانَ بَفَتْحِ اللَّامِ وَبِالْمَعْجَمَةِ ابْنُ عَبْدِودِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْخَزْرَجِيِّ السَّاعِدِيِّ.

(وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ) بَضْمِ الْمَهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْمَوْحِدَةِ ابْنِ دَلِيمِ مِصْغَرِ الدَّلِمِ

وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اِحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقُتْلَنَّكَ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ، وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكْتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كِبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا

بالمهملة ابن حارثة بالمهملة والمثلثة ابن حليلة ابن ثعلبة الساعدي.

(وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا) أَي: كَامِلًا قَالُوا  
وفيه إشارة إلى أن المعصية تنقل الرجل من اسم الصلاح.

(وَلَكِنْ اِحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ) أَي: العصبية وحملته على مقتضى الجهل.

(فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ ابْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقُتْلَنَّكَ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ) أَي: تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي.

(تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ، وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكْتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ) ويروى: فبقيت (يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كِبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا

فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيَبْرُئُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ، فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ: لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَيْنَ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْنَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقَنِي، .....

فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيَبْرُئُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ) أَي: باشرت به مباشرة قليلة فإن العلة مأخوذة من مفهوم لم) أي: فعلت ذنبًا.

(فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي) أَي: ارتفع فانقطع لاستعظام ما بعثني من الكلام.

(حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ: لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَيْنَ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْنَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقَنِي) ويروى: لتصدقني.

فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبِّرْ جَبِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: 18] ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بِرَاءَتِي، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّلٌ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتَلَى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمِ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا .....

(فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبِّرْ جَبِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي) بلفظ الفاعل من التبرئة.

(بِرَاءَتِي) الباء للسببية أي: تحولت مقدراً أن الله مبرئني عند الناس بسبب أنني بريئة في نفس الأمر فهو جملة حالية مقدره وفي بعض الأصول بلفظ الفاعل من الإبراء.

(وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّلٌ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتَلَى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي) اللام في لشأني مفتوحة ابتداءً.

(كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ ) أي: ما فارق (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ) بضم الموحدة وفتح الراء وبالمهملة وبالمد الشدة وبرحاء الحمى وغيرها شدة الأذى.

(حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ) التحدر الانصباب (مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ) بضم الجيم وتخفيف الميم هو اللؤلؤ الصغار وقيل حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ شبهت قطرات عرقه بحبات اللؤلؤ.

(وَهُوَ فِي يَوْمِ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرَّيَ) أي: كشف وأزيل (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا

أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: 11] الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلُ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: 22]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَا حِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لِرَازِنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ؟». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ

أَنْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ. قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ) قَالَتْ ذَلِكَ إِدْلَالًا عَلَيْهِمْ وَمَعَاتِبَةً لِكَوْنِهَا شَكُوا فِي حَالِهَا مَعَ عِلْمِهِمْ بِحَسَنِ طَرِيقِهَا وَجَمِيلِ سِيرَتِهَا، (فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ ابْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ: (﴿وَلَا يَأْتِلُ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾) وَقَدْ سَبَقَ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي كِتَابِ الشَّهَادَاتِ فِي بَابِ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا.

(قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَا حِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لِرَازِنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ؟»). فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي) أَي: أَحْفِظْ سَمْعِي وَبَصْرِي مِنَ الْمَأْثَمِ فَلَا أَقُولُ سَمِعْتُ فِيمَا لَمْ أَسْمَعِهِ وَلَا أَبْصَرْتُ فِيمَا لَمْ أَبْصُرْ.

(وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ

تَسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ، فِيمَنْ هَلَكَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ».

ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أُنْتَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

4142 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ حِفْظِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: .....

تَسَامِينِي) أَي: تَفَاخَرَنِي وَتَضَاهَيْنِي بِجَمَالِهَا وَمَكَانِهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ مَفَاعِلَةٌ مِنَ السَّمُو.

(مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ) أَي: تَتَعَصَّبُ (لَهَا) فَتَحْكِي مَا يَقُولُهُ أَهْلُ الْإِفْكِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ تَحَاذِبُ بِالزَّايِ.

(فَهَلَكْتُ، فِيمَنْ هَلَكَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ) أَي: الزُّهْرِيُّ: «فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ». ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أُنْتَى قَطُّ) وَيُرْوَى عَنْ كَنَفِ بَفْتَحِ الْكَافِ وَالنُّونِ الثَّوْبِ الَّذِي يَسْتَرُهَا وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ الْجَمَاعِ وَرَوَى أَنْ صَفْوَانَ كَانَ حَصُورًا وَأَنْ مَعَهُ مِثْلُ هَدْبَةِ الثَّوْبِ.

(قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وَاعْلَمْ أَنَّ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَرَاءَةٌ قَطْعِيَّةٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَلَوْ تَشَكَّكْتَ فِيهَا أَحَدٌ صَارَ كَافِرًا وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الشَّهَادَاتِ وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ مُسْتَوْفَى هُنَاكَ.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) أَبُو جَعْفَرِ الْجَعْفِيِّ الْبُخَارِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْمُسْنَدِيِّ، (قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ) مِنَ الْإِمْلَاءِ (هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ) هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيُّ (مِنْ حِفْظِهِ) فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْإِمْلَاءَ قَدْ يَقَعُ مِنَ الْكِتَابِ قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) أَي: ابْنِ مِرْوَانَ الْأُمَوِيِّ.

أَبْلَعَكَ أَنْ عَلِيًّا، كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُمَا: «كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا» .....

وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ كُنْتُ عِنْدَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِي.

(أَبْلَعَكَ) بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار (أَنْ عَلِيًّا، كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لا) القائل هو الزُّهْرِيُّ أَي: لا كان فيمن قذف عائشة لأن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منزّه أن يقول مثل مقالة أهل الإفك .

وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: فَقَالَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ عَلِيٌّ قُلْتُ لا وَزَادَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ وَعُرْوَةُ وَعَلْقَمَةُ وَعَبِيدُ اللَّهِ كُلُّهُمْ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَالٍ فَمَا كَانَ جَرْمَهُ.

ولا بن مردويه من وجه آخر عن الزُّهْرِيِّ كُنْتُ عِنْدَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ النُّورِ مُسْتَلْقِيًّا فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ [النور: 11] منهم أليس علي بن أبي طالب قَالَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَاذَا أَقُولُ، لَئِن قُلْتُ لا لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَلْقَى مِنْهُ شَرًّا وَلَئِن قُلْتُ نَعَمْ لَقَدْ جِئْتُ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ثُمَّ قُلْتُ لِنَفْسِي لَقَدْ عَوَدَنِي اللَّهُ عَلَى الصِّدْقِ خَيْرًا، فَقُلْتُ لا قَالَ فَضْرَبَ بِقَضِيْبِهِ السَّرِيرَ ثُمَّ قَالَ فَمَنْ فَمَنْ حَتَّى رَدَدَ ذَلِكَ مَرَارًا قُلْتُ لَكِنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي.

(وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ) أَي: مِنْ قَرِيْشٍ (أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرَ مُبْتَدَأً مَحْذُوفٌ وَقَوْلُهُ: (وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ) عَطْفٌ عَلَيْهِ وَكُوْنُهُمَا مِنْ قَوْمِهِ قَرِيْشٍ لِأَنَّ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَخْزُومِيٌّ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ زَهْرِيٌّ يَجْمَعُهُمَا مَعَ بَنِي أُمِيَّةٍ رَهْطُ الْوَلِيدِ مَرَّةً بِنِ كَعْبِ بْنِ لَوْيِ بْنِ غَالِبٍ.

(أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا) وَقَوْلُهُ مُسْلِمًا بِكَسْرِ اللَّامِ الْمَشْدُودَةِ كَذَا فِي نَسْخِ الْبُحَّارِيِّ وَفِي رِوَايَةٍ: الْحَمُوي بفتح اللام وقال ابن التين والمقيس متقارب وفيه نظر فالرواية الأولى من التسليم من

تسليم الأمر بمعنى السكوت والثانية من السلامة من الخوض فيه .

وَقَالَ ابن التين : ويروي مسيئًا يعني من الإساءة وَقَالَ صاحب التوضيح فيه بعد، ورَدَّ عليه بأن القاضي عياض ذكر أن النسفي رواه عن البُخَارِيِّ بلفظ مسيئًا وكذلك أَبُو علي ابن السكن عن الفِرْبَرِيِّ.

وَقَالَ الأصيلي : بعد أن رواه بلفظ مسلمًا كذا قرأناه والأعرف الأقوى من حيث الرواية غيره. ويقويه رواية ابن مردويه بلفظ أن عليًا أساء في شأني والله يغفر له انتهى. وإنما نسبته إلى الإساءة لأنه لم يقل كما قَالَ أُسَامَةَ أَهْلَكَ ولا نعلم إلا خيرًا بل قَالَ لم يضيع الله عليك والنساء سواها كثير ونحو ذلك من الكلام كما سيأتي ضبطه في مكانه وتوجيه العذر عنه وقد تقدم شيء من ذلك ، وكان بعض من لا خير فيه من الناصبية تقرب إلى بني أمية بهذه اللفظة فحرفوا قول عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فظنوا صحتها حتى بين الزُّهْرِيُّ للوليد بن عبد الملك أن الحق خلاف ذلك بمثل ما في الحديث المذكور فجزاه الله تعالى خيرًا.

فَرَأَجَعُوهُ أَي : فراجعوا الزُّهْرِيَّ في المسألة.

فَلَمْ يَرْجِعْ أَي : فلم يجب بغير ذلك.

وَقَالَ أَي : قَالَ معمر وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : مُسَلِّمًا ، بِلا شكٍّ فِيهِ أَي : في هذا اللفظ وَعَلَيْهِ أَي : على الوليد أَي : قَالَ الزُّهْرِيُّ <sup>(1)</sup> قالت عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان علي

(1) قال الحافظ : وفي ترجمة الزهري عن حلية أبي نعيم قال : كنت عند الوليد بن عبد الملك فتلا هذه الآية : ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُمُ﴾ [النور: 11] فقال: نزلت في علي، قال الزهري: أصلح الله الأمير ليس الأمر كذلك أخبرني عروة عن عائشة قال: وكيف أخبرك؟ قلت: أخبرني عن عائشة أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول، ولابن مردويه من وجه آخر عن الزهري، كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقياً، فلما بلغ هذه الآية : ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُمُ﴾ جلس، ثم قال: يا أبا بكر من تول كبره منهم، أليس علي بن أبي طالب؟ فقلت في نفسي: ماذا أقول؟ لئن قلت لا، لقد خشيت أن ألقى منه شرًا، ولئن قلت نعم لقد جئت بأمر عظيم، فقلت - في نفسي - لقد عودني الله على الصدق خيرًا، قلت: لا =

4143 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

مسلمًا بلفظ مسلمًا لا بلفظ مسيئًا فالمراجعة وقعت في ذلك عند الزُّهري أي: فلم يرجع الزُّهري على الوليد.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف فيما أحسب وذلك أن عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ مسيئًا كذلك أَخْرَجَهُ الإِسْمَاعِيلِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِينَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إنه يتعلق بالحديث الطويل السابق.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) بفتح العين الواضح بن عبد الله اليشكري قَالَ: (عَنْ حُصَيْنٍ) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغراً هو ابن عبد الرحمن السلمي، (عَنْ أَبِي وَاثِلٍ) شقيق بن سلمة الأسدي أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ) بضم الراء وسكون الواو وقد تقدم ذكرها غير مرة.

(وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وقد استشكل قول مسروق حدثني أم رومان مع أنها ماتت في زمن النَّبِيِّ ﷺ، ومسروق ليست له صحبة لأنه لم يقدم من اليمن إلا بعد النَّبِيِّ ﷺ في خلافة أبي بكر أو عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قَالَ الْخَطِيبُ: لا نعلم راوي هذا الحديث عن أبي واثل غير حصين ومسروق لم يدرك أم رومان وكان يرسل هذا الحديث عنها ويقول سئلت أم رومان فوهم حصين فيه حيث جعل السائل لها مسروقاً أو يكون بعض النقلة كتب سأل بألف فصارت سألت ففترئت بفتحيتين قَالَ علي إن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب يعني بالنعنة قَالَ وأخرج البُخَارِيُّ هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال ولم تظهر علته، وقد حكى المزني كلام الخطيب هذا في التهذيب

قال: فضرب بقضيبه على السرير، ثم قال: فمن؟ فمن؟ حتى ردد ذلك مراراً، قلت: لكن عبد الله بن أبي، قال ابن التين قوله: مسلمًا بكسر اللام وضبط أيضًا بفتحها والمعنى متقارب، قال الحافظ: فيه نظر فرواية الفتح تقتضي سلامته من ذلك ورواية الكسر تقتضي تسليمه لذلك انتهى مختصراً.

وفي الأطراف ولم يتعقبه بل أقره وزاد أنه روى عن مسروق عن ابن مسعود عن أم رومان وهو أشبه بالصواب كذا قال.

وهذه الرواية شاذة وهي من المزيد في متصل الأسانيد. قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالَّذِي ظَهَرَ لِي بَعْدَ التَّأَمُّلِ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ الْبُخَارِيِّ لِأَنَّ عَمْدَةَ الْخَطِيبِ وَمَنْ تَبِعَهُ فِي دَعْوَى الْوَهْمِ الْاعْتِمَادُ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ أُمَّ رُومَانَ مَاتَتْ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَقِيلَ خَمْسٌ وَقِيلَ سِتٌّ وَهُوَ شَيْءٌ ذَكَرَهُ الْوَأَقِيدِيُّ وَلَا يَتَعَقَّبُ الْأَسَانِيدُ الصَّحِيحَةَ بِمَا يَأْتِي عَنِ الْوَأَقِيدِيِّ وَذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَارٍ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ فِيهِ ضَعْفٌ أَنَّ أُمَّ رُومَانَ مَاتَتْ سَنَةَ سِتٍّ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَقَدْ أَشَارَ الْبُخَارِيُّ إِلَى رَدِّ ذَلِكَ فِي تَارِيخِهِ الْأَوْسَطِ وَالصَّغِيرِ فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أُمَّ رُومَانَ فِي فَضْلِ مَنْ مَاتَ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ مَاتَتْ أُمَّ رُومَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَنَةَ سِتٍّ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَفِيهِ نَظَرٌ وَحَدِيثٌ مَسْرُوقٌ أَسَدٌ وَأَقْوَى إِسْنَادًا أَوْ أَبِينِ اتِّصَالًا انْتَهَى .

وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً سمع من أم رومان وله خمس عشرة سنة فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر رضي الله عنه لأن مولد مسروق سنة الهجرة ولهذا قال أبو نعيم الأصبهاني عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ وقد تعقب ذلك كله الخطيب معتمداً على ما تقدم عن الواقدي والزبير.

وفيه نظر لما وقع عند أحمد من طريق أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما نزلت آية التخيير بدأ النبي ﷺ بعائشة فقال يا عائشة إني عارض عليك أمراً فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبي بكر وأم رومان الحديث وأصله في الصحيحين بدون تسمية أم رومان وآية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقاً فهذا دال على تأخر موت أم رومان عن الوقت الذي ذكره الواقدي والزبير.

وأيضاً فقد تقدم في علامات النبوة من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما في قصة أضياف أبي بكر رضي الله عنه قال عبد الرحمن رضي الله عنه وإنما هو أبي وأمي وامرأتي وخادم. وفيه عند المصنف في الأدب فلما جاء أبو بكر رضي الله عنه قالت له أمي احتبست عن أضيافك الحديث، وعبد الرحمن إنما

قَالَتْ بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ: فَخَرَّتْ مَعْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتُهَا الْحُمَى بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَفَعَدْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تَعْدِرُونِي،

هاجر في هدنة الحُدَيْبِيَّةِ وكانت الحُدَيْبِيَّةِ في ذي القعدة سنة ست، وهجرة عبد الرحمن في سنة سبع في قول أبي سَعِيدٍ وفي قول الزُّبَيْرِ فِيهَا أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا لِأَنَّهُ رَوَى أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ خَرَجَ فِي فِئَةٍ مِنْ قَرِيشٍ قَبْلَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكُونُ أُمُّ رُومَانَ تَأَخَّرَتْ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرَاهُ فِيهِ، وَفِي بَعْضِ هَذَا كِفَايَةِ فِي التَّعْقُبِ عَلَى الْخَطِيبِ وَمَنْ تَبِعَهُ فِيمَا تَعَقَّبُوهُ عَلَى هَذَا الْجَامِعِ الصَّحِيحِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(قَالَتْ بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ) أَي: دَخَلَتْ وَكَلِمَةٌ إِذْ جَوَابُ

قوله بينا.

(امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ) وَيُرْوَى بِهَذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي حَدِيثَ الْإِفْكِ.

(قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ: فَخَرَّتْ مَعْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ) الْبِنَافِضُ مِنَ الْحُمَى ذَاتُ الرَّعْدَةِ. (فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذْتُهَا الْحُمَى بِنَافِضٍ، قَالَ: فَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ) بِضَمِّ التَّاءِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(بِهِ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَفَعَدْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ) أَي: عَلَى بَرَاءَتِي (لَا تُصَدِّقُونِي) وَيُرْوَى لَا تُصَدِّقُونِي.

(وَلَئِنْ قُلْتُ) تَخَلَّفِي عَنِ الْجَيْشِ كَانَ بِسَبَبِ الْعَقْدِ (لَا تَعْدِرُونِي) أَي: لَا

مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْعُوبَ وَبَيْبِهِ: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَنَ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: 18] قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ.

4144 - حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: 15]، وَتَقُولُ: الْوَلَقُ الْكَذِبُ» قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا».

تقبلون عذري (مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْعُوبَ وَبَيْبِهِ: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَنَ مَا تَصِفُونَ﴾ قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ) أَي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ (عَذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ إِيْدٌ لِّلسَّالِبِينَ﴾.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (يَحْيَى) هُوَ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَعِينِ أَبُو زَكْرِيَا الْبُخَارِيُّ الْبَيْكَنْدِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) هُوَ ابْنُ الْجِرَاحِ، (عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَمْحِيُّ الْقُرَشِيُّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ) بَضْمُ الْمِيمِ هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَوْنَهُ﴾ بِكَسْرِ اللَّامِ وَضَمِّ الْقَافِ الْمَخْفِيفَةِ.

(﴿بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ وَتَقُولُ: الْوَلَقُ الْكَذِبُ) يَعْنِي أَنَّهَا كَانَتْ تَفْسِرُهُ وَتَقُولُ الْوَلَقُ الْكَذِبُ وَالْوَلَقُ بَفَتْحِ الْوَاوِ وَاللَّامُ بَعْدَهَا قَافٌ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ هُوَ الْأَسْرَعُ فِي الْكَذْبِ وَقِيلَ هُوَ الْاسْتِمْرَارُ فِيهِ وَأَصْلُ تَلَقُونَهُ وَتَلَقُونَهُ حَذَفَتْ الْوَاوُ لَوْ قَوَعَهَا بَيْنَ الْكِسْرَةِ وَالْيَاءِ فِي فِعْلِ الْغَائِبِ وَحَذَفَتْ فِي فِعْلِ الْمُخَاطَبِ وَغَيْرِهِ طَرَدَ اللَّبَابُ.

(قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ) أَي: وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَعْلَمَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ مِنْ غَيْرِهَا وَقِرَاءَةُ الْعَامَّةِ إِذْ تَلَقُونَهُ بَفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ مِنَ التَّلْقِي وَأَصْلُهُ إِذْ تَلَقُونَهُ فَحَذَفَتْ إِحْدَى التَّاءَيْنِ أَي: بِأَخْذِهِ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ بِالسُّؤَالِ يُقَالُ تَلَقَى الْقَوْلَ وَتَلَقَفَهُ وَتَلَقَّه.

(لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا) وَمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

4145 - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ «كَيْفَ بِنَسْبِي؟» قَالَ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.  
وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ، سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَبَبْتُ حَسَّانَ وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حدثني بالإفراد (عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُهُ) بسكون الموحدة هو عبد الرحمن بن سليمان الكلابي غلب عليه لقبه.  
(عَنْ هِشَامٍ) هو ابن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ بن العوام، (عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ بن العوام أنه (قَالَ: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ) رضي الله عنها، (فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ) بالحاء المهملة يقال نفحت عن فلان إذا خاصمت عنه.  
(عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ «كَيْفَ بِنَسْبِي؟») أي: كيف تعمل في أمر نسبي إذا هجوت قريشاً من المشركين.

(قَالَ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ) ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن حسان رضي الله عنه مذكور في حديث الباب وقد أخرجهُ البُخَارِيُّ في الأدب أَيْضًا وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الفضائل.

(وَقَالَ مُحَمَّدٌ) ابْنُ عُقْبَةَ بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة أَبُو جَعْفَرِ الطحان الكوفي أحد مشايخ البُخَارِيِّ علق عنه، ووقع في رواية كريمة والأصيلي حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بغير نسبه وعرف نسبه من الرواية الأخرى.

(حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ) بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالبدال المهملة البُصْرِيُّ وله حديث آخر تقدم في البيوع.  
(سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ) أنه (قَالَ: سَبَبْتُ حَسَّانَ وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ) بتشديد المثلة من التكثير.

(عَلَيْهَا) أي: على عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ذكر قصة الإفك فلذلك كان عُرْوَةَ يسبه.

4146 - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ بِأَيَّاتِ لَهُ: وَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ      وَتُضِيحُ غَرْنَى مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (بِشْرُ) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ابْنُ خَالِدٍ) أَبُو مُحَمَّدٍ العسكري الفرائضي وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ: (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) هو الملقب بغندر، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ) هو ابن مهران الأعمش، (عَنْ أَبِي الضُّحَى) بضم الضاد والمعجمة اسمه مسلم بن صبيح الكوفي، (عَنْ مَسْرُوقٍ) أنه قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ) من التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه.

(بِأَيَّاتِ لَهُ، فَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ      وَتُضِيحُ غَرْنَى مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ)

قوله: حصان بفتح الحاء المهملة أي: عفيفة تمتنع من الرجال وقوله رزان بفتح الراء وتخفيف الزاي أي: صاحبة الوقار وقيل يقال امرأة رزان إذا كانت رزينة في مجلسها والرزان والثقال بمعنى واحد وهي قليلة الحركة وكلاهما على وزن فعال بفتح الفاء وهو يكثر في أوصاف المؤنث وفي الأعلام.

وقوله: ما تزَنُّ بضم المثناة الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون أي: ما تتهم بريبة يقال أزننت الرجل إذا اتهمته بريبة والريبة بكسر الراء التهمة وقوله غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالمثلة أي: جائعة يعني لا تغتاب الناس إذ لو كانت مغتابة لكانت آكلة لحم أختها فتكون شبعانة لا جوعانة، ويقال رجل غرثان وامرأة غرثى وقيل وتصبح غرثى أي: خميصة البطن والمعنى واحد وقوله من لحوم الغوافل وهن العفيفات قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النور: 23] جعلهن الله عز وجل غافلات لأن الذي رمين به من الشر لم يهمن به قط ولا خطر على قلوبهن فهن في غفلة عنها وهذا أبلغ ما يكون من الوصف بالعفاف.

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: 11] فَقَالَتْ: «وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(1)</sup>.

(فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ) الخطاب لحسان وفيه إشارة إلى أنه اغتاب عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حين وقعت قصة الإفك وقد عمي في آخر عمره.

(قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا) أي: لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ) أي: لحسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ؟) وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: 11] فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي) شك من الراوي.

(عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: يذب عنه ﷺ ويخاصم عنه بالشعر. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ.

(1) قال السندي: كأنه قالت على تقدير فرض شمول الآية لحسان وإلا فهي في ابن أبي، اهـ. قلت: وهذا هو الأوجه عندي كما سيأتي، وقال الحافظ رحمه الله قوله: قلت أتأذنين الخ، وهذا مشكل لأن ظاهره أن المراد بقوله والذي تولى كبره هو حسان بن ثابت، وقد تقدم قبل هذا أنه عبد الله بن أبي وهو المعتمد، ووقع في رواية أبي حذيفة عن سفيان الثوري عند أبي نعيم في المستخرج وهو ممن تولى كبره، فهذه الرواية أخف إشكالاً، اهـ. وقال القسطلاني: قال مسروق الخ، وفي التنقيح أنكروا ذلك عليه، وإنما الذي تولى كبره عبد الله بن أبي، وإنما كان حسان من الجملة.

وتعقبه في المصابيح بأن هذا في الحقيقة إنكار على عائشة وأنها سلمت لمسروق ما قال بقوله وأي عذاب أشد من العمى، اهـ.

قلت: والأوجه عندي أنها قالت ذلك على سبيل الفرض والتسليم لقول المعترض، وإلا فقد صرحت هي بنفسها أن الذي تولى الإفك هو عبد الله بن أبي كما تقدم في حديث الإفك في كتاب الشهادة، وسيأتي أيضًا في كتاب التفسير في باب قوله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: 11].

## 37 - باب عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾  
[الفتح : 18].

## 37 - باب عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

(باب عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ) وفي رواية أَبِي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: باب عمرة الْحُدَيْبِيَّةِ بدل عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وهي بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون المثناة التحتية وكسر الموحدة، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هي مخففة الياء الأخيرة وزعم صاحب تثقيف اللسان أن تشديدها لحن.

وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ: خفف ياءها المتقنون وعامة المحدثين والفقهاء يشددونها، وهي قرية ليست بالكبيرة وسميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة بينها وبين المدينة تسع مراحل ومرحلة إلى مكة شرفها الله تَعَالَى والشجرة سمرة بايع الصحابة تحتها قَالَ مَالِكٌ: هي من الحرم.

وَقَالَ ابْنُ الْقِصَارِ: بعضها من الحل وبعضها من الحرم وكان مضارب النَّبِيِّ ﷺ في الحل ومصلاه في الحرم.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: أهل الحديث يشددونها وكذلك الجعرانة وأهل العربية يحفظونها.

وَقَالَ الْبَكْرِيُّ: أهل العراق يشددونها وأهل الحجاز يخفون.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ: سألت كل من لقيته ممن أثق بعلمه عن الْحُدَيْبِيَّةِ فلم يختلفوا على أنها بالتخفيف وقيل سميت الْحُدَيْبِيَّةِ بشجرة هناك حذباء فصغرت.

(وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾) بالجر عطف على قوله عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وأراد بذكر هذه الآية الكريمة الإشارة إلى أنها نزلت في قصة الْحُدَيْبِيَّةِ وكان توجهه ﷺ من المدينة في مستهل ذي القعدة سنة ست يوم الاثنين.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ هذا هو الصحيح وإليه ذهب الزُّهْرِيُّ وقاتادة وابن عُيَيْنَةَ وابن إِسْحَاق وغيرهم.

4147 - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي».

واختلف فيه على عُرْوَةَ فَقِيلَ مِثْلُ الْجَمَاعَةِ وَقِيلَ: فِي رَمَضَانَ فَرَوَى عَنْهُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ وَكَانَتِ الْعُمْرَةُ فِي شَوَالٍ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ سِلَاحًا إِلَّا السِّیُوفَ فِي الْقَرَبِ وَسَاقَ سَبْعِينَ بَدَنَةً فِيهَا جَمَلُهُ أَيْ: جَمَلُهُ الَّذِي غَنِمَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، خَرَجَ قَاصِدًا إِلَى الْعُمْرَةِ فَصَدَهُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ وَوَقَعَتْ بَيْنَهُمُ الْمَصَالِحَةُ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ فِي الْعَامِ الْمَقْبِلِ كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي آخِرِ الْبَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَسَيَأْتِي أَيْضًا كَمْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنْ أَحَادِيثِ الْبَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ بِفَتْحِ اللَّامِ الْبَجَلِيِّ الْكُوفِيِّ وَهُوَ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بِتَصْغِيرِ الْإِبْنِ وَتَكْبِيرِ الْأَبِ، (عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».) قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي) كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَقُولُوا مُطِرْنَا لِكُوكَبٍ كَذَا فَيُضِيفُونَ النِّعْمَةَ إِلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَزَجَرَهُمْ عَنْهَا وَسَمَّاها كَفْرًا وَقَدِمَ الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ فِي بَابِ يَسْتَقْبَلُ

4148 - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ قَالَ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ عَنَّا نِمْ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ».

4149 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى،

الإمام الناس إذا سلم ومطابقته للترجمة في قوله خرجنا عام الحُدَيْبِيَّةِ.

(حَدَّثَنَا هُدْبَةُ) بضم الهاء وسكون المهملة وبالموحدة (ابن خَالِدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بتشديد الميم الأولى هو ابن يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، (عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ) يعني أن عمرة المحصر عن الطواف محسوبة بعمرة وإن لم يتم مناسكها وقدم في كتاب العمرة.

(وَعُمَرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وتخفيف الراء وقد تشدد الراء مع كسر العين وجهان مشهوران وهي موضع بين الطائف ومكة.

(حَيْثُ قَسَمَ عَنَّا نِمْ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ) فإن قيل ذكر في كتاب الجهاد في باب ما كان النَّبِيُّ ﷺ يعطي المؤلفَةَ قَالَ نافع ولم يعتمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من الجعرانة ولو اعتمر لم يَخَفَ على عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فالجواب أن الملازمة ممنوعة لاحتمال غيبته في ذلك الوقت أو نسيانه كما مر في كتاب العمرة أنه قَالَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ النَّوَوِيُّ قَالُوا ذَلِكَ كَانَ لِلاشْتِبَاهِ عَلَيْهِ أَوْ النِّسْيَانِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَعُمَرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ) وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب كم اعتمر النَّبِيُّ ﷺ.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ) بفتح الراء العامري قَالَ: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ) الهنائي الْبَصْرِيُّ، (عَنْ يَحْيَى) هو ابن أبي كثير اليمامي الطائي.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمَ.

4150 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، .....

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، أبا قتادة وفي اسمه أقوال والأشهر الحارث ابن ربيعي الأنصاري الخرجي.

(حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمَ) هكذا ذكره مختصراً وقد تقدم مطولاً في كتاب الحج في باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله، ويستفاد منه أن بعض من خرج إلى الحُدَيْبِيَّةِ لم يكن أحرم بالعمرة فلم يحتج إلى التحلل منها. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ إِسْرَائِيلَ) هو ابن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) جده، (عَنِ الْبَرَاءِ) أي: ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ) أي: ما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾.

(وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ) يعني أن بيعة الرضوان كانت هي الفتح العظيم لأنها كانت مقدمة لفتح مكة وسبباً لرضوان الله تعالى وذكر ابن إسحاق عن الزُّهْرِيِّ قَالَ لم يكن في الإسلام فتح قبل الحُدَيْبِيَّةِ أعظم منه.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهذا موضع وقع فيه اختلاف قديم والتحقيق أنه يختلف ذلك باختلاف المراد من الآيات فقوله تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: 1] المراد بالفتح هنا الحُدَيْبِيَّةِ لأنها كانت مبدأ الفتح المبين على المسلمين لما ترتب من الصلح الذي وقع به الأمن ورفع الحرب، وتمكن من كان يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة، كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما ثم تبعت الأسباب بعضها بعضاً إلى أن كمل الفتح فلما أمن الناس كلهم بعضهم بعضاً وتفاوضوا في الحديث ولم يكلم أحد في

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً،

الإسلام يعقل شيئًا إلا بادر إلى الدخول فيه ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر.

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ويدل على أنه ﷺ خرج في الْحُدَيْبِيَّةِ فِي أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ سَنَتَيْنِ إِلَى فَتْحِ مَكَّةَ فِي عَشْرِ آلَافٍ انْتَهَى وَهَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ مِنْصَرَفَهُ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَمَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا فَالْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ خَيْبَرَ عَلَى الصَّحِيحِ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا الْمَغَانِمُ الْكَثِيرَةُ لِلْمُسْلِمِينَ وَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ مَجْمَعِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ: شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ فَلَمَّا انصَرَفْنَا وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا عِنْدَ كِرَاعِ الْغَمِيمِ وَقَدْ جَمَعَ النَّاسَ وَقَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْفَتْحُ هُوَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفَتْحٌ ثُمَّ قَسَمَتْ خَيْبَرَ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ قَالَ صَلَحَ الْحُدَيْبِيَّةَ وَغَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ وَتَبَايَعُوا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ وَأَطَعَمُوا نَخِيلَ خَيْبَرَ وَظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارَسٍ وَفَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ [النصر: 1] وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» فَالْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ مَكَّةَ بِاتِّفَاقٍ فَبِهَذَا يَرْتَفِعُ الْإِشْكَالُ وَيَجْتَمِعُ الْأَقْوَالُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً) كَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ لَكِنِ الْغَرَضُ مِنْهُ الْإِشْعَارُ بِأَنَّ الْجَيْشَ كَانَ مَنْقَسَمًا إِلَى الْمِائَاتِ وَكَانَتْ كُلُّ مِائَةٍ مِمْتَازَةً عَنِ الْأُخْرَى. ثُمَّ إِنْ فِي رِوَايَةٍ وَهَبَ عَنِ الْبِرَاءِ أَنَّهُمْ كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ. وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْهُمُ أَنَّكَ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ. وَمِنْ طَرِيقِ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ. وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى كَانُوا أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ.

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ حَدِيثِ مَجْمَعِ بْنِ حَارِثَةَ كَانُوا أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةٍ وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ فَمَنْ قَالَ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ جَبَرَ الْكُسْرَ وَمَنْ قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةَ أَلْغَاهُ وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ

من حديث البراء ألفاً وأربعمائة أو أكثر واعتمد على هذا الجمع النَّوَوِيُّ، وأما الْبَيْهَقِيُّ فمال إلى الترجيح، وَقَالَ إن رواية من قَالَ ألف وأربعمائة أصح ثم ساقه من طريق أَبِي الزُّبَيْرِ ومن طريق أَبِي سُفْيَانَ كلاهما عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كذلك ومن رواية معقل بن يسار وسلمة بن الأكوع والبراء بن عازب ومن طريق قتادة عن سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ أَبِيهِ. ومعظم هذه الطرق عند مسلم.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: والقلب أميل إلى رواية من روى ألفاً وخمسمائة لاشتهاره ولمتابعة المسيب بن حزن له فيه ووقع عند ابن سعد في حديث معقل بن يسار زهاء ألف وأربعمائة وهو ظاهر في عدم التحديد.

وأما قول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: ألفاً وثلاثمائة فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على الزيادة التي لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة أو العدد الذي ذكره جملة من ابتداء الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة من الأتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: وروى مُوسَى بن عقبة كانوا ألفاً وستمائة ولم يتابع عليها.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: وكذا قاله أَبُو معشر وأبو سعد النيسابوري.

وفي حديث سلمة بن الأكوع عند ابن أبي شيبَةَ ألفاً وسبعمائة.

وحكى ابن سعد أنهم كانوا ألفاً وخمسمائة وعشرين وروى هذا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند ابن مردويه وزعم ابن دحية أن سبب الاختلاف في عددهم أن الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد وأن ما ذكره بالحدس والتخمين ويخذه رواية ابن سعد أنهم كانوا ألفاً وخمسمائة وعشرين فليتأمل.

وأما قول ابن إِسْحَاقٍ أنهم كانوا سبعمائة فلم يوافق عليه لأنه قاله استنباطاً من قول جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحَرْنَا الْبَدَنَةَ عَنْ عَشْرَةِ وَكَانُوا نَحَرُوا سَبْعِينَ بَدَنَةً وهذا لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلاً.

وأما ما في حديث المسور ومروان أنهم خرجوا مع النَّبِيِّ ﷺ بضع عشرة مائة فيجمع أيضاً بأن الذين بايعوا كانوا كما تقدم وما زاد على ذلك كانوا غائبين

وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِئْرٌ، فَتَزَحْنَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ «دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَّ وَدَعَا ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكَنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا»<sup>(1)</sup>.

عنها كمن توجه مع عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى مكة على أن لفظ البضع يصدق على الخمس والأربع فلا تخالف وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِئْرٌ) أي: اسم بئر إشارة إلى أن المكان المعروف بالحديبية سمي ببئر كانت هنالك هذا اسمها ثم عرف المكان كله بذلك.

(فَتَزَحْنَاهَا) كذا في رواية الكثر وفي شرح ابن التين بلفظ فتزفناها بالفاء بدل الحاء المهملة والنزف والنزح بمعنى واحد وهو أخذ الماء شيئاً فشيئاً إلى أن لا يبقى منه شيء.

(فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً) وفي رواية فوجدنا الناس قد نزحوها (فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ) وَفِي رِوَايَةِ زَهْرٍ ثُمَّ قَالَ اتُّونِي بَدَلُو مِنْ مَائِهَا وَيُرْوَى ثُمَّ أَتَى بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ.

(فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَّ وَدَعَا ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكَنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ) أراد أنهم تركوها قدر ساعة كما يدل عليه رواية زهير فسبق فدعا ثم قَالَ دَعَوْهَا سَاعَةً. (ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا) أي: رجعتنا يقال أصدرته فصدر أي: رجعته فرجع.

(مَا شِئْنَا نَحْنُ) أي: القدر الذي أردنا شربه (وَرِكَابَنَا) يعني أنهم رجعوا عنها

(1) قال السيوطي في الدر: أخرج أحمد وأبو داود والحاكم وصححه وغيرهم عن مجمع ابن جارية الأنصاري قال: شهدنا الحديبية فلما انصرفنا إلى كراع الغميم إذا الناس يوجفون الأباعر، فقال الناس بعضهم لبعض: ما للناس قالوا: أوحى إلى رسول الله ﷺ فخرجنا مع الناس نوجف، فإذا رسول الله ﷺ على راحلته على كراع الغميم، فاجتمع الناس عليه فقرا عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ فقال رجل: يا رسول الله أوفتح هو؟ قال: والذي بيده نفس محمد ﷺ إنه لفتح، وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب بلا ترجمة بعد باب إثم من عاهد ثم غدر في حديث الحديبية من رواية سهل بن حنيف من لفظ لن، فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ فنزلت سورة الفتح فقراها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها فقال عمر يا رسول الله أوفتح هو؟ قال: نعم، وقال الحافظ قوله: ونحن نعد الفتح إلخ، يعني قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: 1] وهذا موضع وقع فيه اختلاف قديم، والتحقيق أنه يختلف ذلك باختلاف المراد من الآيات، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا =

4151 - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُعَيْنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَنَزَلُوا عَلَى

وقد رووا، وفي روايةٍ زهير فأرووا أنفسهم وركابهم والركاب بكسر الراء الإبل التي يسار عليها. ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم الحُدَيْبِيَةِ.

(حَدَّثَنِي فَضْلُ) بسكون المعجمة (ابنُ يَعْقُوبَ) البغدادي قَالَ: (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُعَيْنَ) بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح المثناة التحتية وبالنون هو (أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ) بفتح المهملة وتشديد الراء وبالنون مات سنة ست عشرة ومائتين قَالَ: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِي (قَالَ: أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَنَزَلُوا عَلَى

ثِيَابًا ﴿﴾ [الفتح: 1] المراد بالفتح ههنا الحديبية، لأنها كانت مبدأ الفتح المبين على المسلمين، لما ترتب على الصلح الذي وقع منه الأمن ورفع الحرب، وتمكن من يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة، من ذلك كما وقع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما، ثم تبعت الأسباب بعضها بعضاً إلى أن كمل الفتح، وقد ذكر ابن إسحاق في المغازي عن الزهري قال: لم يكن في الإسلام فتح قبل فتح الحديبية أعظم منه، إنما كان الكفر حيث القتال، فلما آمن الناس كلهم، كلم بعضهم بعضاً وتفاوضوا في الحديث، والمنازعة، ولم يكن أحد في الإسلام يعقل شيئاً إلا بادر إلى الدخول فيه، فلقد دخل في تلك السنتين مثل من كان دخل، في الإسلام قبل ذلك أو أكثر، قال ابن هشام: وبدل عليه أنه ﷺ خرج في الحديبية في ألف وأربعمائة، ثم خرج بعد سنتين إلى فتح مكة في عشرة آلاف، وهذه الآية نزلت منصرفه ﷺ من الحديبية كما في هذا الباب من حديث عمر، وأما قوله تعالى في هذه السورة: ﴿وَأَنْتَهُمْ فَتَنًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: 18] فالمراد بها فتح خيبر على الصحيح، لأنها هي التي وقعت فيها المغامات الكثيرة للمسلمين، وقد روى أحمد وأبو داود من حديث مجمع بن جارية فذكر الحديث المذكور قبل عن السيوطي إلى قوله أي: «والذي نفسي بيده إنه لفتح» ثم قال: ثم قسمت خيبر على أهل الحديبية، وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي في قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَنَّا لَكَ فَتَنًا ثِيَابًا﴾ [الفتح: 1] قال: صلح الحديبية وغفر له ﴿مَا قَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: 2]، وتبايعوا بيعة الرضوان، وأما قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتَنًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: 27] فالمراد الحديبية وأما قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: 1] وقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» فالمراد به فتح مكة باتفاق، فهذا يرتفع الإشكال، وتجتمع الأقوال بعون الله تعالى، انتهى مختصراً.

يُبْرَ فَنَزَحُوهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبَيْتَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اِثْنُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا»، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِدَعًا، ثُمَّ قَالَ: «دَعُوهَا سَاعَةً». فَأَرَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا.

4152 - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ، إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: «فَوَضَّعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ».

يُبْرَ فَنَزَحُوهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبَيْتَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اِثْنُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا»، فَأُتِيَ بِهِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.  
(فَبَصَقَ) فبَسَقَ: ويقال فيه بصق وبزق، (فِدَعًا) ثُمَّ قَالَ: «دَعُوهَا سَاعَةً».  
فَأَرَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا) وهذا الحديث مثل سابقه لكن من طريق آخر مع نوع المخالفة في متنه.

(حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى) هو أبو يعقوب المروزي وهو شيخ مسلم أيضًا  
قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ) مصغر فضل بالمعجمة هو مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن، (عَنْ سَالِمٍ) أي: ابن أبي الجعد، (عَنْ جَابِرٍ) أي: ابن عبد الله الأنصاري (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ، إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: «فَوَضَّعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ» (فإن قيل هذا مغاير لحديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صب ماء وضوئه في البئر فكثر الماء في البئر فالجواب أنه جمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع مرتين وسيأتي في الأشربة أن حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء وحديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لإرادة ما هو أعم من ذلك، ويحتمل أن يكون الماء لما تفجر من أصابعه ويده في الركوة وتوضؤوا كلهم وشربوا أمر

قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

4153 - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ،

قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: «كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً»، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: «كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ .....

حينئذ بصب الماء الذي بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها. وقد أخرج أحمد من حديث جابر رضي الله عنه من طريق نبيح العنزلي وفيه فجاء رجل بإداوة فيها شيء من ماء ليس في القوم ماء غيره فصبه رسول الله ﷺ في قدح ثم توضع فأحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح قال فتزاحم الناس على القدح فقال على رسلكم فوضع كفه في القدح ثم قال أسبغوا الوضوء قال فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه. ووقع في حديث البراء أن تكثير الماء كان بصب النبي ﷺ وضوءه في البئر.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة في دلائل البيهقي أنه أمر بسهم فوضع في قعر البئر فجاشت بالماء وقد تقدم وجه الجمع في الكلام على حديث المسور ومر أن في أواخر الشروط.

وقد تقدم الكلام على اختلافهم في كيفية نبع الماء في علامات النبوة وأن نبع الماء من بين أصابعه وقع مراراً في الحضر والسفر.

(قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً) وقد مضى الحديث في علامات النبوة. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا) وَفِي رِوَايَةٍ: حَدَّثَنِي (الصَّلْتُ) بفتح المهملة وسكون اللام وبالفوقية (ابنُ مُحَمَّدٍ) أي: ابن عبد الرحمن الخاركي البصري قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ) من الزيادة (ابنُ زُرَيْعٍ) مصغر زرع، (عَنْ سَعِيدٍ) هو ابن أبي عروبة، (عَنْ قَتَادَةَ) أنه قَالَ: (قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) أي: الأنصاري رضي الله عنهما (كَانَ يَقُولُ: «كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً»، فَقَالَ لِي) ويروى: وَقَالَ لِي بالواو (سَعِيدٌ) هو مقول قتادة: (حَدَّثَنِي جَابِرٌ: «كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ

بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

4154 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: عَمَرُو، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»

بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ) وهذا طريق آخر في حديث جابر رضي الله عنه قيل ولا اختلاف فيه بين الروایتين لأن كلاً يحكي على ما ظنه ولعل بعضهم اعتبر الأكبر وبعضهم الأوساط وبعضهم الأصغر على أن التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد.

(قَالَ) أَي: تابع الصلت شيخ البخاري في روايته (أَبُو دَاوُدَ) هو سليمان ابن داود الطيالسي الحافظ قَالَ: (حَدَّثَنَا قُرَّةٌ) بضم القاف وتشديد الراء هو ابن خالد السدوسي، (عَنْ قَتَادَةَ) ووصل هذه المتابعة الإسماعيلي من طريق عَمَرُو ابن علي الفلاس عن أبي داود الطيالسي عن قرة عن قتادة قالت سألت سَعِيد ابن المسيب كم كانوا في بيعة الرضوان فذكر الحديث وَقَالَ فِيهِ أُوْهُمْ رَحِمَهُ اللَّهُ هو حدثني أنهم كانوا ألقاً وخمسائة.

وَقَالَ أَبُو مسعود الدمشقي: حديث أبي داود مشهور عنه، وأما حديث سَعِيد هو ابن أبي عروبة فإن العباس بن الوليد رواه عن يزيد بن زريع وَقَالَ فِيهِ: نسي جابر كانوا خمس عشرة مائة ولم يقل فيه حدثني، وكذلك رواه أَبُو مُوسَى وبندار عن ابن أبي عدي عن سَعِيد كرواية العباس.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) أَي: ابن عُيَيْنَةَ، (قَالَ) حَدَّثَنَا (عَمَرُو، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ» هذا يدل صريحاً على فضل أهل الشجرة وهم الذين بايعوا النَّبِيَّ ﷺ تحتها وهم أهل بيعة الرضوان.

وَقَالَ الدَّوُّودِيُّ: ولم يرد دخول نفسه فيه، وذلك صريح في فضل أصحاب الشجرة فقد كان من المسلمين إذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة وبغيرهما وعند أَحْمَد بإسناد حسن عن أبي سَعِيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا كَانَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا توقدوا ناراً بليل» فلما كان بعد ذلك قَالَ أَوْقَدُوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم، وعند مسلم من

وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ.....

حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً لا يدخل النار من شهد بدرًا والحديبية .  
 وروى مسلم أيضًا من حديث أم مبشر: أنها سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول لا يدخل النار أحد من أصحاب الشجرة، وتمسك به بعض الشيعة في تفضيل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأن عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع تحت الشجرة وكان عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينئذ غائبًا، ورد بأن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان في حكم من دخل تحت الخطاب لأن النَّبِيَّ ﷺ كان بايع عنه وهو غائب فدخل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ معهم في الخيرية، ولم يقصد في الحديث إلى تفضيل بعضهم على بعض، واستدل به أيضًا على أن الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس بحي لأنه لو كان حيا مع ثبوت كونه نبيًا لزم تفضيل غير النَّبِيِّ على النَّبِيِّ وهو باطل فدل على أنه ليس بحي حينئذ، وأجاب من زعم أنه حي مع كونه نبيًا باحتمال أن يكون حينئذ كان حاضرًا معهم ولم يقصد إلى تفضيل بعضهم على بعض أو لم يكن حينئذ على وجه الأرض بل كان في البحر.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: والجواب الثاني ساقط ومنع الْعَيْنِيِّ سقوطه لعدم المانع من ذلك. وادعى ابن التين أنه حي وبنى عليه أنه ليس بنبي وأنه دخل في عموم من فضل النَّبِيِّ ﷺ أهل الشجرة عليهم، ورد عليه ثبوت الأدلة الواضحة على ثبوت الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ وقد تقدم في أحاديث الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وزعم ابن التين أيضًا أن إلياس عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس بنبي فبنى الأمر على أنه حي وهو أعني كونه حيًا ضعيف ولئن سلمنا حياته حينئذ فالجواب هو ما ذكر في حق الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأما نفي نبوته فباطل ففي القرآن العظيم ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٢٣﴾ [الصافات: 123] فكيف يكون مرسلًا وليس بنبي وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ الْيَوْمَ) إنما قَالَ ذلك لأنه كان عمي في آخر عمره.

(لَأَرَيْتُكُمْ) في الإراءة (مَكَانَ الشَّجَرَةِ) وهي شجرة سمرة التي بايعت

تَابَعَهُ الْأَعْمَشُ، سَمِعَ سَالِمًا، سَمِعَ جَابِرًا أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةً.

4155 - وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثَ مِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمَ، ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ.

الصحابة النَّبِيِّ ﷺ تحتها، وهذا طريق آخر في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ومطابقتها للترجمة كسابقه. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَغَازِي. وَالنَّسَائِيُّ فِي التَّفْسِيرِ.

(تَابَعَهُ) أَي: تَابَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي رِوَايَةِ أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ.

(الْأَعْمَشُ) هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ (سَمِعَ) يَعْنِي أَنَّ الْأَعْمَشَ سَمِعَ (سَالِمًا) هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّهُ (سَمِعَ جَابِرًا أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ) يَعْنِي أَنَّهُ يَقُولُ أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ وَهَذِهِ الْمَتَابَعَةُ وَصَلَهَا الْبُخَارِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِ الْأَشْرِبَةِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِأَتَمِّ مِمَّا هُنَا وَبَيْنَ فِي آخِرِهِ الْاِخْتِلَافَ فِيهِ عَلَى سَالِمٍ ثُمَّ عَلَى جَابِرٍ فِي الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ وَقَدْ تَقَدَّمَ وَجْهَ الْجَمْعِ قَرِيبًا.

(وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ) بِصِيغَةِ التَّصْغِيرِ (ابْنُ مُعَاذٍ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ الْعَنْبَرِيَّ الْبَصْرِيَّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبِي) هُوَ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ نَصْرِ التَّمِيمِيِّ الْعَزِيزِيِّ قَاضِي الْبَصْرَةِ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ: (حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى) وَأَبُو أَوْفَى اسْمُهُ عَلْقَمَةُ الْأَسْلَمِيُّ: (كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثَ مِائَةٍ) وَفِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عِنْدَ ابْنِ مَرْدُودٍ أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ وَهِيَ شَاذَةٌ (وَكَانَتْ أَسْلَمَ) بِصِيغَةِ أَفْعَلَ قَبِيلَةٌ وَقَالَ الرَّشَاطِيُّ هِيَ فِي خَزَاعَةَ وَفِي مَدْحَجٍ وَفِي بَجِيلَةَ.

(ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ) بِضَمِّ الْمَثَلِثَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَبِضْمِهَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَلَمْ أَعْرِفْ عَدَدَ مَنْ كَانَ بِهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً لِيَعْرِفَ عَدَدَ الْأَسْلَمِيِّينَ إِلَّا أَنَّ الْوَاقِدِيَّ جَزَمَ بِأَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ مِنْ أَسْلَمَ مِائَةً رَجُلٍ فَعَلَى هَذَا كَانَ الْمُهَاجِرُونَ ثَمَانِمِائَةً، وَهَذَا التَّعْلِيقُ وَصَلَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَقَالَ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ.

تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

4156 - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَيْسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ، يَقُولُ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: «يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، .....

(تَابِعَهُ) أَي: تابع عبيد الله بن معاذ (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) هو بندار قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ) هو سليمان بن داود الطيالسي قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) وصل هذه المتابعة الإسماعيلي عن ابن عبد الكريم عن بندار به وأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عن أَبِي مُوسَى مُحَمَّدَ ابن المثنى عن أَبِي داود به.

(حَدَّثَنَا) بالافراد (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَيْسَى) هو ابن يونس، (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) هو ابن أبي خالد، (عَنْ قَيْسٍ) هو ابن أبي حازم (أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاسًا) بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن مالك (الْأَسْلَمِيَّ) الكوفي، وحديثه هذا موقوف وأورده البُخَارِيُّ في الرقاق بيان عن قيس مرفوعاً وليس له في البُخَارِيِّ إلا هذا الحديث ولا يعرف أحد روى عنه إلا قيس بن أبي حازم جزم بذلك البُخَارِيُّ ومسلم وأبو حاتم وآخرون، وَقَالَ ابن السكن زعم بعض أهل الحديث أن مرداس بن عُرْوَةَ الذي روى عنه زياد ابن علاقة هو الأسلمي. قَالَ والصحيح أنهما اثنان.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وفي هذا تعقب على المزي في قَوْلِهِ في ترجمة مرداس الأسلمي روى عنه قيس بن أبي حازم وزياد بن علاقة ووضح أن شيخ زياد ابن علاقة غير مرداس الأسلمي وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(يَقُولُ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ) على البناء للمفعول. (الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: أَي: الأصلح فالأصلح، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: والأول مرفوع بفعل محذوف تقديره يذهب الأول فالأول فيكون فالأول عطفًا عليه وحاصل المعنى يذهب الصالحون من وجه الأرض أَوْلًا فَأَوْلًا.

(وَتَبْقَى حُفَالَةٌ) بضم الحاء المهملة وبالفاء المخففة أَي: يبقى على وجه الأرض بعد ذهاب الصالحين رذالة من الناس.

(كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ) أَي: كرديء التمر والشعير وهو مثل الحثالة بالمثلثة

لَا يَعْْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا».

4157، 4158 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ، وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا» لَا أُحْصِي كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، .....

موضع الفاء قَالَ ابن الأثير: الحثالة الرديء من كل شيء، ومنه حثالة الشعير والأرز والتمر وكل ذي قشر. ويقال هو من حفالتهم وحثالتهم أي: ممن لا خير فيه منهم، وقيل هو الرذل من كل شيء والفاء والثاء كثيرا يتعاقبان نحو ثوم وفوم، وفي التوضيح وفي غير البُخَارِيِّ حثالة بالمثلثة وهي أشهر كما قَالَ الخطابي والجماعة على أنهما بمعنى واحد.

(لَا يَعْْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا) أي: لا يباليههم وليس لهم عنده منزلة، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ ما عبأت بفلان عبئا أي: ما باليت به، ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ وكان من أصحاب الشجرة.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) هو المعروف بابن المدينة قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ) هو ابن الحكم، (وَالْمِسْوَرِ) بكسر الميم (ابن مَخْرَمَةَ) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة.

(قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ) من التقليد وهو أن يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم أنها هدي.

(وَأَشْعَرَ) من الإشعار وهو أن يضرب صفحة سنام البدنة اليمنى بحديدة فيلطحها بالدم ليشعر به أنها هدي.

(وَأَحْرَمَ مِنْهَا) وقوله: (لَا أُحْصِي) إلى آخره من كلام علي بن عَبْدِ اللَّهِ شيخ البُخَارِيِّ.

(كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ) أي: حين سمعت سُفْيَانَ (يَقُولُ): لَا أَحْفَظُ) ويروى لَا أَحْفَظُ مكرراً للتأكيد (مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ) بالنصب مفعول لَا أَحْفَظُ وكذا قوله: (وَالتَّقْلِيدَ) لأنه عطف عليه.

فَلَا أُدْرِي، يَعْني مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوِ الْحَدِيثِ كُلَّهُ<sup>(1)</sup>.

(فَلَا أُدْرِي يَعْني مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوِ الْحَدِيثِ كُلَّهُ) وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب من رواية عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِأْتَمٍ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَكِنْ قَالَ فِيهِ حَفِظْتُ بَعْضَهُ وَتَبَتْنِي مَعْمَرٌ.  
وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَا أَحْصِي كَمْ مَرَّةً سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ سُفْيَانَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَرِيدَ كَمْ عَدَدًا سَمِعْتُ أَحْمَسْمَائَةَ أَمْ أَرْبَعْمَائَةَ أَمْ ثَلَاثْمَائَةَ.  
وَتَعَقَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: بِأَنَّ حَدِيثَ سُفْيَانَ هَذَا لَيْسَ فِيهِ تَعْرُضٌ لِلتَّرَدُّدِ فِي عَدَدِهِمْ بَلِ الطَّرِيقُ كُلُّهَا جَازِمَةٌ بِأَنَّ الزُّهْرِيَّ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ كَانُوا بَضِعَ عَشْرَةَ مَائَةٍ وَكَذَلِكَ كُلٌّ مِنْ رِوَاةٍ عَنْ سُفْيَانَ وَإِنَّمَا وَقَعَ الْاِخْتِلَافُ فِي ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ وَالْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا تَقَدَّمَ مَبْسُوطًا.

(1) قال الحافظ: قوله لا أحصى كم سمعته، الخ، هذا كلام علي ابن المديني، وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب من رواية عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان بن عيينة، أتم من رواية علي، ولكن قال فيه حفظت بعضه وتبنتي معمر، وأغرب الكرماني فحمل قول علي ابن المديني: لا أحصي كم سمعته من سفيان، على أنه شك في العدد الذي سمعه منه، هل قال ألف وخمسمائة، أو ألف وأربعمائة، أو ألف وثلثمائة؟ ويكفي في التعقيب عليه أن في حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتردد في عددهم بل الطرق كلها جازمة بأن الزهري قال في روايته كانوا بضع عشر مائة، وكذلك كل من رواه عن سفيان، وإنما وقع الاختلاف في حديث جابر والبراء، اهـ.

والحديث الذي أشار إليه الحافظ سيأتي قريباً في البخاري من حديث عبد الله بن سفيان: وقال فيه الحافظ بين أبو نعيم في مستخرجه القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري، والقدر الذي ثبته فيه معمر فساقه من طريق حامد بن يحيى عن سفيان إلى قوله فأحرم منها بعمرة، ومن قوله بعث عيناً له من خزاعة الخ، مما ثبته فيه معمر، وقد تقدم في هذا الباب من رواية علي ابن المديني عن سفيان، لا أحفظ الإشعار والتقليد فيه وأن علياً قال: ما أدري ما أراد سفيان بذلك، بل أراد أنه لا يحفظ الإشعار والتقليد فيه خاصة، أو أراد أنه لا يحفظ بقية الحديث، وقد أزلت هذه الرواية الإشكال والتردد الذي وقع لعلي ابن المديني، اهـ.

وظاهر الكلام الحافظ أن القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري غير القدر الذي ثبته معمر إذ فرق بينهما، وهذا مخالف لما فسره الكرماني: قوله ثبتني معمر وتبعه القسطلاني فقد قال الكرماني قوله: ثبتني أي جعلني معمر ثابتاً فيما سمعته من الزهري في هذا الحديث، اهـ.

وقال العيني: أي جعلني معمر ثابتاً فيما سمعته من الزهري ههنا، اهـ. وقال القسطلاني ثبتني فيما سمعته من الزهري معمر، ثم قال بعد قوله قلد الهدى وأشعره وأحرم منها بعمرة، وهذا القدر مما ثبته فيه معمر كما بينه أبو نعيم في مستخرجه، اهـ.

4159 - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنْ أَبِي بَشْرِ  
وَرَقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ  
كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ  
هَؤُمَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ، وَهُوَ بِالْحَدِيثِيَّةِ، لَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ  
يَحْلُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى ظَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفَيْدَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ».

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: تَعْقِبُهُ ظَاهِرٌ وَلَكِنِ الْإِحْتِمَالُ غَيْرُ مَدْفُوعٍ لِعَدَمِ الْجُزْمِ فِيهِ  
فَلْيَتَأَمَّلْ. وَمطابقة الحديث للترجمة في قوله عام الْحَدِيثِيَّةِ.

(حَدَّثَنَا) ويروى: حدثني بالإنفراد (الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ) بفتح الخاء المعجمة  
واللام هو أبو علي الواسطي مات سنة ست وأربعين ومائتين وهو من صغار شيوخ  
الْبُخَارِيِّ ثقة وماله عنه في الصحيح سوى هذا الموضع (قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
يُوْسُفَ) أي: ابن يعقوب الأزرق الواسطي، (عَنْ أَبِي بَشْرِ) بكسر الموحدة  
وسكون المعجمة (وَرَقَاءَ) بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف والمد ابن عُمَر بن  
كليب الشكري ويقال الشيباني الخوارزمي. ويقال من الكوفة سكن المدائن.

(عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ) بفتح النون وكسر الجيم وآخره حاء مهملة واسم ابن أبي  
نَجِيح عَبْدُ اللَّهِ واسم أبيه يسار ضد اليمين.  
(عَنْ مُجَاهِدٍ) أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ  
عُجْرَةَ) بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء.

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ  
هَؤُمَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ، وَهُوَ بِالْحَدِيثِيَّةِ، لَمْ يُبَيِّنْ  
لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى ظَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ) عز  
وجل (الْفَيْدَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا) بفتح الفاء والراء قد  
تسكن وهو مكيال يسع ستة عشر رطلاً.

(بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) وقد مضى الحديث  
في كتاب الحج في باب النسك شاة، ومضى الكلام فيه هناك.  
ومطابقته للترجمة في قوله وهو بالحديثية.

4160، 4161 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، .....

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ) أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان من سبي اليمن ويقال من سبي عين التمر ابتاعه عمر رضي الله عنه بمكة سنة إحدى عشرة.  
(قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهَا وَلَا عَلَى اسْمِ زَوْجِهَا وَلَا عَلَى اسْمِ أَحَدٍ مِنْ أَوْلَادِهَا وَزَوْجِهَا صَحَابِي لِأَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَوْلَادٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَدْرَكَهَا وَهَذِهِ بِنْتُ صَحَابِي لَا يَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ لَهَا رُؤْيَا فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهَا صَحَابِيَّةٌ أَيْضًا.

وَفِي رِوَايَةٍ مَعْنَى عَنْ مَالِكٍ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: فَلَقِينَا امْرَأَةً فَتَشَبَّهَتْ بِشَابِهِ، وَفِي طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مَالِكٍ: فَتَعَلَّقَتْ بِشَابِهِ، وَفِي رِوَايَةِ الدَّارِقُطِيِّ: أَنِّي امْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ.

(فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا) بكسر الصاد وسكون الباء جمع صبي وفي رواية سعيد بن داود وخلف صغيرين فيحتمل أن يكون معها بنت أو أكثر.

(وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ) بضم الباء وسكون النون وكسر الضاد المعجمة وبالجم (كُرَاعًا) يعني لا كراع لهم حتى ينضجوا أو لا كفاية لهم في ترتيب ما يأكلونه، أو لا يقدرّون على الإنضاج يعني أنهم لو حاولوا نضج كراع ما قدرّوا لصغرهم، والكراع من الدواب ما دون الكعب ومن الإنسان ما دون الركبة.

(وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ) أي: نبات (وَلَا ضَرْعٌ) كناية عن النعم وما يحلبونه.

(وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ) بفتح الضاد المعجمة وضم الباء الموحدة وبالعين المهملة وهو السنة المجذبة الشديدة القحط وأيضًا هو الحيوان المشهور.

وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، «وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ». فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرَّحَبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ .....

وَقَالَ الدَّأُوْدِيُّ: سميت بذلك لأنه يكثر الموتى حتى لا يقبر أحدهم فيأكله الضبع وغيرها وفيه نظر ومعنى يأكلهم يهلكهم.

(وَأَنَا بِنْتُ خُفَافٍ) بضم المعجمة وتخفيف الفاء الأولى (ابنِ إِيمَاءٍ) بكسر الهمزة وسكون المثناة التحتية وبالمد وقيل بفتح الهمزة والقصر وهو منصرف وإيماء بن رخصة بفتح الراء والحاء المهملة والضاد المعجمة.

(الْغِفَارِيُّ) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: يقال لخفاف وأبيه وجده صحبة وكانوا ينزلون غيقة بفتح الغين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالقفاف بلاد غفار ويأتون المدينة كثيرًا.

وَقَالَ ابن الكلبي: خفاف بن إيماء من المعذرين الأعراب.

وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ: كان فيمن جاء من الأعراب عن بني غفار إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو يريد تبوك يعتذرون إليه في التخلف عنه فلم يعذرهم الله. ولخفاف هذا حديث موصول عند مسلم.

(«وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ») ذكر الْوَاقِدِيُّ من حديث أبي رهم الغفاري قَالَ: نزل النَّبِيُّ ﷺ بالأبواء أهدى له إيماء ابن رخصة مائة شاة وبعيرين يحملان لبنا وبعث بها مع ابنه خفاف فقبل هديته وفرق الغنم في أصحابه ودعا بالبركة.

(فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرَّحَبًا) معناه أتيت سعة ورحبًا (بِنَسَبِ قَرِيبٍ) يحتمل أن يريد قرب نسب غفار من قريش لأن كنانة يجمعهم ويحتمل أنه أراد أنها انتسبت إلى شخص واحد معروف.

(ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ) أي: قول الظهر معد للحاجة.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بعير ظهير بين الظهارة إذا كان قويا وناقته ظهيرة.

(كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ) تشبيه غرارة بالغنم المعجمة

وهي التي للبتن وغيره وقيل: هو معرب.

مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قَالَ عُمَرُ: نِكَلْتِكَ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ، .....

(مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ) أي: بخطام البعير وهو الجبل الذي يقاد به سمي بذلك لأنه يقع على الخطم وهو الأنف.  
(ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ) بقاف وتاء مثناة فوقية أمر من الاقتياد وفي رواية سَعِيد بن داود قودي هذا البعير.

(فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ) وفي رواية سَعِيد بن داود بالرزق.  
(فَقَالَ رَجُلٌ) قال الحافظ العسقلاني: لم أقف على اسمه (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قَالَ عُمَرُ: نِكَلْتِكَ أُمَّكَ) هي كلمة تقولها العرب للإنكار ولا يريدون حقيقتها، كقولهم تربت يداك وقاتلك الله ومعناه الحقيقي فقدتكَ أمك وهو الدعاء بالموت من الثكل بضم الثاء وسكون الكاف وهو فقد الولد ويقال امرأة ثاكل وثكلى ورجل ثاكل وثكلان.

(وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ) أي: هذه المرأة وهو خفاف.  
(وَأَخَاهَا) قَالَ الْحَافِظُ الْعُسْقَلَانِيُّ: لم أقف على اسمه.  
وكان لخفاف ابنان الحارث ومخلد وهما تابعيان والحارث روى عن أبيه، ومخلد روى عن عُرْوَةَ وروى عند ابن أبي ذئب حديث الخراج من الضمان أخرج له الأربعة وأما مخلد الغفاري فله صحبة ذكره البُخَارِيُّ في الصحابة.  
وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: ليست له صحبة. وقول أبي عمر: إن لخفاف وأبيه وجده صحبة يدل على أن يكون هؤلاء أربعة في نسق لهم صحبة وهم بنت خفاف وخفاف وأبوه إيماء وجده رخصة، وفيه رد على من زعم أنه لم يوجد أربعة في نسق لهم صحبة سوى بيت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ الْحَافِظُ الْعُسْقَلَانِيُّ وقد جمعت من وقع له ذلك ولو من طريق ضعيف فبلغوا عشرة.

(قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ) قَالَ الْحَافِظُ الْعُسْقَلَانِيُّ لم أعرف العُرْوَةَ التي وقع فيها ذلك ويحتمل احتمالاً قوياً أن تكون خَيْرٌ لأنها كانت بعد الحُدَيْبِيَّةِ وحوصرت حصونها.

ثُمَّ أَضْبَحْنَا نَسْتَقِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ.

4162 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا». قَالَ مَحْمُودٌ: ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا بَعْدُ.

4163 - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ،

(ثُمَّ أَضْبَحْنَا نَسْتَقِيءُ) بفتح النون وسكون السين المهملة وفتح المثناة الفوقية وبالفاء وبالهمزة في آخره أي: نسترجع، تقول استفتأت هذا المال أخذته فيئًا والمعنى نطلب الفياء من سهمانها (سُهْمَانَهُمَا فِيهِ) أي: أنصبائهما من الغنيمة وسمي فيئًا لأنه مال استرجعه المسلمون من أيدي الكفار ومنه يتفياً ظلاله أي: يرجع على كل شيء من حوله ومنه فإن فاؤوا أي: رجعوا. والسهمان بضم السين جمع سهم وهو النصيب وَفِي رِوَايَةِ الْحَمَوِيِّ: نستقي بالقاف بدون الهمزة.

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ وقد شهد أبي الْحُدَيْبِيَّةِ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ) ضد الخافض النيسابوري وقد مر في الصلح قَالَ: (حَدَّثَنَا شَبَابَةُ) بفتح الشين المعجمة وتخفيف الموحدة بينهما ألف.

(ابْنُ سَوَّارٍ) بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء.

(أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ) بفتح الفاء والزاي وقد مر في الحيض قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ) أنه (قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ) هي الشجرة التي كانت بيعة الرضوان تحتها (ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ) بضم الدال أي: بعد ذلك (فَلَمْ أَعْرِفْهَا) بين في رواية طارق أنه أتاها في العام المقبل فلم يعرفها.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لقد رأيت الشجرة لأنها كانت هي الْحُدَيْبِيَّةِ وكانت شجرة حذباء فصغرت.

قال أبو عبد الله: هو البخاري نفسه (قَالَ مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان (ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا) على البناء للمفعول (بعْدُ) ولم يوجد هذا في أكثر النسخ.

(حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ) هو ابن غيلان أَبُو أَحْمَدَ المروزي شيخ الْبُخَارِيِّ ومسلم قَالَ: (حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ) بصيغة التصغير هو ابن مُوسَى وهو أَيْضًا من شيوخ الْبُخَارِيِّ وحدث عنه هنا بواسطة.

عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي: «أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا»، فَقَالَ سَعِيدٌ: «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟».

4164 - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا طَارِقٌ، .....

(عَنْ إِسْرَائِيلَ) هُوَ ابْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيِّ، (عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) الْبَجَلِيُّ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْجِيمِ الْكُوفِيِّ أَنَّهُ (قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَزَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ رِوَايَةِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ طَارِقٍ فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ.

(قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟) أُرِيدُ بِهِ مَسْجِدَ الشَّجَرَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوهَا تَحْتِهَا مَسْجِدًا يَصَلُّونَ فِيهِ.

(قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ) أَرَادَ بِهَا الشَّجَرَةَ الَّتِي وَقَعَتِ الْمُبَايَعَةُ تَحْتِهَا.

(حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا) أَيُّ: الشَّجَرَةِ.

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ أُنْسِينَاهَا بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ النُّونِ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ أَيُّ: أُنْسِينَا مَوْضِعَهَا بِدَلِيلِ قَوْلِهِ.

(فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ) أَيُّ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ («إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟»، وَإِنَّمَا قَالَ سَعِيدٌ مَا قَالَهُ هُنَا مِنْكَرًا عَلَيْهِمْ فَقَوْلُهُ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ، وَإِنَّمَا قَالَ سَعِيدٌ مَا قَالَهُ هُنَا مِنْكَرًا عَلَيْهِمْ، فَقَوْلُهُ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ لَيْسَ عَلَى حَقِيقَةٍ وَإِنَّمَا هُوَ تَهْكَمٌ وَفِي رِوَايَةِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ أَقْوَابِلَ النَّاسِ كَثِيرَةً وَمُطَابَقَةً الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ مِثْلَ مُطَابَقَةِ مَا قَبْلَهُ.

(حَدَّثَنَا مُوسَى) هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوكِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) الْوَضَّاحُ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا طَارِقٌ) أَيُّ: ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَذْكَورِ آنْفًا.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيَتْ عَلَيْنَا».

4165 - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَارِقٍ، قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي: «وَكَانَ شَهْدَهَا».

(عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ) وفي رواية عفان عن أبي عوانة عند الإسماعيلي فانطلقنا في قابل جاجين أطلق وهم كانوا معتمرين لكن قد يطلق عليها الحج كما يقال العمرة الحج الأصغر (فَعَمِيَتْ عَلَيْنَا) أي: أبهتت واستترت وخفيت وكان سبب خفائها أن لا يفتتن الناس بها لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الجهال إياها وعبادتهم لها فإخفاؤها رحمة من الله تعالى. وفي رواية عفان فعمي علينا مكانها وزاد فإن كانت بقيت لكم فأنتم أعلم. وهذا طريق آخر في حديث سعيد بن المسيب.

(حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) هو ابن عقبة قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) أي: الثوري، (عَنْ طَارِقٍ) أنه قال: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي) وهو المسيب وأنه أخبر ابنه سعيداً بأمر الشجرة لأنه كان ممن شهد بدراً كما قال: («وَكَانَ شَهْدَهَا») وفي رواية الإسماعيلي من طريق أبي زرعة عن قبيصة شيخ البخاري فيه، وفي رواية ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر رضي الله عنه بلغه أن قوما يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم أمر بقطعها فقطعت وذلك يؤيد ما ذكر من الحكمة في خفائها وهذا طريق آخر أيضاً في الحديث المذكور.

#### تنبيه:

إنكار سعيد بن المسيب على من زعم أنه عرفها معتمداً على قول أبيه إنهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على رفع معرفتها أصلاً، فقد وقع عند البخاري في حديث جابر رضي الله عنه الذي قبل هذا قوله لئن كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على أنه كان يضبط مكانها يعينه وإذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على أنه كان يعرفها بعينها لأن الظاهر أنها حين مقالته تلك كانت هلكت إما بجفاف أو غيره واستمر هو يعرف

4166 - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْنِهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى».

4167 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَحِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحَرَّةِ، .....

موضعها بعينه، وقد مر رواية ابن سعيد في قطع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إياها لحكمة وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ) أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْنِهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى» (وقد مضى الحديث في كتاب الزكاة في باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة ومطابقته للترجمة في قوله وكان من أصحاب الشجرة.

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي أويس وفي نسخة إِسْمَاعِيلُ بن أبي أويس، (عَنْ أَحِيهِ) هو أَبُو بكر عبد الحميد، (عَنْ سُلَيْمَانَ) هو ابن بلال، (عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى) المازني (عَنْ عَبَّادِ) بفتح المهملة وتشديد الموحدة (ابنِ تَمِيمٍ) أي: ابن زيد ابن عاصم المازني وهؤلاء كلهم مديون.

(قَالَ) أي: أنه قَالَ: (لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحَرَّةِ) بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي حرة المدينة ويومها، هو يوم الواقعة التي وقعت بين عسكر يزيد وأهل المدينة وكانت في سنة ثلاث وستين وكان السبب في ذلك خلع أهل المدينة يزيد ابن معاوية ولما بلغ ذلك يزيد أرسل جيشًا إلى المدينة وعين عليهم مسلم بن عقبة قيل في عشرة آلاف فارس وقيل اثني عشر ألفًا، وَقَالَ المدائني: ويقال في سبعة وعشرين ألفًا اثني عشر ألف فارس وخمسة عشر ألف رجل وجعل أهل المدينة جيشهم أربعة أرباع على كل ربع أميرًا وجعلوا أجل الأرباع عَبْدَ اللَّهِ بن حنظلة الغسيل وقصتهم طويلة وملخصها أنه لما وقع القتال بينهم كسر عسكر يزيد عسكر

وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسُ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: «لَا أُبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

أهل المدينة وقتل عبد الله بن حنظلة وأولاده وجماعة آخرون وسئل الزُّهريّ كم كان القتلى يوم الحرة قَالَ: سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والأنصار ووجوه الموالي وممن لا يعرف من حر وعبد وغيرهم عشرة آلاف وَقَالَ المدائني: أباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثة أيام يقتلون الناس ويأخذون الأموال ووقعوا على النساء حتى قيل إنه حبلت ألف امرأة في تلك الأيام وعن هشام بن حسان ولدت ألف امرأة من أهل المدينة من غير زوج.

(وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ) بفتح الحاء المهملة وسكون النون وبالطاء المعجمة وفتح اللام أبي عامر الراهب ويقال له ابن الغسيل لأن أباه حنظلة غسلته الملائكة وقد مر بيانه غير مرة وعبد الله هذا ولد على عهد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وتوفي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو ابن سبع سنين وروى عنه وقتل يوم الحرة كما مر ومعنى يبايعون لعبد الله أي: على الطاعة له وخلع يزيد بن معاوية وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وعكس الْكِرْمَانِيُّ فزعم أنه كان يبايع الناس ليزيد بن معاوية وهو غلط كبير انتهى.

وتعقبه الْعَيْنِيُّ وَقَالَ: راجعت إلى شرح الْكِرْمَانِيِّ فوجدت عبارته كان يأخذ البيعة من الناس ليزيد بن معاوية والظاهر أن هذا من الناسخ الجاهل فذكر اللام موضع على وكان الذي كتبه على يزيد بن معاوية.

(فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم الْأَنْصَارِيُّ المازني الْبُخَارِيُّ الذي قتل مسيلمة وقتل يوم الحرة وكان هو صاحب حديث الوضوء وغلط ابن عُيَيْنَةَ فقال هو الذي أُرِيَ الْأَذَانَ.

(عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسُ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ) كذا وقع هنا وقيل على أن لا يفروا، وَقَالَ الدَّائُودِيُّ يحمل على أن لا يفروا حتى يموتوا فسقط ذلك من بعض الرواة.

(قَالَ) أي خالد بن زيد: (لَا أُبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وفيه إشعار بأنه بايع النَّبِيَّ ﷺ على الموت.

وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ.

4168 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِبَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ فِيهِ».

4169 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، .....

(وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ) والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب

البيعة في الحرب.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصير (المُحَارِبِيُّ) بضم الميم وبالحاء المهملة وكسر الراء وبالموحدة الكوفي الثقة من قدماء شيوخ البُخَارِيِّ مات سنة ست عشرة ومائتين.

(قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي) هو يعلى بن الحارث المحاربي ثقة أيضاً مات ثمان وستين ومائة وما لهما في البُخَارِيِّ إلا هذا الحديث قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبَّاسُ) بكسر الهمزة وتخفيف الياء (ابْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ) ويروى: يستظل على البناء للمفعول (فيه) ويروى به.

واحتج بهذا الحديث من جوز صلاة الجمعة قبل الزوال لأن الشمس إذا زالت ظهرت الظلال. وأجيب بأن النفي إنما تسلط على وجود ظل يستظل به لا على وجود الظل مُطْلَقًا والظل الذي يستظل به لا يتهياً إلا بعد الزوال بعد أن يختلف في الشتاء والصيف.

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، وقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصلاة وكذا أبو دواد والنسائي وابن ماجه.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ) بالحاء المهملة وكسر المثناة الفوقية ابن إسماعيل أبو إسماعيل الكوفي سكن المدينة.

(عَنْ يَزِيدَ) من الزيادة (ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) مصغراً مولى سلمة بن الأكوع أنه

قَالَ: قُلْتُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: «عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟  
قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ».

4170 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ  
الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ: «طُوبَى  
لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ،

قَالَ: قُلْتُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: «عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ  
الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ» أَي: قَالَ سلمة بن الأكوع بايعناه على الموت فإن  
قيل في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم نبايعه على الموت وكذا في حديث معقل  
ابن يسار عند مسلم فكيف الجمع فالجواب أن من أطلق أن البيعة كانت على  
الموت أراد لازمها وهو عدم الفرار لأنه إذا بايع على أن لا يفر لزم من ذلك أن  
يثبت والذي يثبت إما أن يغلب وإما أن يؤسر والذي يؤسر إما أن ينجو وإما أن  
يموت ولما إن كان الموت لا يؤمن في مثل ذلك أطلقه الراوي.  
ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

حَدَّثَنَا وَيُروى: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ) بكسر الهمزة وفتحها  
وإسكان الشين المعجمة أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّغَارِ الكُوفِي ثم البَصْرِيِّ قَالَ:

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ) مصغر فضل بالمعجمة، (عَنِ الْعَلَاءِ) بالمد (ابن)  
الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ) هو المسيب بن رافع التغلبي بفتح الفوقية وسكون المعجمة  
وكسر اللام وبالموحدة الكاهلي الكوفي وهو وأبوه ثقتان وما له في الْبُخَارِيِّ إلا  
هذا الحديث وآخر في الدعوات ولأبيه حديث آخر في الأدب من رواية منصور  
ابن المعتمر عنه.

قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ) مثل هينئاً  
لك، وطوبى في الأصل شجرة في الجنة تقدم تفسيرها في صفة الجنة من بدء  
الخليقة، ويطلق ويراد بها الخير أو الجنة أو هي أقصى الأمنية وقيل هي من  
الطيب أي: طاب عيشكم والحالة الطيبة لكم.

(صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) غبطه بصحبة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو  
مما يغبط.

فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ.

4171 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ هُوَ ابْنُ

سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

(فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي) وفي رواية الكشميهني: يا ابن أخ بغير إضافة وهو على عادة العرب في المخاطبة أو أراد أخوة الإسلام.

(إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ) سلك مسلك التواضع والهضم لنفسه في جوابه أو أشار إلى ما وقع لهم من الحروب وغيرها فخاف غائلة ذلك وذلك من كمال فضله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي وهو شيخ مسلم أَيْضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ) هو الوحاطي الحمصي وهو من شيوخ البُخَارِيِّ وقد يحدث عنه بواسطة كَمَا هُنَا (قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ) بتشديد اللام، (عَنْ يَحْيَى) هو ابن أبي كثير ووقع في رِوَايَةِ ابْنِ السَّكَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ بَدَلَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ وَلَمْ يَتَّبِعْ عَلِيٌّ ذَلِكَ وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ عَنِ البُخَارِيِّ كَمَا قَالَ الْجُمْهُورُ وَكَذَا هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى، (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف وتخفيف اللام هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْجَرْمِيِّ البُصْرِيِّ، (أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ) أي: ابن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الأشهل الأشهيلي الأنصاري ولد سنة ثلاث من الهجرة وسكن الشام ثم انتقل إلى البصرة ومات بها سنة خمس وأربعين وقيل إنه مات في فتنة ابن الزُبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ) رَسُولَ اللَّهِ وَيُرْوَى: (النَّبِيِّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) هكذا أورده مختصرًا مقتصرًا على موضع حاجته، وقد أخرج مسلم بقيته عن يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَزَادَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِنْ حَلْفٍ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ الْحَدِيثُ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِ الأِيمَانِ وَالنَّذُورِ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَيْضًا.

4172 - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: 1]. قَالَ: الْحَدِيثُ قَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ [الفتح: 5] قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهِذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَمَّا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾، فَعَنْ أَنَسٍ وَأَمَّا هَنِيئًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرِمَةَ<sup>(1)</sup>.

حَدَّثَنَا وَيُرَوَّى: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ) أَي: ابْنِ الْحَصِينِ أَبُو إِسْحَاقَ السَّلْمِيِّ السَّرْمَارِيِّ قَرِيبَةً مِنْ قَرْيَةِ بَخَارَى مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ) أَي: ابْنِ فَارِسِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ قَالَ: الْحَدِيثُ) أَي: قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَتْحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ هُوَ فِي الْحَدِيثِ.

(قَالَ أَصْحَابُهُ) أَي: أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (هَنِيئًا مَرِيئًا) أَي: لَا إِثْمَ فِيهِ وَلَا دَاءَ فِيهِ يُقَالُ هَنَأَنِي الطَّعَامَ وَمَرَأَنِي وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ هَنَأَنِي يُقَالُ أَمْرَأَنِي بِالْهَمْزَةِ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ يُقَالُ مَرَأَنِي الطَّعَامَ وَأَمْرَأَنِي أَي: انْهَضْهُ وَذَكَرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ لَا يُقَالُ مَرَأَنِي.

(فَمَا لَنَا؟) مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِهِ أَيْضًا، (فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهِذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَمَّا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾، فَعَنْ أَنَسٍ وَأَمَّا هَنِيئًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرِمَةَ) يَعْنِي أَنَّ بَعْضَ الْحَدِيثِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَعْضُهُ عَنْهُ عَنِ

(1) قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ: قَوْلُهُ هَنِيئًا لَا إِثْمَ فِيهِ، وَمَرِيئًا لَا دَاءَ فِيهِ، وَنَصَبًا عَلَى الْمَفْعُولِ، أَوْ الْحَالِ أَوْ صِفَةً لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ أَي: صَادَفْتُ، أَوْ عَيْشًا هَنِيئًا مَرِيئًا بِأَرْسُولِ اللَّهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اهـ.

وَمَا أَفَادَهُ الشَّيْخُ قَدَسَ سِرُّهُ رَفَعَ لِمَا يَتَوَهَّمُ مِنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ أَنَّ قَوْلَهُمْ هَذَا مَرْتَبَ عَلَى الْفَتْحِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ مُشْتَرِكٌ فِيهِمْ كَلِمَةٌ، وَإِنْ كَانَ الْخَطَابُ فِيهِ أَيْضًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السِّيَاطِيُّ فِي الدَّرِّ: أَخْرَجَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنَ بَخَارٍ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَنَسٍ قَالَ: أَنْزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: 2] مَرْجِعُهُ مِنَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: =

4173 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْرَأَةَ ابْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجْرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَأَوْقُدُ تَحْتَ الْقِدْرِ

عِكْرَمَةَ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ حِجَاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شُعْبَةَ وَجَمَعَ فِي الْحَدِيثِ بَيْنَ أَنْسٍ وَعِكْرَمَةَ وَسَافَهُ سِيَاقًا وَاحِدًا .  
ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ قَالَ الْحُدَيْبِيُّ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَيْضًا. وَكَذَا النَّسَائِيُّ.

حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَرَ وَالْعَقْدِيُّ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالْقَافِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ السَّكَنِ عَثْمَانَ بْنَ عُمَرَ بَدَلَ أَبُو عَامِرٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ) هُوَ ابْنُ يُونُسَ كَذَا فِي الْأَصُولِ وَلَا بَدَلَ مِنْهُ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَحَكَى بَعْضُ الشَّرَاحِ أَنَّهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِإِسْقَاطِهِ وَلَا أَعْتَقَدُ صِحَّةَ ذَلِكَ بَلْ إِنْ كَانَ سَقَطَ مِنْ نَسْخَةٍ فَتِلْكَ النُّسخَةُ غَيْرُ مَعْتَمَدَةٍ أَنْتَهَى .

وأراد ببعض الشراح صاحب التوضيح ابن الملقن وهو من مشايخه.  
(عَنْ مَجْرَأَةَ) بفتح الميم وسكون الجيم وبالزاي والهمزة قبل الهاء وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ: الْمَحْدَثُونَ يَسْهَلُونَ الْهَمْزَةَ وَلَا يَلْفِظُونَ بِهَا وَقَدْ يَكْسِرُونَ الْمِيمَ.  
(ابْنُ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ) زَاهِرُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ حِجَاجِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ ابْنِ دَعْبَلِ بْنِ أَنْسِ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ أَسْلَمِ بْنِ أَفْصَى الْأَسْلَمِيِّ وَليْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ وَالَّذِي بَعْدَهُ ثُمَّ إِنْ قَوْلُهُ عَنْ أَبِيهِ كَذَا وَقَعَ لِلْجَمِيعِ .

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ عَنْ أَبِي زَيْدِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ أَنْسِ بَدَلَ قَوْلِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ هُوَ تَصْحِيفٌ .

(وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجْرَةَ، قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (إِنِّي لَأَوْقُدُ تَحْتَ الْقِدْرِ

لقد أنزل على آية هي أحب على مما على الأرض، ثم قرأها عليهم فقالوا هنيئًا مريئًا يا رسول الله قد بين الله لك ماذا يفعل بك، فماذا يفعل بنا فنزلت عليه: ﴿يَدْخُلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ حتى بلغ ﴿فَوَرَأً عَظِيمًا﴾ [الفتح: 5]، اهـ.

بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ».

4174 - وَعَنْ مَجْرَأَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ

أَوْسٍ: .....

بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ» (يعني يوم خيبر كما سيأتي فيها واضحا إن شاء الله تعالى وقد تعقب الدأودي فقال: هذا وهم فإن النهي عن لحوم الحمر الأهلية لم يكن بالحديبية وإنما كان بخيبر انتهى.

وليس في السياق أن ذلك كان يوم الحُدَيْبِيَّةِ وإنما ساق البخاري هذا الحديث هنا لأجل قوله فيه وكان ممن شهد الشجرة ولم يتعرض لمكان النداء بذلك مع أن غالب من بايع تحت الشجرة شهدوا مع النبي ﷺ خيبر بعد رجوعهم.

(وَعَنْ مَجْرَأَةَ) يعني بالإسناد المذكور قبله، (عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: يعني من بني أسلم وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: من الصحابة والأول أولى وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: الثاني أولى لأن فيه إشعاراً أي: بأن أهبان من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ) هو أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وبالموحدة والنون ابن أوس الأسلمي الصحابي وكان ابنتى داراً في الكوفة في أسلم ومات بها في صدر أيام معاوية والمغيرة بن شعبة حينئذ أمير عليها لمعاوية ويقال إنه هو الذي كلمه الذئب حين كان في غنم له وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ ويروى وهبان بالواو المضمومة ابن أوس.

وتعقبه الْعَيْنِيُّ: بأن وهبان هو ابن صيفي الغفاري ويقال أهبان نزل البصرة وابنتى بها داراً ولما حضره الموت قَالَ كَفَنُونِي فِي ثَوْبَيْنِ قَالَتْ ابنته عديسة فزدنا ثوباً ثالثاً قميصاً ودفناه فأصبح ذلك القميص على المشجب موضوعاً قَالَ أَبُو عَمْرٍ رَوَى هَذَا الْخَبْرَ ثَقَاتُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهُمْ مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ فَإِنْ قِيلَ مَا الْمَرْوِيُّ عَنْ أَهْبَانَ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ قَالَ الْكَلَابَاذِيُّ رَوَى عَنْهُ مَجْرَأَةَ حَدِيثًا مَوْقُوفًا فِي عَمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

«وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً».

4175 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيْقٍ فَلَائِكُوهُ» تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

(وَكَانَ) يعني أهبان وهو إلى آخره من كلام مجزاة (اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لعله كان كبر فكان يشق عليه تمكين ركبته فيجعل وسادة لينة لا يمنع اعتماده عليها من التمكن لاحتمال أن يبس الأرض كان يضر ركبته.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ) هو مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، (عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ بُشَيْرِ) بضم الموحدة عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ (عَنْ بُشَيْرِ) بضم الموحدة وفتح المعجمة صيغة التصغير (بْنِ يَسَّارٍ) ضد اليمين الْأَنْصَارِيِّ، (عَنْ سُؤَيْدِ) بضم المهملة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وبالذال المهملة (ابْنِ الثُّعْمَانِ) أَي: ابن مالك بن عائد بن مجدعة بن جشم بن حارثة الْأَنْصَارِيِّ يعد في أهل المدينة، (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا) بضم الهمزة والتاء على البناء للمجهول (بِسَوِيْقٍ فَلَائِكُوهُ) من اللوك وهو مضغ الشيء وإدارته في الفم والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ.

ومضى الكلام فيه هناك وتقدم في الجهاد أيضاً وسيأتي بتمامه قريباً في غَزْوَةِ خَيْبَرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ.

(تَابَعَهُ) أَي: تابع ابن أبي عدي، (مُعَاذٌ) هو ابن معاذ قاضي البصرة في رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، (عَنْ شُعْبَةَ) أَي: ابن الحجاج يعني بالإسناد المذكور.

وقد وصل هذه المتابعة للإسماعيلي عن يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ مُخْتَصِرًا أَوْ زَادَ فِيهِ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ خَيْبَرِ.

4176 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَادَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ؟ قَالَ: «إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوْلِهِ، فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ».

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ) بالحاء المهملة وال فوقانية (ابن بَزِيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي وسكون المثناة التحتية وبالعين المهملة قَالَ: (حَدَّثَنَا شَادَانُ) بالشين المعجمة وتخفيف الذال المعجمة فارسي معرب معناه فرحان وهو الأسود بن عامر الشامي ثم البغدادي.

(عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ) بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة ووقع في رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ بالمهملة والزاي قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهو تصحيف، وَقَالَ أَبُو عَلِي الْجِيَانِيُّ: وقع في نسخة أَبِي ذَرٍّ عن أَبِي الْهَيْثَمِ بِالْحَاءِ وَالزَّيْ وَهُوَ مِنْهُ وَالصَّوَابُ بِالْجِيمِ وَالرَّاءِ.

سَأَلْتُ أَيُّ: أنه (قَالَ سَأَلْتُ: عَائِدَ) بالذال المعجمة (ابن عَمْرٍو) بفتح العين ابن هلال المزني يكنى أبا عبيدة وكان من صالحى الصحابة سكن البصرة وابتنى بها داراً في إمرة عُبَيْدِ اللَّهِ بن زياد أيام يزيد بن معاوية وقيل عاش إلى خلافة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وليس له في البُخَارِيِّ إلا هذا الحديث ذكره موقوفاً.

(وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ؟) على البناء للمفعول يعني إذا صلى مثلاً ثلاث ركعات ونام فهل يصلي بعد النوم ركعة أخرى ليصير الوتر شفعا ثم يتطوع ما شاء ثم يوتر محافظة على قوله ﷺ: «اجعلوا آخر صلواتكم بالليل وتراً» أو يصلي تطوعاً ما شاء ولا ينقض وتره ويكتفي بالذي تقدم فأجاب باختيار الصفة الثانية.

(قَالَ: «إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوْلِهِ، فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ») وزاد الإسماعيلي من طريق غندر عن شُعْبَةَ بهذا الإسناد وإذا أوترت من آخره فلا توتر من أوله وزاد فيه أيضاً وسألت ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن نقض الوتر فذكر مثله.

وقد اختلف في هذه المسألة فكان ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ممن يرى نقض الوتر والصحيح عند الشافعية أنه لا ينقض وهو قول مالك أيضاً وهو قول أصحابنا الحنفية أيضاً وعليه الجمهور.

4177 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَكِلْتِكَ أُمَّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من أصحاب الشجرة.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) (الإمام، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ) مولى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنْ أَبِيهِ) أسلم. (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) ظاهر أنه مرسل لكن بقيته تدل على أنه عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقوله في أثناءه قَالَ عمر فحررت بعيري إلى آخره.

(كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ) الظاهر أنه كان سفر الحديبية، (وَعُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ وَيُرْوَى: (وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَكِلْتِكَ أُمَّكَ يَا عُمَرُ) خطاب من عمر لنفسه بهذا الدعاء.

(نَزَرَتْ) بفتح النون وتشديد الزاي أي: ألححت وضيقت عليه حتى أخرجته وقيل المعروف تخفيف الزاي من النزور وهو القلة ومنه البئر النزور أي: قليلة الماء فقيل ذلك لمن كثر عليه السؤال حتى انقطع جوابه.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ النَزور الإلحاح في السؤال وعن الأصمعي نزر فلان فلانًا إذا استخراج ما عنده قليلاً قليلاً وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو ذَرِّ الهروي سألت من لقيته أربعين سنة فما قرأ به قط إلا بالتخفيف.

(رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ) على البناء للمفعول (فِي) بكسر الفاء وتشديد الياء وكذلك فيما بعد في قوله نزل في (قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ) أي: فما لبثت من نشب ينشب من باب علم يعلم يقال لم ينشب إن فعل كذا أي: لم يلبث

أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَضْرُحُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: 1].

4178، 4179 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ

الرُّهْرِيِّ، حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، .....

وحقيقته لم يتعلق بشيء غيره ولا اشتغل بسواه.

(أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَضْرُحُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾) واختلف في الموضوع الذي نزلت فيه سورة الفتح فعند أبي معشر بالجحفة وفي الإكليل عن مجمع بن حارثة بكراع الغميم، وعند ابن سعد بصحنان ومطابقتها للترجمة إنما تتأني على قول من يقول المراد بالفتح صلح الحُدَيْبِيَّةِ وقد اختلفوا فيه اختلافاً كثيراً، وقيل المراد فتح الإسلام بالسيف والسنان وقيل فتح مكة، وقيل وهو المختار، وقيل فتح الإسلام بالآية والبيان والحجة والبرهان، وفي تفسير النسفي والأكثرون أن الفتح كان يوم الحُدَيْبِيَّةِ، وَقَالَ البراء بن عازب نحن نعد الفتح بيعة الرضوان، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ هو فتح الحُدَيْبِيَّةِ وَقَالَ الرُّهْرِيُّ لم يكن فتح أعظم من صلح الحُدَيْبِيَّةِ ويقال الفتح في اللغة فتح المغلق والصلح الذي جعل بين المشركين بالحدبية كان مشدوداً متعذراً حتى فتحه الله تعالى، والحديث قد أُخْرِجَهُ البُخَارِيُّ في التفسير وفضائل القرآن وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ في التفسير، وكذا النَّسَائِيُّ فيه.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) هُوَ البُخَارِيُّ نَفْسَهُ: (يَسْتَصْرَخُنِي مِنَ الصَّرَاخِ اسْتَصْرَخُنِي اسْتَعَاثَ بِي، بِمَصْرُحِي) جَرَى عَلَى عَادَتِهِ فِي ذِكْرِ مَا يَنَاسِبُ لَفْظَ الْحَدِيثِ مِنْ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَقَدْ سَقَطَ هَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْمَسْنَدِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، (قَالَ: سَمِعْتُ الرُّهْرِيَّ، حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ) أَشَارَ بِهِ إِلَى الْحَدِيثِ الَّذِي يَذْكُرُهُ هُنَا.

(حَفِظْتُ بَعْضَهُ) الْقَائِلُ هُوَ سُفْيَانُ أَي: سَمِعْتُ بَعْضَ الْحَدِيثِ عَنِ الرُّهْرِيِّ

وَتَبَّتْنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خَزَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ،

وحفظته، (وَتَبَّتْنِي مَعْمَرٌ) أي: جعلني معمر بن راشد ثابتًا فيما سمعته من الزُّهْرِيِّ ههنا وسيجيء بيان القدر الذي حفظه سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ والقدر الذي ثبته فيه معمر، (عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ) وهو عام ست من الهجرة (فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ) وقد مر الكلام فيه مبسوطًا في أول الباب.

(فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ) أي: فلما جاء النَّبِيُّ ﷺ المكان الذي يسمى ذا الحليفة وهو ميقات أهل المدينة وهي التي تسمى آبار علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ) من الإشعار وقد مر ذكره.

(وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا) أي: جاسوسًا (لَهُ مِنْ خَزَاعَةَ) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وهي الأزد وفي قضاة بطن وهو خزاعة بن مالك واسم هذا العين وهو عَمْرُو بْنُ رَبِيعَةَ والتي في قضاة بطن وهو خزاعة بن مالك واسم هذا العين الذي بعثه بسر بن سُفْيَانَ بْنِ عَمْرُو بْنِ عُوَيْمِرِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: أسلم سنة ست من الهجرة وشهد الْحُدَيْبِيَّةَ وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة.

(وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ) الْأَشْطَاطُ بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالطاءين المعجمتين وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ وبالهملتين وقيل بالمعجمتين موضع تلقاء الْحُدَيْبِيَّةِ وضبط البكري أيضًا بالمهملة وَقَالَ الْهَجْرِيُّ هو بملتنى الطريقين من عسفان للخارج إلى مكة على يمينك بمقدار ميلين وربما اجتمع فيه الماء وليس ثمة غدير غيره والغدير مجتمع الماء.

(أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ) بالحاء المهملة وبالباء الموحدة والشين المعجمة على وزن المصاييح الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هم أحياء من القارة انضموا

وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلْنَا. قَالَ: «امضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ»<sup>(1)</sup>.

إلى بني ليث في محاربتهم قريشًا والتحبيش التجمع وقيل حالفوا قريشًا تحت جبل يسمى حبشيًا فسموا بذلك.

(وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ) أَي: النَّبِيِّ ﷺ: (أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) يتعلق بقوله: قطع أي: إن يأتونا كان الله تعالى قد قطع منهم جاسوسًا يعني الذي بعثه رسول الله ﷺ أي: غايته إن كنا كمن لم يبعث الجاسوس ولم يعبر الطريق وواجههم بالقتال.

(وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ) أَي: وَإِنْ يَأْتُونَا نَهَبْنَا عِيَالَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَتَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ أَي: مَسْلُوبِينَ مِنْهُوْبِينَ يُقَالُ حَرَبَهُ إِذَا أَخَذَ مَالَهُ وَتَرَكَهَ بِلا شَيْءٍ وَقَدْ حَرَبَ مَالَهُ أَي: سَلَبَهُ فَهُوَ مَحْرُوبٌ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْفُوظُ مِنْهُ كَانَ اللَّهُ قَطَعَ عِنَقًا بِالْقَافِ أَي: جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ فَيَقِلُّ عِدَّتُهُمْ وَتَهِنُ بِذَلِكَ قُوَّتُهُمْ، قَالَ الْخَلِيلُ جَاءَ الْقَوْمُ عِنَقًا عِنَقًا أَي: طَوَائِفُ وَالْأَعْنَاقُ الرُّؤْسَاءُ.

(قَالَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ) أَمْرٌ مِنْ تَوَجَّهَ (لَهُ) أَي: الْبَيْتِ (فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتِلْنَا). قَالَ: «امضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» وَالْحَدِيثُ قَدْ مَضَى فِي كِتَابِ

(1) حديث 4178 أطرافه 1694، 1811، 2712، 2731، 4158، 4181 - تحفة 11270

حديث 4179 أطرافه 1695، 2711، 2732، 4157، 4180 - تحفة 11250.

قال الحافظ في الفتح: وفي رواية أحمد أترونا أن أميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين، وإن يجيئوا تكن عنقًا قطعها الله، ونحوه لابن إسحاق في روايته في المغازي عن الزهري، والمراد أنه ﷺ استشار أصحابه: هل يخالف =

4180، 4181 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ

الشروط في باب الشروط في الجهاد ومطولاً جداً ومضى الكلام فيه هناك.  
ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

### تتميم:

قد بين أبو نعيم في مستخرجه القدر الذي حفظه سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ والقدر الذي ثبته فيه معمر فساقه من طريق حامد بن يَحْيَى عن سُفْيَانَ إِلَى قَوْلِهِ فَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ وَمِنْ قَوْلِهِ وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خِزَاعَةٍ إِلَى آخِرِهِ مِمَّا ثَبَتَهُ فِيهِ مَعْمَرٌ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ سُفْيَانَ وَفِيهِ قَوْلُ سُفْيَانَ لَا أَحْفَظُ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ خَاصَّةً وَأَرَادَ أَنَّهُ لَا يَحْفَظُ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَزَالَتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ التَّرَدُّدَ الَّذِي وَقَعَ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنِي) وَيُرْوَى: حَدَّثَنَا (إِسْحَاقُ) هُوَ ابْنُ رَاهُوِيَةَ قَالَ: (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ) هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: (حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ، (عَنْ عَمِّهِ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ (أَخْبَرَنِي) بِالْأَفْرَادِ (عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ

الذين نصرُوا قريشًا إلى مواضعهم فيسبي أهلهم فإن جاؤوا إلى نصرهم اشتغلوا بهم، وانفرد هو وأصحابه بقريش، وذلك المراد بقوله تكن عنقا قطعها الله، اهـ. وفي المجموع وفي حديث الحديبية وإن نجوا يكن عنق قطعها الله أي: جماعة من الناس، وفي حديث يخرج عنق من النار بضم عين أي: شخص أو طائفة، اهـ. وفي الكرماني عن الخطابي المحفوظ منه كان الله قد قطع عنقا بالقاف أي: جماعة من أهل الكفر فيقل عددهم وتهن بذلك قوتهم، اهـ. واختار ابن القيم في الهدى أيضًا بفظ عنقا، وزاد العيني بعد ذكر قول الخطابي، وقال الخليل جاء القوم عنقا أي: طوائف، والأعناق الرؤساء، اهـ.

المُدَّة، وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَأَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَّرَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَصُوا، فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلٍ ابْنَ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ مَعِيْطٍ.....»

المُدَّة) أي: المصالحة في المدة المعينة، (وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ) وفي نسخة: أَنَّهُ قَالَ لَا يَأْتِيكَ (مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَأَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ) أي: يصالح ويحاكم (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَّرَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَصُوا) بتشديد وفتح العين المهملة وضم الضاد المعجمة وأصله امتعضوا بالنون قبل الميم فأدغمت النون في الميم، وفي رواية الكُشْمِينِيَّ: امتعضوا بالتاء المثناة الفوقية من الامتعاض، يقال معضت من ذلك الأمر وامتعضت إذا غضبت وشق عليك وفي المطالع للأصيلي والهمداني: امتعضوا بمعنى كرهوا وهو غير صحيح في الخط والهجاء وإنما يصح امتعضوا بضاد غير مشالة كما عند أبي ذرٍّ وعبدوس: بمعنى كرهوا وأنفوا ووقع عند القاسي أمعضوا بتشديد الميم وطاء معجمة.

وعند بعضهم عن النسفي أنغضوا بغين معجمة وضاد معجمة غير مشالة من الإنغاض وهو الاضطراب قَالَ وكل هذه الروايات إحالات وتغييرات ولا وجه لشيء من ذلك إلا امتعضوا، (فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلٍ) بفتح الجيم والمهملة وسكون النون بينهما (ابْنَ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ) أي: إلى المشركين (فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ) حال من المؤمنات، (فَكَانَتْ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيْطٍ) بضم العين وسكون القاف وأبي معيط بضم الميم وفتح العين وبالمهملة على صيغة التصغير واسمه

مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ»<sup>(1)</sup>.

4182 - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ،

أَبَانُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَاسْمُ أَبِي عَمْرٍو ذِكْوَانُ بْنُ أُمِيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ .  
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَسْلَمْتُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَقْبَةَ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَ النِّسَاءَ فِي  
الهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ثُمَّ هَاجَرَتْ وَبَايَعَتْ فَهِيَ مِنَ الْمَهَاجِرَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
الْمَبَايَعَاتِ، وَقِيلَ هِيَ أُولَى مَنْ هَاجَرَ مِنَ النِّسَاءِ كَانَتْ هَجَرَتْهَا سَنَةَ سَبْعٍ فِي الْهَدَنَةِ  
الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قَرِيشٍ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: هَاجَرَتْ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيطٍ فِي هَدَنَةِ  
الْحُدَيْبِيَّةِ فَخَرَجَ إِخْوَاهُ عِمَارَةُ وَالْوَلِيدُ ابْنَا عَقْبَةَ حَتَّى قَدَمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
يَسْأَلَانِهِ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَيْهِمَا بِالْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَرِيشٍ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ فَلَمْ يَفْعَلْ  
وَقَالَ: «أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ» وَذَلِكَ هُوَ حَاصِلُ قَوْلِهِ.

(مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَاتِقٌ) أَي: شَابَةٌ وَقِيلَ: مِنْ أَشْرَفَتْ  
عَلَى الْبُلُوغِ وَقِيلَ: مِنْ لَمْ يَتَزَوَّجْ وَكُلُّ ذَلِكَ مُسْتَقِيمٌ فِي حَقِّهَا.

(فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ) يَعْنِي آيَةَ الْمَمْتَحِنَةِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو يَقُولُونَ إِنَّهَا مَشَتْ عَلَى  
قَدَمَيْهَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمَّا قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ تَزَوَّجَهَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَتَلَ عَنْهَا  
يَوْمَ مَوْتِهِ، فَتَزَوَّجَهَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ فَوَلَدَتْ لَهُ زَيْنَبُ ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَوَلَدَتْ لَهُ إِبْرَاهِيمَ وَعَوْفًا وَمَاتَ عَنْهَا فَتَزَوَّجَهَا عَمْرٍو بْنُ  
الْعَاصِ فَمَكَثَتْ عِنْدَهُ شَهْرًا وَمَاتَتْ وَهِيَ أُخْتُ عِثْمَانَ لِأُمِّهِ وَأُمُّهَا أُرْوَى بِنْتُ كَرِيزِ  
ابْنِ رَبِيعَةَ ابْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ.

(قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي) وَيُرْوَى فَأَخْبَرَنِي بِالْفَاءِ (عُرْوَةُ) وَهُوَ مُوَصُولٌ  
بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَقَدْ وَصَلَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ أَبِي خَثِيمَةَ عَنْ يَعْقُوبِ  
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ.

(1) حديث 4180 أطرافه 1695، 2711، 2732، 4157، 4179 - تحفة 11252 حديث

4181 أطرافه 1694، 1811، 2712، 2731، 4158، 4178 - تحفة 11273.

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ»: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ [المتحنة: 12].

وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: «بَلَّغْنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطَوْلِهِ».

4183 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا،

(أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ»: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ يُبَايِعَنَّكَ) في بعض النسخ: يأيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك والأول هو الظاهر والامتحان الابتلاء وكان ﷺ يمتحنهن بالحلف والنظر في الأمارات ليغلب على ظنه صدق إيمانهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما معنى امتحانهن أن يستحلفن ما خرجن من بغض زوج وما خرجن رغبة عن أرض إلى أرض وما خرجن التماس دينار وما خرجن إلا حباً لله ورسوله.

(وَعَنْ عَمِّهِ) عطف على قوله حدثني: ابن أخي شهاب عن عمه وهو موصول

بالإسناد المذكور.

(قَالَ) أي: أنه قال: (بَلَّغْنَا) إلى آخره مرسل وموصول من رواية معمر (حِينَ) أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ) أي: أمر النبي ﷺ برد ما أنفق المشركون على نسائهم المهاجرات إليهم.

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْحَنْفِيَّةُ: هُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَخْصُوصٌ بِنِسَاءِ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالصَّلْحِ وَكَانَ الْامْتِحَانُ أَنْ تَسْتَخْلِفَ الْمُهَاجِرَةَ أَنَّهَا مَا خَرَجَتْ نَاشِزَةً وَلَا هَاجِرَةً إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فَإِذَا حَلَفَتْ لَمْ تَرُدَّ وَرَدَّ صِدَاقُهَا إِلَى بَعْلِهَا وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعَهْدِ لَمْ تَسْتَخْلَفْ وَلَمْ يَرُدَّ صِدَاقُهَا.

(وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطَوْلِهِ) أشار به إلى ما مضى من قصة أبي بصير في كتاب الشروط مطولاً واختصر ههنا وأبو بصير بفتح الموحدة وكسر الصاد المهملة وقد اختلف في اسمه ونسبه، وقد مر الكلام فيه في كتاب الشروط.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)

خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنَّ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنْعَنَا كَمَا صَنْعَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ».

4184 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَهْلٌ وَقَالَ: «إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ: حِينَ حَالَتْ كُفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ» وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21].

4185 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ.

حين (خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ) أَي: فِي أَيَّامِ الْفِتْنَةِ.

والمراد فتنة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، (فَقَالَ إِنَّ صُدِدْتُ) عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ أَي: إِنْ مَنَعْتَ (عَنِ الْبَيْتِ صَنْعَنَا كَمَا صَنْعَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ» والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب إذا أحصر المعتمر.

ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ) أَي: ابْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَهْلٌ وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ) وَيُرْوَى: بَيْنِي وَبَيْنَهُ (لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ: حِينَ حَالَتْ كُفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ) وَبَيْنَهُ، (وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾) وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ مَعَ نَوْعِ اخْتِلَافٍ فِي الْمَتْنِ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ كَمَا فِي رِوَايَةِ قَالَ: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) مَصْغَرٌ جَارِيَةٌ بِالْجَيْمِ هُوَ ابْنُ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الْبُصْرِيِّ، (عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ) لِيَالِي نَزْلِ الْجَيْشِ بَابِنِ الرَّبِيعِ فَقَالَا لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ (ح) كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ وَقَدْ سَقَطَ فِي بَعْضِهَا هَذَا الْحَدِيثُ اقْتَصَرَ عَلَى الْحَدِيثِ الْآتِي وَفِي بَعْضِهَا اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَقَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِ الْحَجِّ فِي بَابِ إِذَا أَحْصَرَ الْمَعْتَمِرَ بِتَمَامِهِ.

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارٌ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَفَصَّرَ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةَ، فَإِنْ خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حَبَلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ، صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا».

4186 - حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، .....

(وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) وفي أكثر النسخ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارٌ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَفَصَّرَ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةَ، فَإِنْ خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حَبَلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ، صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا) أي: شأن الحج والعمرة (إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا) وقد مضى الحديث في كتاب الحج في الباب المذكور، وقد مر الكلام فيه مستوفى، ومطابقتها للترجمة في قوله خرجنا مع النبي ﷺ يعني عام الحُدَيْبِيَّةِ.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد: (شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ) هو أَبُو اللَّيْثِ الْبُخَارِيُّ بِالْمَوْحِدَةِ مؤذن الحسن بن العلاء السعدي الأمين ثقة من أقران الْبُخَارِيِّ وسمع منه قليلاً وليس له في البخاري إلا هذا الموضع وأما شجاع بن الوليد الكوفي فذاك يكنى أبا بدر ولم يذكره البخاري.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ: وقع في عامة النسخ من الصحيح حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ وفي بعضها حدثني وزعم أبو مسعود أنه وقع في كتاب الْبُخَارِيِّ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ولم يقل حَدَّثَنَا وَلَا أَخْبَرَنَا.

(سَمِعَ النَّضْرَ) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة (ابن مُحَمَّدٍ) الجرشي

حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدَ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»، قَالَ: فَاذْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ.

4187 - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ،

بضم الجيم وفتح الراء بعدها شين معجمة أبو مُحَمَّد اليمامي وروى عنه مسلم أيضاً وما له في البَحَارِيِّ إلا هذا الحديث.

أَخْبَرَنَا أَيُّ: قَالَ: (حَدَّثَنَا صَخْرٌ) بفتح المهملة وسكون المعجمة ابن جويرية النميري يعد في البصريين وقد مر آخر الوضوء.

(عَنْ نَافِعٍ) وظاهر هذا الطريق الإرسال ولكن الطريق التي بعدها توضح أن نافعاً حمله عن ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) قال الحافظ العسقلاني: لم أقف على اسمه ويحتمل أنه الذي أخى النبي ﷺ بينه وبينه، وقد تقدمت الإشارة إليه في أول كتاب العلم (بِأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدَ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ) بالهمزة يعني يلبس لأمته يعني الدرع (لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»، قَالَ: فَاذْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ الَّتِي) ويروى: الذي (يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ).

ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

(وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ) بفتح المهملة وتشديد الميم الدمشقي وقد مر في البيع هكذا وقع في كثير من النسخ بصورة التعليق وفي بعض النسخ وَقَالَ لِي وَأَخْرَجَهُ الإسماعيلي موصولاً عن الحسن بن سُفْيَانَ عن دحيم بضم الدال وفتح الحاء المهملتين واسمه عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم بالإسناد المذكور.

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ».

(حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ) قَالَ: أَخْبَرَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ) بضم المهملة قَالَ: (أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ) أَي: محيطون به ناظرون إليه بأحداقهم يقال أحدقوا به أي: أحاطوا به ومنه الحديقة سميت بها لإحاطة البناء ما بها من البساتين وغيرها.

(فَقَالَ) أَي: عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ، انظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟) كذا فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ وَغَيْرِهِ وَهُوَ الصَّوَابُ وَوَقَعَ لِلْمَسْتَمَلِيِّ: قَالَ أَحَدَقُوا فَجَعَلَ مَوْضِعَ قَدْ لَفْظَ قَالَ وَهَذَا تَحْرِيفٌ.

(فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ) هكذا أوردته مختصراً وتوضحه الرواية التي قبله وهو أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما رأى الناس يبايعون بايع ثم رجع إلى عمر فأخبره بذلك فخرج وخرج معه فبايع عمر وبايع ابن عمر مرة أخرى فإن قيل المستفاد مما تقدم في آخر باب هجرة النَّبِيِّ ﷺ وأصحابه إلى المدينة أن هذه القصة كانت عند قدوم عمر وعبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المدينة ومن ههنا أنها في الْحُدَيْبِيَّةِ فالجواب أن هذه غيرها والبيعة وقعت فيهما ولذلك قَالَ ثمة إذا قيل إنه هاجر قبل أبيه يغضب وهنا قَالَ يتحدثون ابن عمر أسلم قبل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأما ما قيل من أن السبب الذي ذكر في هذا الحديث في أن ابن عمر بايع قبل أبيه غير السبب الذي ذكر في الحديث السابق فيدفع بالجمع بينهما فيقال إنه بعثه يحضر له الفرس وقد رأى الناس مجتمعين قَالَ له: انظر ما شأنهم فبدأ بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه إلى الفرس فأحضرها وأدار الجواب على أبيه .

وأما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فَقَالَ: هذا اختلاف ولم يسند نافع إلى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك في شيء من الروايتين كذا قَالَ والثانية

4188 - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ اعْتَمَرَ «فَطَافَ فَطُفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ».

4189 - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ،

ظاهرة في الرد عليه فإن فيها عن ابن عمّ، ثم زعم أن المبايع المذكرة إنما كانت حين قدموا المدينة مهاجرين وأن النبي ﷺ بايع الناس فمر به ابن عمّ وهو يبايع الحديث، وفيه أنه بمثل ذلك لا يرد الروايات الصحيحة فقد صرح في الرواية الأولى بأن ذلك كان يوم الحُدَيْبِيَّةِ والقصة التي أشارت إليها تقدمت من وجه آخر في الهجرة وليس في شيء منهما ما يمنع التعدد بل يتعين ذلك لصحة الطريقتين والله المستعان.

(حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ) بضم النون مصغر نمر هو ابن عَبْدَ اللَّهِ بن نمير قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْلى) بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح اللام هو ابن عبيد بن أبي أمية أَبُو يُوْسُفَ الطنَافِسي الحنفي الأيادي الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي خالد الأحمس البجلي الكوفي، (قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ اعْتَمَرَ «فَطَافَ فَطُفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ»)) أي: لئلا يصيبه وكان هذا في عمرة القضاء، وإنما ذكره هنا لكون عَبْدَ اللَّهِ بن أبي أوفى ممن بايع تحت الشجرة وهي في عمرة الحُدَيْبِيَّةِ وعاش إلى السنة المقبلة وخرج مع النَّبِيِّ ﷺ معتمراً في عمرة القضاء، وقد مر الحديث في الحج في باب متى يحل المعتمر.

(حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ) ابن زياد مولى بني الليث البقال المروزي المعروف بحسنويه يكنى أبا علي وثقه النسائي وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ مجهول وَقَالَ ابن حبان في الثقات، وكان من أصحاب ابن المبارك ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين وما له في البُخَارِيِّ سوى هذا الحديث.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ) بالمهملة والموحدة هو أَبُو جعفر التيمي البغدادي

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ، فَقَالَ: «اتَّهَمُوا الرَّأْيِيَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ، .....

البزار وأصله فارسي كان بالكوفة ومات سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو أحد مشايخ البُخَارِيِّ وقد يروي عنه بالواسطة كما هنا.

(حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو والبعجلي بالموحدة والجيم المفتوحين مات سنة سبع وخمسين ومائة.

(قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين هو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

(قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ) شقيق بن سلمة الكوفي أدرك النَّبِيَّ ﷺ ولم يسمع منه شيئاً.

(لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ) بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة التحتية وبالفاء الأنصاري الأوسي الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مِنْ صِفِّينَ) يعني من وقعة صفين التي كانت بين علي ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء موضع بين العراق والشام.

(أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ، فَقَالَ: اتَّهَمُوا الرَّأْيِيَّ) أي: اتهموا رأيكم وذلك أن سهلاً كان يتهم في التقصير في القتال فَقَالَ اتهموا رأيكم فإني لا أقصر وما كنت مقصراً في وقت الحاجة كما في يوم الحُدَيْبِيَّةِ فإني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت مخالفة حكم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لقاتلت قتلاً لا مزيد عليه لكن أتوقف اليوم لمصلحة المسلمين.

(فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي) أي: فلقد رأيت نفسي (يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ) أراد به يوم الحُدَيْبِيَّةِ وأضيف إليه إذ في ذلك اليوم رده رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وذلك أنه لما أتى إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يوم الحُدَيْبِيَّةِ رده إلى أبيه سهيل بن عمرو ولما جاء في طلبه وكان ذلك شاقاً عليهم وهو بفتح الجيم وسكون النون وفتح الدال وفي آخره لام وقد مر بيانه فيما مضى.

(وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ) أراد بهذا الكلام أنه

وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْطَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ، مَا نَسُدُّ مِنْهَا حُضْمًا إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا حُضْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ»<sup>(1)</sup>.

ما توقف يوم الحُدَيْبِيَّةِ عن القتال إلا لأمر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بالكف عن القتال لا من جهة التقصير فيه، لأنني ما كنت أستطيع أن أورد أمر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ولو أستطيع لرددته لأجل القتال ثم أكثر كلامه بقوله: (وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) أي: أعلم بما أقوله وبما كنت فيه يوم الحُدَيْبِيَّةِ (وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْطَعُنَا) جملة وقعت صفة لقوله لأمر وهو بضم الياء وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة من أفتح الأمر إذا اشتد قَالَ ابن فارس يقال أفتح الأمر وفتح الأمر إذا اشتد ذكره في باب الفاء مع الظاء المعجمة وفي المطالع إلى أمر يفتحنا أي: يفتحنا ويعظم أمره ويشتد علينا ذكره أيضًا في باب الفاء مع الظاء المعجمة وذكره ابن التين بالضاد ثم قَالَ هو أمر مهول وَقَالَ أيضًا روي بفتح الياء فحينئذ يكون ثلاثيًا مجردًا وعلى رواية الضم يكون ثلاثيًا مزيدًا فيه.

(إِلَّا) أَسْهَلٌ وفي رواية: (أَسْهَلُنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ) أي: إلا استمر بنا إلى أمر نعرفه لا ننكره وقيل معناه: أفضى بنا إلى سهولة (قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ) ظرف لقوله وضعنا وأراد بهذا الأمر مقاتلة علي ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.  
(مَا نَسُدُّ مِنْهَا) ويروى: منه أي: من هذا الأمر والتأنيث باعتبار المقاتلة والوقعة.

(حُضْمًا) بضم الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي: جانبًا قيل جانب كل شيء خصمه، وقيل هو الجانب الذي فيه العروة ويجمع على أخصام ومنه قيل للخصمين خصمان لأن كل واحد منهما يأخذ بناحية من الدعوى غير ناحية صاحبه وأصله خصم القربة ولهذا استعاره هنا مع ذكر الانفجار كما ينفجر الماء من نواحي القربة.

(إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا حُضْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ) وقيل الخصم الحبل الذي يشد به الأحمال أي: ما نلحق منه حبلًا إلا انقطع آخر.

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده مفصلاً من حديث حبيب بن أبي ثابت، قال: أتيت أبا وائل في =

قَالَ الْعَيْبِيُّ : وكان قول سهل بن حنيف هذا يوم صفين لما حكم الحكمان . وقد تقدم هذا الحديث في أواخر الجهاد .  
ومطابقته للترجمة من حيث إن فيه ذكر أبي جندل الذي كانت قصته يوم  
الحُدَيْبِيَّة .

مسجد أهله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي بالنهروان فيما استجابوا له ، وفيما فارقه ، وفيما  
استحل قتالهم ، قال : كنا بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام اعتصموا بتل ، فقال عمرو بن  
العاص لمعاوية : أرسل إلى علي بمصحف وادعه إلى كتاب الله ؛ فإنه لن يأبى عليك ، فجاء  
رجل ، فقال : بيننا وبينكم كتاب الله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَبِيًّا مِنْ آلِ كَثَبٍ يُدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ  
لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّوْا فِرْقًا مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [آل عمران : 23] ، قال علي : نعم أنا أولى  
بذلك بيننا وبينكم كتاب الله ، قال : فجاءته الخوارج ونحن ندعوهم يومئذ القراء وسيوفهم على  
عواتقهم ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ؛ ما ننتظر بهؤلاء القوم الذين على التل ألا نمشي إليهم  
بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فتكلم سهل بن حنيف ، فقال : يا أيها الناس ؛ اتهموا  
أنفسكم ، فقد رأينا يوم الحديبية ، فذكر الحديث بنحو ما تقدم في البخاري في كتاب الجهاد في  
باب إثم من عاهد ثم غدر إلى قوله : فقال عمر : يا رسول الله : أوفتح هو؟ قال : نعم .  
ثم لا يذهب عليك أن ما في حديث الباب من قوله : قال أبو وائل لما قدم سهل بن حنيف من  
صفين أتينا نستخبره مشكل جدا عند هذا المفتقر إلى رحمته تعالى ؛ لأن أبا وائل رضي الله  
تعالى عنه كان موجودًا بنفسه في صفين والناس يسألونه عن أحواله ، فقد تقدم قريبًا من حديث  
أحمد أن حبيبًا سأل أبا وائل ، وتقدم في البخاري في كتاب الجهاد في باب إثم من عاهد إلخ ،  
عن الأعمش ، قال : « سألت أبا وائل : شهدت صفين؟ قال : نعم ، فسمعت سهل بن حنيف  
يقول : اتهموا رأيكم » ، الحديث ، وعن حبيب بن أبي ثابت ، قال : حدثني أبو وائل ، قال : كنا  
بصفين ، فقام سهل بن حنيف ، فقال : أيها الناس ؛ اتهموا أنفسكم ، الحديث ، وسيأتي في  
التفسير في باب قوله : « إذ يبايعوك تحت الشجرة » ، عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : أتيت أبا وائل  
أسأله ، فقال : كنا بصفين قال سهل بن حنيف : اتهموا رأيكم ، قال الحافظ : قوله أسأله لم يذكر  
المسؤول عنه ، وبينه أحمد في روايته فذكر رواية أحمد المذكورة مختصرًا . وسيأتي في البخاري  
في كتاب الاعتصام في باب ما يذكر من ذم الرأي ، عن الأعمش سألت أبا وائل ، شهدت  
صفين؟ قال : نعم . فسمعت سهل بن حنيف يقول : (ح) بطريق آخر عن الأعمش ، عن أبي  
وائل ، قال : قال سهل بن حنيف وفي آخره ، قال أبو وائل : شهدت صفين وبئس الصفون ،  
والحديث : أخرجه مسلم في صحيحه برواية أبي أسامة عن مالك بن مغول ، عن أبي حصين ،  
عن أبي وائل ، قال : « سمعت سهل بن حنيف بصفين ، يقول : « اتهموا رأيكم » الحديث ، وفي  
تقرير مولانا البنجابي ، قوله : فقال : - أي : أخبرنا - أنه كان قال في صفين : اتهموا الرأي إلخ ،  
اه . وبهذا أيضًا لا يندفع الإشكال الذي أورده من سؤال أبي وائل من سهل ؛ فإن أبا وائل لما  
كان موجودًا في صفين بنفسه فآية حاجة له أن يسأل عن سهل حاله .

4190 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً» قَالَ أَيُّوبُ: «لَا أَذْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ».

4191 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ،

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الْوَاشِحِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ) السَّخْتِيَانِيُّ، (عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى) بفتح اللامين هو عبد الرحمن، (عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ) بضم المهمله وسكون الجيم أنه (قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ) وَيُرْوَى: قَالَ بدون الفاء: («أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟») جمع هامة بتشديد الميم والمراد بها هنا هو القمل.

(قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً») أَي: ذبيحة ويروى بنسيكة بالباء.

(قَالَ أَيُّوبُ: «لَا أَذْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ») وقد مضى الحديث في الحج في باب قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى﴾ [البقرة: 196] وتقدم الكلام فيه هناك.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) الْمَرْوَزِيُّ سَكَنَ بَغْدَادَ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ) بضم الهاء وفتح المعجمة على صيغة التصغير وهو ابن بشير بضم الموحدة الواسطي أصله من بلخ، (عَنْ أَبِي بَشِيرٍ) بِكسر الموحدة واسمه جعفر بن أبي وحشية واسم أبي وحشية إياس الواسطي ويقال الْبُصْرِيُّ، (عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ) أَنَّهُ (قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ) الْوَائِي فِيهِ لِلْحَالِ.

وَقَدْ حَصَرْنَا الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلَتِ الْهَوَامُ تَسَاقُطَ عَلَيَّ وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَفَدَيْتُهُ مِّن صِيَارِهِ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: 196].

### 38 - باب قِصَّةِ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ

4192 - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ،

(وَقَدْ حَصَرْنَا) بفتح الراء (المُشْرِكُونَ) فاعله.

(قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ) بسكون الفاء وهي الشعر إلى شحمة الأذن.

(فَجَعَلَتِ الْهَوَامُ تَسَاقُطَ) أصله تتساقط فحذفت إحدى التاءين.

(عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ: وَأَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَفَدَيْتُهُ مِّن صِيَارِهِ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾) وهذا طريق آخر في الحديث السابق.

### 38 - باب قِصَّةِ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ

(باب قِصَّةِ عُكْلِ) بضم العين المهملة وسكون الكاف وباللام قبيلة.

(وَعُرَيْنَةَ) بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء وبالنون قبيلة أيضًا وقد مر تفسيرهما في كتاب الطهارة في باب أبوال الإبل مع شرح الباب مستوفى.

(حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعِيدٌ) هو ابن ربيعة، (عَنْ قَتَادَةَ)، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلِ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَيُرْوَى: (عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ) أي: تلفظوا بالكلمة وأظهروا الإسلام.

(فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ) بسكون الراء وهي الماشية من كل ذي ظلف وخف (وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ) بكسر الراء وسكون الياء أرض فيها زرع وخصب.

وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، «فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا»، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ، «فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ» قَالَ قَتَادَةُ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ.

(وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ) من قولهم أرض وخيمة إذا لم توافق ساكنها.

فَأَمَرَ وَيُرَى : (فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ) ويروى: النبي ﷺ (بِذَوْدٍ) بفتح الذال المعجمة من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر.

(وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ) بفتح اللام جمع الطالب.

(فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ) أي: أحموا المسامير ففقؤوا بها أعيُنهم (وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتُرِكُوا) على صيغة المجهول (فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ قَالَ قَتَادَةُ) هذا موصول بالإسناد السابق: (بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ) بضم الميم وسكون المثلة يقال مثلت بالحيوان أمثل به مثلاً إذا قطعت أطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه وأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ هذا مرسل من قتادة.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهذا البلاغ لم أقف على من فسر المراد به، وقد يسر الله الكريم الآن به وكنت قد أغفلت التنبيه عليه في المقدمة وحقه أن يذكر في الفصل الأخير عند ذكر عدد أحاديث الصحيح وتفصيلها بذكر كل صحابي وكم ورد له عنده من حديث أن نذكر في المبهمات من الفصل المذكور فإنه حديث أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجُمْلَةِ وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُهُ مَعْضُلًا فَإِنَّ هَذَا الْمَتْنَ جَاءَ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنِ هِيَاجِ بْنِ عِمْرَانَ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ عَنِ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحُثُّنَا عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ

وَقَالَ شُعْبَةُ: وَأَبَانُ، وَحَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، مِنْ عُرَيْنَةَ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ:  
وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَدِيمَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى  
عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ وَفِيهِ الْقِصَّةُ وَلَفْظُ كَانَ يَحِثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيُنْهَى عَنِ  
الْمِثْلَةِ، وَعَنْ سَمُرَةَ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ هُنَا قَوِيٌّ فَإِنْ هِيَ جَاءَتْ بِفَتْحِ الْهَاءِ  
وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ وَآخِرُهُ جِيمٌ هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ وَثِقَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ حَبَانَ  
وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ وَسَيَأْتِي فِي الذَّبَائِحِ وَمَضَى فِي الْمِثْلَةِ مِنَ الْمِثْلَةِ وَالنَّهْيِ  
حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِثْلَةِ وَالنَّهْيِ  
وَلَكِنَّهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ قَتَادَةَ قَالَ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الَّذِي أوردناه هُوَ مَرَادُ قَتَادَةَ بِالْبَلَاغِ  
الَّذِي وَقَعَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسُهُ وَلَيْسَ فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّسخِ قَوْلُهُ: قَالَ أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ. وَقَوْلُهُ: (وَقَالَ شُعْبَةُ) إِلَى آخِرِهِ وَقَعَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ بَيْنَ غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ وَبَيْنَ  
غَزْوَةِ خَيْبَرَ. وَعِنْدَ الْبَاقِينَ وَقَعَ هُنَا وَهُوَ الْمُنَاسِبُ وَلَعَلَّ الْفَصْلَ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ  
الرِّوَاةِ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونُ الْبُخَارِيُّ تَعَمَّدَ ذَلِكَ إِشَارَةً مِنْهُ إِلَى أَنَّ قِصَّةَ الْعَرَنِيِّينَ  
مُتَّحِدَةٌ مَعَ غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْمَغَازِي وَإِنْ كَانَ الرَّاجِحُ خِلَافَهُ  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَأَبَانُ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ الْمَوْحِدَةِ وَهُوَ ابْنُ يَزِيدِ الْعِطَارِ، (وَحَمَّادٌ) هُوَ  
ابْنُ سَلْمَةَ، (عَنْ قَتَادَةَ، مِنْ عُرَيْنَةَ) ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنَّ هَؤُلَاءِ رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ  
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاقْتَصَرُوا عَلَى ذِكْرِ عُرَيْنَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا لَفْظَ عُكْلٍ فَأَمَّا  
رِوَايَةُ شُعْبَةَ فَوَصَلَهَا الْمُصَنِّفُ فِي الزَّكَاةِ وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبَانَ فَوَصَلَهَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَأَمَّا رِوَايَةُ حَمَادٍ فَوَصَلَهَا أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ.

(وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَدِيمَ نَفَرٍ مِنْ  
عُكْلٍ) يَرِيدُ أَنَّ يَحْيَى وَأَيُّوبَ رَوَا هَذَا الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِكَسْرِ  
الْقَافِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْحَرَمِيِّ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاقْتَصَرَا عَلَى ذِكْرِ عُكْلٍ  
وَلَمْ يَذْكُرَا لَفْظَ عُرَيْنَةَ، فَأَمَّا رِوَايَةُ يَحْيَى فَوَصَلَهَا الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمُحَارِبِينَ  
وَأَمَّا رِوَايَةُ أَيُّوبَ فَوَصَلَهَا الْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

4193 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّأْمِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِسَامَةِ؟ فَقَالُوا: «حَقُّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ» قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ عُنْبَسَةُ .....

(حَدَّثَنِي) ويروى: حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) كذا في بعض النسخ قيل والصواب عبد الرحمن وهو الحافظ المشهور المعروف بصاعقه البزار أبو يحيى، (حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ) من شيوخ البُخَارِيِّ روى عنه هنا بالواسطة قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) هو السخثياني (وَالْحَجَّاجُ) بفتح المهملة وتشديد الجيم الأولى (الصَّوَّافُ) هو ابن عثمان ميسرة البَصْرِيِّ (قَالَ: حَدَّثَنِي) كذا وقع في النسخ المعتمدة حدثني بالافراد مع أن المذكور قبله اثنان وكان القياس أن يقال حَدَّثَنَا وأن يقدر قالًا بلفظ التثنية ولكن قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ المراد الحجاج فأما أيوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل هو عنده عن أبي قلابة بغير واسطة أو بواسطة وأوضح ذلك الدارقطني فَقَالَ أَيُّوبُ حيث يرويه عن أبي قلابة فإنه يقتصر على قصة العرنين وحيث يرويه عن أبي رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة فإنه يذكر مع ذلك قصة أبي قلابة مع عمر بن عبد العزيز وما دار بينه وبين عنبسة بن سَعِيدٍ، وأما الحجاج الصواف فلم يختلف عليه فإنه يروي بتمامه عن أبي رجاء عن أبي قلابة انتهى.

(أَبُو رَجَاءٍ) ضد الخوف سلمان الجرمي بفتح الجيم وإسكان الراء (مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة.

(وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّأْمِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِسَامَةِ؟) وهي قسمة الإيمان على الأولياء في الدم عند اللوث أي: القرائن المغلبة على الظن.

(فَقَالُوا: «حَقُّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ» قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ عُنْبَسَةُ) بفتح المهملة والموحدة بينهما نون وبالسين

ابْنُ سَعِيدٍ فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْبِيِّنَ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُرَيْبَتِهِ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُكْلٍ ذَكَرَ الْقِصَّةَ.

### 39 - باب غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ

وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَعَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ .....

المهملة (ابْنُ سَعِيدٍ) القرشي الأموي (فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْبِيِّنَ؟) قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: فَإِنِ قُلْتَ كَيْفَ يَدْفَعُ حَدِيثَ الْعُرَيْبِيِّنَ أَي: الْمُنْسُوبَ إِلَى عُرَيْبَةَ حَكَمَ الْقِسَامَةَ قُلْتَ قَتَلُوا الرَّاعِي وَكَانَ ثَمَّةَ لُوثٍ وَلَمْ يَحْكَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ بِحَكْمِ الْقِسَامَةِ بَلِ اقْتَصَ مِنْهُمْ.

(قَالَ أَبُو قِلَابَةَ، إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَا وَقَعَ مَخْتَصِرًا وَسَيَأْتِي فِي الْبَدِيَّاتِ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عَلِيَّةٍ عَنْ حِجَابِ الصَّوَّافِ مَطْوَلًا وَكَذَا سَاقَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مَطْوَلًا وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ فِي الطَّهَارَةِ (قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُرَيْبَتِهِ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُكْلٍ ذَكَرَ الْقِصَّةَ) أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ رَاوَى الْحَدِيثَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مِنْ عُرَيْبَتِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَرَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنْهُ وَقَالَ مِنْ عُكْلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ عُكْلًا وَعُرَيْبَةَ وَمُطَابَقَةَ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ.

### 39 - باب غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ

(باب غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ) وَسَقَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ لَفْظُ بَابٍ، وَقَرَدَ بَفَتْحِ الْقَافِ وَالرَّاءِ وَبِالضَّمِّ الْمَهْمَلَةِ وَحَكِي الضَّمُّ فِيهَا وَحَكِي ضَمُّ أَوَّلِهِ وَفَتْحُ ثَانِيهِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: الْأَوَّلُ ضَبَطَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَالثَّانِي ضَبَطَ أَهْلُ اللُّغَةِ، وَقَالَ الْبَلَادِرِيُّ: الصَّوَابُ الْأَوَّلُ وَهُوَ مَاءٌ عَلَى نَحْوِ بَرِيدٍ وَقِيلَ عَلَى نَحْوِ يَوْمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ مِمَّا يَلِي بِلَادَ غُطْفَانَ وَيُقَالُ عَلَى مَسِيرَةِ لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ عَلَى طَرِيقِ الشَّامِ، وَالْقَرَدُ فِي اللُّغَةِ الصَّوْفِ الرَّدِيءِ خَاصَّةً وَتُسَمَّى غَزْوَةُ الْغَابَةِ.

(وَهِيَ) أَي: غَزْوَةُ ذِي قَرَدٍ (الغَزْوَةُ الَّتِي أَعَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ) اللَّقَاحُ بِكسر اللام جمع لِقْحَةٍ بِالْكَسْرِ أَيْضًا وَهِيَ النَّاقَةُ لَهَا لَبَنٌ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ.

واحدثها لقوح ولقحة .

وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ : والواحد لقوح وهي الحلوب وَقَالَ ابن سعد كانت لقاح رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بالغابة عشرين لقحة وكان ابن أَبِي ذَرٍّ فيها وامرأته فأغار عليهم عبد الرحمن بن عُيَيْنَةَ فقتلوا الرجل وأسروا المرأة وَقَالَ البلاذري كان المغير يومئذ عَبْدَ اللَّهِ بن عُيَيْنَةَ بن حصن وقد مضى في الجهاد في باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه فذكر القصة بطولها.

(قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ) كذا جزم به ومستنده في ذلك حديث إياس بن سلمة بن الأكواع عَنْ أَبِيهِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِهِ قَالَ فَرَجَعْنَا مِنَ الْعَزْوَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَاللَّهِ مَا لَبِثْنَا بِالْمَدِينَةِ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ.

وأما ابن سعد فَقَالَ : كانت عَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سِتِّ قَبْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقِيلَ فِي جَمَادَى الْأُولَى وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي شِعْبَانَ فَإِنَّهُ قَالَ كَانَتْ عَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ فِي شِعْبَانَ سَنَةِ سِتِّ فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَقَمْ بِهَا إِلَّا لَيْالِي حَتَّى أَغَارَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى لِقَاحِهِ .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ شَارِحُ مُسْلِمٍ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ : لَا يَخْتَلِفُ أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ عَزْوَةَ ذَاتِ قَرْدٍ كَانَتْ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَيَكُونُ مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ مِنْ وَهْمٍ بَعْضُ الرِّوَاةِ قَالَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَجْمَعَ أَنْ يُقَالَ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ﷺ كَانَ أَغْرَى سَرِيَّةً فِيهِمْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ إِلَى خَيْبَرَ قَبْلَ الْجِهَادِ فَأَخْبَرَ سَلْمَةَ عَنْ نَفْسِهِ وَعَمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ يَعْنِي حَيْثُ قَالَ خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ قَالَ وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَى إِلَيْهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ رَوَاحَةَ قَبْلَ فَتْحِهَا مَرَّتَيْنِ انْتَهَى ، وَسِيَاقُ الْحَدِيثِ يَأْبَى هَذَا الْجَمْعَ فَإِنَّ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ عَمِي يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ السَّائِقِ وَفِيهِ مِبَارَاةُ عَمِّهِ لِمَرْحَبٍ وَقَتْلُ عَامِرٍ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا وَقَعَ فِي عَزْوَةِ خَيْبَرَ حَيْثُ خَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَعَلَى هَذَا مَا فِي الصَّحِيحِ مِنَ التَّارِيخِ لِعَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ أَصَحُّ مِمَّا ذَكَرَهُ أَهْلُ السِّيَرِ ، وَيَحْتَمَلُ فِي طَرِيقِ الْجَمْعِ أَنْ يَكُونَ إِغَارَةُ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ عَلَى اللَّقَاحِ

4194 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ: فَلَقَيْتَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: عَطْفَانُ، .....

وقعت مرتين الأولى التي ذكرها ابن إسحاق وهي قبل الحُدَيْبِيَّةِ والثانية بعد الحُدَيْبِيَّةِ قبل الخروج إلى خَيْبَرِ وكان رأس الذين أغاروا عبد الرحمن بن عُبَيْدَةَ كما في سياق سلمة عند مسلم، ويؤيده أن الحاكم ذكر في الإكليل أن الخروج إلى ذي قرد تكرر ففي الأولى خرج إليها زيد بن حارثة قبل أحد وفي الثانية خرج إليها النَّبِيُّ ﷺ في ربيع الآخر سنة خمس والثالثة هي المختلف فيها انتهى فإذا ثبت هذا قوي الجمع الذي ذكر وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ) بالحاء المهملة هو ابن إِسْمَاعِيلَ (عَنْ يَزِيدَ) من الزيادة (ابن أَبِي عُبَيْدٍ) هو مولى سلمة بن الأكوع أنه (قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى) يعني صلاة الصبح ويدل عليه قوله في رِوَايَةِ مسلم أنه تبعهم من الغلس إلى غروب الشمس وفي رِوَايَةِ مكِّي خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة (وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ) وقد تقدم أنه كان ابن أَبِي ذَرٍّ وامرأته فأغار المشركون عليهم فقتلوا الرجل وأسروا المرأة.

(قَالَ: فَلَقَيْتَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لم أقف على اسمه ويحتمل أن يكون هو رباح مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كما في رِوَايَةِ مسلم، وكأنه كان يخدم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فنسب تارة إليه وتارة إلى عبد الرحمن بن عوف.

(فَقَالَ: أَخَذْتُ) على البناء للمفعول (لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: (قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: عَطْفَانُ) بفتح المعجمة والطاء وبالفاء تقدم بيان نسبتهم في غَزْوَةِ ذات الرِّقَاعِ وفي رِوَايَةِ مكِّي بن إِبْرَاهِيمَ غطفان وفزارة وهو من عطف الخاص على العام لأن فزارة من غطفان وعند مسلم قدمنا الحُدَيْبِيَّةِ ثم قدمنا المدينة فبعث رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بظهره مع رباح غلامه وأنا معه وخرجت بفرس لطلحة أندبه فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري ولأحمد وابن سعد من هذا الوجه عبد الرحمن

قَالَ: فَصَرَّخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَبْلِي:

أَنَا ابْنُ الْأَنْبُوعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

ابن عُيَيْنَةَ بن حصن الفزاري قد أغار على ظهر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه قَالَ فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة وأبلغ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الخبر وللطبراني من وجه آخر عن سلمة خرجت بقوسي ونبلي وكنت أرمي الصيد فإذا عُيَيْنَةَ بن حصن قد أغار على لقاح رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فاستاقها ولا منافاة فإن كلاً من عُيَيْنَةَ ومن عبد الرحمن كان في القوم وذكر مُوسَى بن عقبة وابن إِسْحَاق أن مسعدة الفزاري كان أَيْضًا رَئِيسًا فِي فِزَارَةِ فِي هَذِهِ الْغَزَاةِ.

(قَالَ: فَصَرَّخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ) وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي بِثَلَاثِ صَرَخَاتٍ بِزِيَادَةِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَهِيَ الْاسْتِغَاةُ: (يَا صَبَاحَاهُ) هِيَ كَلِمَةٌ تَقَالُ عِنْدَ الْغَارَةِ.

(قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ) اللَّابَتَانِ الْحَرَتَانِ ثَنِيَّةٌ لِابَةِ وَالْحَرَةُ بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ أَرْضٌ بظَاهِرِ الْمَدِينَةِ فِيهَا حِجَارَةٌ سَوْدٌ كَثِيرَةٌ وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ كَانَ وَاسِعَ الصَّوْتِ جَدًّا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ وَلِمَسْلَمٍ فَعَلَوْتَ أَكْمَةً فَاسْتَقْبَلَتِ الْمَدِينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا وَلِلطَّبْرَانِيِّ فَصَعِدْتَ فِي سَلْعٍ ثُمَّ صَحْتُ يَا صَبَاحَاهُ فَانْتَهَى صِيَاحِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنُودِيَ فِي النَّاسِ الْفَرْعُ الْفَرْعُ وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ بِمَعْنَاهُ.

(ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي) يَعْنِي لَمْ أَلْتَفِتْ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا بَلْ أَسْرَعْتُ الْجَرِي وَكَانَ شَدِيدَ الْجَرِي وَالْعُدُو كَمَا سَيَأْتِي.

(حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ) وَفِي رِوَايَةِ مَكِّي حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَذَكَرَ هَذِهِ الصِّيغَةَ لِلْمَبَالِغَةِ فِي اسْتِحْضَارِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ.

(وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ) وَيُرْوَى: فَأَقْبَلْتُ أُرْمِيهِمْ أَي: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِمْ أُرْمِيهِمْ (بِنَبْلِي) النَّبْلُ السِّهَامُ الْعَرَبِيَّةُ.

أَنَا ابْنُ الْأَنْبُوعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ: وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ  
ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، .....

(وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:) بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة جمع الراضع وهو اللثيم، فمعناه أي: اليوم يوم هلاك اللثام والأصل فيه أن شخصًا كان شديد البخل فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلبة جيرانه أو من يمر به فيطلبوا منه اللبن وقيل بل صنع ذلك لئلا يتبدد من اللبن شيء إذا حلب في الإناء أو يبقى في الإناء شيء إذا شرب منه فقالوا في المثل أَلَأَمَ من راضع، وقيل بل معنى المثل ارتضع اللؤم من بطن أمه وقيل كل من يوصف باللؤم يوصف بالمص والرضاع، وقيل بل المراد من يمص طرف الخلاف إذا خلل أسنانه وهو دال على شدة الحرص، وقيل هو الراعي الذي لا يستصحب محلبًا فإذا جاء الضيف اعتذر بأنه لا محلب عنده وإذا أراد أن يشرب ارتضع ثديها .

وَقَالَ أَبُو عَمْرِو الشَّيْبَانِيُّ: هُوَ الَّذِي يَرْضَعُ الشَّاةَ أَوْ النَّاقَةَ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَلْبِ مِنْ شِدَّةِ الشَّرْهِ، وَقِيلَ أَصْلُهُ الشَّاةُ تَرْضَعُ لَبَنَ شَاتَيْنِ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْيَوْمَ يَعْرِفُ مَنْ ارْتَضَعُ كَرِيمَةً فَأَنْجَبْتَهُ أَوْ لَثِيمَةً فَهَجَنْتَهُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْيَوْمَ يَعْرِفُ مَنْ أَرْضَعْتَهُ الْحَرْبُ مِنْ صَغَرِهِ وَتَدْرَبَ بِهَا مِنْ غَيْرِهِ .

وَقَالَ الدَّائِدِيُّ: مَعْنَاهُ هَذَا يَوْمٌ شَدِيدٌ عَلَيْكُمْ يَفَارِقُ فِيهِ الْمَرْضِعَةُ مَنْ أَرْضَعْتَهُ فَلَا تَجِدُ مَنْ تَرْضَعُهُ قَالَ السَّهْلِيُّ قَوْلُهُ الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ يَجُوزُ الرِّفْعُ فِيهِمَا وَنَصَبُ الْأَوَّلِ وَرَفْعُ الثَّانِي عَلَى جَعْلِ الْأَوَّلِ ظَرْفًا قَالَ وَهُوَ جَائِزٌ إِذَا كَانَ الظَّرْفُ وَاسِعًا وَلَمْ يَضُقْ عَنْهُ الثَّانِي قَالَ وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ يُقَالُ فِي اللُّؤْمِ رَضِعَ بِالْفَتْحِ رِضَاعَةً لَا غَيْرَ وَرَضِعَ الصَّبِيُّ بِالْكَسْرِ ثَدِي أُمُّهُ يَرْضَعُ بِالْفَتْحِ رِضَاعًا مِثْلَ سَمَاعًا وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَأَقْبَلْتُ أَرْمِيَهُمُ بِالنَّبْلِ وَأَرْتَجِزُ وَفِيهِ فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصْكُهُ بِسَهْمٍ فِي رِجْلِهِ فَخَلَصَ السَّهْمُ إِلَى كَعْبِهِ فَمَا زَلْتُ أَرْمِيَهُمْ وَأَعْقَرُ بِهِمْ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى فَارِسٍ مِنْهُمْ أَتَيْتُ شَجْرَةَ فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَقَرُ بِهِ فَإِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايِقِهِ عَلَوْتُ الْجَبَلَ فَرَمَيْتُهُمْ بِالْحِجَارَةِ وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ: وَكَانَ سَلْمَةُ مِثْلَ الْأَسَدِ فَإِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ الْخَيْلَ فَرَّ ثُمَّ عَارَضَهُمْ فَنَفَحَهَا عَنْهُ بِالنَّبْلِ .

(وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً) وَفِي

قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ» .....

رِوَايَةٌ مُسْلِمٌ: فَمَا زَالَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعِيرٍ حَتَّى خَلَفْتَهُ وَرَاءَ ظَهْرِي ثُمَّ أَتَبَعْتُهُمْ أَرْمِيَهُمْ حَتَّى أَقْوَا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَرْدَةً وَثَلَاثِينَ رِمْحًا يَتَخَفَفُونَ بِهَا قَالَ فَأَتَاهُمْ رَجُلٌ فَجَلَسُوا يَتَغَدُونَ وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ فَقَالَ مِنْ هَذَا قَالُوا أَلْقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرخِ قَالَ فَلِيَقُمْ إِلَيْهِ مِنْكُمْ أَرْبَعَةٌ فَتَوَجَّهُوا إِلَيَّ فَتَهَدَّدْتُهُمْ فَرَجَعُوا قَالَ فَمَا بَرَحْتَ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمَ الْأَسَدِيَّ فَقُلْتُ لَهُ أَحْذَرُهُمْ فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ فَقَتَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ فَلَحِقَهُ أَبُو قَتَادَةَ فَقَتَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ وَتَبَعْتُهُمْ عَلَى رَجُلِي حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا فَفَرَدُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ ذُو قَرْدٍ فَشَرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ قَالَ فَأَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ يَعْنِي طَرَدْتُهُمْ وَتَرَكُوا فَرَسِينَ عَلَى ثَنِيَّةٍ فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَقَالَ إِنَّ الْأَخْرَمَ لَقَبٌ وَاسْمُهُ مُحْرَزُ بْنُ نُضْلَةَ لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَهُ حَبِيبُ بْنُ عُيَيْنَةَ ابْنُ حَصْنٍ بَدَلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ لَهُ اسْمَانِ.

(قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ) وَفِي نَسْخَةِ وَالنَّاسِ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ وَأَتَانِي عَمِي عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا لَبَنٌ فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي أَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ أَخَذَ كُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتَهُ مِنْهُمْ وَنَحَرَ لَهُ بِلَالٌ نَاقَةً.

(فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ) أَي: مَنَعْتُهُمْ مِنَ الشَّرْبِ (وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ) وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلْنِي أَنْتَخِبَ مِنَ الْقَوْمِ مَائَةَ رَجُلٍ فَأَتَبِعُهُمْ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مَخْبِرٌ، قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ سَرَحْتَنِي فِي مَائَةِ رَجُلٍ لَأَخَذْتُ بِأَعْنَاقِ الْقَوْمِ.

(فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ».) بِهَمْزَةٍ قَطْعٍ وَسِينٍ مَهْمَلَةٍ سَاكِنَةٍ وَجِيمٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا حَاءٌ مَهْمَلَةٌ أَمْرٌ مِنَ الْإِسْجَاحِ وَهُوَ تَسْهِيلُ الْأَمْرِ وَالسَّجَاحَةُ السَّهُولَةُ وَالْمَعْنَى قَدَرْتُ فَسَهَّلْتُ وَاعْفُ وَزَادَ مَكِّي فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ الْقَوْمَ لِيَقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ وَعِنْدَ الْكَشْمِيهِنِيِّ مِنْ قَوْمِهِمْ وَلِمُسْلِمٍ إِنَّهُمْ الْآنَ لِيَقْرُونَ فِي أَرْضِ غُظْفَانَ

قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

ويقرون بضم أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الواو من القرى وهي الضيافة ولا بن إسحاق فقال إنهم الآن ليغبقون في غطفان وهو بالغين المعجمة الساكنة والموحدة المفتوحة والقاف وهو شرب أول الليل والمراد أنهم وصلوا إلى بلاد قومهم ونزلوا عليهم فهم الآن يذبحون لهم ويطعمونهم ووقع عند مسلم قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ نَحْرُ لِهْمِ فُلَانٍ جُزُورًا فَلَمَّا كَشَطُوا جِلْدَهَا إِذَا هُمْ بِغَبْرَةٍ فَقَالُوا: أَتَانَا الْقَوْمُ فَخَرَجُوا هَارِبِينَ.

(قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا) أي: إلى المدينة (وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ) وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٌ: ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ وَذَكَرَ قِصَّةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي سَابَقَهُ فَسَبَقَهُ سَلْمَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَاللَّهِ مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى حَيْبَرٍ وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ فَرَسَانَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرُ رَجَالِنَا الْيَوْمَ سَلْمَةُ» قَالَ سَلْمَةُ: ثُمَّ أَعْطَانِي سَهْمَ الرَّاجِلِ وَالْفَارِسِ جَمِيعًا.

وروى الحاكم في الإكليل والبيهقي من طريق عكرمة بن قتادة بن عبد الله بن عكرمة ابن عبيد الله بن أبي قتادة حدثني أبي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي قتادة اشترى فرسه فلقية مسعدة الفزاري فتقاولا فقال أبو قتادة أسأل الله أن يلقينيك وأنا عليها قال أمين قال فيينا هو يعلفها إذ قيل أخذت اللقاح فركبها حتى هجم على العسكر قال فطلع على فارس فقال لقد لقانيك الله يا أبا قتادة فذكر مصارعة له وظفره به وقتله وهزم المشركين ثم لم ينشب المسلمون أن طلع عليهم أبو قتادة يحوض اللقاح فقال النبي ﷺ: «أبو قتادة سيد الفرسان» وفي الحديث جواز العدو الشديد في الغزو والإنذار بالصياح العالي وتعريف الإنسان بنفسه إذا كان شجاعاً ليرعب خصمه واستحباب الثناء على الشجاع ومن فيه فضيلة لا سيما عند الصنع الجميل ليستزيد من ذلك ومحلّه حيث يؤمن الافتتان وفيه المسابقة على الأقدام ولا خلاف في جوازه بغير عوض فأما بالعوض فالصحيح أنه لا يصح وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وقد مضى الحديث في الجهاد في باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه وهو من ثلاثيات البخاري.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

## تذييل:

ولنذكر هنا قصة عمرة الحُدَيْبِيَّةِ إنجازاً لما وعدنا في أول الباب وإنما أخرناها إلى هنا لكونها طويلة الذيل بالنسبة إلى قصة عكل وعرينة وغزوة ذي قرد فنقول قد عدها بعضهم من الغزوات وعليه هي الْعَزْوَةُ الحادية والعشرون، والحديبية بتخفيف الياء وتشديدها بثر بينها وبين مكة مرحلة سمي المكان باسمها .

وقيل : شجرة .

وقيل : قرية بقرب مكة وسببها أنه ﷺ رأى أنه دخل مكة هو وصحبه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين وأنه دخل البيت وأخذ مفتاحه وعرف مع المعرفين فخرج يوم الاثنين لهلال ذي القعدة سنة ست بلا خلاف معتمراً لا يريد حرباً ومعه زوجته أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا واستنفر العرب ومن حولهم من أهل البوادي من الأعراب ليخرجوا معه وهو يخشى من قريش أن يعرضوا له بحرب أو يصدوه عن البيت فأبطأ عليه كثير من الأعراب وخرج رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بمن معه من المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من العرب وكانوا زهاء ألف وأربعمائة .

وقيل : ألف وخمسمائة .

وقيل : ثلاثمائة وجمع بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فمن قَالَ خمسمائة جبر الكسر ومن قَالَ أربعمائة ألغاه ومن قَالَ ثلاثمائة لم يطلع على الزيادة وزيادة الثقة مقبولة فلما كان بذئ الحليفة قلد الهدى وأشعره وأحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه وليعلموا أنه ما خرج إلا زائراً للبيت ومعظمًا له وكان الهدى سبعين بدنة وعن ابن إسحاق أن الناس كانوا سبعمائة رجل وعن ابن عقبة عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن كل سبعة بدنة حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ قَرْيَشٌ قَدْ سَمِعَتْ بِخُرُوجِكَ وَمَسِيرِكَ فَخَرَجُوا وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ ، الْعُودُ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةُ جَمْعُ عَائِذٍ وَهِيَ النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ وَالْمَطَافِيلُ الْأَمْهَاتُ الَّتِي أَطْفَالُهَا مَعَهُنَّ يَعْنِي خَرَجُوا بِذَوَاتِ الْأَبْيَانِ يَشْرِبُونَ أَلْبَانَهَا ، وَلَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَمْنَعُوهُ أَوْ كُنِيَ بِهِ عَنِ النِّسَاءِ مَعَهُنَّ الْأَطْفَالَ وَالزَّادُ خَرَجُوا بِنِسَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ لِإِرَادَةِ طَوْلِ الْمَقَامِ لِيَكُونَ أَدْعَى إِلَى عَدَمِ الْفِرَارِ

قَالَ: وقد لبسوا جلود النمر ونزلوا بذي طوى وتعاهدوا أن لا يدخل عليهم أبداً وَقَالَ لا كان هذا ومنا عين تطرف وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قدموا إلى كراع الغميم بغين معجمة مفتوحة وكسر الميم واد بين رابع والجحفة واستنفروا من أطاعهم من الأحابيش<sup>(1)</sup> وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أشيروا أيها الناس عليّ أترون أن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عنقاً من المشركين وإلا تركناهم محروبين موتورين» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: خرجت عامداً لهذا البيت لا تريد قتل أحد ولا ضرب أحد فتوجه له فمن صدنا عنه قاتلناه قالوا امضوا على اسم الله ويروى أنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا ويح قريش قد أكلتهم الحرب ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين العرب فإن أصابوني كان الذي أرادوا وإن أظهرني الله دخلوا في الإسلام وآخرين أو قاتلوا وبهم قوة فما يظن قريش فوالله لا أزال أجاهد على ما بعثت به حتى يظهرني الله» أو تنفرد هذه السالفة أي: صفحة عنقه كتني به عن القتل فسار سائراً غير طريق خالد بن الوليد كراهة أن يلقاه وكان خالد في مائتي فارس فيهم عكرمة بن أبي جهل وكان بهم رحيمًا كذا ذكر بعض أصحاب السير.

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليقة فخذوا ذات اليمين أي: غير الطريق التي فيها خالد وأصحابه.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ: فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رأت خيل قريش كثرة الجيش قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين إلى قريش نذيراً لقريش بمجيء رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وسار النَّبِيُّ ﷺ حتى إذا كان ﷺ بالثنية أي: ثنية المراد بكسر الميم وهي طريق في الجبل تشرف على الحُدَيْيَّة بركت به راحلته وأبت أن تنبعث فقال الناس خلأت القصواء خلأت عن مكانها فقال رسول الله ﷺ وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل أي: حبسها الله من دخول مكة كما حبس الفيل

(1) والأحابيش: هم بنو المون بن خزيمه بن مدركة وبنو الحارث بن عبد مناف بن كنانة وبنو المصطلق من خزاعة كانوا تحالفوا مع قريش قبل تحت جبل يقال له الحبش أسفل مكة ووضعوا العيون على الجبال.

عند دخولها ثم قال الذي نفس بيده لا يسألوني خطّة أي : خطة يعظمونها فيها حرّات الله والمراد الكف عن القتال تعظيمًا للحرم وفيه إشارة الى الجنوح إلى المصالحة وترك القتال في الحرم إلا أعطيتهم إياه، ثم زجرها فقامت فولى راجعًا عموده على يديه حتى نزل بأقصى الحُدَيْبِيَّةِ أي : من مكة على ثمد من أثمادها أي : حفيرة قليل الماء فلم يلبثه الناس إلا نزحوه فشكا الناس إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه أي : في الثمد المذكور فوالله ما زال يجيش أي : يفور لهم بالري أي : بما يرويهم حتى صدروا عنه ، وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ سَعْدٍ حَتَّى اغْتَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ جُلُوسًا عَلَى شَفَةِ الْبَيْرِ .

فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهي ما يوضع فيه الثياب والمراد أنهم موضع النصح له ﷺ من أهل تهامة لأن خزاعة كانوا من جملة أهل تهامة فسألوه ما جاء به فأخبرهم أنه لم يأت بحرب بل زائرًا .

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مَعْتَمِرِينَ وَأَنْ قَرِيشًا قَدْ نَهَكْتُمُ الْحَرْبَ أَي : بلغت فيهم وأضرت بهم أي : أضعفتهم قوتهم وأموالهم فإن شاؤوا ماددتهم أي : ضربت بيني وبينهم مدة للصلح نترك بيننا وبينهم الحرب ويخلو بيني وبين الناس من كفار العرب وغيرهم فإن أظهر أي : إن غلبت على غيرهم من الناس فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا أي : وإن لم أظهر عليهم فقد جمّوا أي : استراحوا من جهد الحرب وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله أمره أي : نصر دينه وإن كرهوا فَقَالَ بَدِيلٌ سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قَرِيشًا قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرُضَ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تَخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ذُو الرُّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ يَقُولُ سَمِعْتَهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عُرْوَةُ ابْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ فَقَالَ يَا قَوْمَ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ أَي : بمثل الوالد في الشفقة والمحبة قالوا بلى قَالَ أَوْلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ أَي : بمثل الوالد في

النصح لوالده قالوا بلى قَالَ فهل تتهموني قالوا لا لأنه كان سيدًا مطاعًا في قومه غير متهم قَالَ أَلستم تعلمون أنني استنفرت أهل عكاظ أي: دعوتهم إلى نصركم فلما بلحوا أي: عجزوا وامتنعوا عليّ جئتمكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى فإن هذا يعني رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وقد عرض عليكم خطة رشد أي: خصلة خير وصلاح وإنصاف اقبلوها ودعوني آتة قالوا آتته فأتاه فجعل يكلم النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نحوًا من قوله لبديل وأخبرهم أنه لم يأت يريد حربًا فَقَالَ عُرْوَةُ عند ذلك أي: عند قوله لأقاتلنهم أي: مُحَمَّدُ أَرَأيت إن استأصلت أمر قومك أي: استهلكته بالكلية هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أي: استأصل أصله قبلك وإن تكن الأخرى أي: وإن يكن الدولة والغلبة لقريش فلا يخفى ما يفعلون فإني والله لأرى وجوهًا أي: أعيان الناس يريد قريشًا وإني لأرى أشوابًا .

ويروى أوباشًا أي: أخلاطًا من الناس سفلة يريد من عند النَّبِيِّ ﷺ خليقًا أن يفروا ويدعوك وإنما قَالَ ذلك لأن العادة جرت أن الجيوش المجتمعة من أخلاط الناس لا يؤمن عليهم الفرار بخلاف من كان قبيلة واحدة فإنهم يأنفون الفرار في العادة وما درى عُرْوَةُ أن مودة الإسلام أعظم من مودة القرابة وقد ظهر له ذلك من مبالغة المسلمين في تعظيم النبي ﷺ كما سيأتي فَقَالَ له أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد كان خلف رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قاعدًا اممص بظر اللات وهي طاغية عُرْوَةُ التي تعبد والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة ونحن نفر عنه وندعه فَقَالَ عُرْوَةُ من هذا؟ قالوا أَبُو بكر فَقَالَ أما والذي نفسي بيده لولا يداي نعمة كانت لك عندي لم أجرك بها لأجبتك .

وجعل يكلم النَّبِيَّ ﷺ فكلما تكلم أخذ بلحيته ﷺ والمغيرة بن شُعْبَةَ قائم على رأس النَّبِيِّ ﷺ وعليه المغفر. وهو زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة فكلما أهوى عُرْوَةُ بيده إلى لحية النَّبِيِّ ﷺ أي: مال إليها بيده ضرب يده بنعل السيف وهو ما يكون أسفل القراب من فضة أو نحوها وَقَالَ آخر يدك عن لحية رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فإنه لا ينبغي لمشرك أن يمسه .

وفي رِوَايَةِ ابنِ إِسْحَاقَ: فيقول عُرْوَةُ ويحك ما أفظك وأغلظك وكان عادة

العرب أن يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة .

وفي الغالب إنما يصنع ذلك النظير بالنظير دون الرؤساء لكن كان النَّبِيُّ ﷺ يغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتأليفاً والمغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يمنعه من ذلك إعظاماً لسيدنا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وإجلالاً لقدره فلما قَالَ عُرْوَةُ: ذلك تبسم رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فرفع عُرْوَةُ رأسه فَقَالَ من هذا قالوا المغيرة بن شُعْبَةَ ويروى هذا ابن أخيك المغيرة بن شُعْبَةَ ويروى فلما أكثر المغيرة مما يقرع يده غضب وَقَالَ ليت شعري من هذا الذي قد آذاني من بين أصحابك واللَّهِ لا أحسب فيكم ألام منه ولا أشر منزلة فَقَالَ عُرْوَةُ مخاطباً للمغيرة أي: غدر أي: يا غدر وهو معدول عن غادر ألسنت أسعى في غدرتك أي: ألسنت أسعى في إطفاء نار غدرك ودفع شر خيانتك ببذل المال ونحوه وكان بينهما قرابة .

وقيل: إنه كان ابن أخي عُرْوَةَ ويروى وهل غسلت سوأتك إلا بالأمس ويروى واللَّهِ ما غسلت من غدرتك ولقد أورثتنا العداوة في ثقيف وأشار عُرْوَةُ بذلك إلى ما وقع للمغيرة قبل إسلامه وذلك أنه خرج مع ثلاثة عشر نفرًا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم وأخذ أسلابهم وأموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والأحلاف رهط المغيرة فسعى عُرْوَةُ بن مسعود عم المغيرة حتى أخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسًا واصطلحوا. وحاصل هذه القصة أنهم كانوا خرجوا زائرين المقوقس بمصر فأحسن إليهم وأعطاهم وقصر بالمغيرة فحصلت له الغيرة منهم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكرُوا وناموا وثب المغيرة فقتلهم ولحق بالمدينة فأسلم .

ولما قدم المغيرة على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ له أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما فعل المالكيون الذين كانوا معك قَالَ قتلتهم وجئت بأسلابهم إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لينحمس أو ليرى فيه رأيه فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء» يريد في حل لأنه علم أن أصله غضب وأموال المشركين وإن كانت يحل أخذها عند القهر إلا أنه لا يحل أخذها عند الأمن فإذا كان الإنسان مصاحبًا لهم فقد أمن كل واحد منهم صاحبه فسفك الدماء وأخذوا الأموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور .

ولعل النَّبِيَّ ﷺ ترك المال في يده لإمكان أن يسلم قومه فيرد إليهم أموالهم. ثم إن عُرْوَةَ جعل يرمق أي: يلحظ أصحاب النَّبِيِّ ﷺ بعينه قَالَ فوالله ما تنخم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضع كادوا يقتتلون على وضوئه ويروى ولا يبصق بصاقًا إلا ابتدروه فدلوكوا ببصاقه وجوههم وإذا تكلم أخفضوا أصواتهم عنده ولا يتكلم رجل منهم حتى يستأذنه، فإن أذن له تكلم وإلا فلا وما يحدون إليه النظر تعظيمًا له فرجع عُرْوَةَ إلى أصحابه فَقَالَ: أي: قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ما رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا والله إن يتنخم أي: ما يتنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضع كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيمًا له ويروى أنه قَالَ رأيت قومًا لا يسلمونه أبدًا وإن أردتم منهم السيف بذلوه لكم، ورأيت قومًا لا يباليون ما يصنع بهم إذا منعوا صاحبهم وإني أخاف أن لا تنصروا على رجل أتى البيت زائرًا معظماً له معه هدي ينحره وينصرف وأنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقالوا لا تتكلم بهذا لو غيرك تكلم بهذا لكن نرده عامًّا ويرجع إلى قابل فَقَالَ ما أراكم إلا سيصيبكم قارعة فانصرف ومن معه إلى الطائف، فَقَالَ رجل من بني كنانة ويروى فقام الحليس بضم المهملة وفتح اللام ابن علقمة وهو من بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة وكان من رؤوس الأحابيش فَقَالَ دعوني آته فقالوا آته فلما أشرف على النَّبِيِّ ﷺ وأصحابه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن أي: ليسوا ممن يستحلها بل يعلمون شأنها ولا يصدون من أم البيت الحرام فابعثوها أي: البدن له ليراه فَبُعِثَتْ له واستقبله الناس يلبون قد أقاموا نصف شهر حتى تغلوا وشعثوا فلما رأى ذلك صاح وَقَالَ سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت أبي الله أن يحج لحم وجذام وكندة وحمير ويمنع ابن عبد المطلب هلكت قريش ورب الكعبة إن القوم إنما أتوا عمارًا فَقَالَ ﷺ: «أجل يا أبا بني كنانة فأعلمهم بذلك».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ : فَلَمَّا رَأَى الْهَدْيَ يَسِيلُ عَلَيْهِ مِنْ عَرْضِ الْوَادِي بِقِلَاتِهِ قَدْ حَبَسَ عَنْ مَحَلِّهِ رَجَعَ وَلَمْ يَصِلْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خَاطِبُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْدِ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتَ الْبَدْنَ قَدْ قَلَدَتْ وَأَشْعُرَتْ فَمَا أَرَى أَنْ يَصْدُوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَالُوا لَهُ اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ أَعْرَابِي لَا عِلْمَ لَكَ فغَضِبَ وَقَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا عَلَى هَذَا عَاقِدِنَاكُمْ وَلَا عَلَيْهِ حَالِفِنَاكُمْ أَيُصَدُّ عَنِ بَيْتِ اللَّهِ مِنْ جَاءَ مَعْظَمًا لَهُ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَخْلُنَّ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَبَيْنَ مَا جَاءَ لَهُ أَوْ تَنْفِرْنَ بِالْأَحَابِيثِ نَفْرَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ فَقَالُوا كَفَّ عَنَّا يَا حَلِيسُ حَتَّى نَأْخُذَ لَأَنْفُسِنَا مَا نَرْضَى . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَقَالُ لَهُ مَكْرُزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ دَعُونِي آتَهُ فَقَالُوا إِنَّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذَا مَكْرُزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ» وَيُرْوَى غَادِرٌ وَهَذَا أَرْجَحُ لِأَنَّهُ كَانَ مَشْهُورًا بِالْغَدْرِ وَلَمْ يَصْدُرْ عَنْهُ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَجُورٌ ظَاهِرٌ عَلَى مَا قِيلَ فَجَعَلَ يَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَهُ لِبَدِيلٍ فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ فَأَخْبَرَهُمْ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِرَاشَ بْنَ أُمِيَةَ الْخِرَاعِيَّ فَبَعَثَهُ إِلَى قُرَيْشٍ يَبْلُغُ أَشْرَافَهُمْ مَا جَاءَ لَهُ فَعَقَرُوا بَعِيرَهُ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ فَمَنْعَهُ الْأَحَابِيثُ ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشُ خَمْسِينَ رَجُلًا أَطَافُوا بِالْعَسْكَرِ لِيَصِيبُوا مِنْهُمْ أَحَدًا فَأَخَذُوا فَخَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبِيلَهُمْ ثُمَّ دَعَا عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَبْعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ أَخَافُ قُرَيْشًا عَلَى نَفْسِي وَلَيْسَ مِنْ بَنِي عَدِي أَحَدٌ يَمْنَعُنِي وَقَدْ عَرَفْتُ قُرَيْشَ عِدَاؤَتِي وَغَلْظَتِي عَلَيْهِمْ وَأَدْلِكَ عَلَى رَجُلٍ أَعَزَّ عَلَيْهِمْ مِنِّي عِثْمَانَ فَبَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَقِيَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ فَحَمَلَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ أَجَارَهُ وَقَالَ أَقْبَلْ وَأَدْبِرْ وَلَا تَخَفْ بَنِي سَعْدِ أَعْزَةُ الْحَرَمِ فَآتَى عِظْمَاءَ قُرَيْشٍ فَبَلَّغَهُمُ الرِّسَالَةَ فَقَالُوا إِنْ شِئْتَ أَنْ تَطُوفَ فِطْفَ قَالَ مَا أَفْعَلُ حَتَّى يَطُوفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحْتَبَسَهُ قُرَيْشٌ عِنْدَهُمْ فَبَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَتَلَ فَقَالَ لَا نَبْرَحُ حَتَّى نَنَاجِزَ الْقَوْمَ وَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ فَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَبَايَعَهُمْ عَلَى الْمَوْتِ ثُمَّ لَبَسُوا السِّلَاحَ وَتَأَهَّبُوا لِلْقِتَالِ ثُمَّ ظَهَرَ أَنَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَقْتُلْ ، ثُمَّ بَعَثَتْ قُرَيْشُ سَهِيلَ ابْنَ عَمْرٍو فَقَالُوا أَذْهَبَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَصَالِحُهُ فَلَمَّا رَأَاهُ مَقْبَلًا قَالَ ﷺ أَرَادَ الْقَوْمَ الصَّلْحَ حِينَ بَعَثُوا هَذَا .

وَيُرْوَى أَنَّهُ قَالَ ﷺ : «قَدْ سَهَلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» أَي : بَعْضُ أَمْرِكُمْ أَوْ كَلِمَةٌ مِنْ

زائدة تفاعل النَّبِيِّ ﷺ باسم سهيل على أن أمرهم قد سهل لهم فتكلم سهيل فأطال وتراجعا وارتفعت الأصوات وانخفضت ثم جرى الصلح على أن توضع الحرب بينهم عشر سنين. وأن يأمن الناس بعضهم بعضًا، وأن يرجع عنهم عامهم هذا، وعلى أن من جاء من قريش يردده رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إليهم ومن جاء ممن مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لم يردوه إليه فلما تم الصلح ولم يبق إلا الكتاب وثب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: «بلى» قَالَ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: «بلى» قَالَ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بلى» قَالَ فَلِمَ نَعْطِي الدُّنْيَا أَيْ: التَّقِيصَةَ وَالْخَصْلَةَ الْخَسِيصَةَ وَالْحَالَةَ النَّاقِصَةَ الدَّزِيمَةَ وَفِي الْمِثْلِ الْمَنِيَّةِ وَلَا الدُّنْيَا فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ؟ قَالَ ﷺ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي ظَاهِرُهُ» أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلَّا بِالْوَحْيِ فَفِيهِ تَنْبِيهُ لِعَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَفْعَلْ هَذَا مِنْ أَجْلِ مَا أَطْلَعَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ حَبْسِ النَّاقَةِ وَأَنِّي لَسْتُ أَفْعَلْ ذَلِكَ بِرَأْيِي وَإِنَّمَا بِوَحْيِي ثُمَّ قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلَيْسَ كُنْتُ تَحَدَّثْنَا أَنَا نَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بلى فَأَخْبَرْتِكَ أَنَا نَأْتِيهِ الْعَامَ قَالَ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ؟ فَذَهَبَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ بلى قَالَ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ بلى قَالَ فَعَلَامَ نَعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسَكَ بِغُرْزِهِ أَي: تَمَسَّكَ بِأَمْرِهِ وَتَرَكَ الْمَخَالَفَةَ كَالَّذِي يَمْسِكُ بِرِكَابِ الْفَارَسِ أَي: صَاحِبِهِ وَلَا تَفَارِقُهُ وَلَا تَخَالَفُهُ حَتَّى الْمَوْتِ وَالْغُرْزُ فِي الْأَصْلِ لِلْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الرِّكَابِ لِلْفَرَسِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ فَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلَيْسَ كَانَ يَحَدَّثْنَا أَنَا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ قَالَ بلى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قَالَ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ وَفِي جَوَابِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمِثْلِ مَا أَجَابَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ أَكْمَلَ الصَّحَابَةَ وَأَعْرَفَهُمْ بِأَحْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْلَمَهُمْ بِأُمُورِ الدِّينِ وَأَشَدَّهُمْ مَوَافِقَةً بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بَلْ كَانَ قَلْبُهُ عَلَى قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاءَ قَالَ الرَّهْرِيِّ قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَمِلْتُ لَذَلِكَ أَعْمَالًا أَي: فَعَمِلْتُ لَذَلِكَ مِنَ الْمَجِيءِ وَالذَّهَابِ وَالسُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَصَوَابِ الْمَخَالَفَةِ أَعْمَالًا لِتَكْفَرِهِ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالتَّصَدُقِ وَالْإِعْتِقَاقِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ

إِسْحَاقُ فَكَانَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا زِلْتُ أَتَصَدَّقُ وَأَصُومُ وَأُصَلِّي وَأَعْتَقُ مِنَ الَّذِي صَنَعْتُ يَوْمَئِذٍ مَخَافَةَ كَلَامِي الَّذِي تَكَلَّمْتُ بِهِ .

وَرَوَى الْوَأَقِدِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ أَعْتَقْتُ بِسَبَبِ ذَلِكَ رِقَابًا وَصَمْتُ دَهْرًا ، ثُمَّ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا الْكَاتِبَ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ ثُمَّ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » فَقَالَ سَهِيلٌ أَمَا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَهِيلٌ لَا أَعْرِفُ هَذَا وَيُرْوَى أَنَّهُ قَالَ لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ إِلَّا صَاحِبَ الْيِمَامَةِ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ وَإِنَّمَا أَنْكَرَ سَهِيلُ الْبِسْمِلَةَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » فَكُتِبَ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ أَي : صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَهِيلٌ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ .

وَيُرْوَى لَوْ شَهِدْنَا أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَاللَّهِ إِنْ لِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنْ كَذَبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ » قَالَ الزُّهْرِيُّ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ ﷺ : « لَا يَسْأَلُونِي خِطَّةَ يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا » وَرَوَى أَنَّهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « امْحَهِ » فَقَالَ مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ وَهُوَ لَغَةٌ فِي أَمْحُوهُ وَأَخَذَ سَيِّدُ بْنُ خُضَيْرٍ وَسَعْدُ ابْنُ عِبَادَةَ وَمَنْعَاهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَّا مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا السِّيفُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَرْنِي مَكَانَهَا » فَأَرَاهُ مَكَانَهَا وَكُتِبَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَفِي رِوَايَةِ لِلْبُخَارِيِّ فَأَخَذَ الْكِتَابَ وَلَيْسَ يَحْسُنُ أَنْ يَكْتُبَ فَكُتِبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ .

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : وَقَدْ تَمَسَّكَ بِظَاهِرِهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فَشَنَعَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْأَنْدَلُسِ وَرَمَوْهُ بِالزَّنْدَقَةِ وَقَالُوا خَالَفَ الْقُرْآنَ فَقَالَ الْبَاجِي لَا يَنَافِيهِ بَلْ يُوْخَذُ مِنْ مَفْهُومِهِ فَإِنَّهُ قَيْدُ النَّفْيِ بِمَا قَبْلَ وَرُودِ الْقُرْآنِ ﴿ وَمَا كُنْتَ تَنْتَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ ﴾ [النور : 48] وَبَعْدَ تَحَقُّقِ أَمْنِيَّتِهِ وَتَقَرُّرِ مَعْجَزَتِهِ وَأَمْنِ الرِّيبِ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَعْرِفَ

الكتابة بغير تعليم فتكون معجزة أخرى ووافق الباجي الشيخ أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية وأجاب الجمهور عن الخبر بأن قوله فيه فكتب فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعلي فكتب أو معنى كتب أمر بالكتابة أو جرت يده بالكتابة وهو لا يحسنها ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ثم اصطلح ﷺ على وضع الحرب عشر سنين عن الناس، وعلى أنه من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشاً ممن مع مُحَمَّد ﷺ لم يردوه عليه، وإن من أحب أن يدخل في عهد مُحَمَّد دخل ومن أحب أن يدخل في عهد قريش دخل فتواثبت خزاعة فقالوا نحن في عهد مُحَمَّد وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن في عهد قريش، وإنك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل مكة علينا فإذا كان عام قابل خرجنا فدخلت بأصحابك فما قمت بها ثلاثاً بسلاح الراكب السيوف في القرب لا تدخلها بغيرها فينما هم كذلك إذ جاء أبو جندل بن سهيل.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَإِنَّ الصَّحِيفَةَ لَتَكْتُبُ إِذْ طَلَعَ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سَهِيلٍ وَكَانَ أَبُوهُ حَبْسَهُ حِينَ أُسْلِمَ فَخَرَجَ مِنَ السَّجْنِ وَتَنَكَّبَ الطَّرِيقَ وَرَكِبَ الْجِبَالَ حَتَّى هَبَطَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَرْسِفُ فِي قِيودِهِ أَي: يَمْشِي مَشْيًا بَطِيئًا بِسَبَبِ الْقَيْدِ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ سَهِيلٌ هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوْلَ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَقَالَ سَهِيلُ بْنُ عُمَرَ وَإِلَى أَبِي جَنْدَلٍ فَضْرَبَ وَجْهَهُ وَأَخَذَ يَلْبِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ» أَي: لَمْ نَفْرُغْ مِنْ كِتَابَتِهِ بَعْدَ قَالِ سَهِيلٍ فَوَاللَّهِ إِذَا لَا أَصَالِحُكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجْزِهِ لِي» أَي: أَمْضِ لِي فَعَلِي فِيهِ فَلَا أُرْده إِلَيْكَ قَالَ سَهِيلُ مَا أَنَا بِمَجِيزٍ قَالَ بَلَى أَي: أَنْتَ مَجِيزٌ فَافْعَلْ قَالَ مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ قَالَ مَكْرُزُ بَلٍ قَدْ أَجْزَانَهُ لَكَ وَلَمْ يَذْكَرْ مَا أَجَابَ بِهِ سَهِيلٌ مَكْرُزًا فِي ذَلِكَ وَقِيلَ إِنَّهُ إِنَّمَا لَمْ يَجِبْهُ لِأَنَّ مَكْرُزًا لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ جَعَلَ لَهُ أَمْرَ عَقْدِ الصَّلْحِ بِخِلَافِ سَهِيلٍ وَفِيهِ نَظَرٌ فَإِنَّ الْوَأَقِدِيَّ رَوَى أَنَّ مَكْرُزًا كَانَ مِمَّنْ جَاءَ فِي الصَّلْحِ مَعَ سَهِيلٍ وَكَانَ مَعَهُمَا حَوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى وَذَكَرَ فِي رِوَايَتِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِجَازَةَ مَكْرُزٍ لَمْ يَكُنْ فِي أَنْ لَا يَرُدَّهُ إِلَى سَهِيلٍ بَلْ فِي تَأْمِينِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَأَنَّ مَكْرُزًا وَحَوَيْطُبًا أَخَذَا أَبَا جَنْدَلٍ فَأَدْخَلَاهُ فِسْطَاطًا وَكَفَّ أَبَاهُ عَنْهُ فَقَالَ أَبُو جَنْدَلٍ أَي: مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَرْدَ إِلَى الْمَشْرِكِينَ أَلَا تَرَوْنَ

ما لقيت وكان قد عذب في الله عذاباً شديداً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا جندل اصبر واحتسب فإننا عقدنا على ذلك وإنما لا نغدر وإن الله جاعل لك وللمستضعفين فرجاً ومخرجاً» فوثب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى جنب أبي جندل فَقَالَ اصبر فإنما هم المشركون وإنما دم أحدهم كدم كلب وكان يذني قائم السيف منه وَقَالَ: رجوت أن يأخذه مني فيضرب به أباه فظن بأبيه ونفذت القضية فلما فرغ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من قضية الكتاب وأشهد على ذلك رجالاً من المسلمين ورجالاً من المشركين قَالَ ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا» قَالَ الراوي: فوالله ما قام منهم رجل حتى قَالَ ذلك ثلاث مرات وذلك لم يكن منهم مخالفة لأمر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بل كانوا ينتظرون إحداث الله تَعَالَى لرسوله ﷺ خلاف ذلك فيتم لهم قضاء نسكهم فإنهم كانوا خرجوا وهم لا يشكون في الفتح للرويا التي رآها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فلما رأوه جازماً قد فعل النحر والحلق علموا أن ليس وراء ذلك غاية تنتظر فبادروا إلى الائتمار بقوله والائتساء بفعله هذا.

فلما لم يقيم منهم أحد دخل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فذكر لها ما لقي من الناس قَالَ لها ألا ترين إلى الناس أني أمرهم بالأمر فلا يفعلونه فقالت أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يا نبي الله أتحب ذلك أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَتْ أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يا رَسُولَ اللَّهِ لا تلمهم فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح فخرج ﷺ فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه وكانت سبعين بدنة كان فيها جمل لأبي جهل في رأسه برة من فضة ليغيظ المشركين به وكان غنمه في غَزْوَةِ بدر.

ودعا حالقه فحلقه وهو خراش بن أمية بن الفضل الخزاعي فلما رأوا ذلك قاموا فانحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً ثم انصرف رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قافلاً حتى إذا كان بين مكة والمدينة نزلت سورة الفتح قَالَ الزُّهْرِيُّ فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم من فتح الْحُدَيْبِيَّةِ إنما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة ووضعت الحرب وأمن الناس كلهم

بعضهم بعضًا والتقوا وتفاضوا في الحديث ولم يكن أحد يعقل بالإسلام في تلك المدة إلا دخل فيه ، ولقد دخل في تينك السننتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك بل أكثر.

ومما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير ما ذكره الزُهريّ أنه كان مقدمة بين يدي الفتح العظيم الذي دخل الناس عقبه في دين الله أفواجًا ، وكانت الهدنة مفتاحًا لذلك فإنه خرج ﷺ إلى الحُدَيْبِيَّة في ألف وأربعمائة ثم خرج عام فتح مكة بعد ذلك بعامين في عشرة آلاف. ما ذكر أنفًا من أن الكتاب بخط علي رضي الله عنه هو الصحيح ولا ينافيه ما روى من أنه مُحَمَّد بن مسلمة لأن أصل الكتاب بخط علي رضي الله عنه ونسخ مثله مُحَمَّد بن مسلمة لسهيل بن عمرو. وامتناع علي رضي الله عنه من محو لفظ الرسالة من قبيل الأدب ، ولو فهم تحتم المحو لم يتوقف ومراجعة عمر رضي الله عنه في ذلك ليس شكًا بل طلب لكشف ما خفي وتوقف الصحابة رضي الله عنهم في التحلل بعد الأمر به لاحتمال كون الأمر للندب أو رجاء نزول الوحي بإبطال الصلح كما مر آنفًا ، وأما جواز رد من جاءنا من الكفار مسلمًا فقد مر تفصيله في كتاب الشروط في باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب.

ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة شرفنا الله بزيارتها فجاءه أبو بصير رجل من قريش اسمه عتبة بن أسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين خنيسًا وكوثرًا فقالوا أوف العهد الذي جعلت لنا فدفعه رسول الله ﷺ إلى رجلين وفي رواية ابن إسحاق فقال رسول الله ﷺ : «يا أبا بصير إن هؤلاء القوم قد صالحونا على ما علمت وإنما لا نغدر فالحق بقومك» فقال أتردني إلى المشركين يفتنونني عن ديني ويعذبوني قال اصبر واحتسب فإن الله جاعل لك فرجًا ومخرجًا فخرجنا به حتى بلغنا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله إنني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدًا فاستله الآخر فقال أجل والله إنه لجيد لقد جربت به ثم جربت ففقال أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنه به أي : أعطاه بيده فضربه حتى برد أي : مات وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله ﷺ حين رآه : «لقد رأى هذا ذعرًا» أي : فزعًا وخوفًا .

فلما انتهى إلى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَتَلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَتَلَ صَاحِبِكُمْ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ أَيْ: إِنْ لَمْ تَرُدُّهُ عَنِّي فِجَاءً أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهُ قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ فَقَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَيَلِمُهُ كَلِمَةٌ تَعْجَبُ وَأَصْلُهَا «وَيْلٌ» أَوْ «وَيْ لَأَمَةٍ» أَيْ: حَزَنٌ لَهَا مَسْعَرُ حَرْبٍ وَهُوَ الْعُودُ الَّذِي يَحْرُكُ بِهِ النَّارُ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ أَيْ: لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ يَنْصُرُهُ لِأَثَارِ الْفِتْنَةِ فَأَفْسَدَ الصَّلْحَ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سِيرَدَهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ أَيْ: سَاحِلَهُ وَنَزَلَ الْعَيْصَ وَكَانَ طَرِيقَ أَهْلِ مَكَّةَ إِذَا قَصَدُوا الشَّامَ وَهُوَ يَحَاضِي الْمَدِينَةَ إِلَى جِهَةِ السَّاحِلِ وَانْفَلَتَ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٌ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا مُسْلِمِينَ فَلَحَقُوا بِأَبِي بَصِيرٍ فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قَرِيشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ أَيْ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ وَزَعَمَ السَّهْلِيُّ أَنَّهُمْ بَلَغُوا ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ فَوَاللَّهِ لَا يَسْمَعُونَ بِعَيْرٍ خَرَجَتْ لِقَرِيشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا فَأَرْسَلَتْ قَرِيشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاشِدُهُ اللَّهَ وَالرَّحِمَ أَيْ: يَسْأَلُونَهُ بِاللَّهِ وَبِالرَّحِمِ لِمَا أَرْسَلَ بِمَعْنَى إِلَّا أَرْسَلَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطَّارِقُ: 4].

وَالْمَعْنَى هُنَا لَمْ تَسْأَلْ قَرِيشٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا إِسْرَالَهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ وَأَصْحَابِهِ بِالْإِمْتِنَاعِ عَنِ إِيْذَاءِ قَرِيشٍ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ مِنَ الرَّدِّ إِلَى قَرِيشٍ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ أَنْ يَقْدِمَ عَلَيْهِ فَقَدِمَ كِتَابَهُ وَأَبُو بَصِيرٍ فِي النَّزْعِ فَمَاتَ وَكَتَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ يَقْرُؤُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَفَنَهُ أَبُو جَنْدَلٌ مَكَانَهُ وَجَعَلَ عِنْدَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَقَدِمَ أَبُو جَنْدَلٌ وَمَنْ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَشْهَدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِي قِصَّةِ أَبِي بَصِيرٍ مِنَ الْفَوَائِدِ جَوَازُ قَتْلِ الْمُشْرِكِ غِيْلَةً وَلَا يَعْدُ مَا وَقَعَ مِنْ أَبِي بَصِيرٍ غَدْرًا لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي جُمْلَةٍ مِنْ دَخَلَ فِي الْمِعَاقِدَةِ الَّتِي بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قَرِيشٍ لِأَنَّهُ إِذْ ذَاكَ كَانَ مَحْبُوسًا بِمَكَّةَ لَكِنَّهُ لَمَّا خَشِيَ أَنْ يُشْرِكَ بِعِيْدِهِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ دَرَأَ عَنِ نَفْسِهِ بِقَتْلِهِ وَدَافِعَ عَنِ دِينِهِ بِذَلِكَ فَلَمْ يَنْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ وَفِيهِ أَنْ مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فَعَلِ أَبِي بَصِيرٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قُودٌ وَلَا دِيَةٌ، وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ سَهْلَ بْنَ عَمْرٍو لَمَّا بَلَغَهُ قَتْلَ أَحَدِ الرَّجْلَيْنِ طَالِبَ بَدِيْتِهِ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ رَهْطِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ لَيْسَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ مَطَالِبَةٌ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ وَفِي بِمَا عَلَيْهِ وَأَسْلَمَهُ لِرَسُولِكُمْ

## 40 - باب غَزْوَةِ حَيْبَرَ

ولم يقتله بأمره ولا على أبي بصير لأنه ليس على دينهم. وفي قصته فوائد أخر ذكرت في كتاب الشروط في باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

## 40 - باب غَزْوَةِ حَيْبَرَ

(باب غَزْوَةِ حَيْبَرَ) بمعجمة وتحتانية وموحدة بوزن جَعْفَرٍ، وهي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع على ثمانية بُرْد من المدينة إلى جهة الشام وقال الكرمانى نحو أربع مراحل من المدينة وذكر أَبُو عبيد البكري أنها سميت باسم رجل من العمالقة نزلها .

قَالَ ابن إِسْحَاق: خرج النَّبِيُّ ﷺ في بقية المحرم سنة سبع فأقام محاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها في صفر وروى يُونُسُ بن بُكَيْرٍ في الْمَعَازِي عن ابن إِسْحَاق في حديث المسور ومروان قالا انصرف رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من الْحُدَيْبِيَّة فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة فأعطاه الله فيها حَيْبَرَ بقوله: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ [الفتح: 20] يعني حَيْبَرَ فقدم المدينة في ذي الحجة فأقام بها حتى سار إلى حَيْبَرَ في المحرم .

وذكر مُوسَى بن عقبة في الْمَعَازِي عن ابن شهاب: أنه ﷺ أقام بالمدينة عشرين ليلة أو نحوها ثم خرج إلى حَيْبَرَ، وعند ابن عائد من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أقام بعد الرجوع من الْحُدَيْبِيَّة عشر ليال وفي مغازي سليمان التيمي أقام خمسة عشر يوماً وحكى ابن التين عن ابن الحصار أنها كانت في آخر سنة ست وهذا منقول عن مالك وبه جزم ابن حزم قال الحافظ العسقلاني وهذه الأقوال متقاربة والراجح منها ما ذكره ابن إِسْحَاق ويمكن الجمع بأن من أطلق سنة ست بناه على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول، وأما ما ذكره الحاكم عن الْوَأْقِدِيِّ وكذا ذكره ابن سعد أنها كانت في سفر وقيل في ربيع الأول. وأغرب من ذلك ما أَخْرَجَهُ ابن سعد وابن أبي شيبه من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حَيْبَرَ لثَمَانِي عَشْرَةَ

4195 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ ابْنِ يَسَارٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، «صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْرِي، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

4196 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا

من رمضان الحديث وإسناده حسن إلا أنه خطأ ولعلها كانت إلى حنين فتصحفت وتوجيهه بأن غزوة حنين كانت ناشئة عن غزوة الفتح وغزوة الفتح خرج النبي ﷺ فيها في رمضان جزماً والله تعالى أعلم.

وذكر ابن هشام: أنه ﷺ استعمل على المدينة نميلة بن عبد الله الليثي وعند أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سباع بن عرفطة وهو أصح.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) بفتح الميم واللام، (عَنْ مَالِكٍ) الإمام، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) هو الأنصاري، (عَنْ بُشَيْرِ) بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغر بشر (ابن يَسَارٍ) ضد اليمين، (أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ) مصغر سود رضي الله عنه (أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ) هو موضع على روحة من خيبر، (وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْرِي) على البناء للمفعول من ثريت السويق إذا بللته.

(فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ) وقد مضى الحديث في كتاب الوضوء في باب من مضمض من السويق. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) القعني شيخ مسلم أيضاً قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمُ) بالحاء المهملة (ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ) من الزيادة (ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) مصغر عبد، (عَنْ سَلَمَةَ) بالفتحات (ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا) مَعَ

مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَسَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ<sup>(1)</sup>؟

رَسُولِ اللَّهِ وَيُرَى: (مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَسَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لَمْ أَقْفَ عَلَى اسْمِهِ صَرِيحًا وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ حَدِيثِ نَصْرِ بْنِ دَهْرٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ ابْنِ الْأَكْوَعِ حَدَّثَنَا مِنْ هِنَاتِكَ فِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الَّذِي أَمَرَهُ بِذَلِكَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(لِعَامِرٍ) هُوَ عَمُّ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَاسْمُ الْأَكْوَعِ سِنَانٌ وَهُوَ اسْمُ جَدِّ سَلْمَةَ وَأَبُو سَلْمَةَ هُوَ عَمْرُو بْنُ الْأَكْوَعِ وَعَامِرٌ هُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ وَهُوَ عَامِرُ بْنُ سِنَانَ عَمُّ سَلْمَةَ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْأَكْوَعِ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.  
(يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا) بِضَمِّ التَّاءِ مِنَ الْإِسْمَاعِ (مِنْ هُنَيْهَاتِكَ) بِضَمِّ هَاءِ الْهَاءِ وَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَةِ بَعْدَهَا هَاءٌ أُخْرَى جَمَعَ هُنَيْهَةٌ وَهِيَ مُصَغَّرُ هِنَةٌ كَمَا قَالُوا فِي تَصْغِيرِ سَنَةِ سَنِهَةٌ.

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: هِنَاتٌ بِحَذْفِ هَاءِ الثَّانِيَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ التَّحْتِيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا أُبْدِلَتْ الْيَاءُ الثَّانِيَةَ هَاءٌ فِي هِنَيْهَاتٍ وَأَصْلُ هِنَةٌ هُنُوٌّ كَمَا أَنَّ أَصْلَ سَنَةٍ سَنُوٌّ. وَوَقَعَ فِي الدَّعَوَاتِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هِنَاتِكَ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالنُّونِ وَبَعْدَ الْأَلْفِ مِثْلُهَا فَوْقِيَّةً فَيَكُونُ جَمْعُ هِنَةٍ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: أَمَا هُنَّ عَلَى وَزْنِ أَخٍ فَكَلِمَةٌ كُنَايَةٌ عَنِ الشَّيْءِ وَأَصْلُهُ هُنُوٌّ وَتَقُولُ لِلْمَوْثِ هِنَةٌ وَتَصْغِيرُهَا هِنِيَّةٌ وَالْمُرَادُ بِالْهِنَاتِ الْأَرَاجِيزُ جَمْعُ الْأَرْجُوزَةِ.  
وَقَالَ السَّهْلِيُّ: الْهِنَةُ كُنَايَةٌ عَنِ كُلِّ شَيْءٍ لَا يَعْرِفُ اسْمَهُ أَوْ تَعْرِفُهُ فَتَكْنِي عَنْهُ.  
وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: كُنَايَةٌ عَنِ شَيْءٍ لَا تَذَكُرُهُ بِاسْمِهِ.

وَقَالَ الْأَخْفَشُ: كَمَا تَقُولُ هَذَا فَلَانَ بْنِ فَلَانَ تَقُولُ هَذَا هُنَّ بِنِ هُنَّ وَهَذِهِ هِنَةٌ

(1) قَالَ الْحَافِظُ: جَمَعَ هِنَيْهَةٌ، وَهِيَ تَصْغِيرُ هِنَةٍ كَمَا قَالُوا فِي تَصْغِيرِ سَنَةِ سَنِهَةٌ، أَهـ. وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: هُنَّ عَلَى وَزْنِ أَخٍ، كَلِمَةٌ كُنَايَةٌ عَنِ الشَّيْءِ وَأَصْلُهُ: هُنُوٌّ، وَيُقَالُ: لِلْمَوْثِ هِنَةٌ، وَتَصْغِيرُهَا هِنِيَّةٌ، وَقَدْ تَبَدَّلَ مِنَ الْيَاءِ الثَّانِيَةِ هَاءٌ، فَيُقَالُ: هِنَيْهَةٌ، فَالْجَمْعُ هِنَيْهَاتٌ وَهِنَيْهَاتٌ، وَالْمُرَادُ بِهَا: الْأَرَاجِيزُ جَمْعُ الْأَرْجُوزَةِ، أَهـ. وَفِي الْجَمْعِ قَوْلُهُ مِنْ هِنَاتِكَ؛ أَي: مِنْ كَلِمَاتِكَ، أَوْ مِنْ أَرَاجِيزِكَ، أَوْ أَشْيَاءٍ تَظْهَرُ مِنْهُ بِمَا يَسْتَطْرَفُ وَيَسْتَحْسَنُ، أَهـ.

وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَ يَحْدُو بِالقَوْمِ يَقُولُ:  
 اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
 فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا وَتَبَّتِ الأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا

بنت هنة وهو نص في أن يكنى بها عن الأعلام. وَقَالَ ابن عصفور وهو الصحيح.  
 (وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا) قيل هذا يدل على أن الرجز من أقسام الشعر لأن  
 الذي قاله عامر حينئذ من الرجز (فَتَزَلَ يَحْدُو بِالقَوْمِ) من الحدو وهو سوق الإبل  
 والغناء لها يقال حدوت الإبل حدوا وحداء ويقال للشمال حدواء لأنها تحدو  
 السحاب والإبل تحب الحداء ولا يكون الحداء إلا شعرا أو رجرا وأول من سن  
 حداء الإبل مضر بن نزار لما سقط بعيره فكسرت يده فبقي يقول وا يداه وا يداه.

(وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا) فيه زحاف الخزم بالمعجمتين وهو  
 زيادة سبب خفيف في أوله وأكثره أربعة أحرف قال الكرمانى أعلم الرواية اللهم  
 ولكن الموزون لا وهذا رجز كما تقدم واختلف في الرجز أنه شعر أم لا فقيل إنه  
 شعر وإن لم يكن قريضا وقد قيل إن هذا ليس بشعر إنما هو أشطار أبيات وإنما  
 الرجز الذي هو ما هو سداسي الأجزاء أو رباعي الأجزاء.

(وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا) وقد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب  
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه من شعر عَبْدِ اللهِ بن رواحة فيحتمل أن يكون هو وعامر تواردا  
 على ما تواردا عليه منه وأكثر ما وقع لكل منهما ليس عند الآخر واستعان عامر  
 ببعض ما سبقه إليه ابن رواحة.

(فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا) قوله فداء لك بكسر الفاء وبالمد ويحتمل الرفع  
 والنصب وحكى ابن التين فتح الفاء مع القصر وزعم أنه هنا بالكسر مع القصر  
 لضرورة الوزن ولم يصب في ذلك فإنه لا يتزن إلا بالمد على ما لا يخفى وقد  
 استشكل هذا الكلام.

قَالَ المازري: لا يقال لله فداء لك لأنه يستعمل في مكروه يتوقع حلوله  
 بالشخص فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ويفديه منه فهو إما مجاز عن  
 الرضى كأنه قَالَ نفسي مبدولة لرضاك أو هذه الكلمة وقعت في البين خطأ  
 لسامع الكلام.

وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَّ بِنَا أَبِينَا  
وَبِالصِّيحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: إنها كلمة لا يراد ظاهرها بل المراد بها المحبة والتعظيم مع قطع النظر عن ظاهر اللفظ وقيل المخاطب بهذا الشعر هو النَّبِيِّ ﷺ والمعنى لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك. وقوله: «اللَّهُمَّ» لم يقصد به الدعاء وإنما افتتح به الكلام والمخاطب بقوله لولا أنت هو النَّبِيِّ ﷺ ويعكر عليه ذلك وألقين سكينه علينا وكذا وثبت الأقدام إن لاقينا فإنه دعاء الله تعالى ويحتمل أن يكون المعنى فاسأل ربك أن ينزل ويثبت فافهم والذي قاله المازري أقرب إلى التوجيه.

وقوله: ما أبقينا في محل النصب على أنه مفعول لقوله فاغفر وقوله فداء لك جملة معترضة ولفظ أبقينا من الإبقاء بالباء الموحدة والقاف في رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ والنسفي ومعناه ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من الآثام أو أبقينا من الذنوب وراءنا فلم نتب منه وفي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِيِّ ما اتقينا من الاتقاء بتشديد المثناة الفوقية وبالقاف ومعناه ما تركنا من الأوامر.

وفي رِوَايَةِ الْقَابِسي: ما لقينا بفتح اللام وكسر القاف من اللقاء ومعناه وجدنا من المناهي ووقع في رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ عن حاتم بن إِسْمَاعِيلِ كما سيأتي في الأدب ما اقتفينا من الاقتفاء بالقاف والفاء أي: ما تبعنا من الخطايا من قفوت الآخر إذا اتبعته وكذا في رِوَايَةِ مسلم عن قُتَيْبَةَ وهي أكثر الروايات في هذا الرجز.

(وَتَبَّتْ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْنَا وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا) قول: وألقين أمر مؤكد بالنون الخفيفة وسكينة مفعولة وفي رِوَايَةِ النسفي وألق السكينة قال الحافظ العسقلاني بحذف النون وبالألف واللام في السكينة وهو موزون إلا أن الجزء الأخير مخبول، وفيه نظر لا يخفى.

(إِنَّا إِذَا صِيحَّ بِنَا أَبِينَا) بمثناة من الإتيان أي: جئنا أي: إذا دعينا للقتال أو إلى الحق جئنا وروي بالموحدة. قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: كذا رأيت في نسخة النسفي فإن كانت ثابتة فالمعنى إذا دعينا إلى غير الحق أبقينا أي: امتنعنا.

(وَبِالصِّيحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا) أي: بالصوت العالي قصدونا واستعانوا علينا يقال

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ»، قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرَحْمُهُ اللَّهُ» قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟

عولت على فلان وعولت بفلان استعنت به وقال الكرمانى يقال عولت عليه إذا حملت عليه أو غلبت عليه. وَقَالَ الخطابي: المعنى أجلسوا علينا بالصوت وهو من العويل.

وتعقبه ابن التين: بأن عولوا بالثقل من التعويل ولو كان من العويل لكان أعولوا ووقع عند أحمد في رواية إياس بن سلمة عن أبيه في هذا الرجز من الزيادة قوله:

إن الذين قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا  
ونحن عن فضلك ما استغنيا  
وهذا القسم الأخير عند مسلم أيضًا.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ») أي: من ذا الذي يسوق الإبل ويحدو. وفي رواية أحمد فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب وهذه كانت عادتهم إذا أرادوا تنشيط الإبل في السير ينزل بعضهم فيسوقها ويحدو في تلك الحال.

(قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ) يعني عم سلمة.

(قَالَ) أي: النبي ﷺ: «يَرَحْمُهُ اللَّهُ» ويروى رَحِمَهُ اللَّهُ وفي رواية إياس ابن سلمة فَقَالَ: غفر لك ربك قَالَ وما استغفر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد وبهذه الزيادة يظهر السر في قول الرجل لولا أمتعتنا به.

(قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ) وهذا الرجل هو عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سماه في مسلم في رواية إياس بن سلمة ولفظه فنأدى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو على جمل له يا نبي الله لولا امتعتنا بعامر وفي حديث نصر بن دهر عند ابن إسحاق فَقَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجبت يا نبي الله.

(وَجَبْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ) أي: وجبت الجنة له ببركة دعائك له وقيل: وجبت له الشهادة بدعائك وقوله.

(لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟) أي: هلا أمتعتنا بالدعاء أي: ليتك أشركتنا فيه على أن المعنى وجبت له الجنة وكذا الشهادة أو هلا امتعتنا بعامر أي: ليتك أبقيته وتركته

فَأْتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمِ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، .....

لنا لنتمتع به يعني بشجاعته على أن المعنى وجبت له الشهادة .

قَالَ ابن عبد البر: كانوا قد عرفوا أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ما استغفر لإنسان قط يخصه بالاستغفار إلا استشهد فلما سمع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لو متعتنا بعامر فبارز يومئذ مرحباً بفتح الميم والمهملة وسكون الراء وبالموحدة اليهودي فاختلفا ضربتين فرجع سيف عامر على ساقه فقطع الحكمة فمات منها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويروى لولا متعتنا من التمتع وهو الترفه إلى مدة. ومنه يقال في الدعاء متعني الله بك أي: ببقائك.

(فَأْتَيْنَا خَيْبَرَ) أي: أهل خيبر (فَحَاصَرْنَاهُمْ) ويروى فحصرناهم وذكر ابن إِسْحَاقَ أن أول حصون خَيْبَرَ فتحا حصن ناعم وعنده قتل محمود بن سلمة ألقيت عليه رحي منه فقتلته ثم انتقلوا إلى غيره.

(حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ) بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ثم مهملة أي: مجاعة (شَدِيدَةٌ)، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ (أي: نوقد النيران على لحم. قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟») أي: على أي: لحم من أنواع اللحوم.

(قَالُوا) على (لَحْمِ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ) ويروى لحم الحمر الإنسانية بدون على فيجوز فيه الرفع والنصب فالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو لحم الحمر والنصب بنزع الخافض والتقدير على لحم الحمر. والحمر بضمين جمع حمار والإنسية بكسر الهمزة وسكون النون وتشديد الياء نسبة إلى الإنسي ومعناه الحمر الأهلية ويروى الأنسية بفتح الهمزة والنون وفي المطالع أنسية بفتح الهمزة والنون كذا ذكره البُخَارِيُّ عن ابن أبي أويس وكذا ضبط عن الشيخ أبي بحر في مسلم وكذا قيده الأصيلي وابن السكن وأبو ذر.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيْقُوْهَا وَأَكْسِرُوْهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيْقُهَا وَنَعْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيْرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابَ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، .....

وأكثر روايات الشيوخ فيه بكسر الهمزة وسكون النون وكلاهما صحيح فإن الأُنس بفتحتين والإنس بكسر الهمزة وسكون النون بمعنى الناس.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيْقُوْهَا») أي: أريقوها والهاء فيه زائدة ويروى بدون الهمزة هريقوها (وَأَكْسِرُوْهَا) وقد تقدم في المظالم قَالَ اكسروها وأهريقوها. (فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيْقُهَا) بأو العاطفة وسكون الهاء وفتحها وحذفها (وَنَعْسِلُهَا؟) وفي المظالم قالوا: لا نهريقها ونغسلها قَالَ: اغسلوا. (قَالَ: «أَوْ ذَاكَ») أي: أو الغسل وقد مر الكلام في المظالم.

(فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيْرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ) وَفِي رِوَايَةِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ: فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه يقول:

قد علمت خيبر أني مرحب  
شاكى السلاح بطل مجرب  
إذا الحروب أقبلت تلهب

قَالَ فَبَرَزَ لَهُ عَامِرٌ فَقَالَ:

قد علمن خيبر أني عامر  
شاكى السلاح بطل مغامر  
فاختلفا ضربتين فوق سيف مرحب في ترس عامر فذهب عامر يسفل له أي:  
يضر به من أسفل فرجع سيفه أي: سيف عامر على نفسه.

(لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابَ سَيْفِهِ) وهو طرفه الذي يضرب به وقيل ذباب السيف حده وقيل أعلاه.

(فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ) أي: رأس ركبته وطرفه الأعلى (فَمَاتَ مِنْهُ) وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْقَطَّانِ فَأَصِيبَ عَامِرَ بِسَيْفِ نَفْسِهِ فَمَاتَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَكَلِمَهُ كَلِمًا شَدِيدًا فَمَاتَ مِنْهُ.

(قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا) أي: رجعوا من خيبر (قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي) هكذا في رِوَايَةِ الْكُشْمِيْنِيِّ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: يَدِي

قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ»، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ: «نَشَأُ بِهَا».

بدون الباء وفي رواية قتيبة رأني رسول الله ﷺ شاحبًا بمعجمة ثم مهملة وموحدة أي: متغير اللون وفي رواية إياس فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي.

قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي) يَا رَسُولَ اللَّهِ (زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟) وَفِي رِوَايَةِ إِيَّاسٍ: بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ وَسَمَى مِنَ الْقَائِلِينَ أَسِيدَ بَنِ حَضِيرٍ فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ الْآتِيَةِ فِي الْأَدَبِ.

وعند ابن إسحاق: فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا إنما قتله سلاحه ونحوه عند مسلم من وجه آخر عن سلمة.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَذَبَ مَنْ قَالَهُ) أَي: أَخْطَأَ (إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ) وَهَمَا أَجْرُ الْجِهْدِ فِي الطَّاعَةِ وَأَجْرُ الْمَجَاهِدَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا سَيُفَسِّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّامُ فِيهِ لِلتَّأَكِيدِ وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْكُشْمِينِيِّ وَكَذَا فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ وَفِي رِوَايَةِ آخَرِينَ بَدُونَ اللَّامِ. وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ إِنَّهُ لَشَهِيدٌ وَصَلَى عَلَيْهِ.

(وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ) كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فِيهِمَا وَالْأَوَّلُ مِنَ جِهْدٍ وَالثَّانِي مِنَ جَاهِدًا خَبِرَ بَعْدَ خَبَرِ وَالْأَوَّلُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْخَبَرِ وَالثَّانِي اتِّبَاعٌ لِلتَّأَكِيدِ كَمَا يُقَالُ جَادَ مَجْدٌ وَبَدَأَ لَيْلٌ وَشَعَرَ شَاعِرٌ قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمَسْتَمَلِيِّ لِجِهْدٍ وَجَاهِدَ بِلَفْظِ الْمَاضِي فِيهِمَا وَكَذَا ضَبَطَهُ الْبَاجِي وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهَ وَيُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَلْمَةَ مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ رَجُلٌ جَاهِدَ أَي: جَادَ فِي أُمُورِهِ.

وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ: الْجَاهِدُ مَنْ يَرْتَكِبُ الْمَشَقَّةَ وَالْمَجَاهِدُ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى. (قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ) كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ مَشَى بِلَفْظِ الْمَاضِي مِنَ الْمَشْيِ وَقَوْلُهُ بِهَا أَي: بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْمَدِينَةِ أَوْ بِالْحَرْبِ أَوْ بِهَذِهِ الْخِصْلَةِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي هِيَ الْجِهَادُ مَعَ الْجِهْدِ أَي: الْجِدِّ.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ: «نَشَأُ بِهَا») بِالنُّونِ وَبِالْهَمْزَةِ فِي آخِرِهِ

4197 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٍ لَمْ يُغْرِ بِهِمْ

أي: شب وكبر يعني أن قُتِبَتْ رواه عن حاتم بن إِسْمَاعِيلِ بهذا الإسناد فخالف في هذه اللفظة وروايته موصولة في الأدب عنده وغفل الكُشْمِيهَنِيّ فرواها هنالك بالميم والقصر وحكى السهيلي أنه وقع في رِوَايَةٍ مشابهًا بضم الميم اسم فاعل من المشابهة وحاصل معناه أنه ليس له مشابه في صفات الكمال في القتال وانتصابه على الحال أو بفعل محذوف والتقدير قل عربي رأته مشابهًا.

وَقَالَ السهيلي: وروي قل عربيًا نشأ بها مثله قَالَ والفاعل مثله وعربيًا منصوب على التمييز لأن في الكلام معنى المدح فهو على حد قولهم عظم زيد رجلًا وقل زيد أدبًا .

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة. وقد مضى الحديث مختصرًا في المظالم في باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) (الإمام،) (عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ،) (عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ: (عن حميد سمعت أنسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما تقدم في الجهاد.

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا) أي: قرب منها في الليل وذكر ابن إِسْحَاقَ: أنه نزل بواد يقال له الرجيع بينهم وبين غطفان لثلا يمدوهم وكانوا حلفاءهم قَالَ فبلغني أن غطفان تجهزوا وقصدوا خَيْبَرَ فسمعوا حسًا خلفهم فظنوا أن المسلمين خلفهم في ذرايبهم فرجعوا فأقاموا وخذلوا أهل خَيْبَرَ.

(وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٍ لَمْ يُغْرِ بِهِمْ) بضم الياء وكسر الغين المعجمة من الإغارة كذا في رِوَايَةِ الأكثرين ولأبي ذر عن المُسْتَمْلِي لم يقربهم بفتح الياء وسكون القاف وفتح الراء من القرب وتقدم في الجهاد بلفظ لا يغير عليهم وفي الأذان من وجه آخر عن حميد بلفظ كان إذا غزا لم يغير بنا حتى نصبح وننظر فإن سمع أذانًا كَفَّ عنهم وإلا أغار قَالَ فخرجنا إلى خَيْبَرَ فانتبهنا إليهم ليلًا فلما أصبح ولم يسمع أذانًا ركب .

وحكى الوَاقِدِيّ: أن أهل خَيْبَرَ سمعوا بقصدته لهم فكانوا يخرجون في كل

حَتَّى يُضْبِحَ ، فَلَمَّا أَضْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ﴾ [الصفات : 177] » .

يوم مسلحين مستعدين فلا يرون أحداً حتى إذا كانت الليلة التي قدم فيها المسلمون ناموا فلم يتحرك لهم دابة ولم يصح لهم ديك وخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين .

(حَتَّى يُضْبِحَ ، فَلَمَّا أَضْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ) زاد أحمد من رواية قتادة عن أنس رضي الله عنه إلى زروعهم (بِمَسَاحِيهِمْ) بمهملتين جمع مسحاة وهي من آلات الحرث ، (وَمَكَاتِلِهِمْ) جمع مكتل وهي القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره وعند أحمد من حديث أبي طلحة في نحو هذا الحديث حتى إذا كان عند السحر وذهب ذو الزرع إلى زرعه والضرع إلى ضرعه أغار عليهم وتقدم في أوائل الصلاة من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه بلفظ وخرج القوم إلى أعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز قال بعض أصحابنا عن أنس الخميس .

(فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ) أي : هذا مُحَمَّد والخميس أي : الجيش سمي خميساً لأنه خمسة أقسام الميمنة والميسرة والقلب والمقدمة والساقة ويجوز في الخميس الرفع والنصب فالرفع على العطف والنصب على أنه مفعول معه وزاد في الجهاد من وجه آخر فلجؤوا إلى الحصن أي : تحصنوا ، (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : خَرِبَتْ خَيْبَرُ) وزاد في الجهاد فرفع يديه وَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ خَرِبَتْ خَيْبَرُ وزيادة التكبير في معظم الطرق عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن حميد قَالَ السهيلي يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل لأنه ﷺ لما رأى آلة الهدم مع أن لفظ المسحاة من سحوت إذا قشرت أخذ منه أن مدينتهم ستخرب انتهى ، ففيه أخذ التفاؤل من حيث الاشتقاق ويحتمل أن يكون قَالَ خَرِبَتْ خَيْبَرُ بطريق الوحي ويؤيده قوله بعد ذلك .

(إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ) الساحة الفضاء وأصلها الفضاء بين المنازل .

(﴿فَسَاءَ﴾) من أفعال الذم ﴿صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ﴾ بفتح الدال المعجمة وقوله في رواية مُحَمَّد بن سيرين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : صبحنا خَيْبَرَ بكرة لا ينافي قوله

4198 - أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَبَّخْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاجِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحَ الْمُتَذَرِّينَ﴾ [الصفات: 177]» فَأَصَبْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ».

في رواية حميد عن أنس رضي الله عنه أنهم قدموها ليلاً فسياقه يحمل على أنهم لما قدموها وناموا دونها ركبوا إليها بكرة فصبحوها بالقتال والإغارة وقد وقع ذلك في رواية إسماعيل بن جعفر عن حميد واضحاً وزاد في رواية محمد بن سيرين قصة الحمر الأهلية وقد مضى الحديث في الجهاد في باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ) المروزي قال: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) هو سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) هو السخثياني، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ: صَبَّخْنَا) بتشديد الباء الموحدة (خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاجِي، فَلَمَّا بَصُرُوا) وفي نسخة: بصروا (بِالنَّبِيِّ ﷺ) قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحَ الْمُتَذَرِّينَ﴾» فَأَصَبْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ» فيه دلالة على جواز جمع اسم الله تعالى مع غيره في ضمير واحد فيرد به على منع ذلك فافهم وزعم أن قوله ﷺ للخطيب: «بس خطيب القوم أنت» لكونه قال من يعصيهما فقد غوى وقد تقدمت الإشارة إلى مباحث ذلك في كتاب الصلاة وقيل في رواية سفیان للأكثر ينهاكم بالإفراد وفي رواية عبد الوهاب بالثنية.

(عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَإِنَّهَا) أي: لحوم الحمر (رِجْسٌ) أي: قدر وتنتن وقيل الرجس العذاب فيحمل أن يريد تؤدي إلى العذاب، والنهي عن لحوم الحمر الأهلية للتحريم عند الجمهور، وهذا طريق آخر في حديث أنس المذكور.

4199 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءً، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: أَفُيَيْتِ الْحُمُرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ». فَأَكْفَفْتِ الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

4200 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ بَعْلَسِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [الصفات: 177]

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ) أَي: ابْنُ مُحَمَّدٍ الْحَجْبِيِّ الْعَبْدِيِّ الْبَصْرِيِّ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الثَّقَفِيِّ وَليْسَ هُوَ وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاوِي عَنْهُ فَإِنَّهُ عَبْدِيُّ حَجْبِيِّ لَا ثَقْفِي قَالَ: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) أَي: السَّخْتِيَانِي، (عَنْ مُحَمَّدٍ) هُوَ ابْنُ سَيْرِينَ، (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءً، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرُ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ) أَتَاهُ (الثَّالِثَةَ) فَقَالَ: أَفُيَيْتِ الْحُمُرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ». فَأَكْفَفْتِ الْقُدُورُ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَي: قُلِبَتْ قَالَ ابْنُ التِّينِ صَوَابَهُ فَكَفَفْتُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ كَفَأَتْ الْإِنَاءَ قَلْبَتَهُ وَلَا يُقَالُ أَكْفَأْتَهُ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ أَمِيلَتْ حَتَّى أَزِيلَ مَا فِيهَا فَيَكُونُ أَكْفَفْتُ صَحِيحًا قَالَ الْكَسَائِيُّ أَكْفَأْتُ الْإِنَاءَ أَمَلْتَهُ.

(وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ) مِنْ فَارَتْ الْقَدْرَ إِذَا اشْتَدَّ غَلِيَانُهَا، وَهَذَا أَيْضًا طَرِيقٌ آخَرَ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ.

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الْوَاشِحِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْبَرَ بَعْلَسِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ﴾ أَي: فِسَاءُ صَبَاحِ الْمُنْذِرِينَ صَبَاحَهُمْ وَاللَّامُ لِلْجِنْسِ وَالصُّبْحُ مُسْتَعَارٌ

فَحَرَجُوا يَسْعُونَ فِي السَّكِكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبَى الذَّرِيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةً، فَصَارَتْ إِلَى دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عِنْقَهَا صَدَاقَهَا فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لِأَنْسٍ: مَا أَضَدَّقَهَا؟ فَحَرَكْتَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَضَدِيقًا لَهُ.

4201 - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «سَبَى النَّبِيُّ ﷺ .....

من صباح الجيش المبيت لوقت نزول العذاب ولما كثر فيه الهجوم والغارة في الصباح سموا الغارة صباحًا وإن وقعت وقتًا آخر (فَحَرَجُوا يَسْعُونَ فِي السَّكِكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبَى الذَّرِيَّةَ) فيه اختصار كثير لأنه يوهم أن ذلك وقع عقب الإغارة عليهم وليس كذلك فقد ذكر ابن إسحاق أنه ﷺ أقام على محاصرتهم بضع عشرة ليلة وقيل أكثر من ذلك ويؤيد ذلك قوله في الحديث الذي قبله أنهم أصابتهم مخمصة شديدة فإنه دال على طول مدة الحصار إذا لو وقع الفتح من يومهم لم يقع لهم ذلك وفي حديث سلمة بن الأكوع وسهل بن سعد الآتين قريبًا في قصة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يؤيد ذلك وكذا في حديث عَبْدِ اللَّهِ بن أبي أوفى أنهم حاصروهم.

(وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ) هي بنت حبي بن أخطب بن سعية بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية هو ابن عامر بن عبيد بن كعب من ذرية هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَخِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأُمُّهَا برة بنت سموأل من بني قُرَيْظَةَ وكانت تحت سلام بن مشكم القرظي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضيري فقتل عنها يوم خَيْبَر ذكر ذلك ابن سعد وأسند بعضه من وجه مرسل.

(فَصَارَتْ إِلَى دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عِنْقَهَا صَدَاقَهَا فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لِأَنْسٍ: مَا أَضَدَّقَهَا؟ فَحَرَكْتَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَضَدِيقًا لَهُ).

(حَدَّثَنَا آدَمُ) أي: ابن أبي إياس قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ) أنه (قَالَ: سَمِعْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «سَبَى النَّبِيُّ ﷺ

صَفِيَّةَ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا» فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنْسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: «أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا فَأَعْتَقَهَا».

صَفِيَّةَ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا» ظاهره أن العتق تقدم النكاح وليس كذلك إلا أن الواو لا تدل على الترتب على أن في الحديث الآخر رجلٌ عتقها صداقها ومنهم من جعل ذلك من خصائصه ﷺ ومنهم من أجازوه (فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنْسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟) كلمة ما استفهامية (قَالَ: «أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا فَأَعْتَقَهَا») وفي رواية عبد العزيز عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فجاء دحية فَقَالَ أعطني يا رَسُولَ اللَّهِ جارية من السبي فَقَالَ اذهب فخذ جارية فأخذ صفية فجاء رجل فَقَالَ يا نبي الله أعطيت دحية صفية سيدة قُرَيْظَةَ والنضير لا تصلح إلا لك قَالَ ادعوه بها فجاء بها فلما نظر إليها النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خذ جارية من السبي غيرها».

وعند ابن إِسْحَاق أن صفية سبيت من حصن القموص وهو حصن ابن أبي الحقيق وكانت تحت كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وسبى معها بنت عم لها وعند غيره بنت عم زوجها فلما استرجع النَّبِيُّ ﷺ صفية من دحية أعطاه بنت عمها قَالَ السهيلي لا معارضة بين هذه الأخبار فإنه أخذها من دحية قبل القسم والذي عوضه عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل .

وقد وقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم: أن صفية وقعت في سهم دحية وعنده أيضًا فيه فاشتراها من دحية بسبعة أروس فالأولى في طريق الجمع أن المراد بسهمه هنا نصيبه الذي اختار لنفسه وذلك أنه سأل النَّبِيَّ ﷺ أن يعطيه جارية فأذن له أن يأخذ جارية فأخذ صفية فلما قيل لِلنَّبِيِّ ﷺ إنها بنت ملك من ملوكهم ظهر له أنها ليست ممن وهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وقومه وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها فلو خصه بها لأمكن تغير خاطر بعضهم فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاص النَّبِيِّ ﷺ بها فإن في ذلك رضى الجميع وليس ذلك من الرجوع في الهبة في شيء وأما إطلاق الشرى على العوض فعلى سبيل المجاز ولعله عوضه عنها بنت عم لها أو بنت عم زوجها فلم تطب نفسه فأعطاه من جملة السبي زيادة على ذلك .

4202 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا،

وعند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصله في مسلم صارت صفة لدحية فجعلوا يمدحونها فبعث رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فأعطى بها دحية ما رضي وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله سبى النَّبِيِّ ﷺ صفة فإن سببها كان في غزوة خيبر والحديث من إفراده.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أَي: ابن سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني، (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) هو سلمة بن دينار، (عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا) وفي رواية ابن أبي حازم الآتية بعد قليل في بعض مغازيه قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لم أقف على تعيين كونها خيبر مبني على أن القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة التي في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وقد صرح في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إن ذلك كان بخيبر، وفيه نظر فإن في سياق سهل أن الرجل قتل نفسه اتكاء على سيفه حتى خرج من ظهره وفي سياق أَبِي هُرَيْرَةَ أنه استخرج أسهماً من كنانته فنحر بها نفسه. وَأَيْضًا ففي حديث سهل أن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُمْ لَمَّا أَخْبَرُوهُ بِقِصَّتِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» الحديث. وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أنه قَالَ لَهُمْ: لَمَّا أَخْبَرُوهُ بِقِصَّتِهِ قَمِ يَا بِلَالُ فَأَذِنَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنًا.

ولهذا جنح ابن التين إلى التعدد، ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغيرة الأخيرة وأما الأول فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهم فلم تزهر روحه وإن كان قد أشرف على القتل فاتكأ حينئذ على سيفه استعجالاً للموت لكن جزم ابن الجوزي في مشكله بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت بأحد قَالَ واسم الرجل قزمان الظفري وكان قد تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء فخرج حتى صار في الصف الأول فكان أول من رمى بسهم ثم صار إلى السيف ففعل العجائب فلما انكشف المسلمون كسر جفير سيفه وجعل يقول الموت أحسن من الفرار فمر به قتادة بن النعمان فَقَالَ هنيئًا لك بالشهادة قَالَ إني واللَّهِ ما قاتلت

فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، .....

على دين إنما قاتلت على حسب قومي ثم أقلقته الجراحة فقتل نفسه .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ أَخَذَهُ مِنْ مَغَازِي الْوَأَقِيدِيِّ وَهُوَ لَا يَحْتَجُّ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا وَجْهَ لَذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ هُنَا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ تَعْلُقٌ مَا بَغْزُوهُ خَيْرٌ ظَاهِرًا كَمَا قَالَ الْعَيْنِيُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.  
(فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ) أَي: فَلَمَّا رَجَعَ بَعْدَ فِرَاقِ الْقِتَالِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

(وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ) وَيُرْوَى: النَّبِيِّ (اللَّهُ ﷺ رَجُلٌ) وَقَعَ فِي كَلَامِ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ اسْمَهُ قِزْمَانٌ بَضْمِ الْقَافِ وَإِسْكَانِ الزَّايِ الظَّفْرِيِّ بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَالْفَاءِ نَسْبَةً إِلَى بَنِي ظَفَرِ بَطْنٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ يَكْنَى أَبُو الْغَيْدِاقِ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمِثْنَةِ التَّحْتِيَّةِ وَبِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَآخِرُهُ قَافٌ.

(لَا يَدْعُ) أَي: لَا يَتْرُكُ (لَهُمْ شَاذَةً) بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَهُوَ الَّذِي يَنْفَرِدُ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَي: الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْجَمَاعَةِ ثُمَّ يَفَارِقُهُمْ.

(وَلَا فَاذَةً) بِالْفَاءِ هُوَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ قَدْ اخْتَلَطَ بِهِمْ وَهُمَا صِفَتَانِ لِمَحْذُوفٍ أَي: لَا يَدْعُ نَسْمَةً شَاذَةً وَلَا نَسْمَةً فَاذَةً، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّاءُ لِلْمَبَالِغَةِ كَمَا فِي عَلَامَةِ وَنَسَابَةِ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالشَّاذِ وَالْفَاذِ مَا كَبُرَ وَصَغُرَ وَقِيلَ الشَّاذُ الْخَارِجُ وَالْفَاذُ الْمُنْفَرِدُ وَقِيلَ هُمَا بِمَعْنَى وَقِيلَ الثَّانِي اتِّبَاعَ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَلْقَى شَيْئًا إِلَّا قَتَلَهُ.

(إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ) وَيُرْوَى فَقَالَ أَي: قَائِلٌ وَتَقَدَّمَ فِي الْجِهَادِ بِلَفْظِ فَقَالُوا وَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى بِلَفْظِ فَقِيلَ أَيضًا وَيُرْوَى أَيضًا فَقُلْتُ فَإِنْ كَانَتْ مَحْفُوظَةٌ عَرَفَ اسْمَ قَائِلِ ذَلِكَ.

(مَا أَجْزَأَ) بِالْهَمْزِ أَي: مَا أَغْنَى وَمَا كَفَى.

(مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ) أَي: مَا كَفَى أَحَدٌ مِنَّا فِي الْيَوْمِ مِثْلَ كِفَايَتِهِ

وَمَا سَعَى مِثْلَ سَعِيدٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا،

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ») وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ الْآتِيَةِ فَقَالُوا أَيُّنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَفِي حَدِيثِ أَكْتَمِ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ الْخَزَاعِيِّ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ فُلَانٌ فِي عِبَادَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ وَلَيْنَ جَانِبِهِ فِي النَّارِ فَأَيُّنَ نَحْنُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَخْبَأُ النِّفَاقَ» قَالَ: قُلْنَا نَتَحَفَّظُ عَلَيْهِ فِي الْقِتَالِ.

(فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ) أَيُّ: أَنَا صَاحِبُهُ وَأَلِازِمُهُ حَتَّى أَرَى مَالَ حَالِهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ لَا تَبِعْنَهُ وَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ أَكْتَمُ بْنُ الْجَوْنِ كَمَا سَيُظْهِرُ مِنْ سِيَاقِ حَدِيثِهِ.

قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، فَجَرِحَ الرَّجُلُ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(جُرْحًا شَدِيدًا) وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَكْتَمِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ قَالَ هُوَ فِي النَّارِ.

(فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ) بَضْمُ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ أَيُّ: طَرَفُهُ الْحَدِّ.

(بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ: فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَفِي حَدِيثِ أَكْتَمِ أَخَذَ سَيْفَهُ فَوَضَعَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ ظَهْرِهِ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا،

فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَدُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

4203، 4204 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ، .....

فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَدُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (زاد في حديث أكتم يدرکه الشقاوة والسعادة عند خروج نفسه فيختم له بها، وسيأتي بيان ذلك في كتاب القدر إن شاء الله تعالى، وقد مر الحديث في كتاب الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد سندا ومتنا، وقد مر الكلام فيه أيضًا الثابت أنه إنما جاء بعد أن فتحت خيبر ووقع عند الواقدي أنه قدم بعد فتح معظم خيبر حضر فتح آخرها لكن مضى في الجهاد من طريق عنبة بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحها فقلت يا رسول الله أسهم لي وسيأتي البحث في ذلك في حديث آخر لأبي هريرة رضي الله عنه في آخر هذا الكتاب.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَنَّهُ (قَالَ): أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا خَيْبَرَ) وَاعْلَمْ أَنَّهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ قَبْلَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآتِي بَعْدَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَذَلِكَ وَقَعَ فِي فَتْحِ الْبَارِي وَشَرْحِ الْكِرْمَانِيِّ أَيْضًا (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ) بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، (قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ) وَيُرْوَى: حَتَّى

فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهُمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاشْتَدَّ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فُلَانُ، فَأَذِّنْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ.

وَقَالَ شَيْبٌ،

كثرت به جراحاته، (فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ) أي: يشك في صدق الرسول وحقيقة الإسلام كذا قَالَ الْكِرْمَانِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ مَعْمَرٌ فِي الْجِهَادِ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ فِيهِ دُخُولُ أَنْ عَلَى خَبَرِ كَادَ وَهُوَ جَائِزٌ مَعَ قَلَّةِ.

(فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ) أي: أمالها (إِلَى كِنَانَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهُمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ) وقد سبق فيما مر أنه لا منافاة بين قوله هنا فنحر بها نفسه وفيما مر أنه قتل نفسه بسيفه (فَاشْتَدَّ) أي: أسرع في الجري (رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فُلَانٌ) أي: نحر نفسه، (فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: قُمْ يَا فُلَانُ) هو بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما وقع صريحًا في الجهاد وسيأتي أيضًا في كتاب القدر.

(فَأَذِّنْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: لِيُؤَيِّدَ وَقَالَ التَّوَوِيُّ: يجوز في أن فتح الهمزة وكسرها.

(الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ) يحتمل أن يكون اللام للجنس فيعم كل فاجر أيد الإسلام وساعده بوجه من الوجوه ويحتمل أن يكون للعهد وهو الشخص المعين أي: قرمان المذكور في الحديث السابق ولكنه إنما يكون للعهد إذا كان الحديثان متحدين في الأصل الظاهر التعدد وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديثين للترجمة ظاهر.

(تَابَعَهُ) أي: تابع شعيبًا (مَعْمَرٌ) هو ابن راشد في روايته، (عَنِ الرَّهْرِيِّ) بهذا الإسناد وهو موصول عند المصنف في أواخر الجهاد مقررًا برواية شعيب عن الرَّهْرِيِّ.

(وَقَالَ شَيْبٌ) بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الأولى هو ابن سعيد وقد مر في الاستقراض.

عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: «شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُتَيْبًا».

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(عَنْ يُونُسَ) أي: ابن يزيد، (عَنْ ابْنِ شَهَابٍ) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُتَيْبًا) يريد أن يونس خالف معمرًا أو شعيبًا فذكر بدل خَيْرَ لَفْظَ حَنِينٍ وَهَذَا تَعْلِيْقٌ وَصَلَهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمِيمُونِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ مَقْتَصِرًا عَلَى طَرَفٍ مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَوْرَدَهُ الذَّهَلِيُّ فِي الزَّهْرِيَّاتِ وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ كِلَاهُمَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ بِتَمَامِهِ وَأَحْمَدُ مِنْ شَيْوْخِ الْبُخَارِيِّ وَقَدْ أَخْرَجَ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا وَقَدْ وَافَقَ يُونُسَ مَعْمَرًا وَشُعَيْبًا فِي الْإِسْنَادِ لَكِنْ زَادَ فِيهِ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنْهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ أَغْرَبَ الْكِرْمَانِيُّ حَيْثُ قَالَ: وَفِي بَعْضِهَا حَنِينٌ بِالنُّونِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ الْمُرُوزِيُّ، (عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ) هُوَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) يَعْنِي أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَافَقَ شُعَيْبًا فِي لَفْظِ حَنِينٍ وَخَالَفَهُ فِي الْإِسْنَادِ وَأَرْسَلَ الْحَدِيثَ وَطَرِيقَ ابْنِ الْمُبَارَكِ هَذِهِ وَصَلَهَا الْمَصْنَفُ فِي الْجِهَادِ وَلَيْسَ فِيهِ تَعْيِينُ الْعَزْوَةِ.

(تَابَعَهُ) أَي: تَابَعَ ابْنَ الْمُبَارَكِ (صَالِحٌ) أَي: ابْنُ كَيْسَانَ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ هَذِهِ الْمَتَابَعَةَ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ بَعْضَ مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مَعَهُ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، الْحَدِيثُ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَظَهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَتَابَعَةِ أَنَّ صَالِحًا تَابَعَ رِوَايَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ فِي تَرْكِهِمْ ذِكْرَ اسْمِ الْعَزْوَةِ لَا فِي بَقِيَةِ الْمَتْنِ وَلَا فِي

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرًا».

قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الإسناد وتعقبه العيني بأنا لا نسلم ذلك لأن ابن المبارك تابع شبيبا في لفظ حنين وصالح بن كيسان تابع ابن مبارك والظاهر أن المتابعة أعم من أن تكون في ذكر لفظ حنين وفي غيره من المتن والإسناد ولا يلزم من عدم ذكر حنين في رواية البخاري في تاريخه أن لا يكون المراد من قوله ممن شهد مع النبي ﷺ شهوده حينئذ لا احتمال خفي بعض الرواة ذكره.

وقد رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن الزُّهْرِيِّ فَقَالَ عن عبد الرحمن بن المسيب مرسلا وهم فيه وكأنه أراد أن يقول عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب وسعيد بن المسيب فذهل.

(وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ) بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالبدال المهملة هو مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرِ أَبُو الْهَذِيلِ الشَّامِيُّ الْحَمْصِيُّ: (أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب (أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ) بالتصغير (ابن كَعْبٍ) ويروى مكبرا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ ولعله هو الصواب.  
(قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرًا»).

(قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن عُمَرَ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفِي رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْغَسَّانِيُّ وَأما عَبْدُ اللَّهِ ابن عبد الله فلا أدري من هو ولعله وهم.

(وَسَعِيدٌ) هو ابن المسيب، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ هَذَا أورد البُخَارِيُّ طريق الزبيدي هذه معلقة، وأجحف فيها في الاختصار فإنه لم يفصل بين رواية الزُّهْرِيِّ الموصولة عن عبد الرحمن وبين روايته المرسلة عن عُبَيْدِ اللَّهِ وسعيد وقد أوضح ذلك في التاريخ وكذلك أبو نعيم في المستخرج والذهلي في الزهريات فأخرجوه من طريق عَبْدِ اللَّهِ بن سالم الحمصي عن الزبيدي فساق الحديث الموصول بالقصة ثم قَالَ بعده قَالَ الزبيدي قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله وسعيد بن المسيب أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

4205 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي

عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى .....

«يا بلال قم فأذن إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن واللّه يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» هذا سياق البُخَارِيِّ.

وفي سياق الذهلي قَالَ الزُّهْرِيُّ: وأخبرني عبد الرحمن بن عَبْدَ اللَّهِ بنه عليه أَبُو علي الجياني هذا وقد اقتضى صنيع البُخَارِيِّ ترجيح رواية شعيب ومعمر وأشار إلى أن بقية الروايات محتملة وهذه عادته في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده وأشار إلى البقية وأن ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها وكذا رجح الذهلي رواية شعيب ومعمر قَالَ ولا يدفع رواية الآخرين لأن الزُّهْرِيُّ كان يقع له الحديث من عدة طرق فيحمله أصحابه عنه بحسب ذلك نعم ساق من طريق مُوسَى بن عقبة وابن أخي الزُّهْرِيِّ عن الزُّهْرِيِّ موافقة الزبيدي على إرسال آخر الحديث.

قَالَ المهلب: هذا الرجل ممن أعلمنا النَّبِيَّ ﷺ أنه نفذ عليه الوعيد من الفساق، ولا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار، وَقَالَ ابن التين يحتمل أن يكون قوله هو من أهل النار أي: إن لم يغفر الله له.

ويحتمل أن يكون حين أصابته الجراحة ارتاب وشك في الإيمان أو استحل قتل نفسه فمات كافراً ويؤيده قوله ﷺ في بقية الحديث: «لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة» وبذلك جزم ابن المنير.

قَالَ الحَافِظ العَسْقَلَانِيُّ: والذي يظهر أن المراد بالفاجر أعم من أن يكون كافراً أو فاسقاً ولا يعارضه قوله يظهر الكفر أو هو منسوخ وفي الحديث إخباره ﷺ بالمغيبات وذلك من معجزاته الظاهرة، وفيه: جواز إعلام الرجل الصالح بفضيلة تكون فيه والجهر بها.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ) هو ابن زياد، (عَنْ عَاصِمٍ) أي: ابن سليمان الأحول، (عَنْ أَبِي عُثْمَانَ) هو عبد الرحمن ابن مل النهدي بالنون وهؤلاء كلهم بصريون، (عَنْ أَبِي مُوسَى) هو عَبْدَ اللَّهِ بن

الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْبَرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ»، وَأَنَا خَلَفْتُ ذَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَ أَيْبِي وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

قيس (الأشعري) ويروى عن أبي موسى الأشعري بزيادة النسبة.

(قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ) وَيُرْوَى: النَّبِيِّ (ﷺ) حَيْبَرَ، أَوْ قَالَ) شَكَّ مِنَ الرَّاوي: (لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ) ظَاهِرُهُ يُوهِمُ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ وَهُمْ ذَاهِبُونَ إِلَى حَيْبَرَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ إِنَّمَا وَقَعَ ذَلِكَ حَالِ رَجُوعِهِمْ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا قَدِمَ بَعْدَ فَتْحِ حَيْبَرَ مَعَ جَعْفَرِ فَحِينَئِذٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ لِيَتَضَحَّ الْكَلَامُ تَقْدِيرَهُ لَمَّا تَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَيْبَرَ فَحَاصِرُهَا فَفَتَحَهَا فَفَرَّغَ فَرَجَعَ وَأَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، (فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْبُعُوا) بِكَسْرِ الِهِمَزَةِ مَعْنَاهُ ارْفَعُوا: يَقَالُ رِبْعٌ عَلَيْهِ يَرْبَعُ رِبْعًا إِذَا كَفَّ عَنْهُ وَأَرْبَعٌ عَلَى نَفْسِهِ كَفَّ عَنْهَا وَأَرْفَقَ بِهَا (عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ، وَأَنَا خَلَفْتُ ذَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ) يَا (رَسُولَ اللَّهِ) يَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَحَذَفَ حَرْفَ النِّدَاءِ كَثِيرًا.

(قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ») كَلِمَةٌ مِنَ الْأُولَى لِلتَّبْيِينِ وَالثَّانِيَةِ لِلتَّبْعِيضِ.

(قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَ أَيْبِي وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ») وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ مَا يَكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

4206 - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ، فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلْمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ «فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ».

4207 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ،

(حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ) هو علم وليس بنسبة إلى مكة وقد وهم فيه الْكِرْمَانِيُّ فَقَالَ المكي منسوب إلى مكة (ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ) من الزيادة (ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) بالتصغير، (قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ) بفتح اللام هو ابن الأكوغ، (فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ) هي كنية سلمة بن الأكوغ، (مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟) فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، ويروى أصابها يوم خيبر أي: أصابت ركبته ويوم بالنصب على الظرفية (فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلْمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ) أي: في موضع الضربة ويروى فنفت فيها (ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ) جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون الثفل وقد يكون بغير ريق بخلاف الثفل وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ.

(فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ) بالنصب نحو أكلت السمكة حتى رأسها بالنصب فهي للعطف والمعطوف داخل في المعطوف عليه، وتقديره فما اشتكيتها زماناً حتى الساعة كذا قرره الْكِرْمَانِيُّ.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: تمثيله لا يتأتى إلا في حالة النصب فإنه يجوز فيه الأوجه الثلاثة الرفع والنصب والجر بخلاف حتى الساعة فإنه لا يجوز فيه الرفع وهو ظاهر، أما وجه النصب فلا بد فيه من تقدير كما مرّ وأما الجر فلكون حتى للعطف والمعطوف داخل في المعطوف عليه فيكون تقديره فما اشتكيتها في زمان فافهم.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من ثلاثيات الْبُخَارِيِّ وهو الرابع عشر منها.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ) هو عبد العزيز بن أبي حازم بالمهمله والزاي واسم أبي حازم سلمة بن دينار، (عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ)

قَالَ: التَّقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَعَارِيزِهِ، فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَادَّةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضْرِبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجْزَأَ أَحَدُهُمْ مَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالُوا: أَيُّنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَتَّبِعْنَهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَذُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِينِهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ». فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

4208 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاعِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ،

ابن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ (قَالَ: التَّقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَعَارِيزِهِ، فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَادَّةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضْرِبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجْزَأَ أَحَدُهُمْ مَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالُوا: أَيُّنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَتَّبِعْنَهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ) هُوَ مَقْبُضُهُ (بِالْأَرْضِ) أَي: مَلْتَصِقًا بِهَا وَالْبَاءُ لِلظَّرْفِيَّةِ (وَذُبَابُهُ) أَي: طَرَفُهُ الْحَدِّ (بَيْنَ تَدْيِينِهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ». فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ») وَقَدْ مَرَّ الْحَدِيثُ قَرِيبًا وَبَعِيدًا وَمَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ مُسْتَوْفَى.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاعِيُّ) بِضَمِّ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الزَّايِ وَبِالْمَهْمَلَةِ هُوَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ هُنَا مَفْرَدًا وَفِي الْجِهَادِ مَقْرُونًا وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ إِلَّا فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ وَهُوَ ثِقَةٌ مِنْ أَقْرَانِ أَحْمَدَ.

(حَدَّثَنَا زِيَادُ) بِكَسْرِ الزَّايِ وَتَخْفِيفِ الْمَثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ (ابْنُ الرَّبِيعِ) بِفَتْحِ الرَّاءِ

عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً، فَقَالَ: «كَأَنَّهُمْ السَّاعَةَ يَهُودٌ خَبِيرٌ».

وكسر الموحدة أَبُو خدّاش بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الدال المهملة وآخره شين معجمة اليمحدي بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ساكنة، الأزدي البَصْرِيُّ وثقه أَحْمَدُ وغيره ونقل ابن عدي عن البُخَارِيِّ أَنَهُ قَالَ: فِيهِ نَظَرٌ وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَمَا أَرَى بِرَوَايَاتِهِ بَأْسًا وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيِّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ.

(عَنْ أَبِي عِمْرَانَ) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ الْجَوْنِيِّ بِفَتْحِ الْحِيمِ وَسُكُونِ الْوَاوِ وَبِالنُّونِ نَسَبَةً إِلَى بَنِي الْجَوْنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ فَهْمِ بْنِ غَنَمِ بْنِ دَوْسٍ وَهُمْ بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ كَذَا جَزَمَ بِهِ الرَّشَاطِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّ أَبَا عِمْرَانَ مِنْ هَذَا الْبَطْنِ وَجَزَمَ الْحَارِثِيُّ أَنَّهُ مِنْ بَنِي الْجَوْنِ بَطْنٌ مِنْ كَنْدَةَ وَلَمْ يَسُقْ نَسَبَهُ وَقَدْ سَاقَهُ الرَّشَاطِيُّ فَقَالَ الْجَوْنُ وَاسْمُهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ حَجْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ ثَوْرٍ. (قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (نَظَرَ أَنَسٌ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً) أَي: عَلَيْهِمُ وَالطَيَالِسَةُ جَمْعُ طَيْلَسَانَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَالْهَاءِ فِي الْجَمْعِ لِلْعَجْمَةِ، لِأَنَّهُ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بِكَسْرِ اللَّامِ.

(فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ) أَي: كَانُوا هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ رَأَى عَلَيْهِمُ الطَيَالِسَةَ (السَّاعَةَ يَهُودٌ خَبِيرٌ) وَهَذَا إِتْكَارٌ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ التَّشْبِيهَ بِهِمْ مَمْنُوعٌ وَأَدْنَى الدَّرَجَاتِ فِيهِ الْكِرَاهَةُ وَقَدْ رَوَى ابْنُ خَزِيمَةَ وَأَبُو نَعِيمٍ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا شَبِهَتْ النَّاسَ الْيَوْمَ فِي الْمَسْجِدِ وَكَثْرَةَ الطَيَالِسَةِ إِلَّا بِيَهُودِ خَبِيرٍ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَكَانَ غَيْرُهُمْ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ شَاهَدَهُمْ لَا يَكْثُرُونَ مِنْهَا فَلَمَّا قَدِمَ الْبَصْرَةَ رَأَاهُمْ يَكْثُرُونَ مِنْ لِبْسِ الطَيَالِسَةِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا كِرَاهِيَةُ لِبْسِ الطَيَالِسَةِ.

وَتَعَقَّبَهُ الْعَيْنِيُّ: بَأْنَا لَا نَسْلَمُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَفْهَمْ مِنْهُ الْكِرَاهَةُ فَمَا فَائِدَةُ تَشْبِيهِهِ إِيَّاهُمْ بِالْيَهُودِ فِي اسْتِعْمَالِهِمُ الطَيَالِسَةَ وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ أَيْضًا: وَقِيلَ إِنَّمَا أَنْكَرَ أَلْوَانَهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ صَفْرًا.

4209 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلِحَقٍّ، فَلَمَّا بَثْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فَتِحَتْ قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدًّا.....»

وتعقبه العُيَيْنِيُّ أَيْضًا حَيْثُ قَالَ مِنْ هُوَ قَائِلُ هَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ وَمَنْ قَالَ إِنْ الْيَهُودُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ كَانُوا يَسْتَعْمَلُونَ الصَّفْرَ مِنَ الطِّيَالِسَةِ أَوْ غَيْرَهَا وَلْتَنْ سَلِمْنَا أَنَّهَا كَانَتْ صَفْرًا فَلَمْ يَكُنْ تَشْبِيهُهُ أَنْسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَجْلِ اللَّوْنِ وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَنْسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَلْحَفَةٌ مَصْبُوغَةٌ بِالْوَرَسِ وَالزُّعْفَرَانِ يَدُورُ بِهَا عَلَى نِسَائِهِ فَإِنْ كَانَتْ لَيْلَةً هَذِهِ رَشَهَا بِالْمَاءِ وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ رَبَّمَا صَبَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِدَاءَهُ وَإِزَارَهُ بِزُعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ثُمَّ يَخْرُجُ فِيهِمَا .

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يهود خيبر.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ) أَي: ابْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ (قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ) ابْنُ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا) بفتح الراء وكسر الميم وفي رواية ابن أبي شيبَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُرْمِدَ وَفِي رِوَايَةِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الصَّغِيرِ أُرْمِدَ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي الدَّلَائِلِ أُرْمِدَ لَا يَبْصُرُ، (فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ) وَيُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى نَفْسِهِ تَأَخَّرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ذَلِكَ.

(فَلِحَقٍّ) أَي: بِهِ ﷺ وَيُرْوَى: فَلِحَقٍّ بِهِ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْوَصُولِ بِهِ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى خَيْبَرَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْوَصُولِ إِلَى خَيْبَرَ قَبْلَ أَنْ دَخَلَ إِلَيْهَا.

(فَلَمَّا بَثْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فَتِحَتْ) أَي: خَيْبَرَ فِي صَبِيحَتِهَا، (قَالَ: لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدًّا) وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ اخْتِصَارٌ وَهِيَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ وَالْحَاكِمِ وَابْنِ حَبَانَ مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ بِنِ الْحَصِيبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَخَذَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّوَاءَ فَرَجَعَ وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ فَلَمَّا كَانَ الْغَدَ أَخَذَ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ عَلَيْهِ» فَتَحْنُ نَرْجُوَهَا، فَقِيلَ: هَذَا عَلَيَّ فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ.

4210 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ .....

فرجع ولم يفتح له وقيل محمود بن سلمة فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأدفعن لوائي غداً إلى رجل» الحديث وعند ابن إسحاق من وجه آخر وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في الإكليل وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل.

(أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلٌ) هو شك من الراوي ورجل فاعل ليأخذن وفي حديث سهل الذي بعده لأعطين هذه الراية غدا رجلاً وفي حديث بريدة رضي الله عنه إني دافع اللواء غدا إلى رجل والراية بمعنى اللواء وهو العلم الذي يحمل في الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله أمير الجيش وربما يدفعه إلى مقدم العسكر، وقد صرح جماعة من أهل اللغة أن الراية والعلم مترادفان لكن روى أحمد والترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض ومثله عند الطبراني عن بريدة رضي الله عنه.

وعند ابن عدي عن أبي هريرة رضي الله عنه وزاد: مكتوب فيه لا إله إلا الله مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وهو ظاهر في التغيرات فلعل التفرقة بينهما عرفية وقد ذكر ابن إسحاق وكذا أبو الأسود عن عروة أن أول ما وجدت الرايات يوم خيبر وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية.

(يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) صفة الرجل وزاد في حديث سهل بن سعد ويحب الله ورسوله، (يُفْتَحُ عَلَيْهِ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ: ليس بفرار وفي حديث بريدة رضي الله عنه: لا يرجع حتى يفتح الله له، (فَتَحْنُ نَرْجُوَهَا) أي: نرجو الراية أن تدفع إلينا أراد أن كل واحد منهم كان يرجو ذلك.

(فَقِيلَ: هَذَا عَلَيَّ فَأَعْطَاهُ) أي: قد حضر، (فُتِحَ عَلَيْهِ) فيه اختصار، أي: فلما حضر أعطاه رسول الله ﷺ الراية فتقدم بها ففتح الله تعالى على يده وقد مر الحديث في كتاب الجهاد وفي باب ما قيل في لواء النبي ﷺ.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي: (ابن سعيد) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ». فَأَتَيْتُ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ.....

أَبِي حَازِمٍ) سلمة بن دينار أنه (قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ) بدال مهمله مضمومة من الدوك وهو الاختلاط والاختلاف أي: يأتون في اختلاط واختلاف ودوران وفي نسخة الكرمانى: يذكرون من الذكر.

(لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا) والمعنى يبيتون في اختلاط ودوران في ذلك وقيل كانوا يخوضون ويتحدثون في ذلك وهما بمعنى في المأل وعند مسلم من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ وَفِي حَدِيثٍ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا مَنَا رَجُلٌ لَهُ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ يَرْجُوهَا.

(فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو) ويروى: يرجون (أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»). فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ». فَأَتَيْتُ بِهِ) على البناء للمفعول وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ فَأَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ أَرْمَدٌ فَقَدْ ظَهَرَ مِنْ حَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَحْضَرَهُ وَلَعَلَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَضَرَ إِلَيْهِمْ بِخَيْبَرَ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مَبَاشَرَةِ الْقِتَالِ لَرَمْدِهِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَضَرَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَصَادَفَ حَضُورَهُ.

(فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ) بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب ويجوز بكسر الراء بوزن علم.

حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْظَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ،

(حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ) وعند الحاكم من حديث علي رضي الله عنه نفسه قَالَ فوضع رأسي في حجره ثم بزق في ألية راحته فذلك بها عيني وعن بريدة في الدلائل للبيهقي فما رجعتها علي حتى مضى لسبيله أي: مات. وعند الطبراني من حديث علي رضي الله عنه فما رمدت ولا صدعت مذ دفع إلى النبي ﷺ الراهية يوم خيبر. وله من وجه آخر فما اشتكيتها حتى الساعة قَالَ ودعالي فَقَالَ: «اللَّهُم اذهب عنه الحر والقر» قَالَ: فما اشتكيتها حتى يومي هذا.

(فَأَعْظَاهُ الرَّايَةَ) وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه عند أحمد فأطلق حتى فتح الله عليه خيبر وقد كر وجاء بعجوتها.

(فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ) هو بحذف همزة الاستفهام (حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا) أي: حتى يكونوا مسلمين مثلنا، (فَقَالَ) ﷺ: (انْفُذْ) بضم الفاء وبالذال المعجمة (عَلَيَّ رِسْلِكَ) بكسر الراء أي: على هينتك وتؤدتك (حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ) أي: في الإسلام ووقع في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم فَقَالَ علي رضي الله عنه يَا رَسُولَ اللَّهِ علام أقاتل الناس قَالَ قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله واستدل بقوله ادعهم إن الدعوة شرط في جواز القتال والخلاف في ذلك مشهور.

فقيل يشترط مُطلقًا وهو عن مالك سواء من بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم قَالَ إلا أن يعجلوا المسلمين وقيل لا مُطلقًا وعن الشافعي مثله وعنه لا يقاتل من لم تبلغه حتى يدعوهم وأما من بلغته فيجوز الإغارة عليهم بغير دعاء وهو مقتضى الأحاديث. ويحمل ما في حديث سهيل على الاستحباب بدليل في حديث أنس رضي الله عنه أنه ﷺ أغار على أهل خيبر لما لم يسمع النداء وكان ذلك أول ما طرقتهم وكانت قصة علي رضي الله عنه بعد ذلك وعن الحنفية يجوز الإغارة عليهم مُطلقًا ويستحب الدعوة.

فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

(فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ) بسكون الميم من حمر وفتح النون والعين المهملة وهو من ألوان الإبل المحمودة.

قيل المراد خير لك من أن تكون لك فتصدق بها وقيل نفسها وتملكها وكانت مما يتفاخر العرب بها. ويؤخذ من ذلك أن تألف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله.

وذكر ابن إسحاق من حديث أبي رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيِهِ فَضْرِبَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَطَرَحَ تَرْسَهُ فَتَنَاوَلَ عَلِيٌّ أَبَاكَ كَانَ عِنْدَ الْحَصَنِ فَتَتَرَسَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي سَبْعَةِ أَنَا ثَامَنَهُمْ نَجَّهْتُ عَلِيَّ أَنْ نَقَلَ الْبَابَ فَمَا قَلْبَانَا .

وللحاكم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلَ الْبَابَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَأَنَّهُ جَرِبَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يَحْمَلْهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ السَّبْعَةَ عَالَجُوا قَبْلَهُ وَالْأَرْبَعِينَ عَالَجُوا حَمَلَهُ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ظَاهِرٌ فَلَوْلَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَ بِاخْتِلَافِ حَالِ الْأَبْطَالِ.

وزاد مسلم في حديث إياس بن سلمة عَنْ أَبِيهِ وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِي مَرْحَبٌ... الأبيات .

فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَةً... الأبيات فضرِبَ رَأْسَ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَتَلَهُ وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ وَكَذَا فِي حَدِيثِ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي أَشِيرَ إِلَيْهِ قَبْلَ وَخَالَفَ ذَلِكَ أَهْلَ السَّيْرِ فَجَزَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنُ عَقْبَةَ وَالْوَاقِدِيَّ بِأَنَّ الَّذِي قَتَلَ مَرْحَبًا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ وَكَذَا رَوَى أَحْمَدُ بِإِسْنَادِ حَسَنِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِيلَ إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ كَانَ بَارِزَهُ وَقَطَعَ رَجْلَيْهِ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِيلَ إِنَّ الَّذِي قَتَلَهُ هُوَ الْحَارِثُ أَخُو مَرْحَبٍ فَاشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِ الرِّوَاةِ فَإِنَّ يَكُنْ كَذَلِكَ وَإِلَّا فَمَا فِي الصَّحِيحِ مَقْدَمُ عَلِيٍّ مَا سِوَاهُ وَقَدْ جَاءَ مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا .

وكان الحصن الذي فتحه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القموص وهو من أعظم

حصونهم ومنه سببت صفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنت حبي بن أخطب وَاللَّهُ تَعَالَى  
أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر في كتاب الجهاد في باب فضل من  
أسلم على يديه رجل بعين هذا الإسناد والمتن وهنا بعض زيادة وهي قوله:  
يدوكون ليلتهم وقد مر أَيْضًا في مناقب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### تذييل:

قد اختلف في فتح خَيْبَر هل كان عنوة أو صلحا وفي حديث عبد العزيز بن  
صهيب عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التصريح بأنه عنوة وبه جزم ابن عبد البر ورد على  
من قَالَ فتحت صلحًا قَالَ وإنما دخلت الشبهة على من قَالَ فتحت صلحًا  
بالحصنين اللذين أسلمهما أهلها ليحققن دماؤهم وهو ضرب من الصلح لكن لم  
يقع ذلك إلا بحصار وقاتل انتهى.

قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر أن الشبهة في ذلك قول ابن عُمر  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النَّبِيَّ ﷺ قاتل أهل خَيْبَر فغلب على النخل والجأهم إلى  
القصر فصالحوا على أن يخلوا منها العفراء والبيضاء والحلقة، ولهم ما حملت  
ركابهم على أن لا يكتموا أو لا يغيبوا الحديث أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ أَبِي  
وغيرهما.

وكذلك أَخْرَجَهُ أَبُو الْأَسود في الْمَغَازِي عن عُرْوَةَ فعلى هذا كان قد وقع  
الصلح ثم حدث النقص منهم فزال أمر الصلح ثم من عليهم بترك القتل وإبقائهم  
عمالًا بالأرض ليس لهم فيها ملك، ولذلك أجلاهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما تقدم  
في المزارعة فلو كانوا صالحوا على أرضهم لم يجلوها منها وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وقد تقدم في فرض الخمس احتجاج الطَّحَاوِيِّ على أن بعضها فتح صلحًا  
بما أَخْرَجَهُ هو وأبو داود أو من طريق بشر بن يسار أن النَّبِيَّ ﷺ لما قسم خَيْبَر  
عزل نصفها لنوابه وقسم نصفها بين المسلمين وهو حديث اختلف في وصله  
وإرساله وهو ظاهر في أن بعضها فتح صلحًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

4211 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (ح) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ، ذَكَرَ لَهُ جَمَالَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا

(حَدَّثَنَا) أَبُو صَالِحٍ (عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ) الْحِرَانِيُّ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَيَالِنُونَ سَكَنَ مِصْرَ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ وَقَدْ أَخْرَجَ عَنْهُ هُنَا وَفِي الْبَيْوَعِ خَاصَةً هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) هُوَ (ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) الْإِسْكَندَرَانِيُّ.

(ح) تَحْوِيلٌ مِنْ سِنْدٍ إِلَى آخِرٍ.

(وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى أَي: التَّسْتَرِيُّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ شَبُوهٍ عَنِ الْفَرَبْرِجِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ وَبِهِ جِزْمٌ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ سَاقَهُ عَلَيَّ لَفْظَ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ.

وَأَمَّا لَفْظُ رِوَايَةِ عَبْدِ الْغَفَّارِ فَسَاقَهُ فِي الْبَيْوَعِ قَبِيلُ السَّلْمِ عَلَيَّ لَفْظَهُ.

(قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو) بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْغَفَّارِ عَمْرِو بْنُ أَبِي عَمْرِو وَاسْمُ أَبِي عَمْرِو مَيْسِرَةٌ (مَوْلَى الْمُطَّلِبِ) بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَنْطَبِ الْمَخْزُومِيِّ، (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ) اسْمُهُ الْقَمُوصُ، (ذَكَرَ لَهُ جَمَالَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ) بِضَمِّ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمِثْلَةِ التَّحْتِيَّةِ وَتَشْدِيدِ الثَّانِيَةِ (ابْنِ أَخْطَبٍ) بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ.

(وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا) اسْمُهُ كِنَانَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَانَ سَبَبَ قَتْلِهِ مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا تَرَكَ مِنْ تَرَكَ مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ عَلَيَّ أَنْ لَا يَكْتُمُوهُ شَيْئًا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِنْ فَعَلُوا فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا عَهْدَ قَالَ فَغَيَّبُوا مَسْكَأً فِيهِ مَالٌ وَحَلِيٌّ لِحَبِيبِ بْنِ أَخْطَبٍ كَانَ أَحْتَمَلَهُ مَعَهُ إِلَى خَيْبَرَ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ فَقَالُوا أَذْهَبْتَهُ النِّفَقَاتُ فَقَالَ الْعَهْدُ قَرِيبٌ وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَوُجِدَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي خَرْبَةٍ فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنِي أَبِي الْحَقِيقِ وَأَحَدَهُمَا زَوْجَ صَفِيَّةِ.

وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا

(وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ) روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت صفية من الصفي والصفى بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد المثناة التحتية فسرهُ مُحَمَّدُ بن سيرين فيما أخرجه أبو داود بإسناد صحيح عنه قَالَ: كان يضرب للنبي ﷺ مع المسلمين والصفى يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء ومن طريق الشعبي قَالَ كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفى إن شاء عبدًا وإن شاء أمة وإن شاء فرسًا يختاره من الخمس ومن طريق قتادة كان النبي ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء وكانت صفية من ذلك السهم. وقيل إن صفية كان اسمها قبل أن تسبى زينب فلما صارت من الصفى سميت صفية.

(فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا) ويروى حتى بلغنا ويروى أيضًا حتى بلغ بها (سَدَّ الصَّهْبَاءِ) أما سد فبفتح المهملة وبضمها وأما الصهباء فموضع بأسفل خيبر وقد تقدم بيانها في كتاب الطهارة ووقع في رواية عبد الغفار هنا سد الروحاء والأول أصوب وهي رواية قتيبة كما تقدم في الجهاد ورواية سعيد بن منصور عن يعقوب في هذا الحديث وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وغيره. والروحاء بالراء وبالمهملة مكان قريب من المدينة بينهما نيف وثلاثون ميلًا من جهة مكة وقد تقدم ذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في أواخر المساجد. وقيل بقرب المدينة مكان آخر يقال له الروحاء وعلى التقديرين فليست قرب خيبر فالصواب ما اتفق عليه الجماعة أنها الصهباء وهي على بريد من خيبر قاله ابن سعد وغيره.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: لعل ذلك الموضع يسمى بهما أو هما موضعان مختلفان ولتقاربهما يطلق اسم كل على الآخر وَقَالَ بعضهم الصواب سد الروحاء انتهى.

(حَلَّتْ) أي: صارت حلالًا لرسول الله ﷺ بأن طهرت من الحيض وعند ابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه وأصله عند مسلم في قصة صفية قَالَ أنس رضي الله عنه: ودفعها إلى أم سليم حتى تهيتها وتضعها وتعتد عندها وإطلاق العدة عليها مجاز عن الاستبراء.

(فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: فدخل عليها، (ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا) بفتح الحاء

فِي نَطْعِ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذِنَ مِنْ حَوْلِكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتَهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ.

4212 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، .....»

وسكون المشناة التحتية وبالسين المهملة هو تمر يخلط بسمن وأقط (في نطع صغير، ثم قال لي: «أذن من حولك»). فكانت تلك الوليمة (فكانت تلك وليمته على صفيّة، ثم خرجنا إلى المدينة، فرأيت النبي ﷺ يحوي لها) بضم الياء وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو أي: يهيئ ويجعل لها حوية وهي كساء محشو يدار حول الراكب (وراءه بعباءة) وقال الكرماني: أي يهيئ لها من ورائه بالعباءة مركبًا وطيبًا ويسمى ذلك حوية وهي لغة كساء يحوي حول سنام البعير.

(ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته، وتضع صفيّة رجلها على ركبته حتى تركب) وزاد عن قتيبة عن يعقوب في الجهاد في آخر هذا الحديث ذكر أحد وذكر الدعاء للمدينة ووقع في مغازي أبي الأسود فوضع رسول الله ﷺ فحذه لتركب فأجلت رسول الله ﷺ أن تضع رجلها على فحذه فوضعت ركبته على فحذه وركبت.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حدّثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس (قال: حدّثني) بالافراد (أخي) هو أبو بكر عبد الحميد، (عن سليمان) هو ابن بلال (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصاري، (عن حميد الطويل) ورواية يحيى عن حميد من رواية الأقران، أنه (سمع أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ: أقام على صفيّة بنت حبيّب بطريق خيبر ثلاثة أيام، حتى أعرس بها) المراد أنه أقام في المنزلة التي أعرس بها فيها ثلاثة أيام لا أنه سار ثلاثة أيام ثم أعرس لأن في حديث سويد ابن النعمان المذكور في أول غزوة خيبر أن الصهباء قريبة من خيبر وبين ابن سعد في حديث ذكره في ترجمتها أن الموضع الذي بنى بها فيه بينه وبين خيبر ستة أميال

وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ».

4213 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ، وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ»، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليَمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا

وقد ذكر في الطريق التي قبل هذه أنه أعرس بصفية بسد الصهباء وهو يبين المراد من قوله بطريق خبير. وكذا قوله في الطريق الثالثة أقام بين خبير والمدينة ثلاث ليال ولا مغايرة بينه وبين قوله في التي قبلها ثلاثة أيام لباليها. وقوله أعرس من الإعراس ولا يقال عرس بالتشديد من التعريس يقال أعرس الرجل فهو معرس إذا دخل بامرأته عند بنائها.

(وَكَانَتْ) أي: صفية رضي الله عنها (فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ) أي: كانت من أمهات المؤمنين لأن ضرب الحجاب إنما هو على الحرائر لا على ملك اليمين.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله أقام على صفية بنت حبي بطريق خبير وقد أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا فِي النِّكَاحِ.

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ) بِالْمَثَلَةِ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْأَفْرَادِ (حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ، وَالْمَدِينَةِ) وَفِي رِوَايَةِ السَّرْحَسِيِّ: بِدُونِ الْهَمْزَةِ وَالْأَوَّلِ أَوْجَهُ (ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليَمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ) أَي: بِبَسْطِ النَّطْعِ، (فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ) وَهُوَ الطَّعَامُ الَّذِي يَدْعَى الْحَيْسَ.

(فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ) أَي: صَفِيَّةٌ هَلْ هِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ صَارَتْ حُرَّةً مِثْلَ سَائِرِ الْحَرَائِرِ، (أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا) وَيُرْوَى: فَقَالُوا بِالْفَاءِ (إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا

فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ.

4214 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ».

4215 - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ،

فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ) من التوطئة وهي إصلاح ما تحتها للركوب، (وَمَدَّ الْحِجَابَ) ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ) هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطِيَالِسِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَفِي نَسْخَةٍ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) ح تحويل من سند إلى آخر فالأولى حذف الواو في قوله.

(وَحَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ كَمَا مَرَّ غَيْرَ مَرَّةٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) الْمَعْرُوفُ بِالْمَسْنَدِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا وَهْبٌ) هُوَ ابْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مُعَقَّلٍ) بِصِيغَةِ التَّصْغِيرِ (ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ) بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنَ التَّفْعِيلِ الْمَزْنِيِّ الْبُضْرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَدْ مَرَّ فِي الصَّلَاةِ.

(قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ وَالْجِرَابُ بِكسْرِ الْجِيمِ وَيَجُوزُ فَتْحُهَا فِي لُغَةِ نَادِرَةَ.

(فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ) أَي: وَثَبْتُ مِنَ النَّزْوِ بِالنُّونِ وَالزَّيَّ بِمَعْنَى الْوُثُوبِ (لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ) أَي: مِنْ إِطْلَاعِهِ ﷺ عَلَى حَرْصِي عَلَيْهِ، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الْخُمْسِ فِي بَابِ مَا يَصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ وَتَقَدَّمَ مَبَاحِثُهُ فِيهِ، وَمُطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عُيَيْدُ) بضم العين مصغراً وفي بعض النسخ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ الْجِيَانِيُّ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ فغلب عليه عبيد حتى صار كاللقب.

(ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ) هُوَ حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، (عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ) هُوَ

عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» نَهَى عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ «هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَهُ»، «وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» عَنْ سَالِمٍ.

4216 - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنِ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ

العمري، (عَنْ نَافِعٍ) مولى ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (وَسَالِمٍ) هو ابنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، (عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ) ظاهره التحريم، ولكن في مسلم من حديث أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحراراً هو قَالَ لا ولكني أكرهه من أجل ريحه وقد صرح بأنه ليس بحرام ولكنه مكروه وكان ﷺ لا يأكله لأجل الملك وقد أجمع العلماء على إباحة أكله لكن يكره لمن أراد حضور الجماعة أو جمع واختلف الشافعية في حقه ﷺ كان محرماً عليه أو مكروهاً ذهب إلى كل بعض منهم وكان ﷺ يترك الثوم دائماً لأنه يتوقع مجيء الملك كل ساعة.

(وَعَنْ) أَكَلَ (لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَيَسْتَفَادُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ النَّهْيِ عَنِ أَكْلِ الثَّوْمِ وَأَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ جَوَازَ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازَهُ لِأَنَّ أَكْلَ الْحُمْرِ حَرَامٌ وَأَكْلَ الثَّوْمِ مَكْرُوهٌ وَقَدْ جُمِعَ بَيْنَهُمَا بِلَفْظِ النَّهْيِ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي حَقِيقَتِهِ وَهُوَ التَّحْرِيمُ وَمَجَازَهُ وَهُوَ الْكِرَاهَةُ وَيَجَابُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِجَمْعٍ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَإِنَّمَا هُوَ مُسْتَعْمَلٌ عَلَى طَرِيقِ عُمُومِ الْمَجَازِ.

(نَهَى عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَهُ) أَي: النَّهْيُ عَنِ أَكْلِ الثَّوْمِ رَوَى عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَهُ وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ سَالِمٍ.

(وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ عَنْ سَالِمٍ) أَي: وَإِنَّمَا الَّذِي رَوَى عَنْ سَالِمٍ هُوَ النَّهْيُ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ إِدْرَاجٌ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نهى يوم خيبر وهو من أفراد البخاري.

(حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ) بِالْقَافِ وَالزَّايِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَاتِ قَالَ: (حَدَّثَنَا مَالِكٌ) الْإِمَامُ، (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنِ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ،

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ) نِكَاحِ الْمُتْعَةِ هُوَ النِّكَاحُ الَّذِي بَلَفِظَ التَّمَتُّعَ إِلَى وَقْتٍ مُعَيَّنٍ نَحْوَ أَنْ يَقُولَ لِمَرْأَةٍ أَمْتَمْتُ بِكَ كَذَا مَدَّةً بِكَذَا مِنَ الْمَالِ وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ النِّكَاحُ الْمُؤَقَّتُ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ أَجْمَعُوا أَنَّ الْمُتْعَةَ نِكَاحٌ لَا إِشْهَادَ فِيهِ وَأَنَّهُ نِكَاحٌ إِلَى أَجَلٍ يَقَعُ فِيهِ الْفِرْقَةُ بِلا طَلَاقٍ وَلَا مِيرَاثَ بَيْنَهُمَا قَالَ وَهَذَا لَيْسَ حُكْمُ الزَّوْجَاتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا سُنَّةُ رَسُولِهِ انْتَهَى.

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي الْإِكْمَالِ: اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمُتْعَةُ كَانَتْ نِكَاحًا إِلَى أَجَلٍ لَا مِيرَاثَ فِيهِ وَفِرَاقَهَا يَحْصُلُ بِانْقِضَاءِ الْأَجَلِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ نِكَاحَ الْمُتْعَةِ هُوَ الْمُؤَقَّتُ فَلَوْ أَقْتَهُ بِمَدَّةٍ تَعْلَمُ بِمُقْتَضَى الْعَادَةِ أَنَّهُمَا لَا يَعِيشَانِ إِلَى انْقِضَائِهَا كَمَا تَتِي سُنَّةٌ وَنَحْوَهَا فَهَلْ يَبْطُلُ لَوْ جُودَ التَّأْقِيتِ أَوْ يَصِحُّ لِأَنَّهُ زَالٌ مَا كَانَ يَخْشَى مِنْ انْقِطَاعِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ طَلَاقٍ وَمِنْ عَدَمِ الْمِيرَاثِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ أَطْلُقُ الْجُمْهُورَ عَدَمَ الصَّحَّةِ فَإِنْ قِيلَ هَلْ ذَهَبَ أَحَدًا إِلَى جَوَازِهَا فَالْجَوَابُ أَنَّهُ ادْعَى فِيهِ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِلْإِجْمَاعِ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ: كَانَ ذَلِكَ مَبَاحًا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ حُرِّمَ فَلَمْ يَبْقَ فِيهِ الْيَوْمَ خِلَافٌ بَيْنَ الْأُمَّةِ إِلَّا شَيْئًا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الرُّوَافِضِ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَنَاوَلُ فِي إِبَاحَتِهِ لِلْمُضْطَرِّ بِطُولِ الْغُرْبَةِ وَقِلَّةِ الْيَسَارِ وَالْجِدَّةِ ثُمَّ تَوَقَّفَ عَنْهُ وَأَمْسَكَ عَنِ الْفَتْوَى فِيهِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ يَرُوي عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ جَوَازَهُ .

وَقَالَ الْمَازَرِيُّ فِي الْمَعْلَمِ: تَقَرَّرَ الْإِجْمَاعُ عَلَى مَنَعِهِ وَلَمْ يَخَالَفْ فِيهِ إِلَّا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ .

وَقَالَ صَاحِبُ الْمَفْهَمِ: أَجْمَعَ السَّلْفُ وَالْخَلْفُ عَلَى تَحْرِيمِهَا إِلَّا مَا رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ رَجَعَ وَإِلَّا الرَّافِضَةُ وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو الْخِلَافَ الْقَدِيمَ فِيهِ فَقَالَ وَأَمَّا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي نِكَاحِ الْمُتْعَةِ فَذَهَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى إِجَازَتِهَا وَتَحْلِيلِهَا لَا خِلَافَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسُ قَالَ: وَرَوَى أَيْضًا تَحْلِيلَهَا وَإِجَازَتَهَا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَمَتُّعْنَا إِلَى نِصْفِ مَنْ خَلَّافَ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى نَهَى عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ عَنْهَا فِي شَأْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرِيثٍ. وَنِكَاحِ الْمَتْعَةِ قَبْلَ التَّحْرِيمِ هَلْ كَانَ مُطْلَقًا أَوْ مُقَيَّدًا بِالْحَاجَةِ وَبِالْأَسْفَارِ .

قَالَ الطَّحَاوِيُّ كُلُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِطْلَاقَهَا أَخْبَرُوا أَنَّهَا كَانَتْ فِي سَفَرٍ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَخْبِرُ أَنَّهَا كَانَتْ فِي حَضْرَةٍ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَبَاحَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي بَيْوتِهِمْ وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ قَدْ ذَكَرَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا كَانَتْ رِخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لَمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا كَالْمَيْتَةِ وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ نِكَاحَ الْمَتْعَةِ غَيْرُ صَحِيحٍ فَهَلْ يَحُدُّ مِنْ وَطْئٍ فِي نِكَاحِ مَتْعَةٍ فَأَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ قَالُوا لَا يَحُدُّ بِشِبْهِ الْعَقْدِ وَاللِّخْلَافِ الْمَتَّقَمِّ فِيهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَحْرِيمِ الْقُرْآنِ وَلَكِنَّهُ يَعَاقِبُ عَقُوبَةً شَدِيدَةً .

قَالَ صَاحِبُ الْإِكْمَالِ: هَذَا هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ مَالِكٍ بَيْنَ مَا حَرَمْتَهُ السَّنَةُ وَبَيْنَ مَا حَرَمَهُ الْقُرْآنُ وَأَيْضًا فَالْخِلَافُ بَيْنَ الْأَصُولِيِّينَ هَلْ يَصِحُّ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ بَعْدَ الْخِلَافِ أَوْ لَا يَنْعَقَدُ وَحُكْمُ الْخِلَافِ بَاقٍ .

قَالَ: وَهَذَا مَذْهَبُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ.

وَقَالَ الرَّافِعِيُّ مَا مَلَخَصَهُ: إِنْ صَحَّ رَجُوعُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَجِبَ الْحُدُّ لِحُصُولِ الْإِجْمَاعِ وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ رَجُوعُهُ فَيَبْنِي عَلَى أَنَّهُ لَوْ اخْتَلَفَ أَهْلُ عَصْرِ فِي مَسْأَلَةٍ ثُمَّ اتَّفَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ فِيهَا هَلْ يَصِيرُ ذَلِكَ مَجْمَعًا عَلَيْهَا فِيهِ وَجِهَانِ أَصُولِيَّانِ إِنْ قَلْنَا نَعَمْ وَجِبَ الْحُدُّ وَإِلَّا فَلَا كَالْوَطْءِ فِي سَائِرِ الْأَنْكِحَةِ الْمَخْتَلَفِ فِيهَا وَهُوَ الْأَصَحُّ وَكَذَا صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي لَفْظِ التَّرْمِذِيِّ زَمَنَ خَيْبَرَ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَذَكَرَ النَّهْيَ عَنِ الْمَتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ غَلَطَ .

وَقَالَ السَّهْلِيُّ: النَّهْيُ عَنِ الْمَتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السَّيْرِ وَرِوَاةُ الْأَثَرِ وَقَدْ رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَسَكَتَ عَنِ قِصَّةِ الْمَتْعَةِ لَمَّا عَلِمَ فِيهَا مِنَ الْإِخْتِلَافِ .

قال العيني: قد اختلف في وقت النهي عن نكاح المتعة هل كان زمن خيبر أو في زمن الفتح أو في غزوة أوطاس وهي في عام الفتح أو في غزوة تبوك أو في حجة الوداع أو عمرة القضية، ففي رواية مالك ومن تابعه في حديث علي رضي الله عنه أن ذلك زمن خيبر كما في حديث الباب وكذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما رواه البيهقي من رواية ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن المتعة فقال حرام قال إن فلاناً يقول بها فقال والله لقد علم أن رسول الله ﷺ حرمها يوم خيبر وما كنا مسافحين.

وفي حديث سبرة بن معبد الجهني عند مسلم: أنه أذن فيها في فتح مكة وفيه فلم أخرج حتى حرمها وفي حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم أيضاً أنه رخص فيها عام أوطاس ثلاثة أيام ثم نهى عنها وفي حديث سبرة عند أبي داود أنه نهى عنها في حجة الوداع وفي بعض طرق الحديث عن علي رضي الله عنه أن ذلك في غزوة تبوك ذكره ابن عبد البر وكذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن ذلك كان في غزوة تبوك رواه الحازمي في كتاب الناسخ والمنسوخ وفيه يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما خرجنا مع النبي ﷺ إلى غزوة تبوك حتى إذا كنا عند العقبة مما يلي الشام جئن نسوة فذكرنا تمتعنا وهن يخلن أو قال يظعن في رحالنا فجاءنا رسول الله ﷺ فنظر إليهن فقال من هؤلاء النسوة فقلنا: يا رسول الله تمتعنا منهن قال: فغضب رسول الله ﷺ احمرت وجنتاه فقام فينا خطيباً فحمد الله وأثنى عليهم ثم نهى عن المتعة فتودعنا يومئذ الرجال والنساء ولم نعد ولا نعود لها أبداً فسميت يومئذ ثنية الوداع.

وذكر عبد الرزاق عن عمر عن الحسن قال ما حلت المتعة إلا ثلاثاً في عمرة القضاء ما حلت قبلها ولا بعدها، وقال ابن عبد البر وهذا الباب فيه اختلاف شديد وفيه أحاديث كثيرة لم نكتبها.

وقال العيني: الجمع بين هذه الأحاديث وترجيح بعضها عند عدم إمكان الجمع على وجوه ذكرها العلماء فقال المازري ليست هذا تناقضاً لأنه يصح أن

وَعَنْ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ».

ينهى عنها في زمن ثم ينهى عنها في زمن آخر تأكيداً أو ليشتهر النهي ويسمعه من لم يسمعه أولاً فسمع بعض الرواة النهي في زمن وسمعه آخرون في زمن آخر فنقل كل منهم ما سمعه وأضافه إلى زمن سماعه .

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ : يَحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ أَبَاحَهَا لَهُمْ لِلضَّرُورَةِ بَعْدَ التَّحْرِيمِ ثُمَّ حَرَمَهَا تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا ، فَيَكُونُ حَرَمُهَا يَوْمَ خَيْبَرَ وَفِي عَمْرَةِ الْقَضَاءِ ثُمَّ أَبَاحَهَا يَوْمَ الْفَتْحِ لِلضَّرُورَةِ ثُمَّ حَرَمَهَا يَوْمَ الْفَتْحِ أَيْضًا تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا .

وَقَالَ التَّوَوِيُّ : الصَّوَابُ الْمَخْتَارُ أَنَّ التَّحْرِيمَ وَالْإِبَاحَةَ كَانَا مَرَّتَيْنِ وَكَانَتْ حَلَالًا قَبْلَ خَيْبَرَ ثُمَّ حَرُمَتْ يَوْمَ خَيْبَرَ ثُمَّ أُبِيحَتْ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَوْمُ أَوْطَاسَ لَا تَصَالُهُمَا ثُمَّ حَرُمَتْ يَوْمَئِذٍ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَاسْتَمَرَ التَّحْرِيمُ .

وذكر بعضهم أنه لا يعرف شيء نسخ مرتين إلا نكاح المتعة، وزاد بعضهم عليه أمر تحويل القبلة أنه وقع مرتين، وزاد أبو بكر ابن العربي ثالثاً فقال نسخ الله القبلة مرتين ونسخ نكاح المتعة مرتين وأباح أكل لحوم الحمر الأهلية مرتين، وزاد أبو العباس العوفي رابعاً وهو الوضوء مما مسته النار على ما قاله ابن شهاب، وروى مثله عن عائشة رضي الله عنها وزاد بعضهم الكلام في الصلاة نسخ مرتين حكاه القاضي عياض في الإكمال وكذلك المخابرة على قول ابن الأعرابي وفي التوضيح هذا أغرب ما وقع في الشريعة أبيض ثم نهى عنه يوم خيبر ثم أبيض في عمرة القضاء وأوائل الفتح ثم نهى عنه ثم أبيض ثم نهى عنه إلى يوم القيامة.

(وَعَنْ أَكْلِ) لُحُومِ (الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ السَّرْحَسِيِّ وَالْمَسْتَمَلِيِّ حَمْرَ الْأَنْسِيَّةِ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِ فِي الْحَمْرِ قِيلَ إِنْ فِي الْحَدِيثِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا وَالصَّوَابُ هِيَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ وَعَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ وَلَيْسَ يَوْمَ خَيْبَرَ ظَرْفًا لِمَتْعَةِ النِّسَاءِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي عَزْوَةِ خَيْبَرَ تَمَتُّعٌ بِالنِّسَاءِ فَلْيَتَأَمَّلْ .

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم خيبر. وقد أخرجه البخاري في الذبائح، والنكاح، وترك الحبل أيضاً، وأخرجه مسلم في النكاح، وكذا الترمذي فيه، وأخرجه النسائي في الصيد، وابن ماجه في النكاح.

4217 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

4218 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

4219 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ،

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ) بكسر الفوقانية المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن المبارك المروزي قَالَ: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ) العمري، (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» وهذا طريق آخر لحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المذكور عن قريب واقتصر في هذه الرواية على ذكر الحمر الأهلية.

(حَدَّثَنِي) بالإفراد (إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ) بسكون المهملة السعدي قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ) مصغر عبد الطنافسي قَالَ: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ) أي: ابن عُمَرَ العمري، (عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أنه قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» وهذا طريق آخر أيضًا لحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وقد اقتصر في هذه الرواية أيضًا على ذكر الحمر الأهلية ولكنه زاد هنا سالمًا فذكره مع نافع.

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشحي قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو) بفتح العين هو ابن دينار، (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ) أي: ابن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هو أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ، (عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ) ويروى: نهى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ) الْأَهْلِيَّةِ كذا في رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَيِّ وَليس في رِوَايَةِ غَيْرِهِ إِلَّا لفظ الحمر فقط.

وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ».

(وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ) واحتج بهذا الحديث من جوز أكل لحم الخيل وهو قول أبي يُوْسُفٍ ومحمد وَالشَّافِعِيَّ وأحمد وأبي ثور والليث وابن المبارك وإليه ذهب ابن سيرين والحسن وعطاء والأسود بن يزيد وسعيد بن جُبَيْرٍ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لا يُوْكَلُ الْخَيْلُ وَبِهِ قَالَ مَالِكُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَأَبُو عُبَيْدٍ وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: 8] خرج مخرج الامتنان والأكل من أعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان بأعلى النعم ويمتن بأدناها وبما روى أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وابن ماجه من حديث خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَحْمِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ فَيُعَارِضُ حَدِيثَ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالتَّرْجِيحُ لِلْمَحْرَمِ فَإِنْ قِيلَ حَدِيثُ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَحِيحٌ وَحَدِيثُ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ إِسْنَادًا وَمَتْنًا وَالاعتماد على أحاديث الإباحة لصحتها وكثرة رواياتها فالجواب أن سند حديث خالد جيد ولهذا لما أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ حَسَنٌ عِنْدَهُ وَقَالَ النَّسَائِيُّ أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي بِقِيَّةِ أَخْبَرَنِي ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقية بالتحديث عن ثور وثور حمصي أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ وَبَقِيَّتُهُ إِذَا صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ كَانَ السَّنَدُ حِجَّةً قَالَه ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ خُصُوصًا إِذَا كَانَ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ بِقِيَّةٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَدِي: إِذَا رَوَى بِقِيَّةٍ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فَهُوَ ثَبَتٌ وَصَالِحٌ وَثِقَةٌ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو يَحْيَى ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ وَقَالَ وَثِقٌ وَأَبُوهُ الْمَقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبٌ صَحَابِيُّ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّتِ الْمَعَارِضَةُ إِذَا تَعَارَضَا يَرْجَحُ الْمَحْرَمُ فَإِنْ قُلْتَ ادْعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ حَدِيثَ خَالِدٍ مَنْسُوخٌ بِحَدِيثِ جَابِرٍ لِأَنَّهُ قَالَ فِيهِ وَأُذُنٌ وَفِي لَفْظٍ وَرَخَّصَ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ عَلَى النِّسْخِ بِقَوْلِهِ أُذُنٌ أَوْ رَخَّصَ لِأَنَّهُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِذْنُهُ أَنْ يَكُونَ فِي حَالَةِ الْمَخْمَصَةِ إِذْ هِيَ أَغْلَبُ أَحْوَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُمْ مَا وَصَلُوا إِلَى خَيْبَرَ إِلَّا وَهُمْ جِيَاعٌ فَإِنْ قِيلَ لَوْ كَانَتْ الْإِبَاحَةُ لِلْمَخْمَصَةِ لَمَا اخْتَصَّتْ بِالْخَيْلِ .

فالجواب: أنه يمكن أن يكون في زمن الإباحة وما أصابوا البغال والحُمير

4220 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي، قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، وَأَهْرِيْقُوهَا».

وفيه تأمل لما سيأتي في الحديث الآتي فإن قيل قَالَ ابن حزم في حديث خالد دليل الوضع لأن فيه عن خالد غزوت مع النَّبِيِّ ﷺ خَيْرٌ وهذا باطل لأنه لم يسلم خالد إلا بعد خَيْبَرَ بلا خلاف فالجواب أنه ليس كما قَالَ بل فيه خلاف فقيل هاجر بعد الْحُدَيْبِيَّةِ وقتل بل كان إسلامه بين الْحُدَيْبِيَّةِ وخيبر وقيل أسلم سنة خمس بعد فراغ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ من بني قُرَيْظَةَ وكانت الْحُدَيْبِيَّةِ في ذي القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع ولو سلم أنه أسلم بعد خَيْبَرَ فغاية ما فيه أنه أرسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الموصول المسند قاله ابن الصلاح وغيره واللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الذَّبَائِحِ أَيضًا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْأَطْعِمَةِ. وَالنَّسَائِيُّ فِي الصِّيدِ.

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ) الْوَاسِطِيُّ سَكَنَ بَغْدَادَ يَلْقَبُ سَعْدَ وَيَكْنَى أَبُو عَثْمَانَ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبَّادٌ) بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْمَوْحِدَةِ هُوَ ابْنُ الْعَوَامِ ابْنُ عُمَرَ الْوَاسِطِيِّ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ.

(عَنِ الشَّيْبَانِيِّ) بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ وَبِالْمَوْحِدَةِ هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَاسْمُ أَبِي سُلَيْمَانَ فَيُرْوَزُ الْكُوفِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى وَاسْمُ أَبِي أَوْفَى عُلْقَمَةُ بْنُ خَالِدِ الْأَسْلَمِيِّ يَقُولُ: (أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي) مِنَ الْغَلْيَانِ وَاللَّامُ لِلتَّأَكِيدِ كَذَا وَقَعُ مَخْتَصِرًا، وَتَمَامُهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي فَرْضِ الْخَمْسِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ بِلَفْظٍ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا فَلَمَّا غَلَتِ الْقُدُورُ الْحَدِيثُ وَقَدْ ذَكَرَ الْوَأَقِيدِيُّ: أَنَّ عِدَّةَ الْحَمِيرِ الَّتِي ذَبَحُوهَا كَانَتْ عِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ كَذَا رَوَاهُ بِالشُّكِّ.

(قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ) وَهُوَ أَبُو طَلْحَةَ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، وَأَهْرِيْقُوهَا» أَصْلُهُ يَقْوِيهَا مِنَ الْإِرَاقَةِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: «فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا الْبَتَّةَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ».

قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ أَيُّ الشَّانِ (إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا) أَيُّ: عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، (لِأَنَّهَا لَمْ تُحَمَّسْ) عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ مِنَ التَّخْمِيسِ أَيُّ: لِأَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْهَا الْخَمْسُ.

(وَقَالَ بَعْضُهُمْ) أَيُّ: بَعْضُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: (نَهَى عَنْهَا الْبَتَّةَ) أَيُّ: قَطَعَا مِنَ الْبِتِّ وَهُوَ الْقَطْعُ يُقَالُ لَا أَفْعَلُهُ الْبِتَّةَ لِكُلِّ أَمْرٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ وَانْتِصَابَهَا عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ تَقْدِيرُهُ أَبَتِ الْبِتَّةَ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَهَمْزَتُهُ هَمْزَةٌ قَطْعٌ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَأَلْفُهَا أَلْفٌ وَصَلَّ.

وَجَزَمَ الْكِرْمَانِيُّ بِأَنَّهَا أَلْفٌ قَطْعٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ وَلَمْ أَرِ مَا قَالَهُ فِي كَلَامٍ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْإِنْبَاتِ الْإِنْقِطَاعُ وَرَجُلٌ مَنِبِتٌ أَيُّ: مَنْقُطَعٌ قَالَ: وَرَأَيْتُهُ فِي النِّسْخِ الْمَعْتَمَدَةِ بِأَلْفٍ وَصَلَّ أَنْتَهَى.

وَتَعَقَّبَهُ الْعَيْنِيُّ: بِأَنَّ عَدَمَ رُؤْيَيْهِ لَا يَنْفِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَحِطْ بِجَمِيعِ مَا قَالَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَجَهْلُ شَخْصٍ بِشَيْءٍ لَا يَنْفِي عِلْمَ غَيْرِهِ هَذَا فَلْيَتَأَمَّلْ.

(لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ) أَيُّ: النَّجَاسَةُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي فَرْضِ الْخَمْسِ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ قَالَ نَهَى عَنْهَا الْبِتَّةَ وَأَنَّ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ لَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ نَهَى عَنْهَا الْبِتَّةَ وَزَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ وَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا فَقَالَ نَهَى عَنْهَا الْبِتَّةَ لِأَنَّهَا تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَفِي التَّعْلِيلِينَ مَنَاقِشَةٌ لِأَنَّ التَّبَسُّطَ فِي الْمَأْكُولَاتِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ قَدْرُ الْكِفَايَةِ حَلَالٌ وَأَكْلُ الْعَذْرَةِ مُوجِبٌ لِلْكَرَاهِيَةِ لَا لِلتَّحْرِيمِ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: السَّبَبُ فِي الْأَمْرِ بِالْإِرَاقَةِ أَنَّهَا نَجِسَةٌ وَقِيلَ نَهَى عَنْهَا لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا وَقِيلَ لِأَنَّهَا أَخَذُوهَا قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَهَذَا التَّأْوِيلَانِ لِأَصْحَابِ مَالِكِ الْقَائِلِينَ بِإِبَاحَةِ لَحْمِهَا.

وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ. وَقَدْ مَضَى فِي الْخَمْسِ.

4221، 4222 - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ

ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا، فَطَبَّحُوهَا فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «أَكْفِئُوا الْقُدُورَ».

4223، 4224 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ

ابْنُ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى، يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ: «أَكْفِئُوا الْقُدُورَ».

4225 - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ.....

(حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإنفراد (عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ) أي: ابن عازب، (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا) يعني في غزوة خيبر، (فَطَبَّحُوهَا) بتشديد الطاء المهملة أي: عالجوا طبخها.

(فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ) هو أبو طلحة كما تقدم: («أَكْفِئُوا الْقُدُورَ») من الإكفاء وهو القلب وجاء الثلاثي أيضًا.

وحاصل المعنى: أميلوها ليراق ما فيها.

ومطابقته للترجمة من حيث إنه كان ذلك في غزوة خيبر وقد أخرجهُ عن البراء مقرونا بعبد الله بن أبي أوفى وقد أخرجهُ مُسْلِمٌ أيضًا عنهما.

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ) هو ابن منصور قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ) هو ابن عبد الوارث، وقد أخرجهُ أبو نعيم في المستخرج من طريق إِسْحَاقِ بْنِ رَاهُوِيهِ فَقَالَ عَنِ النَّضْرِ وَهُوَ ابْنُ شَمِيلٍ عَنِ شُعْبَةَ فدل على أنه ليس شيخ البخاري فيه وقد حقق الحافظ العسقلاني في المقدمة أن إِسْحَاقَ حيث أتى عن عبد الصمد فهو ابن منصور لا ابن راهويه.

(حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: (سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى)، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، (يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ: «أَكْفِئُوا الْقُدُورَ»)

وهذا طريق آخر في الحديث المذكور.

(حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ) هو ابن إبراهيم قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ.....

البراء قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

4226 - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ «أَنْ نُلْقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْئَةً وَنَضِيجَةً،

البراء) أنه (قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ) قد أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذَّهَلِيِّ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بِلَفْظِ غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ فَأَصَبْنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْفَثُوا الْقَدُورَ وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرَ أَيْضًا فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ وَقَدْ اقْتَصَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى الْبَرَاءِ وَقَدْ بَيَّنَّ الْإِسْمَاعِيلِيُّ الْاِخْتِلَافَ فِيهِ عَلَى شُعْبَةٍ وَأَنَّ أَكْثَرَ الرِّوَاةِ جَمَعُوا بَيْنَهُمَا وَمِنْهُمْ مَنْ أَفْرَدَ أَحَدَهُمَا بِالذِّكْرِ وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَوْ الْبَرَاءِ بِالشُّكِّ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ ثَلَاثِ طَرِيقٍ كَمَا رَأَيْتُهَا اثْنَانِ عَلِيَّانِ وَوَاحِدٍ نَازِلٍ فَذَكَرَهُ بَيْنَ الْعَالِيَيْنِ لِأَنَّ فِيهِ التَّصْرِيحَ بِسَمَاعِ التَّابِعِيِّ مِنَ الصَّحَابِيِّينَ دُونَهُمَا فَإِنَّهُمَا بِالْعِنْتَةِ.

(حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) وَهُوَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ الرَّازِي (أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ) هُوَ الْأَحْوَلُ، (عَنْ عَامِرٍ) هُوَ الشَّعْبِيُّ، (عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ) بِضَمِّ النُّونِ وَسُكُونِ اللَّامِ وَكَسْرِ الْقَافِ مِنَ الْإِلْقَاءِ وَكَلِمَةً أَنْ مَصْدَرِيَّةً.

(الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ) أَي: أَمَرْنَا بِالْقَاءِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ مُطْلَقًا (نَيْئَةً وَنَضِيجَةً) بِالتَّنْوِينِ فِيهِمَا فَقَوْلُهُ نِيَةٌ بِكَسْرِ النُّونِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَبِالْهَمْزَةِ وَيُرْوَى: نِيَةٌ بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي بَابِ نِيءٍ يَعْنِي بَابَ النُّونِ بَعْدَهَا الْيَاءُ ثُمَّ الْهَمْزَةُ وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي بَابِ نَوَا بِالْوَاوِ مَوْضِعَ الْيَاءِ ثُمَّ قَالَ: وَأَنَاءَ اللَّحْمِ يَنْبِيءُ إِذَا لَمْ يَنْضِجْهُ وَقَدْ نَاءَ اللَّحْمُ يَنْبِيءُ فَهُوَ لَحْمٌ نَيْءٌ بِالكَسْرِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَقَدْ تَقَلَّبَ الْهَمْزَةُ يَاءً فَيُقَالُ نِيءٌ بِالتَّشْدِيدِ .

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: نِيَةٌ وَنَضِيجَةٌ بِالتَّنْوِينِ وَالإِضَافَةُ يَعْنِي يَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ أَحَدُهُمَا نِيَةٌ وَنَضِيجَةٌ بِالتَّاءِ فِي آخِرِهِمَا وَالْآخَرُ نِيءٌ وَنَضِيجَةٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى الضَّمِيرِ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى اللَّحْمِ فَفِي الإِضَافَةِ يَحْذَفُ التَّاءُ.

ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ».

4227 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَا أَدْرِي أَنْهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حُمُولَةَ النَّاسِ فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ .....

(ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ) بضم الدال أي: بعد أمره ﷺ بإلقاء الحمر الأهلية وفيه إشارة إلى استمرار تحريمها.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أخرجهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي الذَّبَائِحِ، وَالنِّسَائِيُّ فِي الصَّيْدِ. وَابْنُ مَاجَةَ فِي الذَّبَائِحِ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ، وَيُرْوَى: حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ) جَعْفَرُ السَّمْنَانِيُّ بِكسْرِ المَهْمَلَةِ وَسكُونِ النُّونِ وَبِنُونَيْنِ بَيْنَهُمَا أَلْفٌ كَانَ حَافِظًا وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِ الْبُخَارِيِّ وَعَاشَ بَعْدَهُ خَمْسَ سِنِينَ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِائَةً وَفِيهِ نَظَرٌ وَقَدْ ذَكَرَ الْكَلَابَازِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ مَا رَوَى عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَكِنْ تَقَدَّمَ فِي الْعِيدِينَ حَدِيثٌ آخَرَ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ هَذَا.

وتعقبه العيني: بأنه يحتمل أن يكون غيره.

(حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ) بِالْمَهْمَلَتَيْنِ ابْنُ غِيَاثٍ كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي: ابْنُ طَلْقِ بْنِ مَعَاوِيَةَ أَبُو حَفْصٍ النَّخَعِيُّ الْكُوفِيُّ وَهُوَ أَحَدُ مَشَايخِ الْبُخَارِيِّ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ الْكَثِيرَ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ هُنَا بِالْوِاسِطَةِ.

قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبِي) أَي: حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، (عَنْ عَاصِمٍ) هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ، (عَنْ عَامِرٍ) هُوَ ابْنُ شَرَاخِيلِ الشَّعْبِيِّ، (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: لَا أَدْرِي أَنْهَى عَنْهُ) أَي: عَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَالْهَمْزَةُ فِيهِ لِلاِسْتِفْهَامِ عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِخْبَارِ.

(رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حُمُولَةَ النَّاسِ) بِفَتْحِ الْحَاءِ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُ عَلَيْهِ النَّاسَ مِنَ الدَّوَابِّ سِوَاهُ كَانَتْ عَلَيْهِ الْأَحْمَالُ أَوْ لَمْ تَكُنْ كَالرَّكُوبَةِ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الْحُمُولَةُ بِالْفَتْحِ الَّتِي تَحْمِلُ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا احْتَمَلَ عَلَيْهِ الْحَيُّ مِنْ حِمَارٍ أَوْ غَيْرِهِ سِوَاهُ كَانَتْ عَلَيْهِ الْأَحْمَالُ أَوْ لَمْ تَكُنْ (فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ

حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

4228 - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا» قَالَ: فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ».

4229 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، إِلَى

حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ) يعني تحريمًا مطلقًا أبدًا (لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ) بيان للضمير الذي في عنه وفي حرمة ويجوز فيه النصب على تقدير أعني لحم الأهلية والرفع على تقدير هو لحم الحمر الأهلية.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

وقد أخرجهُ مُسْلِمٌ فِي الذَّبَائِحِ.

(حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ) أي: ابن زياد المروزي يلقب حسنيه الشاعر

الثقة وهو من أفراده قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ) بالمهمله والموحدة الكوفي البزار أصله فارسي كان بالكوفة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو من شيوخ البُخَارِيِّ وربما حدث عنه بالواسطة كما هنا قَالَ: (حَدَّثَنَا زَائِدَةُ) من الزيادة هو ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال والميم أَبُو الصلت الكوفي، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) العمري، (عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا» قَالَ: أي: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ العمري وهو موصول بالإسناد السابق: (فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ»).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: يوم خيبر.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) مصغر بكر قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ) مصغر ضد الكسر (ابن مُطْعِمٍ) على صيغة اسم الفاعل من الإطعام (أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ حُمْسِ حَبِيرٍ، وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ، فَقَالَ «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» قَالَ جُبَيْرٌ: «وَلَمْ يَفْسِمُ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا».

4230 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ،

النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ) هو المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب (مِنْ حُمْسِ حَبِيرٍ، وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ) وذلك لأنهم كلهم بنو أعمام رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان عبشيًّا وجبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان نوفليًّا.

(فَقَالَ) ﷺ: («إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ») لأن أحدهما لم يفارق الآخر لا في الجاهلية ولا في الإسلام وكانا محصورين معًا في خيف بني كنانة. وقوله شيء بالشين المعجمة وبالهمزة في رواية الأكثرين وفي رواية المستملى بكسر السين المهملة وتشديد التحتية وَقَالَ ابن الأثير: شيء واحد هكذا رواه يَحْيَى بن معين أي: مثل وسواء يقال هما سيان أي: مثلان والرواية المشهورة شيء واحد بالشين المعجمة.

(قَالَ جُبَيْرٌ) هو موصول بالإسناد المذكور: (وَلَمْ يَفْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ) هو ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب، (وَبَنِي نَوْفَلٍ) هو أيضًا ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب (شَيْئًا) وقد مر الحديث في الخمس في باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام ومطابقته للترجمة في قَوْلِهِ من خمس حَبِيرٍ.

(حَدَّثَنَا) ويروى: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ) هو أبو كريب الهمداني وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أُسَامَةَ قَالَ: (حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ) بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية وآخره دال مهملة (ابنُ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن أبي بردة، (عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ) بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، (عَنْ أَبِي مُوسَى) عَبْدِ اللَّهِ بن قيس الْأَشْعَرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه (قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ) أي: خروجه من مكة إلى المدينة النَّبِيِّ ﷺ (وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ) جملة حالة.

فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهِمٍ، إِمَّا قَالَ: بِضْعٌ، .....

(فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ) بضم  
الموحدة وسكون الراء واسمه عامر بن قيس وله حديث عند أحمد والحاكم من  
طريق كريب بن الحارث بن أبي موسى.

(وَالْآخَرُ أَبُو رُهِمٍ) بضم الراء وسكون الهاء قَالَ أَبُو عَمْرٍو كَانَ لِأَبِي مُوسَى  
ثَلَاثَةَ أَخَوَاتٍ أَبُو بُرْدَةَ عَامِرٌ وَأَبُو رُهِمٍ وَمَجْدِي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر  
المهملة وتشديد التحتية بنو قيس بن مسلم وقيل اسم أبي رهم مجدي وجزم ابن  
حبان في الصحابة بأن اسمه مُحَمَّدٌ ويعكر عليه ما سيجيء من المغايرة بين أبي  
رهم ومحمد بن قيس.

وذكر ابن قانع أن جماعة من الأشعريين أخبروه وحققوا له وكتبوا خطوطهم  
أن اسم أبي رهم بجيلة بكسر الجيم وسكون التحتية وباللام وآخره ياء. ثم إن  
ظاهره أنه لم يبلغهم شأن النَّبِيِّ ﷺ إلا بعد الهجرة بمدة طويلة وهذا إن كان أراد  
بالمخرج البعثة وإن أراد الهجرة كما هو الظاهر فيحتمل أن يكون بلغتهم الدعوة  
وأسلموا وأقاموا ببلادهم إن عرفوا بالهجرة فعزموا عليها وإنما تأخروا هذه المدة  
لعدم بلوغ الخبر إليهم بذلك وأما علمهم بما كان المسلمون فيه من المحاربة مع  
الكفار فلما بلغتهم المهادنة أمنوا وطلبوا الوصول إليه، وقد روى ابن مندة من  
وجه آخر عن أبي بردة عَنْ أَبِيهِ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ جِئْنَا مَكَةَ أَنَا  
وَإِخْوَانِي أَبُو عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ وَأَبُو رُهِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ وَأَبُو بُرْدَةَ وَخَمْسُونَ مِنْ  
الْأَشْعَرِيِّينَ وَسِتَّةٌ مِنْ عَكٍّ ثُمَّ خَرَجْنَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ  
مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيَجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا فِي الصَّحِيحِ بِأَنَّهُمْ مَرُّوا بِمَكَةَ فِي حَالِ مَجِيئِهِمْ  
إِلَى الْمَدِينَةِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا دَخَلُوا مَكَةَ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي حَالِ الْهَدَنَةِ وَاللَّهُ تَعَالَى  
أَعْلَمُ.

(إِمَّا قَالَ: بِضْعٌ) بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ  
وقد تفتح الباء وهو ما بين الثلاث إلى التسع وقيل ما بين الواحد إلى العشرة لأنه  
قطعة من العدد وهو متعلق بقوله فخرجنا ومحلّه النصب على الحال.

وَأَمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَا مِنْ النَّاسِ .....

(وَأَمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي) وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي: مِنْ قَوْمِهِ، وَقَدْ سَبَقَ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي سَبَقَتْ أَنْفًا كَانُوا خَمْسِينَ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَهُمْ قَوْمُهُ، فَلَعَلَّ الزَّائِدَ عَلَى ذَلِكَ هُوَ وَإِخْوَتُهُ فَمَنْ قَالَ اثْنَيْنِ أَرَادَ مِنْ ذِكْرِهِمَا فِي حَدِيثِ الْبَابِ وَهُمَا أَبُو بَرْدَةَ وَأَبُو رَهْمٍ، وَمَنْ قَالَ ثَلَاثَةَ أَوْ أَكْثَرَ فَعَلِيَ الْخِلَافَ فِي عَدَدِ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ إِخْوَتِهِ.

(فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا) بِالرَّفْعِ فَاعِلُ أَلْقَيْنَا (إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ) بَفَتْحِ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ وَتَخْفِيفِهَا وَهُوَ اسْمٌ مِنْ مَلِكِ الْحَبَشَةِ، (فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ) يَعْنِي صَادَفْنَاهُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ وَفِي نَسْخَةِ: فَوَافِقْنَا بِالْيَاءِ بَدَلَ الْقَافِ.

(فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا) اخْتَصَرَ الْمَصْنُفُ هُنَا شَيْئًا ذَكَرَهُ فِي الْخَمْسِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهُوَ فَقَالَ جَعْفَرُ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثْنَا هُنَا وَأَمَرْنَا بِالْإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا فَأَقَمْنَا مَعَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ ابْنَ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ أُمِيَّةَ إِلَى النَّجَاشِيِّ أَنْ يَجْهَزَ إِلَيْهِ جَعْفَرُ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمِنْ مَعَهُ فَجْهَزَهُمْ وَأَكْرَمَهُمْ وَقَدِمَ بِهِمْ عَمْرُو بْنَ أُمِيَّةَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ.

وَسَمَى ابْنَ إِسْحَاقَ مِنْ قَدَمِ مَعَ جَعْفَرَ فَسَرَدَ أَسْمَاءَهُمْ وَهُمْ سِتَّةٌ عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَامْرَأَتُهُ وَأَخُوهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ وَمُعَيْقِبُ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ.

(فَوَافَقْنَا) وَفِي نَسْخَةِ: فَوَافِقْنَا (النَّبِيِّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ) وَزَادَ فِي فَرْضِ الْخَمْسِ فَأَسْهَمَ وَلَمْ يَسْهَمْ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ حَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَهَا مَعَهُ إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ فَإِنَّهُ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ أَبِي يَعْلى عَنْ أَبِي كَرِيبٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ فِيهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

(وَكَانَ أَنَا مِنْ النَّاسِ) سَمِيَ مِنْهُمْ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا سَيَأْتِي.

يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطَى جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ .....

(يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ) مصغر عمس بالمهملتين ابن سعد بن الحارث بن تيم بن كعب الخثعمية وأمها هند بنت عوف وهي أخت ميمونة زوج النبي ﷺ وأخت لبابة أم الفضل زوجة العباس رضي الله عنهم، وزوج أسماء جعفر بن أبي طالب ولما قتل جعفر تزوجها أبو بكر رضي الله عنه وولدت له مُحَمَّد بن أبي بكر ثم مات عنها فتزوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنه فولدت له يحيى بن علي بن أبي طالب. (وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا) هو كلام أبي موسى رضي الله عنه، (عَلَى حَفْصَةَ) وزاد أبو يعلى (زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً) حال.

(وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ) بهمزة الاستفهام نسبتها إلى الحبشة لسكانها فيهم، (الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ) بهمزة الاستفهام أيضًا كذا للأكثر بغير تصغير وكذا في رواية أبي يعلى وفي رواية أَبِي ذَرٍّ: الْبَحِيرِيَّةُ بِالتَّصْغِيرِ نَسَبَهَا إِلَى الْبَحْرِ لِرُكُوبِهَا الْبَحْرِ.

(قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ) أي: عمر رضي الله عنه: (سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطَى جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ) بلا تنوين لأنه مضاف إلى البعداء، (أَوْ) شك من الراوي (فِي أَرْضٍ الْبُعْدَاءِ) بضم الموحدة وفتح المهملة جمع بعيد أي: البعداء عن الدين (الْبُغْضَاءِ) بضم الموحدة وفتح

بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِنَّمُ اللَّهُ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ.

4231 - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ:

«فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا صَحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ - هَجْرَتَانِ»،

المعجمتين جمع بغيض يعني البغضاء للدين وفي رواية أبي يعلى البعداء أو البغضاء بالشك، وفي رواية النسفي: البعد بضميتين، وفي رواية القابسي: البعد البعداء جمع بينهما ولعله فسر الأولى بالثانية، وفي رواية: ابن سعد وكنا البعداء والطرءاء (بالحبشة)، وذلك في الله وفي رسوله ﷺ) أي: لأجل الله وطلب رضاه له لأجل رسوله ﷺ، (وَإِنَّمُ اللَّهُ) بهمزة وصل وقيل همزة قطع بفتح الهمزة وقيل بكسرها يقال أيم الله وأيمن الله ومن الله.

وقيل: أيمن جمع يمين ولما كثر في كلامهم حذفوا النون كما قالوا في لم يكن يك.

(لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدَى وَنُخَافُ) كلاهما على البناء للمفعول.

(وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ) أي: لا أميل عن الحق، (وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ).

(فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا صَحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ) بنصب أهل على الاختصاص أو على النداء بحذف أدياته ويجوز الجر على البدل من الضمير.

(هَجْرَتَانِ) أحدهما إلى النجاشي والأخرى إلى النبي ﷺ وفي رواية أبي يعلى هاجرتم مرتين هاجرتم إلى النجاشي وهاجرتم إليّ، وفي رواية ابن سعد: بإسناد صحيح عن الشعبي قَالَ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رَجُلًا يَفْخَرُونَ عَلَيْنَا يَزْعَمُونَ أَنَا لَسْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ فَقَالَ بَلْ لَكُمْ هَجْرَتَانِ

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

4232 - قَالَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ

رُفْقَةَ الْأَشْعَرِيِّينَ .....

هاجرتم إلى أرض الحبشة ثم هاجرتم بعد ذلك ومن وجه آخر عن الشَّعْبِيِّ نحوه وَقَالَ فِيهِ كَذِبٌ مِنْ يَقُولُ ذَلِكَ. ومن وجه آخر عنه قَالَ فَقَالَ لِلنَّاسِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِنْ قِيلَ اللَّازِمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا أَفْضَلُ مِنْ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ تَفْضِيلِهِمْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ تَفْضِيلُهُمْ مُطْلَقًا أَوْ هُوَ مَعْدُولٌ عَنْ ظَاهِرِهِ لِمُصَادَمَتِهِ الْإِجْمَاعِ. ثم هذا القدر المرفوع من الحديث ظاهر هذا السياق أنه من رواية أسماء بنت عميس وقد تقدم في الهجرة بهذا الإسناد من رواية أبي موسى لا ذكر للنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى.

(قَالَتْ) يعني أسماء بنت عميس وهذا يحتمل أن يكون من رواية أبي موسى عنها فيكون من رواية صحابي عن مثله ويحتمل أن يكون من رواية أبي بردة عنها ويؤيده قوله بعد هذا قَالَ أَبُو بُرْدَةَ قَالَتْ أَسْمَاءُ.

(فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: يَأْتُونَ (أَرْسَالًا) بفتح الهمزة أي: أفواجا يتبع بعضهم بعضًا أي: يجيئون إليها ناسًا بعد ناس (يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ) وهو موصول بالإسناد المذكور وقد أفردته مسلم عن أبي كريب وساق الحديث الذي قبله إلى قوله وإنه ليستعيد هذا الحديث مني (قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي) وكذا فِي رِوَايَةِ: أَبِي يَعْلَى.

(وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى) هو الراوي عنه لا أخو أبي موسى فإن له أخًا يسمى أبا بردة أيضًا كما مر.

(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةَ الْأَشْعَرِيِّينَ) الرفقة بضم الراء

بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُواهُمْ».

وكسرها وفتحها والأشهر ضمها الجماعة ترافقهم في سفرك والأشعرين نسبة إلى شعر أبو قبيلة من اليمن وتقول العرب جاءكم الأشعرون بحذف ياء النسبة (بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ) كذا بالذال والخاء المعجمة لجميع رواة البخاري ومسلم وَقَالَ الدِمِياطِيُّ صوابه يرحلون بالخاء المهملة وكذا حكاها القاضي عياض عن بعض رواة مسلم وعن بعضهم أنه اختاره وهذا عجيب من الدمياطي فإن الرواية بالذال المهملة والخاء المعجمة والمعنى صحيح فلا معنى للتغيير وَقَالَ النَّوَوِيُّ الْأَوَّلُ أَصَحُّ وَالْمُرَادُ يَدْخُلُونَ مَنَازِلَهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ أَوْ إِلَى شَغْلٍ مَا ثُمَّ رَجَعُوا.

(وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ) بفتح المهملة وكسر الكاف قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ هُوَ صِفَةٌ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجِيَانِيُّ هُوَ اسْمٌ عَلِمَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ يَتَعَلَّقُ بِأَصْوَاتِهِمْ وَفِيهِ أَنْ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ مُسْتَحْسِنٌ لَكِنْ مَحَلُّهُ إِذَا لَمْ يُوَدَّ بِهِ أَحَدًا وَأَيْنَ الرِّبَاءِ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ رَجُلٌ شَجَاعٌ مِنْهُمْ.

(إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ) شك من الراوي (قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُواهُمْ) كذا هو في الأصول من الانتظار .

وذكره ابن التين بلفظ: تنظروهم مثل انظرونا نقتبس من نوركم. ومعنى كلامه أن أصحابه يحبون القتال في سبيل الله ولا يبالون بما يصيبهم في ذلك، ويقال معناه أن هذا الحكيم لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم إذا أرادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى يأتوكم ليعتصموا على القتال .

قَالَ الْعَيْنِيُّ: هَذَا بِالنَّظَرِ إِلَى قَوْلِهِ أَوْ الْعَدُوَّ بِالنَّصْبِ أَي: أَوْ قَالَ الْحَكِيمُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ أَمَا بِالنَّظَرِ إِلَى قَوْلِهِ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ خَيْلَ الْمُسْلِمِينَ وَيُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ أَصْحَابَهُ كَانُوا رِجَالًا فَكَانَ هُوَ يَأْمُرُ الْفِرْسَانَ أَنْ يَنْتَظِرُواهُمْ لِيَسِيرُوا إِلَى الْعَدُوِّ جَمِيعًا.

4233 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: «قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا».

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ بَعْدَ مَا قَالَ ذَلِكَ وَهَذَا أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ وَمطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ. وقد مضى مقطعا في الخمس وفي هجرة الحبشة.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) هُوَ ابْنُ رَاهُوِيَه أَنَّهُ (سَمِعَ حَفْصَ) بِالْمَهْمَلَتَيْنِ (ابْنَ غِيَاثٍ) بِكسر المعجمة وتخفيف المثناة التحتيّة وبالمثلثة.

قَالَ: (حَدَّثَنَا بُرَيْدُ) بضم الباء وفتح الراء مصغراً هو (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) بن أبي بردة الأشعري، (عَنْ أَبِي بُرْدَةَ) أي: ابن أبي موسى، (عَنْ أَبِي مُوسَى) عَبْدُ اللَّهِ ابن قيس الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: قَدِمْنَا) يعني إياه وأصحابه مع جعفر ومن معه (عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا) يعني الأشعريين ومن معهم وجعفر ومن معه وقد تقدم في فرض الخمس وجه آخر عن بريد بلفظ وما قسم لأحد غاب عن فتح خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابَهُ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ. ويعكر على هذا الحصر ما سيأتي في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي بَعْدَهُ وَسِيَّاتِي الجواب عنه إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثم إنه قد احتج أصحابنا بهذا الحديث على أن الذين يلحقون الغنيمة قبل إحرازها بدار الإسلام يشاركونهم فيها خلافاً للشافعية فإنهم احتجوا بقوله ﷺ: «الغنيمة لمن شهد الواقعة»، وأجيب عنه بأنه موقوف على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورفع غريب، فإن قيل قَالَ بعض الشافعية حديث أبي موسى محمول على أنهم شهدوا قبل حوز الغنائم.

فالجواب أنه يحتاج ذلك إلى بيان، وَقَالَ ابن حبان في صحيحه إنما أعطاهم من خمسه ليستميل به قلوبهم ولم يعطهم من الغنيمة لأنهم لم يشهدوا فتح خَيْبَرَ فتدبر.

4234 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ،

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد أن افتتح خيبر. وقد أخرجه أبو داود في الجهاد. وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السِّيرِ.

(حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: حَدَّثَنِي (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هُوَ الْجَعْفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْمَسْنَدِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو) أَي: ابْنُ الْمَهْلَبِ الْأَزْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ وَأَصْلُهُ كُوفِي وَهُوَ مِنْ مَشَائِخِ الْبُخَارِيِّ رَوَى عَنْهُ هُنَا بِالْوِاسِطَةِ وَرَوَى عَنْهُ فِي الْجُمُعَةِ بِلَا وَاسِطَةٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَزَارِيُّ وَوَقَعَ فِي مَسْنَدِ حَدِيثِ مَالِكٍ لِلنَّسَائِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْمَوْطَأَاتِ مِنْ طَرِيقِ الْمَسِيْبِ بْنِ وَاضِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، (عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ) أَنَّهُ (قَالَ: حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (ثَوْرٌ) بَلْفِظِ الْحَيَوَانَ الْمَشْهُورِ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ أَبُو خَالِدِ الْكَلَاعِيِّ الشَّامِيِّ حَمَصِي مَاتَ بَيْتَ الْمَقْدَسِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةٍ وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هُوَ الدِّيْلِيُّ مَدَنِيٌّ مَشْهُورٌ وَقَدْ نَزَلَ الْبُخَارِيٌّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَرَجَتَيْنِ لِأَنَّهُ أَخْرَجَهُ فِي الْأَيْمَانِ وَالنَّذُورِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ مَالِكٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ثَلَاثَةٌ رِجَالٌ قَالَ ابْنُ ظَاهِرٍ وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ وَحْدَهُ عَنْ مَالِكٍ حَدَّثَنِي ثَوْرٌ بْنُ يَزِيدٍ وَفِي رِوَايَةِ الْبَاقِيْنَ عَنْ ثَوْرٍ وَلِلْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَرَصٌ شَدِيدٌ عَلَى الْإِتْيَانِ بِالطَّرِيقِ الْمَصْرُوحَةِ بِالتَّحْدِيثِ انْتَهَى.

وَأَيْضًا قَدْ صَرَحَ فِي رِوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ هَذِهِ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ بَاقِيِ الرِّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ جَمِيعَ الْإِسْنَادِ.

(قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ) هُوَ أَبُو الْغَيْثِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ ابْنِ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ الْمَدَنِيِّ وَهُوَ بِكُنْيَتِهِ اشْتَهَرَ وَقَدْ سَمِيَ هُنَا فَلَا التَّفَاتِ لِقَوْلِهِ مَنْ قَالَ إِنَّهُ لَا يُوقِفُ عَلَى اسْمِهِ صَحِيحًا وَهُوَ مَدَنِيٌّ لَا يَعْرِفُ اسْمَ أَبِيهِ وَليست لسالم في الصحيح رواية عن غير أبي هريرة رضي الله عنه له عنه سبعة أحاديث تقدم منها في الاستقراض وفي الوصايا وفي المناقب كذا قال الحافظ العسقلاني

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، .....

وَقَالَ: الْعَيْنِيُّ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ عَنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا، (أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ) وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ فِي الْمَوْطَأِ حَنِينَ بَدَلَ خَيْبَرَ وَخَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى فَقَالَ خَيْبَرَ مِثْلَ الْجَمَاعَةِ نَبِهَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ الْمَذْكُورِ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ رِوَايَةٌ رَوَاهُ الْمَوْطَأُ أَعْنَى قَوْلِهِ خَرَجْنَا وَأَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهَبٍ عَنْ مَالِكٍ وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ ثَوْرٍ فَحَكَى الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ أَنَّهُ قَالَ وَهَمَّ ثَوْرٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَخْرُجْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ وَإِنَّمَا قَدِمَ بَعْدَ خُرُوجِهِمْ وَقَدِمَ عَلَيْهِمْ خَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا قَالَ لَكِنْ لَا يَشُكُّ أَحَدٌ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَضَرَ قِسْمَةَ الْغَنَائِمِ فَالْغُرُضُ مِنَ الْحَدِيثِ يَدْعُمُ فِي فُلُولِ الشَّمْلَةِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبَ الْمَعَازِي اسْتَشْعَرَ تَوْهَمَ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فَرَوَى الْحَدِيثَ عَنْهُ بِدُونِهَا أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ مَنْدَةَ مِنْ طَرِيقِهِ بَلْفِظٍ أَنْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى وَرِوَايَةُ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ الَّتِي فِي هَذَا الْبَابِ تَسْلَمُ مِنْ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ بِأَنَّ يَحْمِلُ قَوْلَهُ افْتَتَحْنَا أَي: الْمُسْلِمُونَ وَقَدْ تَقَدَّمَ نَظِيرُ ذَلِكَ قَرِيبًا.

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ إِلَى وَادِي الْقُرَى فَلَعَلَّ هَذَا أَصْلَ الْحَدِيثِ وَحَدِيثُ قُدُومِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيَّ ﷺ بِخَيْبَرَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ خَيْثَمِ بْنِ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَالنَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ اسْتَخْلَفَ سَبَاعُ بْنُ عَرْفَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَرُودُنَا شَيْئًا حَتَّى أَتَيْنَا خَيْبَرَ وَقَدْ افْتَتَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَكَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْرَكُونَا فِي سَهَامِهِمْ.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ الْحَصْرِ الَّذِي فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي قَبْلَ أَنْ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَسْهَمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْوَقْعَةَ مِنْ غَيْرِ اسْتِرْضَاءِ أَحَدٍ مِنَ الْغَانِمِينَ إِلَّا أَصْحَابَ السَّفِينَتَيْنِ، وَأَمَّا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ يَعْطَهُمْ إِلَّا عَنْ طَيْبِ خَوَاطِرِ الْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا عَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضُّبَابِ،

(وَلَمْ نَعْنَمْ) ويروى: فلم نغنم (ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا عَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ) جمع حائط وهو البستان من النخل، وَفِي رِوَايَةٍ مُسَلَّمٌ غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ وَعِنْدَ رِوَاةِ الْمَوْطَأِ إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ وَعِنْدَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ وَحَدَّثَهُ إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَحْفُوظُ وَمَقْتَضَاهُ أَنَّ الثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ لَا يُسَمَّى مَالًا وَقَدْ نَقَلَ ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْمَفْضَلِ الضُّبَيْبِيِّ قَالَ الْمَالُ عِنْدَ الْعَرَبِ الصَّامِتِ وَالنَّاطِقِ فَالصَّامِتُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْجَوْهَرُ وَالنَّاطِقُ الْبَعِيرُ وَالْبَقَرُ وَالشَّاةُ فَإِذَا قُلْتَ عَنِ حَضْرِي كَثْرَ مَالِهِ فَالْمُرَادُ الصَّامِتُ وَإِذَا قُلْتَ عَنِ بَدْوِي فَالْمُرَادُ النَّاطِقُ انْتَهَى.

وقد أطلق أبو قتادة على البستان مالا فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو والقرشي في غزوة حنين فابتعت به مخرفاً فإنه لأول مال تأثلته فالذي يظهر أن المال ماله فيه لكن قد يغلب على قوم تخصيصه بشيء كما حكاه المفضل فتحمل الأموال على المواشي والحوائط التي ذكرت في رواية الباب ولا يراد بها النقود لأنه نفاها أولاً.

(ثُمَّ انْصَرَفْنَا) مَعَ النَّبِيِّ وَيُرْوَى: (مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى) جمع قرية موضع بقرب المدينة وهو من أعمالها، (وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ) وَفِي رِوَايَةٍ الْمَوْطَأُ: عبد أسود (يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ) بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين (أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضُّبَابِ) كذا في رواية أبي إسحاق بكسر الضاد وبموحدين الأولى خفيفة بينهما ألف بلفظ جمع الضب وفي رواية مسلم أهداه له رفاعة بن زيد أحد بني الضبيب بضم أوله على صيغة التصغير.

وفي رواية ابن إسحاق: رفاعة بن زيد الجذامي ثم الضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها نون وقيل بفتح المعجمة وكسر الموحدة بطن من جذام وضبطه الكرماني: بضم المعجمة وفتح الموحدة الأولى وكسر الثانية وسكون التحتية بينهما، وكذا ضبطه الرشاطي.

فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَيْنًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بلى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا»

وَقَالَ ابن حبيب: في جذام الضبيب ولم يزد شيئًا وذكر أبو عمر رفاة بن زيد وهب الجذامي ثم الضبيبي من بني الضبيب قَالَ هكذا يقول أهل الحديث وأما أهل النسب فيقولون الضبيبي يعني بالنون في آخره من بني الضبين ابن جذام قَالَ ولم أر هذا القول لأحد.

وَقَالَ أبو علي القالي: صوابه الضبيبي يعني بفتح الضاد والباء الموحدة وبالنون من بني ضبينة من جذام هذا وأنت خير بأن النسبة إلى لفظ فعيلة فعلي مثل حنفي نسبة إلى بني حنيفة وكذلك الضبيبي فافهم فإنه موضع التباس.

وَقَالَ الكرمانى: وفي جل النسخ بل كلها أحد بني الضباب بدل الضبيب لكن المشهور عند القوم هو الضبيب.

وَقَالَ الْوَاقِدِيّ: قدم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رفاة بن زيد بن وهب الجذامي ثم الضبيبي في هدنة الحُدَيْبِيَّةِ قبل خَيْبَرَ في جماعة من قومه فأسلموا وعقد له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على قومه وهو الذي أهدى له عبدًا، وقد اختلف هل أعتقه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أو مات رقيقًا له.

(فَبَيْنَمَا هُوَ) أي: مدغم (يَحْطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وزاد الْبَيْهَقِيُّ وقد استقبلنا يهود بالرمي ولم يكن على.

(إِذْ جَاءَهُ) كلمة إذ للمفاجأة جواب قوله: فبيننا.

(سَهْمٌ عَائِرٌ) بعين مهملة وهمزة بعد الألف بوزن فاعل أي: حائد عن قصده وقيل: هو سهم لا يدرى من أين أتى ومن رمى به (حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَيْنًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بلى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) وفي رَوَايَةِ الْكُشْمِيْنِيّ: بلى وهو تصحيف وفي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ: كلا وهو رواية الموطأ.

(إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ) الشملة كساء يشتمل به الرجل ويجمع على الشمال (مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا) خبر أن واللام المفتوحة فيه للتأكيد يحتمل أن يكون اشتعال النار حقيقة بأن يصير الشملة نفسها

فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ»<sup>(1)</sup>.

نَارًا فَيُعَذَّبُ بِهَا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهَا سَبَبٌ لِعَذَابِ النَّارِ وَكَذَا الْقَوْلُ فِي الشِّرَاكِ الْآتِي ذَكَرَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْغُلُولُ الَّذِي أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: 16].

(فَجَاءَ رَجُلٌ) لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

(حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ) الشِّرَاكُ بِكَسْرِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ هُوَ سِيرُ النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ وَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ بِشِرَاكِ لِلتَّعْدِيَةِ وَقَوْلُهُ: أَوْ شِرَاكَيْنِ شَكٌّ مِنَ الرَّوَايَةِ.

(فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ -) وَفِي نَسْخَةٍ: أَوْ شِرَاكَيْنِ وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ مِنْ لَفْظِهِ.

(مِنْ نَارٍ) وَفِي الْحَدِيثِ تَعْظِيمُ أَمْرِ الْغُلُولِ وَقَدْ مَرَّ بِيَانُ ذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقِصَّتُهُ مَعَ قِصَّةِ مَدْعَمِ مِتْحَدَةَ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَالَّذِي يَظْهَرُ تَغَايِرُهُمَا نَعْمَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالُوا فَلَانَ شَهِيدًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي بَرْدَةِ غُلْهَا أَوْ عِبَاءَةَ» فَهَذَا يُمْكِنُ تَفْسِيرُهُ بِكَرْرَةِ بِخِلَافِ قِصَّةِ مَدْعَمٍ لِأَنَّهَا كَانَتْ بِوَادِي الْقُرَى وَمَاتَ بِسَهْمِ عَائِرٍ عَلَى شِمْلَةٍ وَالَّذِي أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ كَرْرَةَ هُودَةَ بْنِ عَلِيٍّ بِخِلَافِ مَدْعَمٍ هَذَا فَأَهْدَاهُ رِفَاعَةَ فَافْتَرَقَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(1) أَشْكَلُ لَفْظُ (بَلَى) هَا هُنَا وَحَمَلَهُ الشَّرَاحُ عَلَى التَّصْحِيفِ، وَفِي نَسْخَةِ الْفَتْحِ وَالْعَيْنِي بَدَلَهُ (بَل)، وَقَالَ الْحَافِظُ: وَفِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيهِنِيِّ بَلَى وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ كَلَا وَهُوَ رِوَايَةٌ الْمَوْطَأُ، اهـ.

وَهَكَذَا فِي الْعَيْنِي، وَفِي نَسْخَةِ الْكِرْمَانِيِّ وَكَذَا فِي النُّسْخَةِ الْمِصْرِيَّةِ الَّتِي عَلَيْهَا حَاشِيَةُ السَّنْدِيِّ لَفْظُ: بَلَى، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ، وَهَكَذَا فِي نَسْخَةِ الْقُسْطَلَانِيِّ بِلَفْظِ: بَلَى وَقَالَ: وَلَا بِي ذَرْعٍ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ بَلٌ بِسُكُونِ اللَّامِ، وَهُوَ الصَّوَابُ وَالْأَوَّلُ تَصْحِيفٌ، اهـ. وَفِي الْأَوْجِزِ قَوْلُهُ: كَلَا حَرْفٌ رَدْعٌ؛ أَي: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا تَظُنُّونَ، قَالَ النَّوَوِيُّ: زَجَرَ وَرَدَّ لِقَوْلِهِمْ فِي هَذَا الرَّجُلِ إِنَّهُ شَهِيدٌ وَمَحْكُومٌ لَهُ بِالْجَنَّةِ أَوَّلٌ وَهَلَةٌ بَلٌ هُوَ فِي النَّارِ بِسَبَبِ غُلُولِهِ، اهـ.

4235 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَتْرُكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا.....»

وذكر البيهقي في روايته أنه ﷺ حاصر أهل وادي القرى حتى فتحها فبلغ ذلك أهل تيماء فصالحوه، وفي الحديث قبول الإمام الهدية فإن كانت لأمر يختص به في نفسه إن لو كان غير ذلك فله التصرف فيها بما أراد وإلا فلا يتصرف فيها إلا للمسلمين وعلى هذا التفصيل يحمل حديث هدايا الأمراء وخالف في ذلك بعض الحنفية فقالوا له الاستبداد مطلقاً بدليل أنه لو ردها على مهديها لجاز فلو كانت فيئاً للمسلمين لما ردها.

وقد تقدم شيء من هذا في أواخر الهبة.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

وقد أخرج البخاري في الأيمان والندور، أيضاً، وأخرج مسلم،

وأبو داود، والنسائي في السير.

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) أَي: ابن أبي كثير، (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (زَيْدٌ) هو ابن أسلم مولى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَفِي نَسْخَةٍ: (عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَتْرُكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا) بفتح الموحدة الأولى وتشديد الثانية وبالنون قَالَ أَبُو عبيد بعد أن أخرج عن ابن مهدي قَالَ ابن مهدي يعني شيئاً واحداً.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَلَا أَحْسَبُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَرَبِيَّةً وَلَمْ أَسْمَعْهَا فِي غَيْرِ هَذَا

الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: بَلْ هِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ لَكِنِّهَا غَيْرُ فَاشِيَةٍ وَقَدْ صَحَّحَهَا صَاحِبُ الْعَيْنِ وَقَالَ يُقَالُ هَمَّ عَلَى بَيِّنٍ وَاحِدٌ أَي: شَيْءٌ وَاحِدٌ وَعَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ فَعْلَانُ.

وَقَالَ أَبُو سُوَيْدٍ الضَّرِيرُ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بَيَانٌ وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ بِمَوْحِدَةٍ ثُمَّ

تَحْتَانِيَّةٌ مُشَدَّدَةٌ بَدَلَ الْمَوْحِدَةِ الثَّانِيَةِ.

لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرَبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ وَلَكِنِّي أتركُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَتَسَمُّونَهَا».

4236 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، .....»

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: بَيَانٌ بِمَوْحِدَتَيْنِ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ الْمَعْنَى لَوْلَا أَنْ أتركَهُمْ فَقَرَأَ مَعْدَمِينَ لَا شَيْءَ لَهُمْ أَوْ مَتَسَاوِينَ فِي الْفَقْرِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَقَدْ وَقَعَ مِنْ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذِكْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي قِصَّةٍ أُخْرَى وَهُوَ أَنْ يُفَضَّلَ الْمَهَاجِرِينَ وَأَهْلَ بَدْرٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ إِنْ عَشْتُمْ لِأَجْعَلَنَّ النَّاسَ بَيَانًا وَاحِدًا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مِمَّا يُؤَيِّدُ تَفْسِيرَهَا بِالتَّسْوِيَةِ.

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ مِنْ طَرِيقِ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَالِكٍ بِسَنَدٍ حَدِيثِ الْبَابِ عَنْ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِئِنْ بَقِيتْ إِلَى الْحَوْلِ لِأَلْحَقَنَّ أَسْفَلَ النَّاسِ بِأَعْلَاهُمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي بَابِ الْغَنِيمَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ مِنْ كِتَابِ الْجِهَادِ.

(لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرَبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ وَلَكِنِّي أتركُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَتَسَمُّونَهَا) أَي: يَتَقَسَّمُونَ خِرَاجَهَا فَالْمَعْنَى وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ لَوْلَا تَرَكَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ بَعْدِنَا فَقَرَأَ مَسْتَوِينَ فِي الْفَقْرِ لِقَسَمْتَ أَرْضِي الْقُرَى الْمَفْتُوحَةَ بَيْنَ الْغَانِمِينَ لَكِنِّي مَا قَسَمْتُهَا بَلْ جَعَلْتُهَا وَقْفًا مُؤَيِّدًا وَتَرَكَتُهَا كَالْخِزَانَةِ لَهُمْ يَتَسَمُّونَهَا كُلَّ وَقْتٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَغَرَضُهُ أَنِّي لَا أَقْسِمُهَا عَلَى الْغَانِمِينَ كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا إِلَى الْمَصْلُحَةِ الْعَامَةِ لِلْمُسْلِمِينَ وَذَلِكَ كَانَ بَعْدَ اسْتَرْضَائِهِ لَهُمْ كَمَا فَعَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: مَعْنَاهُ لِأَسْوِينَ بَيْنَهُمْ فِي الْعَطَاءِ حَتَّى يَكُونُوا شَيْئًا وَاحِدًا لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى غَيْرِهِ.

وَمِطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ فِي قَوْلِهِ كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ.

(حَدَّثَنِي) وَيُرْوَى: حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى) قَالَ: (حَدَّثَنَا) وَيُرْوَى: أَخْبَرَنَا (ابْنُ مَهْدِيٍّ) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، (عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ) وَيُرْوَى: آخِرُ

مَا فُحِّتْ عَلَيْهِمْ قَرِيْبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ.

4237 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِّيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ لَا تُعْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ .....

الناس (مَا فُحِّتْ عَلَيْهِمْ قَرِيْبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ) وهذا طريق آخر في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ووقع في غرائب أبي عبيد عن ابن مهدي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فهو محمول على أن لعبد الرحمن بن مهدي فيه شيخين لأنه ليس في رِوَايَةِ مَالِكِ قَوْلُهُ بِيَانًا وَهُوَ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ كَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ثُمَّ إِنَّ الْحَدِيثَ قَدْ سَبَقَ فِي الْجِهَادِ فِي أَبْوَابِ الْخُمْسِ فِي بَابِ الْغَنِيْمَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ قَالُوا وَقَدْ غَنِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ وَأَرَاظِي وَلَمْ يَنْقَلْ عَنْهُ أَنَّهُ قَسَمَ فِيهَا إِلَّا خَيْبَرَ وَذَكَرَ أَنَّهُ إِجْمَاعُ السَّلَفِ فَإِنْ رَأَى الْإِمَامُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ قَسَمَهَا رَأَى لَمْ يَمْتَنِعَ ذَلِكَ فِيمَا يَفْتَحُهُ.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ (قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِّيَّةَ) بَضَمَ الْهَمْزَةَ وَتَخْفِيفَ الْمِيمِ وَتَشْدِيدَ التَّحْتِيَّةِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ الْأُمَوِيِّ وَالْجُمْلَةُ حَالِيَةٌ.

(قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَنْبَسَةُ) قَائِلٌ ذَلِكَ هُوَ الزُّهْرِيُّ وَعَنْبَسَةُ بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ النَّوْنِ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ، (ابْنُ سَعِيدٍ) أَي: ابْنِ الْعَاصِ وَهُوَ عَمُّ وَالِدِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِّيَّةَ، (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ) هَذَا السِّيَاقُ مَرْسَلٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَصْرُوحًا فِيهِ بِالِاتِّصَالِ فِي أَوَائِلِ الْجِهَادِ وَقَوْلُهُ: (فَسَأَلَهُ) أَي: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ غَنَائِمِ خَيْبَرَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ عَنْ سُفْيَانَ فِي الْجِهَادِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمْ لِي. (قَالَ لَهُ) وَيُرْوَى: فَقَالَ لَهُ: (بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ) هُوَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهُ.

(لَا تُعْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ) هُوَ النِّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ بَفَتْحِ

فَقَالَ: «وَأَعْجَبَاهُ لِيُوَبِّرَ، تَدَلَّى مِنْ قَدُومِ الضَّانِ».

القافين وسكون الواو وباللام ويقال النعمان بن ثعلبة يدعى قوقل الصحابي الأَنْصَارِيُّ شهد بدرًا وقتل يوم أحد شهيدًا قتله أبان بن سَعِيد بن العاص بن أمية ابن عبد شمس ابن عبد مناف القرشي الأموي .

وَقَالَ الرَّبِيعُ: تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ إِسْلَامِ أَخُوَيْهِ خَالِدٍ وَعَمْرُو ثُمَّ أَسْلَمَ أَبَانٌ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ وَهُوَ الَّذِي أَجَارَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَرِيْشٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ وَاسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ بَرَهَا وَبَحَرَهَا إِذْ عَزَلَ الْعَلَاءُ الْحَضْرَمِيِّ عَنْهَا فَلَمْ يَزَلْ عَلَيْهَا إِلَى أَنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَتَلَ أَبَانٌ يَوْمَ الْجَنَادَيْنِ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(فَقَالَ) أَي: بعض بني سَعِيد وهو أبان: (وَأَعْجَبَاهُ) ويروى: وا عجباه وفي رِوَايَةِ السَّعِيدِيِّ: التي بعد هذه وا عجباً لك وهو بالتثنية اسم فعل بمعنى أعجب وبغير التثنية بمعنى وا عجبني فأبدلت الكسرة فتحة كما في قَوْلِهِ وا أسفا وفيه شاهد على استعمال وا في منادى غير مندوب كما هو رأي المبرد واختيار ابن مالك فإن كلمة وا تستعمل على وجهين، أحدهما: أن تكون حرف نداء مختصاً بباب الندبة نحو وا زيداه، والثاني: أن تكون اسماً لأعجب وقد يقال واها فعلى هذا يكون قوله عجباً للتأكيد.

(لِيُوَبِّرَ) بفتح الواو وسكون الموحدة وآخره راء هود دويبة تشبه السنور وقيل أصغر من السنور لا ذنب لها تدخر في البيوت قَالَ الخطابي وأحسب أنها تؤكل لوجوب الفدية فيها عن بعض السلف.

(تَدَلَّى) أَي: نزل (مِنْ قَدُومِ الضَّانِ) بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة والضمان بالنون غير مهموز اسم جبل لدوس قوم أبي هريرة والقُدُوم بفتح القاف للطرف وقيل الضمان الغنم والقُدُوم مقدم شعره كذا هو في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ بِالْفَتْحِ وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ بِضَمِّ الْقَافِ. وَقَدْ مَرَّتْ تَوْجِيهَاتٌ أُخْرَى فِي كِتَابِ الْجِهَادِ فِي بَابِ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ وَكَأَنَّهُ حَقَّرَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَسَبَهُ إِلَى قَلَةِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْقِتَالِ.

4238 - وَيُذَكِّرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانٌ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيْلِهِمْ لَلَيْفٌ .....

(وَيُذَكِّرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ) بضم الزاي وفتح الموحدة وبالذال المهملة هو مُحَمَّد ابن الوليد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب أنه (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإنفراد (عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ) أي: ابن سعيد بن العاص بن أمية وكان سعيد بن العاص يتأمر على المدينة من قبل معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في ذلك الزمان.

(قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة هو ابن سعيد بن العاص بن أمية وهو عم سعيد بن العاص الذي حدثه أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد تقدم أنه كان إسلام أبان بعد عمرة الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَنَّ أَبَانَ هَذَا هُوَ الَّذِي أَجَارَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى دَخَلَ مَكَةَ وَبَلَغَ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي الشَّرْطِ وَغَيْرِهِ أَنَّ عَزْوَةَ خَيْبَرَ كَانَتْ عَقِبَ الرَّجُوعِ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَيَشْعُرُ ذَلِكَ بِأَنَّ أَبَانَ أَسْلَمَ عَقِبَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى أَمَكَّنَ أَنْ يَبْعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. وَقَدْ ذَكَرَ الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي الْأَخْبَارِ سَبَبَ إِسْلَامِ أَبَانَ فَرَوَى مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَتَلَ أَبِي يَوْمَ بَدْرٍ فَرَبَانِي عَمِّي أَبَانَ وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْبُوهُ إِذَا ذَكَرَ فَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَرَجَعَ فَلَمْ يَسْبُوهُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ رَاهِبًا فَأَخْبَرَهُ بِصِفَتِهِ وَنَعْتِهِ فَوَقَعَ فِي قَلْبِهِ تَصْدِيقُهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَسْلَمَ فَإِنَّ هَذَا ثَابِتًا أَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ خُرُوجَ أَبَانَ إِلَى الشَّامِ كَانَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

(عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ) بكسر القاف أي: جهة نجد قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لَمْ أَعْرِفْ حَالَ هَذِهِ السَّرِيَّةِ.

(قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَقَدِمَ أَبَانٌ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ) أي: حال كون النبي ﷺ في خيبر (بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيْلِهِمْ) الحزم بضم الحاء المهملة والزاي جمع حزام (لَلَيْفِ) بلام التأكيد خبر أن .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَقْسِمَ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبْرُ،  
تَحَدَّرَ.....

وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: اللَّيْفُ بَدُونِ لَامِ التَّأْكِيدِ.  
(قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) وَفِي رِوَايَةِ سَقَطِ قَوْلِهِ:  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ.

(لَا تَقْسِمَ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ) وَيُرْوَى: لَا تَسْهَمُ لَهُمْ فِي الْإِسْهَامِ يَعْنِي لَا تَعْطُ  
لَهُمْ سَهْمًا مِنَ الْغَنِيمَةِ فَإِنْ قِيلَ فِي الْحَدِيثِ الْمَاضِي الْقَائِلُ بِهَذَا هُوَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ  
وَهُنَا الْقَائِلُ هُوَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ احْتَجَّ عَلَى أَبَانَ بِأَنَّهُ قَاتِلُ بْنُ قَوْقِلٍ وَأَبَانَ  
احْتَجَّ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ لَهُ فِي الْحَرْبِ يَدٌ يَسْتَحِقُّ بِهِ النِّفْلَ يَدُلُّ عَلَيْهِ  
قَوْلُهُ: (وَأَنْتَ بِهَذَا) أَي: أَنْتَ مَلْتَبَسُ بِهَذَا الْقَوْلِ أَوْ تَقُولُ بِهَذَا وَأَنْتَ بِهَذَا الْمَكَانِ  
وَالْمَنْزِلَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ كَوْنِكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَا مِنْ قَوْمِهِ وَلَا مِنْ بِلَادِهِ.  
(يَا وَبْرُ) قَدْ تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ وَمَعْنَاهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: دَابَّةٌ صَغِيرَةٌ كَالسَّنُورِ.  
قَالَ الْخَطَّابِيُّ: أَرَادَ أَبَانَ تَحْقِيرَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي قَدْرِ  
مَنْ يَشِيرُ بَعْطَاءً وَلَا مَنَعَ وَأَنَّهُ قَلِيلُ الْقُدْرَةِ عَلَى الْقِتَالِ انْتَهَى.  
وَنَقَلَ ابْنُ التِّينِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْقَاسِمِيِّ: أَنَّهُ قَالَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَلْصَقٌ فِي قَرِيشَ  
لأنه شبهه بالذي يعلق بوبر الشاة من الشوك وغيره.  
وتعقبه ابن التين بأنه يلزم من ذلك أن تكون الرواية وبر بالتحريك قَالَ ولم  
يضبط إلا بالسكون.

(تَحَدَّرَ) فِيهِ التَّفَاتُ مِنَ الْخَطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ لِأَنَّ تَحَدَّرَ فَعَلَ مَاضٍ أَي: نَزَلَ  
وَفِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ تَدَلَّى وَهُوَ بِمَعْنَاهُ وَفِي الرِّوَايَةِ الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا تَدَأْدَأُ بِدَالَيْنِ  
مَهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا هَمْزَةٌ سَاكِنَةٌ قِيلَ أَصْلُهُ تَدَهْدَهُ فَأَبْدَلَتْ الْهَاءُ هَمْزَةً، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ  
مَعْنَاهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا مَسْرَعًا وَهُوَ مِنْ دَأَدَ الْبَعِيرِ وَتَدَأْدَأُ إِذَا اشْتَدَّ عَدُوهُ وَمَعْنَى تَدَهْدَهُ  
تَدَحْرَجُ وَسَقَطَ عَلَيْنَا.

وقيل: الدأداة صوت الحجارة في السيل، وفي رواية المُسْتَمْلِي: تدأراً براء  
بدل الدال الثانية بمعنى سقط وهجم علينا، وفي رواية أبي زيد المروزي: تردى  
من التردى وهو السقوط من مكان عال كأنه يقول هجم علينا بغتة.

مِنْ رَأْسِ ضَاْنٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانَ اجْلِسْ» فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ.

4239 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي جَدِّي، أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، وَقَالَ أَبَانَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «وَاعَجَبًا لَكَ، وَبَرٌّ تَدَادًا مِنْ قَدُومِ ضَاْنٍ يَنْعَى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يُهَيِّنَنِي بِيَدِهِ».

(مِنْ رَأْسِ ضَاْنٍ) كذا في هذه الرواية باللام، وفي التي قبلها بالنون وقد فسر البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي الضال باللام فَقَالَ هو السدرة وكذا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ إِنَّهُ السدر البري وقيل الضآن بالنون هو رأس الجبل لأنه في الغالب موضع مرعى الغنم.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانَ اجْلِسْ» فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ) وهذا وجه آخر في الحديث المذكور ذكره بصيغة التعريض، وقد وصله أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الزَّبِيدِيِّ.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) أَبُو سلمة المنقري التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) أَي: ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (جَدِّي) هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، (أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ) أَشَارَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبَانَ بْنِ سَعِيدٍ وَقَالَ هَذَا قَاتِلُ نَعْمَانَ بْنِ قَوْقَلٍ وَقَدْ مَرَّ أَنَّهُ قَتَلَهُ يَوْمَ أَحَدٍ.

(وَقَالَ أَبَانَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعَجَبًا لَكَ) قد مر تفسيره آنفًا وزاد هنا لفظ: لك.

(وَبَرٌّ) مَبْتَدَأُ تَخْصُصٌ بِالصِّفَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ: (تَدَادًا) قد مر ضبطه وتفسيره.

(مِنْ قَدُومِ ضَاْنٍ يَنْعَى) يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَسُكُونُ النُّونِ بَعْدَهَا عَيْنٌ مَهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ خَبَرَهُ أَي: يَعْيبُ (عَلَيَّ) امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي) يُقَالُ نَعَى فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ أَمْرًا إِذَا عَابَهُ بِهِ وَوَبِخَهُ عَلَيْهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ عَنِ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ سُفْيَانَ يَعْبِرَنِي أَرَادَ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ قَوْقَلٍ يَعْنِي: أَكْرَمَهُ اللَّهُ حَيْثُ صَارَ شَهِيدًا عَلَى يَدِي.

(وَمَنْعَهُ) أَي: مَنَعَ هَذَا الْمَرْءَ وَهُوَ النُّعْمَانُ (أَنَّ يُهَيِّنَنِي بِيَدِهِ) أَرَادَ أَنَّهُ لَوْ قَتَلَ

4240، 4241 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ .....

النعمان أبان بن سَعِيد كان له خزي وأهانة في الدارين لأنه يوم أحد لم يكن مسلماً ويروى ولم يهني بضم الياء وكسر الهاء وتشديد النون وأصله يهيني فأدغمت إحدى النونين في الأخرى قيل وقع في إحدى الطريقتين ما يدخل في قسم المقلوب فإن في رواية ابن عُيَيْنَةَ أن أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو السائل أن يقسم له وأبان هو الذي أشار بمنعه وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل وأن أبا هُرَيْرَةَ هو الذي أشار بمنعه، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النَّبِيِّ ﷺ يا أبان اجلس ولم يقسم لهم وقد سبق التوفيق بين الروایتين في الطريق الأولى من طريق الحديث فلا يكون فيه قلب وقد سلمت رواية السعدي من هذا الاختلاف فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن إتيان أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ ﷺ كان بخير بعد ما افتتحها.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ) بضم العين هو ابن خالد الأيلي، (عَنِ ابْنِ شَهَابٍ) الزُّهْرِيِّ، (عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أَنَّ فَاطِمَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ) أي: مما أعطاه الله من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد وأصله من الفياء وهو الرجوع يقال فاء يفيء فيئة وفيءا كان في الأصل لهم فرجع إليهم وأفاء ثلاثي مزيد فيه.

(بِالْمَدِينَةِ) وذلك من نحو أرض بني النضير حين أجلاهم.

(وَفَدَكَ) أي: ومما صالح أهل فدك على نصف أرضهما وكان النصف له وفدك بفتح الفاء والمهملة منصرفاً وغير منصرف قرية على نحو مرحلتين من المدينة.

(وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ) أي: وما كان أيضاً من أرض خَيْبَرَ لكنه ما استأثر

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُعِيرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَمَلَنُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، .....

بها بل كان ينفقها على أهله والمسلمين فصارت بعده صدقة وحرمة التملك فيها.

(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورَثُ) أَي: لا نورث منا (مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُعِيرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَمَلَنُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى) أَي: امتنع (أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ) أَي: غضبت من الموجدة وهو الغضب (فَاطِمَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (عَلَى أَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوفِّيَتْ) وكان ذلك الغضب أمرًا حصل على مقتضى البشرية ثم سكن بعد ذلك، أو الحديث كان مؤولا عندها بما فضل من ضرورات معاش الورثة وأما هجرانها فمعناه انقباضها عن لقائه وعدم الانبساط لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه.

(وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ) هذا هو الصحيح في بقائها بعده ﷺ وروى ابن سعد من وجهين أنها عاشت بعده سبعين يومًا وقيل ثمانية أشهر وقيل شهرين جاء ذلك عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَيْضًا وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ قَوْلَهُ وَعَاشَتْ إِلَى آخِرِهِ مدرج وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزُّهْرِيِّ فذكر الحديث وَقَالَ فِي آخِرِهِ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ كَمْ عَاشَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَهُ ﷺ قَالَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَعَزَا هَذِهِ الرَّوَايَةَ لِمُسْلِمٍ وَلَمْ يَقَعْ عِنْدَ مُسْلِمٍ هَكَذَا بَلْ فِيهِ كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(فَلَمَّا تُوفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَيْلًا) وكان ذلك بوصية منها

وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوْفِّيتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ،

لإرادة الزيادة في التستر وأما الحديث الذي أُخْرِجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيٌّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّهْيِ عَنِ الدَّفْنِ لَيْلًا مَحْمُولٌ عَلَى حَالِ الِاخْتِيَارِ لِأَنَّهُ فِي بَعْضِهِ إِلَّا أَنْ يَضْطُرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ.

(وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ) أَي: وَلَمْ يَعْلَمْ بِوَفَاتِهَا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَنْهُ، وَلَيْسَ فِي الْخَبْرِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَعْلَمْ بِمَوْتِهَا بَلْ وَلَا صَلَّى عَلَيْهَا.

(وَصَلَّى عَلَيْهَا) أَي: صَلَّى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهَا وَمِنْ عِدَّةِ طَرُقٍ أَنَّهَا دَفِنَتْ لَيْلًا.

(وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ) أَي: كَانَ النَّاسُ يَحْتَرِمُونَهُ إِكْرَامًا لِفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَكَأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْدِرُونَهُ فِي التَّخَلُّفِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَدَّةِ حَيَاةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِاسْتِغَالِهِ بِهَا وَتَمْرِيضِهَا وَتَسْلِيَةِ خَاطِرِهَا عَمَّا هِيَ فِيهِ مِنَ الْحُزْنِ عَلَى أَبِيهَا ﷺ مَعَ قَرَبِ عَهْدِ مَفَارِقَتِهِ وَقِيلَ: لِأَنَّهَا لَمَّا غَضِبَتْ مِنْ رَدِّ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهَا فِيمَا سَأَلَتْهُ مِنَ الْمِيرَاثِ رَأَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يُوَافِقُهَا فِي الْانْقِطَاعِ عَنْهُ فَلِذَلِكَ عَذَرُوهُ.

(فَلَمَّا تُوْفِّيتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجُوهَ النَّاسِ) أَي: فَلَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْتَمَرَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَدَمِ الْحُضُورِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَصَرَ النَّاسُ عَنِ ذَلِكَ الْإِحْتِرَامِ لِإِرَادَةِ دُخُولِهِ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ وَلِذَلِكَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي آخِرِ الْحَدِيثِ لَمَّا جَاءَ وَبَايَعَ كَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَيْهِ حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

(فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ) أَي: فِي أَشْهُرِ حَيَاةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَالَ الْمَازَرِيُّ الْعَدْرُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَخَلُّفِ مَعَهُ مَا اعْتَذَرَ هُوَ بِهِ أَنَّهُ يَكْفِي فِي بَيْعَةِ الْإِمَامِ أَنْ يَقَعَ مِنْ أَحَادِ أَهْلِ الْحَلِّ

فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي،

والعقد ولا يجب الاستيعاب ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه وهذا كان حال علي رضي الله عنه لم يقع منه إلا التأخر عن الحضور عند أبي بكر رضي الله عنه وقد ذكر سبب ذلك.

(فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المحضر: مصدر ميمي بمعنى الحضور ويروى ليحضر عمر أي: لأن يحضر أي: لأجل كراهية حضور عمر رضي الله عنه وذلك لما ألقوه من قوة عمر رضي الله عنه وصلابته في القول والفعل وكان أبو بكر رضي الله عنه رفيقاً لين الجانب فكأنهم خشوا من حضور عمر رضي الله عنه كثرة المعاتبة والمقاوله فقصدهوا التخفيف لثلاث تقضي إلى خلاف ما قصده من المصافاة.

(فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ) إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُمْ لَا يَعْظُمُونَهُ حَقَّ التَّعْظِيمِ وَيَتْرَكُونَ مَا يَجِبُ لَهُ وَأَمَّا تَوْهَمُهُ بِمَا لَا يَلِيْقُ بِهِمْ فَحَاشَاهُ وَحَاشَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ.

(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي) بِكَسْرِ السَّنِّ وَفَتْحِهَا أَي: مَا رَجَوْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا وَكَلِمَةٌ مَا اسْتَفْهَامِيَّةٌ وَعَسَى اسْتَعْمَلَ الرَّجَاءَ فَلِهَذَا انْتَصَلَ بِهِ ضَمِيرُ الْمَفْعُولِ وَالْغَرَضُ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ شَيْئًا لَا يَلِيْقُ بِهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: فِي هَذَا شَاهِدٌ عَلَى صِحَّةِ تَضْمِينِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ مَعْنَى فَعَلَ آخَرَ وَإِجْرَائِهِ مَجْرَاهُ فِي التَّعْدِيَةِ فَإِنَّ عَسَيْتَ فِي هَذَا الْكَلَامِ بِمَعْنَى حَسِبْتَ وَأَجْرِيَتْ مَجْرَاهُ فَنَصَبْتَ ضَمِيرَ الْغَائِبِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ أَوَّلٌ وَأَنْ يَفْعَلُوهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ عَارِيًّا مِنْ أَنْ لَكُنْ جِيءَ بِهَا لِثَلَاثِ مَخْرَجِ عَسَى عَنْ مَقْتَضَاهَا بِالْكَلِمَةِ وَأَيْضًا كَلِمَةٌ أَنْ قَدْ انْصَدَتْ بِصَلْتِهَا مَسَدٌ ثَانِي مَفْعُولِي حَسَبِ فَلَا يَسْتَبَعِدُ مَجِيئُهَا بَعْدَ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ بَدَلًا مِنْهُ قَالَ وَيَجُوزُ جَعْلُ مَا عَسَيْتُمْ بِحَرْفِ خَطَابٍ هَكَذَا وَمَا عَسَيْتُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي.

وَاللَّهُ لَا يَتَّبِعُهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا سَأْفَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقْرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيْبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقْرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قْرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، .....

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وفي بعض الروايات وما عساهم أن يفعلوا بي، (وَاللَّهُ لَا يَتَّبِعُهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ) بفتح النون الأولى وسكون الثانية وفتح الفاء (عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا سَأْفَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ) أي: لم نحسدك على الخلافة ولم نضن عليك في ذلك الأمر يقال نفست بكسر الفاء أنفست بفتحها نفاسة إذا ضن وحسد.

(وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ) كذا في رواية أَبِي ذَرٍّ من الاستبداد وهو الاستقلال بالشيء وفي رواية غيره استبدت بدال واحدة وهو بمعناه وأسقطت الدال الثانية تخفيفاً كما في قوله تعالى: ﴿فَطَلَّتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة: 65] أصله ظللتم.

(عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ) أي: بالخلافة والمراد أنك لم تشاورنا فيه وما عيّنت لنا نصيباً

منه.

(وَكُنَّا نَرَى) بضم النون أي نظن ويروى: بفتحها (لِقْرَابَتِنَا) أي: لأجل قرابتنا (مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيْبًا) أي: لنا في الأمر (حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ) رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ أي: لم يزل علي رضي الله عنه يذكر رسول الله ﷺ حتى فاضت عينا أبي بكر رضي الله عنه من الرقة قَالَ المازري ولعل علياً رضي الله عنه أشار إلى أن أبا بكر رضي الله عنه استبد عليه بأمور عظام كان حق مثله عليه أن يحضره فيها ويشاوره أو أشار إلى أنه لم يستشره في عقد الخلافة له أولاً والعدر لأبي بكر رضي الله عنه أنه خشي من التأخر عن البيعة من الاختلاف والتنازع لما كان وقع من الأنصار كما تقدم في حديث السقيفة فلم ينتظروه.

(فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقْرَابَةُ) بفتح اللام (رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قْرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ) أي: وقع من الاختلاف والتنازع (مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ) أي: التي تركها النبي ﷺ من

فَلَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَيَّ الْمِنْبِرَ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٍّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

أَرْضَ خَيْبَرَ وَغَيْرَهَا فَإِنِّي (فَلَمْ أَلْ) بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ اللَّامِ أَي: لَمْ أَقْصِرْ (فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ) بِالْفَتْحِ وَيَجُوزُ الضَّمُّ أَمَا الْفَتْحُ فَعَلَى الظَّرْفِيَّةِ وَأَمَا الضَّمُّ فَعَلَى أَنَّهُ خَبِرَ لِمَبْتَدَأُ وَهُوَ قَوْلُهُ مَوْعِدُكَ وَالْعَشِيَّةُ بَعْدَ الزَّوَالِ.

(لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ) بِكسْرِ الْقَافِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ وَحَكِي ابْنُ التَّيْنِ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي نَسْخَةٍ بِفَتْحِ الْقَافِ بَعْدَهَا أَلْفٌ وَهُوَ تَحْرِيفُ أَي: عَلَا (عَلَى الْمِنْبِرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالذَّالِ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ مَا ضَمَّ كَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَي قَبْلَ عِذْرِهِ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ وَعِذْرُهُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَإِسْكَانِ الذَّالِ وَبِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ وَتَخَلَّفَهُ أَي: وَذَكَرَ عِذْرَهُ أَيْضًا.

(بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٍّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ) زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَذَكَرَ فَضْلَهُ وَسَابِقَتَهُ ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ (وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا) أَي: كَانَ وَدَهُمْ لَهُ قَرِيبًا (حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ) أَي: مُوَافَقَةَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ وَالِدُخُولِ فِيمَا دَخَلُوا فِيهِ مِنَ الْمَبَايَعَةِ وَالْمَتَابَعَةِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: مَنْ يَتَأَمَّلُ مَا دَارَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْمَجْلِسِ مِنَ الْمَبَايَعَةِ وَالْإِنصَافِ وَمَا تَضَمَّنَ ذَلِكَ مِنَ الْإِنصَافِ عَرَفَ أَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ يَعْتَرِفُ بِفَضْلِ الْآخَرِ وَأَنَّ قُلُوبَهُمْ كَانَتْ مُتَّفِقَةً عَلَى الْإِحْتِرَامِ وَالْمَحَبَّةِ، وَإِنْ

4242 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

كان الطبع البشري قد يغلب أحياناً لكن الديانة ترد ذلك واللّه الموفق، وقد تمسك الرافضة بتأخر علي رضي الله عنه عن بيعة أبي بكر رضي الله عنه إلى أن ماتت فاطمة رضي الله عنها وهذيانهم في ذلك مشهور وفي هذا الحديث الصحيح ما يدفع حججهم، وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن علياً رضي الله عنه بايع أبا بكر رضي الله عنه في أول الأمر وأما ما وقع في مسلم عن الزهري أن رجلاً قال له لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة قال لا ولا أحد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد رضي الله عنه أصح.

وجمع غيره بأنه بايعه ثانية مؤكدة للأولى لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم وعلى هذا يحمل قول الزهري لم يبايعه علي في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضى بخلافته فأطلق من أطلق ذلك وبسبب ذلك أظهر علي رضي الله عنه المبايعه التي بعد موت فاطمة رضي الله عنها لإزالة هذه الشبهة واللّه تعالى أعلم.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله من خمس خبير وقد مضى الحديث في باب فرض الخمس ولكن بينهما تفاوت في المتن بزيادة ونقصان.

حَدَّثَنَا وَيْرُوى: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَ: (حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ) بفتح المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية هو اسم بلفظ النسبة ابن عمارة شيخ شيخه قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ) بفتح المهملة وتخفيف الميم وبالراء هو ابن أبي حفصة العتكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية وشعبة واسطة في الإسناد بين الولد والوالد.

(عَنْ عِكْرِمَةَ) مولى ابن عباس رضي الله عنهما، (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وليس لعكرمة عن عائشة رضي الله عنها في البخاري إلا ثلاثة أحاديث هذا وما سبق في الطهارة وما سيأتي في اللباس.

قَالَتْ: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا الْآنَ نَشْعُ مِنَ التَّمْرِ».

4243 - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ».

#### 41 - باب استِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

4244، 4245 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، .....

قَالَتْ: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا الْآنَ نَشْعُ مِنَ التَّمْرِ» (فيه شيان:

الأول: أنه يدل على كثرة التمر والنخيل في خَيْبَرَ.

والثاني: أنه يدل على أنهم كانوا قبل فتحها في قلة من العيش.

ومطابقته للترجمة ظاهرة وهو من أفراد الْبُخَارِيِّ.

(حَدَّثَنَا الْحَسَنُ) هو ابن مُحَمَّد الصباح الزعفراني ووقع منسوبا في رِوَايَةِ أَبِي

علي ابن السكن الْفِرَبْرِيِّ وَقَالَ الْكَلَابَاذِيُّ يُقَالُ إِنَّهُ الزعفراني حيث قَالَ روى عن

قرة الحسن الزعفراني في آخر عَزْوَةِ خَيْبَرَ، وَقَالَ الْحَاكِمُ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ شِجَاعِ

البلخي أحد الحفاظ وهو من أقران الْبُخَارِيِّ ومات قبله باثنتي عشرة سنة وهو

شاب وسيأتي في تفسير سورة الزمر حديث آخر عن الحسن غير منسوب فقيل

أَيْضًا أَنَّهُ هُوَ قَالَ: (حَدَّثَنَا قُرَّةُ) بضم القاف وتشديد الراء (ابْنُ حَبِيبٍ) أي: ابن

يزيد القنوي بفتح القاف والنون الخفيفة نسبة إلى بيع القنا وهي الرماح، ولذا

يقال له أَيْضًا الرماح وهو قشيري النسب بصري أصله من نيسابور، وقد لقيه

الْبُخَارِيُّ وحدث عنه في الأدب المفرد وليس له في الصحيح سوى هذا

الحديث، ومات سنة أربع وعشرين ومائتين قَالَ:

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ» ومطابقته للترجمة ظاهرة.

#### 41 - باب استِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

(باب استِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ) أي: استعماله ﷺ رجلاً على أهل

خَيْبَرَ بعد فتحها لقسمة الثمار.

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي أويس (قَالَ: حَدَّثَنِي) بالإفراد (مَالِكُ)

عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ تَمْرٍ خَيْبَرٍ هَكَذَا»، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا»<sup>(1)</sup>.

الإمام، (عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ) أي: ابن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِيُّ المدني، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا) هو سواد بن غزوة بضم المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية من بني عدي بن النجار الأنصاريّ (عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ) بفتح الجيم وكسر النون وهو نوع من التمر الغريب وهو أجدود تمرورهم.  
 (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ تَمْرٍ خَيْبَرٍ هَكَذَا»، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ) بدل من الصاعين.  
 (فَقَالَ) ﷺ: (لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ) وهو نوع رديء من التمر وقيل هو الأخلاط فيها (بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ) أي: ثم اشتر (بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا) والحديث قد

(1) قال ابن جرير في البهجة: ظاهر الحديث يدل على منع التفاضيل بين النوعين من التمر. والكلام عليه من وجوه:

(منها): أن يقال هل هذا خاص بالتمر أو هو في كل مطعوم إذا كان من جنس واحد لأن العلة التي في التمر إذا اختلفت أجناسه موجودة في غيره من المطعوم إذا كان من جنس واحد لأن الاسم يجمعها فالتفاضل فيها ممنوع مثل الزبيب أحرمه وأسوده وجيده ورديته الاسم يجمعهم فلا يمكن التفاضل بين أجناسه وكذلك غيره من المطعومات إذا كان من جنس واحد لوجود العلة فيه.

وفيه دليل: على أن الشيء الفاسد إذا وقع ولم يعرف صاحبه لا يفسخ يؤخذ ذلك من نهيه عليه السلام فيما يستقبل أن قال له: (لا تفعل) ولم يأمره برده لأنه قد جمعه من مواضع مختلفة واختلط الجميع وبقي الاحتمال في أنه لا يعرف ما صنع فيه فما فيه الفساد لا يتناول عليه السلام منه شيئاً والظاهر تفريقه للمساكين وقد قال عليه السلام للسعديين حين باعا بأنية من فضة من المغنم مثلاً بمثلين: «ردا فقد أرييتهما»، لأن صاحبهما كان معروفاً فالفسخ ممكن فأمرهما به.

وفيه دليل: على أن من وظيفة الأمر أن يسأل عما له عن تصرفهم حتى يعلم كيف هو وكذلك يلزم كل من استتاب أحداً يتصرف له في شيء حتى يعلم ببراءة ذمته يؤخذ ذلك من قوله عليه =

4246، 4247 - وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ

أَبَا سَعِيدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ .....

مضى في البيوع في باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى .

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ) هو الدراوردي وهذا تعليق وصله أَبُو عَوَانَةَ والدارقطني من طريق الدراوردي، (عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ) هو ابن سهيل شيخ مالك فيه، (عَنْ سَعِيدٍ) هو ابن المسيب، (أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ) أي: الخدري، (وَأَبَا هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (حَدَّثَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ) بفتح المهملة الأولى

السلام حين أتوه بالتمر «أكل تمر خبير هكذا» فلولا ما سأل عليه السلام حين أتوه بالتمر ما كان يعلم بهذا الفاسد الذي وقع.

وفيه دليل: على أن أكل الطيب لا يقدر في الزهد يؤخذ ذلك من أن سيدنا ﷺ أزهذ البرية وهذا عامله قد ساق له الطيب من التمر ولم ينهه عن ذلك وإنما نهاه عن الربا وزاد في ذلك تأكيداً أعني في جواز أكله أن قال له عليه السلام: «بع الجميع بالدرهم ثم ابتع بالدرهم جنبياً» فأمره بشراء الطيب.

وفيه دليل: على أن من السنة حسن التعليم يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لعامله لا تفعل ولم ينتهره.

وفيه دليل: على أن تنفيذ الحكم لا يكون إلا بعد تحقيق موجه يؤخذ ذلك من سؤاله عليه السلام لعامله قبل نهيه بقوله أكل تمر خبير هكذا وهو يعلم ﷺ أن تمر خبير ليس على صفة واحدة فلم يقتنع بعلمه في تمر خبير حتى سأل من أجل الاحتمال لعل العامل باع ذلك على وجه يجوز واشترى هذا أو غير هذا من الاحتمالات.

وفيه دليل: على أن رؤية ما يعرف على صفة لا تعرفها توجب السؤال عن موجب التغيير يؤخذ ذلك من أن سيدنا ﷺ لما رأى التمر على خلاف ما يعرف سأل.

وفيه دليل: على أن حسن السؤال من السنة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام أكل تمر خبير هكذا فهذا اختصار في اللفظ وغاية في حقيقة كشف الأمر.

وفيه دليل: على جواز القسم في درج الكلام وهو الذي يسميه بعض العلماء لغو اليمين يؤخذ ذلك من قوله: «لا والله يا رسول الله» ولم ينكر عليه النبي ﷺ ذلك.

وفيه دليل: على أن ذكر اسم العالم عند رد الجواب عليه عن من سأل من الإكرام له يؤخذ ذلك من قوله لا والله يا رسول الله فقد حصل بقوله لا والله رد الجواب وما بقي ذكر اسمه عليه السلام إلا إعظاماً له وتبركاً به نطقي بذكركم أنسي ورؤيتكم غايته والمنا ويحلوا لفظي بكناتكم والصلاة عليكم من الله رحمة لنا.

مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا، وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ.

#### 42 - بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

4248 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا».

وكسر الثانية (مِنَ الْأَنْصَارِ) هو سواد بن غزية المذكور آنفاً.

(إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ) أي: جعله أميراً (عَلَيْهَا) وفي رواية أبي عوانة والدارقطني بعث سواد بن غزية وهو من بني عدي بن النجار وسواد بتخفيف الواو وشذ السهيلي فشددها ولعله اعتمد على ما في تعيين شيخ الدارقطني سوار وآخره راء لكن ذكر أبو عمر أنها تصحيف.

وروى الخطيب من وجه آخر: أن النَّبِيَّ ﷺ استعمل على خَيْبَرَ فلان ابن صعصعة فلعلها قصة أخرى.

(وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ) عطف على الذي قبله، (عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ) واسمه ذكوان، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (مِثْلَهُ) فلعبد المجيد فيه شيخان أحدهما سَعِيدُ بن المسيب والآخر أبو صالح.

#### 42 - بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

(بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ) بأن أعطى لهم أن يزرعوها مشاطرة.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ) بالجيم المضمومة هو ابن أسماء الضبيعي، (عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ): «أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» الشطر بالفتح النصف، وقد يطلق على البعض.

وقد مضى الحديث في المزارعة ومر الكلام فيه هناك.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

## 43 - باب الشاة التي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِحَيْبَرَ

رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

4249 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا فُتِحَتْ حَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فِيهَا سُمٌّ».

## 43 - باب الشاة التي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِحَيْبَرَ

(باب الشاة التي سُمِّتَ) أي: جعل فيها السم، والسم مثلث السين (لِلنَّبِيِّ ﷺ بِحَيْبَرَ) أي: باب بيان حال الشاة التي سموها لأجل النَّبِيِّ ﷺ حال كون النَّبِيِّ ﷺ بحَيْر.

(رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أي: روى حديث السم عُرْوَةُ بن الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لعله يشير إلى الحديث الذي ذكره في الوفاة النبوية من هذا الوجه معلقاً أيضاً وسيأتي ذكره هناك.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) التنيسي قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) قَالَ: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (سَعِيدٌ) هو ابن سَعِيدِ المقبري، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: «لَمَّا فُتِحَتْ حَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فِيهَا سُمٌّ» هكذا أورده مختصراً، وقد سبق مطولاً في أواخر الجزية فذكر هذا الطرف، وزاد فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أجمعوا لي من كان ههنا من يهود فذكر الحديث.

قَالَ ابن إِسْحَاق: لما اطمان النَّبِيُّ ﷺ بعد فتح حَيْبَرَ أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام ابن مشكم شاة مشوية، وكانت سألت أي عضو من الشاة أحب إليه؟ ف قيل لها الذراع فأكثرت فيها من السم، فلما تناول الذراع لآك منها مضغعة ولم يسغها، وأكل معه بشر بن البراء فأساغ لقمته فذكر القصة وأنه صفح عنها وأن بشر بن البراء مات منها.

وروى البَيْهَقِيُّ من طريق سُفْيَانَ بن حسين عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بن المسيب وأبي سلمة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسمومة فأكل فَقَالَ لأصحابه أمسكوا فإنها مسمومة وَقَالَ لها ما حملك على ذلك قالت أردت إن كنت نبياً فيطلعك الله وإن كنت كاذباً فأريح الناس منك قَالَ فما عرض لها ومن طريق أبي بصرة عن جابر رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَهُ فَقَالَ فَلَمْ يَعَاقِبَهَا.

وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزُّهْرِيِّ عن ابن كعب مثله فاحتجم على الكاهل قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فَأَسْلَمْتُ فَتَرَكْتُهَا قَالَ معمر والناس يقولون قتلها، وأخرج أَبُو دَاوُدَ من طريق يُونُسَ عن الزُّهْرِيِّ عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحو رواية معمر عنه وهذا منقطع لأن الزُّهْرِيَّ لم يسمع من جابر.

ومن طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عن أَبِي سلمة نحوه مرسلاً قَالَ الْبَيْهَقِيُّ ووصله حماد بن سلمة عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عن أَبِي سلمة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا أَوَّلًا ثُمَّ لَمَّا مَاتَ بَشْرُ بْنُ الْبِرَاءِ مِنَ الْأَكْلَةِ قَتَلَهَا وَبِذَلِكَ أَجَابَ السَّهْلِيُّ وَزَادَ بِأَنَّهُ تَرَكَهَا لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ ثُمَّ قَتَلَهَا بِبَشْرٍ قِصَاصًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا لِكَوْنِهَا أُسْلِمَتْ وَإِنَّمَا آخِرُ قَتْلِهَا حَتَّى مَاتَ بَشْرٌ لِأَنَّهُ بَمَوْتِهِ يَتَحَقَّقُ وَجُوبُ الْقِصَاصِ بِشَرْطِهِ، وَلَمْ يَنْفَرِدِ الزُّهْرِيُّ بِدَعْوَاهُ أَنَّهَا أُسْلِمَتْ فَقَدْ جَزِمَ بِذَلِكَ سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ فِي مَغَازِيهِ وَلَفْظُهُ بَعْدَ قَوْلِهِ فَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا أُرْحَتُ النَّاسَ مِنْكَ، وَقَدْ اسْتَبَانَ لِي الْآنَ أَنْكَ صَادِقٌ وَأَنَا أَشْهَدُكَ وَمَنْ حَضَرَ أَنِي عَلَى دِينِكَ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ فَانصرف عنها حين أسلمت.

وقد اشتملت قصة خَيْبَرَ عَلَى أَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ:

منها: جواز قتل الكفار في الشهر الحرام والإغارة على من بلغت الدعوة بغير إنذار، وقسمة الغنيمة على السهام وأكل الطعام الذي يصاب من المشركين قبل القسمة لمن يحتاج إليه بشرط أنه لا يدخره ولا يخوله وأن مدد الجيش إذا حضر بعد انقضاء الحرب يسهم له إن رضي الجماعة كما وقع لجعفر والأشعريين ولا يسهم لهم إذا لم يرضوا كما وقع لأبان بن سَعِيدٍ وَأَصْحَابِهِ وَذَلِكَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَخْبَارِ.

ومنها: تحريم لحوم الحمر الأهلية وأن ما لا يؤكل لحمها لا يطهر بالزكاة وتحريم متعة النساء وجواز المساقاة والمزارعة وتثبيت عقد الصلح والتوثق من

أرباب التهم وأن من خالف من أهل الذمة ما شرط عليه انتقض عهده وهدر دمه وأن من أخذ شيئاً من الغنيمة قبل القسمة لم يملكه ولو كان دون حقه وأن الإمام مخير في أرض العنوة بين قسمتها وتركها، وجواز إجلاء أهل الذمة إذا استغنى عنهم، وجواز البناء بالأهل في السفر، والأكل من طعام أهل الكتاب، وقبول هديتهم. والله الهادي إلى الصواب.

ولنذكر قصة خَيْبَرِ على ما ذكره أرباب السير على طريق الإجمال.

واعلم أن غَزْوَةَ خَيْبَرِ هِيَ الْغَزْوَةُ الثَّانِيَةُ وَالْعَشْرُونَ مِنْ غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُظْلَقًا. ولما قدم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ ذَا الْحِجَّةِ وَبَعْضَ الْمَحْرَمِ سَنَةَ سَبْعٍ عَلَى الْمَشْهُورِ وَقِيلَ سَنَةُ سِتٍّ ثُمَّ خَرَجَ فِيهِ إِلَى خَيْبَرٍ غَازِيًا وَخَيْرَ وَزْنَ جَعْفَرِ بَلْدَةِ كَثِيرَةِ التَّمْرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَمَانِي بَرْدَاتٍ حَصُونِ أَعْظَمَهَا يُسَمَّى الْقَمُوصَ وَهُوَ الَّذِي فَتَحَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَلَعَ بَابَهُ فَأَمَرَ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالْخُرُوجِ فَاسْتَجَدُوا ذَلِكَ وَاسْتَبَشَرَ مِنْ حَوْلِهِ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ وَجَاءَهُ الْمُخْلَفُونَ عَنْهُ فِيهَا فَاخْرَجُوا مَعَهُ رِجَاءَ الْغَنِيمَةِ فَقَالَ ﷺ: «لَا تَخْرُجُوا إِلَّا رَاغِبِينَ فِي الْجِهَادِ» وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ سَبَاعَ بْنَ عَرْفَطَةَ وَخَرَجَ مَعَهُ مُسَلِّمًا.

وشق خروجه على يهود المدينة الذين هم موادعوه حتى قَالَ أَبُو الشَّحْمِ الْيَهُودِي: أَيَحْسَبُ أَنَّ خَيْبَرَ كَغَيْرِهَا مِمَّنْ مَضَى أَنَّ فِيهَا وَالتَّوْرِيَّةَ عَشْرَةَ أَلْفِ مَقَاتِلٍ وَدَفَعَ اللِّوَاءَ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَارَ حَتَّى نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ لَيْلًا وَكَانَتْ يَهُودُ خَيْبَرَ لَا يَظُنُّونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْزُوهُمْ لِمَنْعَتِهِمْ وَسِلَاحِهِمْ وَعَدَدِهِمْ فَلَمَّا أَحْسَوْا بِخُرُوجِهِ كَانُوا يَخْرُجُونَ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرَةَ أَلْفِ مَقَاتِلٍ صَفْوًا ثُمَّ يَقُولُونَ مُحَمَّدٌ يَغْزُونَا هِيَهَاتَ فَلَمَّا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ لَمْ يَتَحَرَّكُوا تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَلَمْ يَصِحْ لَهُمْ دِيكٌ وَكَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْرَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ فَبَاتَ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا فَخَرَجَ عَمَالَ خَيْبَرَ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ فَلَمَّا رَأَى الْجَيْشَ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ أَيُّ: الْجَيْشِ سَمِي بِهِ لِأَنَّهُ خَمْسَةُ أَحْمَاسٍ: مَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَمَقْدَمَةٌ، وَمُؤَخَّرَةٌ، وَقَلْبٌ، ثُمَّ أَدْبَرُوا هَرَابًا فَقَالَ ﷺ: وَهُوَ رَافِعٌ يَدِيهِ اللَّهُ أَكْبَرَ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ وَكَانَ يَوْمُئِذٍ عَلَى

حمار مخطوم برسن من ليف تحته إكاف من ليف وقيل على فرس ولعله ركبهما وفرق الرايات وكانت رايته يومئذ سوداء تسمى العقاب لكون العقاب أسود وكانت من لبد عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ولم يعرف رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرايات إلا بخبير وإنما كانت الألوية فقط وتحصنوا في الحصون فدنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يفتتحها حصناً حصناً فكان أول حصونهم افتتاحاً حصن ناعم بنون وعين مهملة وعنده قتل محمود بن مسلمة ألقيت عليه صخرة ثم القموص بقاف وصاد مهملة كصبور، وقيل: بغين فصاد معجمتين حصن بني أبي الحقيق وأصاب منهم سبايا منهم صفية بنت حبيبي ابن أخطب فاصطفأها لنفسه وكان بلال هو الذي يجيء بها وبأخرى معها فمر بها على القتلى فلما رأتهم التي مع صفية صاحت وصكت وجهها فَقَالَ لبلال أنزعت منك الرحمة حتى تمر بها على قتلى رجالهما. وكانت صفية رأت في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع أن قمرًا وقع في حجرها فذكرته لزوجها فَقَالَ ما هذا إلا أنك تتمنين ملك الحجاز محمدًا ولطمها.

وعرس رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بها في الطريق في قبة فبات أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ متوشحًا السيف يحرسه فلما أصبح رآه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ ما لك قَالَ خفت عليك من امرأة قتلت أباهَا وزوجها وقومها وهي حديثة عهد بكفر. وأتي بكنانة بن الربيع وكان عنده كنز ليهود بني النضير فجحده فَقَالَ للزبير عذبه فكان يقده بزند على صدره حتى أشرف على نفسه ثم دفعه لمحمد بن مسلمة فقتله فنهاهم عن أكل الحمر الأهلية وعن إتيان الحبالى وَقَالَ لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره.

ثم انتهى إلى حصنهم الوطيح بحاء مهملة والصلالم بسين مهملة مضمومة وقيل: مفتوحة وكسر اللام وكان آخر الحصون افتتاحا فحاصرهم بضع عشرة ليلة وخرج مرحب بفتح الميم والحاء من حصنهم وهو يخطر بسيفه ونادى من يبارز وهو يرتجز ويقول:

قد علمت خَيْبَرُ أَنِي مَرْحَبٌ      شَاكِي السَّلَاحِ بِطَلِّ مَجْرَبٍ  
أَطْعَنَ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرَبُ      إِذَا اللَّيْوُثُ أَقْبَلَتْ تَجْرَبُ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من لهذا» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَا قَالَ قَمِ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ

أعنه عليه، فبرز كل منهما لصاحبه فحمل مرحب على مُحَمَّدٍ فاتقاه بدرقته فوقع سيفه فيها وضربه مُحَمَّدٌ فقتله وقيل إنما قتله علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين خرج وهو يرتجز ويقول:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة      ليث غابات كرية المنظرة  
أوفيتهم بالصاع كيل السندرة  
وهي شجرة يصنع منها مكاييل عظام ثم خرج بعد مرحب أخوه ياسر وهو يقول:

قد علمت خَيْبَرَ أني ياسر      شاكي السلاح بطل مغادر  
إذا الليوث أقبلت تبادر      وأجحمت عن صلوتي المسادر  
إن حسامي فيه موت حاضر  
وَقَالَ: من يبارز؟ فخرج إليه الزُبَيْرُ فقالت أمه: أيقتل ابني يا رَسُولَ اللَّهِ،  
قَالَ: بل ابنك يقتله إن شاءَ اللَّهُ، فخرج إليه وهو يقول:  
قد علمت خَيْبَرَ أني زَبَار      قرم يقوم غير نكسي فرّار  
ابن حماة المجد وابن الأخيار      ياسر لا يغرك جمع الكفار  
فجمعهم مثل السراب الحسار  
ثم التقيا فقتله الزُبَيْرُ ثم اشتد الحصار.

وكانت الشقيقة تأخذ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فيمكث اليوم واليومين لا يخرج فأخذته بخبير، فلم يخرج فأرسل أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقاتل أشد من الأول فلم يكن فتح وكانت الغلبة لليهود في اليومين فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لأعطين الراية غداً لرجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرار»، فبات الناس يدولون بدال مهملة أي: يختلطون يختلفون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبحوا غدوا عليه كلهم يرجو أن يعطاها قَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما أحببت الإمارة لي قط إلا يومئذ قَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فدعا علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أرمذ قد عصب عينيه فتفل في عينيه ثم قَالَ: «خذ هذه الراية فامض حتى يفتح الله عليك» فَقَالَ: أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فَقَالَ: «انفذ على رسلك حتى تنزل

بساحتهم ثم ادعُهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله وحق رسوله فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ إِذْ هَبَ فِقَاتْلَهُمْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تَلْتَفِتْ فَخَرَجَ يَهْرُولُ حَتَّى رَكَّزَهَا تَحْتَ الْحِصْنِ فَاطْلَعَ يَهُودِي فَقَالَتْ مَنْ أَنْتَ قَالَ عَلِيٌّ قَالَ عَلُوْتُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ فِقَاتْلَهُمْ فَضْرِبَهُ يَهُودِي فَطَرَحَ تَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ فَتَنَاوَلَ بِأَبَا كَانَ عِنْدَ الْحِصْنِ فَتَتَرَّسَ بِهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ وَهُوَ يُقَاتِلُ حَتَّى فَتَحَ عَلَيْهِ فَاجْتَمَعَ ثَمَانِيَةٌ وَقِيلَ أُرْبِعُونَ عَلَى أَنْ يُقْلَبُوا ذَلِكَ الْبَابَ فَمَا أَمَكْنَهُمْ ثُمَّ حَاصَرَ أَهْلَ الْوُطِيحِ وَالسَّلَالِمِ وَكَانَ آخِرُ الْحِصْنِ فَتَحَا حَتَّى إِذَا أَيَقْنُوا بِالْهَلَكَةِ سَأَلُوهُ أَنْ يُسِيرَهُمْ وَيَحْقِنَ دِمَاءَهُمْ فَفَعَلَ فَسَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ فِدْكَ فَسَأَلُوهُ فِي ذَلِكَ فَلَمَّا نَزَلَ أَهْلُ خَيْبَرَ سَأَلُوهُ أَنْ يَعَامِلَهُمْ عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ وَزَرْعٍ فَصَالِحَهُمْ عَلَيْهِ عَلَى أَنَا إِذَا شِئْنَا إِخْرَاجَكُمْ أَخْرَجْنَاكُمْ فَكَانَتْ خَيْبَرُ فَيَأْتِي الْمُسْلِمِينَ وَكَانَتْ فِدْكَ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُوجِفُوا بِخَيْلٍ وَلَا رُكَّابٍ فَلَمَّا اطْمَأَنَّ أَهْدَتْ لَهُ زَيْنَبُ بِنْتُ أَخِي مَرْحَبِ امْرَأَةِ سَلَامِ بْنِ مَشْكَمٍ شَاةً مُصْلِيَةً أَي: مَشْوِيَةً وَسَمَّتْهَا فَتَنَاوَلَ مِنْهَا قِطْعَةً وَلَمْ يَسْغَهَا وَمَعَهُ بَشَرٌ بِنُ الْبِرَاءِ فَتَنَاوَلَ مَضْغَةً فَأَسَاغَهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَظْمَ يُخْبِرُنِي أَنَّهُ مَسْمُومٌ» ثُمَّ دَعَا بِهَا فَاعْتَرَفَتْ وَقَالَتْ قَتَلْتُ ابْنِي الْحَارِثَ وَعَمِّي يَسَارًا وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَزَوْجِي سَلَامًا وَقُلْتُ إِنْ كَانَ مَلِكًا اسْتَرْحَنَّا مِنْهُ وَإِنْ كَانَ نَبِيًّا فَسْتَخْبِرُهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهَا وَمَاتَ بَشَرٌ وَاحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى كَاهِلِهِ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ بَقِيَ بَعْدَهَا ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى كَانَ وَجَعَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَقَالَ: «هَذَا أَوْانٌ انْقَطَعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ» فَكَانُوا يَرُونَ أَنَّهُ مَاتَ شَهِيدًا مَعَ مَا أكرمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النَّبُوَّةِ وَمَا ذَكَرَ أَنَّهُ عَفَا عَنْهَا هُوَ مَا فِي رِوَايَةٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ بَشَرٌ قَتَلَهَا وَلَا تَعَارَضَ لِأَنَّهُ عَفَا عَنْهَا لِحَقِّهِ فَلَمَّا مَاتَ بَشَرٌ قَتَلَهَا بِهِ وَقَالَ جَمَعَ إِنَّهَا أَسْلَمَتْ فَتَرَكَهَا فَلَمَّا مَاتَ قَتَلَهَا قِصَاصًا وَأَكَلَهُ مِنَ اللَّحْمِ الْمَسْمُومِ لَا يِعَارِضُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: 67] لِأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ عَامَ تَبُوكَ ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ بِخَيْبَرَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَقِيلَ: أُرْبِعُونَ يَوْمًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى وَادِي الْقُرَى وَهُمْ يَهُودٌ لِيَالِيٍّ وَقَتْلَ مِنْهُمْ أَحَدًا

## 44 - باب غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

4250 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ خَلِيفًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

عشر رجلاً وأصاب منهم أثاثاً ومتاعاً، فخمسه رسول الله ﷺ وترك الأرض والنخل في أيدي يهود وعاملهم على نحو ما عامل عليه أهل خيبر صلحاً أو عنوة وجمع بينهما بأن بعضها فتح صلحاً وبعضها عنوة واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

## 44 - باب غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

غَزْوَةُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وفي نسخة زيادة لفظ (باب غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ) بالحاء المهملة والثاء المثناة مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ووالد أُسَامَةَ بن زيد.

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) هذا القطان قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ سَعِيدٍ) هو الثَّوْرِيُّ الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: أَمَرَ) بتشديد الميم (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) بضم الهمزة (أُسَامَةَ) أي: جعله أميراً (عَلَى قَوْمٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ خَلِيفًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ) مخففة من الثقيلة (كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ) والحديث قد مضى في المناقب في باب مناقب زيد بن حارثة وسيأتي في أواخر المَعَازِي وشرحه إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: والغرض منه قوله فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله.

وتعقبه العيني: بأنه لو كان غرضه ذلك لترجم بباب يناسبه وبين الترجمة وبين ما ذكره بون بعيد لا يخفى على من يتأمله انتهى.

أقول: تأملنا فوجدنا الترجمة مناسبة تامة لما ذكره إذ المراد من غَزْوَةِ زَيْدِ غَزْوَةَ كان هو أميراً فيها وسيأتي قريباً بعد غَزْوَةِ مؤتة إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى حديث أبي

عامر عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قَالَ غزوت مع النَّبِيِّ ﷺ سبع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة استعمله علينا هكذا ذكره مبهمًا ورواه أبو مسلم الكجبي عن أبي عاصم بلفظ وغزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا . وكذلك أَخْرَجَهُ الطبراني عن أبي مسلم بهذا اللفظ وَأَخْرَجَهُ أَبُو نعيم في المستخرج عن أبي شعيب الحراني عن أبي عاصم كذلك.

وكذا أَخْرَجَهُ الإسماعيلي من طرق عن أبي عاصم قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وقد سقت ما ذكر أهل الْمَعَاذِي من سرايا زيد بن حارثة فبلغت سبعًا كما قَالَ سلمة وإن كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض :

فأولها : في جمادى الآخرة سنة خمس قبل نجد في مائة راكب .

والثانية : في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم .

والثالثة : في جمادى الأولى منها في مائة وسبعين يتلقى عيرًا لقريش وأسروا

أبا العاص ابن الربيع .

والرابعة : في جمادى الآخرة منها إلى بني ثعلبة .

والخامسة : إلى حُسمى بضم الحاء المهملة وسكون السين المهملة مقصورًا

كذا ضبطه الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ .

وَقَالَ ابن الأثير والبكري : بكسر الحاء موضع في أرض جذام وكان في

خمسماية إلى ناس من جذام بطريق الشام وكانوا قد قطعوا الطريق على دحية

وهو راجع من عند هرقل .

والسادسة : إلى وادي القرى .

والسابعة : إلى ناس من بني فزارة وكان قد خرج قبلها في تجارة فخرج عليه

ناس من بني فزارة فأخذوا ما معه وضربوه فجهره النَّبِيُّ ﷺ فأوقع بهم وقتل أم

قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها فاء وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج

مالك بن حذيفة بن بدر عم عُيَيْنَةَ بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم فيقال

ربطها في ذنب فرسين وأجراهما فتقطعت وأسر بنتها وكانت جميلة قَالَ الْحَافِظُ

الْعَسْقَلَانِيُّ : ولعل هذه الأخيرة مراد المصنف وقد ذكر مسلم طرفا من حديث

سلمة بن الأكوع .

## 45 - باب عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

## 45 - باب عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

(باب عُمْرَةِ الْقَضَاءِ) كذا في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ، وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي وَحْدَهُ غَزْوَةَ الْقَضَاءِ، وَالْأُولَى أَوْلَى وَوَجَّهُوا كَوْنَهَا غَزْوَةَ بَأْنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ذَكَرَ فِي الْمَعَازِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ مُسْتَعِدًّا بِالسَّلَاحِ وَالْمَقَاتِلَةَ خَشِيَةَ أَنْ يَقَعَ مِنْ قَرِيشٍ غَدْرٌ فَبَلَّغَهُمْ ذَلِكَ فَفَزَعُوا، فَلَقِيَهُ مَكْرَزٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاقٍ عَلَى شَرْطِهِ وَأَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ بِسِلَاحٍ إِلَّا السِّیْفَ فِي أَغْمَادِهَا، وَإِنَّمَا خَرَجَ فِي تِلْكَ الْهَيْئَةِ احْتِيَاطًا فَوُتِقَ بِذَلِكَ وَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ السَّلَاحَ مَعَ طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ خَارِجَ الْحَرَمِ حَتَّى رَجَعَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِطْلَاقِ الْغَزْوَةِ وَقُوعِ الْمَقَاتِلَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَدْخَلَ الْبُخَارِيُّ عُمْرَةَ الْقَضَاءِ فِي الْمَعَازِي لِكُونِهَا كَانَتْ مَنشَأَةً عَنِ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ انْتَهَى.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ أَخَذًا مِنَ الْكِرْمَانِيِّ: وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْعُمْرَةَ فِي كِتَابِ الْمَعَازِي لِلْخِصُومَةِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ فِي سَنَةِ التَّحْلِيلِ وَالسَّنَةِ الْقَابِلَةِ أَيْضًا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِالسَّيْفِ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ إِطْلَاقِ الْغَزْوَةِ الْمَقَاتِلَةَ بِالسِّیْفِ انْتَهَى، وَاخْتَلَفَ فِي سَبَبِ تَسْمِيَّتِهَا عُمْرَةَ الْقَضَاءِ فَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْقَضَاءِ مَا وَقَعَ فِي الْمَقَاضَاةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَ بَيْنَهُمْ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فَالْمُرَادُ بِالْقَضَاءِ الْفَصْلَ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ الصَّلْحُ وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهَا عُمْرَةُ الْقَضِيَّةِ.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: قَاضِيٌ فَلَانًا عَاهِدُهُ، وَقَاضَاهُ عَاوَضَهُ فَيَحْتَمِلُ تَسْمِيَّتَهَا بِذَلِكَ الْأَمْرِ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَيَرْجِعُ الثَّانِي تَسْمِيَّتَهَا قِصَاصًا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الشَّهْرِ الْحَرَامِ يَاسْهُرِ الْحَرَامِ وَالْمُرْمَتِ قِصَاصٌ﴾ [البقرة: 194].

قَالَ السَّهْلِيُّ: تَسْمِيَّتُهَا عُمْرَةُ الْقِصَاصِ أَوْلَى مِنْهَا لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهَا. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَابْنُ جَرِيرٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَبِهِ جُزْمُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ فِي مَغَازِيهِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: بَلَّغْنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ الْوَأَقِدِيُّ.

وَقَالَ السَّهْلِيُّ : سُمِّيَتْ عِمْرَةُ الْقَضَاءِ لِأَنَّهُ قَاضِي فِيهَا قَرِيشٌ لَا لِأَنَّهَا قَضَاءٌ عَنِ الْعِمْرَةِ الَّتِي صَدَّ عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فَسَدَتْ حَتَّى يَجِبَ قَضَاؤُهَا بَلْ كَانَتْ عِمْرَةً عَامَةً ، وَلِهَذَا عَدَوْا عِمْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهَا فِي كِتَابِ الْحَجِّ ، وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ كَانَتْ قَضَاءً عَنِ الْعِمْرَةِ الْأُولَى وَعَدَّ عِمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي الْعَمْرِ لِثُبُوتِ الْأَجْرِ لَا لِأَنَّهَا كَمَلَتْ . وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ مَبْنِي عَلَى الْاِخْتِلَافِ فِي وَجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَى مَنْ اعْتَمَرَ فَصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْمَالِكِيُّ يَجِبُ عَلَيْهِ الْهَدْيُ وَلَا قَضَاءٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَكْسَهُ . وَعَنْ أَحْمَدَ رَوَايَةٌ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ هَدْيٌ وَلَا قَضَاءٌ وَأُخْرَى يَلْزَمُهُ الْهَدْيُ وَالْقَضَاءُ فَحُجَّةُ الشَّافِعِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة : 195] .

وَحُجَّةُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَنَّ الْعِمْرَةَ تَلْزَمُ بِالشَّرْعِ إِذَا أَحْصَرَ جَازِلُهُ تَأْخِيرُهَا فَإِذَا زَالَ الْحَصْرُ بَهَا أَتَى بِهَا وَلَا يَلْزَمُ مِنَ التَّحْلِيلِ بَيْنَ الْإِحْرَامَيْنِ سَقُوطُ الْقَضَاءِ وَحُجَّةٌ مِنْ أَوْجِبِهَا مَا وَقَعَ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ نَحَرُوا الْهَدْيَ حَيْثُ صَدَّوْا وَاعْتَمَرُوا مِنْ قَابِلٍ وَسَاقُوا الْهَدْيَ وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَاضِرٍ قَالَ اعْتَمَرْتُ فَأَحْصَرْتُ فَنَحَرْتُ الْهَدْيَ وَتَحَلَّلْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ الْعَامَ الْمَقْبِلَ .

وَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَبْدَلَ الْهَدْيَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ الصَّحَابَةَ بِذَلِكَ وَحُجَّةٌ مِنْ لَمْ يَوْجِبْهُمَا أَنْ تَحْلَلَهُمْ بِالْحَصْرِ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى الْهَدْيِ بَلْ أَمَرَ مِنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَنْحَرَهُ وَمَنْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحْلُقَ وَاسْتَدَلَ الْكُلَّ بِظَاهِرِ أَحَادِيثِ هَذَا .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ مِثْلَ الشَّهْرِ الَّذِي صَدَّ فِيهِ الْمُشْرِكُونَ مَعْتَمِرًا عِمْرَةَ الْقَضَاءِ مَكَانَ عِمْرَتِهِ الَّتِي صَدَّ عَنْهَا وَلِذَلِكَ ذَكَرَ مُوسَى ابْنُ عَقْبَةَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَأَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ وَسَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ جَمِيعًا فِي مَغَازِيهِمْ أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ إِلَى عِمْرَةِ الْقَضَاءِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَفِي مَغَازِيهِ وَسَلِيمَانَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ خَيْبَرَ بَثَّ سَرَايَاهُ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ حَتَّى اسْتَهْلَ ذُو الْقَعْدَةِ فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ يَتَّجِهُوا إِلَى الْعِمْرَةِ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : خَرَجَ مَعَهُ مَنْ كَانَ صَدَّ فِي تِلْكَ الْعِمْرَةِ إِلَّا مَنْ مَاتَ وَاسْتَشْهَدَ .

ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي الْإِكْلِيلِ: تَوَاتَرَ الْأَخْبَارُ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا دَخَلَ هِلَالَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَعْتَمِرُوا قِضَاءَ عَمْرَتِهِمْ وَأَنْ لَا يَتَخَلَّفَ مِنْهُمْ أَحَدٌ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ فَخَرَجُوا إِلَّا مَنْ اسْتَشْهَدَ وَخَرَجَ مَعَهُ أَيْضًا آخَرُونَ مِمَّنْ لَمْ يَشْهَدْ الْحُدَيْبِيَّةَ مُعْتَمِرِينَ وَكَانَتْ عَدْتُهُمْ فِي هَذِهِ الْعَمْرَةِ أَلْفَيْنِ سِوَى النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ قَالَ: وَيُسَمَّى أَيْضًا عَمْرَةَ الصَّلْحِ انْتَهَى.

ويعكر ذلك على ما قاله الكِرْمَانِيُّ من أن تسميتها بالقضاء للاشتقاق ما كتبوا في كتاب الصلح يوم الحُدَيْبِيَّةِ هذا ما قاضى عليه لا من القضاء الاصطلاحي إذ لم يكن العمرة التي اعتمروها في السنة القابلة قضاء للتي تحلوا منها يوم الصلح فليتأمل.

(ذَكَرَهُ أَنَسٌ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَي: ذَكَرَ حَدِيثَ عَمْرَةِ الْقِضَاءِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ كُنْتُ ذَكَرْتَهُ فِي تَعْلِيقِ التَّعْلِيقِ أَنْ مَرَّادَهُ حَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَدَدِ عَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مُوَصَّوْلًا فِي الْحَجِّ ثُمَّ ظَهَرَ لِي أَنْ مَرَّادَهُ بِحَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عَمْرَةِ الْقِضَاءِ وَعَبَدَ اللَّهُ بِنِ رِوَاةٍ يَنْشُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ:

خَلَوْا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ      قَدْ أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ فِي تَنْزِيلِهِ  
بِأَنْ خَيْرَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ      نَحْنُ قَتَلْنَاكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ  
كَمَا قَتَلْنَاكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِهِ وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَمَا وَجَدْتَهُ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا عَالِيًّا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَذَكَرَ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ مِنَ الرَّجْزِ وَقَالَ بَعْدَهُ:

الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ      ضَرْبًا يَزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ  
وَيَذْهَلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ      يَا رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ مِنْ بَقِيلِهِ  
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْأَفْرَادِ: تَفَرَّدَ بِهِ مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ وَتَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

عن معمر، وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وقد رواه مُوسَى بن عقبة في الْمَغَازِي عن الرَّهْرِيِّ أَيْضًا لكن لم يذكر أنسًا وعنده بعد قوله: قد أنزل الرحمن في تنزيله في صحف تتلى على رسوله وذكره ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي عمر بن حزم قال بلغني فذكره وزاد بعد قوله:

يا رب إني مؤمن بقبيله إني رأيت الحق في قبوله  
وزعم ابن هِشَام في مختصر السيرة أن قوله:

نحن ضربناكم على تأويله

إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين ويؤيد أن المشركين لم يقرأوا بالتنزيل انتهى.

وإذا ثبتت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك فإن التقدير على رأي ابن هِشَام نحن ضربناكم على تأويله أي: حتى تدعونا إلى ذلك التأويل.

ويجوز أن يكون التقدير نحن ضربناكم على تأويل ما فهمنا منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه، وإذا كان ذلك محتملاً وثبتت الرواية سقط الاعتراض.

نعم الرواية التي جاء فيها:

فاليوم نضربكم على تأويله

يظهر أنها قول عمار وبعده أن يكون قول ابن رواحة لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال.

وصريح الرواية: نحن ضربناكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله يشير بكل منهما إلى ما مضى ولا مانع أن يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز ويقول هذه اللفظة ومعنى قوله نحن ضربناكم على تنزيله أي: في عهد الرسول ﷺ فيما مضى وقوله فاليوم نضربكم على تأويله أي: الآن، وجاز تسكين الراء لضرورة الشعر بل هي لغة قرئ بها في المشهور وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

والرواية الثانية: رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجها البزار وَقَالَ: لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجها الترمذي والنسائي من طريق بلفظ أن



قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، .....

(قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ) أَي: مِنْ سَنَةِ سِتْ، (فَأَبَى) مِنْ الْإِبَاءِ وَهُوَ الْامْتِنَاعُ (أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ) بِفَتْحِ الدَّالِ أَي: يَتْرُكُوهُ (يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ) أَي: صَالِحَهُمْ وَفَاصِلَهُمْ (عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) أَي: بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ وَصَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي بَعْدَهُ وَتَقَدَّمَ سَبَبُ هَذِهِ الْمَقَاضَاةِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ الْمَسُورِ فِي الشَّرُوطِ مُسْتَوْفَى.

(فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ) كَذَا هُوَ بِضْمِ الْكَافِ مِنْ كِتَابِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مِنَ الْفِعْلِ الْمَاضِيِّ الْمَفْرُودِ وَفِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ كَتَبُوا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ وَتَقَدَّمَ فِي الْجَزِيَةِ مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بَلْفِظَ فَأَخَذَ يَكْتُبُ بَيْنَهُمُ الشَّرْطَ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ كَتَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، وَفِي حَدِيثِ الْمَسُورِ: قَالَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ فَقَالَ: «اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَقَالَ سَهِيلٌ: أَمَا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا هِيَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمَسْلُومُونَ: لَا تَكْتُبْهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكتب بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»، وَنَحْوَهُ فِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاخْتِصَارٍ وَلَفْظِهِ أَنْ قَرِيشًا صَالِحُوا النَّبِيَّ ﷺ فِيهِمْ سَهِيلُ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ: «اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَقَالَ سَهِيلٌ: مَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنْ أَكْتُبُ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ.

وَلِلْحَاكِمِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَأَمْسَكَ سَهِيلٌ بِيَدِهِ فَقَالَ اكتب فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ فَقَالَ اكتب بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَكْتُبْ.

(كَتَبُوا) فَإِنْ قِيلَ الْكَاتِبُ كَانَ وَاحِدًا فَمَا وَجْهُ صِيغَةِ الْجَمْعِ أَجِيبُ بِأَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْكِتَابَةُ بِرَأْيِهِمْ أَسْنَدَ إِلَيْهِمْ مَجَازًا.

(هَذَا) إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَصُورُ فِي الذَّهْنِ.

(مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) خَبَرَ مَفْسَرٌ لَهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشُومِيهِنِيِّ:

قَالُوا: لَا نُقَرُّ بِهَذَا، لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: لِعَلِيِّ: «امْحُ رَسُولَ اللَّهِ»، قَالَ عَلِيُّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، .....

هذا ما قاضانا وهو غلط، وكأنه لما رأى قوله كتبوا ظن أن المراد قريش كتبوا وليس كذلك بل المسلمون هم الذين كتبوا وفي حديث عبد الله بن مغفل فكتب هذا ما صالح محمد رسول الله أهل مكة.

(قَالُوا) ويروى: فقالوا بالفاء أي سهيل ومن معه: (لَا نُقَرُّ) لَكَ (بِهَذَا) أي: لا نفر لك بهذا الأمر الذي تدعيه وهو النبوة وقد تقدم في الصلح بهذا الإسناد بعينه بلفظ فقالوا: لا نفر بها أي: بالنبوة.

(لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا) وزاد في رواية يونسف: ولبايعناك، وفي رواية النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى شيخ البخاري فيه: ما منعناك بيته، وفي رواية شعبة عن أبي إسحاق: لو كنت رسول الله لم نقاتلك، وفي حديث أنس رضي الله عنه: لا تبعناك.

وفي حديث المسور فقال سهيل بن عمرو: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك.

وفي رواية أبي الأسود عن عروة في المعازي فقال سهيل: ظلمناك إن أقرنا لك بهذا ومنعناك، وفي حديث عبد الله بن مغفل: لقد ظلمناك إن كنت رسولاً.

(وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) وفي رواية يونسف وكذا في حديث المسور: ولكن اكتب وكذا هو في رواية زكريا عن أبي إسحاق عند مسلم وفي حديث أنس رضي الله عنه وكذا في مرسل ابن مغفل فقال: اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب.

(فَقَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: لِعَلِيِّ) ابن أبي طالب: (امْحُ رَسُولَ اللَّهِ) أي: امح هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب وهو بضم الهمزة وسكون الميم أمر من محامحو.

(قَالَ) أي: (عَلِيُّ) رضي الله عنه: (لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا) أي: لا أمحو اسمك أبداً، وفي رواية النسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي

فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، .....

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ كَاتِبَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَكَتَبْتُ هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ سَهِيلٌ: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَاتَلْنَاهُ أَمْحَاهَا فَقُلْتُ هُوَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُكَ لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوهَا وَكَأَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهَمُّ أَنْ أَمْرَهُ ﷺ لَهُ بِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مَتَحْتَمًّا وَلِذَلِكَ أَمْتَنَعَ مِنْ أَمْتَالِهِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يُوسُفَ بَعْدَ فَقَالَ لَعَلِي: أَمْحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا قَالَ فَارْنِيهِ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ وَنَحَوَهُ فِي رِوَايَةِ زَكَرِيَّا عِنْدَ مُسْلِمٍ.

وفي حديث علي رضي الله عنه عند النسائي زاد وقال: أما إن لك مثلها وستأتيها وأنت مضطر يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي رضي الله عنه يوم الحكمين فكان كذلك.

(فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ) أَي: وَالْحَالُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ وَلَيْسَ يَحْسِنُ الْكِتَابَةَ، (فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى) عَلَيْهِ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) فَإِنْ قِيلَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِي وَالْأَمِي لَا يَكْتُبُ فَكَيْفَ كَتَبَ أَجِيبَ عَنْهُ بِأَجُوبَةٍ:

الأول: أن الأمي من لا يحسن الكتابة لا من يكتب.

الثاني: أن الإسناد فيه مجازي إذ هو الأمر بها قال السهيلي والحق أن قوله فكتب أي: أمر علياً رضي الله عنه أن يكتب.

والثالث: أنه كتب بنفسه خارقاً للعادة على سبيل المعجزة، وأنكر بعض المتأخرين على أبي مسعود نسبة هذه اللفظة أعني قوله وليس يحسن يكتب إلى تخريج البخاري وقال ليس هذه اللفظة في البخاري ولا في مسلم وهو كما قال ليس في مسلم هذا فإنه أخرجه من طريق زكريا بن زائدة عن أبي إسحاق بلفظ فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله انتهى.

وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث وكذلك أخرجهما النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثلها سواء وكذا أخرجهما أحمد عن

حجين بن المثنى عن إسرائيل ولفظه فأخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رَسُولِ اللَّهِ هذا ما قاضى عليه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فادعى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة وَأَنَّ الَّذِي قَالَه يخالِف القرآن حتى قَالَ قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بأخرة وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قد كتبنا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وَقَالَ هذا لا ينافي القرآن بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيد النفي بما قيل ورود القرآن فَقَالَ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُمْ﴾ [العنكبوت: 48].

وبعد أن تحققت أمنيته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لا مانع أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى، وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك منهم شيخه أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيِّ وَأَبُو الْفَتْحِ الْنَيْسَابُورِيِّ وآخرون من علماء إفريقية وغيرها.

واحتج بعضهم لذلك بما أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُ بْنُ شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ مَجَالِدٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَتَبَ وَقَرَأَ قَالَ مَجَالِدٌ فَذَكَرْتَهُ لِلشَّعْبِيِّ فَقَالَ صَدَقَ قَدْ سَمِعْتُ مَنْ يَذْكُرُ ذَلِكَ وَمِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَكْتُبَ لِلْأَقْرَعِ وَعِيْنَةَ فَقَالَ عِيْنَةُ أَتُرَانِي أَذْهَبُ بِصَحِيفَةِ الْمُتَمَلِّسِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّحِيفَةَ فَنَظَرَ فِيهَا فَقَالَ: «قَدْ كَتَبَ لَكَ بِمَا أَمَرَ لَكَ» قَالَ أَنَسٌ: فَنَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَرَدَتْ آثَارٌ تَدُلُّ عَلَى مَعْرِفَةِ حُرُوفِ الْخَطِّ وَحَسَنِ تَصْوِيرِهَا كَقَوْلِهِ لَهُ لِكَاتِبِهِ ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أَذْنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لَكَ.

وقوله لمعاوية: أَلْقِ الدَّوَاةَ، وَحَرِّفِ الْقَلَمَ، وَأَقِمِ الْبَاءَ، وَفَرِّقِ السِّينَ. وَلَا تَعَوِّرِ الْمِيمَ.

وقوله: لا تمد بسم الله قال: وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق

لا يُدْخِلُ مَكَّةَ السَّلَاحَ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ، .....

علم وضع الكتابة فإنه أوتي علم كل شيء .

وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث وعن قصة الحُدَيْبِيَّةِ بأن القصة واحدة والكتاب فيها هو علي رضي الله عنه وقد صرح في حديث المسور رضي الله عنه بأن علياً رضي الله عنه هو الذي كتب فيحمل على أن النكتة في قوله فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب بيان أن قوله: أرني إياها أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي رضي الله عنه من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة وعلى أن قوله بعد ذلك فكتب فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعلي فكتب، وبهذا جزم ابن التين أو أطلق فكتب بمعنى أمر بالكتابة وهو كثير مقوله كتب إلى قيصر وكتب إلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة ويخرج عن كونه أمياً فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف صور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصاً الأسماء ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك. ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي.

وتعقب ذلك السهيلي وغيره: بأن هذا وإن كان ممكناً وتكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسنت الشبهة فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك أفادت الشبهة وقال المعاند كان يكتب قال السهيلي والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً، والحق أن معنى قوله فكتب أي: أمر علياً رضي الله عنه أن يكتب انتهى.

وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة وتثبت كونه غير أمي نظر فافهم وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(لا يُدْخِلُ) بضم الياء من الإدخال، (مَكَّةَ السَّلَاحِ) بالنصب عل أنه مفعول لا يدخل (إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ) وقراب السيف جفنه، وهو وعاء يكون فيه

وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، إِنْ أَرَادَ أَنْ يَقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي يَا عَمَّ يَا عَمَّ، .....

السيف بغمده وفي رواية شعبة: فكان فيما اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثة ولا يدخلها بسلاح ونحوه لذكريا عن أبي إسحاق عند مسلم.

(وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، إِنْ أَرَادَ أَنْ يَقِيمَ بِهَا) وفي حديث أنس رضي الله عنه: قَالَ عَلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْتُبْ هَذَا قَالَ: «نعم».

(فَلَمَّا دَخَلَهَا) أي: في العام المقبل، (وَمَضَى الْأَجَلَ) أي: ثلاثة أيام يعني وقرب مضيه ويتعين الحمل عليه لثلا يلزم الخلف.

(أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ) وفي رواية يونس فقالوا: مر صاحبك فليرتحل أراد بصاحب علي رضي الله عنه محمداً ﷺ، (فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ) وفي رواية يونس: فذكر ذلك علي رضي الله عنه فقال: نعم فارتحل وفي مغازي أبي الأسود عن عروة فلما كان اليوم الرابع جاء سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا ننشدك الله والعهد إلا ما خرجت من أرضنا فرد عليه سعد بن عبادة فأسكته النبي ﷺ وأذن بالرحيل وكأنه دخل في أوائل النهار فلم يكمل الثلاثة إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهم في أول النهار قرب مجيء ذلك الوقت.

(فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي يَا عَمَّ يَا عَمَّ) هكذا رواه البخاري عن عبيد الله بن موسى معطوفاً على إسناد القصة الأولى التي قبله وكذا أخرجه النسائي عن أحمد ابن سليمان عن عبيد الله بن موسى وكذا أخرجه الحاكم في الإكليل والبيهقي من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى بتمامه وادعى أن فيه إدراجاً لأن زكريا ابن زائدة رواه عن أبي إسحاق مفصلاً فأخرج مسلم والإسماعيلي القصة الأولى من طريقه عن أبي إسحاق من حديث البراء فقط .

وأخرج البيهقي قصة بنت حمزة من طريقه عن أبي إسحاق من حديث علي رضي الله عنه وهكذا رواه أسود بن عامر عن إسرائيل أخرجه أحمد من طريقه

لكن باختصار في الموضوعين ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وكذلك روى عُبيدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى أيضًا وفيه : قصة بنت حمزة من حديث علي رضي الله عنه .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : هو كذلك عند ابن حبان عن الحسن بن سُفيان عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُوسَى لكن باختصار وكذا رواه الهيثم بن كليب بسنده عن الحسن بن علي بن عفان عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُوسَى بآتم من سياق ابن حبان. وأخرج أبو داود من طريق إِسْمَاعِيل بن جعفر عن إِسْرَائِيل قصة بنت حمزة خاصة من حديث علي رضي الله عنه بلفظ لما خرجنا من مكة تبعتنا ابنة حمزة الحديث ، وكذا أخرجها أَحْمَد عن حجاج بن مُحَمَّد ويحيى بن آدم جميعًا عن إِسْرَائِيل.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : والذي يظهر لي أن لا إدراج فيه لأن الحديث كان عند إِسْرَائِيل وكذا عند عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُوسَى عنه بالإسنادين جميعًا لكنه في القصة الأولى من حديث البراء أتم وبالقصة الثانية من حديث عليّ أتم وبيان ذلك أن عند الْبَيْهَقِيِّ فِي رِوَايَةِ زَكْرِيَا عن أَبِي إِسْحَاق عن البراء قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّة ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي عِمْرَةِ الْقَضَاءِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ قَالُوا لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرَطِ صَاحِبِكَ فَمَرَهُ فليخرج ، فحدثه فَقَالَ نَعَمْ فَخَرَجَ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فَحَدَّثَنِي هَانِئُ بْنُ هَانِئٍ وَهَبِيرَةُ فَذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيٍّ فِي قِصَّةِ بِنْتِ حَمْزَةَ أَتَمَّ مِمَّا وَقَعَ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ عَنْ فَوْضِحٍ أَنَّهُ عِنْدَ عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُوسَى ثُمَّ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بنِ شَيْبَةَ عَنْهُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا. وكذا أخرج ابن سعد عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُوسَى بِأَسْمِ ابْنَةِ حَمْزَةَ عِمَارَةَ. وقيل فاطمة. وقيل أمامة. وقيل أمة الله. وقيل سلمى. والأول أشهر. وذكر الحاكم في الإكليل وأبو سعد في شرف المصطفى من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ آخِيًّا بَيْنَ حَمْزَةَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَنَّ عِمَارَةَ بِنْتَ حَمْزَةَ كَانَتْ مَعَ أُمِّهَا بِمَكَّةَ.

وقوله : تنادي إجلالاً له وإلا فهو ابن عمها أو بالنسبة إلى كون حمزة رضي الله عنه وإن كان عمه من النسب أخاه من الرضاعة وقد أقرها على ذلك

فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلَتْهَا،  
فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ،

بقوله لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دونك ابنة عمك».

(فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ) رضي الله عنها:  
(دُونَكَ) هي كلمة من أسماء الأفعال تدل على الأمر بأخذ الشيء المشار إليه  
أي: خذيه وهي تستعمل في الإغراء بالشيء.

(ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلَتْهَا) كذا في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ: بصيغة الفعل الماضي بتخفيف  
الميم قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وكأن الفاء سقطت يعني كأن أصله فحملتها وقد  
ثبتت في رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ من الوجه الذي أَخْرَجَهُ من البُخَارِيِّ وكذا في رِوَايَةِ أَبِي  
داود من طريق إِسْمَاعِيلِ بن جعفر عن إسرائيل وكذا في رِوَايَةِ أَحْمَدَ من حديث  
علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ووقع في رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عن السرخسي والكُشَيْبِيِّ: حملها بتشديد الميم  
المكسورة والتحتية بصيغة الأمر من التحميل، وقد مر في الصلح في هذا  
الموضع للكُشَيْبِيِّ: احمليها بألف وروى الحاكم من مرسل الحسن فَقَالَ  
علي لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو في هودجها: أمسكيها عندك وعند ابن  
سعد من مرسل مُحَمَّدِ بن علي بن الحسن الباقر بإسناد صحيح إليه: فبينما  
بنت حمزة تطوف في الرجال إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا في هودجها، (فَأَخْتَصَمَ فِيهَا) أي: في بنت حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عَلِيٌّ)  
أي: ابن أبي طالب، (وَزَيْدٌ) أي: ابن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَجَعْفَرٌ) أي: ابن  
أبي طالب أخو علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، اختصموا في أيهم تكون عنده وكانت  
خصومتهم في ذلك بعد أن قدموا المدينة ثبت ذلك في حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عند أَحْمَدَ والحاكم.

وفي الْمَعَاذِي لأبي الأسود عن عُرْوَةَ في هذه القصة فلما دنوا من المدينة  
كلمه فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة وأخاه وليس زيد أخا حمزة رضي الله  
عنه نسباً ولا رضاعاً بل أخى النبي ﷺ بينهما وهذا لا ينفي أن المخاصمة إنما  
وقعت بالمدينة فلعل زيدا سأل النبي ﷺ في ذلك ووقعت المنازعة بعد، ووقع

قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي،

في مغازي سليمان التيمي: أن النبي ﷺ لما رجع إلى رحله وجد بنت حمزة فقال لها: «ما أخرجك» قالت رجل من أهلك ولم يكن رسول الله ﷺ أمر بإخراجها. وفي حديث علي رضي الله عنه عند أبي داود: أن زيد بن حارثة أخرجها من مكة، وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقال له: علي كيف ترك ابنة عمك مقيمة بين ظهراي المشركين وهذا يشعر بأن أمها لم تكن أسلمت إلا بعد هذه القضية فإن في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أنها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة وإما أن تكون ماتت، فإن قيل كيف أقرهم النبي ﷺ على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج من أهلها بأحد أراد الخروج.

فالجواب: أنهم لم يطلبوها وأيضًا قد تقدم في الشروط ويأتي في التفسير أن النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك<sup>(1)</sup> على أنه لم يكن ﷺ أخرجها ولم يأمر أيضًا بذلك هذا.

وفي رواية ابن سعد: فاخصم فيها علي إلى آخره، وزاد: حتى ارتفعت أصواتهم فأيقظوا النبي ﷺ من نومه.

(فَقَالَ عَلِيٌّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي) وزاد في حديث علي رضي الله عنه: وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها.

(وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي) أي: زوجتي وفي رواية الحاكم: عندي، واسم خالتها أسماء بنت عميس التي تقدم ذكرها في غزوة خيبر وصرح باسمها في حديث علي رضي الله عنه عند أحمد.

(وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي) أي: من جهة المواخاة لا من جهة النسب ولا من جهة الرضاع، وفي حديث علي رضي الله عنه وأنا خرجت بها، وكان لكل واحد من هؤلاء الثلاثة شبهة، أما زيد فلأخوة التي ذكرها ولكونه بدأ بإخراجها من مكة، وأما علي فلأنه ابن عمها وحملها مع زوجته، وأما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده فترجح جانب جعفر بإجماع قرابة الرجل والمرأة منها دون الآخرين.

(1) أو أن ذلك مخصوص بالمكلفين قاله الكرمانى.

فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ».....

(فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا) وفي حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
فَقَالَ: جعفر أولى بها، وفي حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود وأحمد:  
أما الجارية فاقضى بها لجعفر.

(وَقَالَ: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ») أي: في هذا الحكم الخاص لأنها تقرب  
منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد وإقامة حق الصغير لما دل  
عليه السياق قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ فلا حجة فيه لمن زعم أن الخالة تراث لأن  
الأم تراث وفي حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي مرسل الباقر الخالة والدة وإنما  
الخالة وهي بمعنى قوله بمنزلة الأم لا أنها أم حقيقية.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: إنها من ذوي الأرحام قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى  
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: 75] وعلى هذا كانت الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حتى  
روي عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في عم لأم وخالة أعطى العم الثلثين والخالة الثلث  
والحديث لا ينافي توريث الخالة بل ظاهر يدل عليه من حيث العموم انتهى.

وأنت خبير بأن مراد الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ الرد على من زعم أن الخالة تورث  
توريث الأم لا أنها تورث أصلاً. ثم إنه يؤخذ من الحديث أن الخالة في الحضانة  
مقدمة على العمّة لأن صفة بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ وإذا قدمت  
على العمّة مع كونها أقرب العصابات من النساء فهي مقدمة على غيرها، ويؤخذ  
منه تقديم أقارب الأم على أقارب الأب، وعن أحمد رواية أن العمّة مقدمة في  
الحضانة على الخالة، وأجيب عن طرفه عن هذه القضية بأن العمّة لم تطلب فإن  
قيل والخالة أيضًا لم تطلب أجيب بأنه قد طلب لها زوجها فكما أن القريب  
المحضون أن يمنع الحضانة إذا تزوجت فللزوجة أيضًا أن يمنعها من أخذه فإذا  
وقع الرضى سقط الجرح، وفيه من الفوائد أيضًا تعظيم صلة الرحم بحيث تقع  
المخاصمة بين الكبار في التوصل إليها، وأن الحاكم يبين دليل الحكم للخصم  
وأن الخصم يدلي بحجته وأن الحضانة إذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط  
حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذًا بظاهر هذا الحديث قاله أحمد، وعنه لا  
فرق بين الأنثى والذكر، ولا يشترط كونه محرماً لكن يشترط فيه أن يكون مأموناً

وَقَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» وَقَالَ لِيَجْعَفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»،

وأن الصغيرة لا تشتهى. ولا تسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جدا للمحضون، وأجابوا عن هذه القضية بأن العمة لم تطلب وأن الزوج رضي بإقامتها عنده وكل من طلب حضانتها لها كانت متروجة فرجح جانب جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكونه زوج الخالة وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَقَالَ) ﷺ: (لِعَلِيِّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: («أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ») أي: في النسب والصهر والسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايي ولم يرد محض القرابة وإلا فجعفر شريكها فيها.

(وَقَالَ لِيَجْعَفَرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: («أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي») بفتح الخاء في الأول وضمها في الثاني، وفي مرسل ابن سيرين عند ابن سعد شبه خلقك خلقي وخلقك خلقي.

أما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن رأى النَّبِيَّ ﷺ وقد ذُكِرَتْ أَسْمَاؤُهُمْ فِي مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَأَنَّهُمْ عَشْرَةُ أَنْفُسٍ غَيْرِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَقَدْ كُنْتُ نَظَّمْتُ إِذْ ذَاكَ أَي: فِي مَنَاقِبِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيتَيْنِ فِي ذَلِكَ ثُمَّ وَقَفْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَلَدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَشْبَهُهُ وَكَذَا فِي قِصَّةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ وَلَدِيهِ عَبْدَ اللَّهِ وَعَوْنًا كَانَ يَشْبَهُهُ فَغَيَّرْتُ الْبَيتَيْنِ بِالزِّيَادَةِ فَأَصْلِحْتُهُمَا هُنَا وَرَأَيْتُ إِعَادَتَهُمَا هُنَا لِيَكْتَبَهَا مِنْ لَمْ يَكُنْ كَتَبَهَا إِذْ ذَاكَ وَهَمَا:

شبه النَّبِيِّ ﷺ بِأَبِي سَائِبٍ وَأَبِي سَفْيَانَ وَالْحَسَنِ بْنِ الْخَالِ أَمَّهُمَا  
وجعفر وولده وابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه مع قثما  
وقد وقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ غير هؤلاء  
عدة منهم إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَيَحْيَى بْنَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبِيِّ. وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي الْمَطْلَبِ، وَعَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ عَبَادِ بْنِ رِفَاعَةَ الرَّفَاعِيِّ شَيْخِ بَصْرِيِّ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَفَانَ قَالَ كَانَ يَشْبَهُ النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»، وَقَالَ عَلِيٌّ: «أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتِ حَمْرَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

قال الحافظ العسقلاني: وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعدهم عن عصره ﷺ فاقترنت على من أدركه، وأما شبهه بالخلق بالضم فخصوصية لجعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا أن يقال ذلك حصل لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فإن في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ما يقتضي ذلك ولكن ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه، وهي منقبة عظيمة لجعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝﴾ [القلم: 4].

(وَقَالَ لَزَيْدٍ: أَنْتَ أَخُونَا) أي: في الدين (وَمَوْلَانَا) أي: من جهة أنه أعتقه، وقد تقدم أن مولى القوم منهم فالمراد المولى الأسفل، وقد طيب رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خواطر الجميع كل واحد منهم بما يناسبه، وإن كان قضى لجعفر فقد بين وجه ذلك وحاصله أن المقضي له في الحقيقة الخالة وجعفر تبع لها لأنه كان القائم في الطالب لها.

وفي حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أَحْمَد وكذا في مرسل الباقر: فقام جعفر فحجل حول النَّبِيِّ ﷺ حتى دار عليه، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ما هذا؟» قَالَ شَيْءٌ رَأَيْتُ الْحَبْشَةَ يَصْنَعُونَهُ بِمَلُوكِهِمْ، وفي حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّجَاشِي كَانَ إِذَا رَضِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ قَامَ فَحَجَلَ حَوْلَهُ، وَحَجَلَ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسَرَ الْجِيمِ أَي: وَقَفَ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةً وَهُوَ الرَّقْصُ بِهَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الثَّلَاثَةَ فَعَلُوا ذَلِكَ.

(وَقَالَ عَلِيٌّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَي لِلنَّبِيِّ ﷺ وهذا موصول بالإسناد السابق: «أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتِ حَمْرَةَ؟ قَالَ ﷺ: (إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ) وذلك أن ثوية بضم المثناة وفتح الواو وسكون التحتية وبالموحدة مولاة أبي لهب أرضعت رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وحمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَجْرِيدِ الصَّحَابَةِ: يُقَالُ إِنْ ثَوِيَّةٌ أَسْلَمَتْ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد مضى في الصلح في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان بعين هذا الإسناد والتمتن.

4252 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، .....

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ) أبي ابن زيد النيسابوري وهو شيخ مسلم أيضًا هكذا وقع في رواية النسفي عن البُخَارِيِّ. ووقع لبعض رواة الفِرْبَرِيِّ حدثني مُحَمَّدُ هو ابن رافع. وتقدم في الصلح مجزماً به في هذا الحديث.

(حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ) بضم السين المهملة وآخره جيم هو ابن النعمان أبو الحسين البغدادي الجَوْهَرِيُّ وهو من شيوخ البُخَارِيِّ وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا قَالَ: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ) بضم الفاء وفتح اللام وآخره حاء مهملة هو ابن سليمان بن أبي المغيرة وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه. (ح) تحويل من سند إلى آخر.

(وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) يعني المعروف بابن أشكاب البغدادي يكنى أبا جعفر مات في عاشوراء سنة إحدى وستين ومائتين (قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي) أي: الحسين ابن إبراهيم بن الحر العامري يكنى أبا علي خراساني سكن بغداد وطلب الحديث ولزم أبا يُوْسُفَ وقد أدركه البُخَارِيُّ فإنه مات سنة ست عشرة ومائتين وليس له ولا لابنه في البُخَارِيِّ سوى هذا الموضع قَالَ: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ) هو المذكور آنفاً مات سنة سبع عشرة ومائتين.

(عَنْ نَافِعٍ) مولى ابن عُمَرَ، (عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا) يعني بالحديبية، (فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ) أي: صالحهم (عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا) يعني في قرابها كما تقدم في الذي قبله.

(وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا) هو مجمل بيته في حديث البراء أنهم اتفقوا على ثلاثة أيام.

وَقَالَ ابن التين: ثلاثة أيام يخالف قوله إلا ما أحبوا لكن يجمع بينهما بأن

فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ».

4253 - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ثُمَّ قَالَ: «كُمُ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟» قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ.

4254 - ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِئْثَانَ عَائِشَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ .....

محبتهن لما كانت ثلاثة أيام أفصح بها الراوي بل لا حاجة إلى هذا الجمع لما مر أنه مجمل بيّنه رواية ثلاثة أيام فافهم.

(فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا) أي: أقام النبي ﷺ بمكة ثلاثة أيام، (أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ) تقدم بيان ذلك في حديث البراء.

وفي رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء عند مسلم فقالوا لعلي رضي الله عنه: هذا آخر يوم من شرط صاحبك فمره أن يخرج فذكر ذلك له علي فخرج.

ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

حَدَّثَنَا وفي نسخة: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد، (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر، (عَنْ مُجَاهِدٍ) أنه (قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ) أي: المسجد النبوي، (فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ثُمَّ قَالَ: «كُمُ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟» قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ) العمرة الأولى عام الحديبية والثانية عمرته من العام المقبل وهي عمرة القضاء والثالثة عمرته من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة والرابعة عمرته مع حجته (ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِئْثَانَ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من استن الرجل إذا استاك.

(قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ) في رواية الكشميهني: ألم تسمعي قَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَيُرْوَى: ولم تستمعين وهو على لغة من لا يوجب الجزم بأدواته. وأغرب الحافظ العسقلاني حيث نقل عن الكِرْمَانِيِّ أن فِي رِوَايَةٍ: أَلَا تَسْمَعِي

مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، فَقَالَتْ: «مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ. وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ».

4255 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: «لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَرْنَا مِنْ غُلَمَانِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ، أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

بغير نون وهي لغة فكانه لم ينظر في شرح الكِرْمَانِيِّ.

(مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) هو كنية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ) أي: إلا والحال أن عبد الرحمن رضي الله عنهما شاهد النبي ﷺ أي: حاضر عنده. (وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ) هذا رد لقول ابن عمر رضي الله عنهما لما قال في هذا الحديث أربع إحداهن في رجب أي: أربع عمر إحداهن في شهر رجب. وقد مضى الحديث بآتم منه في الحج في باب كم اعتمر النبي ﷺ، ومر الكلام فيه هناك.

ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أربعاً لأن إحداهن عمرة القضاء.

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ، (عَنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ خَالِدٍ وَفِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ عَنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا: (إِسْمَاعِيلَ ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعَ) أي: أنه سمع (ابْنَ أَبِي أَوْفَى) هو عبد الله بن أبي أوفى، (يَقُولُ: لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَرْنَا مِنْ غُلَمَانِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ) أي: ومن المشركين (أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) أي: خشية أن يؤذوه ﷺ كذا قال علي بن عبد الله.

وقال ابن أبي عمر عن سُفْيَانَ بلفظ: لما قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت في عمرة القضية كنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة أن يؤذوه وأُخْرِجَهُ الإِسْمَاعِيلِيُّ من رواية إِسْحَاقَ بنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ عن سُفْيَانَ بلفظ وكنا نستره من صبيان أهل مكة لا يؤذونه وأُخْرِجَهُ الْحُمَيْدِيُّ كذلك وتقدم في أبواب العمرة من وجه آخر عن عبد الله بن أبي أوفى بآتم من هذا السياق قَالَ اعتمر رسول الله ﷺ واعرتمنا معه فلما دخل مكة طاف فطفنا معه وأتى الصفا والمروة وأتيناها معه أي: سعوا قَالَ وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد.

4256 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدُّ وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، «وَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَسْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ،

وقد مضى الحديث في غزوة الحُدَيْبِيَّةِ ومر الكلام فيه هناك.  
ومطابقتها للترجمة في قوله لما اعتمر رسول الله ﷺ لأن المراد منه عمرة القضاء.

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الواشي قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ) أي: السخثياني، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ): (قَدِمَ النَّبِيُّ وَيُرَى): (قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ) أي: مكة لأجل عمرة القضاء، (فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدُّ) بفتح الواو وسكون الفاء أي: قوم وزنا ومعنى.

ووقع في رواية ابن السكن وقد بالقاف فالواو للعطف أو الحال وقد يفتح القاف وسكون الدال للتحقيق وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهو خطأ.  
وتعقبه العيني: بأنه لم يبين وجه الخطأ بل هو من حيث الرواية أو من حيث المعنى، ولا خطأ أصلاً من حيث المعنى وإن قَالَ الخطأ من حيث الرواية فعليه البيان انتهى.

أقول: الظاهر أن مراده أنه خطأ من حيث المعنى فإن الظاهر حينئذ أن يقال يقدمون بصيغة الجمع أو وهنه بصيغة الأفراد فافهم.

(وَهَنَهُمْ) أي: أضعفهم ويروى: وهنتم بقاء التانيث ويروى: أو هنتهم بزيادة الألف في أوله (حُمَى يَثْرِبَ) يقال: وهنته الحمى بتخفيف الهاء وأوهنته ووهنته بتشديد الهاء أي: أضعفته ويثرب اسم المدينة النبوية في الجاهلية ونهى النبي ﷺ عن تسميتها بذلك وإنما ذكر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك حكاية الكلام المشركين، وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: فأطلع الله على ما قالوا: (وَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا) من الرمل أي: الهرولة وهي أسرع المشي مع تقارب الخطى (الْأَسْوَاطَ الثَّلَاثَةَ) أي: الأول من الأطوفة السبعة، (وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ)

وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ» وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ،  
عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

أي: اليمانيين وعند أبي داود من وجه آخر وكانوا إذا تواروا عن قریش بين  
الركنين مشوا وإذا طلوعوا عليهم رملوا وسيأتي في الذي بعده أن المشركين كانوا  
من قبل قعيقعان وهو مشرف على الركنين الشاميين ومن كان به لا يرى من بين  
الركنين اليمانيين ولمسلم من هذا الوجه في آخره فَقَالَ المشركون: هؤلاء الذين  
زعمتم أن الحمى وهنتهم لهؤلاء أجلد من كذا.

(وَلَمْ يَمْنَعَهُ) أي: النَّبِيُّ ﷺ (أَنْ يَأْمُرَهُمْ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ  
عَلَيْهِمْ) بكسر الهمزة وسكون الموحدة وبالقاف وبالمد أي: الرفق بهم والشفقة  
عليهم يقال أبقيت على فلان إذا رحمته والمعنى لم يمنعه من أمرهم بالرمل في  
جميع الأطوفة إلا الرفق بهم.

وَقَالَ القرطبي: روينا قوله إلا الإبقاء عليهم بالرفع على أنه فاعل لم يمنعه  
وبالنصب على أن يكون مفعولاً من أجله والمعنى لم يمنع النبي ﷺ أمره إياهم  
بالرمل في كل الأطوفة إلا لأجل إبقائهم في الرفق لشفقه عليهم.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: في وجه النصب فيكون في يمنعه ضمير عائد على  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو فاعله.

وتعقبه العيني: بأنه ليس في يمنعه ضمير مستتر وإنما الضمير البارز فيه يرجع  
إلى النَّبِيِّ ﷺ وفاعل يمنع هو قوله أن يأمرهم وكلمة أن مصدرية انتهى، وأنت  
خبير بركاكة هذا أيضًا فالوجه هو الرفع في الإبقاء على أنه فاعل لم يمنعه فتدبر.  
وقد مضى الحديث في الحج في باب كيف كان بدأ الرمل بعينه إسنادًا ومنتًا ومر  
الكلام فيه هناك ومطابقتها للترجمة في قَوْلِهِ قدم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابه أي:  
مكة لأجل عمرة القضاء.

(وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ) بفتح المهملة واللام كذا وقع هنا وعند النسفي عقب الذي  
قبله وهو به أليق فإن ابن سلمة هو حماد بن سلمة وقد شارك حماد بن زيد في  
روايته له عن أيوب وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو جبل قعيقعان.

(عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ:

لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: «ارْمُلُوا» لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقَعَانَ.

4257 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ» (1).

لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ) أَي: دَخَلَ فِي الْأَمَانِ وَهُوَ عَامٌ.  
(قَالَ: «ارْمُلُوا» لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ) وَيُرْوَى لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُمْ بِضَمِّ الْيَاءِ أَي: لِيَرِيَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ قُوَّةَ الْمُسْلِمِينَ.

(وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ) بِكَسْرِ الْقَافِ أَي: مِنْ جِهَةِ (قُعَيْقَعَانَ) وَكَانُوا مُشْرِكِينَ مِنْ عَلَيْهِ، وَقُعَيْقَعَانَ بِضَمِّ الْقَافِ الْأُولَى وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ وَفَتْحِ الْعَيْنَيْنِ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَةِ وَآخِرُهُ نُونُ جَبَلٍ بِمَكَّةَ مَعْرُوفٌ مُقَابِلٌ لِأَبِي قَبِيْسٍ. وَوَصَلَ هَذَا التَّعْلِيقُ الْإِسْمَاعِيلِي نَحْوَهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ فَلَمَّا رَمَلُوا قَالَ الْمُشْرِكُونَ: مَا وَهْتُمْ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ (عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو) هُوَ ابْنُ دِينَارٍ (عَنْ عَطَاءٍ) هُوَ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ، (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: إِنَّمَا سَعَى) أَي: رَمَلَ وَهَرَوْلَ (النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ) أَي: لِأَنَّ يَرَى مِنَ الْإِرَاءَةِ أَي: لِأَجْلِ إِرَاءَتِهِ (الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ) يَعْنِي أَنَّهُ قَوِي لَمْ يُوَثِّرْ فِيهِ الْحَمَى وَلَا غَيْرَهَا وَهَذَا آخِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(1) قَالَ الْعَيْنِيُّ: قَوْلُهُ لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ فِيهِ حَصْرُ السَّبَبِ فِيمَا ذَكَرَهُ عَلَى مَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي إِيْمَانٍ مِنْ إِفَادَةِ الْحَصْرِ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَبَبٌ آخَرٌ وَهُوَ سَعَى أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَقْتَضِي لِمَشْرُوعِيَةِ الْإِسْرَاعِ عَلَى مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَوْلُهُ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَمَرَ بِالْمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ السَّعْيِ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَدْ وَرَدَ أَيْضًا سَبَبٌ آخَرٌ وَهُوَ سَعَى هَاجِرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرَفَ دَرْعِهَا وَسَعَتْ سَعَى إِنْسَانٍ مَجْهُودٍ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي: الْحَدِيثُ، وَفِيهِ فَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلذَلِكَ سَعَى النَّاسُ بَيْنَهُمَا» فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فَلذَلِكَ سَعَى النَّاسُ الْإِسْرَاعَ فِي الْمَشْيِ فَهَذِهِ الْعِلَّةُ مِنْ نَصِّ الشَّارِعِ فَهِيَ أَوْلَى مَا يَعْجَلُ بِهِ السَّعَى، وَإِنْ أَرَادَ بِالسَّعَى مَطْلُوقَ الذَّهَابِ فَلَا، وَبَدَلُ عَلَيْهِ رِوَايَةُ الْأَزْرَقِيِّ فَلذَلِكَ طَافَ النَّاسُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، اهـ.

4258 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ»<sup>(1)</sup>.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ:

(حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ) مصغر وهب هو ابن خالد البصري قَالَ: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ) هِيَ بِنْتُ الْحَارِثِ (وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ) بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء موضع بين الحرمين على ستة أميال من مكة والحديث

(1) قال ابن أبي جمرة في البهجة: ظاهر الحديث يدل على جواز نكاح المحرم وليس الأمر على ظاهره لأنه ﷺ نهى عن نكاح المحرم وإنما ذكر أهل العلم في هذا الحديث أن النبي ﷺ وكل وهو حلال من يعقد نكاحه معها رضي الله عنها فإنها كانت خرجت برسم الحج قبل خروج النبي ﷺ وكان توكل النبي ﷺ لمن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل خروجه للحج أيضًا فخرج من وكله على ذلك وعقد النكاح بعد إحرام النبي ﷺ فالذي رأى ذلك روى ما رأى ولم يكن عنده علم بالتوكيل في ذلك وهذا ليس بقدرح في الرواية لأنه روى ما رأى كما فعل في إحرامه ﷺ فبعض الناس روى أنه عليه السلام أحرم من المسجد وبعضهم روى أنه أحرم حين استوت به راحلته وبعضهم روى أنه أحرم حين توسط البيداء فشق ذلك على بعض السادة وقال حجة واحدة واختلف الناس في ذلك فقال ابن عباس وهو راوي هذا الحديث أنا أزيل لكم هذا الإشكال كنت معه عليه السلام فأحرم من المسجد فمن كان هناك روى ما سمع ثم خرج وخرجت معه فلما استوى على راحلته لبي فمن كان هناك روى ما سمع ثم مشى ومشيت معه فلما توسط البيداء والناس أمامه وخلفه ويمينه ويساره مد البصر ولبي فمن كان هناك روى ما سمع فالكمل قالوا حقًا. وفيه دليل: على أن الشاهد وإنما يشهد بما رأى أو علم ولا يلزمه علم ما خفي من الأمر يؤخذ ذلك من كون الصحابي روى ما رأى ولم يكن له علم بما بطن من الأمر كما ذكرنا يؤيد هذا قوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾ [يوسف: 81].

(وهنا بحث): وهو أن يقال ما الفائدة من إخباره بأنها ماتت بسرف وهو موضع بين مكة والمدينة فهو إيضاح حال ليكون تصديقًا لما به أخبر فإنه أخبر بزواجها ودخول الرسول عليه السلام بها وهو حلال وموتها بسرف فمن يعرف هذه الجزئيات فهو صادق فيما أخبر به.

ويترتب عليه من الفقه أنه ينبغي المخبر بالأشياء أن يأتي من الدلائل على تصديقه بما أمكنه فإن ذلك دال على تحرزه في النقل والإخبار لثمة المعترض السيئ الظن.

وفيه دليل: على جواز الزواج في السفر والدخول بالأهل فيه يؤخذ ذلك من إخباره أنه عليه السلام دخل بها وهو حلال وذلك كله في سفره عليه السلام بالحج ورجوعه منه قبل دخول المدينة.

4259 - وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ».

قد مضى في الحج في باب تزويج المحرم من غير هذا الوجه وليس فيه وبنى إلى آخره وقد مر الكلام فيه هناك .

ومطابقته للترجمة من حيث إن تزوجه ﷺ ميمونة رضي الله عنها كان في عمرة القضاء .

(وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ) وفي نسخة: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسَهُ وَزَادَ ابْنَ إِسْحَاقَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبَ السِّيَرَةِ.

(حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ بفتح النون وكسر الجيم وآخره حاء مهملة واسم أبي نجیح يسار، (وَأَبَانُ) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون (ابْنُ صَالِحٍ) كلاهما يرويان، (عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ»)

وهذا تعليق وصله ابن إسحاق في السيرة وزاد في آخره وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حَبَانَ وَالطَّبْرَانِيِّ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بَلْفَظٍ: تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ فِي سَفَرِهِ ذَلِكَ يَعْنِي عُمْرَةَ الْقَضَاءِ وَهُوَ حَرَامٌ فَكَانَ الَّذِي زَوَّجَهُ إِيَّاهَا الْعَبَّاسُ، وَنَحْوَهُ لِلنِّسَائِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة بعث النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى ميمونة ليخطبها له فجعلت أمرها إلى العباس وكانت أختها أم الفضل تحته فزوجه إياها فبنى بها بسرف وقدر الله تعالى أنها ماتت بعد ذلك بسرف وكانت قبله ﷺ تحت أبي رهم بن عبد العزى وقيل تحت أخيه حويطب وقيل سخيرة بن أبي رهم وأمها هند بنت عوف الهلالية وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

ثم إن إجمال قصة عمرة القضاء على ما ذكره أرباب السير على طريق الإجمال هو أن عمرة القضاء عدت من غزوات رسول الله ﷺ لتضمنها ذكر الصلح مع المسلمين وهي الثالثة والعشرون من غزواته ﷺ، وتسمى أيضًا عمرة

القضية، وعمرة القصاص، وعمرة الأمن، وعمرة الصلح، ولما استهل هلال ذي القعدة من سنة سبع أمر أصحابه أن يعتمروا فخرج في مثل الشهر الذي صده فيه المشركون واستعمل على المدينة أبا رهم بضم الراء وساق ستين بدنة هدياً وقاد مائة فرس أمامه ولم يتخلف ممن شهد الحُدَيْبِيَّةِ أحد فلما سمع به أهل مكة تغيب أشرفهم إلى البوادي كراهة أن ينظروا إليه غيظاً وحنقاً ونفاسة ودخل مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة وهو على ناقته القصواء وأصحابه محدقون به قد توشحوا السيوف وتحدثت قريش أن محمداً وأصحابه في جهد وشدة وضيق ووقفوا عند دار الندوة لينظروا إليهم فاضطبع النَّبِيُّ ﷺ بردائه وأخرج عضده اليمنى وَقَالَ رَحِمَ اللَّهُ امراً أراهم من نفسه قوة ثم استلم الحجر ثم هروا حتى إذا وراه البيت منهم مشى حتى استلم الركن ثم هروا كذلك ثلاثة أطواف ومشى في سائرهما ودخل مكة وابن رواحة يرتجز بين يديه ويقول:

خللوا بني الكفار عن سبيله      خللوا فكل الخير في رسوله  
يا رب إني موقن بقبيله      أعرف حق الله في قبوله

فَقَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا ابن رواحة بين يدي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في حرم الله تَعَالَى تقول الشعر، فَقَالَ ﷺ: «خل عنه يا عمر فلهو أسرع فيهم من نضح النبل» ولما قضى طوافه دخل البيت فلم يزل حتى أذن بلال الظهر فوق الكعبة بأمر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كذا جاء في رِوَايَةٍ لکن في البُخَارِيِّ أنه لم يدخله في هذه العمرة وذكر مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ أنه أرسل إليهم فأبوا وقالوا: لم يكن في شرطك ولما دخل مكة لم ينزل في بيت وإنما ضربت له قبة بالأبطح وكان بعث بين يديه جعفر بن أبي طالب يخطب ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنت الحارث الهلالية فجعلت أمرها إلى العباس فزوجها منه ثم قضى نسكه وأقام بمكة ثلاث ليال فلما أصبح الرابع أتاه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى وقالنا نناشدك الله والعقد إلا خرجت من أرضنا فَقَالَ سعد بن عباد: كذبت ليست بأرضك ولا أرض أبيك لا تخرج إلا راضياً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو يضحك: «يا سعد لا تؤذ قومنا زارونا في رحالنا» ثم قَالَ: «وما عليكم لو تركتموني فأعرست بين أظهركم وصنعت لكم طعاماً»

## 46 - باب عَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

قالوا لا حاجة لنا بطعامك اخرج عنا فأذن بالرحيل وخلف أبا رافع على ميمونة حتى أتاه بها وقد لقيت ومن معها عناء وأذى من سفهاء قريش وصبيانهم وبنى بها بسرف بفتح المهملة وكسر الراء ثم أدلج فسار حتى قدم المدينة وكان عدة المسلمين سوى النساء والأطفال ألفين وأنزل الله فيها: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: 27].

## 46 - باب عَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

(باب عَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ) وفي نسخة: بأرض الشام أي: كائنة منها أو فيها، ومُوتة بضم الميم وسكون الواو بغير همز عند أكثر الرواة وبه جزم المبرد، ومنهم من يهمزها وبه جزم ثعلب والجوهري وابن فارس، وحكى صاحب الواعي الوجهين.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ: لَا يَهْمَزُ مُؤْتَةَ وَأَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي وَرَدَتْ الْإِسْتِعَاذَةَ مِنْهَا وَفَسَّرَتْ بِالْجَنُونَ فَهِيَ بِغَيْرِ هَمْزٍ، ثُمَّ إِنَّ مُؤْتَةَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ هِيَ بِالْقَرَبِ مِنَ الْبَلْقَاءِ.

قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: هِيَ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالسَّبَبُ فِيهَا أَنْ شَرَحِيلَ ابْنَ عَمْرٍو وَالْغَسَّانِي وَهُوَ مِنْ أَمْرَاءِ قَيْصَرَ عَلَى الشَّامِ قَتَلَ رَسُولًا أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَاحِبِ بَصْرَى وَاسْمُ الرَّسُولِ الْحَارِثُ بْنُ عَمِيرٍ وَلَمْ يَقْتُلْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولٌ غَيْرُهُ فَجَهَّزَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ عَسْكَرًا فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَالَ: إِنْ أَصِيبَ فَجَعْفَرُ وَإِنْ أَصِيبَ فَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رَوَاحَةَ فَتَجَهَّزُوا وَعَسَكُرُوا بِالْجَرْفِ وَأَوْصَاهُمْ أَنْ يَأْتُوا مَقْتَلَ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرٍ وَأَنْ يَدْعُوهُمْ مِنْ هُنَاكَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوا وَإِلَّا قَاتَلُوهُمْ وَخَرَجَ مَشِيْعًا لَهُمْ حَتَّى بَلَغَ ثِنِيَةَ الْوَدَاعِ وَلَمَّا بَلَغَ السَّعْدَ وَمَسِيرَهُمْ جَمَعُوا لَهُمْ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَبَلَغَهُمْ أَنَّ هِرْقَلَ قَدْ نَزَلَ بِأَبِ مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ فِي مِائَةِ أَلْفٍ مِنْ بَهْرٍ وَوَائِلٍ وَأَبِي بَكْرٍ وَلِخَمٍ وَجَذَامٍ فَقَاتَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ وَقَاتَلَ الْأَمْرَاءُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ فَقَتَلَ زَيْدٌ طَعْنًا بِالرِّمَاحِ ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ جَعْفَرٌ فَنَزَلَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَرَقَبَهَا فَكَانَتْ أَوَّلَ فَرَسٍ عَرَقَبَ فِي الْإِسْلَامِ

4260 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، قَالَ:

وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ،

فقاتل حتى ضربه رجل من الروم فقطعه بنصفين فوجد في أحد نصفيه بضعة وثلاثون جرحاً ثم أخذه عَبْدُ اللَّهِ فقاتل حتى قتل واصططح الناس على خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ اللِّوَاءَ وانكشف الناس فكانت الهزيمة على المسلمين وتبعهم المشركون فقتل من قتل من المسلمين ورفع الأَرْضُ لسيدنا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فلما أخذ خالد اللِّوَاءَ قَالَ ﷺ: «الآن حمي الوطيس» وجعل خالد مقدمته ساقه وساقته مقدمة وميمته ميسرة وميسرته ميمنة فأنكر الروم ذلك وقالوا: قد جاءهم مدد فرعبوا وانكشفوا منهزمين فقتلوا منهم مقتلة لم يقتلها قوم وغنم المسلمون بعض أمتعة المشركين. وفي الدلائل للبيهقي ولما أخذ خالد اللِّوَاءَ قَالَ ﷺ: «اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره فمن يومئذ سمي خالد سيف الله».

وفي مغازي أبي الأسود عن عُرْوَةَ بعث رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الجيش إلى مؤتة في جمادى من سنة ثمان وكذا قَالَ ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل الْمَغَازِي لا يختلفون في ذلك إلا ما ذكر خليفة في تاريخه أنها كانت سنة سبع.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ) هو ابن صالح أَبُو جعفر المصري بينه أَبُو علي بن شويه وبه جزم أَبُو نعيم وَقَالَ الكلاباذي هو أَحْمَدُ بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) هو عَبْدُ اللَّهِ بن وهب المصري، (عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين هو ابن الحارث الأنصاري المصري، (عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ) هو سَعِيدُ بن أبي هلال الليثي المدني يكنى أبا العلاء وقد مر في الوضوء.

(قَالَ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ) هذا معطوف على محذوف وهو أن ابن أبي هلال حدث عن عَمْرٍو بن الحارث ما جرى على زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة يوم مؤتة من قتلهم ثم قَالَ وأخبرني نافع إلى آخره قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هو معطوف على شيء محذوف ويؤيد ذلك قوله إنه وقف على جعفر يومئذ ولم يتقدم لغزوة مؤتة إشارة ولم أر من نبه على ذلك من الشراح وقد تبعت ذلك حتى فتح الله بمعونته المراد فوجدت في أول باب جامع الشهادتين من

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ» يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ.

4261 - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، .....

السنن لسعيد بن منصور قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ ابْنَ رَوَاحَةَ فَذَكَرَ شِعْرًا لَهُ قَالَ فَلَمَّا التَّقُوا أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَفَاتَلَ حَتَّى قَتَلَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ فَفَاتَلَ حَتَّى قَتَلَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ فَحَادَ حَيْدَةً فَقَالَ:

أَقْسَمْتُ يَا نَفْسَ لَتَنْزِلَنِي كَارِهَةً أَوْ لَتَطَاوَعَنِي

مَا لِي أَرَاكَ تَكْرهِينَ الْجَنَّةَ

ثُمَّ نَزَلَ فَفَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَأَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَجَعَ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى حِمْيَةَ وَرَمَى وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى رَدَّهُمُ اللَّهُ قَالَ ابْنُ أَبِي هَلَالٍ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ فَذَكَرَ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَزَادَ فِي آخِرِهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ وَبَلَغَنِي أَنَّهُمْ دَفَنُوا يَوْمَئِذٍ زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ فِي حَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ.

(أَنَّ ابْنَ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا) كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّ لَيْسَ فِيهَا بِحَرْفٍ فِي.

(شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ) بضم الموحدة وسكونها وهو الظهر، أراد أنه لم يكن شيء منها في حال الإدبار بل كلها في حال الإقبال وغرضه بيان شجاعته.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله يومئذ يعني يوم غزوة مودة.

(أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ) هو أبو مصعب القرشي الزُّهْرِيُّ وهو شيخ مسلم أيضًا مات بالمدينة سنة اثنتين وأربعين ومائتين وهو ابن ثنتين وتسعين سنة واسم أبيه أبي بكر القاسم قَالَ: (حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ) بضم الميم وكسرهما وبالألِف واللام وبدونها (ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) هو المخزومي، بينه أبو يعلى عن مصعب الزبيرى عنه وفي طبقاته مغيرة بن عبد الرحمن المخزومي وهو أوثق من المخزومي وليس للمخزومي في الْبُخَارِيِّ سوى هذا الحديث وهو بطريق المتابعة عنده وكان المخزومي فقيه أهل المدينة بعد مالك وهو صدوق.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرُ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، .....

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) ابْنِ سَعْدٍ وَفِي رِوَايَةِ مِصْعَبِ عَبْدِ اللَّهِ: (ابْنِ سَعِيدٍ) بِالْيَاءِ هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ.

(عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: أَمَرَ) بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ مِنَ التَّامِيرِ (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ) بِالْمَهْمَلَةِ وَالْمَثَلَةِ.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ) أَي: فَالْأَمِيرِ جَعْفَرَ وَزَادَ مُوسَى ابْنُ عَقْبَةَ فِي الْمَغَازِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ فَجَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَهُمْ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيَّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرُ وَرَوَى أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيَّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ» فَقَالَ جَعْفَرُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ أُرْهَبُ أَنْ تَسْتَعْمَلَ عَلَيَّ زَيْدًا قَالَ: «امْضِ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ».

(وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرُ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) أَي: ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ: (كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ) أَي: بَعْدَ أَنْ قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَا اخْتَصَرَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ وَنَحَوَهُ فِي مَرَسَلِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ وَهُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَرْثَدَةَ قَالَ وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حِينَ اقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شِقْرَاءَ فَعَقَرَهَا ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَالتَوَى بِهَا بَعْضَ الْإِلْتِوَاءِ ثُمَّ تَقَدَّمَ عَلَى فَرَسِهِ ثُمَّ نَزَلَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ ثَابِتُ ابْنُ أَقْرَمِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: اصْطَلَحُوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا أَنْتَ لَهَا قَالَ لَا فَاصْطَلَحُوا عَلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ .

وروى الطبراني من حديث أبي اليسر الأَنْصَارِيِّ قَالَ : أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما أصيب عَبْدُ اللَّهِ بن رواحة فدفعها إلى خالد بن الوليد وَقَالَ : أنت أعلم بالقتال مني .

(فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ) أي : بين القتل كما في قوله تَعَالَى : ﴿ فَأَدْخِلْ فِي عِدِّي ﴾ [الفجر : 29] أي : بين عبادي ، (وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا) ويروى : بضع (وَتَسْعِينَ ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ) وعلى رواية : بضع بالرفع يكون أيضًا قوله وتسعون بالرفع فيكون كلمة ما مبتدأ وبضع خبره والجملة سدت مسد مفعولي وجدنا وقد مضى في الرواية الأولى فعددت به خمسين بين طعنة وضربة روى سَعِيد بن منصور عن أبي معشر عن نافع مثله . وَقَالَ ابن سعد عن أبي نعيم عن أبي معشر : تسعين .

وفي الرواية الثانية : ووجدنا ما في جسده بضعًا وتسعين من طعنة ورمية وكذا أَخْرَجَهُ ابن سعد من طريق العمري عن نافع بلفظ بضع وتسعون وظاهرهما التخالف ويجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم فإن التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزيادة وبأن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام فإن ذلك لم يذكر في الرواية الأولى وبأن الخمسين مقيدة بكونها ليس منها شيء في دبره أي : في ظهره فقد يكون الباقي في بقية جسده ولا يستلزم ذلك أنه ولي دبره وإنما هو محمول على أن الرمي جاءه من جهة ففاه أو جانبيه لكن يؤيد الأول أن في رِوَايَةِ العمري عن نافع فوجدنا ذلك فيما أقبل من جسده بعد أن ذكر أن العدد بضع وتسعون وفيه بيان فرط شجاعته وإقدامه ، ووقع في رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ في الدلائل بضعًا وسبعين وأشار إلى أن بضعًا وتسعين أثبت وَأَخْرَجَهُ الإِسْمَاعِيلِيُّ عن الهيثم ابن خلف عن الْبُخَارِيِّ بلفظ بضعًا وتسعين أو بضعًا وسبعين بالشك . قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : ولم أر ذلك في شيء من نسخ الْبُخَارِيِّ .

#### فائدة:

الفرق بين الطعنة والضربة والرمية أن الطعنة بالرمح والضربة بالسيف والرمية بالسهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .

4262 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّيْثِيِّ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا، وَجَعْفَرًا، وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ» وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ: «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ) هو أحمد بن عبد الملك بن واقد بالقاف والمهملة أبو يحيى الحراني وقد نسبه البخاري هنا إلى جده وهو من أفرادهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ) السخيتاني، (عَنْ حُمَيْدٍ) بضم المهملة مصغراً (ابن هلالٍ) أي: ابن هبيرة العدوي البصري، (عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّيْثِيِّ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا، وَجَعْفَرًا، وَابْنَ رَوَاحَةَ) أي: أخبر بقتلهم (لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ) وذكر موسى بن عقبة في الْمَغَازِي: أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل موتة فَقَالَ له النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْنِي وَإِنْ شِئْتَ أَخْبِرْتِكِ»، قَالَ أَخْبِرْنِي فَأَخْبِرَهُ خَبْرَهُمْ فَقَالَ والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفاً لم تذكره.

وعند الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري أن أبا عامر الأشعري هو الذي أخبر النَّبِيَّ ﷺ بمصابهم.

(فَقَالَ) ﷺ: (أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ) كذا بحذف المفعول والمراد الراية، ووقع في علامات النبوة عند أبي ذر بهذا الإسناد بلفظ: ثم أخذها.

(ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ) بزال معجمة وراء مكسورة أي: تدمعان والواو فيه للحال.

(«حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ») أراد به خالد بن الوليد رضي الله عنه فمن يومئذ سمي خالد سيف الله، وفي حديث أبي قتادة ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الأمراء وهو أمر نفسه ثم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِكَ فَأَنْتَ تَنْصُرُهُ».

وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثُمَّ أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

وتقدم حديث الباب في الجهاد من وجه آخر عن أيوب وزاد فيه وما يسرهم أنهم عندنا أي: لما رأوا من فضل الشهادة وزاد في حديث عبد الله بن جعفر ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً ثم أتاهم فقال لا تبكوا على أخي بعد اليوم ثم قال اتنوني ببني أخي فجيء بنا أفرحاً فدعا الحلاق فحلق رؤوسنا ثم قال أما مُحَمَّد فيشبهه عمنا أبا طالب وأما عبد الله فيشبهه خلقي وخلقي ثم دعا لهم، وفي الحديث جواز الإعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي المنهي عنه وقد تقدم تقرير ذلك في الجناز وفيه جواز تعليق الإمارة بشرط وجواز تولية عدة أمراء بالترتيب .

وقد اختلف هل تنعقد ولاية الثاني في الحال أو لا قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر أنها في الحال تنعقد بشرط الترتيب وقيل تنعقد لواحد لا بعينه ويتعين لمن عينها الإمام على الترتيب، وقيل تنعقد للأول فقط وأما الثاني فبطريق الاختيار، واختيار الإمام يقدم على غيره لأنه أعرف بالمصلحة العامة وفيه جواز التأمير في الحرب بغير تأمير، قال الطحاوي: هذا أصل يؤخذ منه أن على المسلمين أن يقدموا رجلاً إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أن يحضر .

وفيه جواز الاجتهاد في حياة النبي ﷺ وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة وفضيلة تامة لخالد بن الوليد ولمن ذكر من الصحابة رضي الله عنهم واختلف أهل النقل في المراد بقوله حتى فتح الله عليهم هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين ففي رواية ابن إسحاق عن مُحَمَّد بن جعفر عن عروة فحاش خالد بن الوليد الناس ودافع وحاز وانحيز عنه ثم انصرف بالناس وهذا يدل على الثاني ويؤيده ما تقدم من بلاغ سعيد بن أبي هلال في الحديث الأول، وذكر ابن سعد عن أبي عامر أن المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة حتى لم أر اثنين جميعاً ثم اجتمعوا على خالد .

وعند الواقدي من طريق عبد الله بن الحارث بن فضيل عن أبيه قال: لما أصبح خالد ابن الوليد جعل مقدمته ساقه وميمنته ميسرة فأنكر العدو حالهم وقالوا جاءهم مدد فرعبوا وانكشفوا منهزمين وعنده من حديث جابر رضي الله عنه قال: أصيب بموتة ناس من المسلمين وغنم المسلمون بعض أمتعة المشركين.

4263 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ،

وفي مغازي أبي الأسود عن عُرْوَةَ فحمل خالد بن الوليد على الروم فهزمهم وهذا يدل على الأول ويمكن الجمع بأن يكونوا هزموا جانباً من المشركين وخشي خالد أن يتكاثر الكفار عليهم فقد قيل إنهم كانوا أكثر من مائة ألف فانحاز بهم ثم رجع بهم إلى المدينة.

وفي مغازي ابن عائد بسند منقطع: أن خالدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية فيها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً فحاصروهم حتى فتحه الله عليهم وقتل خالد بن الوليد قاتلتهم فسمي بذلك المكان بقیع الدم إلى اليوم.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في الجنائز. وفي علامات النبوة. وفي فضل خالد.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) أي: ابن سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ) هو ابن عبد المجيد الثقفي (قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ) أي: الأنصاري، (قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ) هي بنت عبد الرحمن بن سعد (قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ) وفي نسخة: لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب (وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ) يحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش.

ويحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كما يدل عليه حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي قبله.

(جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: في المسجد، وكذا في رِوَايَةِ البيهقي من طريق المقدمي عن عبد الوهاب.

(يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ) أي: لما جعله الله تَعَالَى فيه من الرحمة، ولا ينافي ذلك

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ، تَعْنِي مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، .....

الرضى بالقضاء، ويؤخذ منه أن ظهور الحزن على الإنسان إذا أصيب بمصيبة لا يخرجه عن كونه صابرا راضيا إذا كان قلبه مطمئنا، بل قد يقال إن من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الصبر والرضى أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلا أشار إلى ذلك الطبري وأطال في تقريره.

(قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ) بالصاد المهملة والهمزة بعد الألف وقد فسره بقوله: (تَعْنِي مِنْ شَقِّ الْبَابِ) ووقع في رواية القاسبي: من صائر الباب بشق الباب، وللنسفي شق الباب من غير الموحدة، والأول أصوب هنا، وشق بالكسر والفتح أَيضًا ويقال بالفتح هو الموضع الذي ينظر منه كالكوّة وبالكسر الناحية وهذه الرواية تدل على أن في الرواية التي تقدمت في الجنائز بلفظ من صائر الباب بشق الباب إدراجًا وأنه تفسير من بعض رواته وذكر ابن التين وغيره أن الذي وقع في الحديث بلفظ صائر تغيير والصواب صير بكسر المهملة وبفتحها ساكنة ثم راء.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الصير شق الباب وفي الحديث من نظر من صير باب ففقت عينه فهي هدر، قَالَ أَبُو عبيد: لم أسمع هذا الحرف إلا في هذا الحديث.

(فَأَتَاهُ رَجُلٌ) قال الحافظ العسقلاني: لم أقف على اسمه (فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ) يحتمل أن يريد زوجاته، ويحتمل أن يريد من ينسب إليه من النساء في الجملة وهذا الثاني هو المعتمد لأنه لم يعرف لجعفر زوجة غير أسماء بنت عميس قَالَ الْكِرْمَانِيُّ خبر أن محذوف أي: يبكين.

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: فعلى هذا يكون قوله سد مسد الخبر والضمير في قالت يرجع إلى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وفي ذكر يرجع إلى الرجل (قَالَ: وَذَكَرَ) ويروى: وذكر بالواو (بُكَاءَهُنَّ) ويروى: قَالَ بالتذكير فيكون فيه إدراج من الراوي.

(فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: رأيت في أصل أَبِي دَرٍّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ فَإِنْ كَانَ مَضْبُوطًا فففيه حذف تقديره فينهاهن وأظنه محرفًا فإن الذي في سائر الروايات فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ وهو الوجه وكذا وقع في الجنائز.

قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِئْنَهُ، قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلَبْنَا، فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ.

قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِئْنَهُ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِئْنَهُ بَضْمَ الْبَاءِ مِنَ الْإِطَاعَةِ. (قَالَ) وَيُرْوَى: قَالَتْ: (فَأَمَرَ أَيْضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلَبْنَا) أَي: فِي عَدَمِ الْإِمْتِثَالِ وَالطَّاعَةِ لِقَوْلِهِ: (فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَاحْتُ) وَيَجُوزُ فِي الْمَثَلَةِ الضَّمُّ وَالْكَسْرُ يُقَالُ حَثَا يَحْثُو وَحَثَا يَحْثِي (فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ) فَإِنْ قِيلَ إِنَّهُنَّ صَحَابِيَّاتٌ فَكَيْفَ لَا يُمَثِّلْنَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَجِيبَ بِأَنَّهُ لَمْ يَصْرَحْ لَهُنَّ بِنَهْيِ الشَّارِعِ عَنْ ذَلِكَ فَحَمَلْنَ أَمْرَهُ عَلَى أَنَّهُ يَحْتَسِبُ عَلَيْهِنَّ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ أَوْ حَمَلْنَ الْأَمْرَ عَلَى التَّنْزِيهِ فَتَمَادَيْنَ عَلَى مَا هُنَّ فِيهِ أَوْ لِأَنَّهُنَّ لِشِدَّةِ الْمَصِيبَةِ لَمْ يَقْدِرْنَ عَلَى تَرْكِ الْبِكَاءِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا وَقَعَ عَنْ قَدْرِ زَائِدَةٍ عَلَى مَحْضِ الْبِكَاءِ كَالنُّوحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَلِذَلِكَ أَمَرَ الرَّجُلَ بِتَكَرُّرِ النَّهْيِ وَاسْتِيعَادِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الصَّحَابِيَّاتِ لَا يَتَمَادَيْنَ بَعْدَ تَكَرُّرِ النَّهْيِ عَلَى أَمْرٍ مَحْرَمٍ وَلَعَلَّهُنَّ تَرَكْنَ النَّوْحَ وَلَمْ يَتَرَكْنَ الْبِكَاءَ وَكَانَ غَرَضُ الرَّجُلِ حَسْمَ الْمَادَةِ فَلَمْ يُطِئْنَهُ لَكِنْ قَوْلُهُ فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُنَّ تَمَادَيْنَ عَلَى الْأَمْرِ الْمَمْنُوعِ. (قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ) أَي: أَلْصَقَهُ بِالرَّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ.

(فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ) أَرَادَتْ إِنَّكَ لِقُصُورِكَ مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرْتُ بِهِ وَلَا تَخْبِرُ النَّبِيَّ ﷺ بِقُصُورِكَ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يَرْسَلَ غَيْرَكَ وَيَسْتَرِيحَ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَقَلَهُ. (وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ) بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ وَبِالْمَدِّ وَهُوَ التَّعَبُ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْعِزْدِيِّ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنَ الْغِيِّ بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَبِتَحْتِيَّةِ ثَقِيلَةٍ وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرِيِّ مِثْلَهُ لَكِنْ بَعَيْنٌ مَهْمَلَةٌ وَمَرَادُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا كَانَ لَا يَقْدِرُ فَقَدْ أَتَعَبَ نَفْسَهُ وَمَنْ يَخَاطِبُهُ فِي شَيْءٍ لَا يَقْدِرُ

4264 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ».

على إزالته ولعل الرجل لم يفهم من الأمر الحتم .

وَقَالَ القرطبي: لم يكن الأمر للرجل بذلك على حقيقته لكن تقديره إن أمكنك فإن ذلك يسكنهن إن فعلته وأممكنك وإلا فالملاطفة أولى. وفي الحديث جواز معاقبة من نهى عن منكر فتمادى عليه بما يليق به .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: معنى كلام عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنك قاصر عن القيام بما أمرت عن الإنكار فينبغي أن تخبر النَّبِيَّ ﷺ بقصورك عن ذلك ليرسل غيرك وتستريح أنت من العناء ووقع عند ابن إسحاق من وجه آخر صحيح عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي آخِرِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَرَفَ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَحْتَمِي فِي أَفْوَاهِنِ التَّرَابِ قَالَ وَرَبَّمَا ضَرَّ التَّكْلُفَ أَهْلَهُ، وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ الْفَوَائِدِ بَيَانُ مَا هُوَ الْأَوْلَى بِالْمَصَابِ مِنَ الْهَيْئَاتِ، وَمَشْرُوعِيَّةُ الْإِنْتِصَابِ لِلْعِزَاءِ عَلَى هَيْئَةِ مَلَازِمَةِ الْوَقَارِ وَالتَّثَبُّتِ، وَفِيهِ جَوَازُ نَظَرٍ مِنْ شَأْنِهِ الْإِحْتِجَابِ مِنْ شِقِّ الْبَابِ وَأَمَّا عَكْسُهُ فَمَنْعُوعٌ، وَفِيهِ إِطْلَاقُ الدَّعَاءِ بِلَفْظٍ لَا يَقْصِدُ الدَّاعِي إِيقَاعَهُ بِالْمَدْعُوعِ بِهِ لِأَنَّ قَوْلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ أَي: أَلْصَقَهُ بِالتَّرَابِ لَمْ تَرُدْ حَقِيقَةَ ذَلِكَ بَلْ قَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ بِإِطْلَاقِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي مَوْضِعِ الشَّمَاتَةِ بِمَنْ يُقَالُ لَهُ. وَفِي مَقَامِ الْعِجْزِ عَنِ الْإِنْتِصَابِ وَالْإِنْقِيَادِ عَلَى كَرِهِ.

ووجه المناسبة في قَوْلِهِ: احث في أفواههن دون أعينهن مع أن الأعين محل البكاء الإشارة إلى أن النهي لم يقع عن مجرد البكاء بل عن قدر زائد عليه من صياح ونياح، ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وقد مضى الحديث في الجنائز في باب من جلس عند المصيبة.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ) هُوَ الْمَقْدَمِي قَالَ: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ) هُوَ عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، (عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ) هُوَ الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ) أَي: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَالْمُرَادُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ»)) قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي

4265 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: «لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ».

مناقب جعفر أنه لما قطعت يده يوم موته جعل الله له جناحين يطير بهما في الجنة وذلك أنه أخذ اللواء بيمينه فقطعت ثم أخذه بشماله فقطعت ثم احتضنه فقتل وعن النَّبِيِّ ﷺ رأيت جعفر يطير في الجنة مع الملائكة ولقب بالطيار أيضًا وروى البَيْهَقِيُّ في الدلائل من مرسل عاصم ابن عُمر ابن قتادة: أن جناحي جعفر من ياقوت وَقَالَ السهيلي قوله جناحان كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطائر وريشه لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بالجناحين صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر وقد عبر القرآن عن العضد بالجناح توسعًا في قَوْلِهِ: ﴿وَأَضْمُ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ﴾ [طه: 22] وَقَالَ العلماء في أجنحة الملائكة إنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعانية فقد ثبت أن لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ ستمائة جناح ولا يعهد للطير لثلاثة أجنحة فضلًا عن أكثر من ذلك وإذا لم يثبت خبر في بيان كفتيهما فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها انتهى.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي نقله عن العلماء ليس صريحًا في الدلائل لما ادعاه، ولا مانع من الحمل على الظاهر وهو ضعيف وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره لأن الصورة باقية. وقد روى ابن مندة في ترجمة ورقة أنه جاء في جناحي جبريل أنهما لؤلؤ واللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إنه يتعلق بجعفر الذي استشهد بموته.

(حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) بضم النون ابن دكين قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو الثَّوْرِيُّ، (عَنْ إِسْمَاعِيلَ) هو ابن أبي خالد الأحمسي البجلي، (عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ) البجلي وهؤلاء كلهم كوفيون.

سمعت أي: أنه (قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِهِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ فَمَا بَقِيَ) بِيَدِي أي: (فِي يَدِي) كما في رِوَايَةِ (إِلَّا صَفِيحَةٌ) هي السيف العريض (يَمَانِيَّةٌ) بتخفيف التاء على الأصح وأصله أن يقرأ

4266 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: «لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، وَصَبْرَتْ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةً».

4267 - حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عَامِرٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَعْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةَ .....

بالتشديد لأنها ياء النسبة إلا أنهم خففوها فقالوا سيف يمان وأصله يماني .

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) هو ابن سَعِيدِ القَطَانِ، (عَنِ إِسْمَاعِيلَ) هو ابن أبي خالد أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ) هو ابن أبي حازم (قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ) بضم الدال على البناء للمفعول أي: تكسر قطعاً قطعاً وقد فسره في الرواية الأولى بقوله: انقطعت.

(فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، وَصَبْرَتْ) أي: لم تنقطع ولم تندق (فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةً) وهذا طريق آخر في حديث خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهذا الحديث يقتضي أن المسلمين قتلوا من المشركين كثيراً وقد روى أحمد وأبو داود من حديث عوف بن مالك أن رجلاً من أصل اليمن رافقه في يده الغزوة فقتل روميًا وأخذ سلبه فاستنكره خالد بن الوليد فشكاه إلى رسول الله ﷺ فدل على ذلك بعد أن أقام خالد بن الوليد وهو يرجح أن خالدًا لم يقتصر على جواز المسلمين والنجاة بهم بل باشرًا لقتال فيمكن الجمع كما تقدم.

(حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ) ضد الميمنة قَالَ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ) مصغر فضل، (عَنِ حُصَيْنٍ) بضم الحاء هو ابن عبد الرحمن، (عَنِ عَامِرٍ) هو الشَّعْبِيُّ، (عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: أَعْمِي) يعني مرض وحصل له الإغماء في مرضه (عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ) أي: ابن ثعلب بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي أحد شعراء النبي ﷺ من الأنصار وأحد النقباء بالعقبة وأحد البدريين.

(فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةَ) بفتح المهملة وسكون الميم بنت رواحة الأنصارية

تَبْكِي وَاجْبَلَاهُ، وَكَذَا وَكَذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: «مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكِ».

الصحابية وهي والدة النعمان بن بشير راوي الحديث، ووقع في رواية هشيم عن أبي نعيم وفي مرسل أبي عمران الجوني عن ابن سعد: أنها أم عَبْدِ اللَّهِ بن رواحة وهو خطأ فلو كانت أمه تسمى عمرة لجازت وقوع ذلك لهما ولكن اسم أمه كبشة بنت واقد.

(تَبْكِي وَاجْبَلَاهُ، وَكَذَا وَكَذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ) يعني أنه لما أغمي عليه ورأت أخته عمرة هذه الحالة بكت وندبت وقالت نادبة وا جبلاه بالجيم واللام ووا فيه للندبة وهو حرف نداء ولكنها مختصة بالندبة والهاء فيه للسكت.

وَفِي رِوَايَةِ هَشِيمٍ عَنْ حَصِينٍ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي الْمَسْتَخْرَجِ وَاعْضِدَاهُ وَفِي مَرْسَلِ الْحَسَنِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ وَاجْبَلَاهُ وَاعْزَاهُ. وَفِي مَرْسَلِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ عِنْدَهُ وَاعْظِرَاهُ. وَقَوْلُهُ تَعَدَّدَ عَلَيْهِ أَي: عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَتَعَدَّدَ بِضَمِّ التَّاءِ مِنَ التَّعَدِيدِ وَهُوَ ذِكْرُ أَوْصَافِ الْمَيِّتِ وَمَحَاسِنِهِ فِي أَثْنَاءِ الْبُكَاءِ وَزَادَ فِي مَرْسَلِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَادَهُ فَأَغْمِي عَلَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلُهُ قَدْ حَضَرَ فَيَسِّرْ عَلَيْهِ وَإِلَّا فَاشْفِقْ» قَالَ فَوَجَدَ خَفَةَ فَقَالَ كَانَ مَلِكٌ قَدْ رَفَعَ مَرْزَبَةً مِنْ حَدِيدٍ يَقُولُ أَنْتَ كَذَا وَلَوْ قُلْتِ نَعَمْ لَقَمَعَنِي بِهَا وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ تَفْسِرُ قَوْلَهُ: (فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ) مَخَاطَبًا لِأَخْتِهِ عَمْرَةَ (مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكِ) هُوَ اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارٍ يَعْنِي قِيلَ لِي هَذَا الْكَلَامُ عَلَى سَبِيلِ الْإِيذَاءِ، وَفِي مَرْسَلِ الْحَسَنِ أَنَّكَ جَبَلْهَا أَنَّكَ عَزَاهَا. وَزَادَ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ هَشِيمٍ فِي آخِرِهِ فَهَاهُنَا عَنِ الْبُكَاءِ عَلَيْهِ وَبِهَذَا يَظْهَرُ النِّكْتَةُ فِي قَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْآتِيَةِ فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكْ عَلَيْهِ أَي: امْتِثَالًا لِأَمْرِهِ وَبِهَذِهِ تَظْهَرُ النِّكْتَةُ فِي إِدْخَالِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ وَبِرْدٍ عَلَى مَنْ قَالَ لَا مَنَاسِبَةَ لِدُخُولِهِ فِيهِ لِأَنَّ مَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْمَرَضِ بَلْ كَانَ فِي عَزْوَةِ مَوْتِهِ وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِي مَوْتِهِ، وَتَعَسَّفَ الْعَيْنِيُّ حَيْثُ قَالَ إِنْ الْمَذْكُورُ فِيهِ مِنْ جُمْلَةٍ مَا جَرَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَالْمَذْكُورُ فِي الْبَابِ أَيْضًا مِنْ جُمْلَةٍ مَا جَرَى عَلَيْهِ وَهُوَ الْمَوْتُ فِيمَا مَضَى وَالْمَرَضُ هُنَا فَيَنْهَمَا جَامِعٌ فَتَأْمَلْ.

4268 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَثَرُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، «قَالَ أُغْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بِهَذَا فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ».

#### 47 - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

4269 - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ،

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبَثَرُ) بفتح المهملة والمثلثة بينهما موحدة ساكنة وآخره راء هو ابن القاسم الكوفي مات سنة ثلاث وسبعين ومائة.

(عَنْ حُصَيْنٍ) أي: ابن عبد الرحمن، (عَنِ الشَّعْبِيِّ) عامر بن شراحيل، (عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ) أنه (قَالَ أُغْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بِهَذَا) أي: بما ذكر في الحديث الماضي من قوله فجعلت أخته عمرة تبكي إلى آخره.

(فَلَمَّا مَاتَ) أي: عَبْدُ اللَّهِ فِي غَزْوَةِ مَوْتِهِ وَبَلَّغَهَا الْخَبَرَ (لَمْ تَبْكِي عَلَيْهِ) لِمَا نَهَاها أَخُوها عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الْبُكَاءِ وَقِيلَ لِأَنَّهُ ﷺ قَدْ نَهَاها عَنِ الْبُكَاءِ فَامْتَثَلَتْ أَمْرَهُ ﷺ وَالْوَجْهَ وَهُوَ الْأَوَّلُ كَمَا تَرَى.

#### 47 - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

(باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ) أي: ابن حارثة مولى النَّبِيِّ ﷺ.

(إِلَى الْحُرَقَاتِ) بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف وهي قبيلة من جهينة والظاهر أنه جمع حرقة واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة سمي الحرقة لأنه حرق قومًا بالقتل فبالغ في ذلك ذكره ابن الكلبي.

(مِنْ جُهَيْنَةَ) وجهينة هو ابن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام بن لحاف بن قضاة، قَالَ ابن دريد: الجهن الغلظ في الوجه وفي الجسم وبه سمي جهينة. وقضاة ولد معد بن عدنان.

وقيل: هو في اليمن وهو ابن مالك بن حمير وَقَالَ ابن دريد هو من انقطع الرجل من أهله إذا انقطع منهم وبعد.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد (عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ) هو ابن بشير الواسطي قَالَ: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ) مصغراً قَالَ: (أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ) بالمهملتين والنون هو ابن عبد الرحمن الكوفي أي: ابن بكير بن سابون الناقد البغدادي وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ:

أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟».....

(أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ) بفتح الظاء المعجمة وكسرهما وسكون الموحدة وبالفتح وبالنون وآخره نون وَقَالَ النَّوَوِيُّ أهل اللغة يفتحون الظاء ويلحنون من يكسرهما وأهل الحديث يكسرونها وكذا قيده ابن ماكولا وغيره واسمه حصين بن جندي بن عمرو المدحجي بفتح الميم وإسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجميم كوفي توفي سنة تسعين قَالَ: (قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ) وزاد مسلم من جهينة وليس في هذا ما يدل على أنه كان أمير الجيش كما هو ظاهر الترجمة وقد ذكر أهل الْمَغَازِي سرية غالب بن عبد الله الليثي الكلبي إلى الميفعة بتحتانية ساكنة وفاء مفتوحة وهي وراء بطن نخل وذلك في رمضان سنة سبع وقالوا إن أُسَامَةَ قتل الرجل في هذه السرية وقالوا وفيه نزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: 94] ويقال إن الأمير كان غالب بن عبد الله الليثي أرسله رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى بني عوال وبني عبد ابن ثعلبة وهم بالميفعة بناحية نجد وبينها وبين المدينة ثمانية برد في مائة وثلاثين رجلاً قال صاحب التلويح فينظر في هذا هل المرجع إلى ما قاله الْبُخَارِيُّ أو إلى ما ذكره أهل الْمَغَازِي.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَإِنْ ثَبِتَ أَنَّ أُسَامَةَ كَانَ أَمِيرَ الْجَيْشِ فَالَّذِي صَنَعَهُ الْبُخَارِيُّ هُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّهُ مَا أَمَرَ إِلَّا بَعْدَ قَتْلِ أَبِيهِ لِعِزَّةِ مَوْتِهِ وَذَلِكَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانَ وَإِنْ لَمْ يَثْبِتْ أَنَّهُ كَانَ أَمِيرَهَا رَجِحَ مَا قَالَ أَهْلُ الْمَغَازِي هَذَا فَلْيَتَأَمَّلْ.

(فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ) هو مرداس بكسر الميم وإسكان الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف الفراري كان يرعى غنماً له.

(فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»)

قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّدًا، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (1).

4270 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ،

الهمزة للاستفهام على سبيل الإنكار.

(قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّدًا) أي: من القتل (فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا) أي: فما زال النَّبِيُّ ﷺ يكرر الكلمة: أقتلته بعد ما قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ. المبالغة على الحقيقة ويقال معناه أنه كان يتمنى إسلامًا لا ذنب فيه قَالَ الخطابي.

وفي الحديث: أن المشرك إذا قَالَ الكلمة رفع عنه السيف قَالَ ويشبه أن يكون أسامة أول قوله تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: 85] فلذلك عذره النَّبِيُّ ﷺ فلم يلزمه دية.

ومطابقة الحديث للترجمة ليست بظاهرة على ما سبق. وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الدِّيَاتِ أَيْضًا. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيْمَانِ. وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْجِهَادِ. وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّيْرِ.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ) بالحاء المهملة هو ابن (عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) مولى سلمة بن الأكوع بفتح اللام والأكوع مذكر الكوعاء بإهمال العين توفي سنة أربع وسبعين وهو ابن ثمانين أنه (قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ) وهي غزوته مع النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَالْحَدِيبِيَّةِ. وَيَوْمَ حَنِينٍ. وَيَوْمَ ذِي الْقَرْدِ. وَغَزْوَةَ الْفَتْحِ، وَغَزْوَةَ الطَّائِفِ،

(1) قال الحافظ قوله: حتى تمنيت، إلخ. أي: أن إسلامي كان ذلك اليوم؛ لأن الإسلام يجب ما قبله فتمنى أن يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام، ليأمن من جريرة تلك الفعل، ولم يرد أنه تمنى أن لا يكون مسلمًا قبل ذلك، وقال القرطبي فيه إشعار بأنه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعل لما سمع من الإنكار الشديد، وإنما أورد ذلك على سبيل المبالغة، ويبين ذلك أن العليا من حصول الشهادة، وليس طلب نصر الكافر مقصودًا لذاته.

وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ».

4271 - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ.

وغزوة تبوك، وهي آخر الغزوات النبوية فهذه سبع غزوات كما في أكثر الروايات وفي بعضها تسع غزوات فإن كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر وعد أيضاً عمرة القضاء غزوة كما تقدم من صنيع البخاري فكمل بها التسعة.

(وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ) وهو جمع بعث وهو الجيش سمي به لأنه يبعث ثم يجمع وأصله من البعث الذي بمعنى الإرسال.

(تِسْعَ غَزَوَاتٍ) منها سرية أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى بني فزارة ذكرها مسلم. وسريته أيضاً إلى بني كلاب ذكرها ابن سعد، وبعثه إلى الحج سنة تسع وقد أشار إلى ذلك بقوله: (مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ) ومنها سرية أُسَامَةَ التي وقع ذكرها في الباب. وسريته إلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم النون مقصور وهي من نواحي اللقاء وذلك في صفر كما أشار إليه بقوله (وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْفَلَانِيُّ: فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيته أربع فلتستدرك على أهل الْمَعَاذِي فإنهم لم يذكروا غير الذي ذكرته بعد التتبع البالغ ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره ومرة علينا غيرهما وَأَيْضًا فإنه لم يذكر في بعض الروايات للبعوث عدداً.

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ ومرة علينا أُسَامَةَ.

(وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ) هو من شيوخ البخاري وربما يروي عنه بواسطة وهنا ذكر معلقاً ووصله أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي بشر إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بِهِ.

(حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) أنه (قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ) أي: ابن الأكوخ، (يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةَ).

4272 - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، وَعَزَّوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا».

4273 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، فَذَكَرَ: حَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ» .....

(حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ) المشهور بأبي عاصم النبيل بفتح النون وكسر الموحدة مات سنة ثنتي عشرة ومائتين وهو ابن تسعين سنة قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدٌ) هو ابنُ أَبِي عُبَيْدٍ المذكور، (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ) أَنَّهُ قَالَ: «عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، وَعَزَّوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا» أي: جعله أميرًا علينا هكذا رواه البُخَارِيُّ مبهما عن شيخه أَبِي عَاصِمٍ وَالظَّاهِر أَنَّهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ لَكِنِ الْمُنَاسِبَةُ لِلسِّيَاقِ أَنَّهُ الْمُرَادُ بِهِ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلَعَلَّ وَجْهَ الْإِبْهَامِ مَخَالَفَتُهُ بَقِيَّةَ رَوَايَاتِ الْبَابِ فِي تَعْيِينِ أَسَامَةَ وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرَ فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ الْخَامِسُ عَشَرَ مِنْ ثَلَاثِيَّاتِ الْبُخَارِيِّ.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ الْكَلَابَاذِيُّ وَالْبَرْقَانِيُّ هَذَا هُوَ الذَّهْلِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ نَسَبُهُ إِلَى جَدِّهِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ فَارِسٍ وَكَانَ أَبُو دَاوُدَ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ نَسَبَ أَبَاهُ يَحْيَى إِلَى جَدِّهِ فَارِسٍ وَلَا يَذْكُرُ خَالِدًا وَيُقَالُ إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْحَافِظُ قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) بفتح الميم والعين المهملة بينهما سين مهملة ساكنة وبالذال التميمي البُصْرِيُّ مات سنة ثنتين ومائتين.

(عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ) أَنَّهُ قَالَ: «عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ، فَذَكَرَ: حَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ» بفتح القاف والراء وبالذال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة وأما ما وقع عند أبي نعيم في المستخرج نصر بن علي عن حماد بن مسعدة فذكر هذا الحديث فَقَالَ أَحَدٌ وَخَيْرٌ فِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا سَلَمَةَ فِيمَنْ شَهِدَ أَحَدًا وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ حَمَادِ بْنِ مَسْعَدَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَحَدًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قَالَ يَزِيدُ: «وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ».

#### 48 - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ

وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ  
إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ

(قَالَ يَزِيدُ: «وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ») كَذَا وَقَعَ فِي النِّسْخِ بِالْمِيمِ فِي ضَمِيرِ الْغَزَوَاتِ وَالْأَصْلُ فِيهِ التَّائِيثُ وَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ بِالْمِيمِ وَضُبِبَ عَلَيْهِ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكِرْمَانِيِّ بِقِيَّتِهَا أَي: الثَّلَاثَةُ الْآخَرَى وَهَذَا عَلَى الصَّوَابِ لَكِنْ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَلَمْ أَفْهِمْ عَلَيْهَا فِي رِوَايَةٍ. وَهَذَا أَيْضًا طَرِيقٌ آخَرٌ فِي حَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

#### 48 - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ

وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ  
إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ

(بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ) أَي: فَتَحَ مَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَشَرَفْنَا بِزِيَارَتِهَا، وَسَقَطَ لَفْظُ بَابٍ مِنْ نَسْخَةِ الصَّغَانِيِّ وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنْ قَرِيشًا نَقَضُوا الْعَهْدَ الَّذِي وَقَعَ بِالْحَدِيبِيَّةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَزَاهُمْ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ كَانَ فِي الشَّرْطِ مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَهْدِهِ فَلِيَدْخُلَ وَمِنْ أَحَبِّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ قَرِيشَ وَعَهْدِهِمْ فَلِيَدْخُلَ فَدَخَلَتْ بَنُو بَكْرٍ أَي: ابْنُ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ فِي عَهْدِ قَرِيشَ وَدَخَلَتْ خِزَاعَةَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ بَيْنَ بَنِي بَكْرٍ وَخِزَاعَةَ حُرُوبٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَشَاغَلُوا عَنْ ذَلِكَ لَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ فَلَمَّا كَانَتْ الْهَدَنَةُ خَرَجَ نُوْفَلُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الدِّيَلِيُّ مِنْ بَنِي بَكْرٍ فِي الدِّيَلِ حَتَّى بَيْتِ خِزَاعَةَ وَهُمْ عَلَى مَاءٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ الْوَتِيرُ فَأَصَابَ مِنْهُمْ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ مَنِيَّةٌ وَاسْتَيْقِظَتْ لَهُمْ خِزَاعَةٌ فَاقْتَتَلُوا إِلَى أَنْ دَخَلُوا الْحَرَمَ وَلَمْ يَتْرَكُوا الْقِتَالَ وَأَمَدَتْ قَرِيشُ بَنِي بَكْرٍ بِالسَّلَاحِ وَقَاتَلَ بَعْضُهُمْ مَعَهُمْ لِيَلَّا فِي خَفِيَّةٍ فَلَمَّا انْقَضَتِ الْحَرْبُ خَرَجَ عَمْرُو بْنُ سَالِمِ الْخِزَاعِيِّ حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

جالس في المسجد فَقَالَ:

يا رب إني ناشد محمدا  
فانصر هداك الله نصرا أيدا  
إن قريشاً أخلفوك الموعدا  
هم بيتونا بالوتير سجدا  
وزعموا أن لست أدعو أحدا  
وهم أذل وأقل مددا

قَالَ ابنِ إِسْحَاقَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نصرت يا عمرو بن سالم» فكان ذلك ما هاج فتح مكة، وقد روى البزار من طريق حماد بن سلمة عن مُحَمَّد بن عمرو عن أبي سلمة عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعض الآيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصول ولكن رواه ابن أبي شيبه عن يزيد بن هارون عن مُحَمَّد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا وأَخْرَجَهُ أَيضًا من رواية أيوب عن عِكْرِمَةَ مرسلًا مطولًا قَالَ فِيهِ: لما وادع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أهل مكة وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش وكان بينهم قتال فأمدتهم قريش بسلاح وطعام فظهروا على خزاعة وقتلوا فيهم، قَالَ وجاء وافد خزاعة إلى النَّبِيِّ ﷺ فدعاه إلى النصر وذكر الشعر وأخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم عن ابن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مطولًا وليس فيه الشعر. وَأَخْرَجَهُ الطبراني من حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنت الحارث مطولًا وفيه أنها سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول ليلاً: نُصِرْتُ نُصِرْتُ فسألته فَقَالَ: هذا راجز بني كعب يستصرخني وزعم أن قريشاً أعانت عليهم بني بكر قالت فأقمنا ثلاثًا ثم صلى الصبح بالناس فسمعت الراجز ينشده، وعند مُوسَى بن عقبة في هذه القصة قَالَ ويذكرون أن ممن أعانهم من قريش صفوان بن أمية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو.

(وَمَا بَعَثَ) به وقد سقط لفظ به من بعض النسخ (حَاطِبُ) بكسر المهملة الثانية (ابْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ) بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقانية اللخمي بسكون المعجمة (إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخَيِّرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ) أي: بعزمه ﷺ على غزوهم والمبعوث به هو الكتاب.

4274 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبِيدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ، وَالْمِقْدَادُ، .....

وقد ذكر بعض أهل المَغَازِي وهو في تفسير يَحْيَى بن سلام أن لفظ الكتاب أما بعد يا معشر قريش فإن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده فأنظروا لأنفسكم والسلام كذا حكاه السهيلي. وروى الوَاقِدِيّ بسند له مرسل أن حاطبًا كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أذن في الناس بالغزو ولا أراه يريد غيركم وقد أحببت أن يكون لي عندهم يد. وعند ابن إسحاق عن مُحَمَّد بن جعفر ابن الزُّبَيْر عن عُرْوَةَ قَالَ لما أجمع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المسير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بذلك ثم أعطاه امرأة من مزينة، وفي مرسل أبي سلمة عند ابن أبي شيبَةَ ثم قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «جهزيني ولا تعلمي بذلك أحدًا» فدخل عليها أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأنكر بعض شأنها فَقَالَ ما هذا قالت له فَقَالَ والله ما أنقضت الهدنة بيننا فذكر ذلك لِلنَّبِيِّ ﷺ فذكر له أنهم أول من غدر ثم أمر بالطرق فحبست فغم على أهل مكة لا يأتيهم خبر.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو ابن عُيَيْنَةَ، (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ) وتقدم في الجهاد عن علي عن سُفْيَان سمعت عمرو بن دينار أنه قَالَ: (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالافراد (الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) أي: ابن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يعرف أبوه بابن الحنفية قَالَ الوَاقِدِيّ: توفي في زمن عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(أَنَّهُ سَمِعَ عَبِيدَ اللَّهِ) بصيغة التصغير (ابْنُ أَبِي رَافِعٍ) مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ واسم أبي رافع أسلم، (يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا) أي: ابن أبي طالب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ) بالنصب عطف على الضمير المنصوب في بعثني وهو الزُّبَيْر بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (وَالْمِقْدَادُ) بالنصب أيضًا على العطف وأكد الضمير المنصوب في بعثني بلفظ أنا كما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَوْلَىٰ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [الكهف: 39]، كذا في رِوَايَةِ عَبِيدِ اللَّهِ بن أبي

فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا» قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرُّوضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَتُلْقِينَ الثِّيَابَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، .....

رافع، وأما في رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه كما تقدم في فضل من شهد بدرًا: بعثني وأبا مرثد الغنوي والزبير العوام فيحتمل أن يكون الثلاثة مع علي رضي الله عنهم فذكر أحد الروایتين عنه من لم يذكر الأخرى ولم يذكر ابن إسحاق مع علي والزبير رضي الله عنهما أحدًا وساق الخبر بالثنية قَالَ: فخرجا حتى أدركاها فاستنزلاها إلى آخره فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعًا له.

(فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ) بخائين معجمتين موضع بين مكة والمدينة، (فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً) أي: امرأة واسمها سارة ذكره ابن إسحاق.

وذكر الواقدي: أن اسمها كنود وفي رواية سارة، وفي أخرى أم سارة، وجعل لها حاطب عشرة دنانير على ذلك، وقيل: دينارًا واحدًا (مَعَهَا كِتَابٌ) ومن وجه آخر عن علي رضي الله عنه وتجدون بها امرأة أعطها حاطب كتابًا وكان النبي ﷺ أمر بقتلها يوم الفتح مع هند بنت عتبة ثم استومن لها فأمنها ثم بقيت حتى أوطأها رجل من الناس فرسًا في زمن عمر رضي الله عنه فقتلها وكانت مولاة لبني عبد المطلب وقيل كانت مولاة العباس رضي الله عنه.

(فَخُذُوا مِنْهَا قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلَنَا) أي: أسرعنا بنا وبعدت عن مشيها المعتاد (حَتَّى أَتَيْنَا الرُّوضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَتُلْقِينَ) بكسر التاء وفتحها (الثِّيَابَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا) بكسر العين وبالقاف وهي الشعور المظفورة فإن قيل تقدم في باب إذا اضطر الرجل إلى النظر أنها أخرجته من الحجزة فالجواب أنه قَالَ الْكِرْمَانِيُّ لعلها أخرجته من الحجزة وأخفته في العقيصة ثم أخرجته منها وفيه نظر وقد مر الكلام فيه في الجهاد، ومرت أجوبة أخرى فيه.

فَأْتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ مِنْ شَهِدٍ بَدْرًا فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».....

(فَأْتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وفي مرسل عروة يخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً، (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ) أي: حليفاً وقد فسره بقوله: (يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) قَالَ السَّهْلِيُّ كَانَ حَاطِبٌ حَلِيفًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمِيدِ بْنِ زَهْرٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى وَقِيلَ كَانَ حَلِيفًا لِقُرَيْشٍ وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ لَيْسَ لِي فِي الْقَوْمِ مِنْ أَصْلٍ وَلَا غَيْرِهِ.

(وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا) أي: منه وحقاً (يَحْمُونَ قَرَابَتِي) وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: وَكَانَ لِي بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ وَلِدٍ وَأَهْلٍ فَصَانَعْتُهُمْ عَلَيْهِ.

(وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ) أي: النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُ) أي: أَنْ حَاطِبًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ مِنْ شَهِدٍ بَدْرًا فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ) ثم إن حاطب بن أبي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة بن صعيب بن

فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: 1].

سهل بن عتيك قَالَ أَبُو عمر: أنه من ولد لخم بن عدي من قول بعضهم، وقيل: كان عبداً لعبد الله بن حميد فكاتبه وأدى كتابته يوم الفتح مات سنة ثلاثين بالمدينة وهو ابن ثنتين وستين سنة وصلى عليه عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبعثه النَّبِيُّ ﷺ بكتاب إلى المقوقس صاحب مصر والإسكندرية في محرم سنة ست بعد الْحُدَيْبِيَّةِ فأقام عنده خمسة ايام ورجع بهدية منها مارية أم إِبْرَاهِيمَ وأختها سيرين فوهبها لحسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويغلته دلدل وحماره عفير وعسل وثياب وغير ذلك.

وَقَالَ أَبُو عمر: أهدى المقوقس لرسول الله ﷺ ثلاث جوار منهن أم إِبْرَاهِيمَ ابن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأخرى وهبها لأبي حرملة ابن حذيفة العدوي وأخرى وهبها لحسان بن ثابت ثم بعثه الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا إِلَى المقوقس فصالحهم فلم يزلوا كذلك حتى دخلها عَمْرُو بن العاص فنقض الصلح وقتلهم وافتتح مصر وذلك في سنة عشرين وكان حاطب تاجرًا يبيع الطعام وترك يوم مات أربعة آلاف دينار ودراهم وغير ذلك، وروى عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «من رآني بعد موتي فكأنما رآني في حياتي ومن مات في أحد الحرمين بعث في الأمانين يوم القيامة» وَقَالَ أَبُو عمر: لا أعلم له غير هذا الحديث، وفي الصحابة حاطب أربعة سواء قَالَ صاحب التوضيح ولم يذكر أَبُو عمر إلا أربعة هو منهم حاطب بن عَمْرُو بن عتيك شهد بدرًا ولم يذكره ابن إِسْحَاقَ فِي البدرتين وحاطب بن عَمْرُو بن عبد شمس وحاطب بن الحارث مات بأرض الحبشة مر تاجرًا وحاطب بن أبي بلتعة.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ قَالَ مجاهد: هذا صريح في نزول الآية فيه وفي قوم كتبوا إلى أهل مكة يخبرونهم. ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ أي: تلقون إليهم النصيحة بالمودة.

﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾﴾ يريد قوله: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا﴾ أي: والحال أن المشركين من أهل مكة قد كفروا ﴿بِمَا جَاءَكُمْ﴾ أي: الرسول ﷺ ﴿مِنَ الْعَقِّ﴾ وهو القرآن ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ﴾ أي: من مكة وهو استئناف كالتفسير لكفرهم

## 49 - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

4275 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ»، قَالَ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.....

وقيل حال من كفروا ﴿وَايَاكُمْ﴾ عطف على الرسول ﴿أَنْ تُوْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ أي: لأجل إيمانكم ﴿إِنْ كُنتُمْ حَرَجْتُمْ جِهْدًا فِي سَبِيلِي وَأَبَيْغَةً مَرْضَانِي﴾ أي: إن كنتم خرجتم للجهاد ولطلب مرضات الله فلا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴿تَشْرُونَ إِلَهُهُمْ بِالْمُودَةِ﴾ بدل من تلقون وقيل استئناف ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ﴾ فكيف يخفي على تحذيركم الكفار ﴿وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ﴾ أي: ومن يفعل الإسرار في هذا ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾ فقد أخطأ ﴿سِوَاءَ السَّبِيلِ﴾. أي: طريق الحق.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

## 49 - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

(بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ) أي: كانت في شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة قال الواقدي: وكان خروجه ﷺ من المدينة يوم الأربعاء لعشر خلون من رمضان وسيأتي ما فيه، وروى ابن إسحاق عن الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا ذَرَّ الْغِفَارِي.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) التَّنِيسِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) قَالَ: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ) أَي: الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ وَفِي نَسْخَةٍ: (وَسَمِعْتُ) بِالْوَاوِ (سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ) وَهَذَا مُوَصَّلٌ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَالْحَدِيثِ قَدْ مَضَى فِي الصِّيَامِ.

ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا مُوَصَّلٌ أَيْضًا بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ - الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُسْفَانَ - أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ».

أي: أنه أخبر الزُّهْرِيُّ (أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ» بفتح الكاف وكسر المهملة الأولى وقوله: (الماء<sup>(1)</sup> الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ) مصغر قد بالقاف والمهملتين قَالَ البكري: قديد قرية جامعة كثيرة المياه والبساتين وبين قديد والكديد ستة عشر ميلاً والكديد أقرب إلى مكة. (وَعُسْفَانَ) بوزن عثمان موضع على مرحلتين من مكة قاموس بضم المهملة الأولى وسكون الثانية وبالفاء وآخره نون على وزن عثمان موضع على أربع برد من مكة.

(أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ) وقد تقدم في الصيام في باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر وبين الْبَيْهَقِيِّ من طريق عاصم بن علي عن الليث ما حذفه الْبُخَارِيُّ منه فإنه ساقه إلى قوله وسمعت سَعِيدَ بن المسيب يقول مثل ذلك وزاد لا أدري فخرج في شعبان فاستقبل رمضان أو خرج في رمضان بعد ما دخل غير أن عُبَيْدَ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ أخبرني فذكر ما ذكره الْبُخَارِيُّ فحذف الْبُخَارِيُّ منه التردد المذكور.

ثم أخرج الْبَيْهَقِيُّ من طريق ابن أبي حفصة عن الزُّهْرِيِّ بهذا الإسناد قَالَ: صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان ثم ساقه من طريق معمر عن الزُّهْرِيِّ وبين أن هذا القدر من قول الزُّهْرِيِّ وأن ابن أبي حفصة أدرجه وكذا أَخْرَجَهُ يُونُسُ عن الزُّهْرِيِّ وروى أَحْمَدُ بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يَحْيَى عن أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ لِلَّيْلَتَيْنِ خَلْتَا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَهَذَا يَدْفَعُ التَّرَدُّدَ الْمَاضِي وَيُعِينُ يَوْمَ الْخُرُوجِ.

وقول الزُّهْرِيِّ يعين يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يوماً. وأما ما قَالَ الْوَاقِدِيُّ: أنه خرج لعشر خلون من رمضان فليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه.

وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخرى، منها: عند مسلم لست عشرة ولأحمد

(1) بالنصب عطف بيان أو بدل من الكديد.

4276 - حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ،

لثمانية عشرة وفي أخرى لثنتي عشرة، والجمع بين هاتين بحمل أحديهما على ما مضى والأخرى على ما بقى، والذي في البُخَارِيِّ دخل لتسع عشرة مضت فهو محمول على الاختلاف في أول الشهر.

ووقع في أخرى بالشك في تسع عشرة أو سبع عشرة، وروى يعقوب بن سُفْيَانَ من رواية ابن إِسْحَاق عن جماعة من مشايخه أن الفتح كان في عشر بقين من رمضان فإن ثبت حمل على أن مراده أنه وقع في العشر الأوسط قبل أن يدخل العشر الأخير وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

حَدَّثَنَا وَيُرَوَّى: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (مَحْمُودٌ) هُوَ ابْنُ غِيلَانَ أَبُو أَحْمَدَ الْمُرُوزِيُّ شَيْخٌ مُسْلِمٌ أَيْضًا قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ) أَي: مِنْ سَائِرِ الْقِبَائِلِ وَفِي مَرَسَلِ عُرْوَةَ عِنْدَ بَنِ إِسْحَاقَ وَابْنِ عَائِدٍ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، أَسْلَمَ، وَغَفَارَ، وَمَزِينَةَ، وَجَهِينَةَ، وَسَلِيمَ، وَكَذَا وَقَعَ فِي الْإِكْلِيلِ وَشَرَفِ الْمُصْطَفَى، وَيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْعَشْرَةَ الْآلَافَ خَرَجَ بِهَا مِنْ نَفْسِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ تَلَاحَقَ بِهِ الْأَلْفَانِ.

(وَذَلِكَ) أَي: خُرُوجِهِ ﷺ (عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ) هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهُوَ وَهْمٌ وَالصَّوَابُ عَلَى رَأْسِ سَبْعِ سِنِينَ وَنِصْفٍ وَإِنَّمَا وَقَعَ الْوَهْمُ مِنْ كَوْنِ عَزْوَةِ الْفَتْحِ كَانَتْ فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَمِنْ أَثْنَاءِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ إِلَى أَثْنَاءِ رَمَضَانَ نِصْفَ سَنَةٍ سِوَاءَ فَالْتَحْرِيرِ أَنَّهَا سَبْعُ سِنِينَ وَنِصْفٍ قَالَ: وَيُمْكِنُ تَوْجِيهِ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ بِأَنَّهُ بَنَى عَلَى التَّارِيخِ بِأَوَّلِ السَّنَةِ مِنَ الْمَحْرَمِ فَإِذَا دَخَلَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ شَهْرَانَ أَوْ ثَلَاثَةَ أَطْلَقَ عَلَيْهَا سَنَةً مَجَازًا مِنْ

فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ،  
- وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقَدِيدٍ - أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ».

4277 - حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ،

تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في ربيع الأول ومن ثمة إلى رمضان نصف  
سنة أو يقال كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع  
الأول فلما دخل رمضان دخلت سنة أخرى وأول السنة يصدق عليه أنه رأسها  
فيصح أنه رأس ثمان سنين ونصف أو أن رأس الثمان كان أول ربيع الأول وما  
بعده نصف سنة هذا .

وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْحَدَّادُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ: كَانَ الْفَتْحُ بَعْدَ السَّنَةِ  
الثامنة وَقَالَ مَالِكٌ كَانَ الْفَتْحُ فِي تِسْعَةِ عَشْرِ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ عَلَى ثَمَانِ سِنِينَ  
وتسعة أشهر لأن الفتح في الثامنة في رمضان وكان مقدمه المدينة في ربيع الأول.  
(فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ  
حَالٌ، (وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ، وَقَدِيدٍ أَفْطَرَ) أَي:  
النَّبِيُّ ﷺ (وَأَفْطَرُوا) أَي: الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ.

(قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ) أَي: يَجْعَلُ  
الآخر اللاحق ناسخًا للأول السابق والصوم في السفر كان أولاً والإفطار آخرًا.  
وفي الحديث رد على جماعة منهم عبيدة السلماني في قَوْلِهِ لَيْسَ لَهُ الْفِطْرُ إِذَا شَهِدَ  
أول رمضان في الحضر مستدلًا بقوله تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾  
[البقرة: 185] وهو عند الجماعة محمول على من شاهده كله إذ لا يقال لمن شهد  
بعض الشهر شهد الشهر، وهذا طريق آخر في حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
وهو من مراسيله لأنه لم يحضر الفتح لأنه كان من المستضعفين بمكة.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عِيَّاشُ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ  
المثناة التحتية وبالمعجمة (ابْنُ الْوَلِيدِ) الرَّقَامُ الْقَطَانُ الْبَصْرِيُّ مَاتَ سَنَةَ سِتِّ  
وعشرين ومائتين قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى) أَي: ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّامِيُّ  
الْبَصْرِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ) هُوَ ابْنُ مَهْرَانَ الْحِذَاءِ الْبَصْرِيُّ، (عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ) قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ فِيهِ إِشْكَالٌ نَبِيٌّ عَلَيْهِ الدِّمِياطِيُّ وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ كَذَا وَقَعَ وَلَمْ تَكُنْ عَزْوَةٌ حُنَيْنٍ فِي رَمَضَانَ وَإِنَّمَا كَانَتْ فِي شَوَالٍ سَنَةِ ثَمَانَ .

وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ: لَعَلَّهُ يَرِيدُ آخِرَ رَمَضَانَ لِأَنَّ حُنَيْنًا كَانَتْ عَامَ ثَمَانَ إِثْرَ فَتْحِ مَكَّةَ. وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي عَاشِرِ رَمَضَانَ فَقَدِمَ مَكَّةَ فِي وَسْطِهِ وَأَقَامَ بِهَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا كَمَا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَكُونُ خُرُوجُهُ إِلَى حُنَيْنٍ فِي شَوَالٍ وَأَجِيبُ بِأَنَّ مَرَادَهُ أَنَّ ذَلِكَ فِي غَيْرِ زَمَنِ الْفَتْحِ وَكَانَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ غَيْرِهَا وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنَّ حُنَيْنًا كَانَتْ فِي شَوَالٍ عَقِيبَ الْفَتْحِ .

وَقَالَ الدَّائِدِيُّ: صَوَابُهُ خُرُوجُهُ إِلَى مَكَّةَ أَوْ حَيْبَرَ فَتَصَحَّفَتْ لِأَنَّهُ ﷺ قَصَدَهُمَا فِي هَذَا الشَّهْرِ فَأَمَّا حُنَيْنٌ فَكَانَتْ بَعْدَ الْفَتْحِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَرَدَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ أَوْ حَيْبَرَ لِأَنَّ الْخُرُوجَ إِلَيْهَا لَمْ يَكُنْ فِي رَمَضَانَ وَأَجَابَ الْمَحَبُّ الطَّبْرِيُّ عَنْ الْإِشْكَالِ الْمَذْكُورِ بِأَنَّ يَكُونُ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَصَدَ الْخُرُوجَ إِلَيْهَا وَهُوَ فِي رَمَضَانَ فَذَكَرَ الْخُرُوجَ وَأَرَادَ الْقَصْدَ بِالْخُرُوجِ وَمِثْلُ هَذَا ذَائِعٌ فِي الْكَلَامِ. وَحُنَيْنٌ بَضْمُ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحُ النُّونِ الْأُولَى وَسُكُونُ التَّحْتِيَّةِ وَادِّ بِمَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ بَضْعَةَ عَشَرَ مِثْلًا وَسَبَبُ حُنَيْنٍ أَنَّهُ لَمَّا أَجْمَعَ ﷺ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ لِنَصْرَةِ خَزَاعَةَ أَتَى الْخَبَرَ إِلَى هَوَازِنَ أَنَّهُ يَرِيدُهُمْ فَاسْتَعَدُّوا لِلْحَرْبِ حَتَّى أَتَوْا سَوْقَ ذِي الْمَجَازِ فَسَارَ ﷺ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَى وَادِي حُنَيْنٍ مَسَاءً لَيْلَةَ الْأَحَدِ ثُمَّ صَالِحَهُمْ يَوْمَ الْأَحَدِ النِّصْفِ مِنْ شَوَالٍ كَذَا ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ، وَسَيَجِيءُ تَفْصِيلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ) يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اخْتِلَافُهُمْ فِي كَوْنِ بَعْضِهِمْ صَائِمِينَ وَبَعْضُهُمْ مَفْطِرِينَ وَهُوَ الظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: (فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ) أَي: بَعْضُهُمْ صَائِمٌ وَبَعْضُهُمْ مَفْطِرٌ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَائِمًا أَوْ مَفْطِرًا، (فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ) وَشَكَ مِنَ الرَّوَايَةِ .

فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ، أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ الْمُفْطَرُونَ لِلصُّوَامِ: أَفْطَرُوا».

4278 - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَقَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِرَ الْبَابِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ نَهَارًا قَالَ الدَّائُودِيُّ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ دَعَا بِهَذَا مَرَّةً وَبِهَذَا مَرَّةً.

وتعقبه الحافظ العسقلاني: بأنه لا دليل على التعدد فإن الحديث واحد والقصة واحدة، وأبعد ابن التين فقال كانت قضيتان أحدهما في الفتح والأخرى في حنين، والظاهر أن الراوي قد شك فيه فيقدم عليه رواية من جزم.

(فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ، أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ) و يروى: على راحلته، (ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ الْمُفْطَرُونَ لِلصُّوَامِ) كذا في رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ بِالْفَاءِ بَعْدَ الْوَاوِ الْمَشْدُودَةِ وَالْأَبْيَ ذِرَ لِلصُّوْمِ بَغَيْرِ أَلْفٍ وَالصَّادُ مَضْمُومَةٌ فِي كِلَيْهِمَا وَكِلَاهُمَا جَمْعُ صَائِمٍ أَفْطَرُوا، وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرِيِّ فِي تَهْذِيبِهِ فَقَالَ الْمُفْطَرُونَ لِلصُّوَامِ (أَفْطَرُوا) يَا عَصَاةَ.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أن خروجه ﷺ إلى حنين كان عقب الفتح والحديث مما انفرد به البخاري.

(وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ) أَخْرَجَهُ هَكَذَا مَعْلَقًا مَخْتَصِرًا وَوَصَلَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَبَقِيَّتُهُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى مَرَّ بِغَدِيرٍ فِي الطَّرِيقِ الْحَدِيثِ.

(وَقَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وهذا أيضًا معلق وهكذا وقع في بعض نسخ أبي ذر وللاكثر ليس فيه ابن عباس وبه جزم الدارقطني وأبو نعيم في المستخرج، وكذلك وصله البيهقي من طريق سليمان بن حرب وهو أحد مشايخ البخاري عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة فذكر الحديث بطوله في فتح مكة ثم قال البيهقي في آخره لم يجاوز به أيوب وعكرمة.

4279 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ».

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

### 50 - باب: أَيَّنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

4280 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا لِيُرِيَهُ) بضم الياء من الإراءة.

(النَّاسَ) بالنصب مفعول ليريه وفي نسخة: ليراه الناس، (فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، قَالَ) أي: قَالَ طَاوُسُ: (وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ) والحديث قد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ فِي بَابِ مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيُرَاهُ النَّاسَ وَمَرَّ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ.

ومطابقته للترجمة من حيث أن سفره في رمضان كان في سنة الفتح.

### 50 - باب: أَيَّنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

(باب) بالتنونين أي هذا باب يذكر فيه: (أَيَّنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟) أي: فِي أَيِّ مَكَانٍ رَكَزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَايَتَهُ أَي: نَصَبَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ.

(حَدَّثَنَا عُبَيْدُ) مصغر عبد (ابْنِ إِسْمَاعِيلَ) هو أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) هو حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، (عَنْ هِشَامٍ) هو ابْنُ عُرْوَةَ، (عَنْ أَبِيهِ) عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَتَّى قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: هَكَذَا أوردته مرسلاً ولم أره في شيء من الطرق عن عُرْوَةَ مَوْصُولًا ومقصود الْبُخَارِيُّ مِنْهُ مَا تَرْجَمُ بِهِ وَهُوَ آخِرُ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ

قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، .....

موصول عن عُرْوَةَ عن نافع بن جُبَيْر بن مطعم عن العباس بن عبد المطلب والزيبر ابن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ) أَي: مسير النَّبِيِّ ﷺ (قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ) واسمه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموي القرشي غلبت عليه كنيته، وقيل: كانت له كنية أخرى أَبُو حَنْظَلَةَ بَابِنَ لَهُ يَسْمَى حَنْظَلَةَ قَتَلَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا وَتَوَفَى أَبُو سُفْيَانَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ وَثَمَانِينَ سَنَةً.

(وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ) بكسر المهملة وتخفيف الزاي أَي: ابن خويلد بن أسد ابن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي يكنى أبا خالد وهو ابن أخي خديجة بنت خويلد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوَفَى بِالْمَدِينَةِ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً.

(وَبُدَيْلُ) بضم الموحدة وفتح المهملة وآخره لام على صيغة التصغير (ابْنُ وَرْقَاءَ) مؤنث الأورق ابن عبد العزى بن ربيعة الخزاعي من خزاعة أسلم يوم فتح مكة وابنه عبد الله بن بديل وظاهر قوله فبلغ ذلك قريشاً أنهم بلغهم مسيره ﷺ قبل خروج أبي سُفْيَانَ وَحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَبَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ.

وعند ابن إسحاق وكذا عند ابن عائد من عائد من مغازي عُرْوَةَ ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش. وكذا في رِوَايَةِ أَبِي سَلْمَةَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالطَّرِيقِ فَحَبَسَتْ ثُمَّ خَرَجَ فَنَعِمَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةِ الْأَمْرَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ هَلْ لَكَ أَنْ تَرْكَبَ إِلَيَّ أَمْرًا لَعَلَّنَا أَنْ نَلْقَى خَبْرًا فَقَالَ لَهُ بَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ وَأَنَا مَعَكُمْ قَالَا وَأَنْتَ إِنْ شِئْتَ فَرَكِبُوا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَائِدٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا يَغْزِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا حَتَّى بَعَثَ إِلَيْهِمْ ضَمْرَةَ يَخِيرُهُمْ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثِ أَنْ يَدُوا قَتِيلَ خِزَاعَةَ وَبَيْنَ أَنْ يَبْرَأُوا مِنْ حَلْفِ بَكْرٍ أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ سِوَاءَ فَأَتَاهُمْ ضَمْرَةُ مَخِيرُهُمْ فَقَالَ قُرْظَةُ بْنُ عُمَرَ: وَلَا نَنْدِي وَلَا نَبْرَأُ وَلَكِنَّا نَنْبِذُ إِلَيْهِ عَلَى السِّوَاءِ

يَلْتَمِسُونَ الْحَبْرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ، فَإِذَا هُمْ  
بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ، .....

فانصرف ضمرة بذلك فأرسلت أبا سُفْيَانَ يسأل رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في تجديد العهد.  
وكذا أَخْرَجَهُ مُسَدَّدٌ مِنْ مَرَسَلِ مُحَمَّدَ بْنِ عِبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ فَأَنْكَرَهُ الْوَأَقِدِيُّ وَزَعَمَ: أَنْ  
أَبَا سُفْيَانَ إِنَّمَا تَوَجَّهَ مَبَادِرًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْمُسْلِمِينَ الْخَبَرَ فَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وفي مرسل عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَنَحْوِهِ فِي مَغَازِي عُرْوَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ  
وَابْنِ عَائِدٍ فَخَافَتْ قَرِيْشَ فَانْطَلَقَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ جَدِّدْ لَنَا الْحَلْفَ قَالَ لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ، ثُمَّ أَتَى عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَغْلَظَ لَهُ عَمْرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ لَهُ لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ فَاتَى عَلِيًّا  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَضَلَّ أَيَّ: مِنْ أَبِي سُفْيَانَ أَنْتَ كَبِيرُ النَّاسِ  
فَجَدَّدَ الْحَلْفَ قَالَ فَضْرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ قَدْ أَجْرَتْ بَيْنَ النَّاسِ  
وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ فَقَالُوا لَهُ مَا جِئْنَا بِحَرْبٍ فَنَحْذَرُ وَلَا بَصَلْحَ فَنَأْمَنُ مِنْ لَفْظِ عِكْرِمَةَ.  
وَفِي رِوَايَةٍ عُرْوَةَ فَقَالُوا لَهُ لَعَبَ بَكَ عَلِيٌّ وَإِنْ أَخْفَارَ جَوَارِكَ لَهَيْنَ عَلَيْهِمْ فَيَحْتَمِلُ أَنْ  
يَكُونَ قَوْلُهُ فَبَلَّغَ قَرِيْشًا بِمَعْنَى غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بَلَغَهُمْ ذَلِكَ حَقِيقَةً.

(يَلْتَمِسُونَ الْحَبْرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي عَائِدٍ فَبَعَثُوا أَبَا سُفْيَانَ  
وَحَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ فَلَقِيَا بِدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ فَاسْتَصْحَبَاهُ فَخَرَجَ مَعَهُمَا (فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ  
حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ) بَفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَالْعَامَةِ يَسْكُنُونَ الرَّاءَ وَيَزِيدُونَ  
الْوَاوَ وَالظُّهْرَانَ بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ بِلَفْظِ ثَنِيَّةِ ظَهْرٍ وَهُوَ مَوْضِعٌ بِقَرْبِ  
مَكَّةَ وَقَالَ الْبَكْرِيُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ سِتَّةَ عَشْرَ مَيْلًا وَفِي مَرَسَلِ أَبِي سَلْمَةَ حَتَّى إِذَا دَنَا  
مِنْ ثَنِيَّةِ مَرِّ الظُّهْرَانَ أَظْلَمُوا أَيَّ: دَخَلُوا فِي اللَّيْلِ فَأَشْرَفُوا عَلَى الثَّنِيَّةِ فَإِذَا النِّيرَانُ  
قَدْ أَخَذَتْ الْوَادِي كُلَّهُ.

(فَإِذَا هُمْ) إِذَا كَلِمَةٌ مَفْاجَأَةٌ، وَهُمْ يَرْجِعُ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَحَكِيمٍ وَبَدِيلِ (بِنِيرَانٍ)  
كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ) أَيَّ: كَانَتْ هَذِهِ النِّيرَانُ هِيَ النِّيرَانُ الَّتِي كَانُوا يُوقِدُونَهَا فِي عَرَفَةَ  
وَكَانَتْ عَادَتُهُمْ أَنَّهُمْ يَشْعَلُونَ نِيرَانًا كَثِيرَةً فِي عَرَفَةَ وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ  
الظُّهْرَانَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَوْقَدُوا عَشْرَةَ آلَافِ نَارٍ وَذَكَرَ الْعَيْنِيُّ: لَمَّا بَلَغَ  
قَرِيْشًا مَسِيرَهُ ﷺ وَهُمْ مَعْتَمُونَ لَمَّا يَخَافُونَ مِنْ غَزْوِهِ أَيَّاهُمْ بَعَثُوا أَبَا سُفْيَانَ يَتَجَسَّسُ

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَاَنَّهُا نَيْرَانٌ عَرَفَةٌ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نَيْرَانٌ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ،

الأخبار وقالوا إن لقيت مُحَمَّدٌ فخذ لنا منه أماناً فخرج ومعه حكيم بن حزام وبديل فلما رأوا العسكر فزعهم وعلى الحرس تلك الليلة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فسمع العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صوت أبي سُفْيَانَ فَقَالَ أبا حنظلة فَقَالَ لبيك قَالَ هذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في عشرة آلاف فأسلم ثكلتك أمك، وَقَالَ ابن إِسْحَاقَ أَنَّ أبا سُفْيَانَ ركب مع العباس ورجع حكيم وبديل - وَقَالَ مُوسَى بن عقبة ذهبوا كلهم مع العباس إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا وَقَالَ أَبُو معشر: أَنَّ الحرس جاؤوا بأبي سُفْيَانَ إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ احبسوهم حتى أسأل رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فلما أخبره الخبر جاء العباس إلى أبي سُفْيَانَ فأردفه فجاءه إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ و جاؤوا بالآخرين وسيجيء ما يتعلق بذلك مفصلاً.

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: أَنَّهُ ﷺ وجه حكيم بن حزام مع أبي سُفْيَانَ بعد إسلامهما إلى مكة وَقَالَ من دخل دار حكيم فهو آمن وهي بأسفل مكة ومن دخل دار أبي سُفْيَانَ فهو آمن وهي بأعلى مكة فكان هذا أمان منه لكل من يقاتل من أهل مكة ولهذا قَالَ جماعة من أهل العلم منهم الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مكة مؤمنة وليست عنوة الأمان كالصلح ورأى أن أهلها مالكون رباعهم.

(فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ) كلمة ما استفهامية وفي نسخة: ما هذه النيران (لَكَاَنَّهُا نَيْرَانٌ عَرَفَةٌ؟) جواب قسم محذوف أي: والله لكانها نيران ليلة عرفة إشارة إلى ما جرت عادتهم من أيقاد النيران الكثيرة في هذه الليلة كما تقدم.

(فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نَيْرَانٌ بَنِي عَمْرٍو) يعني خزاعة وعمرو هو ابن لحي وقد سبق مع نسب خزاعة في أول المناقب.

(فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ) ومثل هذا في مرسل أبي سلمة وفي مغازي عُرْوَةَ عند ابن عائد عكس ذلك وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل فراعهم ذلك فقالوا هؤلاء بنو كعب يعني خزاعة وكعب أكبر بطون خزاعة جاشت بهم الحرب فَقَالَ بديل: هؤلاء أكبر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا قالوا: فانتجعت هوأزن أرضنا، والله ما نعرف هذا، إن هذا لمثل حاج الناس.

فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ،

(فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ) بفتح الحاء والراء جمع حارس قَالَ ابن الأثير:  
الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته.

(رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ  
أَبُو سُفْيَانَ) وَفِي رِوَايَةِ ابن عَائِد: وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بعث بين يديه خيلاً لقبض  
العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي فلما دخل أَبُو سُفْيَانَ وأصحابه  
عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل، وفي مرسل أبي سلمة: وكان  
حرس رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نفرًا من الأنصار وكان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عليهم تلك الليلة فجاؤوا بهم إليه فقالوا جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة فَقَالَ  
عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ لو جئتموني بأبي سُفْيَانَ ما زدتم قالوا قد أتيناك  
بأبي سُفْيَانَ.

وعند ابن إِسْحَاق أن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرج ليلاً فلقي أبا سُفْيَانَ وبديلاً  
فحمل أبا سُفْيَانَ معه على البغلة ورجع صاحبه. ويمكن الجمع بأن الحرس لما  
أخذوهم استنقذ العباس أبا سُفْيَانَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابن إِسْحَاق: لما نزل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مر الظهران قَالَ العباس وَاللَّهِ  
لئن دخل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه أنه لهلاك قريش قَالَ:  
فجلست على بغلة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حتى جئت الأراك فقلت لعلي أجد بعض  
الحطابة أو ذا حاجة يأت مكة فيخبرهم إذ سمعت كلام أبي سُفْيَانَ وبديل بن ورقاء  
قَالَ فعرفت صوته فقلت يا أبا حنظلة قَالَ فعرف صوتي فَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ: قلت:  
نعم قَالَ ما الحيلة قلت فأركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فأستأمنه لك قَالَ فركب خلفي ورجع صاحبه. وهذا مخالف للرواية السابقة أنهم  
أخذوهم لكن عند ابن عَائِد فدخل بديل وحكيم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فأسلما  
فيحمل قوله ورجع صاحبه أي: بعد أن أسلما واستمر أَبُو سُفْيَانَ عند العباس  
لأمر رَسُولِ اللَّهِ ﷺ له أن يحبسه حتى يرى العساكر.

ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سُفْيَانَ فأخذهما العسكر

فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «أَحْسِبُ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ،

أَيْضًا وَفِي مَغَازِي مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ مَا يُؤِيدُ ذَلِكَ فِيهِ، فَلَقِيهِمُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَجَارَهُمْ وَأَدْخَلَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ بِدِيلٍ وَحَكِيمٍ وَتَأَخَّرَ أَبُو سُفْيَانَ بِإِسْلَامِهِ حَتَّى أَصْبَحَ وَيَجْمَعُ بَيْنَ مَا عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَمُرْسَلِ أَبِي سَلْمَةَ بِأَنَّ الْحَرَسَ أَخَذُوهُمْ فَلَمَّا رَأَوْا أَبَا سُفْيَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ تَرَكَوهُ مَعَهُ وَفِي رِوَايَةٍ عِكْرِمَةَ فَذَهَبَ بِهِ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَبَةِ لَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ أَسْلَمَ تَسْلَمُ قَالَ كَيْفَ أَصْنَعُ بِاللَّاتِ وَالْعِزَى قَالَ فَسَمِعَهُ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ خَارِجًا مِنَ الْقَبَةِ مَا قُلْتُهَا أَبَدًا فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ فَذَهَبَ بِهِ الْعَبَّاسُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ وَرَأَى مَبَادِرَةَ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ أَسْلَمَ.

(فَلَمَّا سَارَ) أَي: النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَحْسِبُ أَبَا سُفْيَانَ) وَفِي رِوَايَةٍ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَمْنُ أَنْ يَرْجِعَ أَبُو سُفْيَانَ فَيَكْفُرَ قَالَ فَاحْبِسْهُ حَتَّى تَرِيَهُ جُنُودَ اللَّهِ فَفَعَلَ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ أَعْدَرَا يَا بَنِي هَاشِمٍ قَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ لَا وَلَكِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ فَتَصْبِحَ وَتَنْظُرَ جُنُودَ اللَّهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلْمُشْرِكِينَ فَحَبَسَهُمْ بِالْمَضِيقِ دُونَ الْأَرَاكِ حَتَّى أَصْبَحُوا.

عند حطم الجبل في رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ وَالْقَابِسِيِّ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالْجِيمِ وَالْمَوْحِدَةِ أَي: أَنْفِ الْجَبَلِ وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَغَازِي وَفِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ مِنَ اللَّفْظَةِ الْأُولَى وَبِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَةِ أَي: ازْدِحَامِهَا وَإِنَّمَا حَبَسَهُ هُنَا لِكَوْنِهِ كَانَ مُضِيقًا لِيرَى الْجَمِيعِ وَلَا يَفُوتُهُ رِوَايَةُ أَحَدٍ مِنْهُمْ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي بَابِ الْخَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفِي حَدِيثِ الْفَتْحِ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَحْبَسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْجَبَلِ هَكَذَا جَاءَتْ فِي كِتَابِ أَبِي مُوسَى وَقَالَ حَظْمُ الْجَبَلِ الْمَوْضِعُ الَّذِي حَظْمَ مِنْهُ أَي: ثَلَمَ فَبَقِيَ مُنْقَطِعًا قَالَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَرِيدَ عِنْدَ مُضِيقِ الْجَبَلِ حَيْثُ يَزْدَحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَرَوَاهُ أَبُو نَصْرِ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِهِ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَفَسَّرَهَا فِي غَرِيْبِهِ فَقَالَ الْخَطْمُ وَالْخَطْمَةُ رَعْنُ الْجَبَلِ وَهُوَ الْأَنْفُ النَّادِرُ مِنْهُ، وَالَّذِي جَاءَ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ وَهُوَ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ فِيْمَا قَرَأْنَاهُ وَرَوَيْنَاهُ فِي نَسْخِ كِتَابِهِ (عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ) هَكَذَا مُضْبُوطًا يَعْنِي بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ

حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ»، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تُمَرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمَرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةَ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ.....

التحتية فإن صحت الرواية ولم يكن تحريفًا من الكتبة فيكون معناه وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ يحبسه في الموضع المتضايق الذي يتحطم به الخيل أي: يدوس بعضهم بعضًا فيراها جميعًا وتكثر في عينه بمرورها في ذلك الموضع وكذلك أراد بحبسه عند حطم الجبل يعني بالجيم على ما شرحه الحُمَيْدِيُّ فَإِنَّ الْأَنْفَ النَّادِرَ مِنَ الْجَبَلِ يضيق الموضع الذي يخرج منه، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ حَطَمَ الْجَبَلُ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةُ وهو ما حطم منه أي: ثلم من عرضه فبقى منقطعًا وكذا قاله ابن التين وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الْخَطْمُ الْمَتَكْسِرُ الْمُنْحَرِقُ وَالْجَبَلُ بِالْجِيمِ.

(حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تُمَرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ وَأَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ مَنَادِيًا يَنَادِي لِيُظْهِرَ كُلَّ قَبِيلَةٍ مَا مَعَهَا مِنَ الْأَدَاةِ وَالْعُدَّةِ وَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ الْكُتَابَ فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ يَا عَبَّاسُ أَفِي هَذِهِ مُحَمَّدٌ قَالَ لَا، قَالَ فَمَنْ هُوَ قَالَ قِضَاعَةَ ثُمَّ مَرَّتِ الْقَبَائِلُ فَرَأَى أَمْرًا عَظِيمًا أَرَعَبَهُ.

(تَمَرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ) الْكَتَيْبَةُ بَفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِ الْمِثْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ بوزن عظيمة هي القطعة المجتمعة من الجيش وأصله من الكتب وهو الجمع.

(فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ) أَي: هَذِهِ الْكَتَيْبَةُ (غِفَارٌ) بِكسر المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء وهو ابن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة.

(قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ) يَعْنِي مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ حَرْبٌ، (ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةَ) بِضَمِّ الْجِيمِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ النُّونِ وَهُوَ بْنُ زَيْدِ بْنِ لَيْثِ بْنِ سُوْدِ بْنِ أَسْلَمِ بِضَمِّ اللَّامِ بْنِ الْحَافِ بْنِ قِضَاعَةَ.

(فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ) بِضَمِّ الْهَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَأَغْرَبَ الْكِرْمَانِيُّ حَيْثُ قَالَ بِالْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَأَخْرَجَهُ مِيمٌ وَالْمَعْرُوفُ فِيهَا سَعْدُ هُدَيْمٍ بِالإضافة بحذف الابن وسعد بن هديم على المجاز وهو سعد بن سعد

فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلْتُ كَتِيبَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هُوَ لَاءِ الْأَنْصَارِ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ ابْنُ عَبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَدًا يَوْمَ الدَّمَارِ،

ابن زيد بن ليث بن سود بضم المهملة ابن أسلم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء ابن قضاة وفي سعد هديم طوائف من العرب منهم بنو ضنة بكسر المعجمة ونون مشددة بنو عذرة وهي قبيلة كبيرة مشهورة وهديم الذي نسب إليه سعد عبد كان رباه فنسب إليه.

(فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ) بضم المهملة وفتح اللام وهو ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان. وفي مرسل أبي سلمة مرت جهينة فَقَالَ أَي: عباس من هؤلاء قَالَ هذه جهينة قَالَ ما لي ولجهينة والله ما كان بيني وبينهم حرب قط.

والمذكور في مرسل عُرْوَةَ من القبائل غفار، وجهينة، وسعد بن هديم، وسليم، وفي مرسل أبي سلمة من الزيادة أسلم، ومزينة، ولم يذكر سعد بن هديم وهم من قضاة وقد ذكر قضاة عند موسى بن عقبة.

وذكر الْوَأَقِدِيِّ فِي الْقِبَائِلِ أَيْضًا أَشْجَع، وَأَسْلَم، وَتَمِيمًا، وَفَزَارَةَ.  
(فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلْتُ كَتِيبَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هُوَ لَاءِ الْأَنْصَارِ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ) بضم المهملة وتخفيف الموحدة الْأَنْصَارِيَّ.  
(مَعَهُ الرَّايَةُ) أَي: راية الأنصار وكانت راية المهاجرين مع الزبير بن العوام كما سيجيء.

(فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ) بالحاء المهملة أَي: يوم حرب لا يوجد منه مخلص، وقيل: يوم القتل يقال لحم فلان فلانًا إذا قتله قال الحافظ العسقلاني: ومراد سعد بقوله يوم الملحمة يوم المقتلة العظمى.

(الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَدًا يَوْمَ الدَّمَارِ) بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم أَي: يوم الهلاك قَالَ الخطابي تمنى أَبُو سُفْيَانَ أَنْ

يكون له يد فيحامي قومه ويدفع عنهم. وقيل المراد هذا يوم الغضب للحریم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه، وقيل: المراد هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي من أن ينالني مكروه.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ سَعْدًا قَالَ الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ تَسْتَحِلُّ الْحَرَمَةَ فَسَمِعَهَا رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آمَنَ أَنْ يَكُونَ لِسَعْدٍ فِي قَرِيشٍ صَوْلَةٌ فَقَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَدْرَكَهُ فَخَذَ الرَّايَةَ مِنْهُ فَكَانَتْ تَدْخُلُ بِهَا.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ: الرَّجُلُ الْمَذْكُورُ هُوَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَفِيهِ بَعْدَ لِأَنَّ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مَعْرُوفًا بِشِدَّةِ الْبَأْسِ عَلَيْهِمْ. وَقَدْ رَوَى الْأُمَوِيُّ فِي الْمَعَاذِي أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا حَاذَاهُ أَمَرْتُ بِقَتْلِ قَوْمِكَ قَالَ لَا فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ثُمَّ نَاشَدَهُ اللَّهُ وَالرَّحِمَ فَقَالَ يَا أَبَا سُفْيَانَ: الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَرْحَمَةِ الْيَوْمَ يَعِزُّ اللَّهُ قَرِيشًا وَأَرْسَلَ إِلَى سَعْدٍ فَأَخَذَ الرَّايَةَ مِنْهُ فَدَفَعَهَا إِلَى ابْنِهِ قَيْسٍ.

وعند ابن عساکر من طريق أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال لما قال سعد بن عبادة ذلك عارضت امرأة من قريش رسول الله ﷺ فقالت:

يا نبي الهدى إليك لجا  
حين ضاقت عليهم سعة الأرض  
عجاء قريش ولات حين لجا<sup>(1)</sup>  
وعاداهم إله السماء  
أن سعدا يريد قاصمة الظهر  
بأهل الحجون والبطحاء

فلما سمع هذا الشعر دخلته رافة لهم ورحمة فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنه قيس. وعند أبي يعلى من حديث الزبير أن النبي ﷺ دفعها إليه فدخل مكة بلوائين وإسناده ضعيف جداً. وجزم موسى ابن عقبة في المعاذي عن الزهري أنه دفعها إلى الزبير بن العوام فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزع من سعد والذي يظهر في الجمع أن علياً رضي الله عنه أرسل بنزعها

(1) ولات حين لجا: أي وليس الحين حين مناص ولا هي المشبهة بليس زيدت عليها تاء التأكيد للتأكيد كما زيدت على رب وثم.

ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ الْكِتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدُ،

وَأَنْ يَدْخُلَ بِهَا ثُمَّ خَشِيَ تَغْيِيرَ خَاطِرِ سَعْدٍ فَأَمَرَ بِدَفْعِهَا لِابْنِهِ قَيْسٍ ثُمَّ إِنْ سَعْدًا خَشِيَ أَنْ يَقَعَ مِنْ ابْنِهِ شَيْءٌ يَنْكَرُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْهُ فَحِينَئِذٍ أَخَذَهَا الزُّبَيْرُ وَهَذِهِ الْقِصَّةُ الْأَخِيرَةُ قَدْ ذَكَرَهَا الْبَزَارُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَفْظُهُ كَانَ قَيْسٌ فِي مَقْدَمَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ فَكَلَّمَ سَعْدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْدَمَ عَلَى شَيْءٍ فَصْرِفَهُ عَنِ ذَلِكَ، وَالشَّعْرُ الَّذِي أَنْشَدْتَهُ الْمَرْأَةُ ذَكَرَ الْوَأَقِدِيِّ أَنَّهُ لَضَرَّارِ بْنِ الْخَطَّابِ الْفَهْرِيِّ وَكَأَنَّهُ أَرْسَلَ بِهِ الْمَرْأَةَ لِيَكُونَ أَبْلَغَ فِي الْعَاطِفَةِ عَلَيْهِمْ.

وسياتي في حديث الباب أن أبا سُفْيَانَ شكا إلى النَّبِيِّ ﷺ ما قَالَ سَعْدُ فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدُ» أَي: أَخْطَأُ، وَذَكَرَ الْأُمَوِيُّ فِي الْمَغَازِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ لَمَّا قَالَ الْيَوْمَ تَسْتَحِلُّ الْحَرَمَ الْيَوْمَ أَذَلَّ اللَّهُ قَرِيشًا فَحَاذَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ لَمَّا مَرَّ بِهِ فَنَادَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْتَ بِقَتْلِ قَوْمِكَ وَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَنْشَدَكَ اللَّهُ فِي قَوْمِكَ فَأَنْتَ أْبْرَ النَّاسِ وَأَوْصَلَهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَرْحَمَةِ الْيَوْمَ يَعِزُّ اللَّهُ فِيهِ قَرِيشًا فَأَرْسَلَ إِلَى سَعْدٍ فَأَخَذَ اللَّوَاءَ مِنْ يَدِهِ فَجَعَلَهُ فِي يَدِ ابْنِهِ قَيْسٍ.

(ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ الْكِتَائِبِ) أَي: أَقْلَهَا عَدُوا قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: وَقَعَ لِلْجَمِيعِ بِالْقَافِ وَقَعَ فِي الْجَمِيعِ لِلْحَمِيدِيِّ أَجَلَ بِالْجِيمِ وَهِيَ أَظْهَرُ وَلَا يَبْعَدُ صِحَّةُ الْأُولَى لِأَنَّ عَدَدَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ أَقْلَ مِنْ عَدَدِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْقَبَائِلِ، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي خَاصَّةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ.

(فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ) وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، (وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا) لَمْ يَكْتُفِ أَبُو سُفْيَانَ بِمَا دَارَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَبَّاسِ حَتَّى شَكَا لِلنَّبِيِّ ﷺ.

(فَقَالَ) ﷺ: (كَذَبَ سَعْدُ) أَي: أَخْطَأَ سَعْدُ فِيهِ إِطْلَاقُ الْكُذْبِ عَلَى الْأَخْبَارِ

وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ» قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُّونِ.

قَالَ عُرْوَةُ، وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ، يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ الرَّأْيَةُ؟ قَالَ: «وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ

بغير ما سيقع ولو كان قائله بناه على غلبة ظنه وقوة القرينة.

(وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ<sup>(1)</sup>)، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ) قِيلَ: إِنْ قَرِيشًا كَانَتْ تَكْسُو الْكَعْبَةَ فِي رَمَضَانَ فَصَادَفَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَوْ الْمَرَادُ بِالْيَوْمِ الزَّمَانُ كَمَا قِيلَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَكْسُوهَا فِي ذَلِكَ الْعَامِ وَوَقَعَ كَذَلِكَ.

(قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُّونِ) بفتح الحاء المهملة وضم الجيم الخفيفة هو مكان معروف بالقرب من مقبرة مكة شرفنا الله تعالى برؤيتها. والقائل بذلك هو عُرْوَةُ وهو من بقية الخبر وهو ظاهر الإرسال في الجميع إلا في القدر الذي صرح عُرْوَةُ بِسَمَاعِهِ لَهُ مِنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَمَّا بَاقِيهِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عُرْوَةُ تَلَقَّاهُ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنِ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ أَدْرَكَهُ وَهُوَ صَغِيرًا وَجَمَعَهُ مِنْ نَقْلِ جَمَاعَةٍ لَهُ بِأَسَانِيدٍ مُخْتَلِفَةٍ وَهُوَ الرَّاجِحُ.

(قَالَ عُرْوَةُ، وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ، يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَهُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ الرَّأْيَةُ؟) هَذَا السِّيَاقُ يُوهِمُ أَنَّ نَافِعًا حَضَرَ الْمَقَالَةَ الْمَذْكُورَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا صَحْبَةَ لَهُ وَلَكِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ ذَلِكَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حِجَّةٍ اجْتَمَعُوا فِيهَا، أَمَا فِي خِلَافَةِ عُمَرَ أَوْ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ إِلَى آخِرِهِ فَحَذَفْتُ قُلْتُ.

(قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ

(1) إشارة إلى ما وقع من إظهار الإسلام وأذان بلال على ظهرها وغير ذلك مما أزيل عنها بما كان فيها من الأصنام ونحو ما فيها من الصور وغير ذلك.

كُدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَاءٍ، فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، .....

كُدَاءٍ) بفتح الكاف وتخفيف الدال وبالمد وهو أعلى مكة، (وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَاءٍ) بضم الكاف والقصر والتنوين فهو من أسفل مكة .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْآتِيَةِ أَنَّ خَالِدًا دَخَلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَعْلَاهَا وَكَذَا جَزْمُ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ خَالِدًا دَخَلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَعْلَاهَا وَضُرِبَتْ لَهُ هُنَاكَ قَبَّةٌ.

وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقاً واضحاً فقالَ وبعث رسول الله ﷺ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعُوَامِ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَخَيْلِهِمْ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ كُدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْرُزَ رَايَتَهُ بِالْحِجُونَ وَلَا يَبْرَحَ حَتَّى يَأْتِيَهُ وَبَعَثَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي قِبَائِلِ قِضَاعَةَ وَسَلِيمٍ وَغَيْرِهِمْ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ وَأَنْ يَغْرُزَ رَايَتَهُ عِنْدَ أَدْنَى الْبُيُوتِ وَبَعَثَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فِي كِتَابَةِ الْأَنْصَارِ فِي مَقْدَمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَا يَقَاتِلُوا إِلَّا مَنْ قَاتَلَهُمْ .

وعند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلطنن وجوه الخيل بالخمير فتبسم إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال يا أبا بكر كيف قال حسان فأشده:

عدمت بنيتي إن لم تردها      تشير النقع موعدها كداء  
ينازعن الأعنة مسرجات      يلطنن بالخمير النساء  
فقال: ادخلوها من حيث قال حسان.

(فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ) ابْنِ الْوَلِيدِ (يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ) بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وبالشين مصغراً وعند ابن إسحاق بمعجمة ونون ثم مهملة مصغراً أَيضًا (ابْنُ الْأَشْعَرِ) وهو لقب واسمه خالد بن سعد بن منقذ بن ربيعة بن أخزم الخزاعي وهو أخو أم معبد التي مر بها النبي ﷺ مهاجراً واسمها عاتكة .

وروى البغوي والطبري وآخرون قصتها من طريق حزام بن هشام بن حبيش عن أبيه عن جده وعند أحمد ثنا موسى بن داود ثنا حزام بن هشام بن حبيش قال: شهد جدي الفتح مع رسول الله ﷺ.

وَكُرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفَهْرِيُّ<sup>(1)</sup>.

(وَكُرْزُ) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي (ابن جابر) أي: ابن حسل بمهملتين بكسر ثم سكون ابن الأحب بمهملة مفتوحة وموحدة مشددة ابن حبيب. (الفهري) وكان من رؤساء المشركين وهو الذي أغار على سرح النبي ﷺ في غزوة بدر الأولى ثم أسلم قديمًا وبعثه النبي ﷺ في طلب العرينيين، وذكر ابن إسحاق أن هذين الرجلين سلكا طريقًا فشدًا عن عسكر خالد فقتلها المشركون يومئذ. وذكر ابن إسحاق أن أصحاب خالد لقوا أناسًا من قريش منهم: سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية كانوا تجمعوا بالخذق بالحاء المعجمة والنون مكان أسفل مكة ليقاتلوا المسلمين فناوشوهم شيئًا من القتال، فقتل من خيل خالد بن الوليد مسلمة بن الميلاء الجهني، وقتل من المشركين اثنا عشر رجلًا أو ثلاثة عشر وانهزموا وفي ذلك يقول خماس بن قيس بن خالد البكري قال ابن هشام ويقال هي للمرعاش الهذلي يخاطب امرأته حين لامته على الفرار من المسلمين:

إنك لو شهدت يوم الخندق      أذفر صفوان وفر عكرمة  
واستقبلنا بالسيوف المسلمة      يقطعن كل ساعد وجمجمة  
ضربا فلا تسمع إلا غمغمة      بم تنطقي في اللوم أدنى كلمة  
وعند موسى بن عقبة واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحارث بن عبد مناة وناس من هذيل ومن الأحابيش

(1) قال المحافظ: فيه بعد؛ لأن عمر كان معروفًا بشدة البأس عليهم، وقد روى الأموي، في المغازي أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ لما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا؛ فذكر له ما قال سعد بن عبادة، ثم ناشده الله والرحم، فقال: «يا أبا سفيان؛ اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله قريشًا» وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس، وجزم موسى بن عقبة في المغزي، عن الزهري، أنه دفعها إلى الزبير بن العوام، فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزع من سعد، والذي يظهر في الجمع أن عليًا أرسل بنزعها وأن يدخل بها، ثم خشى تغير خاطر سعد فأمر بدفعها لابنه قيس، ثم إن سعدًا خشى أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحيثئذ أخذها الزبير، وهذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري، ولفظه كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي فيه مخافة أن يقدم على شيء يصرفه عن ذلك، انتهى مختصرًا. وقال القسطلاني قوله: هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة؛ أي: بإظهار الإسلام، وأذان بلال على ظهرها، وإزالة ما كان فيها من الأصنام، ومحور الصور التي كانت فيها وغير ذلك، اهـ.

الذين استنصرت بهم قريش فقاتلوا خالد فقاتلهم فإنهزموا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلاً ومن هذيل ثلاثة أو أربعة حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة إلى باب المسجد حتى دخلوا الدور وارتفعت طائفة منهم على الجبال وصاح أَبُو سُفْيَانَ من أعلق بابه وكف يده فهو آمن قَالَ وَنظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَارِقَةِ فَقَالَ: «ما هذا وقد نهيت عن القتال» فقالوا: نزن أن خالدًا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من أن يقاتل، ثم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بعد أن اطمأن: لِمَ قاتلت وقد نهيتك عن القتال» فَقَالَ هم بدأوا بالقتال ووضعوا فينا السلاح وقد كفت يدي ما استطعت فَقَالَ: «قضاء الله خير».

وذكر ابن سعد: أن عدة من أصيب من الكفار أربعة وعشرون رجلاً ومن هذيل خاصة أربعة وقيل مجموع من قتل منهم ثلاثة عشر رجلاً، وروى الطبراني من حيث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَاطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَةَ» الحديث فقيل له هذا خالد بن الوليد يقتل فَقَالَ: «قم يا فلان فقل له فليرفع القتل» فأتاه الرجل فقال له نبي الله يقول لك أقتل من قدرت عليه فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل إليه فسكت قَالَ وَقَد كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا مَرَاهُ أَنْ لَا يَقْتُلُوا إِلَّا مِنْ قَاتِلِهِمْ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ أَهْدَرَ دَمَ نَفَرٍ سَمَاهُمْ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَقَد جَمَعْتَ أَسْمَاءَهُمْ مِنْ مَفْرَقَاتِ الْأَخْبَارِ. وَهَمَّ عَبْدُ الْعِزِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَعَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَالْحَوِيرِثُ بْنُ نَقِيدِ بَنُونَ وَقَافِ مَصْغَرًا، وَمَقِيسُ بْنُ صَبَابَةَ بِمَهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ وَمَوْحِدَتَيْنِ الْأُولَى خَفِيفَةٌ كَالثَّانِيَةِ، وَهَبَارُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَقَيْنَتَانِ كَانَتَا تَغْنِيَانِ بِهَجْوِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَسَارَةُ مَوْلَاةُ بَنِي الْمَطْلَبِ وَهِيَ الَّتِي وَجَدَ مَعَهَا كِتَابَ حَاطِبٍ، فَأَمَّا ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَكَانَ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ ثُمَّ شَفَعَ فِيهِ عِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَقَّنَ دَمَهُ وَقَبِلَ إِسْلَامَهُ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَفَرَّ إِلَى الْيَمَنِ فَتَبِعَتْهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَجَرَعَ مَعَهَا بِأَمَانٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا الْحَوِيرِثُ فَكَانَ شَدِيدَ الْأَذَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَةَ فَقَتَلَهُ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صَبَابَةَ فَكَانَ أَسْلَمَ ثُمَّ عَدَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَتَلَهُ وَكَانَ

الأنصاريّ قتل أخاه هشامًا خطأ فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاريّ ثم ارتد فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح وأما هبار فكان شديد الأذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لما هاجرت فنخس بها فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت فلما كان يوم الفتح بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه وعفا عنه.

وأما القيتان فاسمهما: فرتنا وفريبة فاستؤمن لأحدهما فأسلمت وقتلت الأخرى وأما سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر رضي الله عنه. وَقَالَ الحميدي: بل قتلت.

وأما عبد العزى بن خطل فسيأتي ذكره في حديث أنس رضي الله عنه في هذا الباب. وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحارث بن طلائع الخزاعي قتله علي رضي الله عنه وذكر غير إسحاق أن فرتنا هي التي أسلمت وأن فريبة قتلت.

وذكر الحاكم أيضًا ممن أهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة وقد جاء بعد ذلك وأسلم ومدح ووحشي بن حرب وقد تقدم ذكره في غزوة أحد. وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان وقد أسلمت وأرنب مولاة ابن خطل أيضًا قتلت وأم سعد قتلت فيما ذكره ابن إسحاق فكملت العدة ثمانية رجال وست نسوة ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القيتان اختلف في اسمهما أو باعتبار الكنية واللقب. وروى أحمد ومسلم والنسائي من طريق عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال أقبل رسول الله ﷺ وقد بعث على إحدى المجنبتين خالد بن الوليد وبعث الزبير على الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر بضم المهملة الأولى وتشديد الثانية، أي: الذي بغير سلاح، فقال لي يا أبا هريرة اهتف لي بالأنصار فهتفت بهم فأطافوا به فقال لهم أترون إلي أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بإحدى يديه على الأخرى أحصدوهم حصداً حتى توافوني بالصفاء قال أبو هريرة رضي الله عنه فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحداً منهم إلا قتلنا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال فقال رسول الله ﷺ: «من أغلق بابه فهو آمن»، وقد تمسك بهذه القصة من قال إن مكة

فتحت عنوة وهو قول الأكثر وعن الشَّافِعِيِّ ورواية عن أَحْمَد أنها فتحت صلحًا لما وقع من هذا التأمين. وإضافة الدور إلى أهلها، ولأنها لم تقسم، ولأن الغانمين لم يملكوا دورها وإلا لجاز إخراج أهل الدور منها. وحجة الأولين ما وقع من التصريح بالأمر بالقتال ووقوعه من خالد بن الوليد وتصريحه ﷺ بأنها أحلت لي ساعة من نهار ونهيه عن التأسّي به في ذلك، وأجابوا عن ترك القسمة بأنه لا يستلزم عدم العنوة فقد تفتح البلدة عنوة ويمن على أهلها وترك لهم دورهم وغنائمهم ولأن قسمة الأرض المغنومة ليست متفقًا عليها بل الخلاف ثابت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فمن بعدهم وقد فتحت أكثر البلاد عنوة فلم تقسم وذلك في زمن عمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مع وجود أكثر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وقد زادت مكة عن ذلك بأمر يمكن أن يدعى اختصاصها به دون بقية البلاد وهي أنها دار النسك ومتعبد الخلق وقد جعلها اللَّهُ تَعَالَى حرماً سواء العاكف فيه والباد.

وأما قول النَّوَوِيِّ: احتج الشَّافِعِيُّ بالأحاديث المشهورة بأن النَّبِيَّ ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة ففيه نظر لأن الذي أشار إليه إن كان مراده ما وقع من قوله ﷺ: «من دخل دار أبي سُفْيَانَ فهو آمن» كما تقدم وكذا من دخل المسجد كما عند ابن إِسْحَاق فإن ذلك لا يسمى صلحًا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال والذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر أن قريشًا لم يلتزموا ذلك لأنهم استعدوا للحرب كما ثبت في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم أن قريشًا وبشت أوباشًا لها وأتباعًا فقالوا نقدم هؤلاء فإن كان لهم شيء كنا معهم وإن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أترون أوباش قريش» ثم قَالَ بِأَحَدِي يَدِيهِ عَلَى الْأُخْرَى أَي: «احصدوهم حصدًا حتى نوافوني على الصفا» فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحدًا إلا قتلناه وإن كان مراده بالصلح وقوع عقد به فهذا لم ينقل قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ عَنِ الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ وَفِيهِ مَا ذَكَر. وتمسك أيضًا من قَالَ إِنَّهُ أَمْنُهُمْ بِمَا وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي سِيَاقِ قِصَّةِ الْفَتْحِ فَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعَلِيٍّ أَجِدُ بَعْضَ الْحَطَابَةِ أَوْ صَاحِبَ لَبَنٍ أَوْ ذَا حَاجَةٍ يَأْتِي مَكَّةَ فَيُخْبِرُهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْرِجُوا إِلَيْهِ فَيَسْتَأْمِنُوهُ

قبل أن يدخلها عنوة ثم قَالَ فِي الْقِصَّةِ بَعْدَ قِصَّةِ أَبِي سُفْيَانَ مِنْ دَخَلِ دَارِ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَهُوَ آمِنٌ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ. وَعِنْدَ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ فِي الْمَغَازِي وَهِيَ أَصْحَحُ مَا صَنَفَ فِي ذَلِكَ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ مَا نَصَهُ أَنْ أَبَا سُفْيَانَ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ حَقِيقًا أَنْ تَجْعَلَ عِدَّتَكَ وَكَيْدَكَ لِهَوَازِنَ فَإِنَّهُمْ أَبْعَدَ رَحْمًا وَأَشَدَّ عِدَاوَةً قَالَ لِأَنِّي أَرْجُو أَنْ يَجْمَعَهُمَا اللَّهُ فِي فَتْحِ مَكَّةَ وَإِعْزَازِ الْإِسْلَامِ بِهَا وَهَزِيمَةَ هَوَازِنَ وَغَنِيمَةَ أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَحَكِيمُ فَادَعِ النَّاسَ بِالْأَمَانِ أَنْ أَرَأَيْتَ إِنْ اعْتَزَلْتَ قَرِيشَ فَكَفَتْ أَيْدِيهَا آمِنُونَ هُمْ قَالَ مِنْ كَفِ يَدِهِ وَأَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ قَالُوا فَابْعَثْنَا نَوْذَنَ بِذَلِكَ قَالَ انْطَلِقُوا فَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَدَارَ حَكِيمِ بِأَسْفَلِهَا فَلَمَّا تَوَجَّهَ قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِي لَا آمِنُ أَبَا سُفْيَانَ أَنْ يَرْتَدَّ فَرَدَّهُ حَتَّى تَرِيَهُ جُنُودَ اللَّهِ قَالَ أَفْعَلْ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

وفي ذلك تصريح بعموم التأمين وكان هذا أمانًا منه لكل من لم يقاتل من أهل مكة فمن ثم قال الشافعي كانت مكة مؤمنة ولم يكن فتحها عنوة والأمان كالصلح وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثنوا من الأمان وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة.

ويمكن الجمع بين حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَمْرِهِمْ بِالْقِتَالِ وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ فِي تَأْمِينِهِ ﷺ لَهُمْ بِأَنْ يَكُونَ التَّأْمِينُ عِلْقَ بِشَرَطٍ وَهُوَ تَرَدُّدُ قَرِيشِ الْمَجَاهِرَةِ بِالْقِتَالِ فَلَمَّا تَفَرَّقُوا إِلَى دُورِهِمْ وَرَضُوا بِالتَّأْمِينِ الْمَذْكُورِ لَمْ يَسْتَلْزِمَ أَنْ أُوْبَاشَهُمُ الَّذِينَ لَمْ يَقْبَلُوا ذَلِكَ وَقَاتَلُوا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى قَاتَلَهُمْ وَهَزَمَهُمْ أَنْ يَكُونَ الْبَلَدُ فَتَحَتْ عَنْوَةً لِأَنَّ الْعَبْرَةَ بِالْأَصُولِ لَا بِالِاتِّبَاعِ وَبِالْأَكْثَرِ لَا بِالْأَقْلِ وَلَا خِلَافَ مَعِ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَجْرُ فِيهَا قِسْمُ غَنِيمَةٍ وَلَا سَبْيُ أَهْلِهَا مِمَّنْ بَاشَرَ الْقِتَالَ أَحَدٌ وَهُوَ مَا يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ لَمْ يَكُنْ فَتَحَهَا عَنْوَةً. وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ هَلْ غَنِمْتُمْ يَوْمَ الْفَتْحِ شَيْئًا قَالَ لَا.

وجنحت طائفة منهم الماوردي إلى أن بعضها فتحت عنوة لما وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة وقرر ذلك الحاكم في الإكليل، والحق أن

4281 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ». وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ.

صورة فتحها كانت عنوة ومعاملة أهلها معاملة من دخل ما بان ومنع جمع منهم السهيلي ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحاً أما أولاً فلأن الإمام مخير في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار وبين إبقائها وقفاً على المسلمين ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها، وأما ثانياً فقَالَ بعضهم لا تدخل الأرض في حكم الأموال لأن من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار لم يغنموا الأموال وتنزل النار فتأكلها وتصير الأرض لهم عموماً كما قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: 21] وَقَالَ: ﴿وَأَوْزَنْنَا الْوَزْنَ الَّذِينَ كَانُوا يَسْتَضَعِفُونَ مَشْرُوفَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا﴾ [الأعراف: 137] وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وقد تقدم كثير من مباحث دور مكة في باب توريث دور مكة من كتاب الحج .  
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحقون وهو من مراسيل التابعي.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ) هو هِشَام بن عبد الملك هكذا وقع في الأصول وزعم خلف أنه وقع بدله سليمان بن حرب قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ) بضم القاف وتشديد الراء البَصْرِيِّ وَفِي رِوَايَةِ حجاج بن منهال عن شُعْبَةَ أخبرني أَبُو إِيَّاس أَخْرَجَهُ فِي فِضَائِلِ الْقُرْآنِ وَأَبُو إِيَّاسِ هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ أَنَّهُ (قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ) بلفظ المفعول من التفعيل بالمعجمة والفاء المزني بالزاي والنون، (يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ»)) بتشديد الجيم من الترجيع وهو ترديد القارئ صوته في الحلق.

(وَقَالَ) أَي: معاوية بن قرة راوي الحديث: (لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ) أَي: ابن مغفل وقد بين ذلك مسلم بن إبراهيم في روايته لهذا الحديث عن شُعْبَةَ وهو في تفسير سورة الفتح وفي أواخر التوحيد من رواية شبابة عن شُعْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَهُ وَأْتَمُّ مِنْهُ وَلَفْظُهُ ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ

4282 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ».

4283 - ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ» قِيلَ

مغفل وَقَالَ: لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي ﷺ فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه أأ ثلاث مرات، وللحاكم في الإكليل من رواية ابن جرير عن شُعْبَةَ لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به النبي ﷺ وفي رواية مسلم عن معاوية بن قرة قَالَ سمعت عبد الله بن مغفل هو المزني قَالَ رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح قَالَ فقرأ ابن مغفل ورجع في قراءته فَقَالَ معاوية لولا الناس لأخبرت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي ﷺ.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) هو المعروف بابن بنت شرحبيل بن أيوب الدمشقي مات سنة ثلاث ومائتين قَالَ: (حَدَّثَنَا سَعْدَانُ) بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية وبالذال المهملة (ابْنُ يَحْيَى) أي: ابن صالح ويقال اسمه سَعِيد وسعدان لقبه أَبُو يَحْيَى اللخمي الكوفي سكن دمشق وهو صدوق أشار الدارقطني إلى لينه وما له في الْبُخَارِيِّ سوى هذا الموضع قَالَ: حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ) واسم أبي حفصة ميسرة بصري يكنى أبا سلمة صدوق ضعفه النَّسَائِيُّ وما له في الْبُخَارِيِّ سوى هذا الحديث وآخر في الحج قرنه بغيره.

(عَنِ الزُّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ بن شهاب، (عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) أي: ابن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مات سنة أربع وتسعين.

(عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ) أي: ابن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القرشي الأموي، (عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) أي: ابن حارثة مولى النبي ﷺ، (أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ» بفتح المهملة وكسر القاف هو ابن أبي طالب.

(مِنْ مَنْزِلٍ، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ» قِيلَ

لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: «وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ»، قَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَيْنَ تَنْزَلُ عَدَا فِي حَجَّتِهِ؟ وَلَمْ يَقُلْ يُؤْنَسُ: حَجَّتِهِ وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ.

لِلزُّهْرِيِّ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لِمَ أَقْفَ عَلَى اسْمِ ذَلِكَ الْقَائِلِ السَّائِلِ.

(وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: «وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ») وقد تقدم في الحج من رواية يُؤْنَسُ عن الزُّهْرِيِّ بلفظ وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي رضي الله عنهما شيئاً لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين انتهى. وهذا يدل على تقدم هذا الحكم من أوائل الإسلام لأن أبا طالب مات قبل الهجرة، ويحتمل أن تكون الهجرة لما وقعت استولى عقيل وطالب على ما خلفه أبو طالب وكان أبو طالب قد وضع يده على ما خلفه عبد الله والدة النبي ﷺ لأنه كان شقيقه وكان النبي ﷺ عند أبي طالب بعد موت جده عبد المطلب فلما مات أبو طالب ثم وقعت الهجرة ولم يسلم طالب وتأخر إسلام عقيل استوليا على ما خلف أبو طالب ومات طالب قبل بدر وتأخر عقيل فلما تقرر حكم الإسلام بترك توريث المسلم من الكافر استمر ذلك بيد عقيل فأشار النبي ﷺ إلى ذلك.

وكان عقيل قد باع تلك الدور كلها واختلف في تقرير النبي ﷺ عقيلاً على ما يخصه هو فقيل ترك له ذلك تفضلاً عليه وقيل استمالة له وتأليفاً وقيل تصحيحاً لتصرفات الجاهلية كما يصحح أنكحتهم وفي قوله وهل ترك لنا عقيل من دار إشارة إلى أنه لو تركها بغير بيع لنزل فيها وفيه تعقب.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِنَّمَا لَمْ يَنْزَلْ فِيهَا لِأَنَّهَا دُورٌ هَجَرُوهَا فِي اللَّهِ تَعَالَى بِالْهَجْرَةِ فَلَمْ يَرَأَنَّ يَرْجِعُ فِي شَيْءٍ تَرَكَهُ لِلَّهِ تَعَالَى وَفِي كَلَامِهِ نَظْرٌ لَا يَخْفَى، وَالَّذِي يَخْتَصُّ بِالْتَرِكِ إِنَّمَا هُوَ إِقَامَةُ الْمُهَاجِرِ فِي الْبَلَدِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا كَمَا تَقْدِمُ تَقْرِيرَهُ فِي أَبْوَابِ الْهَجْرَةِ لَا مَجْرَدَ نَزْوِلِهِ فِي دَارِ يَمْلِكُهَا إِذَا أَقَامَ الْمُدَّةَ الْمَأْذُونِ لَهُ فِيهَا وَهِيَ أَيَّامُ النَّسْكِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(قَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ) هُوَ مُتَّصِلٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ: («أَيْنَ تَنْزَلُ عَدَا فِي حَجَّتِهِ؟») وَطَرِيقُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ قَدْ تَقَدَّمَ مُوَصَّوْلاً فِي الْجِهَادِ.

(وَلَمْ يَقُلْ يُؤْنَسُ) هُوَ ابْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ: («حَجَّتِهِ وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ») يَعْنِي لَمْ يَقُلْ فِي رِوَايَتِهِ لَفْظَ حَجَّتِهِ وَلَا لَفْظَ زَمَنِ الْفَتْحِ أَي: سَكَتَ عَنِ ذَلِكَ وَبَقِيَ الْاِخْتِلَافُ

4284 - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْخَيْفَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

4285 - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا:

بين ابن أبي حفصة ومعمر، ومعمر أوثق وأتقن من مُحَمَّد بن أبي حفصة. (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافع قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ) بالزاي والنون عَبْدُ اللَّهِ بن ذكوان، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) هو ابن هرمز الأعرج، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ ويروى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ) هو للتبرك ومنزلنا مبتدأ.

(إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْخَيْفَ) بالرفع خبر المبتدأ وعكس الْحَافِظ الْعَسْقَلَانِيُّ فيه والخيف بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وآخره فاء ما انحدر عن غلظة الجبل وارتفع عن مسيل الماء والمراد خيف بن كنانة بكسر الكاف وبالنونين وخيفهم هو الذي بمنى وفيه المسجد المعروف.

(حَيْثُ تَقَاسَمُوا) أي: تحالفوا يعني قريشًا (عَلَى الْكُفْرِ) وذلك أنهم تحالفوا أن لا يبايعوا بني هاشم ولا يناكحوهم ولا يؤدهم وحصروهم في الشعب. وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: أي تحالفوا على إخراج الرسول وبني هاشم والمطلب عن مكة إلى الخيق وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وقد تقدم بيان ذلك في المبعث وتقدم أيضًا في باب نزول النَّبِيِّ ﷺ بمكة من كتاب الحج. ومطابقته للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي قَالَ: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) أي: ابن إِبْرَاهِيم بن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابِ) الزهري، (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) أي: ابن عبد الرحمن، (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا) يعني: في غزوة الفتح لأن غزوة

«مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

4286 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ،.....»

حين عقب غزوة الفتح وقد تقدم في الباب المذكور من الحج من رواية شعيب عن الزُّهْرِيِّ بلفظ حين أراد قدوم مكة ولا مغايرة بين الروایتين بطريق الجمع المذكور لكن ذكره هناك أيضًا من رواية الأوزاعي عن الزُّهْرِيِّ بلفظ قَالَ وهو بمنى نحن نازلون غدًا بخيف بني كنانة وهذا يدل على أنه قَالَ ذلك في حجته لا في غزوة الفتح فهو شبيه بالحديث الذي قبله في الاختلاف في ذلك ويحتمل التعدد وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(«مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ») قيل إنما اختار النَّبِيُّ ﷺ النزول في ذلك الموضع ليتذكر ما كانوا فيه فيشكر الله تَعَالَى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم وتمكنهم من دخول مكة ظاهر على رغم من سعى في إخراجه منها ومبالغة في الصّفح عن الذين أسأؤوا أو مقابلتهم بالمن والإحسان ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه إذ هو طريق آخر لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ) بفتح القاف والزاي بعدها مهملة الحجازي وهو من أفرادهِ قَالَ: (حَدَّثَنَا مَالِكٌ) الإمام، (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيِّ، (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وفي رواية يحيى بن عبد الحميد عن مالك حدثني ابن شهاب أخرجه الدارقطني وفي رواية أحمد عن أبي أحمد الزبير عن مالك عن ابن شهاب أن أنس بن مالك أخبره (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ) بكسر الميم زرد ينسج من الدروع على مقدار القلنسوة يلبس تحت القلنسوة وفي رواية أَبِي عبيد القاسم بن سلام عن يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ عن مالك: مغفر من حديد قَالَ الدارقطني: تفرد به أَبُو عبيد وهو في الموطأ ليحيى بن بُكَيْرٍ مثل الجماعة ورواه عن مالك جماعة من أصحابه خارج الموطأ بلفظ مغفر من حديد ثم ساقه من رواية عُرْوَةَ عن مالك كذلك وكذا هو عند ابن عدي من رواية أَبِي أُوَيْسٍ عن ابن شهاب.

فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ»، قَالَ مَالِكٌ: «وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا نُرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا»<sup>(1)</sup>.

(فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ) هو عَبْدُ اللَّهِ أو عبد العزى بن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة وآخره لام كان أسلم وارتد وقتل قتلاً بغير حق وكانت له قيتان تغنيان بهجو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ») أي: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لذلك الرجل: «اقتل ابن خطل» وفي الحديث الذي مضى في الحج فَقَالَ اقْتُلُوهُ بَخَطَابِ الْجَمْعِ زاد الوليد بن مسلم عن مالك فقتل أَخْرَجَهُ ابن عائد وصححه ابن حبان. وعند الدارقطني من رواية شبابة بن سوار عن مالك في هذا الحديث من رأى منكم ابن خطل فليقتله ومن رواية زيد بن الحباب عن مالك بهذا الإسناد كان ابن خطل يهجو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. واختلف في قاتله فقد جزم ابن إسحاق بأن سَعِيدَ بن حريث وأبا برزة الأسلمي اشتركا في قتله وعن الْوَأَقِدِيِّ أن قاتله شريك بن عبدة العجلاني ورجح أنه أَبُو برزة وقد ذكر ما فيه من الاختلاف في كتاب الحج في باب دخول مكة بغير إحرام من أبواب العمرة. وفي التوضيح وفيه دلالة على أن الحرم لا يعيد من وجب عليه القتل وأنه يجوز قتله في الحرم وفيه نظر لأن ذلك إنما وقع في الساعة التي أحل النَّبِيُّ ﷺ فيها القتال بمكة وقد صرح بأن حرمتها عادت كما كانت فلم يصح الاستدلال به وروى أَحْمَدُ من حديث عَمْرُو بن شعيب عَنْ أَبِيهِ عن جده أن تلك الساعة استمرت من صبيحة يوم الفتح إلى العصر. وأخرج عمر بن شبة في كتاب مكة من حديث السائب بن يزيد قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة عَبْدُ اللَّهِ بن خطل فضربت عنقه صبراً بين زمزم ومقام إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ لا يقتلن قرشي بعد هذا صبراً ورجاله ثقات إلا أن في أبي معشر مقالاً وَاللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(قَالَ مَالِكٌ: وَلم يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ) فيما يرى على البناء للمفعول أي: فيما يظن ويروي (فِيهَا نُرَى) بالنون (وَاللَّهِ أَعْلَمُ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا) نصب على أنه خبر لم يكن.

(1) يعني أن قوله فيما نرى فيه احتمالان؛ أحدهما: ما في الكتاب، والثاني: ما أظهره الشيخ، وليس هذا اللفظ في الموطأ بل لفظه: قال مالك: قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ =

4287 - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ نُصِبَ.....

قَالَ الْعَيْنِيُّ: وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْ أَحَدًا أَنَّهُ تَحَلَّلَ يَوْمَئِذٍ مِنْ إِحْرَامِ.

وقيل: يحتمل أن يكون محرماً إلا أنه لبس المغفر للضرورة أو أنه من خصائصه ﷺ.

(حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ) المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) هو سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ) بفتح النون وكسر الجيم وبالمهملة هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ واسم أبي نجیح يسار، وَفِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ فِي التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِسْنَادٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ) بفتح الميمين هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة والراء، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن مسعود (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ نُصِبَ) بضم النون والمهملة وقد تسكن بعدها موحدة

محرماً، وزيادة ابن شهاب في النسخ الهندية لا في المصرية، ورجح في الأوجز حذفها؛ لأن المعروف أنه من كلام الإمام مالك، وفيه أيضاً قال الباجي: دخوله ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر يقتضي أحد أمرين إما أن يكون غير محرم، وهو الأظهر؛ لأنه لم يرو أحد أنه تحلل من إحرام، وقد روى عنه ﷺ، أنه قال: «إنما أحلت لي ساعة من نهار» فيكون خاصاً بالنبي ﷺ، ولذا قال مالك لم يكن يومئذ محرماً، وقد كان يحتمل أن يكون غطى رأسه لأذى اضطره إلى ذلك، وافتنى لو ثبت أنه دخل مكة محرماً، انتهى مختصراً.

وقال الزرقاني في شرح المواهب: وقول مالك هذا رواه عبد الرحمن بن مهدي عن مالك جازماً به فأسقط قوله فيما نرى، أخرجه الدارقطني في الغرائب، ويشهد له ما رواه مسلم وأحمد وأصحاب السنن الأربعة، عن جابر: دخل ﷺ يوم فتح مكة، وعليه عمامة سوداء بغير إحرام فصرح بما جزم به مالك أو ظنه، وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن طاوس، قال: لم يدخل النبي ﷺ مكة إلا محرماً يوم فتح مكة، وقول ابن دقيق العيد يحتمل أنه محرم غطاء لعذر تعقب بتصريح جابر وغيره بأنه لم يكن محرماً، انتهى مختصراً.

فَجَعَلَ يَطْعُنَهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: 81]،  
 ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدْئِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: 49].

4288 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ،

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .....

هي واحد الأَنْصَاب وهو ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى ووقع في رِوَايَةِ ابن أبي شيبة: صنمًا بدل نصب ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام قال تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: 3] وليست مراده هنا ويطلق الأَنْصَاب أيضًا على أعلام الطريق وليست مراده أيضًا هنا ولا في الآية.

(فَجَعَلَ) (يَطْعُنَهَا) بضم العين وفتحها والأول أشهر (بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾) أي: اضمحل وتلاشى يقال زهقت نفسه زهوقًا قَالَ أَي: خرجت روحه والزهوق بالضم مصدر وبالفتح الاسم.

(﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدْئِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾) جاء الحق أي: الإسلام وما يبدي الباطل وما يعيد وزهق الباطل أي: الشرك بحيث لم يبق له أثر مأخوذ من هلاك الحي فإنه إذا هلك لم يبق له إبداء ولا إعادة وقيل الباطل إبليس أو الصنم والمعنى لا ينشئ خلقًا ولا يعيده ولا يبدي خيرًا لأهله ولا يعيده وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم يطعن في عُيَيْنَةَ بسبة القوس وفي حديث ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند الفاكهي وصححه ابن حبان فيسقط الصنم ولا يمسه وللفاكهي والطبراني من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه مع أنها كانت ثابتة بالأرض قد شد لهم إبليس أقدامها بالرصاص وفعل النَّبِيِّ ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها وإظهار أنها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئًا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمِظَالِمِ فِي بَابِ هَلْ تَكْسُرُ الدَّنَانِ.

(حَدَّثَنِي) بالإنفراد ويروي: حَدَّثَنَا (إِسْحَاقُ) هو ابن منصور ويروي منسوبًا قَالَ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ) هو ابن عبد الوارث بن سَعِيدٍ (قَالَ): حَدَّثَنَا ويروي: (حَدَّثَنِي أَبِي) وفي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: ليس فيه حدثني أبي بعد قوله حَدَّثَنَا عبد الصمد وقيل لا بد منه قَالَ: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ) أي: السخثياني، (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، أَبِي : أَي : امْتَنَعَ (أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ) أَي : الْأَصْنَامَ الَّتِي يَسْمِيهَا الْمُشْرِكُونَ بِالْآلِهَةِ .

(فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ) ووقع في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن سعد وأبي داود أن النَّبِيَّ ﷺ أمر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها ، فلم يدخلها حتى محيت الصور وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الذي أخرجها .

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ مَحَا مَا كَانَ مِنَ الصُّورِ مَدْهُونًا مَثَلًا وَأُخْرِجَ مَا كَانَ مَخْرُوطًا وَأَمَا مَا تَقَدَّمَ فِي الْحَجِّ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَرَأَى صُورَةَ فِدْعَا بَمَاءَ فَجَعَلَ يَمْحُوهَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ خَفِيَّتْ عَلَى مَنْ مَحَاها أَوْلًا وَقَدْ حَكَى ابْنُ عَائِدٍ فِي الْمَعَاذِي عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ صُورَةَ عَيْسَى وَأُمِّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَقِيَتَا حَتَّى رَأَاهُمَا بَعْضُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ نَصَارَى غَسَانَ فَقَالَ : إِنَّكُمْ لِبِلَادِ غَرْبَةٍ فَلَمَّا هَدَمَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْبَيْتَ ذَهَبًا فَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ شُبَةَ فِي كِتَابِ مَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ سَأَلَ سَلِيمَانَ بْنَ مُوسَى عَطَاءَ أَدْرَكَتْ فِي الْكَعْبَةِ تَمَاثِيلٌ قَالَ نَعَمْ أَدْرَكَتْ تَمَاثِيلَ مَرْيَمَ فِي حَجْرِهَا ابْنُهَا عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَزُوقًا وَكَانَ ذَلِكَ فِي الْعَمُودِ الْأَوْسَطِ الَّذِي يَلِي الْبَابَ قَالَ فَتَمَى ذَهَبَ ذَلِكَ قَالَ فِي الْحَرِيقِ وَبِهِ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِطَلْسِ الصُّورِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْبَيْتِ وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ . وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَأَمَرَنِي فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي دَلْوٍ فَجَعَلَ يَبِلُ الثُّوبَ وَيَضْرِبُ بِهِ عَلَى الصُّورِ وَيَقُولُ قَاتِلِ اللَّهُ قَوْمًا يَصُورُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ .

(فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ) عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ) جَمَعَ زَلْمٌ وَهِيَ السَّهَامُ الَّتِي كَانُوا يَقْتَسِمُونَ بِهَا الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَتَسْمَى الْقِدَاحُ الْمَكْتُوبُ عَلَيْهَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ أَفْعَلُ وَلَا تَفْعَلُ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَضَعُهَا فِي وَعَاءٍ لَهُ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا: مَا اسْتَفْسَمَا بِهَا قَطُّ»، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

إذا أراد سفرًا أو زوجًا أو أمرًا مهما أدخل يده وأخرج منها زلما فإن خرج الأمر مضى لشأنه وإن خرج النهي كف عنه ولم يفعله.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا: مَا اسْتَفْسَمَا بِهَا قَطُّ») أي: ما استقسم إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بالأزلام قط.

وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحو حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: فأمر بها فكبت لوجوهها.

وفيه: نحو حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وزاد قاتلهم الله ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام ثم دعا بزعفران فلطخ بها تلك التماثيل والاستقسام طلب القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يقدر وهو استفعال منه كانوا يفعلون بالأزلام مثل ما ذكر آنفًا.

وَقَالَ ابن الأثير: كان على بعضها مكتوب أمرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى الآخر غفل فإن خرج أمرني ربي مضى لشأنه وإن خرج نهاني ربي أمسك وإن خرج الغفل أحالها وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي انتهى.

والغفل: بضم الغين المعجمة وسكون الفاء وباللام هو الذي لا يرجى خيره ولا شره.

(ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ) أي: في البيت وفي الحديث الذي يأتي صلى فيه ورواية المثبت مقدمة على رواية النافي وقد تقدم الكلام على من أثبت صلاة النَّبِيِّ ﷺ في الكعبة ومن نفاها في باب من كبر في نواحي الكعبة من كتاب الحج. وفي الحديث كراهية الصلاة في المكان الذي فيه الصور لكونها مظنة الشرك وكان غالب كفرهم من جهة الصور.

ومطابقته للترجمة من حيث إن قدومه هذا مكة كان في سنة الفتح وقد مضى الحديث في كتاب أحاديث الأنبياء عليهم السلام في باب قول الله تَعَالَى:

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: 125].

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ: وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

### 51 - باب دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

4289 - وَقَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، .....

(تَابَعَهُ) أي: تابع عبد الصمد عن أبيه، (مَعْمَرٌ) أي: ابن راشد، (عَنْ أَيُّوبَ) أي: السخيتاني ووصل هذه المتابعة أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب، (وَقَالَ: وَهَيْبٌ) مصغر وهب أي: ابن خالد العجلاني، (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ) مولى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أشار بهذا إلى أنه رواه مرسلًا ووقع في نسخة الصغاني بإثبات ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في التعليق عن وهيب .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَهُوَ خَطَأٌ وَالرَّوَايَةُ الْمَوْصُولَةُ مَرْجُوحَةٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ لِاتِّفَاقِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَمَعْمَرٍ عَلَى ذَلِكَ عَنْ أَيُّوبَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

### 51 - باب دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

(باب دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ) أي: حين قدمها يوم الفتح وقد روى الحاكم من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَذَقَنَهُ عَلَى رِجْلِهِ مَتَشَعًّا.

(وَقَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ) هو ابن يزيد الأيلي (قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ) جمع الحاجب.

(حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ) روى عبد الرزاق والطبراني من جهته من مرسل الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَثْمَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «اتَّسَيَّ بِمِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ» فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَنْحَدِرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجِمَانِ

فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ،

من العرق ويقول ما يحبسه فسعى إليه رجل وجعلت المرأة التي عندها المفتاح وهي أم عثمان واسمها سلامة بنت سعيذة تقول إن أخذه منكم لا يعطيكموه أبداً فلم يزل بها حتى أعطته المفتاح فجاء به ففتح ثم دخل البيت ثم خرج فجلس عند السقاية فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أُعْطِينَا النُّبُوَّةَ وَالسَّقَايَةَ وَالْحِجَابَةَ مَا قَوْمٌ بِأَعْظَمَ نَصِيْبًا مِمَّا فَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتِهِ ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَدَفَعَ الْمِفْتَاحَ إِلَيْهِ. وروى ابن أبي شيبة من طريق مُحَمَّد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلًا نحوه.

وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت: لما نزل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها ثم وقف على باب الكعبة فخطب.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ ﷺ قَامَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيكُمْ» قَالُوا: خَيْرًا أَوْ كَرِيمًا وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، قَالَ: «أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَاقُ» ثُمَّ جَلَسَ فَقَامَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَجْمَعُ لَنَا الْحِجَابَةَ وَالسَّقَايَةَ فَذَكَرَهُ. وَرَوَى ابْنُ عَائِدٍ مِنْ مَرْسَلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ خَذْهَا خَالِدَةَ مَخْلُودَةً إِنِّي لَمْ أَدْفَعُهَا إِلَيْكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ دَفَعَهَا إِلَيْكُمْ وَلَا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ. وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيْجٍ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَجْمَعُ لَنَا الْحِجَابَةَ وَالسَّقَايَةَ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58] فَدَعَا عُثْمَانَ فَقَالَ خَذُوهَا يَا بَنِي شَيْبَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةَ لَا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ. وَمِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي شَيْبَةَ كُلُّوْا مِمَّا يَصِلُ إِلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ بِالْمَعْرُوفِ»، وَرَوَى الْفَاكْهِي مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَاولَ عُثْمَانَ الْمِفْتَاحَ قَالَ لَهُ غِيْبُهُ فَلِذَلِكَ تَغَيَّبَ الْمِفْتَاحَ. وَمِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ كَانُوا يَقُولُونَ لَا يَفْتَحُ الْكَعْبَةَ إِلَّا هُمْ فَتَنَاوَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِفْتَاحَ فَفَتَحَهَا بِيَدِهِ.

(فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ،

فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟

4290 - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ النَّبِيِّ بِأَعْلَى مَكَّةَ. تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَوَهَيْبٌ، فِي كَدَاءِ.

فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ) وقد سبق أنه لم يصل فيه لكن رواية المثبت أولى كما تقدم.

(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) أي: ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟) أي: من ركعة.

وهذا التعليق وصله البُخَارِيُّ في الجهاد في باب الردف على الحمار. ومضى الكلام فيه هناك وقد سبق شرح الحديث في الصلاة وفي الحج في باب أغلاق البيت. ومطابقتها للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ) بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتيه ساكنة (ابْنُ خَارِجَةَ) بخاء معجمة وجيم أبو أحمد الخراساني المروزي سكن بغداد ومات بها سنة سبع وعشرين ومائتين كان من الأثبات قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: كان إذا رضي عن إنسان وكان عنده ثقة حدث عنه وهو حي فحدثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حي وليس له عند البُخَارِيِّ موصول سوى هذا الموضوع قَالَ: (حدثنا حَفْصُ) أَخْبَرَنَا حَفْصُ بِمَهْمَلَتَيْنِ (ابْنُ مَيْسَرَةَ) ضد الميمنة الصنعاني، (عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ) بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ (الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ تَابَعَهُ) أي: تابع حفص بن ميسرة (أَبُو أُسَامَةَ) هو حماد بن أُسَامَةَ (وَوَهَيْبٌ) بضم الواو مصغراً هو ابن خالد (فِي كَدَاءِ) أي: روياه عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بهذا الإسناد قالوا في روايتهما دخل من

4291 - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ».

## 52 - بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

4292 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، : مَا أَخْبَرَنَا أَحَدٌ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنهَا ذَكَرَتْ: «أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى .....

كداء أي: بالفتح والمد وطريق أبي أُسَامَةَ وصلها البُخَارِيُّ في الحج في باب من أين يخرج من مكة وأورد ههنا عن عبید بن إِسْمَاعِيل عنه فلم يذكر فيه عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأما طريق وهيب فوصلها البُخَارِيُّ أَيضًا في الحج في الباب المذكور وقد تقدم الكلام عليه مستوفى هناك.

حدثني: ويروي (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ) بصيغة التصغير (ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ»)) وهذا طريق آخر في حديث هِشَام بن عُرْوَةَ ولكن لم يذكر فيه عَائِشَةَ فهو مرسل لأن عُرْوَةَ تابعي.

## 52 - بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

(بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ) أي: المكان الذي نزل فيه النَّبِيُّ ﷺ (يَوْمَ الْفَتْحِ) أي: يوم فتح مكة.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ) هِشَام بن عبد الملك الطيالسي قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو) بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء، (عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى) بفتح اللامين هو عبد الرحمن واسم أبي ليلى يسار.

وقيل غير ذلك أنه قَالَ: (مَا أَخْبَرَنَا أَحَدٌ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ) بالنون بعد الألف واسمها فاختة بالفاء والخاء المعجمة وبالمثناة الفوقية بنت أبي طالب ولا يلزم من عدم وصول الخبر إليه عدمه.

(فَإِنهَا ذَكَرَتْ: أَنَّهُ) أي: النَّبِيُّ ﷺ (يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى

ثَمَانِي رَكَعَاتٍ»، قَالَتْ: «لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

### 53 - باب

4293 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، .....

ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: «لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» فَإِنْ قِيلَ: قَدْ مَضَى فِي الْحَجِّ فِي بَابِ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَحْصَبِ وَكَذَلِكَ مَضَى فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهَذَا أَنَّهُ نَزَلَ فِي بَيْتِ أُمِّ هَانئٍ وَكَذَا فِي الْإِكْلِيلِ مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ هَانئٍ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ نَازِلًا عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا مَغَايِرَةَ بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَقَمْ فِي بَيْتِ أُمِّ هَانئٍ وَإِنَّمَا نَزَلَ بِهِ حَتَّى أَغْتَسَلَ وَصَلَّى ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَيْثُ ضَرَبَتْ خَيْمَتَهُ عِنْدَ شَعْبِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِي حَصَرَتْ فِيهِ قَرِيشُ الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ حَدِيثِ الْبَابِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ .

وَرَوَى الْوَأَقِدِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْزَلْنَا إِذَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا مَكَّةَ فِي الْخَيْفِ» حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ وَجَاهُ شَعْبِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ حَصَرُونَا وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ نَحْوِ حَدِيثِ أُسَامَةَ السَّابِقِ قَبْلَ هَذَا الْبَابِ وَقَالَ فِيهِ: وَلَمْ يَزَلْ مُضْطَرِبًا بِالْأَبْطَحِ وَلَمْ يَدْخُلْ بِيُوتَ مَكَّةَ وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الصَّلَاةِ فِي بَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ .

وَمطابقته للترجمة من حيث إنه ﷺ نزل في بيت أم هانئ يوم الفتح.

### 53 - باب

(باب) كذا وقع في الأصول بغير ترجمة وهو كالفصل لما قبله.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَكَأَنَّهُ بِيضٌ لَهُ فَلَمْ يَتَّفِقْ لَهُ وَقُوعٌ مَا يَنَاسِبُهُ.

(حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا) (أَخْبَرَنَا) (عُنْدَرٌ) بضم الغين

المعجمة وسكون النون مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ قَالَ: (حَدَّثَنَا) (أَخْبَرَنَا) (شُعْبَةُ) عَنْ مَنْصُورٍ) هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ.

عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

4294 - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ» قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ.....

(عَنْ أَبِي الضُّحَى) هو مسلم بن صبيح الكوفي، (عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أنها (قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ) وفي نسخة: يقرأ (في رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ): «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» أي: نسبحك والحال إنا نلتبس بحمدك وهذا تأويل قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: 3] هكذا أورده مختصراً وسيأتي في التفسير بلفظ ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: 1] إلا يقول فيها فذكر الحديث وبهذا يظهر وجه دخول هذا الحديث هنا.

وقد مضى الحديث في الصلاة في باب الدعاء في الركوع.

(حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) هو مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (أَبُو عَوَانَةَ) بفتح المهملة الواضحة اليشكري، (عَنْ أَبِي بَشِيرٍ) بكسر الموحدة وسكون المعجمة واسمه جعفر بن أبي وحشية واسم أبي وحشية إياس اليشكري، (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أنه (قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي) من الإدخال (مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ) جمع شيخ وأراد بهم الذين حضروا غزوة بدر، (فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا) وأراد بالفتى ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قيل أراد بذلك البعض عبد الرحمن بن عوف ولم يقل ذلك حسداً ولكنه أراد أن يكون أمثاله من أبنائهم مثله كما قَالَ: (وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ» أي: فضله.

(قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ) على صيغة المجهول

(1) أصله لما فحذف الألف كما في عم.

دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مَنِّي، فَقَالَ مَا تَقُولُونَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ﴾ [النصر: 1، 2] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكْذَابُكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ فَتَنَحَّ مَكَّةَ، فَذَاكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ﴾ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿٢﴾﴾. قَالَ عُمَرُ: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ».

والضمير المنصوب فيه يرجع إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويروى وما رأيته على البناء للفاعل.

(دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ) أي: إلا لأن يريهم بضم الياء من الإراءة والضمير المنصوب فيه يرجع إلى أشياخ بدر.

(مَنِّي) أي: بعض فضيلتي، (فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ) فِي ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ﴾ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ ﴿حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا﴾ شك من الراوي.

(فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ<sup>(1)</sup>، أَكْذَابُكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟) أنت يا ابن عَبَّاسٍ، (قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ) ويروى: به ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ فَتَنَحَّ مَكَّةَ، فَذَاكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ﴾ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿٢﴾﴾ (قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَا أَعْلَمُ مِنْهَا) أي: من هذه السورة (إِلَّا مَا تَعْلَمُ) أنت يا ابن عَبَّاسٍ وفيه فضيلة بينة لعبد الله بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ومطابقته للترجمة التي هي قوله باب عَزْوَةِ الْفَتْحِ لأن فيه ذكر الفتح وهو فتح مكة والأبواب التي بعده تابعه فتيقظ والحديث قد مضى مختصرًا في علامات النبوة.

(1) كذا في رواية الكشميخني وفي رواية غيره ابن عباس بحذف حرف النداء.

4295 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْتَدَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ يَوْمَ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلَ) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة الكندي من قدماء شيوخ البخاريّ وليس له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع وآخر في علامات النبوة وكل منها عنده له متابع قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) أَخْبَرَنَا لَيْثُ أَي: ابن سعد، (عَنِ الْمَقْبُرِيِّ) بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة وفتحها هو سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ واسم أَبِي سَعِيدٍ كيسان وكان يسكن عند مقبرة فنسب إليها، (عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ) بضم المعجمة وفتح الراء وآخره حاء مهملة واسمه خويلد مصغر خالد (الْعَدَوِيُّ) بفتح المهملتين وبالواو وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي كِتَابِ الْاِسْتِيعَابِ أَبُو شُرَيْحِ الْكَعْبِيِّ الْخَزَاعِيُّ اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو وَقِيلَ: كَعْبُ ابْنِ عَمْرٍو وَقِيلَ هَانِيٌّ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَوَّلُ أَصْحَابُ قَبْلِ فَتْحِ مَكَّةَ وَكَانَ يَحْمَلُ أَلْوِيَةَ بَنِي كَعْبٍ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ تُوْفِيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ عَدَادَهُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ.

وقال الحافظ العسقلاني كنت جوزت في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب وذلك لأنني رأيته في طريق أخرى الكعبي نسبة إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي ثم ظهر لي أنه نسب إلى بني عدي بن عمرو بن لحي وهم إخوة كعب ويقع هذا في الأنساب كثيراً ينسبون إلى أخي القبيلة.

(أَنَّهُ قَالَ: لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ) أَي: ابن العاص بن سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمِيَّةِ الْقُرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ يَعْرِفُ بِالْأَشْدُقِ لَيْسَ لَهُ صَحْبَةٌ وَلَا مِنْ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ وَوَلَدُهُ مُخْتَلَفٌ فِي صَحْبَتِهِ وَكَانَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ وَغَزَا ابْنُ الزُّبَيْرِ ثُمَّ قَتَلَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ بَعْدَ أَنْ آمَنَهُ وَكَانَ قَتَلَهُ فِي سَنَةِ سَبْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ.

(وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ) جمع بعث وهو الجيش (إِلَى مَكَّةَ ائْتَدَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ) بالنصب على الظرفية (يَوْمَ الْفَتْحِ) من يوم الفتح أي: في اليوم الثاني من فتح مكة (سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ) تأكيداً وكذا ما بعده من قوله: (وَوَعَاةُ) أَي: حفظه (قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ

عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنْ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجْرًا، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأُمْسِ، وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ، وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ.

عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ) بيان لقوله تكلم به (وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنْ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ) لا بـ (الْيَوْمِ الْآخِرِ) كلمة لا زائدة لتأكيد النفي (أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجْرًا) من عضدت الشجرة أعضدها بالكسر أي: قطعته، (فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ) أي: فإن ترخص أحد من باب الاضمار على شريطة التفسير.

(لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: لأجل قتاله (فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأُمْسِ، وَلْيَبْلُغِ) يجوز كسر اللام وإسكانها.

(الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ) يا با شُرَيْحٍ أصله (يَا أَبَا شُرَيْحٍ) حذفت الهمزة للتخفيف (إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ) بضم الياء من الإعادة بالذال المعجمة (عَاصِيًا) أي: لا يعصم العاصي عن إقامة الحد عليه، (وَلَا فَارًّا) بتشديد الراء (بِدَمٍ) أي: ملتجئًا إلى الحرم خوفًا من إقامة الحد عليه ومعناه في الأصل الهارب.

(وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وهي السرقة كذا ثبت تفسيرها في رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ يعني السرقة .

وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ: الْخَرْبَةُ بِالضَّمِّ الْفَسَادُ وَبِالْفَتْحِ السَّرْقَةُ.

وَقَالَ الْقَاضِي: وَقَدْ رَوَاهُ جَمِيعُ رَوَاةِ الْبُخَارِيِّ غَيْرِ الْأَصِيلِيِّ بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ. وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ هُنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِيُّ نَفْسُهُ: الْخَرْبَةُ: الْبَلِيَّةُ وَقَدْ مَضَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي بَابِ مُحَرَّمَاتِ الْإِحْرَامِ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ

4296 - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ».

#### 54 - باب مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ (1)

وبعضه في كتاب العلم ومر الكلام فيه مستوفي ويأتي بعض شرحه في الدييات في الكلام على حديث أبي هريرة رضي الله عنه إن شاء الله تعالى.

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ) أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ مِنَ الزِّيَادَةِ (ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ» (كَذَا ذَكَرَهُ مَخْتَصِرًا وَبَعْضَ الْحَدِيثِ مَضَى فِي أَوَاخِرِ الْبَيُوعِ مَعْلَقًا وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَمْرِ ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي بَابِ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ مَطْوَلًا بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ بَعِينَهُ وَمَضَى الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ. وَمطابقتها للترجمة ظاهرة.

#### 54 - باب مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ

(مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ) وفي بعض النسخ: زيادة باب والمقام

(1) قال الحافظ باب مقام النبي ﷺ زمن الفتح ذكر حديث أنس: أقمنا مع النبي ﷺ عشراً، وحديث ابن عباس أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً ظاهر هذين الحديثين التعارض، والذي اعتقده أن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع فإنها هي السفارة التي أقام فيها بمكة عشراً؛ لأنه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر، وأما حديث ابن عباس فهو في فتح وقد قدمت ذلك بأدلة في باب قصر الصلاة، وأوردت هناك التصريح بأن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، ولعل البخاري أدخله في هذا الباب إشارة إلى ما ذكرت ولم يفصح بذلك تشجيذاً للأذهان، ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق وكيع عن سفيان فأقام بهما عشراً يقصر الصلاة حتى رجع إلى المدينة وكذا هو في باب قصر الصلاة من وجه آخر، عن يحيى ابن أبي إسحاق عند المصنف ويؤيد ما ذكرته فإن مدة إقامتهم في سفره الفتح حتى رجعوا إلى المدينة أكثر من ثمانين يوماً، اهـ. وفي هامش البخاري لعل البخاري أدخله في هذا الباب إشارة إلى أنه لا تعارض بين حديث أنس وابن عباس رضي الله عنهما؛ لأن الإقامتين مختلفتان في سفرتين، اهـ. واختلف الروايات في إقامته ﷺ بمكة زمن الفتح فروى تسعة عشر يوماً كما في حديث ابن =

4297 - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقُصِرُ الصَّلَاةَ».

4298 - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ،

بضم الميم مصدر ميمي أي: إقامة النبي ﷺ.

(حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الفضل بن دكين قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ هُوَ الثَّوْرِيُّ.

(ح) تحويل من سند إلى آخر.

(وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ) بفتح القاف وكسر الموحدة هو ابن عقبة الكوفي قَالَ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ هُوَ الثَّوْرِيُّ أَيْضًا، (عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ) الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة مولى الحضارمة البصري وقد مر في صفة الصلاة.

(عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ (قَالَ): «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقُصِرُ الصَّلَاةَ» وقد مضى الحديث في باب قصر الصلاة ومطابقته للترجمة من حيث إن فيه بيان مدة إقامة النبي ﷺ بمكة وسيأتي الكلام فيه في الحديث الآتي.

(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ) هُوَ لَقَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ المَبَارِكِ المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ) هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ

عباس المذكور في الباب، وسبعة عشر كما أخرجه أبو داود، وثمانية عشرة ليلة كما في حديث أبي داود أيضًا من رواية عمران بن الحصين وله أيضًا من طريق آخر عن ابن عباس خمس عشرة كما ذكرها الحافظ، ثم قال: وجمع البيهقي بين هذا الاختلاف بأن قال تسعة عشر عد يومي الدخول والخروج. ومن قال سبع عشرة حذفهما، ومن قال ثمانية عشرة عد أحدهما، وأما رواية خمسة عشر فضعفها النووي في الخلاصة، وليس بجيد؛ لأن رواها ثقات، وإذا ثبت أنها صحيحة فليحمل على أن الراوي ظن أن الأصل رواية سبع عشرة فحذف منها يومي الدخول والخروج، وبهذا أخذ خمس عشرة واقتضى ذلك أن رواية تسع عشرة أرجح الروايات، وبهذا أخذ إسحاق بن راهويه، ويرجحها أيضًا أنها أكثر ما وردت به الروايات الصحيحة، وأخذ الثوري وأهل الكوفة برواية خمس عشرة لكونها أقل ما ورد، اه مختصرًا.

قلت: وميل البخاري أيضًا إلى قيامه ﷺ تسعة عشر يوما كما يدل عليه ما ذكر من الروايات في هذا الباب.

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ».

4299 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقَصُرُ الصَّلَاةَ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «وَنَحْنُ نَقَصُرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا».

الأحول، (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّهُ (قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»)) وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ الْأَبْوَابِ.

وظاهر هذين الحديثين التعارض والتوفيق بينهما وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِأَنَّ حَدِيثَ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فَإِنَّهَا هِيَ السَّفَرَةُ الَّتِي أَقَامَ فِيهَا بِمَكَّةَ عَشْرًا لِأَنَّهُ دَخَلَ يَوْمَ الرَّابِعِ وَخَرَجَ يَوْمَ الرَّابِعِ عَشَرَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَهُوَ فِي الْفَتْحِ وَقَدْ ذَكَرْتُ أَدْلَتَهُ فِي بَابِ قِصْرِ الصَّلَاةِ وَلَعَلَّ إِدْخَالَ الْبُخَارِيِّ حَدِيثَ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ إِشَارَةً إِلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَفْصَحْ بِذَلِكَ تَشْحِيدًا لِلْأَذْهَانِ.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ فَأَقَامَ بِهَا عَشْرًا نَقَصُرُ الصَّلَاةَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَكَذَا هُوَ فِي بَابِ قِصْرِ الصَّلَاةِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَهُوَ يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ مَدَّةِ إِقَامَتِهِمْ فِي سَفَرَةِ الْفَتْحِ حَتَّى رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَانِينَ يَوْمًا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ) هُوَ عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ نَافِعِ الْمَدَائِنِيِّ الْحَنَاطِيُّ بِالْحِجَازِ الْمَهْمَلَةُ وَبِالنُّونِ مَشْهُورٌ بِأَبِي شَهَابِ الْأَصْغَرِ، (عَنْ عَاصِمٍ) أَي: الْأَحْوَلِ، (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ (قَالَ: «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقَصُرُ الصَّلَاةَ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُوَ مُوَصَّلٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ: («وَنَحْنُ نَقَصُرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا»)) وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْمَكَانَ.

## 55 - باب

4300 - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ ابْنِ صُعَيْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

## 55 - باب

(باب) كذا وقع في الأصول بغير ترجمة وسقط في رواية النسفي وقد ذكر غير مرة أن لفظ باب إذا وقع بغير ترجمة يكون كالفصل لما قبله .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : وَمُنَاسِبَةٌ أَحَادِيثُهُ لِمَا قَبْلَهُ غَيْرُ ظَاهِرَةٌ وَلَعَلَّهُ كَانَ قَدْ بِيضَ لَهُ لِيَكْتَبَ لَهُ تَرْجُمَةٌ فَلَمْ يَتَّفِقْ وَالْمُنَاسِبُ لِتَرْجُمَتِهِ مِنْ شَهَدِ الْفَتْحِ.

(وَقَالَ اللَّيْثُ) أَي : ابْنِ سَعْدٍ (حَدَّثَنِي يُونُسُ<sup>(1)</sup> عَنِ ابْنِ شَهَابٍ) الرَّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : (أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ) بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَثَعْلَبَةُ هَذَا يُقَالُ لَهُ ابْنُ أَبِي صُعَيْرٍ أَيْضًا ابْنُ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ سَنَانَ الْعَدْرِيِّ بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَبِالرَّاءِ حَلِيفُ بَنِي زَهْرَةَ رَوَى عَنْهُ ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ وَهِيَ صَحَابِيَّةٌ كَمَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَيَكْنَى عَبْدُ اللَّهِ أَبَا مُحَمَّدٍ وَوُلِدَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ وَتَوَفَى سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَقِيلَ إِنَّهُ وَوُلِدَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ وَأَنَّهُ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ زَمَانَ الْفَتْحِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : (وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ) رَوَى عَنْهُمَا الرَّهْرِيُّ وَرَوَى عَنْ ثَعْلَبَةَ أَيْضًا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ قِيلَ أَيْنَ مَقُولُ قَوْلِ اللَّيْثِ .

فالجواب : أنه غير مقصود بالذكر وإنما المقصود من ذكره ذكر عبد الله بن ثعلبة وأنه مسح رسول الله ﷺ وجهه عام الفتح وقال ابن التين عبد الله هذا إن كان قد عقل ذلك أو عقل عنه كلمة كانت له صحبة وإن لم يعقل عنه شيئًا كان له ذلك فضيلة وهو من الطبقة الأولى من التابعين.

وتعقبه العيني : بأنه أغرب في ذلك وقد ذكروا أن له ولأبيه صحبة على ما مر آنفاً وهذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثنا عبد الله بن صالح أخبرنا الليث فذكره.

(1) هو ابن يزيد الإيلي.

4301 - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: «وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ».

4302 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، .....

(حَدَّثَنِي) و يروى : حَدَّثَنَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى) أي : ابن يزيد الفراء أبو إسحاق الرازي يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ : (أَخْبَرَنَا هِشَامٌ) هو ابن يوسُف أبو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها .

(عَنْ مَعْمَرٍ) أي : ابن راشد، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) هو مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب، (عَنْ سُنَيْنٍ) بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية وقيل بتشديد الياء وآخره نون (أَبِي جَمِيلَةَ) بفتح الجيم السلمى بضم السين ويقال الضمري ذكره ابن مندة وابن حبان وغيرهما في الصحابة وَقَالَ أَبُو عمر في الاستيعاب قَالَ مالك عن ابن شهاب أخبرني سنين أبو جميلة أنه أدرك النَّبِيَّ ﷺ عام الفتح وَقَالَ غيره وحج معه حجة الوداع ويرد بذلك قول ابن المنذر أبو جميلة رجل مجهول وَقَالَ الأَيْبَهَقِيُّ قد قاله الشَّافِعِيُّ أَيضًا وقد تقدم ذكره في الشهادات أَيضًا في باب إذا زكى رجل رجلًا كفاه .

(قَالَ أَخْبَرَنَا<sup>(1)</sup>) وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيْبِ (أي : قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنَا أَبُو جَمِيلَةَ والحال إنا نحن مع سَعِيد بن المسيب فالجملة حالية أراد الزُّهْرِيُّ بذلك تقوية روايته عنه بأنها كانت تحضره سَعِيد .

(قَالَ) والمخبر به غير مذكور لكونه غير مقصور هنا : (وَزَعَمَ) أي : قَالَ الزُّهْرِيُّ وَزَعَمَ أي قَالَ : (أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ) وقد تقدم أنه ذكر أبو عمر ناقلاً عن الغير أنه حج معه حجة الوداع وجمهور الأصوليين على أن العدل المعاصر للرسول ﷺ إذا قَالَ أنا صحابي يصدق فيه ظاهرًا . ومطابقة الحديث للترجمة التي هي قوله باب غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي قَوْلِهِ عَامَ الْفَتْحِ .

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ) الْوَاشِحِيُّ قَالَ : (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ) هو السخثياني .

(1) أي : أنه أخبرنا .

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْفَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَتَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، .....

(عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) بكسر القاف واسمه عَبْدُ اللَّهِ بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء، (عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ) بكسر اللام هو ابن قيس ويقال نُفَيْع الجرمي يكنى أبا يزيد من الزيادة وقيل أَبُو بَرِيدَ بالموحدة مصغر برد قَالَ أَبُو عَمْرٍو أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِيهِ وَلَمْ يَخْتَلَفْ فِي قُدُومِ أَبِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ مُخْتَلَفٌ فِي صَحْبَتِهِ فَبِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَبَاهُ وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ لَمْ يَفِدْ مَعَهُ وَأَخْرَجَ ابْنُ مَنْدَةَ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَيُوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَفِدٌ أَيْضًا وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَمَا لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَكَذَا أَبُوهُ لَكِنْ وَقَعَ ذَكَرَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ فِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ.

(قَالَ) أَي: قَالَ أَيُوبُ: (قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْفَاهُ) أَي: أَلَا تَلْقَى عَمْرُو ابْنَ سَلَمَةَ، (فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ) أَي: عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: (كُنَّا بِمَاءٍ) أَرَادَ بِهِ الْمَنْزَلَ الَّذِي يَنْزِلُ عَلَيْهِ النَّاسُ.

(مَمَرٍ النَّاسِ) بِالْجَرِّ صِفَةُ الْمَاءِ وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ اسْمُ مَوْضِعِ الْمُرُورِ وَيَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى تَقْدِيرِ هُوَ مَمَرُ النَّاسِ.

ويجوز النصب أيضًا فافهم وعند أبي داود من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عمرو بن سلمة كنا نحاصر يمر بنا الناس إذا أتوا النبي ﷺ.

(وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ) جمع راكب الإبل خاصة ثم اتسع فيه فأطلق على كل من ركب دابة، (فَتَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟) كَذَا هُوَ مُكَرَّرٌ مَرَّتَيْنِ.

(مَا هَذَا الرَّجُلُ؟) أَي: يَسْأَلُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ حَالِ الْعَرَبِ مَعَهُ، (فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ) إِلَيْهِ شَكٌّ مِنَ الرَّاوي (بِكَذَا) يَرِيدُ حِكَايَةَ مَا كَانُوا يَخْبِرُونَهُمْ بِهِ مَا سَمِعُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَفِي

فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُغْرَى فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّمُ بِإِسْلَامِهِمْ  
الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ  
وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ  
قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا،  
وَصَلُّوا كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمَكُمْ أَكْثَرَكُمْ  
قُرْآنًا»،

المستخرج لأبي نعيم من رواية يُوسُفُ القاضي عن سليمان بن حرب فيقولون نبي  
يزعم أن الله أرسله وأن الله أوحى إليه كذا وكذا، (فَكُنْتُ) وَفِي رِوَايَةِ يُوسُفُ  
القاضي عند أبي نعيم فجعلت (أَحْفَظُ ذَلِكَ) ويروى: ذاك (الْكَلَامَ) وَفِي رِوَايَةِ  
أبي داود: وكنت غلامًا حافظًا فحفظت من ذلك قرآنًا كثيرًا، فكانما ويروى:  
(وَكَأَنَّمَا) بالواو (يُغْرَى) يُقَرُّ: كذا فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: بضم أوله وفتح القاف  
وتشديد الراء من القرار.

وَفِي رِوَايَةِ عَنْهُ: بزيادة ألف مقصورة من التقرية أي: يجمع وللأكثر بهمزة  
من القراءة وللإسماعيلي يغرى بضم أوله وفتح الغين المعجمة وتشديد الراء من  
التغرية أي: يلصق بالغرا ورجح القاضي عياض هذه الرواية.

(فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّمُ) بفتح الفوقية واللام وتشديد الواو وأصله  
تتلوم فحذفت إحدى التائين للتخفيف ومعناه تنتظر (بِإِسْلَامِهِمْ الْفَتْحَ) بالنصب  
أي: فتح مكة، (فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ) منصوب على المعية.

(فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ)  
أي: أسرع (كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ) أي: سبق (أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا  
قَدِمَ) أي: أبوه من عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ وفي رواية استقبلنا وهذا يشعر بأنه ما وفد مع  
أبيه ولكن لا مانع من أن يكون وفد بعد ذلك.

قد (قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي  
حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا) صَلَاةَ (كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ،  
وَلْيُؤَمِّمَكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا) وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلْمَةَ  
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِنَا قَالَ: «أَكْثَرَكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ»،

فَنظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا عَنَّا اسْتِ قَارِيَتِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

(فَنظَرُوا) أي: إلى من كان أكثر قرآنا وفي رواية الإسماعيلي إلى أهل حوائنا بكسر المهملة وتخفيف الواو وبالمد مكان الحي النزول.

فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ) بتشديد الياء (بُرْدَةٌ) وهي الشملة المخططة وقيل: كساء أسود مربع فيه صفر تلبسه الأعراب وجمعها برد.

(كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي) أي: انجمعت وانضمت وارتفعت وتأخرت وفي رواية أبي داود: تكشفت عني وله من طريق عاصم بن سليمان عن عمرو بن سلمة فكنت أومهم في بردة موصولة فيها فتق فكنت إذا سجدت خرجت أستي.

(فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا) كذا في الأصول وزعم ابن التين أنه وقع عنده بحذف النون والأصل ما في الأصول لعدم الموجب لحذف النون.

(عَنَّا اسْتِ قَارِيَتِكُمْ) وفي رواية أبي داود فقالت امرأة من النساء واروا عنا عورة قارئكم، (فَاشْتَرَوْا) مفعوله محذوف أي: ثوبًا وفي رواية أبي داود: فاشتروا لي قميصًا عمانيًا وهو بضم المهملة وتخفيف الميم نسبة إلى عمان وهي من البحرين، (فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ) ويروى: بذاك (القَمِيصِ) وزاد أبو داود في رواية له: قَالَ عَمْرُو بْنُ سَلْمَةَ فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَرَمٍ إِلَّا كُنْتُ إِمَامَهُمْ.

وفي الحديث حجة للشافعية في إمامة الصبي المميز في الفريضة وهي خلافة مشهورة مفصلة في كتب الفقه.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَلَمْ يَنْصَفْ مَنْ قَالَ إِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهَادِهِمْ وَلَمْ يَطَّلِعِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهَا شَهَادَةٌ نَفِيٌّ وَأَنَّ زَمَانَ الْوَحْيِ لَا يَقَعُ التَّقْرِيرُ فِيهِ عَلَى مَا لَا يَجُوزُ كَمَا اسْتَدَلَّ أَبُو سَعِيدٍ وَجَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِجَوَازِ الْعَزْلِ بِكَوْنِهِمْ فَعَلُوهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَوْ كَانَ مِنْهُمَا عَنْهُ لَنَهَى عَنْهُ الْقُرْآنُ

4303 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُنْتَبَةُ بِنْتُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عُنْتَبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدًا إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ، وَوَلِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ،

وكذا من استدل به لأن ستر العورة في الصلاة ليس شرطًا لصحتها بل هو سنة وتجزئ بدون ذلك لأنها واقعة حال فيحتمل أن يكون ذلك بعد علمهم بالحكم وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قَوْلِهِ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحِ وَفِي قَوْلِهِ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ.

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ) أَي: الْقَعْنَبِيُّ، (عَنْ مَالِكٍ) الْإِمَامِ، (عَنْ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيِّ، (عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ اللَّيْثُ) أَي: ابْنِ سَعْدٍ (حَدَّثَنِي يُونُسُ) هُوَ ابْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ وَقَدْ وَصَلَهُ الْذَهَلِيُّ فِي الزُّهْرِيَّاتِ وَسَاقَهُ الْبُخَارِيُّ هُنَا عَلَى لَفْظِ يُونُسَ وَأَوْرَدَهُ مَقْرُونًا بِطَرِيقِ مَالِكٍ وَفِيهِ مَخَالَفَةٌ شَدِيدَةٌ لَهُ كَمَا سَتَطَّلِعُ عَلَيْهِ.

وقد عابه الإسماعيلي وَقَالَ قَرْنٌ بَيْنَ رِوَايَتِي مَالِكٍ وَيُونُسَ مَعَ شِدَّةِ اخْتِلَافِهِمَا وَلَمْ يَبَيِّنْ ذَلِكَ.

(عَنْ ابْنِ شِهَابٍ) أَنَّهُ قَالَ (أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُنْتَبَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِضَمِّ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَثَنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ (ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ) بِفَتْحِ الزَّيِّ وَالْمِيمِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَقِيلَ بِسُكُونِ الْمِيمِ وَالْوَالِيدَةَ الْأَمَةَ، (وَقَالَ عُنْتَبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدًا إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ وَوَلِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ،

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسِ بِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ» مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ» وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ.

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسِ بِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ» مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ) وفي قوله هو أخوك بعد قوله هو لك رد لمن زعم أن قوله هو لك اللام فيه للملك فقال أي: هو عبد لك (وقال رسول الله ﷺ: «اِخْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ) أمر رسول الله ﷺ بالاحتجاب تورعاً واحتياطاً.

(قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَذَا هُنَا وَهَذَا الْقَدْرُ مَوْصُولٌ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ بِذِكْرِ عُرْوَةَ فِيهِ.

(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ») أَي: وَلِلزَّانِي الْخِيْبَةِ وَالْحَرَمَانِ مِنَ الْوَلَدِ.

(وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَي: يَقُولُهُ رَافِعًا صَوْتَهُ يَعْنِي يَعلَنُ بِذَلِكَ الْحُكْمِ وَهَذَا مَوْصُولٌ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ وَمَنْقُطَعٌ بَيْنَ ابْنِ شِهَابٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ حَدِيثٌ مُسْتَقِلٌّ أَغْفَلَ الْمَزِي التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ فِي الْأَطْرَافِ وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَمُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ كِلَاهِمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ زَادَ مَعْمَرٌ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ» .

وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ مَعًا وَفِي أُخْرَى عَنْ سَعِيدٍ أَوْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ هُوَ مَحْفُوظٌ لِابْنِ شِهَابٍ عَنْهُمَا وَسَيَأْتِي فِي الْفَرَائِضِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاخْتِصَارٍ لَكِنْ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ فَلَعَلَّ هَذَا الْاِخْتِلَافُ هُوَ السَّبَبُ فِي تَرْكِ إِخْرَاجِ الْبُخَارِيِّ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ .

4304 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَرَعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا، تَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟»، قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا، فَحَسُنْتَ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فلما قدم رسول الله ﷺ مكة في الفتح وقد مضى الحديث في البيوع في باب تفسير الشبهات ومضى الكلام فيه هناك.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: (أَخْبَرَنِي يُونُسُ) هُوَ ابْنُ يَزِيدَ، (عَنِ الزُّهْرِيِّ) أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ امْرَأَةً) هِيَ فَاطِمَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ (سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ الْفَتْحِ) كَذَا فِيهِ بِصُورَةِ الْإِرْسَالِ وَلَكِنْ فِي آخِرِهِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهُوَ قَوْلُهُ فِي آخِرِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(فَفَرَعَ) أَي: التَّجَا (قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) ابْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ فَرَعْتُ إِلَيْهِ بِكَسْرِ الزَّايِ فَأَفْرَعُنِي أَي: لَجَأْتُ إِلَيْهِ فَأَغَاثَنِي وَفَرَعْتُ عَنْهُ أَي: كَشَفْتُ عِنْدَ الْفَرْعِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ (يَسْتَشْفِعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا، تَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟»، قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا، فَحَسُنْتَ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

4305، 4306 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا». فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايَعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْجِهَادِ» فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ.....

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)) وعند الإسماعيلي من طريق الزُّهْرِيِّ عن القاسم بن مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَابَتْ فَحَسَنْتَ تَوْبَتَهَا وَكَانَتْ تَأْتِنِي فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

ومطابقة الحديث للترجمة فِي قَوْلِهِ عَزْوَةَ الْفَتْحِ، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ فِي الشَّهَادَاتِ فِي بَابِ شَهَادَةِ الْقَازِفِ وَسَيَأْتِي فِي الْحُدُودِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (زُهَيْرٌ) هو ابن معاوية قَالَ: (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (عَاصِمٌ) هو ابن سليمان الأحول، (عَنْ أَبِي عُمَانَ) هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون أنه (قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ) بضم الميم وبالجميم والشين المعجمة المكسورة وآخره عين مهملة هو ابن مسعود بن ثعلبة بن وهب السلمي بضم السين قتل يوم الجمل قبل الاجتماع الأكبر.

(قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي) هو مجالد بوزن أخيه مجاشع وله صحبة قَالَ أَبُو عَمْرٍو: لَا أَعْلَمُ لَهُ رِوَايَةً وَكَانَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ إِسْلَامِ أَخِيهِ بَعْدَ الْفَتْحِ وَهُوَ أَيْضًا قَتَلَ يَوْمَ الْجَمَلِ وَكَنِيَّتُهُ أَبُو مَعْبِدٍ كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَهُوَ الصَّوَابُ.

يوم (بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا» يعني أن الهجرة قد مضت لأهلها والهجرة الممدوحة الفاضلة التي لأصحابها المزية الظاهرة إنما كانت قبل الفتح فقد مضت لأهلها يعني حصلت لمن وفق لها قبل الفتح.

(فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايَعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْجِهَادِ» فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ) كذا فِي رِوَايَةِ الْكُشَيْبِيِّ وَهُوَ الصَّوَابُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَا وَأَمَّا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِينَ فَلَقِيتُ مَعْبِدًا.

بَعْدُ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «صَدَقَ مُجَاشِعٌ».

4307 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ،

عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ، انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ قَالَ: «مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ».

4308 - فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ .....

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: فَلَقَيْتُ مَعْبَدًا كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَلِلْكَثُومِيْنِيْنِي: فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ وَهُوَ وَهُمُ مِنْ جِهَةِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَإِنْ كَانَ صَوَابًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَقَائِلُ فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ هُوَ أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ رَاوِي الْحَدِيثِ وَقَدْ صَرَحَ بِذَلِكَ مُسْلِمٌ حَيْثُ قَالَ: مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا قُلْتُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعَهُ قَالَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ وَقَالَ أَبُو عَثْمَانَ فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَأَخْبَرْتَهُ يَقُولُ مُجَاشِعٌ قَالَ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فَلَقَيْتُ أَخَاهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ.

(بَعْدُ) بَضْمُ الدَّالِ بَعْدَ سَمَاعِ الْحَدِيثِ مِنْ مُجَاشِعٍ.

(وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا) أَي: وَكَانَ أَبُو مَعْبَدٍ أَكْبَرَ الْأَخْوِيْنِ، (فَسَأَلْتُهُ) أَي: أَبَا مَعْبَدٍ

وَالسَّائِلُ هُوَ أَبُو عَثْمَانَ أَيْضًا وَكَانَ سَوَالُهُ عَنِ حَدِيثِ مُجَاشِعِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ.

(فَقَالَ) أَي: أَبُو مَعْبَدٍ: («صَدَقَ مُجَاشِعٌ») وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ رَوَى

عَنِ الْأَخْوِيْنِ كِلَيْهِمَا.

وَمطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد يوم الفتح وقد مضى الحديث في

الجهاد وفي باب البيعة في الحرب أن لا يفروا مختصرًا.

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ) أَي: ابْنُ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مَقْدَمِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

المعروف بالمقدمي وهو شيخ مسلم أيضًا قَالَ: (حَدَّثَنَا) أَخْبَرَنَا (الْفَضِيلُ) بضم

الفاء وفتح الضاد المعجمة على صيغة التصغير (ابْنُ سُلَيْمَانَ) التميمي البصري

قَالَ: (حَدَّثَنَا عَاصِمٌ) هو ابن سليمان الأحول، (عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ) بفتح

النون، (عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ) أَنَّهُ قَالَ: (انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ) هو مجالد أخو

مجاشع وقد ذكر هنا بالكنية ومسلم أيضًا ما ذكره إلا بالكنية وهو الصواب كما

عرفت (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ قَالَ) ذهب أهل الهجرة بما فيها

ويروى: («مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ» فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبَدٍ

فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «صَدَقَ مُجَاشِعٌ» وَقَالَ خَالِدٌ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ، أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ.

4309 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجَعْتَ».

4310 - وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قُلْتُ لَابْنَ عُمَرَ: فَقَالَ: .....

فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «صَدَقَ مُجَاشِعٌ» وهذا طريق آخر في الحديث السابق.

(وَقَالَ خَالِدٌ) هو الحذاء، (عَنِ أَبِي عُثْمَانَ) المذكور، (عَنِ مُجَاشِعٍ، أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ) وهذا التعليق وصله الإسماعيلي من جهة خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن أبي عثمان عن مجاشع بن مسعود أنه جاء بأخيه مجالد بن مسعود فَقَالَ هذا مجالد يا رَسُولَ اللَّهِ فبايعه على الهجرة الحديث وقد تقدم بيان الهجرة مستوفى في أبواب الهجرة وفي أوائل الجهاد.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَ: (حَدَّثَنَا عُثْمَرُ) بضم الغين المعجمة وسكون النون هو لقب مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وقد مر غيره مرة قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي بَشِيرٍ) بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو جعفر بن أبي وحشية واسم أبي وحشية إياس، (عَنِ مُجَاهِدٍ) أنه قَالَ: (قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا) أي: من الجهاد أو القدرة عليه فذاك هو المطلوب (وَإِلَّا) أي: وإن لم تجد شيئاً من ذلك (رَجَعْتَ) وقد مضى هذا الحديث في أوائل الهجرة سنداً وامتناً.

ومطابقته للترجمة من حيث أن انتفاء الهجرة كان بعد فتح مكة.

(وَقَالَ النَّضْرُ) بفتح النون وسكون المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة مصغراً شمل، (أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ) بكسر الموحدة وسكون المعجمة، (سَمِعْتُ مُجَاهِدًا) قَالَ: (قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقَالَ:

«لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» مِثْلُهُ.

4311 - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يَقُولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ».

4312 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَتْ: «لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، .....

لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قوله أو بعد شك من الراوي هل قال اليوم أو قال بعد (مِثْلُهُ) أي: مثل الحديث المذكور.

وهذا تعليق وصله الإسماعيلي من طريق أحمد بن منصور عنه وزاد في آخره ولكن جهاد فانطلق فاعرض نفسك فإن أصبت شيئاً وإلا فارجع.

حَدَّثَنَا وَيُرْوَى: (حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ) من الزيادة هو إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابن يزيد الفراديسي نسب إلى جده قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ) الحضرمي الشامي قاضي دمشق (قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ) هو عبد الرحمن، (عَنْ عَبْدِ) ضد الحرة (ابنِ أَبِي لُبَابَةَ) الأسدي الكوفي سكن دمشق، (عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ) ضد الكسر (الْمَكِّيِّ) القارئ المفسر، أن ابن عمر وفي نسخة (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ) ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يَقُولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» (مطابقتها للترجمة في قَوْلِهِ بعد الفتح أي: فتح مكة.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ) قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ) أَنَّهُ (قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ) بصيغة التصغير فيهما.

(فَسَأَلَهَا عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ) أي: بسبب حفظ دينه (إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ) نصب على التعليل (أَنَّ يُفْتَنَ عَلَيْهِ) على البناء للمفعول (فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ

فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ.

4313 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ الدَّهْرِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبُيُوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ» وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ،

فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ) أي: ولكن الهجرة اليوم جهاد في سبيل الله وثواب النية في الهجرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة.

(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن منصور به جزم أبو علي الجبائي وَقَالَ الحاكم: هو ابن نصر قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) هو الضحاك بن مخلد النبيل وهو من شيوخ البَخَارِيِّ وربما حدث عنه بواسطة كما هنا.

(عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي أنه قَالَ: أَخْبَرَنِي) بالإفراد (حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ) بلفظ الفاعل من الإسلام ابن مناف المكي، (عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ) هذا مرسل وقد وصله في الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأورده ابن أبي شيبة من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: والذي قبله أولى.

(فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي) قَطُّ (إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ الدَّهْرِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا) ويروى: شجرها، (وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبُيُوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ» وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ) هذا موصول بالإسناد والذي قبله أي: ورواه أبو عاصم عن ابن جريج أنه قَالَ: (أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ) أي: ابن مالك

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الجزري، (عَنْ عِكْرِمَةَ) مولى ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي عاصم عن أبي جريح سمعت عبد الكريم سمعت عكرمة، (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا) هذا شك من الرواي والفرق بين المثل والنحو أن المثل ممتد في الحقيقة والنحو أعم وقيل هما مترادفان.

(رَوَاهُ) أي: روى الحديث المذكور (أَبُو هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) وقد مضى في كتاب العلم في باب كتابة العلم من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه وأول الحديث عنده إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليه رسوله والمؤمنين وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفي.

واعلم أن غَزْوَةَ الفتح على ما ذكره أرباب السير: هي الغَزْوَةُ الرابعة والعشرون من غزوات رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهي أعظم الفتوح الإسلامية لأن الله تَعَالَى أعز دينه ورسوله وجنده وحرمه وبلده وبيته واستبشر به أهل السماء، وضربت أطناب عزه على مناكب الجوزاء، ودخل الناس في دين الله أفواجا، وأشرق به وجه الدهر ضياءً وابتهاجا.

وكان في رمضان سنة ثمان وسببه أن مما وقع عليه صلح الْحُدَيْبِيَّةِ أنه لا يتعرض لمن دخل في عقد قريش ولا يتعرضون لمن دخل في عقده وكان ممن دخل في عقده خزاعة وفي عقدهم بنو بكر وكانا متعادين فخرج بعض بني بكر وبيت من خزاعة فاقتتلوا فأمدت قريش بني بكر فجاء عمرو بن سالم وبديل بن ورقاء في أربعين إلى المدينة فأخبروه بمظاهرة قريش عليهم واستنصروه فقام يجر رداءه ويقول لا نصرثُ إن لم أنصركم بما أنصرت به نفسي ثم بعث إلى أهل مكة ضمرة يخيرهم بين إحدى خلال إما أن يدوا قتلى خزاعة أو يتبرؤوا من حلف من نقض الصلح أو ينبذ إليهم على سواء فقالوا لا يدون ولا يتبرؤون من حلفهم ولكنهم ينبذون عليه على سواء ثم مشى الحارث بن هِشَامَ وعبد الله بن أبي ربيعة إلى أبي سُفْيَانَ فقالا هذا أمر لا بد له من أن يصلح والله لئن لم يصلح هذا الأمر لا يروعكم إلا مُحَمَّدٌ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ قَدْ رَأَتْ هِنْدُ بِنْتُ عْتَبَةَ رُؤْيَا

كرهتها رأت مما أقبل من الحجون يسيل حتى وقف بالخدمة ملبياً ثم قدم أبو سُفْيَانَ المدينة يجدد العقد ويزيد في المدة فدخل على بنته أم حبيبة فذهب ليجلس على الفراش فطوته فَقَالَ: يا بنية أرغبت بي عن هذا الفراش أم رغبت به عني قالت هو فراش رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأنت مشرك نجس فَقَالَ: لقد أصابك بعدي شر قالت: هداني إلى الإسلام فأنت يا ابنت سيد قريش وكبيرها كيف يسقط عنك الدخول في الإسلام وتعبد حجراً لا يسمع ولا يبصر.

فقام فأتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يا مُحَمَّدُ أَنِي كُنْتُ غَائِبًا فِي صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ فجدد العقد وزدنا في المدة قَالَ: «هل كان قبلكم من حدث» قَالَ لا نحن على عهدنا وصلحنا فأعاد أبو سُفْيَانَ عليه القول فلم يرد عليه فكلّم أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا أَنَا بِفَاعِلٍ فَكَلِّمَ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَنَا أَشْفَعُ لَكُمْ وَاللَّهِ لَوْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا الدَّرَةَ لَجَالِدْتُمْ بِهَا مَا كَانَ مِنْ حَلْفِنَا جَدِيرًا فَأَخْلَقَهُ اللَّهُ وَمَا كَانَ مِنْهُ مَقْطُوعًا فَلَا وَصَلَهُ اللَّهُ فَقَالَ جَزِيَتْ مِنْ ذِي رَحِمٍ شَرَا فَأَتَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَقْرَبَ رَحْمًا مِنْكَ فَكَلِّمَ صَاحِبَكَ قَالَ جَوَارِي فِي جَوَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ فَقَالَ يَا أَبَا ثَابِتٍ أَنْتَ سَيِّدُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ فَأَجْرُ بَيْنِ النَّاسِ وَزَدَهُ فِي الْمُدَّةِ قَالَ لَا يَجِيرُ أَحَدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ وَحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمْسِ الْقَوْمِ بِي رَحْمًا جِئْتُ فِي حَاجَةٍ وَذَكَرَهَا قَالَ قَدْ عَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَمْرٍ مَا نَسْتِطِيعُ أَنْ نَكَلِّمَهُ فَقَالَ يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ هَلْ لَكَ أَنْ تَأْمُرِي بَنِيكَ هَذَا فَيَجِيرَ بَيْنَ النَّاسِ فَيَكُونُ سَيِّدَ الْعَرَبِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ قَالَتْ مَا بَلَغَ بَنِيَّ أَنْ يَجِيرَ قَالَ يَا أَبَا الْحَسَنِ قَدْ اشْتَدَّ الْأَمْرُ فَاَنْصَحْنِي قَالَ مَا أَعْلَمُ شَيْئًا يَغْنِي عَنْكَ لَكِنَّكَ سَيِّدُ بَنِي كِنَانَةَ قَمِ فَأَجْرُ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ الْحَقُّ بِأَرْضِكَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَجْرَتْ بَيْنَ النَّاسِ وَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَجْرْتُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ: «أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا حَنْظَلَةَ» ثُمَّ رَكِبَ بَعِيرَهُ وَانْطَلَقَ وَكَانَ قَدْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ فَاتَهَمْتَهُ قَرِيشٌ وَقَالَتْ نَرَاهُ قَدْ صَبَا وَكُتِمَ إِسْلَامُهُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ هِنْدَ قَالَتْ قَدْ تَهَمَّكَ قَوْمُكَ فَإِنْ كُنْتَ مَعَ طَوْلِ الْغَيْبَةِ جِئْتَهُمْ بِنَجْحٍ ثُمَّ دَنَا مِنْهُمْ فَجَلَسَ مَجْلِسَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ فَجَعَلَتْ تَقُولُ مَا صَنَعْتَ فَأَخْبَرَهَا وَقَالَ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَا قَالَ لِي عَلِيُّ فَضْرِبْتَ بَرَجْلَهَا فِي

صدره وقامت وقالت فما جئت بخير فأصبح فحلق رأسه عند أساف وناثلة وذبح لهما وجعل يمسح رأسهما بالدم ويقول لا أفارق عبادتكما حتى أموت فلما رأته قريش قالوا ما وراءك فأخبرهم فقالوا هل أجار لك مُحَمَّدٌ قَالَ لا لكنه قَالَ أنت تقول ذلك يا أبا حنظلة قالوا رضيت بغير رضى وجئت بما لا يغني شيئاً ما زاد على أن لعب بك تلعبا قَالَ ما وجدت غير ذلك ، وأمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالجهاد وأمر أهله أن يجهزوه فدخل أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهي تجهز بعض الجهاز قَالَ أين ترينه يريد قالت لا أدري ثم خرج فجلس بباب حجرته وكان إذا جلس وحده لم يأتَه أحد حتى يدعوه فدعا ﷺ أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَاجَاهُ طَوِيلًا فَقَالَ كُنْتُ تَأْمُرُنِي فِي غَزْوِ مَكَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمِكَ حَتَّى كَادَ يَطِيعُهُ ثُمَّ قَامَ فِدَعَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ هُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ زَعَمُوا أَنَّكَ سَاحِرٌ كَذَابٌ حَتَّى ذَكَرَ كُلَّ سُوءٍ كَانُوا يَقُولُونَهُ وَأَيْمَ اللَّهِ لَا تَذُرُ الْعَرَبَ حَتَّى تَنْزِلَ أَهْلَ مَكَةَ فَأَجْمَعَ السَّيْرَ وَأَعْلَمَ النَّاسَ بِذَلِكَ وَأَمْرَهُمْ بِالْجِدِّ فَكَتَبَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ كِتَابًا إِلَى قُرَيْشٍ يَعْلَمُهُمْ بِهِ وَأَعْطَاهُ امْرَأَةً وَجَعَلَ لَهَا جِعْلًا عَلَى أَنْ تَبْلُغَهُ أَهْلَ مَكَةَ وَقَالَ : أَخْفِيهِ مَا اسْتَطَعْتَ فَأَخْفَتْهَا فِي رَأْسِهَا وَلَفَتْ عَلَيْهَا قُرُونَهَا فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ مِنَ السَّمَاءِ فَبَعَثَ عَلِيًّا وَالزَّبِيرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَالَ أَدْرِكَا امْرَأَةً بَعْثَهَا حَاطِبٌ إِلَى قُرَيْشٍ بِكِتَابٍ يَخْبِرُهُمْ فَأَحْضَرَاهَا وَهَدَّاهَا فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ فَقَالَ لِحَاطِبٍ مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِمُؤْمِنٍ مَا تَغَيَّرَتْ لَكِنْ لَيْسَ لِي فِي الْقَوْمِ مِنْ أَصْلِ وَلَا عَشِيرَتِي وَلي بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ أَهْلٌ وَوَلَدٌ فَصَانَعْتُهُمْ فَقَالَ ﷺ : « قَدْ صَدَقْتُمْ » فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ نَافِقٌ فَقَالَ ﷺ : « يَا عُمَرُ وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ » فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ خذْ الْعْيُونَ وَالْأَخْبَارَ مِنْ قُرَيْشٍ .

ثم أرسل إلى من حوله من العرب فجلبهم أسلم، وغفار، ومزينة، وأشجع، وسليم، فمنهم من وافاه بالمدينة ومنهم من لحقه فخرج من المدينة يوم الأربعاء عاشر رمضان أو ثانيه أو ثاني عشره على اختلاف في ذلك بعشرة آلاف ولحقه في الطريق ألفان وسار حتى نزل بمر الظهران وعميت أخباره من قريش فلا يأتيهم عنه خبر.

وخرج في تلك الليلة أبو سُفْيَانٌ وحكيم بن حزام يتجسسان الأخبار وكان العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بالطريق مهاجرًا بعياله من مكة قَالَ قَالَ العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولما نزل بمر الظهران قلت وا صباحا قريش إن دخل مكة عنوة قبل أن يستأمنوه أنه لهلاكهم إلى آخر الدهور فجلس على بغلة رَسُولَ اللَّهِ ﷺ البيضاء وخرج لعله يجد بعض الحطابة يأتي مكة فيخبرهم وإذا هو سمع كلام أبي سُفْيَانٍ وبديل بن ورقاء يتراجعان وأبو سُفْيَانٍ يقول ما رأيت كالليلة نيرانًا قط فَقَالَ العباس أبا حنظلة فَقَالَ أبو الفضل مالك قلت هذا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وا صباح قريش قَالَ فما الحيلة قلت إن ظفر بك ليضربن عنقك فأركب في عجز هذه البغلة لآتيه بك فاستأمنه لك فركب فجئت به فلما مر بنار قالوا من هذا فإذا رأوا البغلة قالوا عم رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إلى بغلته حتى مررت بنار عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلما رأى أبا سُفْيَانٍ قَالَ عدو الله الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد ثم خرج يشتد نحو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وركضت البغلة فسبقت بما تسبق الدابة الرجل فدخلت عليه ودخل عمر فَقَالَ يا رَسُولَ اللَّهِ هذا أَبُو سُفْيَانٍ فدعني أضرب عنقه قلت يا رَسُولَ اللَّهِ أني أجرته قَالَ اذهب به على رحلك فإذا أصبحت فأتني به فغدوت به فلما رآه قَالَ: «ويحك يا أبا سُفْيَانِ ألم يأن لك أن تعلم أنه لا إله إلا الله» قَالَ لقد ظننت أنه لو كان مع الله إله غيره لقد أغنى شيئًا ثم قَالَ: «ألم يأن لك أن تعلم أني رَسُولَ اللَّهِ» قَالَ: بأبي أنت وأمي ما أحلمك أما هذه ففي نفسي منها شيء حتى الآن فَقَالَ له العباس أسلم قبل أن تضرب عنقك فأسلم بعد تمنع شديد وتهديد كبير فَقَالَ العباس يا رَسُولَ اللَّهِ إنه رجل يحب الفخر فاجعل له شيئًا قَالَ من دخل دار أبي سُفْيَانٍ فهو آمن .

وَفِي رَوَايَةٍ: ومن دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن فَقَالَ أَبُو سُفْيَانٍ وما يسع المسجد فَقَالَ ومن أغلق بابه فهو آمن فذهب لينصرف فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يا عباس أحبسه بمضيق الوادي حتى يمر به جنود الله فيراها» خشية أن يظن أَبُو سُفْيَانٍ قلة الناس فيرتد إذا ذهب فأدركه العباس فحبسه فَقَالَ أعدرا يا بني هاشم قَالَ إن أهل النبوة لا تغدر لكن اصبر حتى تنظر جنود الله فمر به القبائل على راياتها فلما مرت قبيلة قَالَ يا عباس من هذه فيقول سليم فيقول

ما لي ولسليم ثم تمر به قبيلة فيقول من هذه فيقول مزينة فيقول ما لي ولمزينة ثم تمر قبيلة فيقول من هذه فيقول جهينة فيقول ما لي ولجهينة ثم تمر أخرى فيقول من هذه فيقول كنانة فيقول ما لي ولكنانة حتى نفدت القبائل فمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في كتيبته الخضراء فيها المهاجرون والأنصار لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد ورسول الله ﷺ على ناقته القصواء بين أبي بكر وأسيد بن حضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يتحدثان من هؤلاء قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في المهاجرين والأنصار قَالَ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ أَصْبَحَ مَلِكُ ابْنِ أَخِيكَ عَظِيمًا قَالَ إِنَّهَا نَبُوءَةٌ قَالَ نَعَمْ أَدْنُ النِّجَاءِ إِلَى قَوْمِكَ فَجَاءَ فَصْرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ هَذَا مُحَمَّدٌ جَاءَكُمْ فِيمَا لَا قَبِيلَ لَكُمْ بِهِ فَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ فَقَامَتْ إِلَيْهِ هِنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ فَأَخَذَتْ بِلِحْيَتِهِ وَقَالَتْ الشَّيْخُ الْحَمِيْتُ بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ أَيُّ: الزَّقُّ شَبَهْتَهُ بِنَحْيِ السَّمْنِ فِي لَوْنِهِ وَسَمْنَهُ الدَّسْمَ بِفَتْحِ فَكَسَرَ أَيُّ: الْكَثِيرِ الْوَدَكِ الْأَحْمَسِ أَيُّ: الشَّجَاعِ قَبِيحٌ مِنْ طَلِيْعَةِ قَوْمٍ قَالَ لَا يَعْرَنُكُمْ هَذِهِ فِي أَنْفُسِكُمْ فَتَفْرُقِ النَّاسَ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ.

ولما انتهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى ذي طوى وقف على راحلته معتجراً بشقة برد أحمر وعلى رأسه عمامة سوداء وانه ليضع رأسه تواضعاً لله تَعَالَى حين رأى ما أكرمه من الفتح حتى إن عثونه كاد يمشي وسط الرحل ولما كانت الليلة التي دخل صبيحتها مكة قيل له أين تنزل غداً في دارك فَقَالَ وهل ترك لنا عقيل من دار وكان عقيل باع منازل رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأخوته فليل له أنزل في بعض بيوت مكة فأبى ولكن نزل بخيف بني كنانة حين تقاسموا على الكفر يعني المحصب الذي حالفوا فيه على بني هاشم والمطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم فضرب له قبة بالحجون ولم يدخل بيتاً وكان يأتي منه إلى المسجد كل صلاة ولما دخل المسجد أتاه أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَبِيهِ يَقُودُهُ فَقَالَ: هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى آتِيَهُ قَالَ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ فَمَسَحَ صَدْرَهُ وَقَالَ لَهُ: «أَسْلَمَ» فَأَسْلَمَ وَرَأَى كَأَنَّ رَأْسَهُ نِغَامَةً فَقَالَ غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءٌ.

وأمر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حين فرق جيشه من ذي طوى الرَّبِيعَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْخُلَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ كَدَا وَكَانَ عَلَى الْمَجْنِبَةِ الْيَسْرَى .  
وأمر سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ كَدَى فَذَكَرُوا أَنَّ سَعْدًا قَالَ:

اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم أذل الله قريشاً فسمعها عمرو وأبو سُفْيَانَ فقالا يا رَسُولَ اللَّهِ ما نأمن أن يكون لسعد في قريش صولة فَقَالَ ﷺ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خذ هذه الراية وادفعها لابنه قيس وأخبر أبا سُفْيَانَ أنه لم يأمر بقتل قريش وأن اليوم يوم الرحمة وأن الله يعز قريشاً» ثم خاف أن ابنه يقع منه شيء فذكر لرسول الله ﷺ فدفعها للزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقيل لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأمر خالد ابن الوليد وكان على الميمنة فدخل من أسفل مكة فلقه بنو بكر فقاتلوه فقتل منهم نحو عشرين وانهمزوا وارتفعت طائفة على الجبال وتبعهم المسلمون بالسيوف ولما علا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثنية كداء نظر إلى البارقة على الجبل مع قضض المشركين أي: جموعهم المتفرقة فَقَالَ ألم أنه عن القتال فَقَالَ المهاجرون نظن أن خالدًا قوتل وبدئًا بالقتال فلم يكن بد من أن يقاتل من قاتله وقد كفت يده ما استطاع.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيِّ: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خطب فَقَالَ إن الله حرم مكة الحديث فَقَالَ هذا خالد بن الوليد يقتل فَقَالَ يا فلان قل له يرفع يده من القتل فأتاه فَقَالَ إن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول لك: «اقتل من قدرت عليه فأرسل إليه ألم أنك» قَالَ أردت أمرًا وأراد الله أمرًا فكان أمر الله فوق أمرك وهي الساعة التي أحلت لرسول الله ﷺ فيها ولم تحل لأحد قبله فَقَالَ قضاء الله خير.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: أنه بعث على إحدى المجنبتين خالد أو على الأخرى الزُبَيْرِ وبعث أبا عبيدة على الذي بغير سلاح ثم قَالَ يا أبا هُرَيْرَةَ اهتف لي في الأنصار فهتف بهم فجاؤوا فظافوا به فَقَالَ ألا ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم ثم قَالَ بإحدى يديه على الأخرى أحصدوهم حصداً حتى توافوني بالصفاء قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فانطلقنا فما شئنا أن نقتل أحداً منهم إلا قتلناه فجاء أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ يا رَسُولَ اللَّهِ أبيضت خضراء قريش فلا قريش بعد اليوم فَقَالَ من أغلق بابه فهو آمن، وأمر بقتل نفر سماهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة منهم عَبْدُ اللَّهِ بن أبي سرح وكان أسلم وكتب الوحي ثم ارتد ففر إلى عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان أخاه من الرضاع فغيبه حتى أتى به النَّبِيُّ ﷺ فاستأمنه فسكت طويلاً ثم قَالَ نعم فلما انصرف قَالَ لمن حوله لقد صمت ليقوم إليه

أحدكم فيضرب عنقه قَالَ هلل أو مات قَالَ إِنْ النَّبِيِّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ  
 الْأَعْيُنِ وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَطْلٍ بِالتَّحْرِيكِ كَانَ أَسْلَمَ وَارْتَدَّ وَهَجَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 وَاتَّخَذَ لَهُ قَيْنَاتٍ تَغْنِينَ بِهَجَائِهِ فَقَالَ اقْتُلُوهُ وَإِنْ تَعَلَّقَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَمِنْهُمْ  
 الْحَوِيرِثُ بْنُ نَفِيدٍ بَضْمِ النَّوْنِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَآخِرُهُ دَالٌ مَهْمَلَةٌ كَانَ  
 يُؤْذِي النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَيَهْجُوهُ وَلَمَّا حَمَلَ الْعَبَّاسُ فَاطِمَةَ وَأُمَّ كَلْثُومَ ابْنَتِي النَّبِيِّ ﷺ  
 يَرِيدُ بِهِمَا الْمَدِينَةَ نَخَسَ بِهِمَا الْحَوِيرِثُ فَرَمَى بِهَا إِلَى الْأَرْضِ فَقَتَلَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ يَوْمَ الْفَتْحِ. وَفَرَّ صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةٍ عَامِدًا إِلَى الْبَحْرِ وَعَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ عَامِدًا  
 إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ عَمِيرُ بْنُ وَهَبٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ صَفْوَانُ سَيْدُ قَوْمِهِ وَقَدْ خَرَجَ لِيُقَذِّفَ نَفْسَهُ  
 فِي الْبَحْرِ فَأَمَنَهُ فَإِنَّكَ أَمَنْتَ الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ قَالَ أَدْرَكَ ابْنُ عَمِكَ فَهُوَ آمِنٌ فَأَدْرَكَهُ  
 فَقَالَ هَذَا قَدْ جِئْتُكَ بِهِ قَالَ أَغْرَبَ عَنِّي لَا تَكَلِّمْنِي قَالَ أَيُّ: صَفْوَانُ ابْنُ عَمِكَ عَزَهُ  
 عَزَكَ وَشَرَفَهُ شَرَفَكَ قَالَ أَخَافُ عَلَى نَفْسِي قَالَ هُوَ أَحْلَمُ مِنْ ذَلِكَ فَارْجِعْ مَعَهُ إِلَيْهِ  
 فَقَالَ صَفْوَانُ هَذَا يَزْعَمُ أَنَّكَ أَمَنْتَنِي قَالَ صَدَقَ قَالَ فَاجْعَلْنِي فِيهِ بِالْخِيَارِ شَهْرَيْنِ  
 قَالَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَأَقْبَلْتُ زَوْجَةَ عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ وَهِيَ مُسْلِمَةٌ يَوْمَئِذٍ فَاسْتَأْمَنَتْهُ  
 لَهُ فَأَمَنَهُ وَأَقْبَلَ مَعَهَا فَأَسْلَمَ فَوُثِبَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِحًا بِهِ.

وَاخْتَفَى سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو ثُمَّ أُرْسِلَ يَطْلُبُ مِنْهُ جَوَارًا فَقَالَ ﷺ: «هُوَ آمِنٌ بِأَمَانِ  
 اللَّهِ فَلْيُظْهِرْ» ثُمَّ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ «مَنْ لَقِيَ سَهِيلًا فَلَمْ يَحِدْ إِلَيْهِ النَّظَرَ لِعَمْرِي أَنْ لَهُ  
 عَقْلًا وَشَرَفًا» فَأَخْبَرَهُ ابْنُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ كَانَ بَرًّا صَغِيرًا بَرًّا كَبِيرًا فَكَانَ سَهِيلٌ يَقْبَلُ  
 وَيُدْبِرُ وَخَرَجَ إِلَى حَنِينٍ مَعَهُ وَهُوَ عَلَى شِرْكِهِ حَتَّى أَسْلَمَ بِالْجَعْرَانَةِ فَأَتَاهُ السَّائِبُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ وَكَانَ شَرِيكَهُ قَبْلَ الْبُعْثَةِ فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا أَخِي وَشَرِيكِي كَانَ لَا  
 يَدْرِي وَلَا يَمَارِي فَأَسْلَمَ وَأُمَّتُهُ أُمُّ هَانِيٍّ أُخْتُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ بِأَعْلَى  
 مَكَّةَ فَوَجَدْتَهُ يَغْتَسِلُ مِنْ جَفْنَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُهُ تَسْتَرُهُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا اغْتَسَلَ  
 صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ الضُّحَى ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأُمِّ هَانِيٍّ مَا جَاءَ بِكَ فَقَالَتْ نَفَرُ  
 إِلَيَّ رَجُلَانِ مِنْ أَحْمَائِي فَقَالَ أَخِي لِأَقْتُلَنَّهِمَا فَقَالَ أَجْرُنَا مِنْ أَجْرَتِي يَا أُمَّ هَانِيٍّ  
 فَلَمَّا اطْمَأَنَّ النَّاسُ اغْتَسَلَ وَدَعَا لِلْبَيْسِ السَّلَاحِ وَحَفَّ النَّاسَ بِهِ وَهُمْ يَكْبُرُونَ حَتَّى  
 ارْتَجَّتْ مَكَّةَ تَكْبِيرًا حَتَّى جَعَلَ يَسْكُتُهُمْ وَالْكَفَّارَ فَوْقَ الْجِبَالِ يَنْظُرُونَ ثُمَّ جَاءَ الْبَيْتَ  
 فَطَافَ سَبْعًا عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمَحْجَبِهِ فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ دَعَا عِثْمَانَ بْنَ

طلحة وشيبة بن أبي عثمان فأخذ منه مفتاح الكعبة بعد تمنع شديد حتى قَالَ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أذهب معه فإن جاء به وإلا فاجلد رأسه فجاء به فأحاله في حجره ففتح ودخلها ثم وقف على بابها فَقَالَ لا إله إلا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ألا كل مأثرة أو دم أو مال يدعي فهو تحت قدمي هاتين الا سدانة البيت وسقاية الحاج يا معشر قريش إن الله أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعاطمها الناس لآدم وآدم من تراب ثم تلا: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: 13]. ثم امر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يمحو من مكة التماثيل نحو تمثال إِبْرَاهِيمَ ومريم وَقَالَ قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون ثم غسل الكعبة بماء زمزم ظهرها وبطنها فلم يدع أثراً من المشركين إلا محاه وغسله ودخلها هو وأسامة وعثمان بن طلحة وأغلقوا عليهم الباب فكبر في أرجائها وحمد الله وصلى ركعتين بين الأسطوانتين ومكث زمناً طويلاً ثم خرج.

وَفِي رِوَايَةٍ: أن بلاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دخل معه ولم يدخل معه غيره ثم قَالَ يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم قالوا خيراً أخ كريم وابن أخ كريم قَالَ أذهبوا فأنتم الطلقاء أي: من الاسترقاق، وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿لَا تَتْرِبْ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ [يوسف: 92] فخرجوا كأنمار نشروا من القبور، وسر هذا الوصل منه بعد القطع أنه ناظر إلى الله تَعَالَى فقطعهم حيث قطعوا ما أمر الله به أن يوصل ووصلهم حيث وصلوا غير ناظر لما تقدم منهم من قتل أصحابه سيما شج وجهه وكسر ربايعته، ثم جلس بالمسجد فقام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومفتاح الكعبة بيده فَقَالَ أجمع لنا الحجابة مع السقاية فَقَالَ أبن عثمان بن طلحة فَقَالَ هذا مفتاحك اليوم يوم وفاء وبر وَقَالَ خذها خالدة مخلدة أني لم أدفعها إليكم ولكن الله دفعها إليكم ولا ينزعها منكم إلا ظالم.

وكان حول البيت ثلاثمائة وستون صنماً مشدودة بالرصاص وكان هبل أعظمها وهو على باب الكعبة فلما طاف جعل يشير بقضيب في يده إليهما ويقول جاء الحق وزهق الباطل فما أشار لصنم إلا وقع لقفاه ولما حانت الظهر أمر بلاً أن يؤذن فوق الكعبة ليغيظ المشركين وأبو سُفْيَانَ وعتاب بن أسيد والحارث بن

هَشَامَ جُلُوسَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ عَتَابٌ قَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ أَسِيدًا أَنْ لَا يَكُونَ سَمِعَ هَذَا وَقَالَ الْحَارِثُ أَمَا وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لِحَقٍّ وَإِلَّا اتَّبَعْتَهُ وَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدٍ قَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ سَعِيدًا أَنْ قَبِضَ قَبْلَ أَنْ يَرَى هَذَا الْأَسْوَدَ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ .

وَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : لَا أَقُولُ شَيْئًا لَوْ تَكَلَّمْتُ لَخَبِرْتُ عَنِّي هَذِهِ الْحِصَاةَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «عَلِمْتُ مَا قَلْتُمْ» ثُمَّ ذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ فَقَالَ الْحَارِثُ وَعَتَابُ نَشَهُدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا اطَّلَعَ عَلَيَّ هَذَا أَحَدٌ، وَهَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبْعَرِيِّ بِكَسْرِ الزَّايِ وَالْمَوْحِدَةِ مَقْصُورًا إِلَى بَحْرَانَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ حَسَانَ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَبْيَاتٍ فَقَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ هَذَا ابْنُ الزَّبْعَرِيِّ وَمَعَهُ وَجْهٌ فِيهِ سُرُورُ الْإِسْلَامِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُهُ لَقَدْ عَادَيْتُكَ وَأَجْلَبْتُ عَلَيْكَ وَرَكِبْتُ الْفَرَسَ وَالْبَعِيرَ وَمَشَيْتُ عَلَيَّ قَدَمِي فِي عِدَاوَتِكَ ثُمَّ هَرَبْتُ إِلَى بَحْرَانَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَسْلَمَ أَبَدًا ثُمَّ أَرَادَنِي اللَّهُ بِخَيْرٍ فَأَلْقَاهُ فِي قَلْبِي وَفَكَّرْتُ مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَاتَّبَعْتُ مَا لَا يَنْبَغِي مِنْ حَجَرٍ يَذْبَحُ بِهِ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنْ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ .

ثُمَّ قَامَ عَلَيَّ الصِّفَا يَدْعُو وَقَدْ احْتَفَى بِهِ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ أَتْرُونَ إِذْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَلَدَهُ يَقِيمُ بِهَا فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ : قَالَ مَا قَلْتُمْ قَالُوا لَا شَيْءَ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى أَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ . ثُمَّ أَقَامَ بِمَكَّةَ بَعْدَ فَتْحِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ وَقِيلَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَقِيلَ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلَاةَ .

وَأَخَذَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ أَوْبَاشِ قَرِيْشِ الْمَذْكُورِ فِي الْخَبْرِ أَنَّ مَكَّةَ فَتَحَتْ عَنُودَ وَرَدَ بِأَنَّ الْكَلَامَ فِيمَنْ هُوَ قَاتِلُ فَيُؤَافِقُ الرِّوَايَاتِ وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهَا فَتَحَتْ صِلْحًا وَهُوَ قَضِيَّةٌ تَأْمِينُ مِنْ دَخَلِ دَارِ أَبِي سُفْيَانَ أَوْ أَغْلَقَ بَابَهُ أَوْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَلَمْ يَقَعْ قِتَالٌ مِنْ جِهَةِ أَعْلَى مَكَّةَ الَّتِي دَخَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْعَبْرَةُ بِهَا لَا بَغْيَ عَلَيْهَا عَلَيَّ أَنْ الْقِتَالُ الْوَاقِعُ فِي غَيْرِهَا إِنَّمَا كَانَ دَفْعًا لِقِتَالِهِمْ كَمَا مَرَّ، وَمَا ذَكَرْنَا عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْتِ عَوْرَضًا بِمَا وَرَدَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَمْ يَصِلْ فِيهِ وَأَجِيبُ بِأَنَّ الْإِثْبَاتَ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّفْيِ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَيْضًا وَأَنَّ الدَّخُولَ مُتَعَدِّدٌ فَمَرَّةٌ صَلَّى وَمَرَّةٌ لَمْ يَصِلْ .

## 56 - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾  
 ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴿٢٦﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 25-27]

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَلَمْ يَدْخُلْهُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

## 56 - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾  
 ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴿٢٦﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 25-27]

(باب قول الله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴿٢٦﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾) هكذا وقع في رواية أبي ذر.

ووقع في رواية غيره إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ [التوبة: 26] ثم قال إلى: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾.

ووقع في رواية النسفي باب غَزْوَةِ حُنَيْنٍ وقول الله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: 25] إلى: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 27]، والآيات في سورة التوبة وأولها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرٍ﴾ [التوبة: 25] أراد بالموطن موطن الحرب وهي مواقعها مثل بدر وقرنطة والنضير والحديبية وخيبر وفتح مكة ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ عطف على المواطن.

قال الزمخشري: فإن قلت كيف عطف الزمان على المكان ويوم حنين عطف على المواطن قلت معناه وموطن يوم حنين أو في أيام مواطن كثيرة ويوم حنين.

ويحتمل أن يفسر المواطن بالوقت كمقتل الحسين وأما ظرف اذكر والمقدر

أي: اذكروا إذا أعجبتكم كثرتكم عند الملاقاة مع الكفار ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: 25] أما بدل من يوم حنين ولا يمنع إبداله منه أن يعطف على موضع في مواطن فإنه لا يقتضي تشاركهما فيما أضيف إليه المعطوف حتى يقتضي كثرتهم وإعجابها إياهم في جميع المواطن .

وروى يونس ابن بكير في زيادات المعازي عن الربيع بن أنس قال: قال رجل يوم حنين<sup>(1)</sup> لن نغلب من قلة فشق ذلك على النبي ﷺ فكانت الهزيمة .

وأما ما حكاه القاضي من أنه لما التقوا قال النبي أبو بكر أو غيره من المسلمين فلم نظفر بأن قائله النبي ﷺ في رواية ﴿فَلَمْ تُغْنِ﴾ أي: الكثرة ﴿عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ أي: من الإغناء أو من أمر العدو ﴿وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ﴾ كلمة ما مصدرية والباء بمعنى مع، أي: مع رحبها وسعتها لا تجدون فيها مفراً تطمئن إليه نفوسكم من شدة الرعب أو لا تثبتون فيها كمن لا يسعه مكانه ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ﴾ الكفار ظهوركم ﴿مُدْبِرِينَ﴾ أي: منهزمين والأدبار الذهاب إلى خلف خلاف الإقبال وقال ابن جريج عن مجاهد هذه أول آية نزلت من سورة براءة يذكر الله تعالى للمؤمنين فضله عليهم في نصره إياهم في مواطن كثيرة وإن ذلك من عنده لا بعددهم ولا عدتهم ونبههم على أن النصر من عنده سواء قل الجمع أو كثرة فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم ومع هذا ما أجدي ذلك عنهم شيئاً فولوا مدبرين إلا القليل منهم رسول الله ﷺ ثم أنزل نصره وتأييده على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين الذين معه كما سيحيىء بيانه إن شاء الله تعالى .

واعلم أن وقعة حنين كانت بعد فتح مكة في شوال من سنة ثمان من الهجرة قال بعض أهل المعازي خرج النبي ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال وقيل لليلتين بقيتا من رمضان وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان وسار سادس شوال وكان وصوله إليها في عاشره. وذلك أنه لما فرغ رسول الله ﷺ من فتح مكة وتمهدت له أمورها وأسلم عامة أهلها وأطلقهم رسول الله ﷺ بلغه أن

(1) وحنين بمهملة ونون مصغراً واد بين مكة والطائف إلى جنب ذي المجاز وقال أبو عبيد البكري هو واد قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات والأغلب عليه التذكير وقال البكري: سمي باسم حنين بن قانه بن مهلايل.

هو ازن قد جمعوا له ليقاتلوه وأميرهم مالك بن عوف النصري ومعه ثقيف بكما لها وبنو جشم وبنو سعد بن بكر وأوزع من بني هلال وهم قليل وناس من بني عمرو ابن عامر وعون بن عامر وأقبلوا ومعهم النساء والولدان والشاء والغنم و جاؤوا بقضهم وقضيضهم فخرج إليهم رسول الله ﷺ في جيشه الذين جاؤوا معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب ومعه الذين أسلموا من أهل مكة وهم الطلقاء في ألفين أيضًا فسار بهم إلى العدو فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له حنين وكانت فيه الوقعة من أول النهار في غلس الصبح انحدروا في الوادي وقد مكنت فيه هو ازن فلما توجهوا لم يشعر المسلمون إلا بهم قد ثاوروهم ورشقوا بالنبال وأصلتوا السيوف وحملوا حملة رجل واحد كما أمرهم ملكهم واقتلوا قتالًا شديدًا فأدرك المسلمون وإعجابهم واعتمادهم على كثرتهم. فعند ذلك ولي المسلمون مدبرين كما قال الله عز وجل حتى بلغ فلهم مكة. وثبت رسول الله ﷺ وبقي في مركزه وهو يومئذ على بغلته الشهباء يسوقها إلى نحو العدو والعباس رضي الله عنه أخذ بركابه الأيمن وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب أخذ بركابه الأيسر يثقلانه لئلا يسرع السير وهو ينوه باسمه ويدعو المسلمين إلى الرجعة ويقول إليّ عباد الله أنا رسول الله ويقول في تلك الحال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب. وثبت معه من أصحابه قريب من مائة وقيل ثمانون منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والفضل بن عباس وأبو سفيان بن الحارث وأيمن ابن أم أيمن وأسامة بن زيد وغيرهم رضي الله عنهم. وقيل وبقي رسول الله ﷺ في مركزه ليس معه إلا عمه عباس رضي الله عنه أخذ بلجامه وابن عمر أبو سفيان بن الحارث وناهيك بهذا شهادة على تناهي شجاعته ﷺ، ثم أمر رسول الله ﷺ عمه العباس وكان صيتًا جهير الصوت أن ينادي بأعلى صوته فنادى يا عباد الله يا أصحاب السمرة يعني الشجرة بيعة الرضوان يا أصحاب سورة البقرة فكروا عنقا واحدًا يقولون لبيك لبيك فتراجع شردمة من الناس إلى رسول الله ﷺ فأمرهم أن يصدقوا الحملة ونزلت الملائكة فالتقوا مع المشركين فقال ﷺ: «هذا حين حمي الوطيس» ثم أخذ كفاً من تراب بعد ما دعا ربه واستنصره وقال: «اللهم أنجز لي ما وعدتني» ثم رماهم بها وقال: «انهزموا

ورب الكعبة» فما بقي منهم إنسان إلا أصابه منها في عينيه وفمه ما يشغله عن القتال فانهزموا واتبع المسلمون أقفيتهم يأسرون ويقتلون وما تراجع بقية الناس إلا والأسارى مجدلة أي: ملقاة بين يدي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وفي مسند أحمد من حديث يعلى بن عطاء قَالَ فحدثني أبناؤهم عن آبائهم قالوا لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه ترابًا وسمعنا صلصلة بين السماء والأرض كإمرار الحديد على الطست الحديد، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي وَالِدِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّا لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَنْينَ وَالنَّاسُ يَقْتَتِلُونَ إِذْ نَظَرْتُ إِلَى مِثْلِ النَّجَادِ الْأَسْوَدِ يَهُوِي مِنَ السَّمَاءِ حَتَّى وَقَعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ فَإِذَا نَمَلٌ مَشُورٌ قَدْ مَلَأَ الْوَادِي فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا هَزِيمَةَ الْقَوْمِ فَمَا أَشْكَ أَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ وَقَالَ ابْنُ مَعْشَرٍ ثَبِتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ مِائَةٌ رَجُلٌ بَضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَسَائِرِهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَسَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفَهُ ثُمَّ طَرَحَ غَمْدَهُ وَقَالَ الرَّجَزُ الْمَذْكُورُ وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ نَاوَلَنِي تَرَابًا فَنَاوَلَهُ وَكَانَ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ الَّتِي أَهْدَاهَا لَهُ فَرُوءَةُ بْنُ نَفَاثَةَ.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ: قَالَ ﷺ حِينَئِذٍ لِبَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءُ: «أَلْبَدِي» فَوَضَعَتْ بَطْنَهَا عَلَى الْأَرْضِ فَأَخَذَ حَفْنَةً فَضَرَبَ بِهَا وَجْهَهُ هَوَازِنَ. وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ هَذِهِ الْبَغْلَةُ هِيَ دَلْدَلٌ، وَفِي مُسَلِّمٍ بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ يَعْنِي دَلْدَلُ الَّتِي أَهْدَاهَا لَهُ الْمَقْوَقْسُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَكْبُهُمَا مَعًا يَوْمَئِذٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ شُبَةَ فِي كِتَابِ مَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحِزَامِيُّ يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الْوَلِيدِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قِصَّةِ الْفَتْحِ فَذَكَرَهَا وَقَالَ فَأَقَامَ عَامِئِذٍ بِمَكَّةَ نِصْفَ شَهْرٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَنَاهُ أَنَّ هَوَازِنَ وَثَقِيفًا قَدْ نَزَلُوا حَنِينًا يَرِيدُونَ قِتَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانُوا قَدْ جَمَعُوا إِلَيْهِ وَرَتَّبَهُمْ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ وَلِأَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حَنْينَ فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَنْ بَكْرَةَ أَبِيهِمْ بَطْعَنَهُمْ وَنَعْمَهُمْ وَشَائِهِمْ اجْتَمَعُوا إِلَى حَنْينَ

فتبسم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى». وعند ابن إسحاق ما يدل على أن هذا الرجل هو عَبْدُ اللَّهِ بن أَبِي حيدر الأسلمي ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ أي: الأمانة والطمأنينة بعد الهزيمة.

وَقَالَ الزمخشري: رحمته التي سكنوا بها وأمنوا ﴿عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين انهزموا وإعادة الجار للتنبيه على اختلاف حالهما وقيل هم الذين ثبتوا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ولم يفروا ﴿وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ بأعينكم قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يعني الملائكة وكانوا ثمانية آلاف، وقيل: خمسة آلاف، وقيل: ستة عشر ألفاً على اختلاف الأقوال، وكان سيماهم عمائم حمراً قد أرخوها بين أكتافهم ﴿وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالقتل والأسر والسبي وأخذ الأموال وقد سبى النَّبِيُّ ﷺ منهم ستة آلاف رأس ومن الإبل أربعة وعشرين ألف بغير ومن الغنم أكثر من أربعين ألفاً ومن الفضة أربعة آلاف أوقية، ﴿وَذَلِكَ﴾ أي: ما فعل بهم من القتل والأسر والسبي ﴿جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: 26]. أي: جزاء كفرهم في الدنيا ﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ منهم فيوقفهم ويهديهم للإسلام ولا يواخذهم بما سلف منهم ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 27]، يتجاوز عن عباده ويتفضل عليهم، وقد روى أن ناساً منهم وهم بقية هوازن قد تاب الله عليهم حيث أسلموا وقدموا مسلمين ولحقوا بالنبي ﷺ وقد قارب مكة عند الجعرانة وذلك بعد الوقعة بقرب من عشرين يوماً فقالوا يا رَسُولُ اللَّهِ أنت خير الناس وأبرهم وقد سبى أهلونا وأولادنا وأخذت أموالنا فَقَالَ ﷺ: «إن عندي ما ترون أن خير القول أصدقه اختاروا إما ذراريكم ونساءكم وإما أموالكم» فقالوا ما كنا نعدل بالأحساب شيئاً فقام رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إن هؤلاء جاؤوا مسلمين وإنا خيرناهم بين الذراري والأموال فلم يعدلوا بالأحساب شيئاً فمن كان بيده سبي وطابت نفسه أن يرده فشأنه ومن لا فليعطنا وليكن قرضاً علينا حتى نصيب شيئاً فنعطيه مكانه» فقالوا رضينا وسلمنا فَقَالَ: «إني لا أدري لعل فيكم من لا يرضى فمروا عرفاءكم فليرفعوا ذلك إلينا» فرفعوا أنهم قد رضوا.

ثم إنه ﷺ قسم أموالهم بين الغانمين ونفل ناساً من الطلقاء ليتألف قلوبهم على الإسلام فأعطاهم مائة مائة من الإبل وكان من جملة من أعطى مائة مالك بن

4314 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً قَالَ: «ضَرَبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ» قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ.

عوف النصرى فاستعمله على قومه كما كان.

وَقَالَ أَبُو عَمْرِو مَالِكُ بْنُ عَوْفِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ يَرْبُوعِ بْنِ وَاثِلَةَ بْنِ دَهْمَانَ ابْنِ نَصْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنِ النَّصْرِيِّ: انْهَزَمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَافِرًا وَلَحِقَ بِالطَّائِفِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَتَانِي مُسْلِمًا لَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَهْلَهُ وَمَالَهُ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَلَحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْجَعْرَانَةِ فَأَسْلَمَ وَأَعْطَاهُ مِنَ الْإِبِلِ كَمَا أُعْطِيَ سَائِرَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَهُوَ أَحَدُهُمْ وَحَسَنُ إِسْلَامِهِ فَامْتَدَحَهُ بِقَصِيدَةِ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا:

ما إن رأيت ولا سمعت بمثله      في الناس كلهم بمثل مُحَمَّد  
أوفى وأعطى للجزيل إذا احتدى      ومتى تشأ يخبرك عما في غد  
وإذا الكتيبة غردت أنيابها      بالسهمري وضرب كل مهند  
فكأنه ليث على أشباله      وسط المياه جأذز في مرصد

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ) مصغر نمر بالنون قَالَ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ) من الزيادة (ابْنُ هَارُونَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ) هو ابن أبي خالد وكذا هو منسوب في رِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ قَالَ.

(رَأَيْتُ) عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وفي نسخة (بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى) واسم أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي وهو صحابي أيضًا بعث مع ابنه عَبْدَ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صدقته فدعا له.

(ضَرْبَةً) زاد أَحْمَدُ فَقُلْتُ مَا هَذِهِ وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ ضَرْبَةً عَلَى سَاعِدِهِ وَفِي رِوَايَةِ: أثر ضربة (قَالَ: ضَرَبْتُهَا) على البناء للمفعول (مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ) قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ) وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ قَالَ: نعم وقيل ذلك أي: شهدت مع النَّبِيِّ ﷺ مشاهد قبل حنين وأول مشاهدته الْحُدَيْبِيَّةَ وَهُوَ مِمَّنْ بَاعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنْ صَنْفِ فِي الرِّجَالِ وَوَقَعَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَهِدَ الْخَنْدَقَ وَهُوَ آخِرُ الصَّحَابَةِ مَوْتًا بِالْكَوْفَةِ سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَقَدْ

4315 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ، وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانَ الْقَوْمَ،

أدرك الإمام أبو حنيفة عبد الله هذا لأن أصح الأقوال في مولده سنة ثمانين وكان عمره حينئذ ست سنين وعلى قول من قال إن مولده سنة سبعين يكون عمره حينئذ ست عشرة سنة ومحال عادة أن يكون عبد الله هذا في الكوفة ولا يراه من عمره ست عشرة سنة.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم حنين وهو من أفراد البخاري.  
(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) بالمثلثة قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هو الثوري، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سفیان قال: حدثني أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي أنه (قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ) أي: ابن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (وَجَاءَهُ رَجُلٌ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ وَقَدْ ذَكَرَ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّهُ مِنْ قَيْسٍ.

(قَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ) بضم المهملة وتخفيف الميم كنيته البراء، (أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟) الهمزة للاستفهام على سبيل الاستخبار أي: أنهزمت وفي الرواية الثانية أوليتم مع رسول الله ﷺ يوم حنين وفي الثالثة أفرتم عن رسول الله ﷺ.  
(فَقَالَ<sup>(1)</sup>): أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ) وفي رواية: على رسول الله ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ، وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانَ الْقَوْمَ) بفتح السين المهملة والراء ويجوز تسكين الراء وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ وَسَرَعَانَ بضم المهملة وكسرهما جمع سريع وليس كذلك لأن جماعة منهم ابن الأثير وغيره قد ضبطوه بفتح المهملة وَقَالَ سَرَعَانَ الْقَوْمَ أَوَائِلَهُمُ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ إِلَى الشَّيْءِ وَيَقْبَلُونَ عَلَيْهِ بِسُرْعَةٍ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: بَعْضُهُمْ يَقُولُهُ بِكْسَرِهَا وَهُوَ خَطَأٌ وَهَذَا مِنْ بَدِيعِ الْجَوَابِ حَيْثُ بَيَّنَّ فِيهِ أَوَّلًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُؤَلَّ وَثَانِيًا أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ أَيْضًا لِأَنَّ إِخْبَارَهُ بِقَوْلِهِ وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانَ الْقَوْمَ إِلَى آخِرِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ثَبِتَ لِأَنَّ الْمَوْلَى لَا يَقْدِرُ عَلَى إِخْبَارِ مَا شَاهَدَهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَإِنَّ قِيلَ كَيْفَ يَطَابِقُ جَوَابُهُ سَوْأَلِ

(1) ويروي فقال بالفاء.

فَرَشَقْتَهُمْ هَوَازِنُ،

السائل فإنه سأل هل تولى أم لا ولم يسأل عن حال النَّبِيِّ ﷺ فالجواب أنه فهم بقرينة الحال أنه يسأل عن فرار الكل فيدخل فيه النَّبِيُّ ﷺ ويحتمل أن يكون السائل أخذ التعميم من قوله تَعَالَى: ﴿ثُمَّ وَكَيْتُمْ مُدْرِيكَ﴾ [التوبة: 25] ويؤيده أيضًا ما في الطريق الذي يأتي عقيه أوليتم مع النَّبِيِّ ﷺ ويحتمل أن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهم من السائل انه اشتبه عليه حديث سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بلفظ ومررت برسول الله ﷺ منهزما فذلك حلف أن النَّبِيِّ ﷺ لم يول ودل ذلك على أن منهزماً حال من سلمة ولهذا وقع في طريق أخرى ومررت على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ منهزماً وهو على بغلته فَقَالَ لَقَدْ رَأَى ابْنَ الْأَكُوْعِ فِرْعَاً والحاصل أن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهم من إطلاق السائل أنه أراد أنه يشمل الجميع حتى النَّبِيِّ ﷺ لظاهر الرواية الثانية ويمكن الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر إلى استثنائه ثم أوضح ذلك وختم حديثه بأنه لم يكن أحد يومئذ أشد منه ﷺ شجاعة.

والظاهر من الأحاديث الواردة في هذه القصة أن الجميع لم يفروا كما سيأتي بيانه إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(فَرَشَقْتَهُمْ) من الرشق بالشين المعجمة والقاف وهو رمي السهام.

(هَوَازِنُ) هي قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينتسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بمعجمة ثم مهملة ثم فاء مفتوحات ابن قيس بن غيلان بن إلياس بن مضر، والعدر لمن انهزم من غير المؤلفة أن العدو كان ضعفهم في العدد بأكثر من ذلك وقد بيّن شُعْبَةَ فِي الرواية الثالثة السبب في الإسراع المذكور قَالَ كانت هوازن رماة وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا انتهى وللمصنف في الجهاد انهزموا قَالَ فأكبنا.

وَفِي رِوَايَةِ الْجِهَادِ: فَأَقْبَلَ النَّاسَ عَلَى الْغَنَائِمِ فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ.

وفي الجهاد أيضًا من رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق تكملة السبب المذكور قَالَ خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرًا بضم المهملة وتشديد السين المهملة ليس عليهم سلاح فاستقبلهم جمع هوازن وبني نصر ما يكادون يسقط

وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، .....

لهم سهم فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون الحديث. وفيه فنزل واستنصر ثم قَالَ: «أنا النَّبِيُّ لا كذب أنا ابن عبد المطلب» ثم صف أصحابه.

وَفِي رِوَايَةٍ مُسَلَّمٍ مِنْ طَرِيقِ زَكْرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: فَرَمَوْهُمُ بِرَشْقٍ مِنْ نَبْلِ كَأَنَّهَا رَجُلٌ جَرَادٌ فَانْكَشَفُوا، وَذَكَرَ ابْنَ إِسْحَاقَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ فِي سَبَبِ انْكَشَافِهِمْ أَمْرًا آخَرَ وَهُوَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ سَبَقَ بِهِمْ إِلَى حَنِينٍ فَأَعَدُوا وَتَهَيَّؤُوا فِي مَضَاتِقِ الْوَادِي وَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى أَلْحَظَ بِهِمُ الْوَادِي فِي عَمَايَةِ الصَّبْحِ فَتَارَتْ فِي وَجُوهِهِمُ الْخَيْلُ فَسَدَتْ عَلَيْهِمْ وَانْكَفَى النَّاسُ مِنْهُمْ مَنَهِزِينَ.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ مُسَلَّمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ رِوَايَةِ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ السَّمِيطِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: افْتَتَحْنَا مَكَةَ ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حَنِينًا قَالَ فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صَفُوفٍ رَأَيْتُ صَفَّ الْخَيْلِ ثُمَّ الْمُقَاتِلَةَ ثُمَّ النِّسَاءَ مِنْ وِرَاءِ ذَلِكَ ثُمَّ الْغَنَمَ ثُمَّ النِّعَمَ قَالَ وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ وَعَلَى مَجْنِبَةِ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَجَعَلَتْ خَيْلِنَا تَلُودُ خَلْفَ ظَهْرِنَا فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خَيْلِنَا وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ، وَسَيَّأَتِي لِلْمُصَنِّفِ قَرِيبًا فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْتُ هُوَازِنَ وَغَطْفَانَ بِذَرَارِيهِمْ وَنَعْمَهُمْ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ وَمَعَهُ الطَّلَقَاءُ قَالَ فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ الْحَدِيثُ. وَيَجْمَعُ بَيْنَ قَوْلِهِ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ وَبَيْنَ الْأَخْبَارِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ بَقِيَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ بِأَنَّ الْمُرَادَ بَقِيَ وَحْدَهُ مُتَقَدِّمًا مَقْبَلًا عَلَى الْعَدُوِّ وَالَّذِينَ ثَبَتُوا مَعَهُ كَانُوا وَرَاءَهُ أَوْ الْوَحْدَةَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُبَاشَرَةِ الْقِتَالِ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِ كَانُوا يَخْدُمُونَهُ فِي إِسْمَاكِ الْبَغْلَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي نَعِيمٍ فِي الدَّلَائِلِ تَفْصِيلُ الْمِائَةِ بَضْعَةَ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْبَقِيَّةِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمِنَ النِّسَاءِ أُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ حَارِثَةَ.

(وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ) أَي: ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ لِقِيهِ فِي الطَّرِيقِ وَهُوَ سَائِرٌ إِلَى فَتْحِ مَكَةَ فَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ وَخَرَجَ مَعَهُ إِلَى عَزْوَةِ حَنِينٍ فَكَانَ مِمَّنْ ثَبَتَ.

(أَخَذَ) عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ (بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ) وَفِي رِوَايَةِ زَهِيرٍ: فَأَقْبَلُوا أَي:

المشركون هنالك إلى النَّبِيِّ ﷺ وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أَبُو سُفْيَانَ بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر قَالَ العلماء في ركوبه ﷺ البغلة يومئذ دلالة على النهاية في الشجاعة والثبات.

وقوله: فنزل أي عن البغلة واستنصر أي: قَالَ اللَّهُمَّ أنزل نصرك وقع مصرحاً به فِي رِوَايَةِ مسلم من طريق زكريا عن أَبِي إِسْحَاق.

وفي حديث العباس عن مسلم شهدت مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يوم حنين فلزمته أنا وأبو سُفْيَانَ بن الحارث فلم يفارقه الحديث وفيه ولي المسلمون مدبرين فطفق رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يركض بغلته قبل الكفار.

قَالَ العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وأنا أخذ بلجام بغلة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أكفها أراد أن لا يسرع أَبُو سُفْيَانَ أخذ بركابه.

ويمكن الجمع بأن أبا سُفْيَانَ كان أَخْذًا أولاً بزمامها فلما ركضها النَّبِيُّ ﷺ إلى جهة المشركين خشي العباس فأخذ بلجام البغلة يكفها وأخذ أَبُو سُفْيَانَ بالركاب وترك اللجام للعباس إجلالاً له لأنه كان عمه. ثم إن بغلته هذه هي البيضاء كما في هذه الرواية والرواية الثالثة وعند مسلم من حديث العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان على بغلة بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الحزامي وله من حديث سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان على بغلته الشهباء، ووقع عند ابن سعد وتبعه جماعة ممن صنف السيرة أنه ﷺ كان على بغلته دلدل.

قَالَ الْحَافِظُ العسقلاني: وفيه نظر لأن دلدل أهداها له المقوقس. وقد ذكر القطب الحلبي أنه استشكل عند الدمياطي ما ذكره ابن سعد فَقَالَ له كنت تبعته فذكرت ذلك في السيرة وكنت حينئذ سيرياً محضاً وكان ينبغي لنا أن نذكر الخلاف، قَالَ القطب يحتمل أن يكون يومئذ ركب كلا من البغلتين إن ثبت أنها كانت صحبتته وإلا فما في الصحيح أصح ودل قول الدمياطي أنه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وافق فيه أهل السير وخالف الأحاديث الصحيحة وأن ذلك كان منه قبل أن يتضلع من الأحاديث الصحيحة ولخروج نسخ كتابه وانتشاره لم يتمكن من تغييره.

يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

وقد أغرب النَّوَوِيُّ فَقَالَ وَقَعَ عِنْدَ مُسْلِمٍ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءُ وَفِي أُخْرَى الشَّهْبَاءُ وَهِيَ وَاحِدَةٌ وَلَا نَعْرِفُ لَهُ بَغْلَةً غَيْرَهَا وَتَعْقِبُوهَ بِدَلْدَلٍ لَكِنْ قِيلَ إِنَّ الْأَسْمِينَ لَوَاحِدَةٌ.

(يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ») قَالَ ابْنُ التَّيْنِ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ بِفَتْحِ الْبَاءِ مِنْ قَوْلِهِ لَا أَكْذِبُ لِخُرْجِهِ عَنِ الْوِزْنِ وَقَدْ أَجِيبُ عَنْ مَقَالَتِهِ ﷺ هَذَا الرَّجْزُ بِأَجُوبَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ نَظِمَ غَيْرَهُ وَأَنَّهُ كَانَ أَنْتَ النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنْتَ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَذَكَرَهُ بِلَفْظِ أَنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

ثَانِيهَا: أَنَّ هَذَا رَجْزٌ وَلَيْسَ مِنْ أَقْسَامِ الشَّعْرِ وَهَذَا مُرَدُّودٌ.

ثَالِثُهَا: أَنَّهُ لَا يَكُونُ شَعْرًا حَتَّى يَتِمَّ قِطْعَةٌ وَهَذِهِ كَلِمَاتٌ يَسِيرَةٌ لَا تُسَمَّى شَعْرًا.

رَابِعُهَا: أَنَّهُ خَرَجَ مُوزُونًا وَلَمْ يَقْصِدْ بِهِ الشَّعْرَ وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَجُوبَةِ وَأَمَّا نَسْبَتُهُ إِلَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ دُونَ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ فَكَأَنَّهَا الشَّهْرَةُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بَيْنَ النَّاسِ لَمَّا رَزَقَ مِنْ نَبَاهَةِ الذَّكَرِ وَطُولِ الْعُمُرِ بِخِلَافِ عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَاتَ شَابًّا وَلِهَذَا كَانَ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ يَدْعُونَهُ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَمَا قَالَ ضَمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ لَمَّا قَدِمَ أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ لِأَنَّهُ كَانَ اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو إلى الله ويهدي الله الخلق على يده ويكون خاتم الأنبياء فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه وقد اشتهر ذلك بينهم وقد ذكره سيف بن ذي يزن قديمًا لعبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله آمنة وأراد ﷺ تنبيه أصحابه بأنه لا بد من ظهوره وأن العاقبة له ليقوي قلوبهم إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم. وأما قوله لا كذب ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكأنه قال أنا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم وأنا متيقن أن الذي وعدني الله به من النصر حق فلا يجوز عليّ الفرار، وقيل معنى قوله لا كذب أي: أنا النبي حقًا لا كذب في ذلك.

واعلم أنه ساق البُخَارِيُّ الْحَدِيثَ غَالِبًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ لَكِنَّهُ مُخْتَصَرٌ

جداً كما ترى ثم ساقه من رواية غندر عن شُعبَةَ مطولاً بنزول درجة كما ترى أيضاً وقد أخرجَهُ الإسماعيلي عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن أبي الوليد مطولاً فكانه لما حدثه البُخَارِيُّ حدثه به مختصراً. وقد اتفقت الطرق التي أخرجها البُخَارِيُّ لهذا الحديث من سياق هذا الحديث إلى قوله أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب إلا رواية زهير بن معاوية فزاد في آخرها ثم صف أصحابه، وزاد مسلم في حديث البراء من رواية زكريا عن أبي إسحاق قَالَ البراء كنا والله إذا احمرَّ البأس نتقي به وأن الشجاع منا للذي يحاذيه يعني النَّبِيَّ ﷺ ولمسلم من رواية ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ﷺ حينئذ صار يركض بغلته إلى جهة الكفار وزاد فَقَالَ أَيُّ عَبَّاسٍ نَادَى أَصْحَابَ الشَّجَرَةِ وَكَانَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَيْتَا قَالَ: فناديت بأعلى صوتي أين أصحاب الشجرة؟ قَالَ: فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك يا لبيك قَالَ: فاقتلوا الكفار فنظر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول إلى قتالهم فَقَالَ: «هذا حين حمي الوطيس ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار» ثم قَالَ: «انهزموا ورب الكعبة» قَالَ فما زلت أرى جدهم كليلاً وأمرهم مدبراً ولابن إِسْحَاقٍ نحوه وزاد فجعل الرجل يعطف بغيره فلا يقدر فيقذف درعه ثم يأخذ سيفه ودرقه ثم يؤم الصوت.

#### تتمة:

روى ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قَالَ: لما فر الناس يوم حنين جعل النَّبِيُّ ﷺ يقول: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» فلم يبق معه إلا أربعة نفر ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم علي والعباس بين يديه وأبو سُفْيَانَ ابن الحارث أخذ بالعنان وابن مسعود من الجانب الأيسر قَالَ وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل بين يديه.

وروى الترمذي من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بإسناد حسن: لقد رأيتنا يوم حنين وأن الناس لمولود وما مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مائة رجل وهذا أكثر ما روى في ذلك من عدد من ثبت يوم حنين.

وروى أحمد والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عَنْ

4316 - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ .....

أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حَنْينَ فَوَلَّى عِنْدَ النَّاسِ وَثَبْتُ مَعَهُ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَكُنَّا عَلَى أَقْدَامِنَا وَلَمْ نُولِهِمُ الدَّبْرَ وَهُمْ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ وَهَذَا لَا يَخَالَفُ حَدِيثَ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَإِنَّهُ نَفَى أَنْ يَكُونُوا مِائَةً وَابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَثَبَتَ أَنَّهُمْ كَانُوا ثَمَانِينَ، وَأَمَا مَا ذَكَرَهُ التَّوَوِّيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ ثَبِتَ مَعَهُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِمَّا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ ثَبِتَ مَعَهُ الْعَبَّاسُ وَابْنَةُ الْفَضْلِ وَعَلِيٌّ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ وَأَخُوهُ رَبِيعَةُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَأَخُوهُ أَيْمَنُ وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَبُو بَكْرٌ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَهَؤُلَاءِ تِسْعَةٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرْسَلِ الْحَكْمِ فَهَؤُلَاءِ عَشْرَةٌ.

وَوَقَعَ فِي شَعْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ الَّذِينَ ثَبِتُوا كَانُوا عَشْرَةً وَذَلِكَ قَوْلُهُ:

نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْحَرْبِ تِسْعَةٌ      وَقَدْ فَرَّ مِنْ قَدْفَرٍ عَنْهُ فَأَقْشَعُوا  
وَعَاشَرْنَا<sup>(1)</sup> لَقِيَ الْحَمَامُ بِنَفْسِهِ      لَمَّا مَسَّهُ فِي اللَّهِ لَا يَتَوَجَّعُ  
وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الثَّبْتُ وَمَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ يَكُونُ عَجَلٌ فِي الرَّجُوعِ فَعَدَّ فِيمَنْ  
انْهَزَمَ. وَمِمَّنْ ذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَارٍ أَنَّهُ ثَبِتَ يَوْمَ حَنْينَ أَيْضًا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ  
الْحَارِثِ. وَقَثْمُ بْنُ الْعَبَّاسِ. وَعَتْبَةُ. وَمَعْتَبُ ابْنُ أَبِي لَهَبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَنَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَشَيْبَةُ  
ابْنِ عَثْمَانَ الْحَجَبِيِّ فَقَدْ ثَبِتَ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا رَأَى النَّاسَ قَدْ انْهَزَمُوا اسْتَدْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ  
لِيَقْتُلَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ لَهُ قَاتِلِ الْكُفْرَانَ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى انْهَزَمُوا،  
قَالَ الطَّبْرِيُّ الْانْهِزَامُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ مَا وَقَعَ عَلَى غَيْرِ نِيَّةِ الْعُودِ وَأَمَا الْاسْتِطْرَادُ  
لِلْكُرَةِ فَهُوَ كَالْتَحْيِيزِ إِلَى فِتْنَةٍ.

وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ فِي قَوْلِهِ أَتَوَلَّيْتُ يَوْمَ حَنْينَ، وَقَدْ مَضَى الْحَدِيثُ  
فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ بَغْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ.

(حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ) هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

(1) والمراد بالعاشر هو أيمن ابن أم أيمن فإنه قد استشهد في تلك الحالة.

أَبِي إِسْحَاقَ، قِيلَ لِلْبَرَاءِ: وَأَنَا أَسْمَعُ أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

4317 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أَفْرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمُ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخِذَ بِرِمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ» .....

أَبِي إِسْحَاقَ) عَمْرُو السَّبْعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (قِيلَ لِلْبَرَاءِ) أَي: ابْنِ عَازِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَأَنَا أَسْمَعُ أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا) أَي: لَمْ يُول.

(كَانُوا) أَي: هَوَازِنُ (رُمَاءً) جَمْعُ رَامٍ وَفِيهِ حَذْفُ تَقْدِيرِهِ كَانُوا رَمَاهُ فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا فَانْهَزَمُوا، (فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ: («أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ») وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرُ فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ.

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) بِالْمَوْحِدَةِ وَتَشْدِيدِ الْمَعْجَمَةِ قَالَ: (حَدَّثَنَا عُندَرٌ) هُوَ لَقَبُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) أَنَّهُ (سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أَفْرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ) وَيُرْوَى: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ) يَجُوزُ فِي الرَّاءِ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ وَيَجُوزُ فِيهِ فَكُ الْإِدْغَامِ.

(كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءً، وَإِنَّا) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ (لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمُ انْكَشَفُوا) أَي: انْهَزَمُوا، (فَأَكْبَيْنَا) أَي: وَقَعْنَا (عَلَى الْغَنَائِمِ) وَهُوَ فِعْلٌ لَازِمٌ يُقَالُ كَبَيْتُهُ فَأَكَبَ وَأَكَبَ الرَّجُلُ يَكِبُ عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ إِذَا لَزِمَهُ وَجَاءَ أَكْبَيْنَا بِفَكِ الْإِدْغَامِ لَتَعْذَرَهُ.

(فَاسْتَقْبَلْنَا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ) النَّبِيِّ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ) ابْنَ الْحَارِثِ (أَخِذَ بِرِمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ») قَدْ ذَكَرَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ هَذَا الْمَقْدَارَ .

وَفِي رِوَايَةٍ: ذَكَرَ الشُّطْرُ الثَّانِي أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَمَا فِي الرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ وَهَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ أَيْضًا وَقَدْ مَضَى فِي الْجِهَادِ فِي بَابِ مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ.

قَالَ إِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ: «نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ».

(قَالَ إِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ: «نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ») أي: إن إسرائيل بن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي وزهير بن معاوية الجعفي روايا هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء فقالا في آخره نزل النبي ﷺ عن بغلته فأما رواية إسرائيل فوصلها البُخَارِيُّ في كتاب الجهاد في باب من قَالَ خذها وأنا ابن فلان ولفظه كان أَبُو سُفْيَانَ بن الحارث أَخْذًا بَعْنَانَ بغلته فلما غشيه المشركون نزل.

وأما رواية زهير فوصلها أَيضًا في باب من صف أصحابه عند الهزيمة وركوب النبي ﷺ البغلة في الحرب يدل على غاية الثبات ونزوله أثبت من ذلك.

ولمسلم من حديث سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلما غشوا النبي ﷺ نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فَقَالَ شَاهَتْ الْوُجُوهُ فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَهُ تَرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ فَوَلَوْا مِنْهَزْمِينَ. ولأحمد وأبي داود والدارمي من حديث أبي عبد الرحمن الفهري في قصة حنين قَالَ فَوَلِيَ الْمُسْلِمُونَ مَدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَا عِبَادَ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» ثم اقتحم عن فرسه فأخذها من تراب قَالَ: فَأَخْبَرَنِي الَّذِي كَانَ أَدْنَى إِلَيْهِ مِنِّي أَنَّهُ ضَرَبَ وَجُوْهَهُمْ وَقَالَ شَاهَتْ الْوُجُوْهُ فَهَزَمَهُمْ.

قَالَ يَعْلَى بن عطاء رواية عن أبي همام عن أبي عبد الرحمن الفهري فحدثني أَبْنَاءُهُمْ عَنْ آبَائِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا لَمْ يَبْقَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا امْتَلَأَتْ عَيْنَاهُ وَفَمَهُ تَرَابًا وَلَا أَحْمَدَ وَالْحَاكِمَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ قَدَمًا فَحَادَتْ بِهِ بَغْلَتُهُ فَمَالَ عَنِ السَّرْجِ فَقُلْتُ ارْتَفَعَ رَفْعَكَ اللَّهُ فَقَالَ نَاوَلَنِي كَفًّا مِنْ تَرَابٍ فَضْرَبَ بِهِ وَجُوْهَهُمْ فَامْتَلَأَتْ أَعْيُنُهُمْ تَرَابًا وَجَاءَ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بِسِيوفِهِمْ بِإِيمَانِهِمْ كَأَنَّهَا الشُّهْبُ فَوَلِيَ الْمَشْرُوكُونَ الْأَدْبَارَ.

وللبزار من حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَاوَلَ النَّبِيَّ ﷺ التَّرَابَ فَرَمَى فِي وَجُوْهِ الْمَشْرُوكِينَ يَوْمَ حَنِينٍ.

ويجمع بين هذه الأحاديث أنه ﷺ أَوْلَى قَالَ لِصَاحِبِهِ نَاوَلَنِي فَنَاوَلَهُ فَرَمَاهُمْ ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَرَمَاهُمْ أَيضًا فَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْحَصَى فِي إِحْدَى الْمَرْتَيْنِ وَالتَّرَابِ فِي الْآخَرَى وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

4318، 4319 - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ،  
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ  
شِهَابٍ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ، وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمِسُورَ بْنَ  
مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ:

وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب والإرشاد إلى حسن  
السؤال بحسن الجواب ودم الإعجاب، وفيه جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا  
في الجاهلية والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب ومثله الرخصة  
في الخيلاء في الحرب دون غيرها.

وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل الله ولا يقال كان النَّبِيُّ ﷺ متيقناً  
للفتح لو وعد الله تعالى له بذلك وهو حق لأن أبا سُفْيَانَ ابن الحارث قد ثبت معه  
أخذاً بلجام بغلته وليس هو في اليقين مثل النَّبِيِّ ﷺ وقد استشهد في تلك الحالة  
أيمن ابن أم أيمن كما تقدمت الإشارة إليه في شعر العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وفيه ركوب البغلة إشارة إلى مزيد الثبات لأن ركوب الفحولة مظنة الاستعداد  
للفرار والتولي وإذا كان رأس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ  
بأسباب ذلك كان ذلك أدعى لاتباعه على الثبات وفيه تشهيد الرئيس نفسه في  
الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو.

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ) بضم العين المهملة وفتح الفاء وبالراء (قَالَ: حَدَّثَنِي  
اللَّيْثُ) يجوز فيه الألف واللام وتركها قَالَ: (حَدَّثَنِي عَقِيلٌ) بضم العين هو ابن  
خالد الأيلي، (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) الزُّهْرِيِّ.

(ح) تحويل من سند إلى آخر.

(وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ) هو ابن منصور المروزي قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ) أي: ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قَالَ: (حَدَّثَنَا ابْنُ  
أَخِي ابْنِ شِهَابٍ) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، (قَالَ:  
مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ) هو مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ وقد ثبت بن مسلم في  
بعض النسخ.

(وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ) وقد

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدُّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ ،

أخرجه موسى بن عقبة عن الزهري بلفظ حدثني عروة بن الزبير وسيأتي في الأحكام وقد تقدم في أول الشروط في قصة صلح الحُدَيْبِيَّةِ أَنَّ الزُّهْرِيَّ رواه عن عُرْوَةَ عن المسور ومروان عن أصحاب النَّبِيِّ ﷺ فدل على أنه في بقية المواضع حيث لا يذكر عن أصحاب النَّبِيِّ ﷺ أنه يرسله فإن المسور يصغر عن إدراك القصة ومروان أصغر منه نعم كان المسور في قصة حنين مميزاً فقد ضبط في ذلك الأوان قصة خطبة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لابنة أبي جهل وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. ثم قوله وزعم عُرْوَةَ إلى آخره عطف على قصة صلح الحُدَيْبِيَّةِ .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : ونظر فيه الْعَيْنِيُّ ولم يبين وجه النظر.

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدُّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ) ساق الزُّهْرِيَّ هذه القصة من هذا الوجه مختصرة وقد ساقها موسى بن عقبة في الْمَغَازِي مطولاً ولفظه ثم انصرف رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من الطائف في شوال إلى الجعرانة وبها سبي هوازن وقدمت عليه وفود هوازن مسلمين فهم تسعة نفر وقيل تسعة عشر نفرًا من أشرافهم فأسلموا وبايعوا ثم كلموه فقالوا يا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ فِيمَنْ أَصَبْتُمْ الْأَمَهَاتِ وَالْأَخْوَاتِ وَالْعَمَاتِ وَالْخَالَاتِ وَهِنَّ مُحَازِي الْأَقْوَامِ فَقَالَ : «سَأَطْلُبُ لَكُمْ وَقَعْتَ الْمَقَاسِمَ فَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ أَحَبُّ إِلَيْكَ السَّبِيَّ أَمْ الْمَالُ» قالوا : خيرتنا يا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ الْحَسْبِ وَالْمَالِ فَالْحَسْبُ أَحَبُّ إِلَيْنَا وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي شَاةٍ وَلَا بَعِيرٍ فَقَالَ : «أَمَّا الَّذِي لَبِنِي هَاشِمٌ فَهُوَ لَكُمْ وَسَوْفَ أَكَلِمُ لَكُمْ الْمُسْلِمِينَ فَكَلِمُوهُمْ وَأَظْهَرُوا إِسْلَامَكُمْ» فلما صلى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الهاجرة قاموا فتكلم خطبواؤهم فأبلغوا ورجعوا إلى المسلمين في رد سبيهم ثم قام رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حين فزعوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه وَقَالَ قد رددت الذي لبني هاشم عليهم.

فاستفيد من هذه القصة عدد الوفود وغير ذلك مما لا يخفى، وقد أغفل مُحَمَّدُ ابن سعد لما ذكر الوفود وفد هوازن هؤلاء مع أنه لم يجمع أحد في الوفود أكثر مما جمع، وممن سمي من وفد هوازن زهير بن صرد كما سيأتي وأبو مروان ويقال أبو ثروان أوله مثلثة بدل الميم وهم عم النَّبِيِّ ﷺ من الرضاة ذكره ابن سعد.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ : حدثني عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ تَعْيِينِ

فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبِيَّ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ». وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ،

الذي خطب لهم في ذلك ولفظه وأدركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا يا رَسُولَ اللَّهِ إنا أهل وعشيرة وقد أصابنا من البلايا ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن سرد فقال يا رَسُولَ اللَّهِ إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وأنت خير مكفول ثم أنشده الأبيات المشهورة التي أولها:

امنن علينا رَسُولَ اللَّهِ في كرم      فإنك المرء نرجوه وندخر  
يقول فيها:

امنن على نسوة قد كنت ترضعها      إذ فوك يملأوه من محضها الدرر

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة وأورد الطبراني شعر زهير بن سرد من حديثه فزاد على ما أورده ابن إسحاق خمسة أبيات.

(فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ) يعني من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ) الطائفة القطعة من الشيء والمراد أحد الأمرين: (إِمَّا السَّبِيَّ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: اسْتَأْنَيْتُ لَكُمْ أَي: اسْتَنْظَرْتُ أَي: أَخْرَجْتُ قِسْمَ السَّبِيِّ لِتَحْضُرُوا وَقَدْ أَبْطَأْتُمْ وَكَانَ ﷺ تَرَكَ السَّبِيَّ بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها كما سيأتي ثم رجع عنها إلى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك فجاء وفد هوازن بعد ذلك فبين لهم أنه آخر القسم ليحضروا فأبطؤوا، (وَكَانَ) النَّبِيُّ ﷺ كَذَا قَالَ الْعَيْنِيُّ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الضَّمِيرَ لِلشَّانِ فَافْهَمُ.

(أَنْظَرَهُمْ) أَي: أَنْتَظَرَهُمْ (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ) فِيهِ بَيَانُ مَدَّةِ التَّأخِيرِ حَتَّى وَيُرَوَّى: (حِينَ قَفَلَ) بفتح القاف والفاء أَي: رَجَعَ (مِنَ الطَّائِفِ) وَذَكَرَ الْوَأَقِدِيُّ أَنَّ وَفْدَ هَوَازِنَ كَانُوا أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ بَيْتًا فِيهِمْ أَبُو بَرْقَانَ السَّعْدِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ فِي هَذِهِ الْحِظَائِرِ إِلَّا أَمَهَاتِكَ وَخَالَاتِكَ وَحَوَاضِنِكَ

فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينًا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ» فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَذْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ،

ومرضعاتك فامنن علينا من الله عليك فَقَالَ قَدْ اسْتَأْنَيْتَ بِكُمْ حَتَّى ظَنَنْتَ أَنْكُمْ لَا تَقْدُمُونَ وَقَدْ قَسَمْتُ السَّبِيَّ.

(فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينًا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ) بضم الياء وفتح الطاء المهملة وتشديد الياء الثانية (ذَلِكَ) أَي: يعطيه عن طيب نفس منه من غير عوض (فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ) أَي: على نصيبه (حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ) يعني من أحب أن يرد السبي بشرط أن نعطيه عوضه (مَنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ) أَي: من أول ما يحصل لنا من الفبيء ووقع في رواية موسى بن عقبة: فمن أحب منكم أن يرد غير مكره فليفعل ومن كره أن يعطي فعلى فداؤهم.

(فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) وَفِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ: فَأَعْطَى النَّاسَ مَا بِأَيْدِيهِمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنَ النَّاسِ سَأَلُوا الْفِدَاءَ.

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبِ الْمَذْكُورَةِ: فَقَالَ الْمَهَاجِرُونَ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ كَذَلِكَ وَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ أَمَا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا فَقَالَ عُبَيْدَةَ أَمَا أَنَا وَبَنُو فِزَارَةَ فَلَا وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ أَمَا أَنَا وَبَنُو سَلِيمٍ فَلَا فَقَالَتِ بَنُو سَلِيمٍ بَلْ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَمَسَّكَ مِنْكُمْ بِحَقِّهِ فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سِتُّ فَرَاخٍ مِنْ أَوْلَادِهِ فِيءٍ نَصِيبِهِ فَرُدُّوهُ إِلَى النَّاسِ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ».

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَذْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ

فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ» فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا هَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي عَنْ سَبِي هَوَازِنَ.

4320 - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ: «فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ»

فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ) جمع عريف وهو النقيب (أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا هَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي عَنْ سَبِي هَوَازِنَ) بين البُخَارِيِّ فِي الهبة أن الذي قَالَ هذا الذي آخره هو الزُّهْرِيُّ قَالَ ذلك بعد أن أخرج الحديث عن يَحْيَى بن بُكَيْرٍ عن الليث ومطابقتها للترجمة من حيث إن مجيء وفد هوازن إلى النَّبِيِّ ﷺ كان في أثر غزوة حنين.

(حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ) قَالَ: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) (ح) تحويل من سند إلى آخر.  
(و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن المبارك المروزي قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ) بالجر بدل من نذر ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف هو هو.

(«فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ») قد أخرج البُخَارِيُّ هذا الحديث من طريقين:

والطريق الأول: مرسل مختصر وقد ساق بقيته في فرض الخمس بلفظ أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لرسول الله ﷺ إنه كان على اعتكاف يوم في الجاهلية فأمره أن يفى به قال وأصاب عمر رضي الله عنه جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة الحديث وكذا أورده الإسماعيلي من طريق سليمان بن حرب وأبي ربيع الزهراني وخلق بن هشام كلهم عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر رضي الله عنه كان عليه اعتكاف ليلة في الجاهلية فلما نزل النبي ﷺ

وَقَالَ: بَعْضُهُمْ، حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، .....

الجعرانة سأل عنه فأمره أن يعتكف هذا لفظ أبي الربيع .

والثاني : مضى في الاعتكاف في باب من لم ير عليه صوما إذا اعتكف وفي الباب الذي يليه ومضى الكلام فيه هناك ، وقد عاب الإسماعيلي على البُخَارِيِّ جمعهما لأن قوله لما قفلنا من حنين لم يقع في رواية حماد بن زيد يعني في الرواية المرسلة وأجيب بأن البُخَارِيِّ إنما نظر إلى أصل الحديث لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة وإنما أورد طريق حماد بن زيد المرسلة للإشارة إلى أن روايته مرجوحة لأن جماعة من أصحاب شيخه أيوب خالفوه فيه فوصلوه بل بعض أصحاب حماد بن زيد رواه عنه موصولاً كما أشار إليه البُخَارِيُّ هنا بقوله .

(وَقَالَ: بَعْضُهُمْ) أراد بذلك البعض أحمد بن عبدة الضبي كذلك أخرجه الإسماعيلي من طريقه فقال أخبرني القاسم هو ابن زكريا حدثنا أحمد بن عبدة أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان عمر رضي الله عنه نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية فسأل النبي ﷺ فأمره أن يفى به على أن رواية حماد بن زيد وإن لم يقع فيها ذكر القفول من حنين صريحاً لكنه فيها ضمناً فإن إصابة عمر رضي الله عنه جاريتين من سبي حنين وكذا نزول النبي ﷺ بالجعرانة إنما كان بعد رجوعه من الطائف بالاتفاق فاتحدت رواية حماد بن زيد ومعمر معنى وظهر رد ما اعترض به الإسماعيلي ، وكذا أخرجه مسلم وابن خزيمة عن أحمد بن عبدة وذكر فيه إنكار ابن عمر رضي الله عنهما عمرة الجعرانة ولم يسق مسلم لفظه وقد سبق ما يوضح ذلك في باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلف من كتاب فرض الخمس .

(حَمَادٌ) هو حماد بن زيد لما أخرجه الإسماعيلي مصرحاً به ولأن حماد بن سلمة يذكر عقبيه بما يخالف سياقه .

(عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما وأما رواية من رواه عن أيوب موصولاً فأشار إليهما البُخَارِيُّ بقوله .

(وَرَوَاهُ) أي : روى الحديث (جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) فَإِنْ قِيلَ هَذَا مَرْوِي عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ فَمَا مَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَالْجَوَابُ أَنَّ الْمَرْوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِوَفَاءِ النَّذْرِ كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ فِرْوَايَةُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَصَلَهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْجَعْرَانَةِ بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَكَيْفَ تَرَى قَالَ أَذْهَبَ فَاعْتَكِفَ يَوْمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا جَارِيَةً مِنَ الْخَمْسِ فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلَّ سَبِيلَهَا.

فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد وعرف وجه دخول هذا الحديث في باب غَزْوَةِ حَنِينٍ، ورواية حماد بن سلمة وصلها مسلم من طريق حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب مقرونة برواية مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ كِلَاهِمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي قِصَّةِ النَّذْرِ يَعْنِي دُونَ غَيْرِهِ مِنْ ذِكْرِ الْجَارِيَةِ وَالسَّبْيِ.

وقد ذكر في فرض الخمس كلام الدارقطني على هذا الحديث وأنه قَالَ: رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ فَاخْتَلَفَ الرِّوَاةُ عَنْهُ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ وَصَلَهُ وَمَنْ رَوَاهُ مُوَصُولًا مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي خَلْفٍ وَهُوَ مِنْ شَيْوْخِ مُسْلِمٍ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ وَفِيهِ ذِكْرُ النَّذْرِ وَالسَّبْيِ وَالْجَارِيَةِ كَمَا فِي رِوَايَةِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ.

وَفِي الْمَغَازِي لِابْنِ إِسْحَاقَ فِي قِصَّةِ الْجَارِيَةِ فَائِدَةٌ أُخْرَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَجْزَةَ يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدِ السَّعْدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى مِنْ سَبْيِ هَوَازِنَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا رِبْطَةُ بِنْتِ حَيَّانَ بْنِ عُمَرَ وَأَعْطَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَارِيَةً يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ بِنْتُ حَنَّاسٍ وَأَعْطَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَانَةَ فَوَهَبَهَا لِابْنِهِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثْتُ جَارِيَتِي إِلَى أَخْوَالِي فِي بَنِي جَمْحٍ لِيُصَلِّحُوا لِي مِنْهَا حَتَّى أَطُوفَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ أَتِيَهُمْ فَخَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَشْتَدُونَ قُلْتُ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا رَدَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

4321 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، .....

نساءنا وأبناءنا فقلت دونكم صاحبكم فهي في بني جمح فانطلقوا فأخذوها وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد أنه وهب عمر رضي الله عنه جاريتين فيجمع بينهما بأن عمر رضي الله عنه أعطى إحدى جاريتيه لولده عبد الله رضي الله عنه والله تعالى أعلم .

وذكر الواقدي: أنه ﷺ أعطى لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وآخرين معه من الجواري وأن جارية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه اختارته فأقامت عنده وولدت له وقد تقدم ما يتعلق بالاعتكاف في بابه .

ومطابقة الحديث للترجمة قد ظهرت مما قررنا .

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) قَالَ: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ) الإمام، (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ) هو الأنصاري قاضي المدينة، (عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ) بالمثلثة (ابن أَفْلَحَ) بلفظ أفعل التفضيل مدني مولى أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وثقه النسائي وغيره وهو تابعي صغير ولكن ذكره ابن حبان في أتباع التابعين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث بهذا الإسناد، وحرف يحيى بن يحيى الأندلسي في روايته فَقَالَ عَمْرُو بْنُ كَثِيرٍ بفتح العين والصواب عمر بالضم .

(عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ) هو نافع بن عباس معروف باسمه وكنيته (مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ) ويقال مولى عقيلة بنت طلق ويقال عبلة بنت طلق .

(عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) اسمه الحارث بن ربيعي وقيل غيره أنه (قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ) بفتح الجيم وسكون الواو أي: حركه فيها اختلاط أي: تقدم وتأخر وفي العبارة لطف حيث لم يقل هزيمة وقد أطلق في رواية الليث الآتية بعدها أنهم انهزموا لكن بعد القصة التي ذكرها أبو قتادة .

وقد تقدم في حديث البراء أن هذه الجولة كانت في بعض المسلمين لا في رسول الله ﷺ ومن حوالبه .

فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عَمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَالَ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا

(فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ) قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِمَا وَقَوْلِهِ عَلَا أَي: ظَهَرَ. وَفِي الرَّوَايَةِ اللَّيْثِيَّةِ بَعْدَهَا نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَآخَرَ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ يَخْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ.

ويتبين من هذه الرواية أن الضمير في قوله في الأول فضربته من ورائه لهذا الثاني الذي كان يريد أن يختل المسلم.

(فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ) العاتق موضع الرداء من المنكب والحبلى عصبه وعرف منه أن قوله في الرواية الثانية فأضرب يده فقطعتها أن المراد باليد الذراع والعضد إلى الكف (فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ) أي: التي كان لابسها وخلصت الضربة إلى يده فقطعتها.

(وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا) أي: من تلك الضمة أي: من شدتها (رِيحَ الْمَوْتِ) وأشعر ذلك بأن هذا المشرك كان شديد القوة جدًا.

(ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي) أي: أطلقني (فَلَحِقْتُ عَمَرَ) ابْنُ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا السِّيَاقِ حَذَفَ بَيْنَهُ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ حَيْثُ قَالَ ثُمَّ بَرَكَ فَتَحَلَّلَ وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ فَلَحِقْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (فَقُلْتُ: مَا بَالَ النَّاسِ؟) أي: ما حالهم وشأنهم (قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) أي: قَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَكَمَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا قَضَى بِهِ وَارْتِفَاعَهُ عَلَى أَنَّهُ خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ أَي: هَذَا الَّذِي أَصَابَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(ثُمَّ رَجَعُوا) وفي الرواية الثانية ثم تراجعوا وقد تقدم في الحديث الأول كيفية رجوعهم وهزيمة المشركين بما يغني عن إعادته.

(وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا) أي: مشرفاً على القتل فهو مجاز باعتبار المال وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَقِيقَةً أَنْ يَرَادَ بِالْقَتِيلِ الْقَتِيلِ

لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟». فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا، .....

بهذا القتل لا بقتل سابق كما قَالَ المتكلمون في جواب المغلطة المشهورة وهو أن إيجاد المعدوم محال لأن الإيجاد إما حال العدم فهو جمع بين النقيضين وإما حال الوجود فهو تحصيل للحاصل أن المراد إيجاد الموجود بهذا الوجود لا بوجود سابق.

(لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ) أي: ما معه من الثياب والأسلحة والمركب.

(فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي) زاد في الرواية الآتية فلم أر أحداً يشهد لي وذكر الواقدي أن عبد الله بن أنيس شهد له فإن كان ضبطه احتمال أن يكون وجدها في المرة الثانية فإن في الرواية الثانية: فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره.

(ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ) ثم قُمْتُ وروى: (فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟»). فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي) وفي الرواية الثانية فَقَالَ رجل من جلسائه سلاح هذا الرجل الذي يذكر عندي.

(فَأَرْضِهِ مِنِّي) كذا في رواية الكُشْمِينِيّ وفي رواية غيره: فأرضه منه، (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) أي: الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَا هَا اللَّهُ إِذَا) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ ها للتنبية وقد يقسم بها يقال لا هاء الله ما فعلت كذا قَالَ ابن مالك فيه شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبية قَالَ ولا يكون ذلك إلا مع الله أي: لم يسمع لا هاء بالرحمن كما سمع لا والرحمن قَالَ وفي النطق بها أربعة أوجه:

أحدها: ها الله باللام بعد الهاء بغير إظهار شيء من الألفين.

ثانيهما: مثله لكن بإظهار ألف واحدة بغير همز كقولهم التقت حلقتا البطان.

ثالثها: بثبوت الألفين بهمزة قطع. رابعها بحذف الألف وثبوت همزة القطع

مثل لا هاء الله، انتهى كلامه.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ والمشهور في الرواية من هذه الأوجه الثالث ثم

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِي: العرب تقول لا هاء الله بالهمز والقياس ترك الهمز.

وحكى ابن التين عن الدَّأُودِيِّ: أنه روى برفع الله قَالَ والمعنى يأبى الله وقيل: إن ثبتت الرواية بالرفع فيكون الهاء للتنبيه والله مبتدأ ولا يعمد خبره انتهى ولا يخفي تكلفه وقد نقل الأئمة الاتفاق على الجر فلا يلتفت إلى غيره وأما إذا ثبت في جميع الروايات المعتمدة والأصول المصححة من الصحيحين وغيرهما بكسر الهمزة وبالذال المعجمة المنونة وَقَالَ الخطابي هكذا يروونه وإنما هو في كلامهم أي: العرب لا هاء الله ذا يعني بدون الهمز في أوله والهاء فيه بمنزلة الواو والمعنى لا والله يكون ذا.

ونقل القاضي عياض في المشارق عن إِسْمَاعِيلِ الْقَاضِي: أن المازني قَالَ: قول الرواة لا هاء الله إذا خطأ والصواب لا هاء الله ذا أي: ذا يميني وقسمي.

وَقَالَ أَبُو زَيْد: ليس في كلامهم لا هاء الله إذا وإنما هو لا هاء الله ذا وإذا صلة في الكلام والمعنى لا والله هذا ما أقسم به ومنه أخذ الجَوْهَرِيُّ فَقَالَ قولهم لا هاء الله ذا معناه لا والله هذا ففرقوا بين حرف التنبيه والصلة والتقدير لا والله ما فعلت ذا هذا. وتوارد كثير ممن تكلم على الحديث على أن الذي وقع في الخبر بلفظ إذا خطأ وإنما هو ذا تبعاً لأهل العربية ومن زعم أنه ورد في شيء من الروايات خلاف ذلك فلم يصب بل يكون ذلك من إصلاح بعض من قلد أهل العربية في ذلك كذا قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

وَقَالَ أَيُّضًا: وقد اختلف في كتابة إذا هذه هل يكتب بألف أو بنون وهذا الخلاف مبني على أنها اسم أو حرف فمن قَالَ هي اسم قَالَ الأصل فيمن قيل له سأجيء إليك فأجاب إذا أكرمك أي: إذا جئتني أكرمك ثم حذف جئتني وعوض عنها التنوين وأضمرت أن فعلى هذا يكتب بالنون.

ومن قَالَ هي حرف وهم الجمهور اختلفوا فمنهم من قَالَ هي بسيطة وهو الراجح ومنهم من قَالَ مركبة من إذ وأن فعلى الأول: يكتب بالألف وهو الراجح وبه وقع رسم المصاحف وعلى الثاني: يكتب بنون. واختلف في معناها فَقَالَ

سببونه معناها الجواب والجزاء وتبعه جماعة فقالوا هي حرف جواب يقتضي التعليل.

وأفاد أبو علي الفارسي أنها قد تتمحض للجواب وأكثر ما يجيء جواباً للواوان ظاهر أو مقدر فعلى هذا لو نبتت الرواية بلفظ إذا لاختل نظم الكلام لأنه يصير هكذا لا والله إذا لا يعتمد إلى أسد إلى آخره وكان حق السياق قَالَ أن يقال إذا يعتمد أي: لو أجابك إلى ما طلبت يعتمد إلى أسد إلخ. وقد ثبتت الرواية بلفظ لا يعتمد إلخ فمن ثمة ادعى من ادعى أنها تغيير ولكن قَالَ ابن مالك وقع في الرواية إذا بألف وتوين وليس ببعيد.

وَقَالَ أبو البقاء: هو بعيد ولكن يمكن أن يوجه بأن التقدير لا والله لا يعطي إذا يعني ويكون لا يعتمد إلخ تأكيداً للنفي المذكور وموضحاً للسبب فيه.

وَقَالَ الطيبي: ثبت في الرواية لا ها الله إذا فحمله بعض النحويين على أنه من تغيير بعض الرواة لأن العرب لا تستعمل لا ها الله بدون ذا وإن سلم استعماله بدون ذا فليس هذا موضع إذا لأنها حرف جزاء والكلام ههنا على نقيضه فإن مقتضى الجزاء أن لا يذكر لا في قَوْلِهِ لا يعتمد بل كان يقول إذا يعتمد إلى أسد إلخ ليصح جواباً لطالب السلب.

قَالَ والحديث صحيح والمعنى صحيح وهو كقولك لمن قَالَ لك افعل كذا فقلت له والله إذا لا أفعل فالتقدير والله إذا لا يعتمد إلى أسد إلى آخره. قَالَ ويحتمل أن يكون إذا زائدة لما قَالَ أبو البقاء أنها زائدة في قول الحماسي:

إذا لقام بنصري معشر خشن

في جواب قوله:

لو كنت من مازن لم يستبح إبلي

قَالَ: والعجب ممن يعتني بشرح الحديث ويقدم نقل بعض الأدباء على أئمة الحديث وجهابذته وينسبون إليهم الخلط والتصحيف ولا أقول أن جهابذة المحديثين أعدل في النقل إذ يقتضي المشاركة بينهم بل أقول لا يجوز العدول عنهم في النقل إلى غيرهم انتهى.

وقد سبقه إلى تقرير ما وقع في الرواية وردّ ما خالفها الإمام أبو العباس القرطبي في المفهم فنقل ما تقدم عن أئمة العربية ثم قَالَ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْعَدْرِيِّ وَالْهَوْزَنِيِّ فِي مُسَلِّمٍ لَا هَا لِلَّهِ ذَا بَغْيِيرِ أَلْفٍ وَلَا تَنْوِينٍ وَهُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ مِنْ ذِكْرِنَاهُ قَالَ وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ الرِّوَايَةَ الْمَشْهُورَةَ صَوَابٌ وَليْسَ بِخَطَأٌ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ وَقَعَ عَلَيَّ جَوَابَ إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ لِأُخْرَى وَالْهَاءُ هِيَ الَّتِي عَوَّضَ بِهَا عَنْ وَاءِ الْقِسْمِ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي الْقِسْمِ أَلَّهَ لِأَفْعَلْنَ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَيَقْصِرُهَا فَكَأَنَّهُمْ عَوَّضُوا مِنَ الْهَمْزَةِ هَاءً فَقَالُوا هَا اللَّهُ لِتَقَارِبِ مَخْرَجِهِمَا وَلِذَلِكَ قَالُوا هَا بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ وَتَحْقِيقُهُ أَنَّ الَّذِي مَدَّ مَعَ الْهَاءِ كَأَنَّهُ نَطَقَ بِهَمْزَتَيْنِ أَبَدَلَ مِنْ أَمْرِهَا أَلْفَ اسْتِثْقَالًا لِاجْتِمَاعِهِمَا كَمَا تَقُولُ أَلَّهَ وَالَّذِي قَصَرَ كَأَنَّهُ نَطَقَ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا تَقُولُ اللَّهُ، وَأَمَّا إِذَا فِيهَا بِلَا شَكِّ حَرْفِ جَوَابٍ وَتَعْلِيلٍ وَهِيَ مِثْلُ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ قَوْلُهُ ﷺ وَقَدْ سئِلَ عَنِ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ فَقَالَ انْتَقَصَ الرُّطْبُ إِذَا جَفَّ قَالُوا نَعَمْ قَالَ فَلَإِذَا فُلُو قَالِ فَلَ وَاللَّهُ إِذَا لَكَانَ مَسَاوِيًا لَمَا وَقَعَ هُنَا وَهُوَ قَوْلُهُ لَا هَا لِلَّهِ إِذَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ لَكِنَّهُ لَمْ يَحْتِجْ هُنَا إِلَى الْقِسْمِ فَتَرَكَهُ قَالَ فَقَدْ صَحَّ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ وَمُنَاسِبَتُهُ وَاسْتِقَامَتُهُ مَعْنَى وَوَضَعَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى تَكْلُفٍ بَعِيدٍ يَخْرُجُ عَنِ الْبَلَاغَةِ وَلَا سِيْمَا مِنْ ارْتِكَابِ أَعْبَادٍ وَأَفْسَادٍ فَجَعَلَ هَا لِلتَّنْبِيهِ وَذَلِكَ لِإِشَارَةِ وَفَصْلٍ بَيْنَهُمَا بِالْمَقْسَمِ بِهِ قَالَ وَليْسَ هَذَا قِيَاسًا مَطْرَدًا فَيَطْرُدُ وَلَا فَصِيحًا فَيَحْمَلُ عَلَيْهِ الْكَلَامَ النَّبَوِيَّ وَلَا مَرْوِيًّا بِرِوَايَةٍ ثَابِتَةٍ قَالَ وَمَا وَجَدَ لِلْعَدْرِيِّ وَغَيْرِهِ إِصْلَاحَ لِمَنْ اغْتَرَّ بِمَا حَكَى عَنِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبَعَ .

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ : وَقَالَ بَعْضُ مَنْ أَدْرَكَنَاهُ وَهُوَ أَبُو جَعْفَرِ الْغُرْنَاطِيِّ نَزِيلِ حَلَبٍ فِي حَاشِيَةِ نَسَخَتِهِ مِنَ الْبُخَارِيِّ اسْتَرْسَلَ جَمَاعَةً مِنَ الْقَدَمَاءِ فِي هَذَا الْإِشْكَالِ إِلَى أَنْ جَعَلُوا الْمَخْلُصَ مِنْهُ أَنْ اتَّهَمُوا الْأَثْبَاتَ بِالتَّصْحِيفِ فَقَالُوا وَالصَّوَابُ لَا هَا لِلَّهِ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ قَالَ : وَيَا عَجَبًا مِنْ قَوْمٍ يَقْبَلُونَ التَّشْكِيكَ عَلَى الرِّوَايَاتِ الثَّابِتَةِ وَيَطْلُبُونَ لَهَا تَأْوِيلًا وَجَوَابَهُمْ أَنَّ هَا لِلَّهِ لَا يَسْتَلْزِمُ اسْمَ الْإِشَارَةِ كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ وَأَمَّا جَعْلُ لَا يَعْمَدُ جَوَابَهُ فَأَرْضَهُ فَهُوَ سَبَبُ الْغَلْطِ وَليْسَ بِصَحِيحٍ مِمَّنْ زَعَمَهُ وَإِنَّمَا هُوَ جَوَابُ شَرْطٍ مُقَدَّرٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَدَقَ فَأَرْضَهُ فَكَانَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِذَا صَدَقَ فِي أَنَّهُ صَاحِبُ السَّلْبِ إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى

لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ». فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ.....

السلب فيعطيك حقه فالجزاء على هذا صحيح لأن صدقه سبب أن لا يقصد ذلك قَالَ وهذا أوضح لا تكلف فيه انتهى.

وقد ذكر الحافظ العسقلاني في هذا المقام مقالاً طويلاً ثم قَالَ وإنما أطلت في هذا الموضوع لأنني منذ طلبت الحديث ووقفت على كلام الخطابي وقعت عندي منه نفرة للإقدام على تخطئة الرواية الثابتة خصوصاً ما في الصحيحين فما زلت أتطلب المخلص من ذلك إلى أن ظفرت بما ذكرته فرأيت إثباته هنا والله الموفق.

(لَا يَعْمَدُ) أي: لا يقصد رسول الله ﷺ (إِلَى أَسَدٍ) أي: إلى رجل كأنه أسد في الشجاعة.

(مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ) أي: عن دين الله ورسوله (فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ) أي: فيأخذ حقه ويعطيكه بغير طيبة من نفسه هكذا ضبط للأكثر بالتحسانية في لا يعمد وفي يعطيكه وضبطه التَّوَوِي بالنون فيهما ثم إضافة السلب إلى الرجل المشبه بالأسد باعتبار أنه حظه وحقه.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ) أي: القائل وهو أبو بكر رضي الله عنه، (فَأَعْطِهِ) بصيغة الأمر للذي اعترف بأن السلب عنده.

(فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ) أي: اشتريت بذلك السلب وذكر الواقدي: أن الذي اشتراه منه حاطب بن أبي بلتعة وأن الثمن كان سبع أواق (مَخْرَفًا) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ويجوز كسر الراء أي: بستاناً سمي بذلك لأنه يخترف منه الثمر أي: يجتبي وذكر الواقدي: أن هذا البستان كان يقال له الودنين والمخرف بكسر الميم اسم الآلة التي يجتني بها وفي الرواية الآتية خرافاً بكسر أوله وهو الثمر الذي يخترف وأطلقه على البستان مجازاً فكأن قَالَ بستان خراف.

(فِي بَنِي سَلِمَةَ) بكسر اللام هم بطن من الأنصار وهم قوم أبي قتادة. (فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ) بالمشناه الفوقية وفتح الهمزة وتشديد المثناة وضم

في الإسلام.

4322 - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ،

المشناه الفوقية أي: اتخذته أصل المال واقتنيته وآثله كل شيء أصله.  
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ: أَوَّلُ مَا لِعَقْدَتِهِ أَي: جَعَلْتَهُ عَقْدَةً وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَقْدِ لِأَنَّ مِنَ الْمَلِكِ شَيْئًا عَقْدَ عَلَيْهِ.

(في الإسلام) وفي الحديث فضيلة عظيمة لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث اجتهد وحكم بحضرة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وصوبه.

ووقع في مسند أحمد من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الذي خاطب النَّبِيَّ ﷺ بذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْهُ وَلَفْظُهُ أَنَّ هُوَ زَنَ جَاءَتْ يَوْمَ حَنْينَ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ.

وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: إِنِّي ضَرَبْتُ رَجُلًا عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ وَعَلَيْهِ دَرَعٌ فَأَعْجَلْتُ عَنْهُ فِقَامَ رَجُلٍ فَقَالَ أَخَذْتُهَا فَأَرْضَهُ مِنْهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ فَسَكَتَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ لَا يَفِيئُهَا اللَّهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِهِ وَيُعْطِيكُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ» وَهَذَا الْإِسْنَادُ قَدْ أَخْرَجَ بِهِ مُسْلِمٌ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ لَكِنِ الرَّاجِحُ أَنَّ الَّذِي قَالَ ذَلِكَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا رَوَاهُ أَبُو قَتَادَةَ وَهُوَ صَاحِبُ الْقِصَّةِ فَهُوَ أَتَقَنَ لِمَا وَقَعَ فِيهَا مِنْ غَيْرِهِ. وَيَحْتَمِلُ الْجَمْعُ أَنَّ يَكُونُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا قَالَ ذَلِكَ تَقْوِيَةً لِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَمُطَابَقَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجُمَةِ ظَاهِرَةٌ.

(وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) هُوَ الْأَنْصَارِيُّ شَيْخُ مَالِكٍ فِيهِ وَرِوَايَتُهُ هَذِهِ وَصَلَهَا الْبُخَارِيُّ فِي الْأَحْكَامِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْهُ لَكِنَ بِإِخْتِصَارٍ وَقَالَ فِيهِ عَنْ يَحْيَى وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنِي وَقَدْ وَصَلَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ أَيْضًا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ حِجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَذَكَرَهُ بِتَمَامِهِ.

(عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ

قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ،  
وَأَخْرُ مِنْ الْمُشْرِكِينَ يَخْتِلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتِلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ  
لِيَضْرِبَنِي وَأَضْرَبَ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا، حَتَّى تَخَوَّفْتُ، ثُمَّ  
تَرَكَ، فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ  
الْحَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ»  
فَقُمْتُ لِأَتَمِسَّ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ  
أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ  
عِنْدِي، فَأَرَضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ.....

قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ  
الْمُشْرِكِينَ، وَأَخْرُ مِنْ الْمُشْرِكِينَ يَخْتِلُهُ) بِالْحَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمِثْنَاءِ الْفَوْقِيَّةِ أَي:  
يُخْدَعُهُ (مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتِلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي وَأَضْرَبَ  
يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا، حَتَّى تَخَوَّفْتُ) أَي: الْهَلَاكُ وَهُوَ  
مَفْعُولُهُ قَدْ حُذِفَ.

(ثُمَّ) بِرُكٍّ بِالْمَوْحِدَةِ فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ وَفِي رِوَايَةٍ: (تَرَكَ) بِالْمِثْنَاءِ أَي: تَرَكَنِي  
وَفِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: ثُمَّ نَزَفَ بَضْمَ النَّوْنِ وَكَسَرَ الزَّايَ بَعْدَهَا فَأَاءَ وَيُؤِيدُهُ قَوْلُهُ  
بَعْدَهَا: (فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ  
ابْنِ الْحَطَّابِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ:  
أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيْنَهُ  
عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُمْتُ لِأَتَمِسَّ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي  
فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي) أَي: ظَهَرَ لِي (فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ<sup>(1)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ  
رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا) الرَّجُلِ (الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ) وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ:  
الَّذِي ذَكَرَهُ (عِنْدِي، فَأَرَضِهِ مِنْهُ) تَبَيَّنَ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ سَلْبَهُ كَانَ سِلَاحًا.

(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كَلَّا) هِيَ كَلِمَةٌ رَدَعُ (لَا يُعْطِيهِ) يَعْطِيهِ أَي: لَا  
يُعْطِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِلَاحَ الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ سَلْبُهُ.

(1) أَي: أَمْرَ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلْتَهُ.

أَصْبِغَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدَعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا لِي تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

(أَصْبِغَ) بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر الموحدة بعدها غين معجمة وهو نوع من الطير ضعيف شبهه به لعجزه ومهانتة والمراد وصفه بالضعف والمهانة كما قَالَ ابن التين أو المراد تشبيهه بالصبغاء وهو نبات معروف ضعيف كالثمام إذا طلع من الأرض يكون أول ما يلي الشمس منه أصفر ذكر ذلك الخطابي والمراد أيضًا وصفه بالضعف.

وقيل: المراد تصغيره وتحقيره بوصفه باللون الرديء وتغيره سريعًا. وهذا الضبط هو رواية القاسبي.

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي ذَرٍّ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ: عَلَى أَنَّهُ مَصْغَرٌ ضَبِعَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَأَنَّهُ لَمَّا عَظِمَ أَبُو قَتَادَةَ بِأَنَّهُ أَسَدٌ صَغِيرٌ خَصِمَهُ وَشَبَّهَهُ بِالضَّبْعِ لَضَعْفِ افْتِرَاسِهِ وَمَا يُوصَفُ بِهِ مِنَ الْعَجْزِ.

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: أَضْبِغُ، بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ مَصْغَرًا الْأَضْبِعُ وَهُوَ صَغِيرُ الضَّبْعِ أَي: الْعُضْدِ وَيَكْنِي بِهِ عَنِ الضَّعْفِ.

(مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدَعُ) أَي: يترك وهو بالرفع ويجوز النصب.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْحِزْمِ نَحْوًا تَأْكُلُ السَّمَكُ وَتَشْرَبُ اللَّبَنَ فَافْهَمِ.

(أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا) تقدم ضبطه وتوجيهه.

(فَكَانَ أَوَّلَ مَا لِي تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ) وهذا طريق آخر في الحديث السابق وقد وصله البخاري في الأحكام كما تقدم.

واعلم أن غزوة حنين على ما ذكره أرباب السير هي الغزوة الخامسة والعشرون من غزوات رسول الله ﷺ وحنين كما تقدم واد بقرب الطائف بينه وبين مكة ثلاث ليال أو غير ذلك والأغلب عليه التذكير لأنه اسم ماء وربما أنثوه نظرا إلى أنه اسم للبقعة سمي بحنين بن حلمة بن مهلايل وسببه أنه لما سمعت هوازن بفتح مكة أشفقوا أن يغزوهم رسول الله ﷺ وقالوا قد فرغ لنا فلا ناهية له

دوننا فالرأي أن نغزوه فجمعها مالك بن عوف النصري بصاد مهملة وكان عمره حينئذ ثلاثين سنة واجتمع عليه مع هوازن ثقيف كلها واجتمعت مضر وجشم وسعد بن أبي بكر وناس من بني هلال وفي جشم دريد بن الصمة شيخ كبير أعمى لا شيء فيه إلا التيمن برأية ومعرفته بالحرب وجماع الناس إلى مالك بن عوف فلما أجمع السير إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حط مع الناس مالهم ونساءهم وأطفالهم فلما نزل بأوطاس وفيهم درير بن شجار له يقاد به قال بأي وإد أنتم قال بأوطاس، قَالَ نَعَمْ مَجَالِ الْخَيْلِ لَا حِزْنَ ضَرَسَ وَلَا سَهْلَ دَهَسَ مَالِي أَسْمَعُ رِغَاءَ الْبَعِيرِ وَنَهَاقَ الْحَمِيرِ وَبِكَاءَ الصَّغِيرِ قِيلَ سَاقَ مَالِكَ مَعَ النَّاسِ ذَلِكَ فَقَالَ: أَيْنَ مَالِكَ فِدَعَا فَقَالَ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ رَئِيسَ قَوْمِكَ وَإِنَّكَ تَقَاتِلُ رِجَالًا قَدْ أَوْطَأَ الْعَرَبَ وَخَافَتَهُ الْعِجْمَ وَمَنْ بِالسَّامِ وَأَجْلَى يَهُودِ الْحِجَازِ قِتْلًا وَإِخْرَاجًا عَلَى ذَلِّ وَصِغَارٍ وَهَذَا الْيَوْمَ لَهُ مَا بَعْدَهُ قَالَ إِنِّي لِأَطْمَعُ أَنْ تَرَى مَا يَسْرُكُ قَالَ مَا لِي أَسْمَعُ رِغَاءَ الْبَعِيرِ الْخِ قَالَ: أَجْعَلُ خَلْفَ كُلِّ رَجُلٍ أَهْلَهُ وَمَالَهُ لِيُقَاتِلَ بَيْنَهُمْ قَالَ يَا مَالِكَ إِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ بِتَقْدِيمِ بِيضَةِ هِوَاظِنِ إِلَى نَحْوِ الْخَيْلِ شَيْئًا أَرْفَعُهُمْ إِلَى مَمْتَنَعِ بِلَادِهِمْ وَعَلِيًّا قَوْمَهُمْ ثُمَّ أَلْقَ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ وَإِلَّا فَقَدْ أَحْرَزْتَ أَهْلَكَ وَمَالِكَ قَالَ إِنَّكَ كَبَرْتَ وَخَرَجْتَ لِتَطِيعَنِي يَا مَعْشَرَ هِوَاظِنِ لِأَكْبَنَ عَلَى هَذَا السَّيْفِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ ظَهْرِي وَكَرِهَ أَنْ يَكُونَ لِدْرِيدٍ فِيهَا ذِكْرٌ وَرَأَى فَأَطَاعُوهُ فَقَالَ دَرِيدُ هَذَا يَوْمَ لَيْتَنِي لَمْ أَشْهَدَهُ يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعٌ ثُمَّ قَالَ مَالِكَ لِلنَّاسِ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاسْكُرُوا جَفُونَ سَيُوفِكُمْ ثُمَّ أَحْمَلُوا حِمْلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا أَجْمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْرَ إِلَيْهِمْ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ عِنْدَ صِفْوَانَ دَرُوعًا لَهُ وَسِلَاحًا وَهُوَ يَوْمئِذٍ كَافِرٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا أُمِيَّةَ أَعْرَنَا سِلَاحَكَ» قَالَ أَغْضَبًا يَا مُحَمَّدُ قَالَ: «بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ» فَأَعْطَاهُ مِائَةَ دَرَعٍ بِمَا يَكْفِيهَا مِنَ السِّلَاحِ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفِيَهُ حِمْلَهَا ففَعَلَ وَاسْتَعَارَ مِنْ نُوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ رِمْحَ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمَ السَّبْتِ لَسْتَ خَلُونَ مِنْ شِوَالٍ عَامِدًا إِلَى حَنِينٍ مَعَهُ أَلْفَانٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَعِشْرَةَ آلَافٍ مِنَ الَّذِينَ فَتَحَ اللَّهُ بِهِمْ وَذَكَرُوا أَنَّهُ قَدْ قَالَ مِنْ قَالَ حِينَ رَأَى كَثْرَةَ مَنْ مَعَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ تَعَالَى لَنْ يَغْلِبَ الْقَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ وَاسْتَعْمَلَ عَلَى مَكَّةَ عَتَابَ بْنَ أُسَيْدٍ وَعَمْرَهُ نَحْوَ عِشْرِينَ سَنَةً أَمِيرًا عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ مِنَ النَّاسِ فَنَخَّرَ مَعَهُ أَهْلَ مَكَّةَ رُكْبَانًا وَمِشَاةً حَتَّى النِّسَاءَ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ نَظَارًا

يرجون الغنائم ولا يكرهون أن يكون الصدمة برسول الله ﷺ وصحبه ومعه أبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وهو كافر فاستقبلوا وادي حنين في عماية الصبح وكان القوم سبقوهم إليه فكمنوا في شعابه ومضائقه حتى يهابوا فخرجوا من كل جهة وقد شدوا شدة رجل واحد.

وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ودعا الله تعالى فكان من دعائه: «اللهم لك الحمد وإليك المشتكى وأنت المستعان». ثم قال: «أيها الناس هلموا إلي أنا رسول الله ﷺ أنا ابن عبد المطلب».

ففر الناس ولم يبق معه غير نفر من المهاجرين والأنصار وأهل بيته قيل مائة وقيل ثمانون وقيل أقل منهم أبو بكر وعمر وعلي والعباس وابن عمه أبو سفيان ابن الحارث وأسامة فلما رأى من كان مع رسول الله ﷺ من جفاة أهل مكة الهزيمة تكلموا بما في نفوسهم من الضغن قال أبو سفيان بن حرب وكان إسلامه بعد مدخولاً وأن الأزام معه في كنانته لا ينتهي هزيمتهم دون البحر وقال بعضهم ألا أبطل السحر اليوم فقال له صفوان وهو يومئذ كافراً اسكت فض الله فاك فلأن يراني رجل من قريش أحب إلي من أن يراني رجل من هوازن.

وقال شيبه بن عثمان بن أبي طلحة أخو بني عبد الدار: وكان أبوه قتل يوم احد اليوم أدرك ثأري أقتل محمداً قال فأردت قتله فجئته من عن يمينه فإذا العباس قائم عليه فجئته من عن يساره فإذا بأبي سفيان بن الحارث فقلت عمه وابن عمه لن يخذلاه فجئته من خلفه فأقبل شيء حتى تغشى فؤادي فلم أطلق ذلك فعلمت أنني ممنوع منه فقال رسول الله ﷺ وهو على بغلته البيضاء للعباس وهو أخذ بحلمتها يسير في ركابه وكان جسيماً صيتاً اصرخ: «يا معشر الأنصار يا أصحاب الشجرة» فأجابوا لبيك لبيك قال فذهب الرجل منهم ليثني بعيره فلا يقدر عليه فيأخذ درعها فيقذفها في عنقه وسيفه وترسه ويقتحم عن سبيله فيؤم الصوت حتى اجتمعوا إليه منهم مائة استقبلوا الناس فاقتتلوا فكانت الدعوى أول ما كانت بالأنصار ثم يا للخزرج وكانوا صبراً عند الحرب فأشرف رسول الله ﷺ في ركائبه فنظر إلى مجتلد القوم فقال: «الآن حمي الوطيس» فما رجعت راجعة الناس من هزيمتهم

حتى وجدوا الأساري مكتفين عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ والتفت إلى أبي سُفْيَانَ بن الحارث وكان ممن صبر معه يومئذ وهو آخذ بركاب بغلته فَقَالَ: «من هذا؟» قَالَ ابن عمك وقبض قبضة من الحصباء فحصب بها وجوه المشركين وَقَالَ: «شاهت الوجوه» فهزموا من كل ناحية وتبعهم المسلمون يقتلونهم وغنموا نساءهم وذريتهم وشاءهم وإبلهم. وفر مالك بن عوف فدخل حصن الطائف في ناس من أشرف قومه وأسلم عند ذلك ناس كثير من أهله وغيرهم لما رأوا نصر الله تَعَالَى على رسوله ﷺ ورأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أم سليم بنت ملحان وكانت مع زوجها أبي طلحة ومعها خنجر فَقَالَ: «أم سليم» فقالت نعم أقتل هؤلاء الذين انهزموا عنك كما أقتل الذين يقاتلونك فإنهم لذلك أهل قَالَ: «أو يكفي الله يا أم سليم» وَقَالَ لها زوجها ما هذا الخنجر، فقالت: إن دنا مني مشرك بعجته به واستلب أبو طلحة وحده عشرين رجلاً ولما انهزمت هوازن استمر القتل في ثقيف فقتل منهم سبعون تحت رايته، ومَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بامرأة مقتولة فَقَالَ: «ما كانت هذه لتقاتل» ثم نهى عن قتل الذرية والنساء وَقَالَ: «من قتل قتيلاً فله سلبه»، وأدرك ربيعة بن ربيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظنه امرأة فأناخ به فإذا شيخ كبير فَقَالَ دريد ما تريد قَالَ أقتلك، قَالَ وما تريد من المرتعش الكبير الفاني؟ قَالَ ما أريد إلا ذاك قَالَ من أنت؟ قَالَ ربيعة بن ربيع ثم ضربه بسيفه، فلم تغن شيئاً قَالَ بنس ما سلحتك أمك خذ سيفي من مؤخر الرحل ثم اضرب به وارفع عن العظام واخفض عن الدماغ فإني كذلك كنت أضرب الرقاب فإذا أتيت أمك فأخبرها أنك قتلت ابن الصمة فرب يوم قد منعت به نسلك فلما رجع ربيعة لأمه أخبرها بقتله فَقَالَ لقد أعتق أمهات لك ثلاثاً في غداة واحدة وجذ ناصية أبيك واستشهد من المسلمين يومئذ خمسة وأصيب خالد بن الوليد وكان على خيل رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جراحة انقطع لأجلها فعاده النَّبِيُّ ﷺ في رحله ونفل عليها فبرأت وأنزل الله تَعَالَى في يوم حنين ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ [التوبة: 25].

ثم جمعت سبايا حنين وأموالها فأمر بحبسها في الجعرانة حتى ينصرف عن

## فهرس المحتويات

3	<b>64 - كِتَابُ الْمَغَازِي</b>
4	1 - باب عَزْوَةِ الْعُشَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ .....
10	2 - باب ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرِ .....
16	3 - باب فَصَّةِ عَزْوَةِ بَدْرِ .....
25	4 - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ...﴾ .....
49	5 - باب .....
50	6 - باب عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ .....
58	7 - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ: سَبِيَّةٌ، وَعُتْبَةٌ، وَالْوَلِيدُ، وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، وَهَلَائِكِهِمْ .....
60	8 - باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ .....
88	9 - باب فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا .....
94	10 - باب .....
115	11 - باب شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا .....
119	12 - باب .....
159	13 - باب تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ، فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ .....
168	14 - باب حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .....

- 194 - باب قتل كعب بن الأشرف
- 202 - باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق
- 215 ..... باب غزوة أُحُد
- 248 - باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَلِيفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .....
- 19 - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ .....
- 265 ..... باب ﴿إِذْ تُصَوِّرُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ فَأَثَابَكُمْ عَمَّا يَسْرَ لِكَيْلًا تَحَرَّوْا عَلَى مَا قَاتَكُمُ وَلَا مَا آصَبَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ .....
- 267 ..... باب
- 270 ..... باب
- 273 - باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ .....
- 278 ..... باب ذُكِرَ أُمَّ سَلِيط
- 279 ..... باب قتل حمزة رضي الله عنه
- 292 ..... باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُد
- 293 ..... باب
- 296 ..... باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ .....
- 28 - باب من قتل من المسلمين يوم أُحُد، «منهم حمزة بن عبد المطلب، واليمان، وأنس ابن النضر، ومضعب بن عمير»
- 299 ..... باب: أُحُدٌ يُجِنَّا وَنُجِنُهُ
- 307 ..... باب غزوة الرجيع، ورغل، ودكوان، وبئر معونة، وحديث عضل، والقارة، وعاصم
- 320 ..... ابن ثابت، وخبيب وأصحابه

- 31 - باب غَزْوَةِ الْحَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ ..... 355
- 32 - باب مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصِرَتِهِ إِيَّاهُمْ ..... 402
- 33 - باب غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ ..... 425
- 34 - باب غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ، مِنْ خُزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ ..... 453
- 35 - باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ ..... 458
- 36 - باب حَدِيثِ الْإِفْكِ ..... 462
- 37 - باب غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ..... 488
- 38 - باب قِصَّةِ عُكْلٍ وَعَرِينَةَ ..... 538
- 39 - باب غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرَدِ ..... 542
- 40 - باب غَزْوَةِ خَيْبَرَ ..... 562
- 41 - باب اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ ..... 640
- 42 - باب مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ ..... 643
- 43 - باب الشَّاءِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ ..... 644
- 44 - باب غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ..... 650
- 45 - باب عُمَرَةَ الْقَضَاءِ ..... 652
- 46 - باب غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ..... 678
- 47 - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحِرْقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ..... 692
- 48 - باب غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ ... 697
- 49 - باب غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ ..... 703
- 50 - باب: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّابِيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ..... 709

- 736 ..... باب دُحُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ..... 51
- 739 ..... باب مَنَزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ..... 52
- 740 ..... باب ..... 53
- 745 ..... باب مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ ..... 54
- 748 ..... باب ..... 55
- 56 - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَافَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ ..... 770
- 805 ..... فهرس المحتويات ..... 805